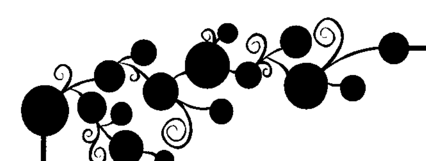


موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام

تأليف

أحمد بن سليمان أيوب

ونخبة من الباحثين

فكرة وإشراف

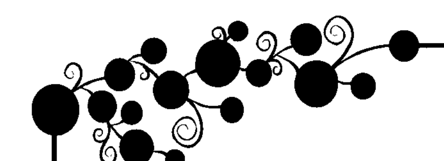
د. سليمان الدريع

المجلد التاسع

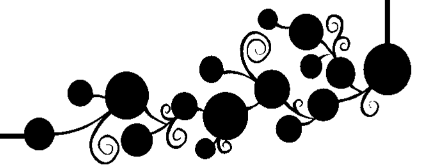
شبهات عن زوجات النبي ﷺ والصحابة

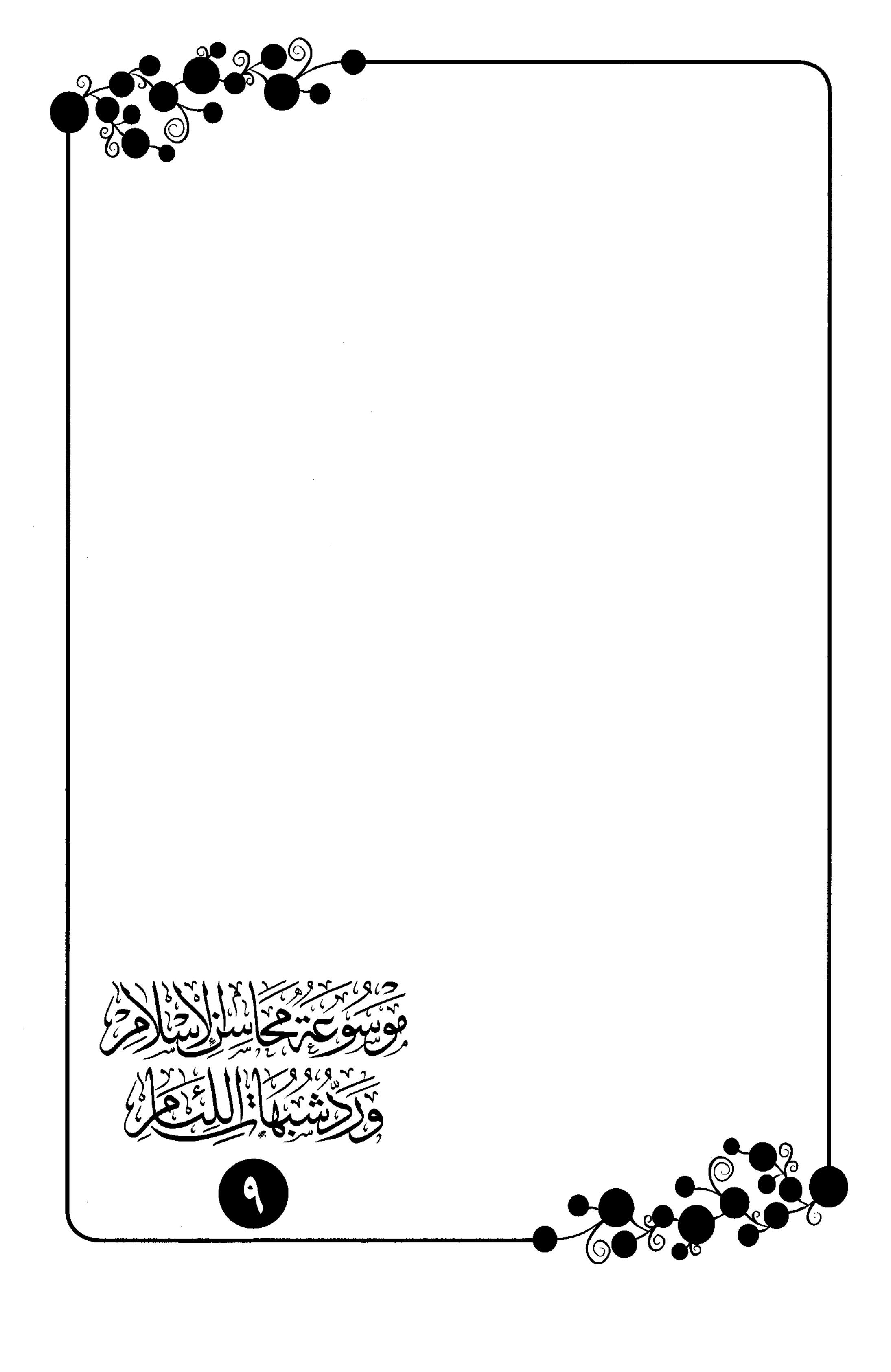
دار إيلاف الدولية

للنشر والتوزيع




بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٢٠




موسوعة محاسن الإسلام
ورد شبهات اللئام
٩



١٤٣٦هـ - ٢٠١٥ م



(دار وقفية دعوية)

المدير العام: د/ فرحان بن عبيد الشمري

falaslmi@gmail.com

الإدارة: مجمع المخيال – هاتف: ٢٤٥٧٠٠٨٢ – ٩٦٩٩٩١٨٢- الكويت.

الفرع الأول: الجهراء – مجمع الخير – الدور الأول مكتب ١٠ هاتف ٢٤٥٥٧٥٥٩

الفرع الثاني: حولي – شارع المثنى ، هاتف وناسوخ: ٢٢٦٤١٧٩٧

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية: ١١٠٤٥/ ٢٠١٥م

التوزيع داخل جمهورية مصر العربية:



للبحث العلمي وتحقيق التراث

لصاحبها : أحمد بن سليمان

ah.solaiman1970@gmail.com

ت : ٠١١٥٨٩٨٠٥٨٠

شبهات عن زوجات النبي ﷺ

وفيها:

١- شبهة: حديث الإفك.

٢- شبهة: ادعاؤهم تطاول عائشة على النبي محمد ﷺ.

٣- شبهة استغلال عائشة وفاة النبي ﷺ في إشعال الصراع على الخلافة.

٤- أخلاق عائشة مع خديجة بنت خويلد.

٥- أخلاق عائشة مع سودة.

٦- أخلاق عائشة مع حفصة.

٧- أخلاق عائشة مع زينب بنت خزيمة.

٨- أخلاق عائشة مع أم سلمة.

٩- أخلاق عائشة مع زينب بنت جحش.

١٠- شبهة: أخلاق عائشة مع جويرية بنت الحارث.

١١- أخلاق عائشة مع صفية بنت حيي بن أخطب.

١٢- أخلاق عائشة مع أم حبيبة.

١٣- أخلاق عائشة مع مارية القبطية.

١٤- أخلاق عائشة مع اللاتي لم يدخل بهن النبي ﷺ.

١٥- شبهة: أخلاق عائشة رضي الله عنها وعثمان بن عفان رضي الله عنه.



١ـ شبهة: حديث الإفك

نص الشبه:

في قصة الإفك أسئلة كثيرة:

١-لماذا طلبت عائشة الذهاب إلى بيت أبويها لتمرض هناك؟ والاستدلال بذلك على أنها لم تتأثر بالحادث؛ لأن لها شخصية قوية لم تدعها تستسلم لتأنيب الضمير، ولماذا أعرض عنها النبي ﷺ ولم يعول على حسن الظن؟

٢- أن أمها عزت أصل الأقاويل إلى ضرائرها اللاتي تآمرن عليها.

٣-إذا ثبتت التهمة على عائشة سيحصل خلاف بين أبي بكر ومحمد ﷺ مما سيؤدي إلى تفكك الحركة الإسلامية ولذا كان على محمد أن يمارس كل ما يمكن للحصول على براءة عائشة.

٤- ولماذا اختار عليًا وأسامة بالذات؟

٥-اتهام علي لعائشة كان مبنيا على سوء الظن القائم على معرفته بماضيها السيئ وهذا الظن السيئ مترافق مع سوء العلاقة بين فاطمة وعائشة بسبب الصراع بينهما على النبي ﷺ.

٦-قالوا إن أخطر ما في القضية أن حسانًا شاعر الرسول شارك فيها وروج لها.

٧-محمد ﷺ هو الذي دفع صفوان إلى الانتقام من حسان. والدليل أنه لم يعاقب صفوان وقال لحسان: أتشوهت على قومي أن هداهم الله للإسلام.

٨- أخذوا من قول النبي ﷺ في صفوان ولا يدخل على أهلي إلا معي. دلالة على أن صفوان كان يدخل بيت النبي ﷺ بانتظام وربما كان ذلك من الأسباب الإضافية وراء قضية الإفك.

وأخذوا من قول عائشة وكان يراني قبل أن يضرب علي الحجاب دلالة على أنها تحاول إخفاء استمرار زيارة صفوان للبيت.

٩-لماذا لم يقم محمد ﷺ باستدعاء الوحي من أول لحظة مع أنه كان يمكنه هذا؟

١٠- قالوا: إن عائشة لم تجب أمام النبي ﷺ وشرعت بالبكاء.

١١-لماذا قالت عائشة لأبي بكر هلا عذرتني؟

١٢-لماذا قال القرآن عصبة مع أن الروايات لم تسم إلا أربعة، ثم أليس في هذا دليل على كثرة الخائضين في الحديث؟

١٤-لماذا لم يُحد ابن أبي! هل لأن له شيعة وأتباعا؟ ولم يكن محمد ﷺ يجرؤ على إقامة الحد عليه؟

١٥-كيف يصف القرآن أهل الإفك بأنهم يتبعون خطوات الشيطان ثم يقول ولولا فضل الله عليكم ورحمته؟

١٦-لماذا تورط مسطح مع حاجته وفقره؟ لعله كان ذا هوى بعائشة فأراد الانتقام منها ومن أبيها وهذا شأن كل محب أناني، أو أنه كان ذا هوى بحمنة فاستهوته لذلك.

١٧-هناك ظروف محيطة بحديث الإفك وهي:

أ-المشادة التي وقعت بين المهاجرين والأنصار مما يدل على أن الأنصار قرروا الانتقام من المهاجرين.

ب-زواج النبي ﷺ بزينب قبل الغزوة وبجويرية بعدها مما حدا بعائشة الشابة أن تفكر في الانتقام من زوجها ففعلت ذلك.

١٨- قولهم إن عائشة تكره جويرية.

١٩-كيف رحل النبي ﷺ ولم يسأل عنها ولماذا لم يشعر بها في أثناء الطريق وما هي مدة قضاء الحاجة التي استغرقت رحيل الجيش كله وهو مئات؟

ولماذا قعدت يائسة ولم تلحق بالعسكر

٢٠-وكيف تمرض فجأة بعد العودة، وهل يعقل أنها لم تعلم بالحديث عشرين ليلة ولماذا ذهبت لتمرض عند أهلها؟

٢١- لماذا تأخر صفوان عن الجيش؟

٢٢-وهل يجسر القوم على أن يؤذوا رسول الله في أعز الناس إليه إذا لم يكن للشبهة مأخذ؟

٢٣-كيف لم تنتبه لضجيج العسكر؟

٢٤-لماذا لم يواجه محمد عائشة بالشائعات فور الوصول؟

٢٥-التناقض بين قول عائشة إنه كان حصورًا لا يأتي النساء، وبين كونه له زوجه وله منها أولاد وفي الشكوى أنه كان ذا شبق بالنساء.

٢٦- لماذا تغضب عائشة من هذه التهمة ويهتم لها المجتمع المسلم وينزل فيها القرآن مع أنها صوبت نفس التهمة لمارية ولم يضربها النبي ﷺ الحد نظرًا لنوعية العلاقات في المجتمع الإسلامي الأول؟

٢٧-ما هو سر تدخل الله العجيب في تهمة تخص مراهقة لم تبلغ من العمر خمسة عشر عامًا؟

٢٨- قوله ﷺ في صفوان إنه خبيث اللسان طيب القلب.

٢٩-كان طلحة يحب عائشة وكان يقول لئن مات محمد لأتزوجن عائشة وحدث ذلك بالفعل أثناء خروجها إلى حرب الجمل.

والإجابة على تلك الترهات كما يلي:

الوجه الأول: سياق حديث الإفك كما رواه مسلم ـ رحمه الله ـ قال:

حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، - وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدٍ وَابْنِ رَافِعٍ - قَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ جَمِيعًا: عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا: فَبَرَّأَهَا اللهُ مِمَّا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتَ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، ذَكَرُوا، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأُنْزَلُ فِيهِ مَسِيرَنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ

فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزْعِ ظَفَارِ قَدِ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَحَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِيَ الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، قَالَتْ: وَكَانَتِ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا، لَمْ يُهَبَّلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ الْهَوْدَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ قَدْ عَرَّسَ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللهِ مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدِهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِيَ الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ، بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ، وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ اللُّطْفَ، الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تِيكُمْ؟» فَذَاكَ يَرِيبُنِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقَهْتُ وَخَرَجَتْ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرَّزُنَا، وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأُوَلِ فِي التَّنَزُّهِ، وَكُنَّا نَتَأَذَّى بِالْكُنُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمٍ قِبَلَ بَيْتِي، حِينَ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا،

فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، قَالَتْ: أَيْ هَنْتَاهْ أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ: فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تِيكُمْ؟» قُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيَقَّنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهْ مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ هَوِّنِي عَلَيْكِ فَوَاللهِ لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثَّرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ قُلْتُ: سُبْحَانَ اللهِ وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، وَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: «أَيْ بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكِ مِنْ عَائِشَةَ؟» قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي» فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنِ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ -، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللهِ لَنَقْتُلَنَّهُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ فَثَارَ الْحَيَّانِ

الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ، قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ وَأَبَوَايَ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي، فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً، فَسَيُبَرِّئُكِ اللهُ وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ، ثُمَّ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ» قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللهِ ﷺ، فِيمَا قَالَ فَقَالَ: وَاللهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: وَاللهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ إِنِّي وَاللهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقُونَنِي وَإِنِّي، وَاللهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ (يوسف: ١٨) قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، قَالَتْ: وَأَنَا، وَاللهِ حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ وَأَنَّ اللهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي، وَلَكِنْ، وَاللهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى، وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللهُ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «أَبْشِرِي يَا

عَائِشَةُ أَمَّا اللهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ..﴾ عَشْرَ آيَاتٍ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللهِ لَا أُنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ ..﴾ إلى قوله ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾، [النور: ٢٢]، قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَى: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي «مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللهُ بِالْوَرَعِ، وَطَفِقَتْ أُخْتُهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَهَذَا مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ وقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ، وصالح: احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ. وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ: اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: فَإِنَّهُ قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ

وَزَادَ أَيْضًا: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللهِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أُنْثَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: مُوعِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، وقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مُوغِرِينَ، قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: مَا قَوْلُهُ مُوغِرِينَ؟ قَالَ: الْوَغْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ، قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أُنَاسٍ أَبَنُوا أَهْلِي، وَايْمُ اللهِ مَا

عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَأَبَنُوهُمْ، بِمَنْ، وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلَا غِبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي» وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَفِيهِ: وَلَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْتِي، فَسَأَلَ جَارِيَتِي، فَقَالَتْ: وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَرْقُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلَ عَجِينَهَا، أَوْ قَالَتْ خَمِيرَهَا - شَكَّ هِشَامٌ - فَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اصْدُقِي رَسُولَ اللهِ ﷺ، حَتَّى أَسْقَطُوا لَهَا بِهِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللهِ وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى تِبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ، وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللهِ وَاللهِ مَا كَشَفْتُ، عَنْ كَنَفِ أُنْثَى قَطُّ. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقُتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الزِّيَادَةِ: وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مِسْطَحٌ وَحَمْنَةُ وَحَسَّانُ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ فَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ وَحَمْنَةُ[1].

الوجه الثاني: فوائد الحديث.

وبعد سياق حديث الإفك نذكر بعض الفوائد المستنبطة من هذا الحديث ليكون القارئ على بصيرة من أمره قبل عرض التساؤلات الواردة على هذا الحديث. كما قال ابن حجر[2] بعد ذكر فوائد الحديث: وبذلك يعرف قصور من قال براءة عائشة ثابتة بصريح القرآن فأي فائدة لسياق قصتها.

اعلم أن في حديث الإفك فوائد كثيرة:

١- صحة القرعة بين النساء وفى العتق وغيره.

٢- وفيه مشروعية جواز حكاية ما وقع للمرء من الفضل ولو كان فيه مدح ناس وذم ناس إذا تضمن ذلك إزالة توهم النقص عن الحاكي إذا كان بريئًا عند قصد نصح من يبلغه ذلك لئلا يقع فيما وقع فيه من سبق

٣- إن الاعتناء بالسلامة من وقوع الغير في الإثم أولى من تركه يقع في الإثم وتحصيل الأجر للموقوع فيه.

---

(١) صحيح مسلم (٢٧٧٠)، وأخرجه البخاري (٢٦٦١) بنحوه.

(٢) فتح الباري (٨/ ٤٨٢).

٤-وفيه استعمال التوطئة فيما يحتاج إليه من الكلام.

٥-جواز ركوب النساء في الهوادج على ظهر البعير ولو كان ذلك مما يشق عليه حيث يكون مطيقًا لذلك.

٦-وأن الهودج يقوم مقام البيت في حجب المرأة.

٧-وجواز تستر المرأة بالشيء المنفصل عن البدن.

٨- وجوب الإقراع بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن.

٩- أنه لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات. وهذا مجمع عليه إذا كان السفر طويلًا وحكم القصير حكم الطويل على المذهب الصحيح.

١٠- جواز سفر الرجل بزوجته.

١١-جواز غزوهن.

١٢- جواز خدمة الرجال لهن في تلك الأسفار إذا كان من وراء حجاب.

١٣- أن ارتحال العسكر يتوقف على أمر الأمير.

١٤- جواز خروج المرأة لحاجة الإنسان بغير إذن الزوج وهذه من الأمور المستثناة اعتمادًا على الإذن العام المستند إلى العرف العام.

١٥-جواز لبس النساء القلائد في السفر كالحضر.

١٦-وصيانة المال ولو قل للنهي عن إضاعة المال؛ فإن عقد عائشة لم يكن من ذهب ولا جوهر.

١٧- أن من يُركب المرأة على البعير وغيره لا يكلمها إذا لم يكن محرمًا إلا لحاجة؛ لأنهم حملوا الهودج ولم يكلموا من يظنونها فيه.

١٨- جواز تأخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض له عن الجيش إذا لم يكن ضرورة إلى الاجتماع.

١٩-واستعمال بعض الجيش ساقةً يكون أمينًا ليحمل الضعيف ويحفظ ما يسقط وغير ذلك من المصالح.

٢٠-إعانة الملهوف، وعون المنقطع، وإنقاذ الضائع، وإكرام ذوى الأقدار كما فعل صفوانﷺ في هذا كله.

٢١- حسن الأدب مع الأجنبيات لاسيما في الخلوة بهن عند الضرورة في برية أو غيرها كما فعل صفوان من إبراكه الجمل من غير كلام ولا سؤال، وأنه ينبغى أن يمشى قدامها لا بجنبها ولا وراءها ليستقر خاطرها وتأمن مما يتوهم من نظره لما عساه ينكشف منها في حركة المشي.

٢٢- استحباب الإيثار بالركوب ونحوه كما فعل صفوان.

٢٣- استحباب الاسترجاع – قول إنا لله وإنا إليه راجعون – عند المصائب سواء كانت في الدين أو الدنيا، وسواء كانت في نفسه أو من يعز عليه.

٢٤- تغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي سواء كان صالحًا أو غيره.

٢٥- جواز الحلف من غير استحلاف.

٢٦- أنه يستحب أن يستر عن الإنسان ما يقال فيه إذا لم يكن في ذكره فائدة كما كتموا عن عائشة هذا الأمر شهرًا ولم تسمع بعد ذلك إلا بعارض عرض وهو قول أم مسطح: تعس مسطح.

٢٧-استحباب ملاطفة الرجل زوجته وحسن المعاشرة.

٢٨- أنه إذا عرض عارض بأن سمع عنها شيئًا أو نحو ذلك يقلل من اللطف ونحوه لتفطن هي أن ذلك لعارض فتسأل عن سببه فتزيله أو تعتذر أو تعترف.

٢٩- استحباب السؤال عن المريض.

٣٠-وفيه إشارة إلى مراتب الهجران بالكلام والملاطفة؛ فإذا كان السبب محققًا فيترك أصلًا، وإن كان مظنونًا فيخفف، وإن كان مشكوكًا فيه أو محتملًا فيحسن التقليل منه لا للعمل بما قيل بل لئلا يظن بصاحبه عدم المبالاة بما قيل في حقه؛ لأن ذلك من خوارم المروءة.

٣١- أنه يستحب للمرأة إذا أرادت الخروج لحاجة أن تكون معها رفيقة تستأنس بها.

٣٢- كراهة الإنسان صاحبه وقريبه إذا أذى أهل الفضل أو فعل غير ذلك من القبائح كما فعلت أم مسطح في دعائها عليه.

٣٣- أن الزوجة لا تذهب إلى بيت أبويها إلا بإذن زوجها.

٣٤- مشروعية التسبيح عند سماع ما يعتقد السامع أنه كذب.

٣٥- استحباب مشاورة الرجل بطانته وأهله وأصدقاءه فيما ينوبه من الأمور وتخصيص من جربت صحة رأيه منهم بذلك ولو كان غيره أقرب.

٣٦- جواز البحث والسؤال عن الأمور المسموعة عمن له به تعلق. أما غيره فهو منهي عنه وهو تجسس وفضول واستصحاب حال من اتهم بسوء إذا كان قبل ذلك معروفًا بالخير إذا لم يظهر عنه بالبحث ما يخالف ذلك.

٣٧-والبحث عن حال من اتهم بشيء وحكاية ذلك للكشف عن أمره ولا يعد ذلك غيبة.

٣٨-جواز استعمال (لا نعلم إلا خيرًا) في التزكية، وأن ذلك كاف في حق من سبقت عدالته ممن يطلع على خفي أمره.

٣٩- التثبت في الشهادة.

٤٠- فطنة الإمام عند الحادث المهم.

٤١- توطئة العذر لمن يراد إيقاع العقاب به أو العتاب له.

٤٢- استشارة الأعلى لمن هو دونه.

٤٣- أن من استفسر عن حال شخص فأراد بيان ما فيه من عيب فليقدم ذكر عذره في ذلك إن كان يعلمه كما قالت بريرة في عائشة حيث عاتبها بالنوم عن العجين فقدمت قبل ذلك أنها جارية حديثه السن.

٤٤- فيه أن النبي ﷺ كان لا يحكم لنفسه إلا بعد نزول الوحي لأنه ﷺ لم يجزم في القصة بشيء قبل نزول الوحي.

٤٥- أن الحمية لله ورسوله لا تذم.

٤٦- فيه فضائل جمة لعائشة ولأبويها ولصفوان بن المعطل رضي الله عنه بشهادة النبي ﷺ له بما شهد وبفعله الجميل في إركاب عائشة رضي الله عنها وحسن أدبه في جملة. القضية ولعلى بن أبي طالب وأسامة وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير.

٤٧- خطبة الإمام الناس عند نزول أمر مهم.

٤٨- اشتكاء ولي الأمر إلى المسلمين من تعرض له بأذى في نفسه أو أهله أو غيره واعتذاره فيما يريد أن يؤذيه به.

٤٩- المبادرة إلى قطع الفتن والخصومات والمنازعات وتسكين الغضب.

٥٠- وإطلاق الكذب على الخطأ.

٥١-والقسم بلفظ لعمر الله واحتمال أخف الضررين بزوال أغلظهما وفضل احتمال الأذى.

٥٢-وفيه مباعدة من خالف الرسول ولو كان قريبًا حميمًا.

٥٣-وفيه أن من آذى النبي ﷺ بقول أو فعل يقتل؛ لأن سعد بن معاذ أطلق ذلك ولم ينكره النبي ﷺ.

٥٤-وفيه مساعدة من نزلت فيه بلية بالتوجع والبكاء والحزن.

٥٥- وفيه تثبت أبي بكر الصديق في الأمور؛ لأنه لم ينقل عنه في هذه القصة مع تمادي الحال فيها شهرًا كلمة فما فوقها إلا ما ورد عنه في بعض طرق الحديث أنه قال (والله ما قيل لنا هذا في الجاهلية فكيف بعد أن أعزنا الله بالإسلام) وقع ذلك في حديث ابن عمر عند الطبراني[1].

٥٦- توقيف من نقل عنه ذنب على ما قيل فيه بعد البحث عنه.

٥٧- فيه مشروعية التوبة، وأنها تقبل من المعترف المقلع المخلص، وأن مجرد الاعتراف لا يجزئ فيها، وأن الاعتراف بما لم يقع لا يجوز ولو عرف أنه يصدق في ذلك ولا يؤاخذ على ما يترتب على اعترافه بل، عليه أن يقول الحق أو يسكت.

٥٨- أن الصبر يحمد عاقبته ويغبط صاحبه.

٥٩- فيه الضحك والفرح والاستبشار عند ذلك.

٦٠-ومعذرة من انزعج عند وقوع الشدة لصغر سن ونحوه.

٦١- وإدلال المرأة على زوجها وأبويها.

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (٢٣/ ١٢٥/ ١٦٤) رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي وهو متروك كذاب، وقال ابن عدي: وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ مِنَ الْحَدِيثِ بَوَاطِيلُ عَنِ الثِّقَاتِ وَعَنِ الضُّعَفَاءِ. وعليه فهي زيادة لم تثبت فصح أن أبا بكر لم يتكلم بشيء. انظر: الكامل لابن عدي (١/ ٥٠١)، ومجمع الزوائد (٩/ ٢٣٨).

٦٢- تفويض الكلام إلى الكبار دون الصغار لأنهم أعرف.

٦٣-وفيه أن الشدة إذا اشتدت أعقبها الفرج.

٦٤-وفيه فضل من يفوض الأمر لربه، وأن من قوي على ذلك خف عنه الهم والغم. كما وقع في حالتي عائشة قبل استفسارها عن حالها وبعد جوابها بقولها. والله المستعان.

٦٥- ووقوع المغفرة لمن أحسن إلى من أساء إليه أو صفح عنه.

٦٦- براءة عائشة رضي الله عنها من الإفك وهى براءة قطعية بنص القرآن العزيز فلو تشكك فيها إنسان - والعياذ بالله - صار كافرًا مرتدًا بإجماع المسلمين. قال ابن عباس وغيره: لم تزن امرأة نبي من الأنبياء(١) وهذا إكرام من الله تعالى لهم.

٦٧- أنه يستحب لمن حلف على يمين ورأى خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه.

٦٨- فضيلة زينب أم المؤمنين رضي الله عنها.

٦٩- وتحريم الشك في براءة عائشة.

٧٠- إكرام المحبوب بمراعاة أصحابه ومن خدمة أو أطاعة كما فعلت عائشة- رضى الله عنها- بمراعاة حسان وإكرامه إكرامًا للنبيﷺ.

٧١- التأسي بما وقع للأكابر من الأنبياء وغيرهم.

٧٢- ذم الغيبة وذم سماعها وزجر من يتعاطاها لا سيما إن تضمنت تهمة المؤمن بما لم يقع منه.

٧٣- فيه تأخير الحد عمن يخشى من إيقاعه به الفتنة. (٢)

٧٤- استدل بالحديث أبو على الكرابيسي- صاحب الشافعي- في كتاب القضاء على منع الحكم حالة الغضب لما بدا من سعد بن معاذ وأسيد بن حضير وسعد بن عبادة من قول بعضهم لبعض حالة الغضب حتى كادوا يقتتلون. قال: فإن الغضب يخرج الحليم

---

(١) تفسير عبد الرزاق (٢/ ١٩٥/ ١٢٣٣).

(٢) قال الحافظ في الفتح (٨/ ٤٨١): نبه على ذلك ابن بطال مستندًا إلى أن عبد الله بن أبي كان ممن قذف عائشة، ولم يقع في الحديث أنه ممن حد، وتعقبه عياض بأنه لم يثبت أنه قذف، بل الذي ثبت أنه كان يستخرجه ويستوشيه.

المتقي إلى ما لا يليق به، فقد أخرج الغضب قومًا من خيار هذه الأمة بحضرة رسول الله ﷺ إلى مالا يشك أحد من الصحابة أنها منهم زلة إلى آخر كلامه في ذلك.

٧٥- ويؤخذ من سياق عائشة رضي الله عنها جميع قصتها المشتملة على براءتها بيان ما أجمل في الكتاب والسنة لسياق أسباب ذلك وتسمية من يعرف من أصحاب القصص لما في ضمن ذلك من الفوائد الأحكامية والآدابية وغير ذلك، وبذلك يعرف قصور من قال براءة عائشة ثابتة بصريح القرآن فأي فائدة لسياق قصتها.

٧٦- اتقاء مواطن الشبهات فإن عائشة رضي الله عنها مع أنها أم المؤمنين قيل فيها ذلك فكيف بغيرها؟ وهذا في زمان رسول الله ﷺ فكيف بغير زمانه عليه الصلاة والسلام.

٧٧- ترتيب المصالح وارتكاب أخف الضررين وتقديم الأولويات؛ فإن ضياع العقد أهون من التخلف عن الجيش ولأنها- رضي الله عنها - كانت حديثة السن.

٧٨- علاج الأمور في الفتن باللين، والحكمة، والبعد عن الشدة، والأدب في الدفاع عن النفس، واللجوء إلى الله تعالى، واستنفاد الجهد في ذلك. [1]

٧٩- التواضع الجم والأدب الوفير: قال ابن كثير رحمه الله: ومن خصائصها: أن الله، سبحانه، برأها مما رماها به أهل الإفك، وأنزل في عذرها، وبراءتها، وحيًا يتلى في محاريب المسلمين، وصلواتهم إلى يوم القيامة، وشهد لها أنها من الطيبات، ووعدها المغفرة والرزق الكريم، وأخبر سبحانه، أن ما قيل فيها من الإفك كان خيرًا لها، ولم يكن بذلك الذي قيل فيها شر لها، ولا عيب لها، ولا خافض من شأنها، بل رفعها الله بذلك، وأعلى قدرها وعظم شأنها، وأصار لها ذكرًا بالطيب والبراءة بين أهل الأرض والسماء، فيا لها من منقبة ما أجلها. وتأمل هذا التشريف والإكرام الناشئ عن فرط تواضعها واستصغارها لنفسها، حيث قالت: ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله فيَّ بوحي يتلى، ولكن كنت أرجو

(١) فتح الباري (٨/ ٣٤٧)، وشرح مسلم للنووي (٩/ ١١٣).

أن يرى رسول الله ﷺ رؤيا يبرئني الله بها، فهذه صديقة الأمة، وأم المؤمنين، وحب رسول الله ﷺ، وهي تعلم أنها بريئة مظلومة، وأن قاذفيها ظالمون مفترون عليها، قد بلغ أذاهم إلى أبويها، وإلى رسول الله ﷺ، وهذا كان احتقارها لنفسها وتصغيرها لشأنها، فما ظنك بمن قد صام يومًا أو يومين، أو شهرًا أو شهرين، قد قام ليلة أو ليلتين، فظهر عليه شيء من الأحوال، ولاحظوا أنفسهم بعين استحقاق الكرامات، وأنهم ممن يتبرك بلقائهم، ويُغتنم بصالح دعائهم، وأنهم يجب على الناس احترامهم وتعظيمهم وتعزيرهم وتوقيرهم، فيتمسح بأثوابهم، ويقبل ثرى أعتابهم، وأنهم من الله بالمكانة التي ينتقم لهم لأجلها ممن تنقصهم في الحال، وأن يؤخذ من أساء الأدب عليهم من غير إمهال، وإن إساءة الأدب عليهم ذنب لا يكفره شيء إلا رضاهم.

ولو كان هذا من وراء كفاية لهان، ولكن من وراء تخلف، وهذه الحماقات والرعونات نتاج الجهل الصميم، والعقل غير المستقيم، فإن ذلك إنما يصدر من جاهل معجب بنفسه، غافل عن جرمه وعيوبه وذنوبه، مغتر بإمهال الله له عن أخذه بما هو فيه من الكبر والازدراء على من لعله عند الله خير منه. نسأل الله العافية في الدنيا والآخرة. وينبغي للعبد أن يستعيذ بالله أن يكون عند نفسه عظيمًا، وهو عند الله حقير. (١)

٨٠- **وقال القرطبي**: قال بعض أهل التحقيق: إن يوسف عليه السلام لما رمى بالفاحشة برأه الله على لسان صبي في المهد، وإن مريم لما رميت بالفاحشة برأها الله على لسان ابنها عيسى- صلوات الله عليه-، وإن عائشة لما رميت بالفاحشة برأها الله تعالى بالقرآن، فما رضي لها ببراءة صبي ولا نبي حتى برأها الله بكلامه من القذف والبهتان. (٢)

٨١-وينبغي أن يعلم أن سب عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه يعتبر مروقًا من الدين – حسبما تقرر في القواعد الشرعية- وسابها كافر، وعلى هذا إجماع علماء المسلمين، مستدلين

---

(١) تفسير ابن كثير (٦/ ٤٠٥).

(٢) تفسير القرطبي (١٢/ ٢١٢). وليس معنى هذا القول بتفضيل عائشة على يوسف ولا الجزم بتفضيلها على مريم؛ وإنما هو تمام الصيانة لعرض نبيه وخليله ﷺ. والله أعلم.

بقوله تعالى: ﴿ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾، وبغيرها من آيات الكتاب الحكيم. قال القاضي أبو يعلى: من قذف عائشةرضي الله عنها بما برأها الله منه كفر بلا خلاف. (١)

وروى عن محمد بن زيد بن علي بن الحسين أخي الحسن بن زيد أنه لما قدم عليه رجل من العراق فذكر عائشة بسوء، فقام إليه بعمود فضرب به دماغه فقتله، فقيل له: هذا من شيعتنا ومن بني الآباء! فقال: هذا سمى جدي(٢) قرنان، ومن سمى جدي قرنان استحق القتل(٣).

وروي عن أخيه الحسن بن زيد بن علي بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب: أنه كان بحضرته رجلًا فذكر عائشة بذكر قبيح من الفاحشة، فقال: يا غلام، اضرب عنقه، فقال له العلويون: هذا رجل من شيعتنا، فقال: معاذ الله، هذا رجل طعن على النبيﷺ، وقال الله تعالى: ﴿ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ (النور: ٢٦)، فإن كانت عائشة خبيثة، فالنبي ﷺ خبيث! ، فهو كافر فاضربوا عنقه. فاضربوا عنقه، وأنا حاضر -على حد قول الراوي-.

وقال ابن تيمية: ومن رمى عائشةرضي الله عنها بما برأها الله منه فقد مرق من الدين. . (٤)

وقال ابن حجر الهيتمي بعد ما ذكر حديث الإفك: علم من حديث الإفك أن من نسب عائشة إلى الزنا كان كافرًا، وقد صرح بذلك أئمتنا وغيرهم لأن في ذلك تكذيب النصوص القرآنية، ومكذبها كافر بإجماع المسلمين، وبه يعلم القطع بكفر كثيرين من غلاة الروافض، لأنهم ينسبونها إلى ذلك- قاتلهم الله- أنى يؤفكون. (٥)

---

(١) نقله عنه ابن تيمية في الصارم المسلول (٥٧١).

(٢) يعني رسول الله ﷺ. والقرنان هو الديوث الذي لا غيرة له قال الليث: القرنان: نعت سوء في الرجل، الذي لا غيرة له، ((تهذيب اللغة)) (٩/ ٩٣)، والعين (٥/ ١٤٣).

(٣) ذكرها ابن تيمية في الصارم المسلول (٥٦٦ – ٥٦٧).

(٤) ذكرها ابن تيمية في الصارم المسلول (٥٦٦ – ٥٦٧).

(٥) الصواعق المحرقة لابن حجر الهيثمي (١٠١).

وأقوال علماء المسلمين كثيرة في هذا الباب، وكلها متضافرة على كفر من رمى الصديقة بما برأها الله منه، أو نسبها إلى الفاحشة -عياذا بالله- متبعين لكتاب ربهم الذي قرر أن الطيبين للطيبات والخبيثين للخبيثات وسنة نبيهم ﷺ التي دلت دلالة قطعية على أن رسول الله ﷺ يحب الصديقة الطيبة عائشة حبًا شديدا، وكان ﷺ لا يحب إلا طيبًا. (١)

الوجه الثالث: الإجابة على أسئلة المعترض:

١-لماذا طلبت عائشة الذهاب إلى بيت أبويها لتمرض هناك، والاستدلال بذلك على أنها لم تتأثر بالحادث لأن لها شخصية قوية؟ ولماذا أعرض عنها النبيﷺ، ولم يعول على حسن الظن كبقية المؤمنين؟ وما هو سر تدخل الله العجيب في هذه المراهقة؟

والجواب في نقاط:

ا-لم يقلﷺ: بحسن الظن لشدة غيرتهﷺ، والغيور لا يكاد يعول في مثل ذلك على حسن الظن.

ب-إن قول أولئك الأصحاب ﷺ: سبحانك هذا بهتان عظيم. لم يكن ناشئًا إلا عن حسن الظن ولم يتمسك بهﷺ؛ لأنه لا يحسم القال والقيل ولا يرد به شيء من الأباطيل. ولا ينبغي لمن يؤمن بالله تعالى ورسوله ﷺ أن يخالج قلبه بعد الوقوف على الآيات والأخبار شك في طهارة نساء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عن الفجور في حياة أزواجهن وبعد وفاتهم عنهن. (٢)

ج-لم يكن هذا من النبي ﷺ إعراضًا كليًا، وإنما كان من هديه مُلَاطَفَة الزَّوْجَة وَحُسْنُ مُعَاشَرَتِهَا وَالتَّقْصِير مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ إِشَاعَة مَا يَقْتَضِي النَّقْص وَإِنْ لَمْ يَتَحَقَّق، وَفَائِدَةُ ذَلِكَ أَنْ تَتَفَطَّنَ لِتَغْيِيرِ الْحَال فَتَعْتَذِر أَوْ تَعْتَرِف.

د- وفي هذا الهدي إِشَارَةٌ إِلَى مَرَاتِبِ الْهِجْرَانِ بِالْكَلَامِ وَالْمُلَاطَفَةِ، فَإِذَا كَانَ السَّبَبُ مُحَقَّقًا فَيُتْرَكُ أَصْلًا، وَإِنْ كَانَ مَظْنُونًا فَيُخَفَّفُ، وَإِنْ كَانَ مَشْكُوكًا فِيهِ أَوْ مُحْتَمَلًا فَيَحْسُن التَّقْلِيلُ

(١) المصدر السابق نقلًا عن: أوجز الخطاب في بيان موقف الشيعة من الأصحاب.

(٢) روح المعاني (١٨/ ٤٢٥).

مِنْهُ لَا لِلْعَمَلِ بِمَا قِيلَ، بَلْ لِئَلَّا يُظَنَّ بِصَاحِبِهِ عَدَمُ الْمُبَالَاةِ بِمَا قِيلَ فِي حَقِّهِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ خَوَارِمِ الْمُرُوءَةِ. (١)

هـ-لقد فاجأت هذه الحادثة سمع النبي ﷺ وهو في طور من إنسانيته العادية فأخذ يتصرف ويفكر كأي أحد من الناس في حدود العصمة المعروفة للأنبياء، فاستقبلها كما يستقبل مثلها أي بشر من الناس ليس له اطلاع على غيب مكنون ولا ضمير مجهول ولا قصد ملفق كاذب، فأخذ يقلب الأمر على وجوهه ويستعين في ذلك بمشورة أولى الرأي من أصحابه. (٢)

وقال حسين الموسوي: إن المتتبع لقصة الإفك يتضح أمامه صورة كاملة للحرية التامة التي كان المسلمون يتمتعون بها في الفكر والتعبير والكلام،. . . وهنا نريد أن نستنتج شيئًا أهم من هذه الحادثة، وهو: أن المجتمع الذي يصل فيه التعبير عن الرأي وحرية الكلام سواء أكان ذلك صحيحًا أو سقيمًا إلى هذه المرحلة بحيث لا يرعى في حرمة رسول الله ﷺ الذي أنقذهم من الضلال والهلاك وهداهم إلى خير الدنيا والآخرة وخير البركات حتى أن نزلت آيات التأديب بحق الناس في ذلك المجتمع، هل يمكن للنبي ﷺ أن يحمل مجتمعًا مثل هذا على أمر وهو مكره عليه إلا إذا كان ذلك الأمر من الله وبنص من كتابه، فحينئذ كانت الحريات الفكرية والاجتماعية كلها تتبخر أمام الأوامر الإلهية ويصبح الفرد والمجتمع أمام أوامر الله ونواهيه عبادًا مطيعين منقادين لا يسعهم إلا الامتثال لأمره والعزوف عن نواهيه. (٣)

وأما انتقالها إلى بيت أبويها فلم يكن لتمرض هناك، بل طلبت الذهاب بعد أن نقهت من مرضها وسمعت بالخبر من أم مسطح لتستيقن الخبر من قبل أبويها؛ لأنه لا يليق بها أن تسأل زوجها عن ذلك، كما قالت هي عن نفسها في سياق القصة: وأنا حينئذ أريد أن أستثبت الخبر من قِبَلهما.

ز- **وقولهم لم تتأثر بذلك لقوة شخصيتها: كذب لما يلي:**

---

(١) فتح الباري (٨/ ٣٢٩).

(٢) فقه السيرة للبوطي (٢١١).

(٣) الشيعة والتصحيح (١/ ٢٥-٢٨).

١-لما ورد في سياق القصة أنها قالت فازددت مرضا على مرضي.

٢-وقالت: فبكيت ليلتي هذه لايرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم.

٣-وقولها بعد ذلك: فبكيت يومي هذا وليلتي تلك وأصبح أبواي عندي وهما يظنان أن البكاء فالق كبدي. أفبعد هذا كله تتهم أنها لم تتأثر بما فعلت لقوة شخصيتها فأي شخصية أمام هذا الاتهام الجائر لهذه الجارية في هذا السن؟

ثانيا-فَإِنْ قِيلَ فَمَا بَالُ رَسُولِ الله ﷺ تَوَقَّفَ فِي أَمْرِهَا وَسَأَلَ عَنْهَا وَبَحَثَ وَاسْتَشَارَ وَهُوَ أَعْرَفُ بِالله وَبِمَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُ وَبِمَا يَلِيقُ بِهِ وَهَلّا قَالَ ﴿سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ كَمَا قَالَهُ فُضَلَاءُ الصّحَابَةِ؟

فَالْجَوَابُ: ١ - أَنّ هَذَا مِنْ تَمَامِ الْحِكَمِ الْبَاهِرَةِ الّتِي جَعَلَ الله هَذِهِ الْقِصّةَ سَبَبًا لَهَا وَامْتِحَانًا وَابْتِلَاءً لِرَسُولِهِ ﷺ وَلِجَمِيعِ الْأُمّةِ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لِيَرْفَعَ بِهَذِهِ الْقِصّةِ أَقْوَامًا وَيَضَعَ بِهَا آخَرِينَ وَيَزِيدُ الله الّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى وَإِيمَانًا وَلَا يَزِيدُ الظّالِمِينَ إلّا خَسَارًا فَاقْتَضَى تَمَامُ الِامْتِحَانِ وَالِابْتِلَاءِ أَنْ حُبِسَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ الْوَحْيُ شَهْرًا فِي شَأْنِهَا لَا يُوحَى إلَيْهِ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ لِتَتِمّ حِكْمَتُهُ الّتِي قَدّرَهَا وَقَضَاهَا وَتَظْهَرَ عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوهِ.

٢- وَلِتَتِمّ الْعُبُودِيّةُ الْمُرَادَةُ مِنْ الصّدّيقَةِ وَأَبَوَيْهَا، وَتَتِمّ نِعْمَةُ الله عَلَيْهِمْ.

٣-وَلِتَشْتَدّ الْفَاقَةُ وَالرّغْبَةُ مِنْهَا وَمِنْ أَبَوَيْهَا وَالِافْتِقَارُ إلَى الله وَالذّلّ لَهُ وَحُسْنُ الظّنّ بِهِ وَالرّجَاءُ لَهُ وَلِيَنْقَطِعَ رَجَاؤُهَا مِنْ الْمَخْلُوقِينَ وَتَيْأَسَ مِنْ حُصُولِ النّصْرَةِ وَالْفَرَجِ عَلَى يَدِ أَحَدٍ مِنْ الْخَلْقِ، وَلِهَذَا وَفّتْ هَذَا الْمَقَامَ حَقّهُ لَمّا قَالَ لَهَا أَبَوَاهَا: قُومِي إلَيْهِ وَقَدْ أَنْزَلَ الله عَلَيْهِ بَرَاءَتَهَا فَقَالَتْ: وَالله لَا أَقُومُ إلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إلّا الله، هُوَ الّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي.

٤- وَأَيْضًا فَكَانَ مِنْ حِكْمَةِ حَبْسِ الْوَحْيِ شَهْرًا أَنّ الْقَضِيّةَ مُحّصَتْ، وَتَمَحّضَتْ وَاسْتَشْرَفَتْ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْظَمَ اسْتِشْرَافٍ إلَى مَا يُوحِيهِ الله إلَى رَسُولِهِ فِيهَا وَتَطَلّعَتْ إلَى ذَلِكَ غَايَةَ التّطَلّعِ فَوَافَى الْوَحْيَ أَحْوَجَ مَا كَانَ إلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ وَأَهْلُ بَيْتِهِ وَالصّدّيقُ وَأَهْلُهُ وَأَصْحَابُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَوَرَدَ عَلَيْهِمْ وُرُودَ الْغَيْثِ عَلَى الْأَرْضِ أَحْوَجَ مَا كَانَتْ إلَيْهِ

فَوَقَعَ مِنْهُمْ أَعْظَمَ مَوْقِعٍ وَأَلْطَفَهُ وَسُرّوا بِهِ أَتَمّ السّرُورِ، وَحَصَلَ لَهُمْ بِهِ غَايَةُ الْهَنَاءِ فَلَوْ أَطْلَعَ اللهُ رَسُولَهُ عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ مِنْ أَوّلِ وَهْلَةٍ، وَأَنْزَلَ الْوَحْيَ عَلَى الْفَوْرِ بِذَلِكَ لَفَاتَتْ هَذِهِ الْحِكَمُ وَأَضْعَافُهَا بَلْ أَضْعَافُ أَضْعَافِهَا.

٥-إظْهَارُ اللهِ مَنْزِلَتَهُ ﷺ وَأَهْلِ بَيْتِهِ عِنْدَهُ،... وَأَنْ يُخْرِجَ رَسُولَهُ عَنْ هَذِهِ الْقَضِيّةِ وَيَتَوَلّى هُوَ بِنَفْسِهِ الدّفَاعَ وَالْمُنَافَحَةَ عَنْهُ وَالرّدّ عَلَى أَعْدَائِهِ وَذَمّهِمْ وَعَيْبِهِمْ بِأَمْرٍ لَا يَكُونُ لَهُ فِيهِ عَمَلٌ وَلَا يُنْسَبُ إلَيْهِ، بَلْ يَكُونُ هُوَ وَحْدَهُ الْمُتَوَلّي لِذَلِكَ الثّائِرُ لِرَسُولِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ.

٦-وَأَيْضًا فَإِنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ هُوَ الْمَقْصُودَ بِالْأَذَى وَالّتِي رُمِيَتْ زَوْجَتُهُ، فَلَمْ يَكُنْ يَلِيقُ بِهِ أَنْ يَشْهَدَ بِبَرَاءَتِهَا مَعَ عِلْمِهِ أَوْ ظَنّهِ الظّنّ الْمُقَارِبَ لِلْعِلْمِ بِبَرَاءَتِهَا وَلَمْ يَظُنّ بِهَا سُوءًا قَطّ- وَحَاشَاهُ وَحَاشَاهَا- وَلِذَلِكَ لَمّا اسْتَعْذَرَ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ قَالَ: مَنْ يَعْذِرُنِي فِي رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إلّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إلّا خَيْرًا وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إلّا مَعِي، فَكَانَ عِنْدَهُ مِنْ الْقَرَائِنِ الّتِي تَشْهَدُ بِبَرَاءَةِ الصّدّيقَةِ أَكْثَرَ مِمّا عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ لِكَمَالِ صَبْرِهِ وَثَبَاتِهِ وَرِفْقِهِ وَحُسْنِ ظَنّهِ بِرَبّهِ وَثِقَتِهِ بِهِ وَفّى مَقَامَ الصّبْرِ وَالثّبَاتِ وَحُسْنِ الظّنّ بِاللهِ حَقّهُ حَتّى جَاءَهُ الْوَحْيُ بِمَا أَقَرّ عَيْنَهُ وَسَرّ قَلْبَهُ وَعَظّمَ قَدْرَهُ وَظَهَرَ لِأُمّتِهِ احْتِفَالُ رَبّهِ بِهِ وَاعْتِنَاؤُهُ بِشَأْنِهِ. (١)

٧- ما كان حديث الإفك رمية لعائشة وحدها، إنما كان رمية للعقيدة في شخص نبيها وبانيها. . من أجل ذلك أنزل الله القرآن ليفصل في القضية. . . ويكشف عن الحكمة العليا وراء ذلك كله؛ وما يعلمها إلا الله. (٢)

ثالثا: قولهم: أما أمها فعزت أصل الأقاويل إلى ضرائرها اللاتي تأمرن عليها.

والجواب: أن هذا كذب وسوء فهم. فإن الذي قالته أمها ليس كذلك، ولا يفهم منه هذا. وهاهو الحوار بينهما: فَقُلْتُ لِأُمّي: يَا أُمّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدّثُ النّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بُنَيّةُ هَوّنِي

---

(١) زاد المعاد (٣/ ١٦٥).

(٢) تفسير الظلال (٥/ ٢٦٤).

عَلَيْكِ، فَوَ اللهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا لَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا كَثَّرْنَ عَلَيْهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللهِ أَوَ لَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: نعم. . . . . الحديث.

أولًا: هذا من أمها ليس اتهامها لضرائر عائشة بهذا الإفك. وإنما هو بمثابة ضرب مثل من أمها تعزيها به في مثل هذا الموقف، وغرضها أن تقول لها: لست وحدك المصابة فهاهن نساء العالمين قلما توجد فيهن امرأة مثلك لها ضرائر وزوجها يحبها مثلك إلا تكلم الضرائر فيها، فللحب والتألق ضريبة تدفع ولابد. فقولها إلا كثّرن عليها ليس بعائد علي ضرائر عائشة، وإنما هو عائد على ضرائر المرأة الوضيئة التي ضربت بها المثل. وتهوين المصيبة بذكر كثرة المصابين أمر معروف في الكتاب والسنة. وكانت أم رومان تعلمه ولذلك قدمته لابنتها في الوقت التي تحتاجه.

ومن ذلك ذكر قصص السابقين في القرآن والسنة ومنه في هذا الحديث قول عائشة: ما أري لي ولكم مثلًا إلا قول- أَبو يُوسُفَ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾. وأما فيما يتعلق بالضرائر فلم تتكلم واحدة منهن في عائشة بسوء، حتى زينب بنت جحش قالت: أحمي سمعي وبصري ولا أعلم عليها إلا خيرًا. وإنما تكلمت حمنة فقط وليس من زوجات النبي ﷺ إنما هي أخت زينب. فلعل سبب كلامها فيها المحاربة لأجل أختها. أما الضرائر زوجات النبي ﷺ فلم تتفوه واحدة منهن بما يسيء إلي رسول الله ﷺ ولا إلي عائشة أبدًا.

فقوله: عزت أصل الكلام إلي الضرائر: سوء فهم للعبارة التي خرجت من أم رومان علي سبيل التعزية بضرب المثل كما مر. [1]

رابعًا: وبعد كلامه على قوة شخصية عائشة التي فهمها من أنها لم تبال بالأمر وانتقلت إلي أبويها. قال: وربما لو كانت غير عائشة من زوجات النبي ﷺ الأخريات لبلغت حد الانتحار.

وهذه النتيجة التي يتحدث عنها مبنية علي مقدمات:

الأولي: أنه سلم باتهام أم المؤمنين بهذه التهمة.

الثانية: أنها ذات شخصية قوية من دون زوجات النبي ﷺ.

الثالثة: جهله بالحالة الإيمانية عند الصحابة عمومًا، وعند أمهات المؤمنين خاصةً.

---

(١) فتح الباري بمعناه (٨/ ٣٣٢).

فإذا علم أن إجماع المسلمين على براءة عائشة من هذه التهمة، وأنها لم تتمالك نفسها من كثرة البكاء عند علمها بهذا الأمر. فينبغي الجواب علي قوله-لبلغت حد الانتحار:

وهذا مبني علي جهله بحال من يتكلم عنهم، وذلك أن الانتحار الذي يتحدث عنه يوجد في مجتمعه هو لا في مجتمع عاش فيه رسول الله ﷺ. وليس الكلام في هذا الآن. وإنما الكلام في أعلى منها وأحسن. وهي أنهم كانوا إذا وقع أحدهم في الذنب سرًا وخفية أتي رسول الله ﷺ واعترف لكي يطهره بالحد قبل أن يلقي الله تعالي. وإليك بعض هذه الصور:

١-عن عبد الله بن مسعود قال: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا. فَأَنَا هَذَا فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ. .)[١]

فانظر كيف ستره الله حالة الفعل لكن ضميره لم يسمح له حتى جاء يطلب أن يعاقب على فعله بين يدي رسول الله ﷺ ولم يفكر في الانتحار كما زعم هذا.

٢-وعن أنس وأبي أمامة ﷺ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ. . .)[٢]

وهكذا كانت الروح الإيمانية في مجتمع الصحابة بحيث لو وقع أحدهم في معصية سارع إلى رسول الله ﷺ معترفًا بذلك بين يديه ولم يفكر أحد منهم في الانتحار؛ لأن الانتحار ذنب فوق ذنب. فكلام هذا الكاتب في حق الزوجات الطاهرات اتهام مبني علي وهم توهمه- وحسبنا الله ونعم الوكيل-، وذلك لأنهم كانوا يفقهون حديث النبي ﷺ الذي رواه ثابت بن الضحاك أنه قال: " **وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**"[٣]. وقوله ﷺ في حديث الرجل الذي قتل نفسه: "**بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**". [٤]

---

(١) مسلم (٢٧٦٣).
(٢) مسلم (٢٧٦٤).
(٣) البخاري (٥٤٤٢)، ومسلم (١٠٩).
(٤) البخاري (٣٢٧٦).

خامسا قولهم: إذا ثبتت التهمة على عائشة سيحصل خلاف بين أبي بكر والنبي محمدﷺ مما سيؤدي إلى تفكك الحركة الإسلامية ولذا كان على النبي محمد ﷺ أن يمارس كل ما يمكن للحصول على براءة عائشة

وللإجابة على ذلك نقم بطرح سؤالين:

١-هل ثبوت التهمة يترتب عليه وقوع الخلاف بين أبي بكر ورسول اللهﷺ؟

٢-هل لو وقع الخلاف ينهدم صرح الدعوة الإسلامية كما زعم هؤلاء؟

وبالإجابة على هذين السؤالين يتجلى بطلان هذا الزعم:

أولا: إن الناظر في حياة الصديق مع النبي ﷺ يرى أنه كان أولى الناس بقوله ﷺ في حديث أنس: **"لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ"**. (١)

وإليك بعض المواقف من حياته توضح ذلك:

١-صفاته التي قاربت إلى حد كبير صفات النبي ﷺ كما جاء على لسان ابنِ الدُّغُنَّةِ في وصف أبي بكر موافقًا لوصف خديجة للنبي ﷺ من غير مواطأة منهما على ذلك.

٢-لقد هاجر مع النبي ﷺ وترك بيته وعياله وفيهم عائشة وكان أسعد الناس بذلك.

وها هو الحديث: عن عُرْوَةَ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ - ﷺ قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَايَ قَطُّ إِلاَّ وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلاَّ يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدُّغُنَّةِ وَهْوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ. فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّى. قَالَ ابْنُ الدُّغُنَّةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لاَ يَخْرُجُ وَلاَ يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِى الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ، ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ. فَرَجَعَ وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدُّغُنَّةِ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغِنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لاَ يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلاَ يُخْرَجُ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ، وَيَقْرِى الضَّيْفَ،

---

(١) البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَلَمْ تُكَذِّبْ قُرَيْشٌ بِجِوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ، وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغِنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيُصَلِّ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلاَ يُؤْذِينَا بِذَلِكَ، وَلاَ يَسْتَعْلِنْ بِهِ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا. فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لأَبِي بَكْرٍ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلاَ يَسْتَعْلِنُ بِصَلاَتِهِ، وَلاَ يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَا لأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَذِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً، لاَ يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ. فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجَرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ، عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلاَةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا فَانْهَهُ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَ، وَإِنْ أَبَى إِلاَّ أَنْ يُعْلِنَ بِذَلِكَ فَسَلْهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لأَبِي بَكْرٍ الاِسْتِعْلاَنَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الذي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِمَّا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لاَ أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضَى بِجِوَارِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَالنَّبِي ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ. فَقَالَ النَّبِي ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: " **إِنِّي أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لاَبَتَيْنِ** -، **وَهُمَا الْحَرَّتَانِ**، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قِبَلَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي**". فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ قَالَ: "**نَعَمْ**". فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ- وَهُوَ الْخَبَطُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ-. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ قَالَ قَائِلٌ لأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَقَنِّعًا - فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلاَّ أَمْرٌ. قَالَتْ: فَجَاءَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ: "أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ"، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: "فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ". فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّحَابَةُ -بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "نَعَمْ". قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "بِالثَّمَنِ".

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَثَّ الْجِهَازِ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ، فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مَنْ نِطَاقِهَا فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ- فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقِ - قَالَتْ - ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ فَكَمَنَا فِيهِ ثَلاَثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ -وَهْوَ غُلاَمٌ شَابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ -، فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلاَ يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلاَّ وَعَاهُ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلاَمُ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ يَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ، فَيَبِيتَانِ فِي رِسْلٍ- وَهْوَ لَبَنُ مِنْحَتِهِمَا وَرَضِيفِهِمَا - حَتَّى يَنْعِقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بِغَلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَيالِي الثَّلاَثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ، وَهْوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ هَادِيًا خِرِّيتًا - وَالْخِرِّيتُ الْمَاهِرُ بِالْهِدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ، وَهْوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَأَمِنَاهُ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلاَثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلاَثٍ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالدَّلِيلُ فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ. (١)

٣-كان أبو بكر على أتم استعداد لقتل ابنه عبد الرحمن في غزوة بدر؛ لأنه كان يقاتل مع المشركين، فقال له بعد أن أسلم: لو أهدفت لي ما صدفت عنك.

فعن ابن سيرين أن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق كان يوم بدر مع المشركين فلما أسلم قال لأبيه: لقد أهدفت لي يوم بدر فصرفت عنك ولم أقتلك، فقال أبو بكر: لكنك لو أهدفت لي لم أنصرف عنك.

---

(١) البخاري (٢١٧٥).

قال ابن عساكر: وهذا من أكبر فضائله؛ لأنه كان لا تأخذه في الله لومة لائم جعل الله في قلبه من جلالة الإيمان. وبهذا وصف الله أصحاب محمدﷺ، فقال: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۚ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (المجادلة: ٢٢)(١)

ثانيًا: ولو فرض أن هذا يقع من أبي بكر فهل تتوقف حركة الدعوة الإسلامية كما ظن؟

والجواب يتضح إذا علم أن النبي ﷺ مات، ومات أبو بكر، وعمر، وكل الصحابة ولم ينته أمر هذا الدين؛ لأن الذي تكفل بحفظه هو الله تعالى فكيف ينهار بسبب أمر كهذا!

وإذا كان الأمر كذلك فما الذي يدعو رسول الله ﷺ لأن يستخدم التقية مع أبي بكر ويقوم بإنزال آيات في براءة عائشة رضي الله عنها ؟!

سادسًا: لماذا خص النبي ﷺ عليًا وأسامة بالمشورة في هذه القضية؟

هل لأنه لاذ بالعصبية في مثل هذا الموقف؟ أم هربًا من الإحراج لو انكشف أمر كهذا أمام علي وأسامة؟

والجواب من وجوه:

الوجه الأول: أنه صح أنه استشار غيرهما كما في هذه الرواية الصحيحة أنه سأل عنها زينب وبريرة.

الوجه الثاني: الْعِلَّة فِي اِخْتِصَاص عَلِيّ وَأُسَامَة بِالْمُشَاوَرَةِ: أَنَّ عَلِيًّا كَانَ عِنْده كَالْوَلَدِ؛ لِأَنَّهُ رَبَّاهُ مِنْ حَال صِغَره ثُمَّ لَمْ يُفَارِقهُ، بَلْ وَازْدَادَ اِتِّصَاله بِتَزْوِيجِ فَاطِمَة فَلِذَلِكَ كَانَ مَخْصُوصًا بِالْمُشَاوَرَةِ فِيمَا يَتَعَلَّق بِأَهْلِهِ لِمَزِيدِ اِطِّلَاعه عَلَى أَحْوَاله أَكْثَر مِنْ غَيْره؛ وَكَانَ أَهْل مَشُورَته فِيمَا يَتَعَلَّق بِالْأُمُورِ الْعَامَّة أَكَابِر الصَّحَابَة كَأَبِي بَكْر وَعُمَر. وَأَمَّا أُسَامَة فَهُوَ كَعَلِيٍّ فِي طُول الْمُلَازَمَة وَمَزِيد الِاخْتِصَاص وَالْمَحَبَّة، وَلِذَلِكَ كَانُوا يُطْلِقُونَ عَلَيْهِ أَنَّهُ حِبُّ رَسُول اللهﷺ. (٢)

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٠/ ١٢٨). ومن ذلك ما وقع من الموافقة بين جواب النبي صلى الله عليه وسلم وجواب أبي بكر على عمر في صلح الحديبية. انظر: صحيح البخاري ((٢٥٨١).

(٢) فتح الباري (٨/ ٣٣٤).

سابعًا: موقف علي ﷺ فيما قال: الذي قاله علي ﷺ هو: (يَا رَسُول الله لَمْ يُضَيِّق الله عَلَيْك، وَالنِّسَاء سِوَاهَا كَثِيرٌ وَإِنْ تَسْأَلْ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ) حيث قالوا تعليقًا على مشورة علي ﷺ: إن عليًا قال هذا اعتمادًا علي سوء الظن الناشئ عن معرفته بسوابق أحوال عائشة.

الجواب: ١-لقد استشار النبي ﷺ صاحبيه في فراقها ولم يسألهما أصلًا عن حسن الظن أو سوء الظن. فَأَشَارَ عَلَيْهِ عَلِيّ ﷺ أَنْ يُفَارِقَهَا تَلْوِيحًا لَا تَصْرِيحًا؛ لأنه رَأَى أَنَّ مَا قِيلَ مَشْكُوكٌ فِيهِ فأَشَارَ بِتَرْكِ الشّكّ وَالرِّيبَةِ إِلَى الْيَقِينِ لِيَتَخَلّصَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ الْهَمّ وَالْغَمّ الّذِي لَحِقَهُ مِنْ كَلَامِ النّاسِ فَأَشَارَ بِحَسْمِ الدّاءِ[1].

٢-وهذا الكلام الذي قاله عليّ ﷺ حمله عليه ترجيح جانب النبي ﷺ لما رأي عنده من القلق والغم بسبب القول الذي قيل.

٣-كان النبي ﷺ شديد الغيرة فرأى عليّ أنه إذا فارقها سكن ما عنده من القلق بسببها إلى أن يتحقق براءتها فيمكن رجعتها[2].

٤-رأى عليّ هذا الرأي ارتكابًا لأخف الضررين لدفع أعظمهما. فالأخف هو الطلاق والأعظم هو ما فيه رسول الله من الغم والهم[3]. قال النووي: رَأَى عَلِيّ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمَصْلَحَة فِي حَقّ النَّبِيّ ﷺ وَاعْتَقَدَ ذَلِكَ لِمَا رَأَى مِنْ اِنْزِعَاجه، فَبَذَلَ جَهْده فِي النَّصِيحَة لِإِرَادَةِ رَاحَة خَاطِره ﷺ[4].

٥-وَقَالَ الشَّيْخ أَبُو مُحَمَّد بْن أَبِي جَمْرَة: لَمْ يَجْزِم عَلِيّ بِالْإِشَارَةِ بِفِرَاقِهَا؛ لِأَنَّهُ عَقَّبَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ (وَسَلْ الْجَارِيَة تَصْدُقْك)، فَفَوَّضَ الْأَمْر فِي ذَلِكَ إِلَى نَظَر النَّبِيّ ﷺ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَرَدْت تَعْجِيل

---

(١) زاد المعاد (٣/ ١٦٤).

(٢) فتح الباري (٨/ ٣٣٤).

(٣) فتح الباري (٨/ ٣٣٤).

(٤) نفس الموضع، وانظر تفسير الآلوسي (١٣/ ٣٦١).

الرَّاحَة فَفَارِقْهَا، وَإِنْ أَرَدْت خِلَاف ذَلِكَ فَابْحَثْ عَنْ حَقِيقَة الْأَمْر إِلَى أَنْ تَطَّلِع عَلَى بَرَاءَتهَا. لِأَنَّهُ كَانَ يعلم أَنَّ بَرِيرَةَ لَا تُخْبِرهُ إِلَّا بِمَا عَلِمَتْهُ، وَهِيَ لَمْ تَعْلَم مِنْ عَائِشَة إِلَّا الْبَرَاءَة الْمَحْضَة[1].

قلت: فيبدو مما مر أن عليًا رجح النظر إلى جانب رسول الله ﷺ فلم يبق عنده موضع للدفاع عن عائشة في البداية. ثم عاد للدفاع عنها عندما قال (وَسَلْ الْجَارِيَة تَصْدُقْك). ولا يشك منصف في أن عليًا رضي الله عنه لم يقصد الإساءة إلى عائشة بهذه المشورة؛ لأنه يعلم أن الإساءة إليها إساءة لرسول الله ﷺ. وما الغم والهم عند رسول الله ﷺ إلا بسبب هذا الكلام. أفيعقل أن يشارك فيه علي وهو يريد أن يسري الهم عن رسول الله ﷺ؟!.

٦-وقوله سوء الظن الناشئ عن معرفته بسوابق أحوال عائشة، وأنه عرف ذلك من الجارية.

فالجواب عنه من وجهين:

الأول: أن الجارية قالت (لا أعلم عليها إلا خيرًا) وتعجبت من تهمة عائشة بذلك.[2]

الثاني: إن عائشة على أصح الأقوال كان سنها في حديث الإفك اثني عشر سنة.

فأي السوابق فعلتها عائشة قبل هذا السن؟ ولعله يذكر اعتراضه من قليل على زواج النبي ﷺ بها في التاسعة. فكيف يقول في التاسعة والعاشرة طفلة؟ والآن يقول إن لها سوابق؟!.

قوله: وهذا الظن السيئ ترافق مع سوء العلاقة بين فاطمة وعائشة، وإنه في هذه الحالة كانت أشباح فاطمة هي التي كانت تضرب الجارية بيد علي ـ وأنه كان يتمني طرد عائشة من بيت الرسول ﷺ لأنها كانت هي وفاطمة في شقاق دائم.

والجواب علي هذا:

١- سبق الجواب في الفقرة السابقة أن سوء ظن علي رضي الله عنه في عائشة لا أصل له.

٢- أما سوء العلاقة بين فاطمة وعائشة فهذه فرية من أعظم الفرى.

ومن الأدلة حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لفاطمة: "**أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟** فَقَالَتْ: بَلَى. قَالَ: "**فَأَحِبِّي هَذِهِ**-يعني عائشة-"[1]. فلو لم تكن فاطمة تحب عائشة لكانت غير صادقة في قولها (بلي)، ولكانت عاصية لأبيها في قوله "**فَأَحِبِّي هَذِهِ**". وليست كذلك فاطمة رضي الله عنها.

---

(١) فتح الباري (٨/ ٣٣٤).

(٢) انظر فتح الباري (٨/ ٣٣٥).

ثانيًا: إن قوله إن فاطمة وعائشة كانتا في شقاق دائم كذب لا دليل عليه أصلًا.

بل لما قال النبي ﷺ "فأحبي هذه" قالت: وَالله لَا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا.

وهذه العداوة التي يفتعلها الروافض بين فاطمة وعائشة- رضي الله عنهما-، فيدحضها موقف عائشة البريء الشريف من فاطمة وروايتها لفضائلها.

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " **مَرْحَبًا بِابْنَتِي، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ. فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَبْكِينَ؟ ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكَتْ. فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ.** فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ. فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: أَسَرَّ إِلَيَّ إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ عَارَضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لَحَاقًا بِي فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: " **أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ**"، فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ[٢].

فانظر إلى هذه الفضائل العظيمة التي ترويها عائشة-رضى الله عنها-عن رسول الله ﷺ ومنها ما تصف به فاطمة عن قناعة بها. كما روت عائشة فضائل خديجة رضي الله عنها ومن ذلك" بُشرى رسول الله ﷺ لها ببيت بالجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب". [٣]

فهذا من أعظم الأدلة على منزلة فاطمة وأمها عند عائشة وحبها وتقديرها لهما ونقول مثل ذلك في فاطمة رضي الله عنها أنها تحب عائشة وتقدرها. ولا يفتعل العداوة بينهما إلا الروافض كما يفتعلون العداوة بين أهل البيت وبين الصحابة. وتاريخ الجميع الصحيح يفضح الروافض أعداء الجميع، ويكفي أصحاب محمد ﷺ وأزواجه تزكية الله وتزكية رسوله لهم، وشهادة الله لهم بالجنة والرضوان، وتعظيم المسلمين حقًا لهم ولا يضرهم حقد وأكاذيب الأعداء ومن على نهجهم.

---

(١) مسلم (٢٤٤٢).

(٢) البخاري (٣٦٢٣-٣٦٢٤)، و مسلم (٢٤٥٠).

(٣) رواه الترمذي (٣٨٧٦) وقال: هذا حديث صحيح، وقال عقبه: من قصب: إنما يعني به قصب اللؤلؤ.

اللهم إنا نشهدك أننا نحب رسولك محمدًا ﷺ وأصحابه الكرام وزوجاته الشريفات أمهات المؤمنين وأهل بيته الكرام. فنسألك اللهم التوفيق لطاعة هذا الرسول الكريم ﷺ في كل أمورنا واتباعه في عقائدنا ومناهجنا وأخلاقنا.

ونسألك أن تُثبِّتنا على ذلك إنَّك جواد كريم.[١]

ثامنًا: أما عن قولهم: أن حسان شاعر النبي محمد ﷺ كان يروج للمسألة.

فالظاهر أن حسان لم يتكلم به عن صميم. قلت: وإنما نقله عن ابن أُبِّي-لعنه الله تعالى -، وقد جاء أنه رضي الله عنه اعتذر عما نسب إليه في شأن عائشة رضي الله عنها فقال:

حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

عَقِيلَةُ حَيٍّ مِنْ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ كِرَامِ الْمَسَاعِي مَجْدُهُمْ غَيْرُ زَائِلِ

مُهَذَّبَةٌ قَدْ طَيَّبَ اللهُ خِيمَهَا وَطَهَّرَهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ وَبَاطِلِ

فَإِنْ كُنْتُ قَدْ قُلْتُ الَّذِي قَدْ زَعَمْتُمْ فَلَا رَفَعَتْ سَوْطِي إِلَيَّ أَنَامِلِي

وَكَيْفَ وَوُدِّي مَا حَيِيتُ وَنُصْرَتِي لِآلِ رَسُولِ اللهِ زَيْنُ الْمَحَافِلِ

لَهُ رَتَبٌ عَالٍ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ تَقَاصَرَ عَنْهُ سَوْرَةُ الْمُتَطَاوِلِ

فَإِنَّ الَّذِي قَدْ قِيلَ لَيْسَ بِلَائِطٍ وَلَكِنَّهُ قَوْلُ امْرِئٍ بِي مَاحِلِ

وكانت عائشة رضي الله عنها تكرمه بعد ذلك وتذكره بخير وتقول: لا تؤذوا حسان؛ فإنه كان ينصر رسول الله ﷺ بلسانه. وعنها أنها قالت: ما سمعت بشيء أحسن من شعر حسان وما تمثلت به إلا رجوت له الجنة.

ومن دفاعه عن رسول الله قوله لأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب:

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا وَأَجَبْتُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ

أَتَهْجُوهُ وَلَسْتَ لَهُ بِكُفْءٍ فَشَرُّكُمَا لِخَيْرِكُمَا الْفِدَاءُ

هَجَوْتَ مُبَارَكًا بَرًّا حَنِيفًا أَمِينَ اللهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ

---

(١) المهدي بين أهل السنة والروافض.

أَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ؟
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ
لِسَانِي صَارِمٌ لَا عَيْبَ فِيهِ وَبَحْرِي لَا تُكَدِّرُهُ الدِّلَاءُ[1]

تاسعًا: هل كان صعود النبي ﷺ علي المنبر وقوله: من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي، من باب استثارة الجماهير ضد عبد الله بن أُبي؟

والجواب: لا. لم يكن شيء من ذلك وبيانه ما يلي:

١-كان صعوده ﷺ من باب العذر حتى لايقول من لا يعلم القضية إن محمدًا يقتل أصحابه. فيكون ذلك سببًا للصد عن سبيل الله. فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنْ اللهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ**". [2]

٢-وكان صعوده ﷺ طلبًا للمشورة على عادته، كما فِي رِوَايَة هِشَام بْن عُرْوَة "**أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أُنَاس أَبَنُوا أَهْلِي**"بتخفيف الموحدة أو بتشديدها، وَمَعْنَاهُ: عَابُوا أَهْلِي أَوْ اِتَّهَمُوا أَهْلِي. [3]

٣-لإخباره ﷺ في حدود ما يعلم بحال أهله وبحال صاحبه المتهم حيث قال: "**ووالله لا أعلم على أهلي إلا خيرًا. . . ولقد ذكروا رجلًا من أصحابي لا أعلم عليه إلا خيرًا ولا يدخل علي أهلي إلا معي**".

عاشرًا: لقد تلقف البائس قول النبيﷺ: (ولا يدخل على أهلي إلا معي) ليجعلها تهمة ودليل إدانة. فقال: إن فيها إشارة إلي أن صفوان كان يدخل بيت محمد بانتظام. وربما ذلك من الأسباب الإضافية وراء قصة الإفك. وبالمقارنة مع قول عائشة السابق (إنه كان يراني قبل نزول الحجاب) يتبين من عائشة محاولة لإخفاء استمرارية زيارات صفوان لبيت محمد.

والجواب:

١-لقد كانت زيارة صفوان في وجود رب البيت. ومَنْ مِنَ العالمين ينكر شأن زيارة كهذه؟ وبعض الألفاظ أنه ﷺ قال: "**ولا خرجت في سفر إلا كان معي**". فلو كان حال

---

(١) تفسير الآلوسي (١٣/ ٣٦٥).

(٢) مسلم (٢٧٦٠). وانظر فتح الباري (٨/ ٣٣٦).

(٣) فتح الباري (٨/ ٣٣٧).

رجل كهذا فيه ريبة وشك لما جاز من بني آدم أن يزور رجلًا في بيته ولا يأمن أحدًا على حريمه. كيف وهم دعاة الاختلاط وقادة السفور في العالم؟

٢-وقوله: **"ولا يدخل على أهلي إلا معي"** أين الدلالة فيه على أن الزيارة بانتظام؟ ولو كانت فما الإدانة؟. الظاهر أنها دليل شرف لأنه يزوره بانتظام بحيث يعلم رب المنزل. أما الزيارة التي لايعلمها رب المنزل فهذه لم يعرفها الصحابة مع النبيﷺ.

٣-ولقد قال صفوان وأقسم أنه ما كشف كنف أنثي قط في حرام ولا حلال، ولا يمنع ذلك أنه تزوج بعدها. (١)

٤-وقول عائشة إن صفوان كان يراها قبل نزول الحجاب ليس محاولة لإخفاء استمرارية الزيارة، لأن الزيارة لم تنقطع، إنما هي لرسول الله ﷺ فما علاقة عائشة بها؟ وإنما قالت ذلك لتبين كيف عرفها أنها زوجة رسول الله ﷺ مع أنهن محجبات لا يراهن أحد. فإذا كانت عائشة محجبة لا يراها أحد فكيف عرفها صفوان لما انكشف وجهها وهي نائمة؟! تقول: (كان يراني قبل أن يضرب علي الحجاب)، ولم يكن يراها لما عرف أنها زوجة رسول اللهﷺ.

حادي عشر: (وكانت الخطوة التالية استدعاء الوحي لتبرئة عائشة، وأنه كان في إمكانه أن ينزل وحيًا من أول يوم لكنه سكت جريًا على عادته في التأني والتثبت).

وهذا الكلام مبني على فهمه أن النبي ﷺ هو الذي ينزل الوحي والقرآن. وأن الوحي ينزل عليه وقت استدعائه وكأن القرآن من عنده؟. وهذا خطأ.

لقوله تعالي﴿ وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴾ (النمل: ٦) ولقوله تعالي:

﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِٕ نَفْسِيٓ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ ﴾ (يونس ١٥).

لكن يريد بهذا أن يقول ليس القرآن وحيًا من عند الله، أو على الأقل ليس القرآن النازل في الإفك من عند الله. ولو كان لما تأخر هذه المدة، وترك المجتمع يموج في الإفك

(١) فتح الباري (٨/ ٣١٧).

وشاور أصحابه. ولما جرت كل هذه ا؟ لأمور التي لو نزل الوحي أول الأمر لما جرت. فما كان يمنعه أن ينزله لو كان من عنده؟.

أما لماذا تأخر الوحي طيلة هذه الفترة ولم ينزل على رسول الله ﷺ، فهذا من الأدلة على أن الوحي ليس من عنده. ولعل من حكمة تأخر الوحي طيلة هذه الفترة ظهور حقيقتان للناس: الأولي: هي أن النبي ﷺ لم يخرج بنبوته ورسالته عن كونه بشرًا من الناس فلا ينبغي لمن آمن به أن يتصور أن النبوة قد تجاوزت به حدود البشرية فينسب إليه من الأمور أو التأثير في الأشياء ما لايجوز نسبته إلا لله وحده.

الثانية: وهي أن الوحي الإلهي ليس شعورًا نفسيًا يتفق من كيان النبي ﷺ كما أنه ليس شيئًا خاضعًا لإرادته أو تطلعه وأمنياته. إذ لو كان كذلك لكان من السهل عليه أن ينهي هذه المشكلة من يوم ميلادها ويريح نفسه من ذيولها ونتائجها. ويجعل مما يعتقد من الخير والاستقامة قرآنًا يطمئن به أصحابه المؤمنين ويسكت الآخرين من أصحاب الفضول ولكنه لم يفعل لأنه لا يملك ذلك.

ولقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها أول من تجلى له هاتان الحقيقتان حتى ذهبت في توحيدها وعبوديتها لله وحده مذهبًا أنساها ما سواه ومن سواه. فلذلك أجابت أمها حينما طلبت إليها أن تقوم فتشكر النبي ﷺ قائلة (لا أقوم إليه وأحمد إلا الله، هو الذي أنزل براءتي). [1]

٣-قال ابن القيم رحمه الله: وَأَيْضًا، فَكَانَ مِنْ حِكْمَةِ حَبْسِ الْوَحْيِ شَهْرًا أَنَّ الْقَضِيَّةَ مُحِّصَتْ وَتَمَحَّضَتْ وَاسْتَشْرَفَتْ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْظَمَ اسْتِشْرَافٍ إِلَى مَا يُوحِيهِ الله إِلَى رَسُولِهِ فِيهَا وَتَطَلَّعَتْ إِلَى ذَلِكَ غَايَةَ التَّطَلّعِ فَوَافَى الْوَحْيُ أَحْوَجَ مَا كَانَ إِلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ وَأَهْلُ بَيْتِهِ وَالصّدّيقُ وَأَهْلُهُ وَأَصْحَابُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَوَرَدَ عَلَيْهِمْ وُرُودَ الْغَيْثِ عَلَى الْأَرْضِ أَحْوَجَ مَا كَانَتْ إِلَيْهِ فَوَقَعَ مِنْهُمْ أَعْظَمَ مَوْقِعٍ وَأَلْطَفَهُ وَسُرّوا بِهِ أَتَمّ السّرُورِ وَحَصَلَ لَهُمْ بِهِ غَايَةُ

---

(١) فقه السيرة للبوطي (٢١١).

الْهَنَاءِ، فَلَوْ أَطْلَعَ الله رَسُولَهُ عَلَى حَقِيقَةِ الحَالِ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ وَأَنْزَلَ الْوَحْيَ عَلَى الْفَوْرِ بِذَلِكَ لَفَاتَتْ هَذِهِ الْحِكَمُ وَأَضْعَافُهَا، بَلْ أَضْعَافُ أَضْعَافِهَا. (١)

ثاني عشر: ثم قال الكاتب (لكن عائشة لم تجب ـ يعني على سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ـ وشرعت في البكاء.

ولكنها أجابت بما هو أبلغ من الإجابة التي يقصدها الكاتب حيث قالت: (قلت: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنْ الْقُرْآنِ فَقُلْتُ: إِنِّي وَالله لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ وَوَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، وَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ -وَالله يَعْلَمُ إِنِّي لَبَرِيئَةٌ- لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ- وَالله يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ -لَتُصَدِّقُنِّي وَالله مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ إِذْ قَالَ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ (يوسف١٨).

ثالث عشر: وقولها لأبي بكر: هلا عذرتني، وادعاء الكاتب بذلك أن أبا بكر كان يشك فيها.

والحق أن أبا بكر قال لها: لَا أَدْرِي لِأَنَّهُ كَانَ كَثِير الِاتِّبَاع لِرَسُولِ اللهﷺ. فَأَجَابَ بِمَا يُطَابِق السُّؤَال فِي الْمَعْنَى، وَلِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ يَتَحَقَّق بَرَاءَتهَا لَكِنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُزَكِّيَ وَلَده. وَكَذَا الْجَوَاب عَنْ قَوْل أُمّهَا: لَا أَدْرِي. وَوَقَعَ فِي رِوَايَة هِشَام بْن عُرْوَة الْآتِيَة: (فَقَالَ: مَاذَا أَقُول. وَفِي رِوَايَة أَبِي أُوَيْس، فَقُلْت لِأَبِي: أَجِبْ، فَقَالَ: لَا أَفْعَل، هُوَ رَسُول الله وَالْوَحْي يَأْتِيه)(٢). فيفهم من هذا أن أبا بكر سكت ليس شاكًا فيها، وإنما سكت متأدبًا مع الرسول ﷺ ومع الوحي وعملًا بقول الله تعالي ﴿لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾.

رابع عشر: لماذا لم تذكر الروايات إلا أربعة في حين قال الله تعالي فيهم ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾؟

والجواب من وجوه:

١-أن أهل العصبة في اللغة الجماعة الذين يتعصب بعضهم لبعض-وعلى هذا فلا يلزم منه عدد.

٢-أن العصبة من ثلاثة إلى عشرة، وعليه فلا إشكال.

٣-أنها من عشرة إلى أربعين أو إلى خمسة عشر، فيكون المراد من سعى ومن ساعدهم.

(١) زاد المعاد (٣ـ ١٦٦).

(٢) فتح الباري (٨).

ولم يقم رسول الله الحد إلا علي من صرح بالإفك وثبت عليه الخوض فيه. [١]

٤-وقيل عصبة منكم أي جماعة منكم. [٢]

خامس عشر: لماذا لم يحد عبد الله ابن أبي؟

قال الكاتب: من الواقع أن محمدًا لم يكن ليجرؤ على مس عبد الله بن أبي بالشر، وذلك لقوة نفوذه في يثرب وبالتحديد لزعامته جناح الخزرج. وكان أي أذي يلحق به سيؤدي -لا محالة- إلى إشعال نار الاقتتال العصبي بين الأطراف في يثرب).

والجواب عن ذلك من وجوه:

أولها: لأن الحدود تخفيف عن أهلها وكفارة، والخبيث ليس أهلًا لذلك. وقد وعده الله بالعذاب العظيم في الآخرة. فيكفيه ذلك عن الحد.

ثانيًا: لأنه كَانَ يَسْتَوْشِي الْحَدِيثَ وَيَجْمَعُهُ وَيَحْكِيهِ وَيُخْرِجُهُ فِي قَوَالِبِ مَنْ لَا يُنْسَبُ إلَيْهِ.

ثالثا: قِيلَ: إن الْحَدّ لَا يَثْبُتُ إلّا بِالْإِقْرَارِ أَوْ بِبَيّنَةٍ وَهُوَ لَمْ يُقِرّ بِالْقَذْفِ وَلَا شَهِدَ بِهِ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَإِنّهُ إنّمَا كَانَ يَذْكُرُهُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ وَلَمْ يَشْهَدُوا عَلَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ يَذْكُرُهُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

رابعًا: وَقِيلَ: بَلْ تَرَكَ حَدّهُ لِمَصْلَحَةٍ هِيَ أَعْظَمُ مِنْ إقَامَتِهِ كَمَا تَرَكَ قَتْلَهُ مَعَ ظُهُورِ نِفَاقِهِ وَتَكَلّمِهِ بِمَا يُوجِبُ قَتْلَهُ مِرَارًا وَهِيَ تَأْلِيفُ قَوْمِهِ وَعَدَمُ تَنْفِيرِهِمْ عَنْ الْإِسْلَامِ، وَلَعَلّهُ تُرِكَ لِهَذِهِ الْوُجُوهِ كُلّهَا. [٣]

خامسًا: **قال القرطبي**: وإنما لم يحد عبد الله بن أبيّ؛ لأن الله تعالى قد أعد له في الآخرة عذابًا عظيمًا. فلو حد في الدنيا لكان ذلك نقصًا من عذابه في الآخرة وتخفيفًا عنه.

سادسًا: أن الله تعالى قد شهد ببراءة عائشة رضي الله عنها وبكذب كل من رماها، فقد حصلت فائدة الحد، إذ مقصوده إظهار كذب القاذف وبراءة المقذوف، كما قال الله تعالى: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾. وإنما حد هؤلاء المسلمون ليكفر عنهم إثم ما

---

(١) فتح القدير (٥/ ١٩٣)، وتفسير القرطبي (١٢/ ١٩٧).

(٢) محاسن التأويل للقاسمي (سورة النور: ١١).

(٣) زاد المعاد (٣/ ١٦٦، ١٦٧).

صدر عنهم من القذف حتى لا يبقى عليهم تبعة من ذلك في الآخرة، وقد قال ﷺ في الحدود إنها كفارة لمن أقيمت عليه، كما في حديث عبادة بن الصامت(١).

ثامنًا: وقيل: يحتمل أنه تركه احترامًا لابنه ﷺ. فقد كان من فضلاء الصحابة ﷺ.

تاسعًا: وأما قوله: إن النبي ﷺ كان لايستطيع قتله، فهذا خطأ. ويكفي في ذلك وجهين:

الأول: أنه كان منافقا أظهر الإسلام خوفًا. ولو كان عنده نفوذ وقوة لما احتاج إلي ذلك.

الثاني: أنه كان لابن أبيّ ولد مؤمن مخلص يسمي عبد الله بن عبد الله بن أبيّ بن سلول. وقد قال مرة لرسول الله ﷺ: يَا رَسُولَ الله، إنّهُ بَلَغَنِي أَنّك تُرِيدُ قَتْلَ عَبْدِ الله بْنِ أُبَيّ فِيمَا بَلَغَك عَنْهُ فَإِنْ كُنْت لَا بُدّ فَاعِلًا فَمُرْنِي بِهِ فَأَنَا أَحْمِلُ إلَيْك رَأْسَهُ، فَوَ الله لَقَدْ عَلِمَتْ الْخَزْرَجُ مَا كَانَ لَهَا مِنْ رَجُلٍ أَبَرّ بِوَالِدِهِ مِنّي، وَإِنّي أَخْشَى أَنْ تَأْمُرَ بِهِ غَيْرِي فَيَقْتُلَهُ فَلَا تَدَعُنِي نَفْسِي أَنْظُرُ إلَى قَاتِلِ عَبْدِ الله بْنِ أُبَيّ يَمْشِي فِي النّاسِ فَأَقْتُلَهُ فَأَقْتُلَ رَجُلًا مُؤْمِنًا بِكَافِرِ فَأَدْخُلَ النّارَ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "**بَلْ نَتَرَفّقُ بِهِ وَنُحْسِنُ صُحْبَتَهُ مَا بَقِيَ مَعَنَا**". (٢)

لقد ضرب هذا الابن أروع المثل في الإيمان والتضحية بعاطفة الأبوة فقابله ﷺ صاحب القلب الكبير والخلق العظيم بمثل رفيع في العفو والرحمة وحسن الصحبة. فقد تلطف النبي ﷺ بهذا الصحابي الجليل، وهدأ من روعه وأذهب هواجسه. (٣)

سادس عشر: ثم زعم أن تورط مسطح في حديث الإفك مع فقره، وحاجته لأبي بكر. ثم قال (لانستثني) احتمال أن يكون مسطح ذا هوى بعائشة، فأراد الانتقام منها ديدن كل محب أناني. أو أنه كان يهوي حمنة فجعلته يسايرها في حملته ضد عائشة.

والجواب عن ذلك مايلي:

١-هذا الوهم ليس من أخلاق الصحابة على كل حال وإنما وقع مسطح في الإفك لأنه ليس معصومًا، وتاب الله عليه، وأقيم عليه الحد. ومن فضائله أنه شهد بدرًا. أما أن يكون

---

(١) صحيح البخاري (١٨).

(٢) سيرة ابن هشام (٣/ ٣٢١)

(٣) السيرة النبوية للصلابي.

يهوى عائشة فانتقم منها، أو يهوى حمنة فاستهوته فهذا لا يوجد في مجتمع الصحابة ﷺ. فضلا عن كونه دعوى بلا برهان.

قال الذهبي رحمه الله: إياك يا جري أن تنظر إلى هذا البدري شزرًا لهفوة بدت منه، فإنها قد غفرت، وهو من أهل الجنة. وإياك يا رافضي أن تلوح بقذف أم المؤمنين بعد نزول النص في براءتها فتجب لك النار. (١)

وقد اعتذر مسطح رضي الله عنه عن ذلك كما قال ابن الجوزي: فجاء مسطح فاعتذر وقال: إنما كنت أغشى مجالس حسان فأسمع ولا أقول. فقال له أبو بكر: لقد ضحكت وشاركت. وكفر على يمينه في عدم النفقة عليه، فأنزل الله الآية. وفيها وصفه بأنه من المهاجرين. (٢)

وقال أيضًا: وقد كان، في أصحاب الإفك قوم مسلمون ولكنهم خاضوا حبًا للفتنة. (٣)

سابع عشر: ثم نسج الكاتب من خياله ما سماه الظروف المحيطة بحادث الإفك. وصاغ منها أمرين:

الأول منها: أن هذا الحادث كان انتقامًا للأنصار من المهاجرين بعد المشادة التي جرت بين غلام الأنصار وغلام المهاجرين.

الثاني: انتقام عائشة من النبي ﷺ، لأنه تزوج عليها قبل الغزوة زينب بنت جحش وبعدها جويرية بنت الحارث. ففعلت ذلك انتقامًا منه.

وإليك بيان وهم المعترض في هذا الخيال الذي انتزعه من بيئته التي يعيش فيها، وهذه آفته فيما يكتب عصر وجيل الصحابة رضي الله عنهم:

أولًا: وكما هو واضح أن هذا الكاتب لم يفرق بين المنافقين أو المعارضين على حد تعبيره وبين الأنصار. ولذلك نظمهم في سلك واحد عندما عبر بقوله: إن حادث الإفك كان انتقامًا للأنصار من المهاجرين بعد الواقعة التي جرت بين المهاجري والأنصاري.

---

(١) سير أعلام النبلاء (٣/ ١٢٠).

(٢) تفسير القرطبي (١٢/ ١٨٥).

(٣) تفسير القرطبي (١٤/ ٢١٨).

وبداية نبين هذه الواقعة، ثم نذكر كيف تصرف فيها الأنصار:

عن جابر رضي الله عنه يَقُولُ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا وَكَانَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَّابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: **"مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ قَالَ مَا شَأْنُهُمْ؟** فَأُخْبِرَ بِكَسْعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **"دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ"** وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ: أَقَدْ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا الْخَبِيثَ- لِعَبْدِ اللهِ-، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **"لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ"**.[١]

فقوله **"دعوها إنها خبيثة، أي دعوي الجاهلية"**.[٢]

وهي قولهم-ياللأنصار، ياللمهاجرين-وبعد أن نهاهم النبي ﷺ انتهى الأمر بالنسبة للمهاجرين والأنصار. وبقيت كلمة المنافق الذي عرض ولده على رسول الله ﷺ أن يأتيه برأس أبيه بعد قول هذه المقالة. فأين هذا من قوله إن الأنصار انتقموا من المهاجرين فأشاعوا حديث الإفك نتيجة هذا الحادث الذي انتهي بقول النبي ﷺ **"دعوها"**.

ثانيًا: مكانة الأنصار التي بوأها الله تعالى لهم تدل على أنهم يستحيل أن يفكروا في مثل ما دار في خاطر هذا الكاتب الذي يصطنع القمامة ليسكن فيها؛ لأنه يأبي أن يعيش نزيهًا.

ومن فضائلهم مايلي:

١-قال تعالي: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ (الحشر: ٩). ولاخلاف أن الذين تبوءوا الدارهم الأنصار الذين

---

(١) البخاري (٣٣٣٠).

(٢) فتح الباري (٦/ ٦٣٢).

استوطنوا المدينة قبل المهاجرين إليها. فهم الذين استوطنوا المدينة واعتقدوا الإيمان وأخلصوه يحبون المهاجرين ولا يحسدونهم على فضل الله أعطاه الله لهم.[1]

٢-قال تعالي: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ (التوبة: ١٠٠).

٣-عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"اللهمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ"**.[2]

٤- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قال: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال في الأنصار: **"اللهم أنتم مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللهمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ"**.[3]

٥-وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **"إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ"**.[4]

وفي حديث أبي هريرة **"لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَءًا مِنْ الْأَنْصَارِ"**.

وعن أنس رضي الله عنه قال: "خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ الله ﷺ شَيْئًا آلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ. وَكَانَ جَرِيرٌ أسن مِنْ أَنَسٍ".[5]

ثالثا: ذكر بعض مواقف الأنصار من المهاجرين عند الهجرة:

١-عن عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ الله ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ ابْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي، وَانْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ هَوِيتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا حَاجَةَ لِي

---

(١) تفسير القرطبي (١٨/ ٢٠) بتصرف.

(٢) مسلم (٢٥٠٦).

(٣) مسلم (٢٥٠٨).

(٤) مسلم (٢٥١٠).

(٥) مسلم (٢٥١٣).

فِي ذَلِكَ. هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقُ قَيْنُقَاعٍ. قَالَ: فَغَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ. قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الْغُدُوَّ. فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **تَزَوَّجْتَ**؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَنْ؟ قَالَ: امْرَأَةً مِنْ الْأَنْصَارِ. قَالَ: "**كَمْ سُقْتَ**؟ قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ**". (١)

٢-عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ قَالَ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ تُوَرَّثُ الْأَنْصَارَ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ﴾ قَالَ: نَسَخَتْهَا ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ مِنْ النَّصْرِ وَالنَّصِيحَةِ وَالرِّفَادَةِ وَيُوصِي لَهُ وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ. (٢)

٣- عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: آخَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَبَيْنَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ: مَا شَأْنُكِ مُتَبَذِّلَةً؟ قَالَتْ: إِنَّ أَخَاكَ أَبَا الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ قَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ؛ فَإِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ. قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِيَقُومَ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: نَمْ فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ لَهُ: نَمْ فَنَامَ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ قَالَ لَهُ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ، فَقَامَا فَصَلَّيَا فَقَالَ: إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: "**صَدَقَ سَلْمَانُ**". (٣)

---

(١) البخاري (١٩٤٣).

(٢) أبو داود (٢٩٢٢)، والنسائي في الكبرى (٦٤١٧)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٥٣٦).

(٣) البخاري (١٨٦٧).

رابعًا: أن ما سماه الظروف المحيطة بالإفك تناقض أوله مع آخره. فبينما قال في الأول بانتقام الأنصار من المهاجرين وهذا في حد قوله يدل علي أن الحادث لا أصل له لأن المفروض أن الأنصار اختلقوه لينتقموا من المهاجرين. ثم عاد فذكر في الظرف الثاني أن عائشة انتقمت من النبيﷺ؛ لأنه تزوج عليها ففعلت ذلك مع صفوان.

فأي الأمرين يريد أن يقول؟ على أي حال الأمر الأول يدل على براءة عائشة، والثاني يدل على براءة الأنصار. ومن يضلل الله فما له من هاد.

خامسًا: وإذا كان هذا هو موقف الأنصار بصفة عامة، فما هو موقفهم من حديث الإفك؟

١-لم يشارك أحد من الأنصار في حديث الإفك إلا ما كان من حسان نقلًا عن لسان المنافقين، وتاب الله عليه، وكفر عنه سيئته، وأقيم عليه الحد. وشهدت له بذلك عائشة رضي الله عنها.

٢-بل خرج من الأنصار من جزم ببراءة السيدة الصديقة- رضي الله عنها -، وهو أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه والذي سأل زوجته أكنت تفعلين ذلك؟ قالت: لا. قال فعائشة أطهر منك وأولي أن لا تفعل ذلك. فنزل فيه وفي أمثاله قوله تعالي﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُواْ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾﴾ (النور: ١٢)[1].

وما موقف سعد بن معاذ وأسيد بن حضير ببعيد وهما من رهط الأنصار الذي يتحدث عنهم هذا الكاتب ويتهمهم بالانتقام من المهاجرين عن طريق حديث الإفك؟.

---

(١) تفسير ابن كثير (٦/ ٢٧)، وقد قال رحمه الله في تفسير هذه الآية كلامًا -ما أحسنه- حيث قال: وقوله: ﴿ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ أي: هَلاَّ ظنوا الخير، فإن أم المؤمنين أهله وأولى به، هذا ما يتعلق بالباطن، ﴿وَقَالُواْ﴾ أي: بألسنتهم﴿هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾أي: كذب ظاهر على أم المؤمنين، فإن الذي وقع لم يكن ريبة، وذلك أن مجيء أم المؤمنين راكبة جَهْرَة على راحلة صفوان بن المعطل في وقت الظهيرة، والجيش بكماله يشاهدون ذلك، ورسولﷺبين أظهرهم، لو كان هذا الأمر فيه ريبة لم يكن هكذا جَهْرَة، ولا كانا يُقدمان على مثل ذلك على رؤوس الأشهاد، بل كان يكون هذا -لو قُدر -خفية مستورا، فتعيَّن أن ما جاء به أهل الإفك مما رَمَوا به أم المؤمنين هو الكذب البهت، والقول الزور، والرّعُونة الفاحشة والصفقة الخاسرة.

وأما موقف سعد بن عبادة ورده على سعد بن معاذ فأعاذه الله أن يكون أراد بموقفه هذا موافقة علي قول الإفك في عائشة ولا اعتراضًا علي عقوبة القائل. وهذا واضح من قول عائشة (وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنْ اِحْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّة) أي: أغضبته وحملته علي الجهالة. فهذا كلام خرج من سعد بن عبادة ساعة الغضب الذي عذر الله فيه ولم يقصد رمي أم المؤمنين.

وحمله بعض العلماء على أنه أراد أن يقول لسعد بن معاذ لا يجعل أمره إليك لأنه ليس من رهطك ولذلك لا تقتله ولا تقدر علي قتله. وقال الحافظ: وهو حمل جيد.[1]

وبعض الروايات: أن سعد بن عبادة ظن سعد بن معاذ يريد عود ما مضى من الحرب.

قال الحافظ: وَفِي رِوَايَة اِبْن حَاطِب (فَقَالَ سَعْد بْن عُبَادَةَ: يَا ابْن مُعَاذ، وَالله مَا بِك نُصْرَة رَسُول اللهﷺ، وَلَكِنَّهَا قَدْ كَانَتْ بَيْنَنَا ضَغَائِن فِي الْجَاهِلِيَّة وَإِحَن لَمْ تَحْلُلْ لَنَا مِنْ صُدُوركُمْ، فَقَالَ اِبْن مُعَاذ: الله أَعْلَم بِمَا أَرَدْت).

قَالَ اِبْن التِّين: قَوْل اِبْن مُعَاذ (إِنْ كَانَ مِنْ الْأَوْس ضَرَبْت عُنُقه) إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْأَوْس قَوْمه وَهُمْ بَنُو النَّجَّار، وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ فِي الْخَزْرَج لِمَا كَانَ بَيْنَ الْأَوْس وَالْخَزْرَج مِنْ التَّشَاحُن قَبْلَ الْإِسْلَام، ثُمَّ زَالَ بِالْإِسْلَامِ وَبَقِيَ بَعْضه بِحُكْمِ الْأَنَفَة. قَالَ: فَتَكَلَّمَ سَعْد بْن عُبَادَةَ بِحُكْمِ الْأَنَفَة وَنَفَى أَنْ يَحْكُم فِيهِمْ سَعْد بْن مُعَاذ وَهُوَ مِنْ الْأَوْس. قَالَ: وَلَمْ يُرِدْ سَعْد بْن عُبَادَةَ الرِّضَا بِمَا نُقِلَ عَنْ عَبْد الله بْن أُبَيٍّ، وَإِنَّمَا مَعْنَى قَوْل عَائِشَة (وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا) أَيْ لَمْ يَتَقَدَّم مِنْهُ مَا يَتَعَلَّق بِالْوُقُوفِ مَعَ أَنَفَة الْحَمِيَّة، وَلَمْ تَرِدْ أَنَّهُ نَاضَلَ عَنْ الْمُنَافِقِينَ، وَهُوَ كَمَا قَالَ، إِلَّا أَنَّ دَعْوَاهُ أَنَّ بَنِي النَّجَّار قَوْم سَعْد بْن مُعَاذ خَطَأ وَإِنَّمَا هُمْ مِنْ رَهْط سَعْد بْن عُبَادَةَ، وَلَمْ يَجْرِ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْقِصَّة ذِكْر[2].

وَأَمَّا قَوْله: (لَا تَقْدِر عَلَى قَتْله) أي إِنْ كَانَ مِنْ الْخَزْرَج لِعِلْمِهِ أَنَّ النَّبِيّ ﷺ لَا يَأْمُر غَيْر قَوْمه بِقَتْلِهِ، وَذَلِكَ بِحُكْم الْحَمِيَّة الَّتِي أَشَارَتْ إِلَيْهَا عَائِشَة، وَلَا يَلْزَم مِنْ ذَلِكَ مَا فَهِمَهُ الْمَذْكُور أَنَّهُ يَرُدّ أَمْر النَّبِيّ ﷺ بِقَتْلِهِ وَلَا يَمْتَثِلهُ. وَاِعْتَذَرَ عَنْ قَوْل أُسَيْد بْن حُضَيْر لِسَعْدِ بْن

(١) فتح الباري (٨/ ٣٢٩).
(٢) فتح الباري (٨/ ٣٢٩).

عُبَادَةَ (إِنَّك مُنَافِق تجادل عن المنافقين) بِأَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ مِنْهُ عَلَى جِهَة الْغَيْظ وَالْحَنَق وَالْمُبَالَغَة فِي زَجْر سَعْد بْن عُبَادَةَ عَنْ الْمُجَادَلَة عَنْ اِبْن أُبَيٍّ وَغَيْره، وَلَمْ يُرِدْ النِّفَاق الَّذِي هُوَ إِظْهَار الْإِيمَان وَإِبْطَان الْكُفْر. وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ يُظْهِر الْمَوَدَّة لِلْأَوْسِ ثُمَّ ظَهَرَ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّة ضِدّ ذَلِكَ فَأَشْبَهَ حَال الْمُنَافِق لِأَنَّ حَقِيقَته إِظْهَار شَيْء وَإِخْفَاء غَيْره، وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ السَّبَب فِي تَرْك إِنْكَار النَّبِيّ ﷺ عَلَيْهِ[1].

قلت: فظهر بهذا أن خلافهم كان عصبية وأنفة وسببه اختلافهم فيمن يباشر قتل عبد الله بن أبيّ، وليس اختلافًا في حديث الإفك هل وقع أو لا. وظهر أيضًا أن جميع الأنصار من الأوس والخزرج كانوا على اتفاق في أمر براءة الصديقة رضي الله عنها وإنما خلافهم كان في قتل القائل إن كان من الخزرج فمن الذي يباشر قتله. وهل تقدر الأوس على مباشرته أم لا. والله أعلم.

فما سبق هو موقف الأنصار. والفرق واضح بين الأنصار وبين المنافقين. ومن وقع من الأنصار وهو حسان أقيم عليه الحد تطهيرًا له.

وأما الفرية الثانية وهي أن عائشة فعلت هذا انتقامًا من النبي ﷺ لأنه تزوج عليها بزينب وجويرية:

والرد عليها من وجوه: الوجه الأول: أن هذا الكلام مبني على أنها فعلت ذلك فعلًا. وقد قامت الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والمعقول على براءة أم المؤمنين رضي الله عنها.

فأما من الكتاب فالآيات من سورة النور من (١١ -٢٠)، والسنة فحديث القصة المذكور، وأما الإجماع فواضح إلا ما كان من الروافض ولا عبرة بخلافهم.

وأما المعقول: فمن مجيئها رضي الله عنها علي ظهر البعير في نحر الظهيرة أمام الكل، ولو كان في الأمر ريبة لما كان كذلك أبدًا ولحاولت هي وصفوان إخفاءه[2].

الوجه الثاني: بمعرفة موقف عائشة رضي الله عنها يوم زواج النبي ﷺ يكون بطلان هذه الفرية أكثر ظهورًا وتجليًا. فعن أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: بُنِيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ بِخُبْزٍ

(١) السابق (٨/ ٣٣٠).

(٢) تفسير ابن كثير، بتصرف سورة النور١١.

وَلَحْمٍ، فَأُرْسِلْتُ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُو، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ قَالَ: **"ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ"**. وَبَقِيَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: **"السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللهِ"**، فَقَالَتْ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ- بَارَكَ اللهُ لَكَ؟ فَتَقَرَّى حُجَرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ يَقُولُ لَهُنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا ثَلَاثَةٌ مِنْ رَهْطٍ فِي الْبَيْتِ يَتَحَدَّثُونَ -وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الْحَيَاءِ-فَخَرَجَ مُنْطَلِقًا نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَمَا أَدْرِي آخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا، فَرَجَعَ حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكُفَّةِ الْبَابِ دَاخِلَةً وَأُخْرَى خَارِجَةً أَرْخَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ). [(١)]

وفي رواية عند البخاري أيضًا. قال أنس:. . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى حُجَرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ صَبِيحَةَ بِنَائِهِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُنَّ وَيَدْعُونَ لَهُ). [(٢)]

٣-وكذلك قرارها النهائي في جويرية رضي الله عنها يجلي لنا هذا الأمر أكثر.

فعن عائشة قالت: لما قسم رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن شماس- أو لابن عم له- فكاتبته على نفسها وكانت امرأة حلوة ملاحة لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله ﷺ لتستعينه في كتابتها. قالت: فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب حجرتي، فكرهتها وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت. فدخلت عليه فقالت: يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه، وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، فوقعت في السهم لثابت بن قيس بن شماس - أو لابن عم له- فكاتبته على نفسي فجئتك أستعينك على كتابتي. قال: **"فهل لك في خير من ذلك"**؟ قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: **"أقضي عنك كتابك وأتزوجك"**. قالت: نعم يا رسول الله قد فعلت. قالت: وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله ﷺ قد

---

(١) البخاري (٤٧٩٣).

(٢) البخاري (٤٧٩٤).

تزوج جويرية بنت الحارث، فقال الناس: أصهار رسول الله ﷺ. فأرسلوا ما بأيديهم. قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فما أعلم امرأة أعظم بركة على قومها منها[1]. فها هي كرهتها قبل أن تسلم وقبل أن يتزوجها رسول الله ﷺ كامرأة تغار على زوجها من امرأة أجنبية. فلما أسلمت وتزوجها رسول الله ﷺ قالت: (**فما أعلم امرأة أعظم بركة على قومها منها**). وعند ذلك زالت الكراهية بحب رسول الله لها.

ثامن عشر: ويسأل بعضهم قائلًا: ما مدة قضاء الحاجة التي استغرقت رحيل الجيش كله وهو مئات؟

والجواب: أن هذا الوقت لم يستغرق في قضاء الحاجة إنما كان في البحث عن العقد الضائع كما صرحت بذلك في قولها أثناء سياق القصة حيث قالت: (فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ أَظْفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ... الحديث). [2] وهذا واضح أن الذي حبسها هو ابتغاء العقد وليس مجرد قضاء الحاجة.

وأيضًا فإن رحيل العسكر لايستغرق وقتًا طويلًا كما ظن الكاتب وذلك لأمور:

منها: سرعة امتثالهم لأمر النبيﷺ.

ومنها: سعة المكان الذي كانوا ينزلون فيه.

ومنها: أن الحال إذا كان كذلك، فانصراف الجيش كله لايعدوا أن يكون مستغرقًا وقت انصراف شخص واحد لأن كل واحد يتلقي الأمر على نفسه ويطبقه في حدود النظام العام وغاية ما في الأمر أن يقوم بتنبيه من على يمينه ومن على يساره. ويعتبر في ذلك بحالهم عند القيام إلي الصلاة حيث ينتظمون في صف واحد في وقت قصير جدًّا.

ومنها: أن كل واحد من الجيش كان يعرف مكانه ومهمته ولا يتعداها بدليل قولها (وجاء الرهط الذين كان يرحلون هودجي) فهؤلاء كانت مهمتهم معروفة.

---

(١) السيرة النبوية لابن كثير (٣/ ٣٠٢).

(٢) البخاري (٤٧٥٠)، ومسلم (٤٧٧٠).

وعليه فإذا عرف كل امرئ مهمته وقت الرحيل، فإن رحيل الجيش لايستغرق وقتًا طويلًا كما ظن الكاتب.

تاسع عشر: لماذا قعدت يائسة ولم تلحق بالعسكر؟

والجواب:

أولًا: لقد قالت عائشة: (وظننت أن القوم سيفقدونني ويرجعون إلي. .) ويفهم من هذا كما هو واضح أنها لم تقعد يائسة، ولكنها قعدت منتظرة لرجوع الجيش إذا علموا بأنها ليست معهم.

ثانيًا: (لقد قالت قبل ذلك: وكنت جارية حديثة السن) ويفهم من هذا قلة خبرتها لحداثة سنها ولكونها امرأة بطرق الصحراء الكثيرة المتشعبة المتشابهة.

ثالثًا: ماذا لو أنها سارت خلف الجيش في طريقه، ورجع الجيش ليبحث عنها من طريق آخر فلم يجدها في الطريق ولا في مكان نزول الجيش، يقوم الجيش بالرجوع وتركها في الصحراء أم يبحث عنها. ثم لو بحث فأين يبحث في هذه الصحراء الشاسعة المترامية الأطراف، وإلى متى يبحث حتى يجدها أو حتى يشرف على الهلاك، وإذا وجدها بعد ذلك حية أو ميتة فهل كانت تسلم من أقلامكم، وألسنتكم. وإذا لم يجدها أصلًا فما هو مقدار حظها من السلامة من أقلامكم وألسنتكم؟

إن الصواب هو ما فعلته عائشة؛ لأنها جلست في مكانها فإذا افتقدها الجيش رجع إلى المكان فوجدها من غير عناء ولا تعب ولا مشقة السفر.

قال الحافظ ابن حجر: قال عياض تعليقًا على قولها: (وظننت أن القوم سيفقدونني ويرجعون) الظَّنّ هُنَا بِمَعْنَى الْعِلْم، وَتُعُقِّبَ بِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُون عَلَى بَابه، فَإِنَّهُمْ أَقَامُوا إِلَى وَقْت الظُّهْر وَلَمْ يَرْجِع أَحَد مِنْهُمْ إِلَى الْمَنْزِل الَّذِي كَانَتْ بِهِ وَلَا نُقِلَ أَنَّ أَحَدًا لَاقَاهَا فِي الطَّرِيق، لَكِنْ يُحْتَمَل أَنْ يَكُونُوا اِسْتَمَرُّوا فِي السَّيْر إِلَى قُرْب الظُّهْر، فَلَمَّا نَزَلُوا إِلَى أَنْ يَشْتَغِلُوا بِحَطِّ رِحَالهمْ وَرَبْط رَوَاحِلهمْ وَاسْتَصْحَبُوا حَالهمْ فِي ظَنّهمْ أَنَّهَا فِي هَوْدَجهَا لَمْ يَفْتَقِدُوهَا إِلَى أَنْ وَصَلَتْ عَلَى قُرْب، وَلَوْ فَقَدُوهَا لَرَجَعُوا كَمَا ظَنَّتْهُ. وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَة اِبْن إِسْحَاق (وَعَرَفْتُ أَنْ لَوْ اِفْتَقَدُونِي

لَرَجَعُوا إِلَيَّ) وَهَذَا ظَاهِر فِي أَنَّهَا لَمْ تَتَبِعهُمْ، وَوَقَعَ فِي سياق حَدِيث اِبْن عُمَر خِلَاف ذَلِكَ فَإِنَّ فِيهِ (فَجِئْت فَاتَّبَعْتهمْ حَتَّى أَعْيَيْت، فَقُمْت عَلَى بَعْض الطَّرِيق فَمَرَّ بِي صَفْوَان)، وَهَذَا السِّيَاق لَيْسَ بِصَحِيح ل لأن في في إسناده أحد الكذابين ثم هو مُخَالفٌ لِمَا فِي الصَّحِيح، من أَنَّهَا أَقَامَتْ فِي مَنْزِلهَا إِلَى أَنْ أَصْبَحَتْ، وَكَأَنَّهُ تعَارَض عِنْدَهَا أَنْ تَتبَعَهُمْ فَلَا تَأْمَنُ أَنْ يَخْتَلِف عَلَيْهَا الطُّرُق فتَهْلِكَ قَبْلَ أَنْ تُدْرِكَهُمْ، وَلَا سِيَّمَا وَقَدْ كَانَتْ فِي اللَّيْلِ، أَوْ تُقِيمُ فِي مَنْزِلهَا لَعَلَّهُمْ إِذَا فَقَدُوهَا عَادُوا إِلَى مَكَانِهَا الَّذِي فَارَقُوهَا فِيهِ، وَهَكَذَا يَنْبَغِي لِمَنْ فَقَدْ شَيْئًا أَنْ يَرْجِعَ بِفِكْرِهِ الْقَهْقَرَى إِلَى الْحَدِّ الَّذِي يَتَحَقَّقُ وُجُودُهُ ثُمَّ يَأْخُذُ مِنْ هُنَاكَ فِي التَّنْقِيبِ عَلَيْهِ. وَأَرَادَتْ بِمَنْ يَفْقِدُهَا مَنْ هُوَ مِنْهَا بِسَبَبٍ كَزَوْجِهَا أَوْ أَبِيهَا، وَالْغَالِبُ الْأَوَّلُ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ شَأْنِه ﷺ أَنْ يُسَايِرَ بَعِيرَهَا وَيَتَحَدَّثَ مَعَهَا فَكَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَتَّفِقْ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَلَمَّا لَمْ يَتَّفِقْ مَا تَوَقَّعَتْهُ مِنْ رُجُوعِهِمْ إِلَيْهَا سَاقَ اللهُ إِلَيْهَا مَنْ حَمَلَهَا بِغَيْرِ حَوْلٍ مِنْهَا وَلَا قُوَّةٍ. .[(١)].

العشرون. قولهم: وهل يجسر القوم على أن يؤذوا رسول الله في أعز الناس إليه إذا لم يكن للشبهة مأخذ.

والجواب: أن الذين اختلقوه لم يكونوا من المؤمنين إنما هم (عصبة) متجمعة ذات هدف واحد. ولم يكن عبد الله بن أبيّ بن سلول وحده هو الذي أطلق ذلك الإفك. إنما هو الذي تولى معظمه. وهو يمثل عصبة اليهود أو المنافقين، الذين عجزوا عن حرب الإسلام جهرة؛ فتواروا وراء ستار الإسلام ليكيدوا للإسلام خفية، وكان حديث الإفك إحدى مكائدهم القاتلة. ثم خُدع فيها بعض المسلمين، فخاض منهم من خاض في حديث الإفك كحمنة بنت جحش؛ وحسان بن ثابت، ومسطح بن أثاثة. أما أصل التدبير فكان عند تلك العصبة، وعلى رأسها ابن سلول، الحذر الماكر، الذي لم يظهر بشخصه في المعركة. ولم يقل علانية ما يؤخذ به، فيقاد إلى الحد. إنما كان يهمس به بين ملئه الذين يطمئن إليهم، ولا يشهدون عليه. وكان التدبير من المهارة والخبث بحيث أمكن أن ترجف به المدينة شهرًا كاملًا، وأن تتداوله الألسنة في أطهر بيئة وأتقاها وقد بدأ السياق ببيان تلك الحقيقة

---

(١) فتح الباري (٨/ ٤٦١).

ليكشف عن ضخامة الحادث، وعمق جذوره، وما وراءه من عصبة تكيد للإسلام والمسلمين هذا الكيد الدقيق العميق اللئيم. ثم سارع بتطمين المسلمين من عاقبة هذا الكيد﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

خير. فهو يكشف عن الكائدين للإسلام في شخص رسول الله ﷺ وأهل بيته! [١]

وقال أبو حيان: وكان ذلك من عبد الله بن أُبي لإمعانه في عداوة الرسول ﷺ، وانتهازه الفرصَ، وروي عنه كلام قبيح في ذلك نزهت كتابي عن ذكره وقلمي عن كتابته قبحه الله اهـ. [٢]

وقال الرازي: وأجمع المسلمون على أن المراد ما أفك به على عائشة، وإنما وصف الله تعالى ذلك الكذب بكونه إفكًا؛ لأن المعروف من حال عائشة خلاف ذلك لوجوه:

أحدها: أن كونها زوجة للرسول ﷺ المعصوم يمنع من ذلك. لأن الأنبياء مبعوثون إلى الكفار ليدعوهم ويستعطفوهم، فوجب أن لا يكون معهم ما ينفرهم عنهم وكون الإنسان بحيث تكون زوجته مسافحة من أعظم المنفرات، فإن قيل: كيف جاز أن تكون امرأة النبي كافرة كامرأة نوح ولوط ولم يجز أن تكون فاجرة وأيضًا فلو لم يجز ذلك لكان الرسول أعرف الناس بامتناعه ولو عرف ذلك لما ضاق قلبه، ولما سأل عائشة عن كيفية الواقعة، قلنا: الجواب عن الأول أن الكفر ليس من المنفرات، أما كونها فاجرة فمن المنفرات.

والجواب عن **الثاني**: أنه ﷺ كثيرًا ما كان يضيق قلبه من أقوال الكفار مع علمه بفساد تلك الأقوال، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾﴾ (الحجر: ٩٧) فكان هذا من هذا الباب.

وثانيها: أن المعروف من حال عائشة قبل تلك الواقعة إنما هو الصون والبعد عن مقدمات الفجور، ومن كان كذلك كان اللائق إحسان الظن به.

---

(١) الظلال (٥/ ٢٦٥).

(٢) البحر المحيط.

وثالثها: أن القاذفين كانوا من المنافقين وأتباعهم، وقد عرف أن كلام العدو المفترى ضرب من الهذيان، فلمجموع هذه القرائن كان ذلك القول معلوم الفساد قبل نزول الوحي. أما العصبة فقيل: إنها الجماعة من العشرة إلى الأربعين وكذلك العصابة واعصوصبوا: اجتمعوا، وهم عبد الله بن أبيّ بن سلول رأس النفاق، وزيد بن رفاعة، وحسان بن ثابت، ومسطح بن أثاثة، وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم. أما قوله:

﴿مِّنكُمْ﴾ فالمعنى أن الذين أتوا بالكذب في أمر عائشة جماعة منكم أيها المؤمنون، لأن عبد الله كان من جملة من حكم له بالإيمان ظاهرًا.

ورابعها: أنه سبحانه شرح حال المقذوفة ومن يتعلق بها بقوله: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، والصحيح أن هذا الخطاب ليس مع القاذفين، بل مع من قذفوه وآذوه، فإن قيل هذا مشكل لوجهين: **أحدهما**: أنه لم يتقدم ذكرهم. **والثاني**: أن المقذوفين هما عائشة وصفوان فكيف تحمل عليهما صيغة الجمع في قوله: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم﴾،

والجواب عن **الأول**: أنه تقدم ذكرهم في قوله: ﴿مِّنكُمْ﴾، وعن **الثاني**: أن المراد من لفظ الجمع كل من تأذى بذلك الكذب واغتم، ومعلوم أنه ﷺ تأذى بذلك وكذلك أبو بكر ومن يتصل به، فإن قيل: فمن أي جهة يصير خيرًا لهم مع أنه مضرة في العاجل؟ قلنا لوجوه: **أحدها**: أنهم صبروا على ذلك الغم طلبًا لمرضاة الله تعالى فاستوجبوا به الثواب وهذه طريقة المؤمنين عند وقوع الظلم بهم.

وثانيها: أنه لولا إظهارهم للإفك كان يجوز أن تبقى التهمة كامنة في صدور البعض، وعند الإظهار انكشف كذب القوم على مر الدهر.

وثالثها: أنه صار خيرًا لهم لما فيه من شرفهم وبيان فضلهم من حيث نزلت ثمان عشرة آية كل واحدة منها مستقلة ببراءة عائشة، وشهد الله تعالى بكذب القاذفين ونسبهم إلى الإفك وأوجب عليهم اللعن والذم، وهذا غاية الشرف والفضل.

ورابعها: صيرورتها بحال تعلق الكفر والإيمان بقدحها ومدحها، فإن الله تعالى لما نص على كون تلك الواقعة إفكًا وبالغ في شرحه، فكل من يشك فيه كان كافرًا قطعًا، وهذه درجة عالية.

وقال في الذي تولى كبره منهم: والأقرب في الرواية أن المراد به عبد الله بن أبيّ بن سلول فإنه كان منافقًا يطلب ما يكون قدحًا في الرسولﷺ. اهـ.[1]

حادي وعشرون: قولهم إن عائشة صوبت نفس التهمة إلى مارية أم إبراهيم فلماذا لم يقم عليها الحد؟.

١-وهذه فرية جديدة حاولوا أن يحولوا فيها حادث الإفك إلى اتهام لأم المؤمنين لا تبرئة إلهية لها! !

حادث الإفك معروف مشهور، ونزل القرآن الكريم بتبرئة أم المؤمنين السيدة عائشة، فعز عليهم أن يبرئ الله تعالى زوجة النبيﷺ، وابنة أبى بكر أول من آمن بالله ورسوله ولهذا قاموا بإفك جديد، فجعلوا من الحديث عن الإفك اتهامًا للسيدة عائشة لا تبرئة لها!

فعند قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلۡإِفۡكِ عُصۡبَةٞ مِّنكُمۡ﴾ أنها نزلت في مارية القبطية، وما رمتها به بعض النساء المنافقات. ثم ذكروا رواية أنه قال: " لما مات إبراهيم بن رسول الله ﷺ، حزن عليه حزنًا شديدًا، فقالت منافقة: ما الذي يحزنك عليه؟ فما هو إلا ابن جريج! **فبعث رسول الله ﷺ عليًا وأمره بقتله** "

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: أهديت مارية إلى رسول الله ﷺ ومعها ابن عم لها، قالت: فوقع عليها وقعة فاستمرت حاملًا، قالت: فعزلها عند ابن عمها، قالت: فقال أهل الإفك والزور: من حاجته إلى الولد ادّعى ولد غيره، وكانت أمه قليلة اللبن فابتاعت له ضائنة لبون فكان يغذى بلبنها، فحسن عليه لحمه، قالت عائشة رضي الله عنها: فدخل به على النبي ﷺ ذات يوم فقال: "**كيف ترين**؟ ، فقلت: من غذي بلحم الضأن يحسن لحمه، قال: "**ولا الشبه**" قالت: فحملني ما يحمل النساء من الغيرة أن قلت: ما أرى شبهًا قالت: وبلغ رسول الله ﷺ ما يقول الناس فقال لعلي: "**خذ هذا السيف فانطلق فاضرب عنق ابن عم**

---

(١) التفسير الكبير للرازي (١١/ ٢٦٦).

مارية حيث وجدته"، قالت: فانطلق فإذا هو في حائط على نخلة يخترف رطبًا قال: فلما نظر إلى عليّ ومعه السيف استقبلته رعدة قال: فسقطت الخرقة، فإذا هو لم يخلق الله عز وجل له ما للرجال شيء- ممسوح-[1].

(١) **باطل**. أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٣٩) وفي إسناده أبو معاذ سليمان بن الأرقم متروك الحديث، وانظر: الضعيفة (٤٩٦٤) وقال الألباني رحمه الله: قلت: وللحديث أصل صحيح، زاد عليه ابن الأرقم هذا زيادات منكرة، تدل على أنه سيىء الحفظ جدًّا، أو أنه يتعمد الكذب والزيادة؛ لهوى في نفسه، ثم يحتج بها أهل الأهواء!

فأنا أسوق لك النص الصحيح للحديث؛ ليتبين لك تلك الزيادات المنكرة، فروى ثابت عن أنس:

أن رجلًا كان يتهم بأم ولد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لعليّ: **"اذهب فاضرب عنقه"**.

فأتاه عليّ؛ فإذا هو في ركي يتبرد فيها. فقال له علي: اخرج. فناوله يده، فأخرجه؛ فإذا هو مجبوب ليس له ذكر، فكف عليّ عنه. ثم أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إنه لمجبوب؛ ما له ذكر.

أخرجه مسلم (٨/ ١١٩)، والحاكم (٤/ ٣٩-٤٠)، وأحمد (٣/ ٢٨١)، وابن عبد البر في ترجمة مارية من الاستيعاب (٤/ ١٩١٢)؛ كلهم عن عفان: حدثنا حماد بن سلمة: أخبرنا ثابت. . . وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه! فوهم في استدراكه على مسلم! وقال ابن عبد البر: وروى الأعمش هذا الحديث فقال فيه: قال عليّ: يا رسول الله! أكون كالسكة المحماة؛ أو الشاهد يرى ما لا يرى الغائب؟ فقال: **" بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب"**.

قلت: هذه الزيادة لم أقف عليها من رواية الأعمش، وإنما من رواية غيره من حديث علي نفسه، وقد مضى تخريجه في الصحيحة (١٩٠٤)، وليس فيه أيضًا تلك الزيادات المنكرة التي تفرد بها ابن الأرقم في هذا الحديث.

وأشدها نكارة ما ذكره عن عائشة أنها قالت: ما أرى شبهًا! فقد استغلها عبد الحسين الشيعي في -مراجعاته- أسوأ الاستغلال، واتكأ عليها في اتهامه للسيدة عائشة في خلقها ودينها، فقال (٢٤٧-٢٤٨): وحسبك مثالًا لهذا ما أيدته - نزولًا على حكم العاطفة - من إفك أهل الزور إذ قالوا - بهتانًا وعدوانًا - في السيدة مارية وولدها -عليه السلام- ما قالوا، حتى برأهما الله عز وجل من ظلمهم براءة - على يد أمير المؤمنين - محسوسة ملموسة! ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُواْ خَيْرًا﴾! وعلق على هذا بقوله: من أراد تفصيل هذه المصيبة؛ فليراجع أحوال السيدة مارية في (٣٩) من الجزء الرابع من المستدرك للحاكم، أو من تلخيصه للذهبي!

يشير بذلك إلى هذا **الحديث المنكر**! وإن من مكره وخبثه: أنه لم يكتف في الاعتماد عليه - مع ضعفه الشديد - بل إنه زد على ذلك أنه لم يسق لفظه؛ تدليسًا على الناس وتضليلًا؛ فإنه لو فعل وساق اللفظ؛ لتبين منه لكل من كان له لب ودين أن عائشة بريئة مما نسب إليها في هذا الحديث المنكر من القول - براءتها مما اتهمها المنافقون به؛ فبرأها الله تعالى بقرآن يتلى -، آمن الشيعة بذلك أم كفروا، عامل الله الكذابين والمؤيدين لهم بما يستحقون! وإنا لله وإنا إليه راجعون.

٢-وكما هو واضح مما سبق فهم يحاولون أنه يصرفوا عن أم المؤمنين البراءة المسجلة في حديث الإفك بكونها نزلت في مارية التي قذفتها عائشة فاتهموها بالقذف وصرفوا عنها شهادة البراءة من الإفك إلى مارية.

ومما يبطل فرية القوم- في أن قول الله تعالى في سورة النور: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلۡإِفۡكِ عُصۡبَةٞ مِّنكُمۡۚ... ﴾ الآيات العشر إنما نزلت في تبرئة مارية مما قذفتها به عائشة -(وحاشاها ألف مرة)- أن حديث الإفك ونزول هذه الآيات كان في غزوة بني المصطلق سنة أربع أو خمس أو ست على أقوال، وأرجحها أنه كان في سنة خمس، وأن بعث المقوقس بمارية القبطية إلى رسول الله كان عام مكاتبة رسول الله ملوك الأرض سنة سبع أو ثمان أرجحهما أنه كان سنة ثمان وذلك بعد غزوة بني المصطلق التي حصل فيها القذف والتي سلف آنفًا تاريخها. فنزول الآيات في براءة عائشة كان قبل مجيء مارية بحوالي ثلاث سنوات، فكيف ينزل في شأنها قرآن وهي في مصر على دين قومها؟ وكيف حصل هذا القذف المزعوم وهي في بلادها من وراء السهوب والبحار؟ وإذًا فالقرآن والسنة والواقع التاريخي وإجماع الأمة كلها تفضح هؤلاء وترد كيدهم وإفكهم على أفضل رسول وأفضل وأطهر بيت عرفه التاريخ وعرفته الدنيا. فهذا موقف الإسلام وما يدين به المسلمون من تعظيم رسول الله ﷺ وإكرامه وتنزيه عرضه مما يدنسه أو يمسه من قريب أو بعيد وإكرام أهل بيته وأزواجه وصحابته الكرام.

وتأمل ما في إيراده في آخر كلامه للآية الكريمة: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ . . . ﴾ من رمي السيدة عائشة بالكفر، مع أنه يترضى عنها أحيانًا (٢٢٩)! ويتعرف (٢٣٨) بأن لها فضلها ومنزلتها!

وما إخال ذلك منه إلا من باب التقية المعهودة منهم، وإلا؛ فكيف يتلقي ذلك مع حشره إياها في زمرة الذين كفروا؟! عامله الله بما يستحق!

ثم إن الحديث؛ أخرجه ابن شاهين أيضًا من طريق سليمان بن أرقم عن الزهري به؛ كما في الإصابة (٦/ ١٤) للحافظ العسقلاني؛ وقال: وسليمان ضعيف. انتهى من الضعيفة (١٠/ ٧٠٠) (٤٩٦٤).

وذلك ضد وخلاف ما يرتكبه الحاقدون من بهت وإفك وتشويه بالطرق الواضحة والخفية والملتوية، والله لهم ثم المؤمنون بالمرصاد يفضحون مكايدهم وحربهم على الإسلام والمسلمين بشتى الطرق ومختلف الأساليب.

ولم يكتف الروافض بهذا البهتان العظيم، بل أضافوا إلى ذلك أن جعلوا عائشة رضي الله عنها طاعنة في عرض رسول الله ﷺ الآخر مارية أم إبراهيم ويهدفون من ذلك إلى رمي رسول الله ﷺ بأنه يقر هذا الطعن ولا يقيم الحد، لأنه كما زعموا جاء بالرحمة لتمرير طعنهم فيه، وتناسوا أنه أشد الناس غيرة لمحارم الله وأقوم الناس لحدود الله على من يستحق أن يقام عليه الحد حتى قال لأسامة حِبه وابن حِبه "**أتشفع في حد من حدود الله والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**". ويزعم هؤلاء الطاعنون أن إمامهم المعدوم المزعوم سيقيم الحد عليها الذي لم يقمه رسول الله ﷺ، فهل ترى أشدَّ منهم حقدًا وافتراءً على رسول الله ﷺ وأشد طعنًا فيه وفي أهل بيته؟!.

فقبح الله وأخزى الحاقدين على رسول الله والطاعنين فيه، والله ما يقصدون بالطعن في أصحاب رسول الله وزوجاته، بل الطعن في القرآن إلا الطعن في رسول الله ورسالته العظيمة. (١)

ثاني وعشرون: وما هي مصلحة صفوان في التخلف عن الجيش؟

والجواب عن ذلك ما يلي:

١- عَنْ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِي ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ زَوْجِي صَفْوَانَ بْنَ الْمُعَطَّلِ يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، وَيُفَطِّرُنِي إِذَا صُمْتُ، وَلاَ يُصَلِّي صَلاَةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. قَالَ: وَصَفْوَانُ عِنْدَهُ. قَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَمَّا قَوْلُهَا يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، فَإِنَّهَا تَقْرَأُ بِسُورَتَيْنِ وَقَدْ نَهَيْتُهَا. قَالَ: فَقَالَ: "**لَوْ كَانَتْ سُورَةً وَاحِدَةً لَكَفَتِ النَّاسَ**. وَأَمَّا قَوْلُهَا يُفَطِّرُنِي، فَإِنَّهَا تَنْطَلِقُ فَتَصُومُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ فَلاَ أَصْبِرُ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَئِذٍ: "**لاَ تَصُومُ امْرَأَةٌ إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا**". وَأَمَّا قَوْلُهَا إِنِّي لاَ

(١) المهدي بين أهل السنة والروافض- لربيع بن هادي المدخلي.

أُصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ قَدْ عُرِفَ لَنَا ذَاكَ لاَ نَكَادُ نَسْتَيْقِظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. قَالَ "**فَإِذَا اسْتَيْقَظْتَ فَصَلِّ**". (١)

فهذا الحديث صريح في السبب الذي تأخر لأجله صفوان. قال ابن القيم بعد ذكر هذا الحديث: وَلِهَذَا صَادَفَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي قِصَّةِ الإِفْكِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ، وَلَا يُنَافِي هَذَا الْحَدِيثَ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ (وَاللهِ مَا كَشَفْتُ كَنَفَ أُنْثَى قَطُّ) فَإِنَّهُ إلَى ذَلِكَ الْوَقْتِ لَمْ يَكْشِفْ كَنَفَ أُنْثَى قَطُّ، ثُمَّ تَزَوَّجَ بَعْدَ ذَلِكَ(٢).

لكنهم استخرجوا منه شبهة أخرى وهي شدة الشبق عند صفوان لأنه يفطر امرأته إذا صامت مما يسهم في أن يكون سببا لحادث الإفك:

---

(١) حديث صحيح، وقال الحويني في تخريج هذا الحديث: صحيح أخرجه أبو داود (٢٤٥٩)، وأحمد (٣/ ٨٠)، وكذا ابنهُ عبد الله في زوائده على المسند في ذات الموضع، وابن حبان (٩٥٦) عن أبي يعلى، وهذا في " مسنده " (ج٢/ رقم ١٠٣٧، ١١٧٤)، والطحاوي في "مشكل الآثار " (٢/ ٤٢٤)، والحاكم (١/ ٤٣٦) والبيهقي (٤/ ٣٠٣)، وابن عساكر في " تاريخ دمشق " (ج٨/ ل ٣٤٩ - ٣٥٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، قال وذكره، و قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي وهو كما قالا، وصحح إسناده الحافظ في الإصابة (٣/ ٤٤١)، وقد صرح الأعمش بالتحديث عن أبي صالحٍ عند ابن سعدٍ في الطبقات كما قال الحافظُ في " الفتح " (٨/ ٤٦٢). أما من أنكره فهو مسبوق إليه. فقد قال الحافظ في الإصابة " (٣/ ٤٤١): إن البخاري أورد هذا الإشكال قديمًا.

ولما روى البراز هذا الحديث في مسنده قال: هذا الحديث كلامه منكر، ولعل الأعمش أخذه من غير ثقةٍ فدلسه فصار ظاهر سنده الصحة، وليس للحديث عندي أصل. .

وخلاصة الإشكال أن صفوان بن المعطل لما رمى بعائشة رضى الله عنها في حديث الإفك المشهور في الصحيحين، وغيرهما قال: (سبحان الله! والله ما كشفتُ كنف أُنثى قط).

فيكون حديث أبي سعيد هذا منكرًا إذ فيه أن لصفوانَ زوجة، فكيف يقول: والله ما كشفت كنف أنثى قط؟ فلهذا استشكله البخاري وأنكره البراز، ولكن يجاب عنه بأن الجمع أولى من الترجيح، فالأصل فى الدليلين الصحيحين الإعمال لا الإهمال، والجمع هنا ممكن، بل ظاهر وهو أن يكون حديث أبي سعيد هذا متأخرًا عن حادثة الإفك.

فُيحمل قوله: ما كشفت كنف أنثى قط على أنه لم يكن تزوج آنذاك، ثم تزوج بعد ذلك فشكته امرأتهُ وبهذا أجاب الحافظ، فالذي يظهر أن مراده بالنفي المذكور ما قبل القصة، ولا مانع أن يتزوج بعد ذلك، فهذا الجمعُ لا اعتراض عليه إلا بما جاء عن ابن إسحاق أنه كان حصورًا لكنه لم يثبت، فلا يعارض الحديث الصحيح " انتهى من الفتاوى الحديثية للحويني.

(٢) إعلام الموقعين (٤/ ٣١٧).

وجواب ذلك أنه كان كذلك لأنه كان مشتغلا بالليل بسقي الماء فكان لا يتمكن من امرأته إلا نهارًا. (١)

٢- قال القرطبي: وكان صفوان هذا صاحب ساقة رسول الله ﷺ في غزواته لشجاعته، وكان من خيار الصحابة رضي الله عنهم. (٢)

٣-لقد كان صفوان يرى أنه يقوم بخدمات جليلة لعسكر المسلمين فكان إذا وجد شيئًا أتى به جهرة أمام كل الناس ومن صفاء سريرته حسب أن المنافقين سينظرون إلى عائشة كغيرها من المتاع.

قال البقاعي: ﴿وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ﴾ أي كذب عظيم ﴿مُّبِينٌ﴾ أي واضح في نفسه، موضح لغيره، وبيانه وظهوره أن المرتاب يكاد يقول: خذوني فهو يسعى في التستر جهده، فإتيان صفوان بعائشة رضي الله عنها راكبة على جمله داخلًا به الجيش في نحر الظهيرة والناس كلهم يشاهدون، ورسول الله ﷺ بين أظهرهم ينزل عليه الوحي، إدلالًا بحسن عمله، غافلًا عما يظن به أهل الريب، أدل دليل على البراءة وكذب القاذفين، ولو كان هناك أدنى ريبة لجاء كل منهما وحده على وجه من التستر والذعر، تعرف به خيانته، فالأمور تذاق، ولا يظن الإنسان بالناس إلا ما في نفسه(٣).

٤-ومما يشار إليه هنا أن المنافقين لم يكونوا يخرجون مع النبي ﷺ قبل هذه الغزوة فلم يكونوا عارفين بمهام الجند، ولذلك استغربوا غياب صفوان ومجيئه من وراء الجيش.

ثالث وعشرون: أما عن حديث :دعوا صفوان؛ فإن صفوان خبيث اللسان طيب القلب

هو حديث ضعيف. أخرجه ابن أبي عاصم فى الآحاد والمثاني باب ومن ذكر سعد مولى أبى بكر الصديق رضي الله عنه، والطبراني في الكبير، وأبو نعيم في معرفة الصحابة باب من اسمه سعد من طريق عامر بن صالح رستم عن أبيه عن الحسن عن سعد مولى أبي بكر به. وإسناده

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٠/ ٢٠٢).

(٢) تفسير القرطبي (١٢/ ١٧٦).

(٣) نظم الدرر للبقاعي.

ضعيف وعامر بن صالح، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وليس بقوي، وقال أبو داود: ضعيف. وقال مرة: ليس به بأس. وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه. تهذيب التهذيب، والجرح والتعديل (٦/ ٣٢٤)، والحسن مدلس، وقد عنعن ولهذا فالحديث ضعيف. وفي الحديث الذي معنا أنه ﷺ قال: لا أعلم عليه إلا خيرًا، وقد ضعفه الألباني في الضعيفة (٣٦٠٠).

الوجه الرابع: وهذا كشف لبعض الغبرة لترى العيون

ولعل هؤلاء الطاعنين بهذا الكلام يريدون أن يثيروا غبارًا أمام أعين الناظرين لكي يبصروا ما نسبوه لله وأنبيائه في كتابهم المقدس، وعلى كل حال فنحن نقبل التعاون معهم في كشف هذا الغبار لينظر طالب الحق من غير ما يصاب بالرمد.

وهذه بعض النصوص من الكتاب المقدس عندهم فاقرأها وقارن بينها وبين ما في القرآن من تنزيه أم المؤمنين وزوج النبي الكريم وتبرئتها من البهتان والإفك، ثم قرر بعد ذلك أي الكلامين من عند الله.

١ـ بنات لوط يزنين معه: سفر التكوين ١٩: ٣٠ ((وَغَادَرَ لُوطٌ وَابْنَتَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ صُوغَرَ، وَاسْتَقَرُّوا فِي الْجَبَلِ لأَنَّهُ خَافَ أَنْ يَسْكُنَ فِي صُوغَرَ. فَلَجَأَ هُوَ وَابْنَتَاهُ إِلَى كَهْفٍ هُنَاكَ. فَقَالَتْ الابْنَةُ الْبِكْرُ لأُخْتِهَا الصَّغِيرَةِ: إِنَّ أَبَانَا قَدْ شَاخَ وَلَيْسَ فِي الأَرْضِ رَجُلٌ ليدخل علينا كَعَادَةِ كُلِّ النَّاسِ. فَتَعَالَيْ نَسْقِيهِ خَمْرًا وَنَضْطَجِعُ مَعَهُ فَلاَ تَنْقَطِعُ ذُرِّيَّةُ أَبِينَا. فَسَقَتَا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَبَاهُمَا خَمْرًا، وَأَقْبَلَتْ الابْنَةُ الْكُبْرَى وَضَاجَعَتْ أَبَاهَا فَلَمْ يَعْلَمْ بِاضْطِجَاعِهَا وَلاَ بِقِيَامِهَا. وَفِي الْيَوْمِ الثَّانِي قَالَتْ الابْنَةُ الْبِكْرُ لأُخْتِهَا الصَّغِيرَةِ: إِنِّي قَدِ اضْطَجَعْتُ مَعَ أَبِي لَيْلَةَ أَمْسِ، فَتَعَالَيْ نَسْقِيهِ اللَّيْلَةَ أَيْضًا خَمْرًا ثُمَّ ادْخُلِي وَاضْطَجِعِي مَعَهُ فَنُحْيِيَ مِنْ أَبِينَا نَسْلًا. فَسَقَتَا أَبَاهُمَا خَمْرًا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَيْضًا وَأَقْبَلَتْ الابْنَةُ الصَّغِيرَةُ وَضَاجَعَتْ أَبَاهَا. فَلَمْ يَعْلَمْ بِاضْطِجَاعِهَا وَلاَ بِقِيَامِهَا. وَهَكَذَا حَمَلَتْ الابْنَتَانِ كِلْتَاهُمَا مِنْ أَبِيهِمَا.)) (الكتاب المقدس ترجمة الحياة)

٢ـ **نبي الله داود يزني بزوجة جاره!** صموئيل الثاني [١١: ١]((قام داود عن سريره وتمشى على سطح بيت الملك فرأى من على السطح امرأة تستحم، وكانت المرأة جميلة المنظر جدًّا، فأرسل وسأل عن المرأة فقال واحد: أليست هذه بشثبع بنت اليعام امرأة أوريا الحثي؟ فأرسل داود رجلًا وأخذها، فدخلت إليه فاضطجع معها وهي مطهرة من طمثها، ثم رجعت إلى بيتها. وحبلت المرأة فأخبرت داود بذلك فدعا داود زوجها (أوريا الحثي). . . . فأكل أمامه وشرب وأسكره. . . وَفِي الصَّبَاحِ كَتَبَ دَاوُدُ رِسَالَةً إِلَى يُوآبَ، بَعَثَ بِهَا مَعَ أُورِيَّا، جَاءَ فِيهَا: «اجْعَلُوا أُورِيَّا فِي الْخُطُوطِ الأُولَى حَيْثُ يَنْشُبُ الْقِتَالُ الشَّرِسُ، ثُمَّ تَرَاجَعُوا مِنْ وَرَائِهِ لِيَلْقَى حَتْفَه. . . فأرسل داود وضم امرأة أوريا إلى بيته وصارت له امرأة وولدت له ابنًا.

٣ـ **ابن داود يزني بأخته! !** صموئيل الثاني [١٣: ١] ((وَكَانَ لأَبْشَالُومَ بْنِ دَاوُدَ أُخْتٌ جَمِيلَةٌ تُدْعَى ثَامَارَ، فَأَحَبَّهَا أَخُوهَا غَيْرُ الشَّقِيقِ أَمْنُونُ. وَعَانَى أَمْنُونُ مِنْ سُقْمِ الْحُبِّ، لأَنَّ ثَامَارَ أُخْتَهُ كَانَتْ عَذْرَاءَ وَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ تَحْقِيقُ مَأْرَبِهِ مِنْهَا. وَكَانَ لأَمْنُونَ صَدِيقٌ رَاجِحُ الْعَقْلِ. . . فنصحه: «تَمَارَضْ فِي سَرِيرِكَ. وَعِنْدَمَا يَجِيءُ أَبُوكَ لِيَزُورَكَ قُلْ لَهُ: دَعْ ثَامَارَ أُخْتِي تَأْتِي لِتُطْعِمَنِي. . . فَاضْطَجَعَ أَمْنُونُ وَتَمَارَضَ، وَقَالَ لأَبِيهِ عِنْدَمَا جَاءَ لِيَزُورَهُ: «دَعْ ثَامَارَ تَأْتِي لِتَصْنَعَ أَمَامِي كَعْكَتَيْنِ، فَآكُلَ مِنْ يَدِهَا فَأَرْسَلَ دَاوُدُ مَنْ يَدْعُو ثَامَارَ مِنْ بَيْتِهَا قَائِلًا: «اذْهَبِي إِلَى بَيْتِ أَخِيكِ أَمْنُونَ وَاصْنَعِي لَهُ طَعَامًا». فَمَضَتْ ثَامَارُ إِلَى بَيْتِ أَخِيهَا أَمْنُونَ الرَّاقِدِ فِي سَرِيرِهِ فأمر أمنون أن يخرج الجميع من غرفته إلا ثامار ثم قال لها: ائتني بالطعام إلى المخدع فآكل من يدك. فأحضرت الكعكة أمامه وأطعمته بيدها في المخدع فأمسكها وقال لها: تعالي اضطجعي معي يا أختي. فقالت له: لا يا أخي لا تذلني أين أذهب بعاري. فَأَبَى أَنْ يَسْتَمِعَ لِتَوَسُّلاَتِهَا، بَلْ تَغَلَّبَ عَلَيْهَا وَاغْتَصَبَهَا. فخرجت صارخة. . . وَعِنْدَمَا رَآهَا أَخُوهَا أَبْشَالُومُ سَأَلَهَا: «هَلِ اغْتَصَبَكِ أَمْنُونُ؟ اسْكُتِي الآنَ يَا أُخْتِي، فَإِنَّهُ أَخُوكِ وَلاَ تَحْمِلِي وِزْرَ هَذَا الأَمْرِ فِي قَلْبِكِ.))

عزيزي القارئ: من العجب أن الكتاب المقدس وصف (يوناداب) الذي شجع ابن عمه (أمنون) ابن داود عليه السلام ووضع له الخطة لارتكاب الخطية الجنسية بأنه راجح العقل وأحكم الحكماء! ! ! : صموئيل الثاني [١٣: ١]: ((وَكَانَ لأَمْنُونَ صَدِيقٌ رَاجِحُ الْعَقْلِ، هُوَ ابْنُ عَمِّهِ، يُونَادَابُ بْنُ شِمْعَى، فَسَأَلَهُ: «مَالِي أَرَاكَ سَقِيمًا يَا ابْنَ الْمَلِكِ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ؟ أَلاَ تُخْبِرُنِي؟ » فَأَجَابَهُ أَمْنُونُ: «إِنِّي أُحِبُّ ثَامَارَ أُخْتَ أَبْشَالُومَ أَخِي». فَقَالَ يُونَادَابُ: «تَمَارَضْ فِي سَرِيرِكَ. وَعِنْدَمَا يَجِيءُ أَبُوكَ لِيَزُورَكَ قُلْ لَهُ: دَعْ ثَامَارَ أُخْتِي تَأْتِي لِتُطْعِمَنِي. دَعْهَا تُعِدُّ الطَّعَامَ أَمَامِي فَأَرَى مَا تَفْعَلُ وَآكُلُ مِنْ يَدِهَا. .)) ترجمة كتاب الحياة.

٤ـ ممارسة الجنس بين زوجة الابن وحميها على صفحات الكتاب المقدس

سفر التكوين [٣٨: ١٣ (فَقِيلَ لِثَامَارَ: «هُوَذَا حَمُوكِ قَادِمٌ لِتِمْنَةَ لِجَزِّ غَنَمِهِ». فَنَزَعَتْ عَنْهَا ثِيَابَ تَرَمُّلِهَا، وَتَبَرْقَعَتْ وَتَلَفَّعَتْ وَجَلَسَتْ عِنْدَ مَدْخَلِ عَيْنَايِمَ الَّتِي عَلَى طَرِيقِ تِمْنَةَ،. . . فَعِنْدَمَا رَآهَا يَهُوذَا ظَنَّهَا زَانِيَةً لأَنَّهَا كَانَتْ مُحَجَّبَةً، فَمَالَ نَحْوَهَا إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ وَقَالَ: «هاتي أدخل عليك ». وَلَمْ يَكُنْ يَدْرِي أَنَّهَا كَنَّتُهُ. فَقَالَتْ: «مَاذَا تُعْطِينِي لِكَيْ تُعَاشِرَنِي؟ » فَقَالَ: «أَبْعَثُ إِلَيْكِ جَدْيَ مِعْزَى مِنَ الْقَطِيعِ». فَقَالَتْ: «أَتُعْطِينِي رَهْنًا حَتَّى تَبْعَثَ بِهِ؟ » فَسَأَلَهَا: «أَيُّ رَهْنٍ أُعْطِيكِ؟ » فَأَجَابَتْهُ: «خَاتَمُكَ وَعِصَابَتُكَ وَعَصَاكَ». فَأَعْطَاهَا مَا طَلَبَتْ، وَعَاشَرَهَا فَحَمَلَتْ مِنْهُ. ثُمَّ قَامَتْ وَمَضَتْ، وَخَلَعَتْ بُرْقُعَهَا وَارْتَدَتْ ثِيَابَ تَرَمُّلِهَا. وَعِنْدَمَا أَرْسَلَ الْجَدْيَ مَعَ صَاحِبِهِ الْعَدُلاَمِيِّ لِيَسْتَرِدَّ الرَّهْنَ مِنْ يَدِ الْمَرْأَةِ فَلَمْ يَجِدْهَا. فَسَأَلَ أَهْلَ الْمَكَانِ: «أَيْنَ الزَّانِيَةُ الَّتِي كَانَتْ تَجْلِسُ عَلَى الطَّرِيقِ فِي عَيْنَايِمَ؟ » فَقَالُوا: «لَمْ تَكُنْ فِي هَذَا الْمَكَانِ زَانِيَةٌ». . . وَبَعْدَ مُضِيِّ ثَلاَثَةِ أَشْهُرٍ قِيلَ لِيَهُوذَا: «ثَامَارُ كَنَّتُكَ زَنَتْ، وَحَبِلَتْ مِنْ زِنَاهَا».))

٥ـ تأشيرة جنسية. أيـة عظة تلك التي تحصل عليها المرأة المسيحية عندما تقرأ أن المسيح قد دافع عن امرأة زانية قال له اليهود: ((موسى في الناموس أوصانا أن هذه ترجم)) [يوحنا ٨: ٥]. ((ولما استمروا يسألونه انتصب وقال لهم: من كان منكم بلا خطية فليرمها أولًا بحجر)) [يوحنا ٨: ٧]سبحان الله؛ ما هذا الدفاع عن امرأة زانية أليس في ما يدعوا غيرها إلى الزنا! بحجة أن كل الناس خطاة وآثمون وليست الزانيات وحدهن؟

ومثل هذا الذي نقلناه في الكتاب المقدس كثير!

ونحن نسأل: أهذا هو القصص الحق الذي يهدي إلى الصراط المستقيم؟! وأين هذا كله وغيره مما لم نذكر من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١١) لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ (١٢) لَوْلَا جَاءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ (١٣) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٤) إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (١٥) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (١٦) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧) وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٨) إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (١٩) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ (٢٠) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢١) وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٢) إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٢٣) يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٢٤) يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ (٢٥) الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٢٦) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٢٧) فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (النور ١١ – ٢٨).

* * *

٢ـ شبهة: ادعاؤهم تطاول عائشة على النبي محمد ﷺ

نص الشبهة: لقد زعم القوم أن عائشة بصغر سنها كانت تمتلك إمكانيات لا تمتلكها غيرها من زوجات النبيﷺ، ولذلك كانت تسيطر على عقل النبيﷺ، فكان يتساهل معها ويتبع هواها مما أدى إلى تطاولها عليه إلى حدود لا تليق به كبشر عادي فضلًا عن كونه نبيًا.

والجواب على هذا الإفك من وجوه:

الوجه الأول: أن حسن تعامل النبي ﷺ وحسن أخلاقه مع عائشة لم يكن نابعًا من متابعة الهوى ولا من سيطرة عائشة رضي الله عنها بإمكانياتها عليه، ولكن الأمر كما يلي:

١- لقد ندب النبي ﷺ إلى حسن الأخلاق بصفة عامة، وكذلك كان ﷺ.

٢- لقد أوصى ﷺ بحسن عشرة النساء عامة. وذلك لأن طبيعتهن تتطلب ذلك.

٣- ومن هذا المنطلق كان ﷺ خير الناس لنسائه.

٤- ولا ننكر ولا نماري في أن عائشة رضي الله عنها كانت مقدمة عليهن في الحب القلبي لما لها من خصوصيات عند الله ورسوله ليست لغيرها من زوجات النبي ﷺ.

٥- ولكن هذا الحب لم يكن ليحمله ﷺ لحظة واحدة على قبول الظلم منها لغيرها من نسائه، أو ليمكنها من مخالفة شرعية.

الوجه الثاني: حسن خلق عائشة رضي الله عنها والكلام على ذلك في محورين:

١- وهذا شئ من سيرتها يبين ذلك.

٢- أما الروايات التي توهم ذلك فمنها ما لم يصح، ومنها ما صح وأسيء فهمه.

الوجه الثالث: استنكار حسن عشرة النبي ﷺ لعائشة تبعًا لاحتقار مكانة المرأة أصلًا عند النصارى.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: أن حسن تعامل النبي ﷺ وحسن أخلاقه مع عائشة لم يكن نابعًا من متابعة الهوى ولا من سيطرة عائشة رضي الله عنها بإمكانياتها عليه، ولكن الأمر كما يلي:

أولًا: لقد ندب النبي ﷺ إلى حسن الأخلاق بصفة عامة، وكذلك كان ﷺ.

١- عن عائشة قالت: (ما ضرب رسول الله ﷺ خادمًا له قط، ولا امرأة له قط، ولا ضرب بيده إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء فانتقمه من صاحبه إلا أن تنتهك محارم الله ﷻ فينتقم لله ﷻ، وما عرض عليه أمران أحدهما أيسر من الآخر إلا أخذ بأيسرهما إلا أن يكون مأثمًا، فإن كان مأثمًا كان أبعد الناس منه). (١)

ثانيًا: لقد أوصى ﷺ بحسن عشرة النساء عامة. وذلك لأن طبيعتهن تتطلب ذلك، ومن ذلك ما يلي:

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "استوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيرًا". (٢)

ولفظه عند مسلم: "إن المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها". (٣)

٢- وعن عبد الله بن زمعة عن النبي ﷺ قال: "لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم". (٤)

٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقًا رضي منها آخر، أو قال غيره". (٥)

ثالثًا: ومن هذا المنطلق كان ﷺ خير الناس لنسائه:

١-عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله: **أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا وخياركم خياركم لنسائهم خلقًا**. (٦)

٢-عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي". (١)

---

(١) أحمد (٦/ ٣٢) واللفظ له، والنسائي (٩١٦٣)، وصححه الألباني في الصحيحة (٥٠٧).

(٢) البخاري (٣١٥٣) (٤٨٩٠).

(٣) مسلم (١٤٦٨).

(٤) البخاري (٤٩٠٤).

(٥) مسلم (١٤٦٩).

(٦) الترمذي (١١٦٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد (٢/ ٢٥٠)، وابن حبان (٤١٧٦).

قال الحليمي: دل على أن حسن الخلق إيمان وعدمه نقصان إيمان، وأن المؤمنين يتفاوتون في إيمانهم فبعضهم أكمل إيمانا من بعض. ومن ثم كان المصطفى ﷺ أحسن الناس خلقًا لكونه أكملهم إيمانًا " **وخياركم خياركم لنسائهم** " أي من يعاملهن بالصبر على أخلاقهن ونقصان عقلهن وطلاقة الوجه والإحسان. وكف الأذى وبذل الندى وحفظهن من مواقع الريب. ولهذا كان المصطفى ﷺ أحسن الناس معاشرة لعياله وهل المراد بهن حلائل الرجل من زوجةوسرية أو أصوله وفروعه وأقاربه أو من في نفقته منهن أو الكل؟ والحمل على الأعم أتم. (٢)

٣- عن الأسود قال: سألت عائشة: ما كان رسول الله ﷺ يصنع في بيته؟ قالت: كان في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة. (٣)

رابعًا: ونحن لا نشك ولانماري في أن عائشة أم المؤمنين كانت مقدمة عليهن في هذا الحب بتقديم الله لها لابمجرد الهوى كما فهم على غير الصواب، وبيان ذلك فيما يأتي:

١-عن عروة بن الزبير قال: كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، قالت عائشة: فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وإنا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيثما كان أو حيثما دار، قالت: فذكرت ذلك أم سلمة للنبي ﷺ قالت: فأعرض عني فلما عاد إلي ذكرت له ذلك، فأعرض عني فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال: " **يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها**". (٤)

---

(١) الترمذي (٣٨٩٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح .

(٢) فيض القدير (١٤٤١).

(٣) البخاري (٦٧٦).

(٤) البخاري (٣٧٧٥).

قال الذهبي رحمه الله: وهذا الجواب منه دال على أن فضل عائشة على سائر أمهات المؤمنين بأمر إلهي وراء حبه لها، وأن ذلك الأمر من أسباب حبه لها[(١)].

٢-ومن أجل هذا الفضل أحبها حبًا شديدًا كان يتظاهر به، بحيث إن عمرو بن العاص، وهو ممن أسلم سنة ثمان من الهجرة، سأل النبيﷺ: أي الناس أحب إليك يا رسول الله؟ قال: " **عائشة** " قال: فمن الرجال؟ قال: " **أبوها** "[(٢)].

وهذا خبر ثابت على رغم أنوف الشانئين، وما كان عليه السلام ليحب إلا طيبًا، وقد قال: **" لو كنت متخذًا خليلًا من هذه الأمة، لاتخذت أبا بكر خليلًا، ولكن أخوة الاسلام أفضل "** فأحب أفضل رجل من أمته وأفضل امرأة من أمته، فمن أبغض حبيبي رسول الله ﷺ فهو حري أن يكون بغيضًا إلى الله ورسوله، وحبه ﷺ لعائشة كان أمرًا مستفيضًا، ألا تراهم كيف كانوا يتحرون بهداياهم يومها تقربًا إلى مرضاته. [(٣)] كما مر في الحديث السابق.

٣-ومن فضائلها على غيرها أنها ابنة أبي بكر الصديق السبّاق إلى الخيرات، وليس غيرها كذلك بهذه الدرجة فعن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: أرسل أزواج النبي ﷺ فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي فأذن لها، فقالت: يا رسول الله، إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة وأنا ساكتة، قالت: فقال لها رسول الله ﷺ: **"أي بنية ألست تحبين ما أحب"**؟ فقالت: بلى، قال: **"فأحبي هذه"**، قالت: فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله ﷺ فرجعت إلى أزواج النبيﷺ فأخبرتهن بالذي قالت وبالذي قال لها رسول الله ﷺ فقلن لها: ما نراك أغنيت عنا من شيء، فارجعي إلى رسول الله ﷺ فقولي له إن أزواجك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة، فقالت فاطمة: والله لا أكلمه فيها أبدًا قالت عائشة: فأرسل أزواج النبي ﷺ زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله ﷺ ولم أر

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢/ ١٤٣).

(٢) البخاري (٤٣٥٨، ٣٦٦٢).

(٣) سير أعلام النبلاء (٢/ ١٤٢).

امرأة قط خيرًا في الدين من زينب وأتقى لله وأصدق حديثًا وأوصل للرحم وأعظم صدقة وأشد ابتذالًا لنفسها في العمل الذي تصدق به وتقرب به إلى الله تعالى ما عدا سورة من حد كانت فيها تسرع منها الفيئة. قالت فاستأذنت علي رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ مع عائشة في مرطها على الحالة التي دخلت فاطمة عليها وهو بها فأذن لها رسول الله ﷺ. فقالت: يا رسول الله، إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، قالت: ثم وقعت بي فاستطالت علي وأنا أرقب رسول الله ﷺ وأرقب طرفه هل يأذن لي فيها؟ قالت: فلم تبرح زينب حتى عرفت أن رسول الله ﷺ لا يكره أن أنتصر قالت: فلما وقعت بها لم أنشبها حين أنحيت عليها قالت: فقال رسول الله ﷺ وتبسم: **"إنها ابنة أبي بكر"**.[1]

قلت: واضح من هذا الحديث أن النبي ﷺ خصها بفضيلة ليست لواحدة من النساء غيرها وهي أنها ابنة أبي بكر وليست واحدة من النساء لأبيها من السابقة والفضل والمكانة وحسن التأديب لابنته مالأبي بكر، فكيف تريدون أن تكون مكانتكم تضاهي مكانتها؟! لعل ذلك لو حصل يكون منافيًا للعدل الذي تنشدنه فعند ذلك عرفن فضلها وسكتن، فلم يعاودن السؤال مرة ثانية، والله أعلم.

فثبت بهذا وبغيره مما لم أذكره أن عائشة كانت مقدمة في الحب القلبي لما حباها الله به من خصائص ليست لغيرها من زوجات النبي ﷺ وهذا لاينقص من شأن أيتهن أبدًا، ولكن سنة الله أن يكون لكل قدره.

---

(١) مسلم (٢٤٤٢)، (العدل في ابنة أبي قحافة) معناه: يسألنك التسوية بينهن في محبة القلب (ينشدنك) أي يسألنك، (تساميني) أي: تعادلني وتضاهيني في الحظوة والمنزلة الرفيعة مأخوذ من السمو وهو الارتفاع، (سورة) السورة الثوران وعجلة الغضب (من حد) هكذا هو في معظم النسخ سورة من حد وفي بعضها من حدة وهي شدة الخلق وثورانه، (الفيئة) الرجوع ومعنى الكلام أنها كاملة الأوصاف إلا أن فيها شدة خلق وسرعة غضب تسرع منها الرجوع أي إذا وقع ذلك منها رجعت عنه سريعا ولا تصر عليه، (ثم وقعت بي) أي نالت مني بالوقيعة في (لم أنشبها) أي لم أمهلها، (حين) في بعض النسخ حتى بدل حين وكلاهما صحيح ورجح القاضي حين، (أنحيت عليها) أي قصدتها واعتمدتها بالمعارضة. انظر: شرح النووي على مسلم.

خامسًا: ولكن هذا الحب لم يكن ليحمله ﷺ على الظلم لبقية النساء ولم يكن يحمله كذلك على السكوت على مخالفة شرعية تصدر من عائشة رضي الله عنها فأما بقية النساء فتظهر قمة العدل منه ﷺ فيما يلي:

١-عندما كان في مرضه الذي توفي فيه فأراد أن يمرض في بيت عائشة رضي الله عنها فاستأذنهن ولم يفوت حقهن في الاستئذان حتى وهو في هذا الموقف العصيب الشديد فلو أن الأمر نابع من الهوى ومن سيطرة عائشة رضي الله عنها عليه لما حصل هذا الاستئذان.

فعن عائشة قالت: لما ثقل النبي ﷺ واشتد به وجعه استأذن أزواجه في أن يمرض في بيتي، فأذن له فخرج النبي ﷺ بين رجلين تخط رجلاه في الأرض[1].

٢-ما كان ﷺ يأخذها معه في سفر إلا إذا أصابتها قرعة ولم يحرم سودة من ليلتها حتى وهبتها لعائشة رضي الله عنها فلو أن الأمر أمر هوى لأقبل على الشابة وترك العجوز، وأين المقارنة بين فتاة بكر وامرأة عجوز حتى يكون لها ليلة تهبها لعائشة ليكون لها فضل الهبة بعد ذلك إلا في ظل العدل المحمدي من رسول الله ﷺ، وها هي الصديقة تحفظ لنا هذا الخبر، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي ﷺ تبتغي بذلك رضًا رسول الله ﷺ[2].

٣-لقد كانت رغبتها رضي الله عنها تخالف أحيانًا فلا تستطيع أن تقول شيئًا لأنها تتعامل مع رسول الله ﷺ لا على أنه زوج فحسب بل على أنه زوج ورسول من عند الله تعالى.

فعن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه فطارت القرعة لعائشة وحفصة، وكان النبي ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث فقالت حفصة: ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين وأنظر؟ فقالت: بلى، فركبت فجاء النبي ﷺ إلى جمل عائشة وعليه

---

(١) البخاري (١٩٨).

(٢) البخاري (٢٥٩٣).

حفصة فسلم عليها، ثم سار حتى نزلوا، وافتقدته عائشة فلما نزلوا جعلت رجليها بين الإذخر وتقول: يا رب سلط عليّ عقربًا أو حية تلدغني ولا أستطيع أن أقول له شيئًا(١).

فأين سيطرتها بإمكانياتها في هذه الرواية على رسول الله ﷺ وهي تقول رسولك ولا أستطيع أن أقول شيئًا؟

فظهر مما سبق أن النبي ﷺ وإن كان يحب عائشة أكثر إلا أنه لم يكن يعطيها حق غيرها وهذا من تمام عدله ووفور عقله- صلوات الله وسلامه عليه.

وأما من جهة المخالفات الشرعية فلم يكن حبه لها ليجعله يسكت على مخالفة شرعية حتى وإن كانت من أحب الناس إليه وهي عائشة رضي الله عنها ومن ذلك ما يلي:

١- عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها أخبرته: أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير، فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهية، فقلت: يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ﷺ ماذا أذنبت؟ فقال رسول الله ﷺ: " **ما بال هذه النمرقة** " قلت: اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها، فقال رسول الله ﷺ: " **إن أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم أحيو ما خلقتم** ". وقال: " **إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة**". (٢)

٢-ولم يوافقها ﷺ على كلمة قالتها في صفية رضي الله عنها عن عائشة قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفية كذا وكذا. قال غير مسدد تعني: قصيرة فقال: " **لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته** " قالت: وحكيت له إنسانًا قال: " **ما أحب أني حكيت إنسانًا وأن لي كذا وكذا**". (٣)

فهذه الرواية تذكر أن عائشة بحكم بشريتها تحذر النبي ﷺ من صفية بكلمة وإشارة، لكن رسول الله ﷺ مع حبه لعائشة لم يقرها على ذلك، فكيف يقال: إنها كانت تسيطر على النبي ﷺ وتدفعه بما لها من إمكانيات إلى التساهل معها في حقوق الله تعالى؟

الوجه الثاني: حسن خلق عائشة رضي الله عنها.

(١) البخاري (٢٥١١).
(٢) البخاري (٥١٨١).
(٣) أبو داود (٤٨٧٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٢٧١).

والكلام على هذا في محورين:

أولًا: حسن خلقها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بصفة عامة ومع النبي ﷺ بصفة خاصة.

ثانيًا: الكلام على الروايات التي حصل لهم هذا الوهم بسببها.

المحور الأول: حسن خلقها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مع النبي ﷺ: أذكر فيها بعض الروايات عن أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لبيان حسن أخلاقها مع النبي ﷺ:

١- عن عائشة أنها قالت: أقسم رسول الله ﷺ أن لا يدخل على نسائه شهرًا، قالت: فلبث تسعًا وعشرين. قالت: فكنت أول من بدأ به. فقلت للنبي ﷺ: أليس كنت أقسمت شهرًا فعدت الأيام تسعًا وعشرين، فقال النبي ﷺ: **"الشهر تسع وعشرون"**. (١)

ووجه الدلالة أنها لو كانت سيئة مع النبي ﷺ لما أخذت تنتظره وتعد الأيام كما صرحت بذلك في رواية الإمام مسلم فقالت: لما مضت تسع وعشرون ليلة أعدهن دخل على رسول الله ﷺ قالت: بدأ بي، فقلت: يا رسول الله، إنك أقسمت أن لاتدخل علينا شهرًا وإنك دخلت من تسع وعشرين أعدّهن، فقال: **" إن الشهر تسع وعشرون"**.

٢- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقول: طيبت رسول الله ﷺ بيدي هاتين حين أحرم ولحله حين أحل قبل أن يطوف وبسطت يديها. (٢)

ووجه ذلك أن المرأة التي تطيب زوجها بيديها مع كونه يتصف باللين معها ولايجبرها على مثل ذلك. لاشك أنها حسنة الأخلاق مع هذا الزوج وتدبر هذا في امرأة من نساء زماننا تضع الطيب بيديها على رأس زوجها وتسرح له شعره من غير ما يأمرها بذلك وهو رجل سهل لين، فهل يقول أحد عنها أنها امرأة سيئة الخلق مع زوجها؟!

٣- عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دخل عبد الرحمن بن أبي بكر على النبي ﷺ وأنا مسندته إلى صدري ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به، فأبده رسول الله ﷺ بصره فأخذت السواك فقضمته ونفضته وطيبته، ثم دفعته إلى النبي ﷺ فاستن به فما رأيت رسول الله ﷺ

(١) أحمد (٦/ ٣١٥)، والبخاري (١٩١٠)، ومسلم (١٠٨٣).

(٢) البخاري (١٥٣٩)، ومسلم (١١٨٩).

استن استنانا قط أحسن منه فما عدا أن فرغ رسول الله ﷺ رفع يده أو إصبعه ثم قال: " **في الرفيق الأعلى** ". ثلاثًا ثم قضى، وكانت تقول: مات بين حاقنتي وذاقنتي. (١)

فانظر كيف كانت مراقبة لعين رسول الله ﷺ، وكيف كانت عارفة بما يحب وما يريد حتى في مثل هذه الحال، فهل يعد هذا من سوء الخلق إلا عند حاسد شانئ وأم المؤمنين تعد من نعم الله عليها أن جمع الله بين ريقها وريق رسول الله ﷺ في آخر يوم من حياته، فعن ابن أبي مليكة أن أبا عمرو ذكوان مولى عائشة أخبره أن عائشة كانت تقول: إن من نعم الله علي أن رسول الله ﷺ توفي في بيتي وفي يومي وبين سحري ونحري وأن الله جمع بين ريقي وريقه عند موته دخل علي عبد الرحمن وبيده السواك وأنا مسندة رسول الله ﷺ فرأيته ينظر إليه وعرفت أنه يحب السواك فقلت: آخذه لك؟ فأشار برأسه (أن نعم)، فتناولته فاشتد عليه وقلت ألينه لك؟ فأشار برأسه (أن نعم). فلينته فأمره وبين يديه ركوة أو علبة - يشك عمر - فيها ماء فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه يقول: " **لا إله الإ الله إن للموت سكرات** "، ثم نصب يده فجعل يقول: " **اللهم في الرفيق الأعلى** "حتى قبض ومالت يده. (٢)

وكيف كان قلبها يتفطر وهي ترى سكرات الموت تنزل برسول الله ﷺ حتى قالت: توفي رسول الله ﷺ أو قبض أو مات وهو بين حاقنتي وذاقنتي، فلا أكره شدة الموت لأحد أبدًا بعد الذي رأيت برسول الله ﷺ (٣).

٤- ثم هذا جوابها على الفور لما خيَّرها رسول الله ﷺ:

عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي فقال: " **إني ذاكرًا لك أمرًا فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك** "، قالت: وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه قالت ثم قال إن الله جل ثناؤه قال ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ

(١) البخاري (٤٤٣٨).

(٢) البخاري (٤٤٤٩).

(٣) أحمد (٦/ ٧٧)، والبخاري (٤٤٤٦).

﴿ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ..إلى قوله: عَظِيمًا ﴾. قالت: فقلت: ففي أي هذا أستأمر أبوي؛ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة. قالت: ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل ما فعلت.[(١)]

٥- ثم كيف هي تحافظ على راحة رسول الله ﷺ حتى وهي تتألم وذلك عندما تأخر الجيش أثناء البحث عن عقدها فنام رسول الله ﷺ على فخذها، فجاء أبو بكر يطعنها في خاصرتها ويعنفها وهي لايمنعها من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ منها. كما قالت عائشة رضي الله عنها: فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي، فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم فتيمموا، فقال أسيد بن التحضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر. قال: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فأصبنا العقد تحته.[(٢)]

٦- ولقد كانت ترضى بالقليل ابتغاء مرضاة الله ولا تشكوا، وهذا من حسن أخلاقها مع من كانت أحب الناس إليه ﷺ.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعًا حتى قبض[(٣)]. وهي حين تخبرنا بذلك لاتشكوا ولكن تخبر من أجل التأسي بمثل ما كانوا عليه من الصبر، والرضا والتحذير من الكنز، ويؤيد ذلك الرواية الأخرى.

عن عبد الرحمن بن عابس عن أبيه قال: قلت لعائشة: أنهى النبي ﷺ أن تؤكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث؟ قالت: ما فعله إلا في عام جاع الناس فيه فأراد أن يطعم الغني الفقير وإن كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة قيل ما اضطركم إليه؟ فضحكت قالت: ما شبع آل محمد ﷺ من خبز بر مأدوم ثلاثة أيام حتى لحق بالله[(٤)]. وبعد هذه الروايات الصحيحة الواضحة في التصريح والدلالة على حسن خلق السيدة عائشة مع

(١) البخاري (٤٥٠٨)، ومسلم (١٤٧٥).
(٢) البخاري (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٧).
(٣) البخاري (٥٤١٦)، ومسلم (٢٩٧٠) واللفظ له.
(٤) البخاري (٥٤٢٣).

الرسول ﷺ يقال عنها كانت سيئة الأخلاق معه، لاجرم، فقد تنكر العين ضوء الشمس من رمد، وينكر الفم طعم الماء من سقم!

المحور الثاني: الروايات التي أوهمت القوم ما ذهبوا اليه من الطعن في السيدة عائشة من هذه الناحية.

الحديث الأول: عن عائشة أنها قالت: وكان متاعي فيه خف وكان على جمل ناج وكان متاع صفية فيه ثقل وكان على جمل ثقال بطئ يتبطأ بالركب، فقال رسول الله ﷺ: **"حولوا متاع عائشة على جمل صفية وحولوا متاع صفية على جمل عائشة حتى يمضي الركب"**، قالت عائشة: فلما رأيت ذلك قلت: يا لعباد الله! غلبتنا هذه اليهودية على رسول الله! قالت: فقال رسول الله ﷺ: يا أم عبد الله، إن متاعك كان فيه خف وكان متاع صفية فيه ثقل فأبطأ بالركب فحولنا متاعها على بعيرك وحولنا متاعك على بعيرها، قالت: فقلت: ألست تزعم أنك رسول الله، قالت: فتبسم قال: **" أو في شك أنت يا أم عبد الله"**؟ قالت: قلت: ألست تزعم إنك رسول الله؟ أفهلا عدلت؟ وسمعني أبو بكر وكان فيه غرب - أي حدة - فأقبل علي فلطم وجهي، فقال رسول الله ﷺ: **"مهلًا يا أبا بكر"**، فقال: يا رسول الله أما سمعت ما قالت؟ فقال رسول الله ﷺ: **"إن الغيرى لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه"**. [1]

والجواب عليه من وجوه:

الوجه الأول: أن الحديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به.

قال البوصيري في إتحاف المهرة (٣/ ٤٣): رواه أبويعلى بسند ضعيف، لتدليس ابن إسحاق.

الوجه الثاني: ولو صح فإن الذي ترويه هي عائشة رضي الله عنها فهي تعترف أن هذا خطأ وتابت منه وتاب الله عليها ولو كانت كما يقولون لما روته فالأولى عند صحة هذا الحديث أن يوضع في

---

(١) ضعيف. أخرجه أبو يعلى في المسند (٤٦٥١)، و ابن حيان في الأمثال (٥٦) وفيه محمد بن اسحاق مدلس وقد عنعن، و فيه سلمة بن الفضل قاضي الري صدوق كثير الخطأ. التقريب (٢٥٠٥)، وقال البخاريُّ: عنده مناكير وفيه نظر. الضعفاء الصغير (١/ ٥٥)، قال الألباني في (الضعيفة: ٢٩٨٥): قلت: وهذا سند ضعيف؛ وفيه علتان: **الأولى**: عنعنة ابن إسحاق؛ فقد كان يدلس. **والأخرى**: ضعف سلمة بن الفضل - وهو الأبرش - قال الحافظ في التقريب (١/ ٢٢١): صدوق كثير الخطأ. والمتن فيه نكارة ظاهرة كما في قول عائشة: "؟ ألست تزعم أنك رسول الله... "، والحديث ضعفه البوصيري في الإتحاف (٣١٩٠).

مناقبها؛ لأنها هي التي روته فكان حفاظها على الشريعة وعلى نقلها أولى عندها من أي شئ آخر، حتى ولو كان نفسها.

الوجه الثالث: ولكن اعتذر عنها رسول الله ﷺ بأن الغيرى لاتبصر أسفل الوادي من أعلاه.

الوجه الرابع: ثم إن أبا بكر عاقبها على ذلك والذي دافع عنها هو رسول الله ﷺ فما دخل هؤلاء. ألا ينادون بحقوق المرأة.

الحديث الثاني: عن النعمان بن بشير قال: استأذن أبو بكر على النبي ﷺ فسمع صوت عائشة عاليًا وهي تقول: والله لقد علمت أن عليًا أحب إليك من أبي، فأهوى إليها أبو بكر ليلطمها وقال: يا ابنة فلانة أراك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ فأمسكه رسول الله ﷺ وخرج أبو بكر مغضبًا، فقال رسول الله ﷺ: **"يا عائشة كيف رأيتني أنقذتك من الرجل"**؟ ثم استأذن أبو بكر بعد ذلك وقد اصطلح رسول الله ﷺ وعائشة، فقال: أدخلاني في السلم كما أدخلتماني في الحرب فقال رسول الله ﷺ: **"قد فعلنا"**. (١)

وهذا حديث صحيح، وتوجيهه كمايلي:

١-إن اعتقادنا في أم المؤمنين أنها بشر يخطئ ويصيب فهي امرأة تغار كغيرها من النساء إلا أن لها فضلًا عليهن بتفضيل الله لها كما أخبر النبي ﷺ أن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام، ولكنها مع هذا الفضل ليست معصومة.

٢- لقد كان رسول الله ﷺ يعلم هذه الطبيعة من النساء، ولذلك حال بينها وبين أبي بكر، ثم إنه في الرواية أن أبا بكر دخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضاحكها، فقال: أدخلاني في سلمكما كما أدخلتماني في حربكما.

---

(١) **صحيح**. أخرجه النسائي في الكبرى (٥/ ٩)، والطحاوي في مشكل الآثار (٤٦٢٨)، والبزار في المسند (٣٢٧٥) وأحمد (٤/ ٢٧٥)، من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين عن يونس بن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث به وأبو داود (٤٩٩٩) من طريق حجاج بن محمد المصيصي عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق به، وأحمد (٤/ ٢٧٢، ٢٧١) من طريق عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن العيزار، صحح إسناده الحافظ في الفتح (٧/ ٢٧)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٩٠١).

٣- ثم لو فرض أن هذا ذنب فقد تابت منه ورضي عنها الله ورسوله، ومن رحمة الله بنا أن من أذنب ثم تاب وعمل صالحًا تاب الله عليه وبدل سيئاته حسنات وإن رغمت بذلك أنوف.

٤- ثم كيف تحاسبونها الآن على سوء الخلق وأنتم الذين تقولون أنه تزوجها طفلة؟ أليس من الممكن أن يكون هذا القول في هذه الطفولة المزعومة؟ فما هو موقفكم بالضبط؟ هل هو الطعن فيها بسوء الخلق، أم هو الدفاع عنها بأنها طفلة؟

ثم كيف تكون طفلة وتمتلك إمكانيات تسيطر بها على عقل النبيﷺ؟ فإنها لو كانت طفلة لبطل ما تزعمونه في حقها، ولو كانت تمتلك هذه الإمكانيات المزعومة لبطل ما يقال في حق النبي ﷺ من أنه يتزوج الأطفال، والحق أن الكل باطل.

الحديث الثالث: عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يقول لها: **"إني أعرف غضبك إذا غضبت ورضاك إذا رضيت"**. قالت: وكيف تعرف ذلك يا رسول الله؟ قال: **"إذا غضبت قلت يا محمد وإذا رضيت قلت: يا رسول الله"**[(١)].

والجواب من طرق:

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٣٠) من طريق عباد بن عباد بن حبيب عن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بهذا اللفظ، وهو لفظ شاذ، وبيان ذلك أن الحديث مداره على هشام بن عروة واختلف عليه في لفظه فرواه عنه عباد بن عباد بهذا اللفظ.

وخالفه جماعة كثيرون منهم:

١- أبو أسامة عند البخاري (٥٢٢٨)، ومسلم (٢٤٣٨).

٢- عبدة عند البخاري (٦٠٧٨).

٣- وسليمان بن بلال عند ابن حبان (٤٤٠٨).

٤- وعلي بن مسهر عند أبي يعلى (٤٧٦٩).

٥- حارثة بن هرم العقيمي، عند الطبراني في الكبير (١٨٦٤٩).

٦- عبد الرحمن بن أبي الزناد، عند الطبراني في الكبير (١٨٦٤٧).

٧- عبد الله بن محمد بن يحي بن عروة، عندا الطبراني في الكبير (١٨٦٤٨). والسياق عندهم بلفظ :(قال رسول اللهﷺ: إني لأعرف عضبك ورضاك، قالت: قلت: وكيف تعرف ذلك يا رسول الله؟ قال: إنك إذا كنت راضية قلت: بلى ورب محمد، وإذا كنت ساخطة قلت: لا ورب إبراهيم قالت: قلت: أجل لا أهجر إلا اسمك.

وبمخالفة هؤلاء الرواه لعباد وفيهم من هو أوثق منه يحكم على هذه الرواية بالشذوذ الذي لا يصح الاحتجاج بالرواية مع وجوده.

١ - أن هذا لفظ شاذ فلا يصح الاحتجاج به في مقابل المحفوظ وبيانه في الحاشية.

٢ - أن هذا يخالف ما أقسمت عليه في الرواية المحفوظة التي قالت فيها: والله ما أهجر إلا اسمك.

قال ابن حجر: وقول عائشة أجل يا رسول الله، ما أهجر إلا اسمك

١ - قال الطيبي: هذا الحصر لطيف جدًّا؛ لأنها أخبرت أنها إذا كانت في حال الغضب الذي يسلب العاقل اختياره لا تتغير عن المحبة المستقرة فهو كما قيل:

إني لأمنحك الصدود وإنني   قسما إليك مع الصدود لأميل

٢- وقال ابن المنير: مرادها أنها كانت تترك التسمية اللفظية ولا يترك قلبها التعلق بذاته الكريمة مودة ومحبة اهـ.

٣- وفي اختيار عائشة ذكر إبراهيم ﷺ دون غيره من الأنبياء دلالة على مزيد فطنتها لأن النبي ﷺ أولى الناس به كما نص عليه القرآن فلما لم يكن لها بد من هجر الاسم الشريف أبدلته بمن هو منه بسبيل حتى لا تخرج عن دائرة التعلق في الجملة.[1]

الحديث الرابع: وقالوا كذلك بعد ذكر الرواية السابقة وكان النبي ﷺ بدوره يغضب منها، ثم ساقوا رواية هذا نصها عن عائشة قالت: دخل عليَّ النبي ﷺ بأسير فلهوت عنه فذهب فجاء النبي ﷺ فقال: " **ما فعل الأسير**"؟ قالت: لهوت عنه مع النسوة، فخرج فقال مالك: " **قطع الله يدك أو يديك**"، فخرج فآذن به الناس فطلبوه فجاؤوا به فدخل علي وأنا أقلب يدي، فقال: " **مالك أجننت**"؟ قلت: دعوت علي فأنا أقلب يدي أنظر أيهما يقطعان، فحمد الله وأثنى عليه ورفع يديه مدًا وقال: "**اللهم إني بشر أغضب كما يغضب البشر فأيما مؤمن أو مؤمنة دعوت عليه فاجعله له زكَاة وطهورًا**".[2]

وهذا حديث صحيح وجواب فهمهم له ما يلي:

(١) فتح الباري (٩/ ٣٢٦).

(٢) مسند أحمد (٦/ ٥٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٨٩) من طريق ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ذكوان، عن عائشة به، وهذا إسناد صحيح.

١- إن النبي ﷺ بشر أوحى الله إليه يغضب كما يغضب البشر كما هو منصوص عليه في الحديث، وقد جرى مثل هذه القصة لحفصة رضي الله عنها كما أخرج أحمدعن أنس بن مالك: (أن رسول الله ﷺ دفع إلى حفصة ابنة عمر رجلًا فقال: احتفظي به. قال فغفلت حفصة ومضى الرجل فدخل رسول الله ﷺ وقال: يا حفصة، ما فعل الرجل قالت: غفلت عنه يا رسول الله، فخرج، فقال رسول الله ﷺ: **"قطع الله يدك"** فرفعت يديها هكذا فدخل رسول الله ﷺ فقال: **" ما شأنك يا حفصة "**فقالت: يا رسول الله، قلت قبل لي كذا وكذا فقال لها: **" صُفّي يديك، فإني سألت الله عز وجل أيما إنسان من أمتي دعوت الله ﷻ عليه أن يجعلها له مغفرة"**[(١)].

٢-ثم إن هذا الحديث الأولى به أن يكون في مناقب عائشة رضي الله عنها؛ لأن النبي ﷺ سأل الله أن يجعل دعاءه على أي أحد من أمته مغفرة ورحمة وهكذا هذه الدعوة إن شاء الله لعائشة وإلا فدعاؤه ﷺ مستجاب فلو لم يكن الأمر كما مر لقطعت يدها وهذا لم يحدث حتى ماتت رضي الله عنها فدل على أنها لها مغفرة ورحمة.

الحديث الخامس: عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ وأقول: أتهب المرأة نفسها؟ فلما أنزل الله تعالى ﴿ تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ (الأحزاب: ٥١)، قلت: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك. [(٢)]

والجواب: أن هذا ليس من سوء الأدب مع النبي ﷺ، ولكنه من باب إظهار مكانة النبي ﷺ عند ربه والمعنى كما يلي:

١- أَيْ: مَا أَرَى الله إِلَّا مُوجدًا لِمَا تُرِيد بِلَا تَأْخِير، مُنْزِلًا لِمَا تُحِبّ وَتَخْتَار. [(٣)]

٢-وقيل: مَعْنَاهُ يُخَفِّف عَنْك وَيُوَسِّع عَلَيْك فِي الْأُمُور وَلِهَذَا خَيَّرَك. [(٤)]

---

(١) مسند أحمد (٣/ ١٤١)، وإسناده صحيح، وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) البخاري (٤٧٨٨)، ومسلم (١٤٦٤).

(٣) فتح الباري (٨/ ٥٢٦).

(٤) شرح مسلم للنووي (٥/ ٣٠٦).

٣-أو: أن هذا القول كِنَايَةٌ عَنْ تَرْكِ ذَلِكَ التَّنْفِيرِ وَالتَّقْبِيحِ لِمَا رَأَتْ مِنْ مُسَارَعَةِ الله تَعَالَى فِي مَرْضَاةِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْ كُنْتُ أُنَفِّرُ النِّسَاءَ عَنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ يُسَارِعُ فِي مَرْضَاة النَّبِيِّ ﷺ تَرَكْتُ ذَلِكَ لِمَا فِيهِ مِنْ الْإِخْلَالِ بِمَرْضَاتِهِ ﷺ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَم. (١)

٤-أما عن العبارة فهَذَا قَوْلٌ أَبْرَزَهُ الدَّلَالُ وَالْغَيْرَةُ، وَهُوَ مِنْ نَوْعٌ قَوْلهَا مَا أَحْمَدُكُمَا وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا الله، وَإِلَّا فَإِضَافَةُ الْهَوَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لَا تُحْمَلُ عَلَى ظَاهِرها، لِأَنَّهُ لَا يَنْطِق عَنْ الْهَوَى وَلَا يَفْعَلُ بِالْهَوَى، وَلَوْ قَالَتْ إِلَى مَرْضَاتِكَ لَكَانَ أَلْيَق، وَلَكِنَّ الْغَيْرَةَ يُغْتَفَرُ لِأَجْلِهَا إِطْلَاقُ مِثْلِ ذَلِكَ. (٢)

٥- وذلك أن الغيرة إن كانت لما في الطباع البشرية التي لم يسلم منها أحد من النساء فتعذر فيها ما لم تتجاوز إلى ما يحرم عليها من قول أو فعل، وعلى هذا يحمل ما جاء عن السلف الصالح من النساء في ذلك. (٣)

ومن أجل هذا المعنى لم يرد ذلك عليها ولا زجرها، وعذرها لما جعل الله فى فطرتها من شدة الغيرة. (٤)

٦- وَقَدْ يُقَال: الْمَذْمُوم هُوَ الْهَوَى الْخَالِي عَنْ الْهُدَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ. . . ﴾ (القصص: ٥٥)، وَالله تَعَالَى أَعْلَم، فَلْيُتَأَمَّلْ. (٥)

ومن هذا المعنى قول عمر في قصة المشاورة في أسارى بدر: فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يهوَ ما قلتُ، وهذا الحديثُ مما جاء استعمال الهوى فيهِ بمعنى المحبة المحمودة

وعلى هذا ينبغي أن يفرق بين حالين من الهوى:

١ - الهوى والشهوة المستقرة في النفس البشرية وهي مجبولة عليها.

---

(١) حاشية السندي على سنن النسائي (٣١٩٩).

(٢) فتح الباري (٩/ ١٦٥).

(٣) السابق (٩/ ٣٢٦).

(٤) شرح البخاري لابن بطال (١٣/ ٣٢٩).

(٥) حاشية السندي على سنن النسائي (٣١٩٩).

٢- اتباع الهوى ومخالفة الشرع في ذلك.

فأما النوع الأول فليس بمذموم شرعًا ولا عقلًا. . .

فأما عقلًا فلأجل أن ليس للأنسان يدٌ في ذلك البتة، فكيف يذم في شيء قد ركزت في الطباع؟ بل، أذهب أبعد من ذلك - ولست أبالغ - إلى أن من لم يكن ذا شهوة فهو ناقص عن أقرانه، فمن لا يشتهي النساء رجل ناقص الذكورة؛ فلا يمدح بذلك عرفًا ولا يرغبه الناس، بل هو عيب يحق للقاضي أن يفرق بين الزوجين بسببه وهو ما يسمى (العنين).

فإذا كان نقص هذه الشهوة عيب، فما يقابلها كمال بشري يمدح صاحبها.

وأما وجه عدم ذمها شرعًا - أعني بذلك الشهوة المستقرة في النفس - فيدل عليه حديث عائشة قالت: كنت أغار على اللاتي يهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ وأقول: أتهب المرأة نفسها؟ ، فلما أنزل الله تعالى: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ (الأحزاب: ٥١)، قلت: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك! ![1].

فإذا وافق الهوى الشرع فلا يذم.

وأما القسم الثاني: وهو اتباع الهوى ومخالفة الشرع في ذلك؛ فهذا هو المذموم فالنصوص جاءت بذم الاتباع للهوى لا وجود الهوى. فمن ذلك قوله تعالى: ﴿يَـٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَـٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ (ص: ٢٦)، وهكذا جاءت بقية النصوص كلها تتفق على ذم اتباع الهوى لا مجرد وجوده، وبهذا يظهر أن كلمة عائشة رضي الله عنها هذه جارية على التفصيل السابق وعليه فإن عائشة ما قالت إلا الصواب، فالله شرع لنبيه الذي وافق مايهواه ويشتهيه، وجعله يهوى ما شرع الله له فأي سوء عبارة في ذلك؟.[2]

---

(١) البخاري (٤٧٨٨)، ومسلم (١٤٦٤).

(٢) أرشيف ملتقى أهل الحديث المنتدى الشرعي العام، مقال في خطأ شائع في رد شبهة للمستشرقين (١/ ٦٠٤٢) برنامج المكتبة الشاملة.

الحديث السادس: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان اليهود يسلمون على النبي ﷺ يقولون: السام عليك، ففطنت عائشة إلى قولهم، فقالت: عليكم السام واللعنة، فقال النبي ﷺ: " **مهلًا يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله** "فقالت: يا نبي الله، أولم تسمع ما يقولون؟ قال: " **أولم تسمعي أني أرد ذلك عليهم فأقول وعليكم**". [(١)]

وفي لفظ عند مسلم أنه قال: " **يا عائشة، لا تكوني فاحشة**" [(٢)].

والجواب من وجوه: الوجه الأول: إن عائشة قالت ذلك غضبًا لرسول الله ﷺ وما قالته إلا بعد أن تكرر هذا الفعل من اليهود ثلاث مرات كما تبين ذلك الرواية الصحيحة عن عائشةقالت: دخل يهودي على رسول الله ﷺ فقال: السام عليك يا محمد، فقال النبي ﷺ: " **وعليك**"، فقالت عائشة: فهممت أن أتكلم، فعلمت كراهية النبي ﷺ لذلك، فسكت، ثم دخل آخر، فقال: السام عليك، فقال: "**عليك**"، فهممت أن أتكلم، فعلمت كراهية النبيّ ﷺ لذلك، ثم دخل الثالث فقال: السام عليك، فلم أصبر حتى قلت: وعليك السام وغضب الله و لعنته إخوان القردة و الخنازير! أتحيون رسول الله بما لم يحيه الله؟ فقال رسول الله ﷺ: " **إن الله لا يحب الفحش و لاالتفحش، قالوا قولًا فرددنا عليهم** ". و رواه أبو نعيم أيضًا. [(٣)]

الوجه الثاني: وعائشة قالت هذا من باب الانتصار، وهذا لا إثم فيه ولا عيب، قال تعالى: ﴿ **وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ** ﴾ (**الشورى: ٤١**).

الوجه الثالث: ولكن النبي ﷺ أرشدها إلى الأفضل وهو الصبر وحسن المنطق عملًا بقول الله تعالى: ﴿ **وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ** ﴾ (**الشورى: ٤٣**).

الوجه الرابع: أن النبي ﷺ بعث معلمًا للجن والإنس، ومن الإنس أهل بيته ومنهم زوجاته رضي الله عنهن، وقد علمها الأفضل في هذا الأمر، ولا شك أنها استجابت

---

(١) البخاري (٦٣٩٥، ٦٢٥٦، ٦٠٣٠، ٦٠٢٤)، ومسلم (٢١٦٥).

(٢) مسلم (٢١٦٥).

(٣) ابن خزيمة (٥٧٤، ٥٨٥). قال الألباني في الصحيحة٢/ ٣١٢(٦٩١): قلت: و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح، و أبو بشر الواسطي اسمه إسحاق بن شاهين وهو من شيوخ البخاري.

وتعلمت منه ما دلها عليه ولم يرد ما يدل على خلاف هذا، ففي أي شرع أو عقل أو قانون يذم من عمل سيئة من غير علم ثم أقلع عنها وامتثل للأحسن بعد علمه بكونها سيئة.

الوجه الخامس: إنها لم تكن تعلم أنهم لايستجاب لهم في النبي ﷺ فلما أعلمها بذلك هدأت وسكنت، ولعلها لم تكن فهمت كذلك أن رد النبي ﷺ عليهم يكفي، فلما علمت سكتت.

الوجه السادس: وأولى من هذا كله أنها هي التي روت لنا هذه القصة لنتعلم بها كيف نقول ونتصرف في مثل هذا الموقف، ولنستدل بها على مكارم الأخلاق، فلو كتمتها هل كنا نعلم هذه السنة ثم هل كان الطاعنون يعلمون ما جرى في هذه اللحظة ليطعنوا به فيها؟! ولهذا ينبغي أن نفهم أنها لو كانت كما يقولون لما نقلت لنا هذه الأمور ولكن حرصها على تعليم الدين كان فوق ما نتصور.

الوجه السابع: قال ابن تيمية: و مثل هذا الدعاء أذى للنبي ﷺ و سب له ولو قاله المسلم لصار به مرتدًا؛ لأنه دعاء على رسول الله ﷺ في حياته بأنه يموت وهذا فعل كافر ومع هذا فلم يقتلهم، بل نهى عن قتل اليهودي الذي قال ذلك لما استأمره أصحابه في قتله.

الحديث السابع: عن عائشة أن رجلًا استأذن على النبي ﷺ فلما رآه قال " **بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة** "، فلما جلس تطلق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت عائشة: يا رسول الله، حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه؟ فقال رسول الله ﷺ: " **يا عائشة متى عهدتني فحاشًا؟ إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره**"، وهذا حديث صحيح، ولكن القوم فهموا منه أن عائشة تصور النبي ﷺ في أحاديثها بصورة الرجل المغتاب أو الذي يخشى من المواجهة، أو أنها كانت تريد منه أن يواجه الرجل بالكلام السيئ.

والجواب من وجوه: الوجه الأول: أن هذا القول من النبي ﷺ الغرض منه النصيحة ليحذر السامع من هذا الداخل حيث كان منحرفًا عن الإسلام.[١] والفاسق المجاهر بمعصيته لاتحرم غيبته.

الوجه الثاني: أو أن هذا من المداراة: وهي درء المفسدة والشر بالقول اللين وترك الغلظة أو الإعراض عن صاحب الشر إذا خيف شره، أو حصل منه أكبر مما هو ملابس له. كالرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله وترك الإغلاظ عليه والإنكار عليه بلطف القول والفعل ولا سيما إذا احتيج إلى تأليفه.[٢]

الوجه الثالث: أن هذا الرجل كان منافقًا كما روى الحارث بن أبي أسامة فقال:

حدثنا الخليل بن زكريا ثنا هشام الدستوائي عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال المرادي قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فأقبل رجل فلما نظر إليه رسول الله ﷺ قال: " **بئس أخو العشيرة أو بئس الرجل** " فلما دنا منه أدنى مجلسه فلما قام وذهب قالوا: يا رسول الله، حين أبصرته قلت بئس أخو العشيرة أو بئس الرجل، ثم أدنيت مجلسه، فقال رسول الله ﷺ: "**إنه منافق أداريه عن نفاقه وأخشى أن يفسد على غيره**".[٣]

الوجه الرابع: قال الحافظ ابن حجر: قَالَ اِبْن بَطَّال: هُوَ عُيَيْنَة بْن حِصْن بْن حُذَيْفَة بْن بَدْر الْفَزَارِيُّ، وَكَانَ يُقَال لَهُ الْأَحْمَق الْمُطَاع، وَرَجَا النَّبِيّ ﷺ بِإِقْبَالِهِ عَلَيْهِ تَأَلُّفه لِيُسْلِم قَوْمه لِأَنَّهُ كَانَ رَئِيسهمْ، وَكَذَا فَسَّرَهُ بِهِ عِيَاض ثُمَّ الْقُرْطُبِيّ وَالنَّوَوِيّ جَازِمِينَ بِذَلِكَ، وَنَقَلَهُ اِبْن التِّين عَنْ الدَّاوُدِيِّ لَكِنْ اِحْتِمَالًا لَا جَزْمًا، وَقَدْ أَخْرَجَهُ عَبْد الْغَنِيّ بْن سَعِيد فِي - الْمُبْهَمَات -مِنْ طَرِيق عَبْد الله بْن عَبْد الْحَكَم عَنْ مَالِك أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَائِشَة اِسْتَأْذَنَ عُيَيْنَة بْن حِصْن عَلَى النَّبِيّ ﷺ فَقَالَ: " بِئْسَ اِبْن الْعَشِيرَة " الْحَدِيث، وَأَخْرَجَهُ اِبْن بَشْكُوَال فِي - الْمُبْهَمَات- مِنْ طَرِيق

(١) التحرير والتنوير تفسير سورة الحجرات بمعناه

(٢) كتاب أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة.

(٣) بغية الحارث (١/ ٢٥١)، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٤/ ١٩١) وقال: هذا حديث غريب من حديث عاصم وهشام تفرد به الخليل بن زكرياء.

الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْن أَبِي كَثِير أَنَّ عُيَيْنَةَ اِسْتَأْذَنَ فَذَكَرَهُ مُرْسَلًا. وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: جَمَعَ هَذَا الْحَدِيث عِلْمًا وَأَدَبًا، وَلَيْسَ فِي قَوْل النَّبِيّ ﷺ فِي أُمَّته بِالْأُمُورِ الَّتِي يُسَمِّيهِمْ بِهَا وَيُضِيفهَا إِلَيْهِمْ مِنْ الْمَكْرُوه غِيبَة، وَإِنَّمَا يَكُون ذَلِكَ مِنْ بَعْضهمْ فِي بَعْض، بَلْ الْوَاجِب عَلَيْهِ أَنْ يُبَيِّن ذَلِكَ وَيُفْصِح بِهِ وَيُعَرِّف النَّاس أَمْره، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ بَاب النَّصِيحَة وَالشَّفَقَة عَلَى الْأُمَّة، وَلَكِنَّهُ لِمَا جُبِلَ عَلَيْهِ مِنْ الْكَرَم وَأُعْطِيه مِن حُسْن الْخُلُق أَظْهَرَ لَهُ الْبَشَاشَة وَلَمْ يُجِبْهُ بِالْمَكْرُوهِ لِتَقْتَدِي بِهِ أُمَّته فِي اِتِّقَاء شَرّ مَنْ هَذَا سَبِيله، وَفِي مُدَارَاته لِيَسْلَمُوا مِنْ شَرّه وَغَائِلَته.

قُلْت: وَظَاهِر كَلَامه أَنْ يَكُون هَذَا مِنْ جُمْلَة الْخَصَائِص، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ كُلّ مَنْ اِطَّلَعَ مِنْ حَال شَخْص عَلَى شَيْء وَخَشِيَ أَنَّ غَيْره يَغْتَرّ بِجَمِيلِ ظَاهِره فَيَقَع فِي مَحْذُور مَا فَعَلَيْهِ أَنْ يُطْلِعهُ عَلَى مَا يَحْذَر مِنْ ذَلِكَ قَاصِدًا نَصِيحَته، وَإِنَّمَا الَّذِي يُمْكِن أَنْ يَخْتَصّ بِهِ النَّبِيّ ﷺ أَنْ يَكْشِف لَهُ عَنْ حَال مَنْ يَغْتَرّ بِشَخْصٍ مِنْ غَيْر أَنْ يُطْلِعهُ الْمُغْتَرّ عَلَى حَاله فَيَذُمّ الشَّخْص بِحَضْرَتِهِ لِيَتَجَنَّبهُ الْمُغْتَرّ لِيَكُونَ نَصِيحَة، بِخِلَافِ غَيْر النَّبِيّ ﷺ فَإِنَّ جَوَاز ذَمّه لِلشَّخْصِ يَتَوَقَّف عَلَى تَحَقُّق الْأَمْر بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْل مِمَّنْ يُرِيد نُصْحه.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيّ: فِي الْحَدِيث جَوَاز غِيبَة الْمُعْلِن بِالْفِسْقِ أَوْ الْفُحْش وَنَحْو ذَلِكَ مِنْ الْجَوْر فِي الْحُكْم وَالدُّعَاء إِلَى الْبِدْعَة مَعَ جَوَاز مُدَارَاتهمْ اِتِّقَاء شَرّهمْ مَا لَمْ يُؤَدِّ ذَلِكَ إِلَى الْمُدَاهَنَة فِي دِين الله تَعَالَى. ثُمَّ قَالَ تَبَعًا لِعِيَاضٍ: وَالْفَرْق بَيْنَ الْمُدَارَاة وَالْمُدَاهَنَة أَنَّ الْمُدَارَاة بَذْل الدُّنْيَا لِصَلَاحِ الدُّنْيَا أَوْ الدِّين أَوْ هُمَا مَعًا، وَهِيَ مُبَاحَة، وَرُبَّمَا اُسْتُحِبَّتْ، وَالْمُدَاهَنَة تَرْك الدِّين لِصَلَاحِ الدُّنْيَا، وَالنَّبِيّ ﷺ إِنَّمَا بَذَلَ لَهُ مِنْ دُنْيَاهُ حُسْن عِشْرَته وَالرِّفْق فِي مُكَالَمَته وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَمْدَحهُ بِقَوْلٍ فَلَمْ يُنَاقِض قَوْله فِيهِ فِعْله، فَإِنَّ قَوْله فِيهِ قَوْل حَقٌّ، وَفِعْله مَعَهُ حُسْن عَشْرَة، فَيَزُول مَعَ هَذَا التَّقْرِير الْإِشْكَال بِحَمْدِ الله تَعَالَى.

الوجه الخامس: قال الحافظ ابن حجر: وَقَدْ نُوزِعَ فِي كَوْن مَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ غِيبَة، وَإِنَّمَا هُوَ نَصِيحَة لِيَحْذَر السَّامِع، وَإِنَّمَا لَمْ يُوَاجِه الْمَقُول فِيهِ بِذَلِكَ لِحُسْنِ خُلُقه ﷺ، وَلَوْ وَاجَهَ الْمَقُول فِيهِ بِذَلِكَ لَكَانَ حَسَنًا، وَلَكِنْ حَصَلَ الْقَصْد بِدُونِ مُوَاجَهَة. وَالْجَوَاب أَنَّ الْمُرَاد أَنَّ

صُورَة الْغِيبَة مَوْجُودَة فِيهِ وَإِنْ لَمْ يَتَنَاوَل الْغِيبَة الْمَذْمُومَة شَرْعًا، وَغَايَته أَنَّ تَعْرِيف الْغِيبَة الْمَذْكُور أَوَّلًا هُوَ اللُّغَوِيّ، وَإِذَا اُسْتُثْنِيَ مِنْهُ مَا ذُكِرَ كَانَ ذَلِكَ تَعْرِيفهَا الشَّرْعِيّ. [١]

الوجه الثالث: استنكار حسن عشرة النبي ﷺ جاء تبعًا لاحتقار مكانة المرأة في الكتاب المقدس.

إن المتفحص لكتاب النصارى يجد أنه مليء بالأمور التي تجعل المرأة متدنية وحقيرة، ولا تحق لها مثل ما يحق للرجل.

وقد مر ذلك مرارًا، وليراجع ذلك في كتاب المرأة، فإنه مهم[٢].

* * *

(١) فتح الباري (١٠/ ٤٨٦).

(٢) انظر " شبهات عن المرأة " بحث " قوامة المرأة ".

٣ـ شبهة: استغلال عائشة وفاة النبي ﷺ في إشعال الصراع على الخلافة.

نص الشبهة:

زعموا أن السيدة عائشة رضي الله عنها استغلت وفاة النبي ﷺ واستغلت مكان الوفاة في إشعال الصراع على الخلافة حيث سئلت هل أوصى النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه؟ فقالت: ومتى لقد توفي وإني لمسندته إلى صدري، بينما أقسم ابن عباس أنه توفي على صدر علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبهذا يكون مكان النبي ﷺ قد استغل من الجانبين في الصراع على الخلافة حتى عقد ابن سعد بابًا لمن قال بأن النبي ﷺ توفي على صدر عائشة وبابًا لمن قال بأنه توفي على صدر علي رضي الله عنه.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: الأحاديث القائلة بأنه توفي على صدر علي رضي الله عنه كذب مختلق ولا يصح منها شيء.

وها هي: ١- عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن كعب الأحبار قام زمن عمر، فقال ونحن جلوس عند عمر أمير المؤمنين ما كان آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ، فقال عمر سل عليا، قال أين هو، قال هو هنا فسأله فقال علي أسندته إلى صدري فوضع رأسه على منكبي، فقال الصلاة الصلاة فقال كعب: كذلك آخر عهد الأنبياء، وبه أمروا، وعليه يبعثون، قال: فمن غسله يا أمير المؤمنين؟ قال سل عليا، قال فسأله فقال كنت أغسله، وكان العباس جالسًا، وكان أسامة وشقران يختلفان إلي بالماء. [(١)]

٢- عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جده قال، قال رسول الله ﷺ: **" في مرضه ادعوا لي أخي "**، قال فدعي له علي رضي الله عنه، فقال: **" ادن مني "** فدنوت منه، فاستند إليَّ فلم يزل مستندًا، وإنه ليكلمني حتى إن بعض ريق النبي ﷺ ليصيبني ثم نزل برسول الله ﷺ وثقل في حجري فصحت يا عباس أدركني فإني هالك، فجاء العباس فكان

---

(١) موضوع. قال الألباني: أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢/ ٢٦٢)، في إسناده متروكان، الأول حرام بن عثمان الأنصاري المدني، واسمه عمرو بن عثمان، وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال الشافعي وغيره الرواية عن حرام حرام، وقال ابن حبان: كان غاليًا في التشيع يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، وقال البخاري: حرام بن عثمان الأنصاري المديني منكر الحديث، وقال ابن عدي ولحرام بن عثمان أحاديث صالحة تشاكل ما قد ذكرته وعامة حديثه مناكير. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٢٨٢)، لسان الميزان (٢/ ١٨٢)، الكامل لابن عدي (٢/ ٢٤٤)، المجروحين (١/ ٢٦٩)، ضعفاء العقيلي (١/ ٣٢٠)، الضعفاء الصغير (١/ ٣٨)، والثاني: الواقدي وهو متروك كما سبق.

جهدهما جميعًا أن أضجعاه. [١]

٣- عن علي بن حسين قال: قبض رسول الله ﷺ ورأسه في حجر علي[٢].

٤- عن الشعبي، قال توفي رسول الله ﷺ ورأسه في حجر علي وغسله علي، والفضل محتضنه، وأسامة يناول الفضل الماء[٣].

٥- عن أبي غطفان قال: سألت ابن عباس أرأيت رسول الله ﷺ توفي ورأسه في حجر أحد، قال: توفي وهو لمستند إلى صدر علي، قلت فإن عروة حدثني عن عائشة أنها قالت: توفي رسول الله ﷺ بين سحري ونحري فقال: ابن عباس أتعقل؟ والله لتوفي رسول الله ﷺ وإنه لمستند إلى صدر علي وهو الذي غسله، وأخي الفضل بن عباس، وأبى أبي أن يحضر وقال: إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نستتر فكان عند الستر. [٤]

---

(١) موضوع. أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/ ٢٦٣ وفي إسناده الواقدي متروك الحديث.

(٢) وهذا أيضًا أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/ ٢٦٣، وهو كسابقه، وعلله هي:

١- الواقدي متروك الحديث.

٢- عبد الله بن محمد بن عمر بن علي مقبول، ولم يتابع.

٣- علي بن الحسين بن علي ولد سنة ثمان وثلاثين فهو لم يسمع من النبيﷺ، ولا من علي بن أبي طالب فالإسناد معضل بينه وبين وفاة الرسول فلا يدرى من حدثه به. سير أعلام النبلاء (٥٢٥) فهذه علل ثلاث إحداهن تكفي فكيف إذا كان المتن منكر؟.

(٣) منكر. أخرجه ابن سعد ٢/ ٢٦٣ وهذا حال إسناده.

١- الواقدي متروك

٢-أبو الجويرية لا يدرى هل هو أبو الجويرية الصغير اسمه عبد الحميد بن عمران كوفي نزل المدينة مستور من السابعة (التقريب: ٨٠٢٧)، أو أبو الجويرية العبدي اسمه عبد الرحمن بن مسعود مقبول (التقريب ٨٠٢٨).

٣- أبوه لا يعرف.

٤- الشعبي لم يعاصر وفاة النبي ﷺ فالإسناد مرسل.

(٤) موضوع. الطبقات الكبرى (٢/ ٢٦٣)، وهو مكذوب على ابن عباس، وعلله ١- الواقدي متروك.

٢- سليمان بن داود بن الحصين ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا (٤/ ١١١)، وقال الهيثمي لم أرى من ذكره. مجمع الزوائد (١/ ١٦١)، وقال في موضع آخر: لم يوثق ولم يضعف (٦/ ٣٢)، وقال الحافظ في الفتح: وسليمان لا يعرف حاله (٨/ ١٣٩).

داود بن الحصين فيه خلاف، ومن أحسن ما قيل فيه قول: ابن عدي. صالح الحديث إذا روى عنه ثقة فهو صالح الرواية إلا أن يروي عنه ضعيف فيكون البلاء منه تهذيب الكمال (٨/ ٣٨١)، وقال الحافظ ابن حجر ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج من السادسة مات سنة خمس وثلاثين (التقريب ١٧٧٩)، وقال في مقدمة الفتح: روى له البخاري حديثًا واحدًا رواه عنه مالك، وله شواهد (٤٢١)

قلت: وروايته هنا رواها عنه الواقدي وذكر الحديث الألباني في الضعيفة ثم قال: وهذا موضوع آفته محمد بن عمر - وهو الواقدي -؛ كذاب، وشيخه سليمان بن داود بن الحصين؛ لا يعرف؛ أورده ابن أبي حاتم (٤/ ١١١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ثم رأيت الحافظ قال في الفتح (٨/ ١٠٧): لا يعرف حاله.

وإن مما يؤكد وضع الحديث؛ مخالفته لحديث عروة المذكور عن عائشة؛ فإن عروة وهو - ابن الزبير - من كبار التابعين وثقاتهم، وقد رواه عنه جمع من الثقات في مسند الإمام أحمد (٦/ ١٢١، ٢٠٠، ٢٧٠، ٢٧٤)، وصحيح البخاري (١٣٨٩)، ومسلم (٢٤٤٣)، وتابعه عندهما جماعة من الثقات عن عائشة، وكذلك في المسند (٦/ ٣٢، ٤٨، ٦٤، ٧٤، ٧٧، ٢٣١، ٢٧٤)، وابن سعد (٢/ ٢٦١، ٢٦٢). فهو حديث مشهور عن عائشة؛ إن لم يكن متواتراً. ولذلك جزم به إبراهيم النخعي فقال: قبض رسول الله ﷺ ولم يوص، وقبض وهو مستند إلى صدر عائشة. رواه ابن سعد بإسناد رجاله ثقات؛ غير عبد الرحمن بن جريس؛ ترجمه ابن أبي حاتم (٥/ ٢٢١)؛ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. فمثل هذا الحديث المشهور عن عائشة يبعد جدًّا أن يخفى على ابن عباس رضي الله عنه! فنفيه عن عائشة وإثباته لعلي رضي الله عنه؛ إنما هو من صنع الكذابين من الشيعة أو من يساندهم.

ونحوه ما رواه الواقدي أيضاً: أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن حرام بن عثمان عن أبي حازم عن جابر بن عبد الله الأنصاري: أن كعب الأحبار قام زمن عمر فقال - ونحن جلوس عند عمر أمير المؤمنين: ما كان آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: سل علياً. قال: أين هو؟ قال: هو هنا. فسأله، فقال علي: أسندته إلى صدري، فوضع رأسه على منكبي، فقال: **"الصلاة الصلاة"**. فقال كعب: كذلك آخر عهد الأنبياء وبه أمروا، وعليه يبعثون. قال: فمن غسله يا أمير المؤمنين؟ قال: سل علياً. قال: فسأله؟ فقال: كنت أنا أغسله، وكان عباس جالساً، وكان أسامة وشقران يختلفان إلي بالماء. أخرجه ابن سعد. قلت: وهذا موضوع أيضاً والآفة الواقدي، أو الشيخ شيخه حرام ابن عثمان؛ وقال الحافظ: وفي سنده الواقدي، وحرام بن عثمان؛ وهما متروكان.

ومما يؤكد وضعه، أن في رواية لعائشة في حديثها المتقدم: فجعل يقول: **"في الرفيق الأعلى"**؛ حتى قبض. أخرجه البخاري (١٣٨٩). نعم؛ قد روي بإسناد آخر خير من هذا عن علي قال: كان آخر كلام رسول الله ﷺ: **"الصلاة الصلاة، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم"**. وله شواهد خرجتها في الصحيحة (٨٦٨) من حديث أم سلمة وغيرها.

فإن صح هذا القدر عن علي؛ فهو محمول على ما سمعه هو نفسه من النبي ﷺ في مرضه، فلا ينافي حينئذ قول عائشة المذكور؛ لأنه محدد لا يقبل التخصيص كما هو ظاهر لكل ذي عينين. ومن ذلك: ما رواه الواقدي: حدثني عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن علي بن حسين قال: قبض رسول الله ﷺ ورأسه في حجر علي.

أخرجه ابن سعد. قال الحافظ: فيه انقطاع، مع الواقدي. وعبد الله فيه لين.

٦- عن عائشة قالت: قالت رسول الله ﷺ وهو في بيتها لما حضره الموت: " **ادعوا إليَّ حبيبي** "، فدعوت له أبو بكر، فنظر إليه ثم وضع رأسه ثم قال: " **ادعوا إليَّ حبيبي** "، فدعوا له عمر، فلما نظر إليه وضع رأسه ثم قال: " **ادعوا إليَّ حبيبي** "، فقلت: ويلكم ادعوا له على بن أبى طالب فوالله ما يريد غيره، فلما رآه فرد الثوب الذي كان عليه ثم أدخله فيه فلم يزل محتصنه حتى قبض ويده عليه. [(١)]

الوجه الثاني: الأحاديث القائلة بأنه توفي على صدر عائشة هي الصحيحة وعليها المعتقد. وها هي من عند أمير المؤمنين محمد بن إسماعيل البخاري:

١- عن عروة عن عائشة قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليتعذر في مرضه: " **أين أنا اليوم أين أنا غدًا** ". استبطاء ليوم عائشة فلما كان يومي قبضه الله بين سحري ونحري، ودفن في بيتي. [(٢)]

٢- قالت عائشة: توفي النبي ﷺ في بيتي، وفي نوبتي، وبين سحري ونحري، وجمع الله بين ريقي وريقه. قالت دخل عبد الرحمن بسواك فضعف النبي ﷺ عنه، فأخذته فمضغته، ثم سننته به. [(٣)]

٣- عن عائشة أنها كانت تقول: إن من نعم الله علي أن رسول الله ﷺ توفي في بيتي، وفي يومي، وبين سحري ونحري، وأن الله جمع بين ريقي وريقه عند موته..الحديث[(٤)].

إذن ثبتت صحة أحاديث الوفاة عند عائشة مع عدم الوصية وبطلان الأحاديث الأخرى كما مر فإن الضعيف لا يقوى على معارضة الصحيح فضلًا عن المكذوب والموضوع.

* * *

ثم أخرج عن الواقدي: حدثني أبو الجويرية عن أبيه عن الشعبي مثله. قال الحافظ: فيه الواقدي، والانقطاع، وأبو الحويرث (قلت: وهو أبو الجويرية)؛ اسمه عبد الرحمن بن معاوية بن الحارث المدني؛ قال مالك: ليس بثقة. وأبوه لا يعرف حاله. الضعيفة (١٠/ ٧١٠) حديث (٤٩٦٩).

(١) موضوع. الموضوعات لابن الجوزي حديث (٨٤٤)، قال الدارقطني تفرد به إسماعيل عن عبد الله بن مسلم، قال أحمد بن حنبل حدث بأحاديث موضوعة فتركناه، وقال يحيى: هو كذاب، وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات، وقال الدارقطني: متروك.

(٢) البخاري (١٣٨٩).

(٣) البخاري (٣١٠٠).

(٤) البخاري (٤٤٤٩).

٤ـ أخلاق عائشة رضي الله عنها مع خديجة بنت خويلد رضي الله عنهما.

نص الشبهة: لقد رأى بعضهم في عائشة رضي الله عنها إنسانًا أنانيًا لا يحركه نحو خديجة رضي الله عنها إلا الغيرة، وبناءً على ذلك فهم الأحاديث التي روتها عائشة رضي الله عنها في شأن الغَيْرة، وفهم أن المقصود بها الحط من شأن خديجة رضي الله عنها ثم هو يرى أن هذه الغَيْرة لا مبرر لها.

والرد على ذلك من وجوه.

الوجه الأول: بيان معنى الغيرة، وبيان المحمود منها والمذموم.

الوجه الثاني: ذكر البرهان على أن غيرة المرأة على زوجها أمر فطري لا يختص بعائشة رضي الله عنها وخصوصًا إذا كان الزوج رسول الله ﷺ.

الوجه الثالث: بيان أن هذه الأحاديث روتها عائشة رضي الله عنها في مناقب خديجة لا في الطعن فيها، وفيه بيان مكانة خديجة عند عائشة رضي الله عنها.

الوجه الرابع: الغَيْرة في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: بيان معنى الغيرة، وبيان المحمود منها والمذموم.

الغيرة: كراهة شركة الغير في حقه[1]، والغَيْرةُ بالفتح مصدر قولك غَارَ الرجل على أهله يَغار غَيْراً وغَيْرَةً وغاراً، ورجل غَيُور وغَيْرانُ وامرأة غَيُورٌ وغَيْرَي[2]، وجمع (غَيُورٍ) (غُيُرٌ) مثل رسول و رُسُل، وجمع (غَيْرَانَ) و (غَيْرَى) (غَيَارَى) بالضم والفتح و (أَغَارَ) الرجل زوجته تزوج عليها. فَغَارَتْ عليه[3]، والعرب تقول: أَغْيَرُ من الحُمَّى أَي أَنها تُلازِم المحموم مُلازَمَةَ الغَيُور لبعْلها. [4]

وهي مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص

(١) التعاريف للمناوي ١/ ٥٤٤.

(٢) مختار الصحاح ١/ ٤٨٨.

(٣) المصباح المنير ٢/ ٤٥٨.

(٤) لسان العرب ٥/ ٣٤.

وأشد ما يكون ذلك بين الزوجين.[١]

قلت: فقد اتضح من خلال التعريف السابق أن الإنسان قد يعتقد اختصاصه بأمر ما فيرى أن مشاركة غيره فيه اعتداء على حقه، ولهذا يتغير القلب وينزعج، وهذه الغيرة منها المحمود والمذموم، ومنها الفطري الذي لا تؤاخذ عليه المرأة.

فالمحمود ما قاد صاحبه إلى كل خير وكفه عن الشر ووقف فيه الإنسان عند حدود الله تعالى.

والمذموم ما حمل صاحبه على تعدي حدود الله تعالى، وتسبب في سوء الظن أو قام عليه، ومن الفطري غيرة المرأة على زوجها وقد كرمها الإسلام بأن قبل منها ذلك وعذرها عليه، ولكنه لم يأذن لها في تخطي الحدود بسبب هذا النوع من الغيرة حتى لو كان فطريًا.

قال ابن أبي حجلة في ديوان الصبابة: هذا باب عقدناه لذكر غيرة المحب على المحبوب حتى من نفسه وأبناء جنسه، والمحبون فيها نوعان، والمضروبون بسوطها ضربان: فالأول يحبه الله ورسوله ويتم به للمحب رسوله، والثاني مذموم وصاحبه ملوم، فالنوع المحبوب منها أن يغار عند قيام الريبة، والنوع المذموم أن يغار من غير ريبة؛ بل من مجرد سوء الظن، وهذه الغيرة تفسد المحبة ولا تترك منها حبة؛ لأنها توقع العداوة بين المحب والمحبوب، وربما حملته على الوقوع فيما اتهمه به ويترتب عليها مفاسد كثيرة مما يؤدي إلى فساد الصورة والحكايات في هذا الباب مشهورة[٢].

وقال عبد الله بن شداد: الغيرة غيرتان؛ غيرة يصلح بها الرجل أهله، وغيرة تدخل النار.[٣]

وقال ابن القيم: وأما الغيرة على المحبوب فإنها تحمد حيث يحمد الاختصاص بالمحبوب ويذم الاشتراك فيه شرعًا وعقلًا؛ كغيرة الإنسان على زوجته، وأمته، والشيء الذي يختص هو به، فيغار من تعرض غيره لذكره ومشاركته له فيه، وهذه الغيرة تختص

---

(١) فتح الباري ٩/ ٣٢٠.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٥٩)، والنسائي (٢٥٥٨)، وأحمد (٥/ ٤٤٥)، والدارمي (٢٢٢٦)، من حديث جابر بن عتيك؛ وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وحسنه الألباني في الإرواء (١٩٩٩).

(٣) ديوان الصبابة ١/ ٣٢.

بالمخلوق ولا تتصور في حق الخالق، بل المحب لربه يحب أن الناس كلهم يحبونه، ويذكرونه، ويعبدونه، ويحمدونه، ولا شيء أقر لعينه من ذلك بل هو يدعو إلى ذلك بقوله وعمله[١]. وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال في خطبة الكسوف: " **والله يا أمة محمد ما أحدٌ أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته** ". [٢]

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " **ليس شيء أغير من الله؛ من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه المدح من الله؛ من أجل ذلك أثنى على نفسه، ولا أحد أحاب إليه العذر من الله؛ من أجل ذلك أرسل الرسل** "[٣].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " **إن الله يغار، والمؤمن يغار، وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه** ". [٤]

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " **المؤمن يغار، والله أشد غيرة** ". [٥]

وملاك الغيرة وأعلاها ثلاثة أنواع: غيرة العبد لربه أن تنتهك محارمه وتضيع حدوده، وغيرته على قلبه أن يسكن إلى غيره وأن يأنس بسواه، وغيرته على حرمته أن يتطلع إليها غيره، فالغيرة التي يحبها الله ورسوله دارت على هذه الأنواع الثلاثة، وما عداها فإما: من خدع الشيطان، وإما بلوى من الله، كغيرة المرأة على زوجها أن يتزوج عليها. [٦]

الوجه الثاني: بيان أن غيرة المرأة على زوجها أمر فطري طبعي لا تستطيع المرأة دفعه عن نفسها.

ومن حاول ذلك فقد حاول منها في أمر خلاف ما تقدر عليه، في صفة لازمة للمرأة التي يبحث القوم عن نصرتها وتخليصها من الظلم، أم أن التي يتكلمون عنها ليست امرأة؟!

وبيان ذلك ما يلي:

---

(١) روضة المحبين (٢٧٤).

(٢) البخاري (٤٩٢٣)، ومسلم (٩٠١) من حديث عائشة

(٣) البخاري (٤٣٥٨، ٤٣٦١، ٤٩٢٢، ٦٩٦٨)، ومسلم (٢٧٦٠).

(٤) البخاري (٤٩٢٥)، ومسلم (٢٧٦١).

(٥) مسلم (٢٧٦٢).

(٦) روضة المحبين (٢٩٥-٣١٦) بتصرف، وانظر: فيض القدير ٢/ ٢٩٤.

أولا: هذه الغيرة في الحقيقة نابعة من الحب للمحبوب لا من كراهية من تسبب في الغيرة، ومن ذلك ما نذكره:

١- غيرة عائشة، وسنذكر ذلك في المحور الثالث بالتفصيل إن شاء الله تعالى.

٢- غيرة سارة زوجة إبراهيم، وهذه بالطبع لم تنشأ من البغض لهاجر التي تذكرها بمن الله عليها عندما خلصها من يد الفاجر، ثم هي التي وهبتها لإبراهيم ﷺ، ولكنها رأتها بقلب من تحب وكانت قبل ذلك ترى أن هذا الرجل العظيم خاصًا بها، ولم يعاقبها إبراهيم ﷺ على هذه الغيرة، ولا أوحى الله إليه في عقابها بشيء، بل أمره بأن يهاجر بهاجر إلى مكة وذلك لحكمة يعلمها الله تعالى ظهرت بعد وعرفت؛ ولأن الغيرة فطرة في النساء والله تعالى فطرهن على ذلك.

وها هي قصتها عن ابن عباس ﷺ قال: لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ أَهْلِهِ مَا كَانَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّ إِسْمَاعِيلَ وَمَعَهُمْ شَنَّةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنْ الشَّنَّةِ فَيَدِرُّ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيِّهَا، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كَدَاءً نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ: يَا إِبْرَاهِيمُ، إِلَى مَنْ تَتْرُكُنَا؟ قَالَ: إِلَى اللَّهِ. قَالَتْ: رَضِيتُ بِاللَّهِ. قَالَ: فَرَجَعَتْ فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنْ الشَّنَّةِ وَيَدِرُّ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيِّهَا، حَتَّى لَمَّا فَنِيَ الْمَاءُ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أُحِسُّ أَحَدًا. قَالَ: فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتْ الصَّفَا فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ هَلْ تُحِسُّ أَحَدًا؟ فَلَمْ تُحِسَّ أَحَدًا. . . . ، فَبَلَغَ ابْنُهَا فَنَكَحَ فِيهِمْ امْرَأَةً. قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرِكَتِي. قَالَ: فَجَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ: أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ. قَالَ: قُولِي لَهُ إِذَا جَاءَ غَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِكَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْه. قَالَ: أَنْتِ ذَاكِ فَاذْهَبِي إِلَى أَهْلِكِ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرِكَتِي. قَالَ: فَجَاءَ فَقَالَ أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ، فَقَالَتْ: أَلَا تَنْزِلُ فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبَ؟ فَقَالَ: وَمَا طَعَامُكُمْ وَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: طَعَامُنَا اللَّحْمُ وَشَرَابُنَا الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ، بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: بَرَكَةٌ بِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ.[1]

---

(١) البخاري (٣٣٦٥).

وفي رواية قال ابن عباس: أولُ ما اتخذ النساء المنطق مِنْ قبلُ أمُّ اسماعيل اتخذت منطقًا لتعفي أثرها على سارة. [(١)]

وما حصل من غيرة سارة من هاجر هو من هذا الباب، فطلب الزوجة من زوجها أن لا ترى ضرتها، أو أن لا تجاورها أمرٌ غير مستنكر، مع أن الذي ذكره أهل العلم أن إبراهيم عليه السلام هو الذي خرج بهاجر وابنه، لا أن سارة زوجه طلبت منه ذلك.

قال ابن كثير: والمقصود أن هاجر -عليها السلام- لما ولد لها إسماعيل اشتدت غيرة سارة منها وطلبت من الخليل أن يغيِّب وجهها عنها، فذهب بها وبولدها فسار بهما حتى وضعهما حيث مكة اليوم، ويقال: إن ولدها كان إذ ذاك رضيعًا، فلما تركهما هناك وولى ظهره عنهما قامت إليه هاجر وتعلقت بثيابه، وقالت: يا إبراهيم، أين تذهب وتدعنا هاهنا وليس معنا ما يكفينا؟ فلم يجبها، فلما ألحت عليه وهو لا يجيبها قالت له: آلله أمرك بهذا؟ قال: نعم، قالت: فإذًا لا يضيعنا. [(٢)]

وهل هذه الغيرة مما ينقص من شأن سارة زوجة إبراهيم عليه السلام؟

والجواب: لا؛ لأن غيرة المرأة من ضرائرها أمرٌ جُبلت عليه، وهو غير مكتسب، ولذا فإنها لا تؤاخذ عليه إلا أن تتعدى، وتقع بسبب الغيرة فيما حرم الله عليها من ظلم أختها، فتقع في غيبة أو نميمة أو تؤدي بها غيرتُها إلى طلب طلاق ضرتها أو الكيد لها وما شابه ذلك.

قال الحافظ ابن حجر: وأصل الغيرة غير مكتسب للنساء، لكن إذا أفرطت في ذلك بقدر زائد عليه تلام، وضابط ذلك ما ورد في الحديث عن جابر بن عتيك الأنصاري رفعه: " **إِنَّ مِنْ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ الله عز وجل، وَمِنْهَا مَا يَبْغُضُ الله عز وجل، فَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يحبُّ الله عز وجل فَالْغَيْرَةُ فِي الرِّيبَةِ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يَبْغُضُ الله عز وجل فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِيبَةٍ** "[(٣)].

---

(١) البخاري (٣٣٦٤).

(٢) البداية والنهاية ١/ ١٥٤.

(٣) سبق تخريجه.

فالغيرة منهما – أي: من الزوج والزوجة – إن كانت لما في الطباع البشرية التي لم يسلم منها أحد من النساء فتعذر فيها، ما لم تتجاوز إلى ما يحرم عليها من قول أو فعل، وعلى هذا يحمل ما جاء من السلف الصالح عن النساء في ذلك. (١)

وقال ابن مفلح: قال الطبري وغيره من العلماء: الغيرة مسامح للنساء فيها، لا عقوبة عليهن فيها لما جُبِلن عليه من ذلك. (٢)

وقال الحافظ ابن حجر شرحًا لحديث كسر عائشة لإناء إحدى ضرائرها: وقالوا – أي: جميع من شرحوا الحديث-: فِيهِ إِشَارَة إِلَى عَدَم مُؤَاخَذَة الْغَيْرَاء بِمَا يَصْدُر مِنْهَا؛ لأَنَّهَا فِي تِلْكَ الْحَالَة يَكُون عَقْلهَا مَحْجُوبًا بِشِدَّةِ الْغَضَب الَّذِي أَثَارَتْهُ الْغَيْرَة(٣).

وما وقع من فضليات النساء من الغيرة إنما هو مما لم يسلم منه أحد، وهنَّ غير مؤاخذات عليه؛ لأنه ليس في فعلهن تعدٍّ على شرع الله تعالى، وما حصل من غيرة سارة من هاجر هو من هذا الباب، فطلب الزوجة من زوجها أن لا ترى ضرتها، أو أن لا تجاورها أمرٌ غير مستنكر، مع أن الذي ذكره أهل العلم أن إبراهيم عليه السلام هو الذي خرج بهاجر وابنه، لا أن سارة زوجه طلبت منه ذلك.

قال الحافظ ابن حجر: وأما إذا كان الزوج مقسطًا عادلًا وأدى لكل من الضرتين حقها، فالغيرة منهما إن كانت لما في الطباع البشرية التي لم يسلم منها أحد من النساء فتعذر فيها ما لم تتجاوز إلى ما يحرم عليها من قول أو فعل، وعلى هذا يحمل ما جاء عن السلف الصالح من النساء في ذلك. (٤)

٤- ولهذا الأمر الذي ذكرناه حرم الشرع الجمع بين أنواع معلومة من النساء لئلا تتقطع الأرحام بسبب الغيرة، ومعلوم أن المرأة تكره الزواج من زوجها بأختها؛ لا لأنها تكرهها فهي أختها من أبويها، ولكنها تحب أن تستأثر بزوجها.

---

(١) فتح الباري ٩/ ٣٢٦.
(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٤٨.
(٣) فتح الباري ٩/ ٣٢٥.
(٤) فتح الباري ٩/ ٣٢٦.

قال القرطبي: ثم ورد في بعض الأخبار التنبيه على العلة في منع الجمع بين من ذكر، وذلك ما يفضي إليه الجمع من قطع الأرحام القريبة مما يقع بين الضرائر من الشنآن والشرور بسبب الغيرة، فروى ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتزوج الرجلُ المرأةَ على العمة أو على الخالة، وقال: " **إنكم إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم** ". [١]

قلت: فهذا واضح في أن الغيرة تقع فطرية لا كسبية؛ لأنها قد تقع بين المرأة وبين أحب الناس إليها، ثم مَنْ كان في مثل شخصية وأخلاق الرسول الأعظم ﷺ كيف لا تغار عليه زوجته؟!

الوجه الثالث: هذه الأحاديث التي وردت عن عائشة رضي الله عنها في شأن الغيرة من خديجة رضي الله عنها تخبر به عائشة عن أمر جرى في نفسها؛ لتدل به على عظمة خديجة رضي الله عنها لا لتعلن عن حقدها أو حسدها، وإليكم هذه الأحاديث لتنظروا بعين الإنصاف.

١-عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ما غرت على امرأة لرسول الله كما غرت على خديجة؛ لكثرة ذكر رسول الله ﷺ إياها وثنائه عليها؛ وقد أوحي إلى رسول الله ﷺ أن يبشرها ببيت لها في الجنة من قصب. [٢] وفي رواية لمسلم أن النبي ﷺ قال لها: "**إني قد رزقت حبها**". [٣]

قال ابن حجر: فيه ثبوت الغيرة وأنها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلًا عمن دونهن، وأن عائشة كانت تغار من نساء النبي ﷺ؛ لكن كانت تغار من خديجة أكثر، وقد بينت سبب ذلك وأنه لكثرة ذكر النبي ﷺ إياها، وأصل غيرة المرأة من تخيل محبة غيرها أكثر منها، وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة، وقال القرطبي: مرادها بالذكر لها مدحها والثناء عليها. [٤]

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا ذكر خديجة أثنى عليها فأحسن الثناء. قالت: فغرت يومًا فقلت: ما أكثر ما تذكرها حمراء الشدق! قد أبدلك الله عز وجل بها خيرًا

---

(١) حسن لغيره. أخرجه أبو داود (٢٠٧٦)، وأحمد ١/ ٢١١، والطبراني في الكبير (١٢٠٢٦) من طريق خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، وخصيف هو ابن عبد الرحمن الجزري صدوق سيئ الحفظ واختلط بآخره، ولكنه توبع؛ تابعه أبو حريز -بفتح المهملة وكسر الراء وآخره زاي- واسمه عبد الله بن الحسين قاضي سجستان صدوق يخطئ؛ أخرجه ابن حبان في الصحيح (٤١١٦).

(٢) البخاري (٤٩٣١).

(٣) مسلم (٢٤٣٥).

(٤) فتح الباري ٧/ ١٣٦، تحفة الأحوذي ٦/ ١٣٤.

منها. قال: " **ما أبدلني الله ﷻ خيرًا منها؛ قد آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله ﷻ ولدها إذ حرمني أولاد النساء** ". [١] وفي رواية أنها قالت: ذكر رسول الله ﷺ يومًا خديجة فأطنب في الثناء عليها فأدركني ما يدرك النساء من الغيرة. [٢]

قال ابن القيم رحمه الله: فانظر هذه الغيرة الشديدة على امرأة بعدما ماتت وذلك لفرط محبتها لرسول الله ﷺ؛ كانت تغار عليه أن يذكر غيرها. [٣]

٢- وعن عائشة قالت: لم يتزوج النبي ﷺ على خديجة حتى ماتت. [٤]

قلت: فهذه فضيلة لخديجة تفردت بها ولم يشاركها فيها غيرها ترويها عائشة رضي الله عنها ولو كانت كارهة لما ذكرتها.

٣- عن عائشة قالت: استأذنت هالة بنت خويلد أخت خديجة على رسول الله ﷺ فعرف استئذان خديجة فارتاح لذلك، فقال: " **اللهم هالة بنت خويلد** "، فغرت فقلت: وما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت من الدهر فأبدلك الله خيرًا منها. [٥]

وزاد أحمد في روايته: قالت: فتغير وجه رسول الله ﷺ تغيرًا لم أره تغير عند شيء قط إلا عند نزول الوحي، أو عند المخيلة حتى يعلم رحمة أو عذاب. [٦]

---

(١) حسن. أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ١١٧، ١١٨)، والطبراني في الكبير (٢٣/ ١٤، ٢٢، ٢٣)، وابن عبد البر في الاستيعاب (٤/ ٣٨٤)، قال ابن كثير في البداية والنهاية (٣/ ١٠٧٤): إسناده لا بأس به، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: أسانيده حسنة؛ وقال: رواه أحمد وإسناده حسن (٩/ ٢٢٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ١٥٤، ١٥٠)، صحيح ابن حبان (٧١٠٨)، مسند إسحاق بن راهويه (١١٦٣)، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٣/ ١٧٤): إسناده حسن.

(٣) روضة المحبين ١/ ٢٩٨.

(٤) مسلم (٢٤٣٦).

(٥) مسلم (٢٤٣٧)

(٦) مسند أحمد ٦/ ١٥٤.

وزاد الطبراني: أنها قالت: قلت: يا رسول الله، اعف عني عفا الله عنك، والله لا تسمعني أذكر خديجة بعد هذا اليوم بشيء تكرهه. (١)

٤- عن عائشة قالت: بشر رسول الله ﷺ خديجة بنت خويلد ببيت في الجنة. (٢)

قلت: فالذي فهمه العلماء من هذه الروايات أن عائشة رضي الله عنها تثني بها على خديجة رضي الله عنها، ولذلك تُرْجِمَ عليها في صحيح مسلم بـ باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها.

وتستمر عائشة رضي الله عنها في رواية فضائل خديجة فهل هذا من سوء الأدب والحسد؟! أم هو من تمام الوفاء لرسول الله ﷺ على قاعدة الحب وهي أن حبيب المحبوب حبيب؟

٦- فعن عروة بن الزبير رضي الله عنه يقول: قالت عائشة زوج النبي ﷺ: فرجع إلى خديجة يرجف فؤاده، فدخل فقال: " **زملوني زملوني** " فزمل، فلما سرى عنه قال: " **يا خديجة، لقد أشفقت على نفسي بلاءً** ". قالت خديجة: أبشر، فوالله لا يخزيك الله أبدًا، إنك لتصدق الحديث، وتصل الرحم، وتحمل الكل، وتقرى الضيف، وتعين على نوائب الحق، فانطلقت بي خديجة إلى ورقة بن نوفل بن أسد؛. . . الحديث (٣)

٧-وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إنا كنا لنذبح الشاة فيبعث رسول الله ﷺ بأعضائها إلى صدائق خديجة. (٤)

٨- ومن إعجاب عائشة بما لخديجة من الفضل تمنت أن يكون لها نفس المكانة عند الله وعند رسوله، فعن عائشة قالت: ما حسدت أحدًا ما حسدت خديجة، وما تزوجني رسول الله ﷺ إلا بعد ما ماتت؛ وذلك أن رسول الله ﷺ بشرها ببيت في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب. (٥)

---

(١) المعجم الكبير للطبراني ٢٣/ ١١(١٤)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٢٧): أسانيده حسنة.

(٢) مسلم (٢٤٣٤).

(٣) مسند أحمد (٦/ ٢٢٣) وإسناده على شرط الشيخين، وأصله فيهما مطولًا ومختصرًا من حديث عائشة رضي الله عنها البخاري (٣) ومسلم (١٦٠).

(٤) مسند أحمد ٦/ ٢٧٩.

(٥) الترمذي (٣٨٧٦)، وقال: حديث حسن، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، وقال الذهبي: صحيح.

ولقد أساء مَنْ لا يعلم لغة العرب فَهِمَ الحسد في هذا الحديث عن عائشة، فظن أنه الحسد الذي يعني تمني زوال النعمة وهذا خطأ؛ إنما هو الغبطة التي تعني تمني زيادة النعمة مع تمني أن يكون للعبد مثلها من فضل الله وكرمه، أو المراد به الغيرة المحمودة التي سبق الحديث عنها[١].

الوجه الرابع: الغيرة وبعض النقول عن المرأة في أخلاقها مع زوجها وضرائرها من الكتاب المقدس.

١- في سفر (التكوين ٣: ١٦): وَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: «تَكْثِيرًا أُكَثِّرُ أَتْعَابَ حَبَلِكِ، بِالْوَجَعِ تَلِدِينَ أَوْلاَدًا. وَإِلَى رَجُلِكِ يَكُونُ اشْتِيَاقُكِ وَهُوَ يَسُودُ عَلَيْكِ اهـ.

فالمرأة التي تعتقد أن الزوج سيدها، وأن اشتياقها إليه كما جاء في الكتاب المقدس ألا تغار عليه!

٢- وفي سفر التكوين (١٦/ ١٦: ١): وَأَمَّا سَارَايُ امْرَأَةُ أَبْرَامَ فَلَمْ تَلِدْ لَهُ، وَكَانَتْ لَهَا جَارِيَةٌ مِصْرِيَّةٌ اسْمُهَا هَاجَرُ، فَقَالَتْ سَارَايُ لأَبْرَامَ: «هُوَذَا الرَّبُّ قَدْ أَمْسَكَنِي عَنِ الْوِلاَدَةِ، ادْخُلْ عَلَى جَارِيَتِي لَعَلِّي أُرْزَقُ مِنْهَا بَنِينَ»، فَسَمِعَ أَبْرَامُ لِقَوْلِ سَارَايَ. فَأَخَذَتْ سَارَايُ امْرَأَةُ أَبْرَامَ هَاجَرَ الْمِصْرِيَّةَ جَارِيَتَهَا مِنْ بَعْدِ عَشَرِ سِنِينَ لإِقَامَةِ أَبْرَامَ فِي أَرْضِ كَنْعَانَ، وَأَعْطَتْهَا لأَبْرَامَ رَجُلِهَا زَوْجَةً لَهُ، فَدَخَلَ عَلَى هَاجَرَ فَحَبِلَتْ، وَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهَا حَبِلَتْ صَغُرَتْ مَوْلاَتُهَا فِي عَيْنَيْهَا. فَقَالَتْ سَارَايُ لأَبْرَامَ: «ظُلْمِي عَلَيْكَ! أَنَا دَفَعْتُ جَارِيَتِي إِلَى حِضْنِكَ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهَا حَبِلَتْ صَغُرْتُ فِي عَيْنَيْهَا، يَقْضِي الرَّبُّ بَيْنِي وَبَيْنَكَ»، فَقَالَ أَبْرَامُ لِسَارَايَ: «هُوَذَا جَارِيَتُكِ فِي يَدِكِ. افْعَلِي بِهَا مَا يَحْسُنُ فِي عَيْنَيْكِ»، فَأَذَلَّتْهَا سَارَايُ، فَهَرَبَتْ مِنْ وَجْهِهَا، فَوَجَدَهَا مَلاَكُ الرَّبِّ عَلَى عَيْنِ الْمَاءِ فِي الْبَرِّيَّةِ، عَلَى الْعَيْنِ الَّتِي فِي طَرِيقِ شُورَ، وَقَالَ: «يَا هَاجَرُ جَارِيَةَ سَارَايَ، مِنْ أَيْنَ أَتَيْتِ؟ وَإِلَى أَيْنَ تَذْهَبِينَ؟ » فَقَالَتْ: «أَنَا هَارِبَةٌ مِنْ وَجْهِ مَوْلاَتِي سَارَايَ»، فَقَالَ لَهَا مَلاَكُ الرَّبِّ: «ارْجِعِي إِلَى مَوْلاَتِكِ وَاخْضَعِي تَحْتَ يَدَيْهَا»، وَقَالَ لَهَا مَلاَكُ الرَّبِّ: «تَكْثِيرًا أُكَثِّرُ نَسْلَكِ فَلاَ يُعَدُّ مِنَ الْكَثْرَةِ»، وَقَالَ لَهَا مَلاَكُ الرَّبِّ: «هَا أَنْتِ حُبْلَى، فَتَلِدِينَ ابْنًا وَتَدْعِينَ اسْمَهُ إِسْمَاعِيلَ؛ لأَنَّ الرَّبَّ قَدْ سَمِعَ لِمَذَلَّتِكِ، وَإِنَّهُ يَكُونُ إِنْسَانًا وَحْشِيًّا، يَدُهُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ، وَيَدُ كُلِّ وَاحِدٍ عَلَيْهِ، وَأَمَامَ جَمِيعِ إِخْوَتِهِ يَسْكُنُ». فَدَعَتِ اسْمَ الرَّبِّ الَّذِي تَكَلَّمَ مَعَهَا: «أَنْتَ إِيلُ رُئِي»؛ لأَنَّهَا

(١) تحفة الأحوذي ١٠/ ٢٦٤.

قَالَتْ: «أَهاهُنَا أَيْضًا رَأَيْتُ بَعْدَ رُؤْيَةٍ؟ » لِذلِكَ دُعِيَتِ الْبِئْرُ «بِئْرَ لَحَيْ رُئِي». هَا هِيَ بَيْنَ قَادِشَ وَبَارَدَ، فَوَلَدَتْ هَاجَرُ لأَبْرَامَ ابْنًا، وَدَعَا أَبْرَامُ اسْمَ ابْنِهِ الَّذِي وَلَدَتْهُ هَاجَرُ «إِسْمَاعِيلَ»، كَانَ أَبْرَامُ ابْنَ سِتٍّ وَثَمَانِينَ سَنَةً لَمَّا وَلَدَتْ هَاجَرُ إِسْمَاعِيلَ لأَبْرَامَ.

فهذا القدر واضح في غيرة سارة بشكل تعدت فيه إلى ما لا يجوز، وأقرها زوجها على ذلك، وأما ما جاء في شرعنا فليس فيه شيء من ذلك بفضل الله تعالى، ثم هذه عائشة الصغيرة في السن أولى بالغيرة من سارة التي بلغت من العمر عتيًا، وكذلك هي التي وهبتها لزوجها فكان الأولى بها أن لا تغار؛ ولكن لا عيب عليها؛ لأنها فطرة النساء، وكذلك عائشةرضي الله عنها.

وانظر أيضًا في سفر التكوين (١٩/ ٣٨: ٣١): وَقَالَتِ الْبِكْرُ لِلصَّغِيرَةِ: «أَبُونَا قَدْ شَاخَ، وَلَيْسَ فِي الأَرْضِ رَجُلٌ لِيَدْخُلَ عَلَيْنَا كَعَادَةِ كُلِّ الأَرْضِ، هَلُمَّ نَسْقِي أَبَانَا خَمْرًا وَنَضْطَجعُ مَعَهُ، فَنُحْيِي مِنْ أَبِينَا نَسْلاً». فَسَقَتَا أَبَاهُما خَمْرًا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَدَخلَتِ الْبِكْرُ وَاضْطَجَعَتْ مَعَ أَبِيهَا، وَلَمْ يَعْلَمْ بِاضْطِجَاعِهَا وَلاَ بِقِيَامِهَا. وَحَدَثَ فِي الْغَدِ أَنَّ الْبِكْرَ قَالَتْ لِلصَّغِيرَةِ: «إِنِّي قَدِ اضْطَجَعْتُ الْبَارِحَةَ مَعَ أَبِي، نَسْقِيهِ خَمْرًا اللَّيْلَةَ أَيْضًا فَادْخُلِي اضْطَجِعِي مَعَهُ، فَنُحْيِيَ مِنْ أَبِينَا نَسْلاً». فَسَقَتَا أَبَاهُمَا خَمْرًا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَيْضًا، وَقَامَتِ الصَّغِيرَةُ وَاضْطَجَعَتْ مَعَهُ، وَلَمْ يَعْلَمْ بِاضْطِجَاعِهَا وَلاَ بِقِيَامِهَا، فَحَبلَتِ ابْنَتَا لُوطٍ مِنْ أَبِيهِمَا، فَوَلَدَتِ الْبِكْرُ ابْنًا وَدَعَتِ اسْمَهُ «موآبَ»، وَهُوَ أَبُو الْمُوآبِيِّينَ إِلَى الْيَوْمِ، وَالصَّغِيرَةُ أَيْضًا وَلَدَتِ ابْنًا وَدَعَتِ اسْمَهُ «بِنْ عَمِّي»، وَهُوَ أَبُو بَنِي عَمُّونَ إِلَى الْيَوْمِ.

قلت: أظن كاتب الكتاب المقدس لو كان يعلم أن بنتي لوط عندهن شيء من الغيرة ما كتب هذا عنهما، ولو قرأ الطاعن في عائشة بالحديث عن الجنس هذا الكلام وغيره مما ورد في سفر حزقيال وسفر نشيد الإنشاد لغير رأيه واعتقاده، وظني فيه أنه لو قرأ الكتاب المقدس بعين التحرر من التقليد الأعمى والحقد على الإسلام وأهله لغير دينه إن شاء الله، وأسأل الله له الهداية للحق.

* * *

٥ـ أخلاق عائشة مع سودة رضي الله عنهما.

نص الشبهة:

١- تناقض في التاريخ من وجهة نظر الكاتب حيث قرأ أن سودة كانت امرأة مسنة، ولهذا أراد النبي ﷺ أن يطلقها، ومع ذلك فقد عاشت بعد النبي ﷺ حوالي أربعين عامًا، فلو فرض أنها عاشت مائة عام لكانت عند وفاته ﷺ عندها ستين عامًا وعليه فلم تكن أكبر منه، فلماذا طلقها أو أراد طلاقها؟

٢- لماذا وصفتها عائشة بالحدة والحسد مع أنها وهبت ليلتها لعائشة رضي الله عنها.

٣- بعض المواقف بين عائشة وسودة.

٤- دخول سودة في قصة المغافير التي يعتقد الكاتب أنها كذب لستر القصة الحقيقية التي كانت سببًا لنزول سورة التحريم؛ وهي وقوع النبي ﷺ على مارية.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: التعريف بسودة مع ذكر فضائلها رضي الله عنها ، وفي أثناء ذلك الرد على دعواه بأنها كانت غير مرغوب فيها.

الوجه الثاني: ذكر شيء عن العلاقة بين عائشة وسودة، وذكر شيء من علاقة نساء النبي ﷺ مع بعض.

الوجه الثالث: نقد هذه الروايات نقدًا علميًا، وبيان أساس الرغبة في النساء في شرع النبي ﷺ.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: التعريف بسودة رضي الله عنها.

هي: سودة أم المؤمنين بنت زمعة بن قيس من بني عامر بن لؤي القرشية العامرية. (١)

فضائلها: ١- هي أول من تزوج بها النبي ﷺ بعد خديجة، وهذا فيه أعظم الشرف حيث صارت بذلك أمّا للمؤمنين. (٢)

٢- وانفردت به نحوًا من ثلاث سنين أو أكثر؛ حتى دخل بعائشة.

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٦٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٦٥).

وقال الصفدي: انفردت بصحبة رسول الله ﷺ أربع سنين لا يشاركها فيه امرأة ولا سرية، وهي من سادات النساء. [(١)]

٣ـ **وهي التي وهبت يومها لعائشة** رعايةً لقلب رسول الله ﷺ. [(٢)] وهذا مِن خواصِّها؛ أنَّها آثَرت بيَومِها حِبَّ النَّبِيِّ ﷺ تقرُّباً إلى رسول الله ﷺ وحُبًّا له، وإيثاراً لِمُقامِها معه، فكان رسولُ الله ﷺ يَقسِمُ لنسائه ولا يَقسِمُ لها؛ وهي راضيةٌ بذلك مُؤثِرةٌ على نفسها رسول الله ﷺ لعلمها أنه يحب عائشة رضي الله عنها. [(٣)]

٤ـ **هجرتها مع النبي ﷺ**. [(٤)]

٥ـ **هجرتها قبل ذلك مع زوجها إلى الحبشة**. [(٥)]

قال ابن سعد: وأسلمت بمكة قديما وبايعت، وأسلم زوجها السكران بن عمرو، وخرجا جميعًا مهاجرين إلى أرض الحبشة في الهجرة الثانية. [(٦)]

٦- زهدها وإنفاقها المال في سبيل الله تعالى: عن ابن سيرين أن عمر بعث إلى سودة بغرارة دراهم، فقالت: ما هذه؟ قالوا: دراهم، قالت: في الغرارة مثل التمر؛ يا جارية: بلغيني القنع. قال: ففرقتها. [(٧)]

٧ـ **امتثالها لأمر النبي ﷺ**: فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: حج رسول الله ﷺ بنسائه عام حجة الوداع، ثم قال: هذه حجة ثم ظهور الحصر، قال أبو هريرة: وكان كل نساء النبي ﷺ يحججن إلا سودة بنت زمعة، وزينب بنت جحش قالتا: لا تحركنا دابة بعد رسول الله ﷺ. [(١)]

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٦٥)، والوافي بالوفيات للصفدي (٥/ ١٧٦).

(٢) سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٦٦).

(٣) جلاء الأفهام (١/ ٢٣٧).

(٤) سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٦٧).

(٥) سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٦٧).

(٦) **حسن**. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/ ٥٢)، وأحمد (٢/ ٤٤٦)، والطيالسي (١٦٤٧)، وابن الجعد في مسنده (٢٧٥٣).

(٧) أخرجه ابن سعد (٨/ ٥١) بسند قال عنه الحافظ ابن حجر في الإصابة: صحيح.

٨ ـ رجاحة عقلها في الاستئذان في الإفاضة بعد منتصف الليل: فعن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذنت سودة رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة تدفع قبله وقبل حطمة الناس، وكانت امرأة ثبطة (يقول القاسم: والثبطة: الثقيلة). قال: فأذن لها فخرجت قبل دفعه وحبسنا حتى أصبحنا فدفعنا دفعه؛ ولأن أكون استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنته سودة فأكون أدفع بإذنه أحب إلي من مفروح به. [٢]

والمعني لكنت أسعد بذلك من كل شيء يفرح به.

قلت: وهذا واضح في أن عائشة رضي الله عنها تمدح سودة بهذه الرواية بدليل أنها تمنت أن لو فعلت مثلها.

وفي لفظ لمسلم: فليتني كنت استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنته سودة، وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام. [٣]

---

(١) **صحيح لغيره**. أخرجه أحمد (٢/ ٤٤٦) من طريق وكيع، (٦/ ٣٢٤) من طريق حجاج، ويزيد بن هارون، وإسحاق بن سليمان. وابن الجعد من طريق يزيد بن هارون (٢٧٥٣)، وأبو يعلى (٧١٥٤) من طريق هارون بن عبد الله: حدثنا ابن أبي فديك، (٧١٥٨) من طريق أبي خيثمة: قال حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، والطبراني في الكبير (٨٩) من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو داود الطيالسي (١٦٤٧)، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٢٢٨، وابن سعد من طريق محمد بن عمر ٨/ ٥٥ . جماعتهم (وكيع، وحجاج، ويزيد بن هارون، وإسحاق بن سليمان، وابن أبي فديك، وعبيد الله بن موسى، والطيالسي، ومحمد بن عمر) عن ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة فذكره.

وفي إسناده صالح مولى التوأمة وهو صدوق اختلط؛ قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج؛ التقريب (٢٨٩)، وقال ابن معين: ثقة. التهذيب ٤/ ٣٥٨. وقال المنذري في الترغيب والترهيب: وإسناده حسن؛ رواه عن صالح مولى التوأمة ابن أبي ذئب؛ وقد سمع منه قبل اختلاطه، وقال الهيثمي في المجمع ٣/ ٤٩٠: وفيه صالح مولى التوأمة؛ ولكنه من رواية ابن أبي ذئب عنه؛ وابن أبي ذئب: سمع منه قبل اختلاطه؛ وهو حديث صحيح. وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١١٦٧): حسن صحيح.

وله شاهد من حديث أبي واقد أخرجه أبو داود (١٧٢٢)، وأحمد (٥/ ٢١٨، ٢١٩)، والطبراني في الكبير ٣/ ٢٥٢، والبيهقي ٥/ ٢٢، وأبو يعلى (١٤٤٤) جماعتهم عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن واقد بن أبي واقد الليثي فذكره بنحوه. وقال الحافظ في الفتح ٤/ ٧٤: إسناده صحيح، وانظر الصحيحة (٢٤٠١).

(٢) البخاري (١٥٩٧).

(٣) مسلم (١٢٩٠).

٩ـ رجاحة عقلها في مراعاة قلب النبي ﷺ:

حيث وهبت نوبتها لعائشة رضي الله عنها فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة[1]. قال النووي نقلًا عن القاضي عياض: (مسلاخها) المسلاخ هو الجلد ومعناه: أن أكون أنا هي (من امرأة). قال القاضي (من) هنا للبيان واستفتاح الكلام.

(حدة) لم ترد عائشة عيب سودة بذلك بل وصفتها بقوة النفس وجودة القريحة وهي الحدة.[2]

ثانيًا: هل صح أن النبي ﷺ طلقها؟

والإجابة: لم يصح أن النبي ﷺ طلقها، وهذه هي الآثار التي وردت في ذلك وأشيع بسببها هذا الأمر:

الرواية الأولى: عن عبد الرزاق، عن أبي حنيفة، عن الهيثم أو أبي الهيثم - شك أبو بكر-: أن النبي ﷺ طلق سودة تطليقة فجلست له في طريقه، فلما مرَّ سألته الرجعة، وأن تهب قسمها منه لأي أزواجه شاء رجاء أن تبعث يوم القيامة زوجته، فراجعها وقبل ذلك.[3]

---

(١) البخاري (٢٤٥٣)، مسلم (١٤٦٣)، ولفظه: عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرًا أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي ﷺ: تبتغي بذلك رضا رسول الله: أخرجه أبو داود (٢١٣٥)، والترمذي (٣٠٤٠)، وقال الألباني: صحيح.

(٢) شرح النووي لمسلم ١٠/ ٤٨.

(٣) منكر. أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٦٥٧)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٤/ ٣٣-٨٧)؛ وهو معضل لأن الهيثم هو: الهيثم بن حبيب الصيرفي الكوفي صدوق من السادسة كما في التقريب (٧٣٦٠)، ووصله البيهقي في السنن (٧/ ٣٤٣)؛ فقال: (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا: نا أبو العباس محمد بن يعقوب، نا أحمد بن الفرج أبو عتبة، نا بقية، عن أبي الهيثم، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ: قال لسودة بنت زمعة رضي الله عنها اعتدى فجعلها - تطليقة واحدة وهو أملك بها.

وهذا إسناد ضعيف؛ أحمد بن الفرج أبو عتبة الحمصي المعروف بالحجازي، ذكره ابن حبان وقال: يخطئ، الثقات لابن حبان ٨/ ٤٥، ورماه محمد بن عوف بالكذب وسوء الحال وقال أيضًا: كان يتفتا أي يتزيا بزي الشطار وليس له في حديث بقية أصل هو فيها أكذب الخلق وإنما هي أحاديث وقعت له في ظهر قرطاس في أولها يزيد بن عبد ربه ثنا بقية قال: وكتبه التي عنده عن ضمرة وابن أبي فديك من كتب أحمد بن النضر- وقعت إليه. تهذيب التهذيب (١/ ٥٩)

الرواية الثانية: عن القاسم بن أبي بزة أن النبي ﷺ بعث إلى سودة بطلاقها، فلما أتاها جلست على طريقه بيت عائشة، فلما رأته قالت: أنشدك بالذي أنزل عليك كتابه واصطفاك على خلقه لم طلقتني؛ ألموجدة وجدتها فيَّ؟ قال: " **لا** "، قالت: فإني أنشدك بمثل الأولى أما راجعتني، وقد كبرت ولا حاجة لي في الرجال، ولكني أحب أن أبعث في نسائك يوم القيامة، فراجعها النبي ﷺ قالت: فإني وقد جعلت يومي وليلتي لعائشة حِبة رسول الله ﷺ[1].

والجواب: أنها رواية ضعيفة لا حجة فيها.

الرواية الثالثة: عن النعمان بن ثابت التيمي قال: قال رسول الله ﷺ لسودة بنت زمعة: " **اعتدي** ". فقعدت له على طريقه ليلة فقالت: يا رسول الله ما بي حب الرجال؛

وأما بقية فهو: ابن الوليد، وقال النسائي: إذا قال: حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، وإذا قال: عن فلان فلا يؤخذ عنه؛ لأنه لا يدري عمن أخذه. وقال ابن عدي: يخالف في بعض رواياته عن الثقات، وقال ابن حجر: وكان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين؛ كما في طبقات المدلسين (١١٧)، وتهذيب التهذيب (١/ ٤١٦)، وتقريب التهذيب (٧٣٤).

ثم هو مع ذلك منكر لمخالفته الصحيح الذي سيأتي؛ ولذا لا يقال: إن المرسل يقويه، والله أعلم. وانظر الإرواء للألباني (٧/ ١٤٧). ولا يقال كذلك: هذا من باب المجمل والمفصل، فيحمل المجمل الذي في الصحيح المسند على المفصل الذي في المرسل؛ لأن فيهما تعارض بَيِّنٌ حيث صرحت سودة في الرواية الصحيحة أنها تبتغي بذلك رضا النبي ﷺ، وإذا ثبت أنه طلقها أو هَمَّ بطلاقها؛ فإن في هذا رضاه، فكيف تخالف رضاه ثم تزعم أنها تبتغي رضاه؟ وإذا علم هذا فلابد من ترجيح الصحيح ورد ما خالفه روايةً وفهمًا، والله أعلم.

(١) **معضل**. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/ ٤٤) من طريق مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدستوائي، حدثنا القاسم بن أبي بزة به؛ والقاسم ثقة من الخامسة؛ تقريب التهذيب (٥٤٥٢)، ثم هو مع ذلك منكر لمخالفته الصحيح، قال الألباني: وهذا مرسل أو معضل؛ فإن القاسم هذا تابعي صغير روى عن أبي الطفيل، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وغيرهم، وهو مع إرساله منكر؛ لأن الروايات المتقدمة صريحة في أنه: لم يطلقها، وهذا يقول: بعث إلى سودة بطلاقها. الصحيحة للألباني (٤/ ٥٣). وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق هشام به. وجاء في لفظه: لقد كبرت وما لي حاجة إلى الرجال، ولكني أريد أن أبعث وأنا من نسائك، فراجعها، فقالت: فإني أهب يومي وليلتي لقرة عين رسول الله: عائشة مسند إسحاق ابن راهويه (٢٠٤٩). وهذا أيضًا ضعيف لنفس العلة السابقة وعلى فرض صحته يكون من مناقب سودة، ولا طعن فيه في رسول الله؛ لأنها هي التي قالت: أنا كبرت؛ ولأنها طلبت أن تبقى لتبعث في نسائه ومن كريم خلقه: أرجعها، ولم يجبرها على التنازل، ولم يطلبه منها، ولا ساومها عليه، ولكنها تنازلت بعدما راجعها، وصرحت بأن ذلك قرة لعين رسول الله ﷺ.

ولكني أحب أن أبعث في أزواجك فارجعني قال: فرجعها رسول الله ﷺ.[1]

والجواب أن هذا الأثر ضعيف جدًّا.

ومن خلال ما نرى أنه لم يصح أن النبي ﷺ طلقها.

ثالثا: هل ثبت أن النبي ﷺ همَّ بطلاقها؛ ولذلك وهبت نوبتها لعائشة خوفًا من الطلاق؟ وهل في هذا ظلم لها لو كان؟

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: الصحيح أن ذلك لم يثبت، وبيان ذلك في نقد الروايات الآتية:

الرواية الأولى: عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في القسم مِنْ مكثه عندنا، وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعًا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله ﷺ: يا رسول الله، يومي لعائشة، فقبل ذلك رسول الله ﷺ منها. قالت: نقول في ذلك أنزل الله ﷻ وفي أشباهها أراه قال: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا﴾.[2]

---

(١) **ضعيف جدًّا**. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/ ٥٣، ٥٤) من طريق محمد بن عمر، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن النعمان بن ثابت التيمي به.

(٢) **شاذ**. أخرجه أبو داود (٢١٣٥)، الطبراني في الكبير (٢٤/ ٣١)(٨١)، وفي الأوسط (٥٢٥٤)؛ ثم قال الطبراني في الأوسط بعد هذا الحديث: لم يروِ هذا الحديث عن عروة إلا عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو: صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد. وقال ابن معين وابن المديني: ضعيف، وقال أحمد: مضطرب الحديث، وقال علي بن المديني: ما حدث بالمدينة فهو صحيح وما حدث ببغداد أفسده البغداديون. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق وفي حديثه ضعف؛ سمعت ابن المديني يقول: حديثه بالمدينة مقارب وما حدث به بالعراق فهو مضطرب؛ التقريب (٣٨٦١)، والتهذيب ٦/ ١٥٦ قلت: هو كما قال، لكن يقصد لم يروه بهذا السياق وعلى أنه سبب لنزول الآية، أما أصل الحديث فقد رواه عن عروة جماعةٌ وقد خالفوه فلم يذكروا هذه الزيادة، ولم يذكروا أن الآية في هذه القصة وهؤلاء هم:

١- زهير بن معاوية أخرجه البخاري (٤٩١٤)، ومسلم (١٤٦٣).

٢- جرير بن عبد الحميد: ثقة.

٣- عقبة بن خالد: صدوق؛ أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٧١٧)، والطبراني في الكبير(٢٤/ ٣٢)(٨٤).

٤- عبد الله بن نمير: ثقة صاحب حديث أخرجه ابن أبي شيبة.

ولفظه في الكبير: وكانت قد يئست فأراد أن يفارقها، فقالت: يومي منك ونصيبي لعائشة، فقبل ذلك منها ففيها نزلت: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾.

ومحصل الجواب: أن هذه رواية شاذة؛ لأن عبد الرحمن بن أبي الزناد تفرد بهذه الزيادة التي تذكر أن النبي ﷺ هم بطلاقها، وأن الآية نزلت في ذلك، وخالفه في ذلك جماعة من الثقات، وعليه فلا يصح أن النبي ﷺ هم بطلاقها.

وبناءً عليه فالصحيح عن عائشة هو أن سودة وهبت نوبتها لعائشة تبتغي بذلك رضا رسول الله ﷺ كما سبق في الرواية الصحيحة، وأما ما ذكره ابن عباس فهذا مجرد فهم له رضي الله عنه لا يعارض ما صح عن عائشة؛ لأنها أعرف بهذه الواقعة منه، والله أعلم.

الرواية الثانية: عن عبد الرحمن بن سابط قال: أراد النبي ﷺ فراق سودة فدعا أبا بكر وعمر ليشهدهما على طلاقها، فقالت: يا رسول الله، ما بي رغبة في الدنيا إلا لأحشر يوم القيامة في أزواجك فيكون لي من الثواب ما لهن. [1]

٥- عبد العزيز بن محمد الدراوردي.

٦- جعفر بن عون.

٧- حماد بن سلمة؛ الطبراني في الكبير (٢٤/ ٣١)(٨٢).

٨- معمر بن راشد؛ أخرجه ابنُ سعد في الطبقات (٨/ ٥٤). وبناءً على تفرد عبد الرحمن بن أبي الزناد بهذه الزيادة من دون هؤلاء عن هشام بن عروة مع كونه تغير حفظه لما قدم بغداد تكون هذه الرواية شاذة أو منكرة لا يعتد بها، وإن كان ظاهر الإسناد حسنًا لوجود هذه المخالفة لهؤلاء الثقات.

١ـ **ضعيف جدًا**. أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٦٥٦)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨٦) من طريق الثوري، عن جابر الجعفي، عن عبد الرحمن بن سابط به.

وإسناده فيه جابر بن يزيد الجعفي: ضعفه الجمهور، ووصفه الثوري، والعجلي، وابن سعد بالتدليس؛ وهو مع ذلك رافضي فلا يقبل منه ما يمس أزواج النبي، وقال ابن معين: لم يُدْعَ جابرًا ممن رآه إلا زائدة وكان جابر كذابًا، وقال في موضع آخر: لا يكتب حديثه ولا كرامة وقال زائدة: أما الجعفي فكان والله كذابًا يؤمن بالرجعة، وقال أبو يحيى الحماني عن أبي حنيفة ما لقيت فيمن لقيت أكذب من جابر الجعفي؛ انظر طبقات المدلسين (١٣٣)، وتهذيب التهذيب (٢/ ٤١)، وتقريب التهذيب (٨٧٨).

الرواية الثالثة: وهي أثر ثالث بهذا المعنى عن معمر قال: بلغني أن النبي ﷺ كان أراد فراق سودة، فكلمته في ذلك فقالت: يا رسول الله، ما بي حرص الأزواج، ولكن أحب أن يبعثني الله يوم القيامة زوجًا لك. (١)

الوجه الثاني: وعلى فرض صحة هذه الزيادة، فلماذا همَّ النبي ﷺ بطلاقها؟

والإجابة: كانت أسنت، وتوقع أن لا يوفيها حقها، فرغبت أن يمسكها، ويجعل يومها لعائشة بنت أبي بكر، فأمسكها. (٢)

الوجه الثالث: أن في هذا منقبة عظيمة تدل على سعة فهمها حيث أراحت قلب زوجها، وحافظت عليه زوجًا كي تبعث يوم القيامة في أزواجه ﷺ.

الوجه الرابع: وعلى فرض صدور مثل هذا الهم من النبي ﷺ فلا عيب؛ لأن الطلاق في شريعة الإسلام حلال، وقد أكرم الإسلامُ المرأةَ حتى في طلاقها بما لا تذم به المرأة ولا تعاب بعد طلاقها، فكيف وهي لم تطلق بحمد الله تعالى؟

ثانيًا: وفاتها والاختلاف في التاريخ:

توفيت في آخر خلافة عمر بالمدينة. (٣) قال النووي: وهذا قول الأكثرين. (٤) وروى عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال: أن سودة رضي الله عنها تُوفيت في زمن عمر. (٥)

وقال الواقدي: وماتت بالمدينة في شوال سنة أربع وخمسين، قال: وهذا الثبت عندنا. (٦)

ثم إن الأثر فيه علة أخرى وهي: أنه مرسل عن عبد الرحمن بن سابط هو تابعي ولم يسمع من النبي ﷺ.

(١) مرسل ضعيف. أخرجه عبد الرزاق (١٠٦٥٨)، وابن سعد في الطبقات (٨/ ٥٤) كلاهما من طريق معمر به، وهذا أثر أرسله معمر ولا يصح، ثم هو شاذ عن معمر لأنه رواه عن هشام موافقًا للجماعة من غير ذكرِ الهَمِّ بفراقها رضي الله عنها.

(٢) جوامع السيرة لابن حزم (١/ ٣٧).

(٣) سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٦٦)، والوافي بالوفيات للصفدي (٥/ ١٧٦).

(٤) تهذيب الأسماء (٣/ ٢٤٤).

(٥) أخرجه البخاري في التاريخ الصغير (١/ ٤٩) (١٧٨)، وسعيد ابن أبي هلال صدوق ولكنه لم يدرك زمان عمر؛ فخبره منقطع أو مرسل لأنه ولد سنة سبعين على ما نقله الذهبي في السير (٦/ ٣٠٤) عن ابن يونس.

(٦) الطبقات الكبرى (٨/ ٥٧)، وسير أعلام النبلاء (٢/ ٢٦٧).

وقال ابن حجر: وماتت سنة خمس وخمسين على الصحيح. [١]

قلت: الراجح أنها ماتت في آخر خلافة عمر رضي الله عنه؛ كما رواه البخاري في التاريخ عن سعيد بن أبي هلال لصحة الإسناد، أما الرواية التي ذكر أنها ماتت سنة أربع وخمسين في خلافة معاوية فانفرد بها الواقدي؛ وهو متروك الرواية واتهمه أحمد بالكذب. وعليه فالقول الآخر هو الراجح، وبهذا يزول التناقض الذي ظنه الطاعنون من ناحية التاريخ.

الوجه الثاني: بعض الصور المشرقة في حسن العلاقة بين زوجات النبي ﷺ بصفة عامة، وبين عائشة وسودة بصفة خاصة؛ حيث اشتبه على البعض أن العلاقة بينهن كانت سيئة لكونهن ضرائر، والله المستعان.

١- عن عائشة قالت: اجتمعن نساء النبي ﷺ فلم تغادر منهن امرأة، فجاءت فاطمة كأن مشيتها مشية رسول الله ﷺ، فقال: "**مرحبا بابنتي**"، ثم أجلسها عن شماله، ثم إنه أسرَّ إليها حديثًا فبكت فاطمة، ثم إنه سارَّها فضحكت أيضًا. فقلت لها ما يبكيك؟ قالت: ما كنت لأفشي سرَّ رسول الله ﷺ، فقلت: ما رأيت كاليوم فرحًا أقرب من حزن، فقلت لها حين بكت: أخصك رسول الله ﷺ بحديث دوننا ثم تبكين؟ وسألتها عما قال، فقالت: ما كنت لأفشي سرَّ رسول الله ﷺ، حتى إذا قبض سألتها عما قال، فقالت: إنه كان يحدثني أن جبرائيل كان يعارضه بالقرآن في كل عام مرة، وأنه عارضه به العام مرتين، "**ولا أراني إلا قد حضر أجلي، وأنك أول أهلي لحوقًا بي، ونعم السلف أنا لك**" فبكيت، ثم إنه سارني فقال: "**ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين أو نساء هذه الأمة؟**" فضحكت لذلك. [٢]

٢- وعن موقف عائشة من نساء النبي ﷺ؛ فهي أنهن في الجملة فضليات يقتدي بفعلهن؛ فعن عائشة قالت: كن نساء النبي ﷺ يصلين مع النبي ﷺ الفجر ثم يرجعن متلفعات بمروطهن قبل أن يعرفن. [٣]

---

(١) التقريب (٢/ ٦٤٥).

(٢) النسائي (١٦٢١)، وقال الألباني صحيح.

(٣) الدارمي (١٢١٦) وإسناده صحيح.

٣- وأما عن سودة ونساء النبي ﷺ فقد سبق أنها وهبت نوبتها لعائشة وهى منهن، وكانت تجلس معهن وتسافر معهن كما في حجة النبي ﷺ.

الوجه الثالث: نقد الروايات التي أوهمت الشبهة، وتوجيه الصحيح منها بما يتناسب مع آل بيت رسول الله ﷺ.

١- لقد سبق الكلام عن الروايات التي ذكرت في طلاق النبي ﷺ لسودة أو همه بطلاقها، وبيَّنا عدم ثبوتها، ووجهناها على فرض صحتها، وبينا كذلك الرأي الصحيح في تاريخ وفاة السيدة سودة رضي الله عنها؛ وبه يزول التساؤل الذي وضع: لماذا طلق النبي ﷺ سودة، أو لماذا هم بطلاقها؟ ولكن بقيت بعض الروايات التي أوهمت القوم بسبب طلاق النبي ﷺ لسودة؛ حيث فهموا منها أنها صفات جعلت سودة غير مرغوب فيها، ولذلك طلقها النبي ﷺ أو هم بطلاقها.

الرواية الأولى: صفتا الحدة والحسد اللتان وصفتها عائشة بهما، وهل ذلك يعني طعنًا جديدًا جاء على لسان عائشة، يضاف إلى سائر الصفات السيئة التي اتصفت بها سودة؟

أما وصفها بالحدة فقد روت عائشة قالت: ما رأيت امرأة أحب إلى أن أكون في مسلاخها من سودة بنت زمعة؛ مِنْ امرأة فيها حدة، قالت: فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله ﷺ لعائشة، قالت: يا رسول الله، قد جعلت يومي منك لعائشة، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة. [١]

والرد على ذلك من وجوه: الوجه الأول: سياق الحديث بتمامه يدل على أن عائشة تمدحها لا تذمها؛ وهذا واضح، فإنها تتمنى أن تكون هي وسودة في جلد واحد؛ أي: امرأة واحدة، وهذا لا شك من حسن صنيع سودة في عين عائشة، فكيف تكون هذه صفة ذم لسودة ولعائشة حيث ذمت سودة؟!

الوجه الثاني: وقولها: فيها حدة لم تُرِدْ به عائشةُ عيبَ سودة بذلك؛ بل وصفتها بقوة النفس وجودة القريحة؛ وهي الحدة. [٢]

(١) مسلم (١٤٦٣).

(٢) من كلام عياض تحت هذا الحديث في شرح النووي على مسلم (١٠/ ٤٨)، والديباج للسيوطي (٤/ ٧٠).

ويبين هذا المعنى تمام الحديث؛ حيث جادت لها بليلتها؛ وهذا لا تقوى عليه إلا النفوس القوية الكريمة.

الوجه الثالث: ويحتمل أن يكون المراد: حدة؛ أي: صحة، وقوة، وسلامة، عقل، ورأي، فعند ذلك تمنت عائشة أن تكون هي وسودة امرأة واحدة، فلما كبرت سودة فعلت أمرًا أشبه ما تمنته عائشة؛ حيث وهبت ليلتها لعائشة. والله أعلم.

الوجه الرابع: ويحتمل أن يكون المراد بالحدة: قوة البصر كَنَّتْ به عن قوة البصيرة وبُعد النظر في الرأي؛ لأنها آثرت ما يحبه النبي ﷺ على ما تحبه هي؛ فوهبت ليلتها لعائشة مع أنها حتما تحب القرب من رسول الله ﷺ حتى ولو كانت مسنة، فوصفتها عائشة لذلك بقوة البصيرة التي كَنَّتْ عنها بقوة البصر الذي من معانيه الحدة. والله أعلم.

وأما قولها: فيها حسد. فقد قال ابن سعد: أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن سمية، عن عائشة أنها كانت تقول: ما من الناس امرأة أحب إلي أن أكون في مسلاخها من سودة بنت زمعة إلا أنها امرأة فيها حسد. [١]

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: قال الألباني -رحمه الله-: لعله محرف من (حدة). [٢]

الوجه الثاني: هذا اللفظ منكر؛ لأنه تفردت به سمية البصرية عن عائشة، وخالفها عروة بن الزبير كما أخرجه مسلم. [٣] وسمية لم أجد فيها جرحًا ولا تعديلًا.

وقال الحافظ: مقبولة. [٤] وكما هو منهج الحافظ في التقريب أن الراوي المقبول يعني: حيث يتابع، وسمية لم تتابع بل خولفت من عروة بن الزبير عن خالته.

الوجه الثالث: آخرُ الحديث يردُّ أولَه؛ إذ كيف تتمنى أن تكون معها ثم تصفها

---

(١) الطبقات الكبرى (٨/ ٥٤).

(٢) السلسلة الصحيحة (٤/ ٥٣).

(٣) مسلم (١٤٦٣).

(٤) تهذيب التهذيب (٢٨١٨)، الكاشف (٧٠١٧)، لسان الميزان (٥٩١٣)، التقريب (٨٦١٠).

بالحسد؟ وكفى به إثمًا، وعلى ذلك فالصحيح: حدة لا حسد؛ وهي صفة مدح من عائشة لا ذم فيها. والله أعلم.

٢ـ أما الرواية الثانية التي جعلوها تحت عنوان: صفات غير مرغوبة في سودة جاءت على لسان عائشة أدت إلى طلاقها؛ فهي ما أخرجه البخاري عن عائشة أن أزواج النبي ﷺ كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع؛ وهو صعيد أفيح فكان عمر يقول للنبي ﷺ: احجب نساءك فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ ليلة من الليالي عشاءً، وكانت امرأة طويلة فناداها عمر: ألا قد عرفناك يا سودة؛ حرصًا على أن ينزل الحجاب فأنزل الله آية الحجاب؛ هذا لفظ البخاري، وفي لفظ لمسلم: خرجت سودة بعد ما ضرب عليها الحجاب لتقضي حاجتها؛ وكانت امرأة جسيمة تفرع النساء جسمًا لا تخفى على من يعرفها، فرآها عمر بن الخطاب فقال: يا سودة، والله ما تخفين علينا، فانظري كيف تخرجين، قالت: فانكفأت راجعة ورسول الله ﷺ في بيتي وإنه ليتعشى وفي يده عرق، فدخلت فقالت: يا رسول الله، إني خرجت فقال لي عمر كذا وكذا، قالت: فأوحي إليه ثم رفع عنه؛ وإن العرق في يده ما وضعه، فقال: إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن[1].

وفي رواية أبي بكر يفرع النساءَ جسمُها، زاد أبو بكر في حديثه فقال هشام يعني: الْبَرَاز.

قال النووي: (جسيمة) أي: عظيمة الجسم، (تفرعُ النساءَ) أي: تطولهن فتكون أطول منهن، والفارع: المرتفع العالي، لا تخفى على من يعرفها يعني: لا تخفى إذا كانت متلففة في ثيابها ومرطها في ظلمة الليل ونحوها على من سَبَقَتْ له معرفةُ طولها لانفرادها بذلك.[2]

وفي هذا الحديث عدة مناقب لسودة رضي الله عنها ترويها عائشةُ رضي الله عنها منها ما يلي:

١ - أن لها صلة مباشرة بنزول الحجاب ومشروعيته وهذه فضيلة.

٢ - امتثالها لأمر الحجاب حيث لم يعرفها عمر إلا بطولها لتفردها به.

٣- طولها الذي أثنت عليه عائشة في الرواية، وهذه إحدى الميزات التي تميزت بها عن غيرها.

---

(١) البخاري (١٤٦، ٥٨٨٦)، ومسلم (٢١٧٠).

(٢) شرح النووي لمسلم ١٤/ ١٥١.

٤- رجوعها مسرعة عندما قال لها عمر ذلك حياءً.

٥- نزول الرخصة في الخروج للحاجة بسببها؛ كما هو مبين في الرواية، فسبحان الله تذكر سودة في الحجاب وفي الرخصة للخروج، فما أعظم هذه المنة في عنق مَنْ جاء بعدها رضي الله عنها

الرواية الثالثة: وهي التي اتهمت بسببها سودة بالسذاجة: عن رزينة مولاة رسول الله ﷺ أن سودة اليمانية جاءت عائشة تزورها وعندها حفصة بنت عمر، فجاءت سودة في هيئة وفي حالة حسنة؛ عليها برد من دروع اليمن وخمار كذلك، وعليها نقطتان مثل الفرستين من صبر وزعفران إلى موقها قالت عليلة: وأدركت النساء يتزينَّ به، فقالت حفصة لعائشة: يا أم المؤمنين، يجيء رسول الله ﷺ وهذه بيننا تبرق، فقالت أم المؤمنين: اتقِ الله يا حفصة، فقالت: لأفسدن عليها زينتها، قالت: ما تقلن؟ وكان في أذنها ثقل، قالت لها حفصة: يا سودة، خرج الأعور، قالت: نعم، ففزعت فزعًا شديدًا فجعلت تنتفض، قالت: أين أختبئ؟ قالت: عليك بالخيمة؛ خيمة لهم من سعف يختبئون فيها، فذهبت، فاختبأت فيها وفيها القذر ونسيج العنكبوت، فجاء رسول الله ﷺ وهما تضحكان لا تستطيعان أن يتكلما من الضحك، فقال: " **ماذا الضحك؟** " (ثلاث مرات)، فأومأتا بأيديهما إلى الخيمة، فذهب فإذا سودة ترعد، فقال لها: " **يا سودة، مالك؟** " قالت: يا رسول الله، خرج الأعور، قال: " **ما خرج وليخرجن، ما خرج وليخرجن** "، فأخرجها فجعل ينفض عنها الغبار ونسيج العنكبوت.[1]

وهذا حديث ضعيف لجهالة عليلة بنت الكميت ومن فوقها، وعلى فرض صحته ففيه مدح لسودة رضي الله عنها من وجوه: الأول: أنهم وصفوها بالنظافة والجمال والحسن بخلاف ما قيل عنها بضد ذلك.

---

(١) ضعيف. رواه أبو يعلى (٧١٦٠) من طريق عليلة بنت الكميت قالت: حدثتني أمي أمينة أنها حدثتها أمة الله بنت رزينة به، ورواه الطبراني (٦٠٧)، إلا إنه قال: فقالت حفصة لعائشة: يدخل علينا رسول الله ﷺ: ونحن فشفتين - (الشَّفْشَفُ الذي كأَنَّ به رِعْدةً واخْتِلاطاً من شِدّة الغَيْرة، والشفْشفَة الارْتِعادُ والاخْتلاط، والشَّفْشفةُ سُوء الظنِّ مع الغَيْرة) لسان العرب (شفف) وهذه بيننا تبرق. قال الهيثمي (٤/ ٥٧٨): وفيه من لم أعرفهم. اهـ قلت: عليلة بنت الكميت قال فيها الهيثمي في المجمع ٤/ ٢١٦: هي ومن فوقها لم أعرفهم، وقال في موضع آخر (٣/ ٤٢٩): لم أجد من ترجمهن.

الثاني: أنها عالمة بدين الله تعالى حق معرفته حيث قال النبي ﷺ ما بعث الله نبيًا إلا أنذر أمته من الأعور الدجال. [1] وذكر النبي ﷺ الدجال فخفض فيه ورفع حتى ظنه الصحابة في طائفة النخل وعرف ذلك فيهم النبيﷺ. [2] ولذلك خافت واختبأت خوفًا على دينها وعلى نفسها من الفتن؛ وهذا عين العقل، فكيف تتهم بضد ذلك؟!

الرواية الرابعة التي زعموا أن فيها إساءة من عائشة لسودة ـ رضي الله عنهما ـ:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: أتيت النبي ﷺ بخزيرة[3] قد طبختها له فقلت لسودة والنبي ﷺ بيني وبينها: كلي فأبت، فقلت: لتأكلن أو لألطخن وجهك، فأبت فوضعت يدي في الخزيرة فطليت وجهها، فضحك النبي ﷺ فوضع بيده لها وقال لها: " **الطخي وجهها** "، فضحك النبي ﷺ لها، فمر عمر فقال: يا عبد الله! يا عبد الله! فظن أنه سيدخل فقال: " **قوما فاغسلا وجوهكما** "فقالت عائشة: فما زلت أهاب عمر لهيبة رسول الله ﷺ. [4]وهذا حديث حسن ولقد استخدمه البعض للطعن في عائشة وسودة رضي الله عنهما بل في رسول الله ﷺ.

والرد على ذلك من وجوه: ١ - أما عائشة فإنها راوية هذا الحديث ولو لم تروه لما علمناه ولا علمه أحد، وكفى بهذا شرفًا ونبلًا وأمانةً في نقل دين الله تعالى لتعلم الأزواج درسًا في التعامل مع الزوجات، ولو كان فيه ما يسيء إليها ونقلته حفظًا لسنة النبي ﷺ فهذا أعلى مما لو لم يكن فيه ذلك.

---

(١) البخاري (٣١٥٩).

(٢) مسلم (٢٩٣٧).

(٣) الخزيرة: أن يوضع بالقدر لحم يقطع صغارًا على ماء كثيرٍ فإذا نضج ذر عليه الدقيق، فإذا لم يكن فيها لحم فهي عصيدة.

(٤) **حسن**. أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٤٧٦) من طريق إبراهيم يعني: ابن الحجاج النيلي: حدثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عائشة به، ومن طريقه ابن عساكر ٤٤/ ٩٠٤٤٧٦، قال الهيثمي (٤/ ٣٦٥): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن، وقال الحافظ: صدوق له أوهام، وقال السيوطي في جامع الأحاديث (٤٢٩٤٩): رجاله ثقات، وقال العراقي في المغني على هامش الإحياء (٤/ ٢١٦): إسناده جيد، وعليه فهذا حديث حسن، وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٩١٧)، وأحمد في فضائل الصحابة (٥٠٤)، وابن أبي الدنيا في كتاب مداراة الناس (١٥٩)، وفي كتاب العيال (٥٧٦)، وانظر الصحيحة (٣١٣١).

٢- وأما كونها فعلت ذلك بسودة فهذا أمر طبيعي عادي بين الضرائر، ولك أن تلاحظ أدبها الجَمَّ مع النبي ﷺ عندما سكتت حتى لطخت سودة وجهها، وهذا يبين أنها غالبًا كانت تمزح معها فرضي الله عنهما، ولذلك ترجمه الحافظ ابن حجر[١] بقوله: باب المزاح؛ حديث عائشة في تلطيخها وجه سودة بالخزيرة.

وقال الحافظ العراقي: أخرجه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة، وذكره الغزالي في الإحياء في باب المزاح، ووضعه الشامي في سبل الهدى والرشاد في باب مزاحه ومداعبته ﷺ. [٢]

٣- وأما سودة فهذه منقبة عظيمة لها حيث أمرها النبي ﷺ أن تفعل بعائشة مثل ما فعلت بها رغم حبه لعائشة رضي الله عنها ولكنه رسول الله ﷺ لا يُظلم عنده أحد ولو في أمر هين كهذا، ولو ممن يحب كعائشة، ولو كان المظلوم زوجة مسنة كسودة رضي الله عنها.

٤- أما النبي ﷺ فيتيح لهن أن ينفذن شيئًا من غيرتهن بحيث لا يتجاوزن الحد المشروع، ويضفي على سلوكهن ذلك المرح والابتسامة، وهذا الحديث من هذا القبيل.

الرواية الرابعة: **قال الجرجاني**: روي أن سودة أنشدت: عدي وتيم تبتغي من تحالف[٣].

فظنت عائشة وحفصة أنها عرضت بهما، وجرى بينهن كلام في هذا المعنى، فأخبر النبي ﷺ فدخل عليهن وقال: **"يا ويلكن، ليس في عديكن ولا تيمكن قيل هذا، وإنما قيل في عدي تميم وتيم تميم"**. [٤]

فهذه قصة لا أصل لها ولا عبرة بمثل هذا. والله أعلم.

فثبت بطلان ما زعموه في العلاقة بين عائشة وسودة بما سبق والحمد لله.

* * *

(١) المطالب العالية ٨/ ٢٦٨.

(٢) المغني على هامش الإحياء ٤/ ٢١٦.

(٣) وتمام هذا الشعر وهو لقيس بن معدان الكلبي من بني يربوع:

فحالف ولا والله تهبط تلعة... من الأرض إلا أنت للذل عارف

ألا من رأى العبدين أو ذكرا له... عدي وتيم تبتغي من تحالف.

(٤) دلائل الإعجاز للجرجاني ١/ ٣٥.

٦ـ أخلاق عائشة مع حفصة رضي الله عنهما.

نص الشبهة:

هذه الشبهة تتعلق بأخلاق عائشة مع حفصة رضي الله عنها وهي تدور في محورين:

الأول: طعن في أخلاق حفصة مع النبي ﷺ ولذلك طلقها.

الثاني: طعن في عائشة رضي الله عنها حيث غارت من حفصة رضي الله عنها رغم العلاقة الحميمة بينهما.

والرد من على ذلك وجوه:

الوجه الأول: التعريف بحفصة وبفضائلها مع النبيﷺ.

الوجه الثاني: ذكر الروايات التي تتصل بحفصة وفيها شبهة مع الحكم عليها.

الوجه الثالث: الجواب عن قولهم بأنها كانت سيئة الخلق مع النبيﷺ، وفي أثنائه توجيه طلاق النبي ﷺ لحفصة، وبيان أنه في النهاية منقبة لحفصة.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: التعريف بحفصة وبفضائلها مع النبيﷺ.

هي: السِّتْرُ الرَّفيعُ بنت عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح، وأمها زينب بنت مظعون بن حبيب بن وهب. (١)

مولدها: قبل بعث النبي ﷺ بخمس سنين. (٢)

ثانيًا: كانت تحت خنيس بن حذافة بن قيس بن عدي من أصحاب الهجرتين: هاجر إلى الحبشة مع المهاجرين الأولين ثم هاجر إلى المدينة؛ وكان الوحيد من بني سهم الذي شهد إلى جانب رسول الله ﷺ بدرًا، وجُرِحَ في أحد، ثم مات في دار الهجرة متأثرًا بجراحه، وترك وراءه أرملته الشابة.

وتزوجها النبي ﷺ في شعبان على رأس ثلاثين شهرًا (من الهجرة) في سنة ثلاث، وقيل: سنة اثنتين، فكان ذلك قرة عين لأبيها عمر رضي الله عنه على صدقه وإخلاصه وتفانيه في سبيل هذا الدين، وعمر هو بطل الإسلام الذي أعزّ الله به الإسلام والمسلمين، ورفع به منار الدين،

(١) الطبقات الكبرى (٨/ ٨١)، وسير أعلام النبلاء (٢/ ٢٢٧).

(٢) عيون الأثر (٢/ ٣٨٤).

فكان اتصاله ﷺ به عن طريق المصاهرة خير مكافأة له على ما قدم في سبيل الإسلام[1].

وها هي القصة فإن فيها عبرة: عن ابن عمر أن عمر ﷺ حين تأيّمت حفصة من خنيس بن حذافة السهمي لقي عثمان ﷺ فقال: إن شئتَ أنكحتك حفصة، قال: سأنظر في أمري، فلبث ليالي فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج، قال عمر: فقلت لأبي بكر ﷺ: إن شئت أنكحتك حفصة، فصمت، فكنت عليه أوجد مني على عثمان، فلبثت ليالي، ثم خطبها النبي ﷺ فأنكحتها إياه، فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدتَ عليّ حين عرضت عليّ حفصة فلم أرجع إليك شيئًا، قلت: نعم، قال: إنه لم يمنعني أن أرجع إليك إلا أني علمت أن النبيﷺ ذكرها، فلم أكن أفشي سره، ولو تركها لقبلتها. [2]

ثالثا: دورها في جمع المصحف:

أشار عمر بن الخطاب على الخليفة أبي بكر أن يبادر إلى جمع القرآن الكريم قبل أن يبعد العهد بنزوله، ويمضي حفظته الأولون، وقد استشهد منهم مئات في حروب الردة، واستجاب أبو بكر بعد تردد، وجمع المصحف الكريم وأودعه عند أم المؤمنين حفصة بنت عمر، وفي عهد عثمان ﷺ تم توحيد حرف المصحف، ورسمه من المصحف المجموع المودع لدى حفصة، ونسخت منه نسخ المصحف العثماني الإمام، ووزعت على الأمصار.

فعن زيد بن ثابت الأنصاري ﷺ - وكان ممن يكتب الوحي - قال: أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة وعنده عمر، فقال أبو بكر: إن عمر أتاني، فقال: إن القتل قد استحر يوم

---

(١) انظر الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين لعبد الرحمن بن محمد.

(٢) البخاري (٣٧٨٣، ٤٨٣٠، ٤٨٣٦، ٤٨٥٠)؛ وهذه فائدة جليلة في زواج النبي ﷺ من حفصة: حيث يبدوا واضحًا من القصة المرأة المسلمة في المجتمع الإسلامي عندما تترمل لا تنتهي حياتها كما يحدث في بعض المجتمعات الجاهلة؛ حيث تصبح جزءًا من المتاع يتوارثه أقرباء الزوج في بعض البلاد، أو يصبح حتمًا عليها أن تتزوج من شقيق الزوج أو من يرضاه لها في بلاد أخرى، وحتى إذا أرادت أن تتزوج وسُمح لها بذلك فلن تجد إلا الرجال من الدرجة الثانية، فكلهم يرغبون المرأة البكر الصغيرة. أما الإسلام فقد طالب المرأة أن تستأنف حياتها من جديد، مرة بعد أخرى حتى لا تضيع في دائرة العُقَد والحرمان، وضرب المثل في ذلك قائدُ الأمة ﷺ، فيضمها النبي ﷺ إليه فتقر عينها، ويرضي هذا التصرف والدها الذي بذل الكثير في سبيل تدعيم الدين الجديد، وتنضم بذلك حفصة الشابة التقية الورعة إلى بيت النبوة لتصبح أُمًّا للمؤمنين اهـ.

اليمامة بالناس، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في المواطن، فيذهب كثير من القرآن إلا أن تجمعوه، وإني لأرى أن تجمع القرآن، قال أبو بكر: قلت لعمر: كيف أفعل شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: هو والله خير، فلم يزل عمر يراجعني فيه حتى شرح الله لذلك صدري، ورأيت الذي رأى عمر، قال زيد بن ثابت: وعمر عنده جالس لا يتكلم، فقال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل، ولا نتهمك، كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن فاجمعه، فو الله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن، قلت: كيف تفعلان شيئًا لم يفعله النبي ﷺ؟ فقال أبو بكر: هو والله خير، فلم أزل أراجعه حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر وعمر، فقمت فتتبعت القرآن أجمعه من الرقاع، والأكتاف، والعسب، وصدور الرجال، حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة الأنصاري لم أجدهما مع أحد غيره، ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم ...﴾ إلى آخرهما، وكانت الصحف التي جمع فيها القرآن عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حتى توفاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر. [(١)]

وعن أنس بن مالك: أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام في فتح إرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام؛ فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القريشيين الثلاثة إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، ردَّ عثمانُ الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق

---

(١) البخاري (٤٤٠٢، ٤٧٠١).

بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق.[١]

وهذا دور عظيم قامت به حفصة في جمع القرآن.

رابعًا: مواقفها السياسية:

ولحفصة أم المؤمنين مواقف مشهودة تدلّ على عمق فهمها ووعيها لمجريات الأمور.

فعندما تعرض الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ لمحاولة الاغتيال راجعه المسلمون بأن يستخلف لهم، وعندما علمت حفصة بموقفه أصرّت على أخيها عبد الله بأن يكلمه وينقل له رأيها بضرورة الاستخلاف، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: دخلت على حفصة، فقالت: أعلمت أن أباك غير مستخلف؟ قال: قلت: ما كان ليفعل، قالت: إنه فاعل، قال: فحلفت أني أكلمه في ذلك، فسكت حتى غدوت ولم أكلمه، قال: فكنت كأنما أحمل بيميني جبلًا حتى رجعت فدخلت عليه، فسألني عن حال الناس وأنا أخبره، قال: ثم قلت له: إني سمعت الناس يقولون مقالة، فآليت أن أقولها لك، زعموا أنك غير مستخلف، وإنه لو كان لك راعي إبل، أو راعي غنم، ثم جاءك وتركها، رأيت أن قد ضيع فرعاية الناس أشد، قال: فوافقه قولي، فوضع رأسه ساعة، ثم رفعه إلي، فقال: إن الله عز وجل يحفظ دينه، وإني لئن لا أستخلف؛ فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف، وإن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف، قال: فوالله، ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر، فعلمت أنه لم يكن ليعدل برسول الله ﷺ أحدًا، وأنه غير مستخلف[٢]

وتوفيت في شعبان سنة خمس وأربعين في خلافة معاوية وقد بلغت ثلاثًا وستين سنة، وقيل: ماتت سنة إحدى وأربعين وأوصت إلى عبد الله أخيها بما أوصى إليها عمر، وبصدقة تصدقت بها بمال وقفته بالغابة، وصلى عليها مروان ودفنت بالبقيع.[٣]

وذكر ابن كثير أنها توفيت سنة سبع وعشرين، وقيل: ثمان وعشرين.

---

(١) البخاري (٤٧٠٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٢٣).

(٣) عيون الأثر (٢/ ٣٨٤)، الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين لعبد الرحمن بن محمد (٤١)، وأمهات المؤمنين في مدرسة النبوة؛ الفصل الثالث حفصة أم المؤمنين.

وأخرج ابن سعد أنها توفيت سنة خمس وأربعين في خلافة معاوية بن أبي سفيان؛ وهي يومئذ ابنة ستين سنة. (١)

الوجه الثاني: الروايات التي تتصل بحفصة وفيها شبهة.

الرواية الأولى: طعن بعضهم في حفصة بأنها دخلت على عائشة وعليها خمار رقيق فشقته عائشة وكستها خمارًا كثيفا، ثم قال: ولا نعلم إذا كان ذلك يوحي برقة الدين عند حفصة أو بشيء آخر.

والجواب: أن هذه ليست حفصة زوج النبي ﷺ إنما هي حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق؛ ابنة أخي عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها -.

وها هو الخبر بذلك: عن مالك، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه أنها قالت: دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة زوج النبي ﷺ وعلى حفصة خمار رقيق فشقته عائشة وكستها خمارًا كثيفًا. (٢)

الرواية الثانية: وكذلك طعنوا في عائشة بهذه القصة بسبب غيرة عائشة رضي الله عنها من حفصة رضي الله عنها.

عن عائشة: أن النبي ﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه فطارت القرعة لعائشة وحفصة، وكان النبي ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث فقالت حفصة ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين وأنظر؟ فقالت: بلى، فركبت فجاء النبي ﷺ إلى جمل عائشة وعليه

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٨٦).

(٢) حسن. أخرجه مالك في الموطأ رواية يحيى (١٦٢٥)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٢/ ٢٣٥)، وابن سعد في الطبقات (٨/ ٧١) من طريق علقمة بن أبي علقمة، عن أمه أنها قالت:.. وذكرته. وهذا إسناد حسن؛ لأن مرجانة مولاة عائشة علق لها البخاري، وقال العجلي: مدنية تابعية ثقة، وقال الحافظ: مقبولة، وذكرها ابن حبان في الثقات، وذكرها الذهبي في المجاهيل بسبب تفرد ابنها عنها، وقال الذهبي في الكاشف: وثقت؛ وهو غالبًا يذكر هذا المصطلح فيمن وثقه ابن حبان أو العجلي أو هما معًا؛ كما في التقريب (٢/ ٦٥٩)، وانظر: تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٠٠)، والثقات للعجلي (٢٣٦٤)، والثقات لابن حبان (٥/ ٤٦٦-٥٧٥٥)، ولسان الميزان (٤/ ٦١٠ - ١٠٩٩٤)، وقول الحافظ في الميزان: وثقها ابن حبان على أساس ما شرطه في كتابه؛ لكنه خالف هذا الشرط في صنيعه في الكتاب لمن تأمله، فالصواب التفريق بين مَنْ ذكره ولم يذكر فيه شيء وليس فيه كلام لأحد، وبين من وثقه.

حفصة فسلم عليها ثم سار حتى نزلوا وافتقدته عائشة، فلما نزلوا جعلت رجليها بين الإذخر وتقول: يا رب، سلط علي عقربًا أو حية تلدغني، ولا أستطيع أن أقول له شيئًا. (١)

والجواب على هذا كما يلي:

١- أن هذا من الغيرة الفطرية المتسامح فيها، وقد سبق الكلام عن ذلك في فصل خديجة رضي الله عنها؛ قال المهلب: وفيه أن الغيرة للنساء مسموح لهن فيها وغير منكر من أخلاقهن، ولا معاقب عليها ولا على مثلها؛ لصبر النبي ﷺ لسماع مثل هذا من قولها. (٢)

٢- أن عائشة هي التي روت هذه القصة، ووجه: لو كان فيها شيء مما زعموا ما نقلتها.

٣-هذه منقبة لعائشة رضي الله عنها؛ لأنها غارت، ولم تعترض على فعل النبي ﷺ؛ لأنه رسول الله ﷺ، وقد صرحت بذلك، ومنقبة لحفصة رضي الله عنها؛ لأنها تتمتع بدرجة من الذكاء والحيلة. وقد أورد ابن الجوزي هذه القصة في كتاب الأذكياء (الباب الحادي والثلاثون) في ذكر طرف من أخبار النساء والمتفطنات، ثم هي الأخرى تحب رسول الله ﷺ، وتحب أن يسير معها.

الوجه الثالث: الجواب عن قولهم بأن حفصة كانت سيئة الخلق مع النبي ﷺ.

وأما طعنهم في حفصة بأنها كانت سيئة الخلق مع النبي ﷺ ولذلك طلقها.

فيجاب عنه من وجوه:

أولاً: إن حفصة لما خيرها النبي ﷺ اختارت النبي ﷺ، ورضيت وكانت به قريرة العين وها هي القصة بذلك: عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: لم أزل حريصًا على أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله لهما: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾، فحججت معه فعدل وعدلت معه بالإداوة فتبرز، حتى جاء فسكبت على يديه من الإداوة فتوضأ، فقلت: يا أمير المؤمنين، مَنْ المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله عز وجل لهما: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾، فقال: واعجبي لك يا ابن عباس، عائشة وحفصة، ثم استقبل عمر الحديث

(١) البخاري (٤٩١٣) ومسلم (٢٤٤٥).

(٢) شرح ابن بطال (١٣/ ٣٢٩).

يسوقه، فقال: إني كنت وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد، وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على النبي ﷺ، فينزل يومًا وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره، وإذا نزل فعل مثله، وكنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على الأنصار إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار، فصحت على امرأتي، فراجعتني، فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ولم تنكر أن أراجعك، فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل، فأفزعني، فقلت: خابت من فعل منهن بعظيم، ثم جمعت علي ثيابي، فدخلت على حفصة، فقلت: أي حفصة أتغاضب إحداكن رسول الله ﷺ اليوم حتى الليل؟ فقالت: نعم، فقلت: خابت وخسرت أفتأمن أن يغضب الله لغضب رسوله ﷺ، فتهلكين لا تستكثري على رسول الله ﷺ، ولا تراجعيه في شيء، ولا تهجريه، واسأليني ما بدا لك، ولا يغرنك أن كانت جارتك هي أوضأ منك، وأحب إلى رسول الله ﷺ - يريد عائشة - وكنا تحدثنا أن غسان تنعل النعال لغزونا، فنزل صاحبي يوم نوبته فرجع عشاء، فضرب بابي ضربًا شديدًا، وقال: أنائم هو، ففزعت، فخرجت إليه، وقال: حدث أمر عظيم، قلت: ما هو؟ أجاءت غسان؟ قال: لا، بل أعظم منه وأطول طلق رسول الله ﷺ نساءه، قال: قد خابت حفصة وخسرت، كنت أظن أن هذا يوشك أن يكون، فجمعت علي ثيابي، فصليت صلاة الفجر مع النبي ﷺ، فدخل مشربة له، فاعتزل فيها، فدخلت على حفصة، فإذا هي تبكي، قلت: ما يبكيك؟ أولم أكن حذرتك، أطلقكن رسول الله ﷺ، قالت: لا أدري هو ذا في المشربة، فخرجت، فجئت المنبر، فإذا حوله رهط يبكي بعضهم، فجلست معهم قليلًا، ثم غلبني ما أجد، فجئت المشربة التي هو فيها، فقلت لغلام له أسود: استأذن لعمر، فدخل، فكلم النبي ﷺ، ثم خرج فقال: ذكرتك له، فصمت، فانصرفت، حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر، ثم غلبني ما أجد، فجئت، فذكر مثله، فجلست مع الرهط الذين عند المنبر، ثم غلبني ما أجد، فجئت الغلام فقلت: استأذن لعمر، فذكر مثله، فلما وليت منصرفًا، فإذا الغلام يدعوني قال: أذن لك رسول الله ﷺ، فدخلت

عليه، فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش، قد أثر الرمال بجنبه متكئ على وسادة من أدم حشوها ليف، فسلمت عليه، ثم قلت وأنا قائم: طلقت نساءك، فرفع بصره إلي، فقال: " **لا** "، ثم قلت وأنا قائم: أستأنس يا رسول الله، لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على قوم تغلبهم نساؤهم، فذكره فتبسم النبي ﷺ، ثم قلت: لو رأيتني، ودخلت على حفصة، فقلت: لا يغرنك أن كانت جارتك هي أوضأ منك، وأحب إلى النبي ﷺ - يريد عائشة - فتبسم أخرى، فجلست حين رأيته تبسم، ثم رفعت بصري في بيته، فوالله ما رأيت فيه شيئًا يرد البصر غير أهبة ثلاثة، فقلت: ادع الله فليوسع على أمتك؛ فإن فارس والروم وسع عليهم، وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله، وكان متكئًا فقال: "**أوفي شك أنت يا ابن الخطاب، أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا** "فقلت: يا رسول الله، استغفر لي، فاعتزل النبي ﷺ من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة، وكان قد قال: "**ما أنا بداخل عليهن شهرًا من شدة موجدته عليهن، حين عاتبه الله**"، فلما مضت تسع وعشرون، دخل على عائشة، فبدأ بها، فقالت له: عائشة إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهرًا، وإنا أصبحنا لتسع وعشرين ليلة أعدها عدًا، فقال النبي ﷺ: " **الشهر تسع وعشرون** "، وكان ذلك الشهر تسعًا وعشرين، قالت عائشة: فأنزلت: آية التخيير فبدأ بي أول امرأة، فقال: " **إني ذاكر لك أمرًا، ولا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك** "، قالت: قد أعلم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقك، ثم قال: " **إن الله قال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ . . ﴾ إلى قوله عَظِيمًا** "، قلت: أفي هذا أستأمر أبوي، فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، ثم خير نساءه، فقلن مثل ما قالت عائشة. [١] والآية هي قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَـٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٢٨، ٢٩)

---

(١) البخاري (٢٣٣٦، ٤٨٩٥).

وهذا أمر من الله لرسوله ﷺ بأن يخَيّر نساءه بين أن يفارقهن فيذهبن إلى غيره ممن يَحصُل لهن عنده الحياةُ الدنيا وزينتها، وبين الصبر على ما عنده من ضيق الحال، ولهن عند الله في ذلك الثواب الجزيل، فاخترن- رضي الله عنهن وأرضاهن- الله ورسوله والدار الآخرة، فجمع الله لهن بعد ذلك بين خير الدنيا وسعادة الآخرة. [١]

ثانيًا: أن النبي ﷺ لما طلقها أمره الله ﷻ بمراجعتها مع حسن الثناء عليها وهذه من أعظم المناقب لحفصة رضي الله عنها، فعن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها[٢].

وفي غير هذه الرواية أن الذي أوحى إلى النبي ﷺ بمراجعتها هو الله تعالى، وعلل له ذلك بأنها صوامة قوامة؛ وهي زوجته في الجنة[٣]، وهذه زيادة حسنة بشواهدها كما في الحاشية. والله أعلم

* * *

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٦٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢٨٣)، والنسائي (٣٥٦٠)، وابن ماجه (٢٠١٦)، وابن حبان (٤٢٧٥)، والحاكم (٢/ ٢١٥)؛ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وصححه الألباني في الإرواء (٢٠٧٧).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٤٧٨)، والطبراني في الكبير (١٧/ ٤٦٦) من حديث عاصم بن عمر، وقال الهيثمي (٧٧٤٩): رجال ثقات، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٥١) وفي الصحيحة (٢٠٠٧).

٧ـ أخلاق عائشة مع زينب بنت خزيمة رضي الله عنهما.

نص الشبهة: قالوا إن عائشة رضي الله عنها كانت تسخر منها وتغتابها لما روي أنها ربطت حقويها بسبيبة وألقتها خلف ظهرها فقالت عائشة لحفصة انظري إلى هذا الذي تجره خلفها كأنه لسان كلب، وكذلك كانت تقول إنها قصيرة فهل هذا صحيح؟.

والرد على ذلك أن القصة ليس لها إسناد، فلا عبرة بها، وقد نسبها بعض العلماء إلى أم سلمة وبعضهم إلى زينب بنت خزيمة والكل بلا إسناد.

قال القرطبي: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ (الحجرات: ١١): قال المفسرون: نزلت في امرأتين من أزواج النبي ﷺ سخرتا من أم سلمة، وذلك أنها ربطت خصريها بسبيبة - وهو ثوب أبيض- وسدلت طرفيها خلفها فكانت تجرها، فقالت عائشة لحفصة: انظري! ما تجر خلفها كأنه لسان كلب، فهذه كانت سخريتهما.

وقال أنس وابن زيد: نزلت في نساء النبيﷺ، عيرن أم سلمة بالقصر. وقيل: نزلت في عائشة، أشارت بيدها إلى أم سلمة، يا نبي الله إنها لقصيرة[١].

قلت: وهو كما قال القرطبي رحمه الله في كتب التفسير وهو في أم سلمة لا في زينب بنت خزيمة، ولا إسناد له، ومثل هذا لا عبرة به. والله أعلم.

وقال الآلوسي: بعد أن ذكر ما قيل في أم سلمة: وما روي عن عائشة أنها كانت تسخر من زينب بنت خزيمة الهلالية وكانت قصيرة فنزلت[٢]. قلت: فهذا الآلوسي ذكر نسبة القصر من عائشة إلى زينب ولكن من غير إسناد كذلك وذكرها أيضا الواحدي من غير إسناد[٣] ولا عبرة به، [٤].

* * *

(١) تفسير القرطبي (١٦/ ٣١٠).

(٢) روح المعاني (٢٦/ ١٥٢).

(٣) أسباب النزول (٤٠٩).

(٤) الكشاف للزمخشري (٤/ ٣٧٠).

٨ـ أخلاق عائشة مع أم سلمة رضي الله عنها.

نص الشبهة: لقد زعم البعض أن زواج النبي ﷺ بأم سلمة قد صنع شرخًا في العلاقة بين النبي ﷺ وبين عائشة.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: سيرة النبي ﷺ مع عائشة بعد زواجه بأم سلمة.

الوجه الثاني: أن الروايات الواقعة في ذلك ضعيفة جدًّا لا يعتمد عليها.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: أن سيرة النبي ﷺ مع عائشة بعد زواجه بأم سلمة رضي الله عنها لم يظهر فيها أي تغير.

ولا يزال النبي ﷺ يسأل من أحب الناس إليك فيقول: عائشة، وحتى رقد ﷺ على فراش الموت استأذن أزواجه أن يمرض في بيت عائشة رضي الله عنها، وقدر الله لها أن يموت النبي ﷺ بين سحرها ونحرها؛ وفي هذا وغيره أحاديث صحيحة سبق تخريجها في باب: فضائل عائشة رضي الله عنها، وهذا يُبين لنا كذب هذه الدعوى التي قامت على خلاف الواقع بين النبي ﷺ وعائشة حتى رحيله عنا ﷺ.

الوجه الثاني: أن الروايات الواقعة في ذلك ضعيفة جدًا لا يعتمد عليها؛ وها هي:

الرواية الأولى: عن هند بنت الحارث الفراسية قالت: قال رسول الله: إن لعائشة مني شعبة ما نزلها مني أحد، فلما تزوج أم سلمة سئل رسول الله ﷺ، فقيل: يا رسول الله، ما فعلت الشعبة فسكت رسول الله، فعرف أن أم سلمة قد نزلت عنده. [(١)]

والجواب عن هذه الرواية من وجوه:

الأول: أنها من طريق محمد بن عمر الواقدي وهو متروك كما سبق؛ مع كونه مرسلًا، وله طريق أخرى إلى هند عند الحاكم في المستدرك ولا تصح. [(٢)]

---

(١) **ضعيف جدا**. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/ ٩٥)، والمنتخب من ذيل المذيل للطبري (١/ ٩٦) من طريق محمد بن عمر الواقدي قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن هند بنت الحارث الفراسية به.

(٢) المستدرك (٤/ ٢٠) من طريق محمد بن عبد الحميد الصنعاني، ولم أجد من تكلم فيه بجرح أو تعديل مع كونه مرسلًا.

وللحديث طريق ثالثة: عن هند بنت الحارث به. [١] وإسناده إليها صحيح ولكنه مرسل، ولا يقال: إن هذا يقويه ما قبله؛ لأن الروايات الثلاث تنتهي إلى هند بنت الحارث.

والوجه الثاني: وهو على فرض صحة الرواية فليس فيها هذا الشرخ المزعوم ولا ما في معناه من ضعف العلاقة بين عائشة والنبيﷺ، وغاية ما فيه أن النبي ﷺ سكت في هذه الرواية، ولكنه صرح في غيرها أن أحب الناس إليه عائشة، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة سبق ذكرها. وكما هو معلوم أن من أراد السلامة في باب من أبواب العلم لا ينهي البحث فيه حتى يجمع كل الروايات الخاصة به في غالب ظنه، ثم يجمع بينها ويبني على ذلك الجمع أو الترجيح عقيدته ولا يلتقط نصًا واحدًا ويدع نصوصًا كثيرة أوضح منه وأصرح.

الوجه الثالث: أن هذا السؤال على فرض صحته أيضًا ربما كان في حضرة أم سلمة فسكت النبي ﷺ لئلا ينكسر قلبها في أول زواجه بها، ومما يؤيد ذلك أنها ذكرت للنبي ﷺ قبل أن يتزوجها أنها تغار، ومما يخفف الغيرة أن لا يتحدث الرجل كثيرًا عن حبه لإحدى الزوجتين أمام الأخرى حفاظًا على قلبها، فلو صحت الرواية لكنا أسعد الناس بها.

الوجه الرابع: معرفة النبي ﷺ بغيرة أم سلمة فسكت مراعاة لذلك، وإليك هذه الرواية:

عن أم سلمة أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: سمعت رسول اللهﷺ، يقول: " **ما من مسلم تصيبه مصيبة، فيقول ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي، وأخلف لي خيرا منها، إلا أخلف الله له خيرا منها** "، قالت: فلما مات أبو سلمة، قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول اللهﷺ، ثم إني قلتها، فأخلف الله لي رسول اللهﷺ، قالت: أرسل إلي رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له، فقلت: إن لي بنتا وأنا غيور، فقال: " **أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها، وأدعو الله أن يذهب بالغيرة** "[١].

---

(١) ضعيف. أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف باب أزواج النبي ﷺ من طريق عمرو بن محمد الناقد، ثنا سفيان، عن معمر، عن الزهري، عن هند بنت الحارث به، وهذا إسناد صحيح إلى هند لكنه مرسل، وهند بنت الحارث ثقة من الثالثة. التقريب (٨٦٩٥).

ومعلوم أن سكوت النبي ﷺ في مثل هذا الموقف يعد من الأخذ بالأسباب التي تخفف الغيرة.

الرواية الثانية: التي استدلوا بها على ما ذهبوا إليه من الطعن في أم المؤمنين رضي الله عنها: عن عائشة قالت: لما تزوج رسول الله ﷺ أم سلمة حزنت حزنًا شديدًا لما ذكروا لنا من جمالها، قالت: فتلطفت لها حتى رأيتها، فرأيتها والله أضعاف ما وصفت لي في الحسن والجمال، قالت: فذكرت ذلك لحفصة، وكانتا يدًا واحدة، فقالت: لا والله، إن هذه إلا الغيرة ما هي كما يقولون، فتلطفت لها حفصةُ حتى رأتها، فقالت: قد رأيتها ولا والله ما هي كما تقولين ولا قريب؛ وإنها لجميلة، قالت: فرأيتها بعد فكانت لعمري كما قالت حفصة، ولكني كنت غيري[٢].

والرد على ذلك من وجوه:

أحدها: أن الحديث من رواية الواقدي وهو متروك.

الثاني: أنه لو صح لما كان فيه طعن في عائشة؛ لأن أمر الغيرة معفوٌّ عنه كما سبق.

الثالث: أن أم المؤمنين رضي الله عنها هي التي روت ذلك على فرض صحته، فلو كان فيه شيء يسيء إليها كما يقولون ما نقلته، ولكنها تنقل ما لها وما عليها حفظًا لدين الله تعالى وهذا من أعظم المناقب.

الرابع: أن غيرة المرأة على زوجها تعني حبها له، وهذا ما كان بالفعل من أزواج النبي ﷺ.

الرواية الثالثة: التي استدل بها مَنْ أساء الفهم على سوء الأخلاق من عائشة تجاه أم سلمة: عن أم سلمة: أنها أتت بطعام في صحفة لها إلى رسول الله ﷺ وأصحابه، فجاءت عائشة متزرة بكساء ومعها فهر ففلقت به الصحفة، فجمع النبي ﷺ بين فلقتي الصحفة ويقول: " **كلوا غارت أمكم** "مرتين، ثم أخذ رسول الله ﷺ صحفة عائشة فبعث بها إلى أم

---

(١) أخرجه مسلم (٩١٨).

(٢) **ضعيف جدًّا**. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/ ٩٥) من طريق محمد بن عمر، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به، ومن طريقه ابن الجوزي في المنتظم في أحداث السنة الرابعة من الهجرة، والبلاذري في أنساب الأشراف في أزواج رسول الله ﷺ وولده. وفي إسناده الواقدي وهو متروك.

سلمة وأعطي صحفة أم سلمة عائشة.[(١)]

وهذه رواية صحيحة، أما موضع الاعتراض فهو من الغيرة، ويرون فيها إساءة لأم سلمة.

والرد على ذلك من وجوه.

الأول: ما سبق ذكره وبيانه من أن الغيرة معفوٌّ عنها في نحو هذه الحدود.

الثاني: ومن الجبلة والفطرة أن الإنسان ربما يغار، وخاصة إذا كان مع أهل الفضل، فنساء النبي ﷺ تصيبهن الغيرة، وهذا قد يكون-في بعض الأحوال- من أصالة المرأة؛ لأنها إذا كملت محبتها لزوجها تفانت في هذه المحبة إلى درجة أنها تغار، فلما أُتي بالطعام غارت أم المؤمنين عائشةرضي الله عنها، فضربت القصعة فكسرتها وسقط الطعام، حتى ورد في الخبر أن النبي ﷺ جعل يقول:" **غارت أمكم، غارت أمكم، غارت أمكم** "، ومَنْ الذي لا يغار على رسول الله ﷺ؟! فلما كسر الإناء وذهب الطعام ندمت عائشة رضي الله عنها، وسألت رسول الله ﷺ عن هذا الأمر؛ لأن الله سبحانه وتعالى لا يضيع سعي العبد إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر، فسألت رسول الله ﷺ عن ما صنعت، فأمرها رسول الله ﷺ بالضمان وقال: " **إناء كإناء، وطعام كطعام** " أي: اضمني إناءً مثل الإناء الذي كسرتيه، واضمني طعامًا مثل الطعام الذي أتلفتيه.[(٢)]

---

(١) **صحيح**. أخرجه النسائي (٧/ ٧٠)، وفي الكبرى (٨٩٠٤)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢٨٣٩)، والخطيب في الأسماء المبهمة (١/ ١٢٨) من طريق ثابت عن أبي المتوكل عن أم سلمة به؛ وهذا إسناد صحيح. واختلف على ثابت فرواه عنه حماد بن سلمة عن أبي المتوكل كما هنا، ورواه الطبراني في الأوسط (٤٣٣٥) والصغير (٥٦٨) من طريق عبيد الله بن عمر، وأبو يعلى الخليلي (٣٣٣٩)، والدار قطني في السنن ٤/ ١٥٣ (١٤) من طريق عمران بن خالد الخزاعي - كلاهما [عمران، وعبيد الله] عن ثابت، عن أنس به. ورجح أبو زرعة الرازي فيما حكاه ابن أبي حاتم في العلل عنه رواية حماد بن سلمة؛ وقال أن: غيرها خطأ. اهـ. فتح الباري (٥/ ١٢٥).

وهو كما قال؛ لأن حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت، فيحكم له عند الاختلاف على ثابت، وحديث أنس ثابت في الصحيح لكن بإبهام الزوجة التي أرسلت والتي كسرت الإناء أخرجه البخاري من طريق حميد عن أنس (٤٩٢٧).

وقال الطيبي: إنما أبهمت عائشة تفخيمًا لشأنها، وأنه مما لا يخفى ولا يلتبس أنها هي؛ لأن الهدايا إنما كانت تهدى إلى النبي ﷺ في بيتها. اهـ. فتح الباري (٥/ ١٢٤).

ولكن الصحيح الذي رجحه الحافظ أن التي أرسلت الطعام في رواية البخاري هي زينب لا أم سلمة؛ فيكون على هذا حديث حميد عن أنس في قصة زينب.

(٢) شرح زاد المستقنع لمحمد المختار الشنقيطي (٩/ ٣٢٧).

فوضح بهذا أن هذه الغيرة فطرية طبيعية لاشيء فيها؛ بخلاف الغيرة التي تصل إلى حالة المرض والعياذ بالله، ولم يقع منها شيء في البيت النبوي بحمد الله.

الثالث: أن مثل هذه الأمور تحدث في البيت النبوي لنتعلم كيف نتصرف فيها إذا حدثت لنا؛ لأن لنا في رسول الله ﷺ الأسوة الحسنة، وبهذه المناسبة نذكر بعض الفوائد من هذا الحديث فانظرها في الحاشية. (١)

---

(١) في قول النبي ﷺ: "**إناء بإناء، وطعام بطعام**" وهذا من الأصول في العقوبة؛ قال تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ﴾ فقد تعلمنا هنا كيفية العقوبة في مثل هذا الموقف من غير إفراط ولا تفريط.

فدل هذا الحديث على أن الإتلاف والغصب يبتدأ في ضمانه بالمثل، وأن من أتلف شيئًا نأمره أن ينظر إلى مثل ذلك الشيء إن وجد، وأننا لا ننتقل إلى القيمة متى أمكن وجود المثل، وهذا الأصل دلت عليه سنة النبي ﷺ ودل عليه صريح القرآن؛ فإن الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ﴾ (النحل: ١٢٦)، وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ (الشورى: ٤٠)، فقوله: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾ سمّى ضمان الشيء وردّ الشيء بمثله سيئة، وهذا ليس المراد منه أنها سيئة حقيقة؛ لأنه لو أساء إليك شخص فرددت إساءته بمثلها فلست بمسيء، فاستشكل العلماء -رحمهم الله- المثلية هنا؛ فقالوا: لأن الإنسان إذا أراد أن يرد سيئة ربما أخذته الحمية غالبًا فزاد وجار، ولذلك قال: ﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ (الشورى: ٤٠)، والغالب أن الإنسان لا يحتمل نفسه ولا يستطيع أن يأخذ القصاص مثلًا بمثل؛ لأن الحمق والغيظ يدفعه إلى الزيادة.

الشاهد في قوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ﴾ (النحل: ١٢٦) فوجه الدلالة من هذه الآية الكريمة: أن الله سبحانه وتعالى أمرنا أن نعاقب بالمثل، ومن أتلف شيئًا فإنه يجب علينا أن نعاقبه على ذلك الإتلاف فنأمره بمثله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ﴾، فإذا كسر إناء عاقبناه بالمثل وقلنا له: أحضر إناء مثل الإناء الذي كسرته، ولو أخذ سيارةً غصبًا فأتلفها قلنا له: ائت بسيارة مثل تلك السيارة وأعطها لصاحبها، فتلك عقوبة بالمثل وامتثال لأمر الله سبحانه وتعالى في كتابه. وفي هذه الجملة دليل على أننا نضمن بالمثل، وهذا هو الصحيح من قول العلماء لظاهر القرآن وظاهر السنة، وهو مذهب الجمهور -رحمة الله عليهم- خلافًا للشافعية وهو رواية عن الإمام أحمد. اهـ. شرح زاد المستقنع للشنقيطي (٩/ ٤٢٨).

ثانيًا: كرم أخلاقه ﷺ في تعامله مع أهله وزوجه ومن ذلك أنه كان يُحسن إليهم، ويرأف بهم، ويتلطّف ويتودّد إليهم، فكان يمازح أهله ويلاطفهم ويداعبهم، وكان من شأنه ﷺ أن يرخم اسم عائشة كأن يقول لها:

" يا عائش "، ويُكرمها بأن يناديها باسم أبيها بأن يقول لها: " يا ابنة الصديق " وما ذلك إلا توددًا وتقربًا وتلطفًا إليها، واحترامًا وتقديرًا لأهلها.

ثالثًا: ومع هذا الحب والاحترام لم يكن يضيع حق أحد لحساب أحد، فقد كان عدله ﷺ وإقامته شرع الله تعالى ولو على أقرب الأقربين استجابةً لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ (النساء: ١٣٥).

فكان يعدل بين نسائه ﷺ ومن ذلك ما جرى في هذه القصة، فهو ﷺ قد وضع الأمر في نصابه فلم يفوتها لعائشة؛ لأنها حبيبته بنت حبيبه ﷺ، ولم يبالغ في العقوبة؛ لأنها أحرجته أمام الضيوف، وقد أرسل القصعة لأم سلمة تطييبًا لخاطرها مع أن الكل ملكه ﷺ، وانظر مرقاة المفاتيح باب قيام شهر رمضان.

رابعًا: و كان يتحمل ما قد يقع من بعضهن من غيرة؛ كما كانت عائشة غيورة، ولذلك رد حق أم سلمة في الإناء، ولم ينتصر لنفسه فيما جرى، حتى قالت **عائشة**: ولم أرَ في وجهه غضبًا، ولم يعاتبني ﷺ. اه. مشكل الآثار باب: بيان ما روى عن النبي ﷺ من قوله غارت أمكم.

خامسًا: فهو لم يتحمل فحسب بل من كريم خلقه أنه اعتذر عن زوجته أمام أصحابه بأمرين:

أولها: الغيرة التي هي طبيعة في النساء؛ قال ابن حجر -رحمه الله-: وقوله: " **غارت أمكم** " اعتذار منه ﷺ لئلا يحمل صنيعها على ما يذم، بل يجري على عادة الضرائر من الغيرة؛ فإنها مركبة في النفس بحيث لا يقدر على دفعها، وفيه إشارة إلى عدم مؤاخذة الغيراء بما يصدر منها؛ لأنها في تلك الحالة يكون عقلها محجوبًا بشدة الغضب الذي أثارته الغيرة. فتح الباري باب الغيرة.

ثانيها: أنه ذكر أنها أم المؤمنين فيجب عليهم احترامها وبرها على كل حال حتى لو كانت غيري.

سادسًا: ومن أجلِّ فوائد هذا الحديث حسنُ العشرة مع النساء سواءً كانت أم سلمة أو عائشة؛ وهذا من أجلِّ محاسن هذه الشريعة، فقد أمر الله تعالى بأن يُعاشر النساء بالمعروف فقال جل ذكره: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾، والمعروف كلمة جامعة لكل فعل وقول وخلق نبيل، وكان من أخلاقه ﷺ أنه جميل العشرة، دائم البشر، يداعب أهله، ويتلطف بهم، ويوسعهم نفقته، ويضاحك نساءه. وهذا يبين لنا كيف عاش ﷺ زوجًا؟ وكيف تعامل مع نسائه؟ وكيف راعى نفسياتهن؟ ولقد كثرت وصاياه وإرشاداته للرجال بضرورة رعاية حقهن زوجات، وأمهات لأولادهم؟ وحسبي أن أسوق بعض الأحاديث دون شرح أو تعليق، فهي كافية في إيضاح المراد مكتفيًا بالإشارة إلى بعض ما تدل عليه تلك الأحاديث الشريفة:

فقد أوصى بهن خيرًا في نصوص كثيرة منها: حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: " **اللهم إني أحرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة** " أخرجه ابن ماجه (٣٦٧٨)، وأحمد ٢/ ٤٣٩، وابن حبان (٥٥٦٥)، والحاكم (١/ ١٣١) وقال: على شرط مسلم، وكذا قال الذهبي، وقال البوصيري: إسناده صحيح ورجاله ثقات، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٤٤٧).

الرواية الرابعة:

عن عائشة تقول يومًا: دخل عليَّ يومًا رسول اللهﷺ، فقلت: أين كنت منذ اليوم؟ قال: " **يا حميراء، كنت عند أم سلمة** "، فقلت: ما تشبع من أم سلمة! قالت: فتبسم، فقلت: يا رسول الله، ألا تخبرني عنك لو أنك نزلت بعدوتين إحداهما لم تُرْعَ والأخرى قد

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: " **أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا وخياركم خيارهم لنسائهم** " أخرجه الترمذي (١١٦٢) من حديث أبي هريرة وقال: حسن صحيح، وأخرجه أحمد (٢/ ٢٥٠، ٢/ ٤٧٢)، وابن حبان)٤١٧٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢١١٢).

وخوّف ورهّب من تزوج بأكثر من واحدة لمن لم يعدل بينهن: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "**من كان له امرأتان يميل لإحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة أحد شقيه مائل**" أخرجه النسائي (٣٩٤٢)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٩٤٩).

- إقرار نساء النبي ﷺ بفضل عائشة: ولذلك ورد عن أكثر من واحدة منهن الإهداء إلى رسول الله ﷺ في يوم عائشة؛ قال الطيبي: في قصة إهداء زينب التي رواها أنس: إنما أبهمت عائشة تفخيمًا لشأنها، وإنه مما لا يخفي ولا يلتبس أنها هي؛ لأن الهدايا إنما كانت تهدى إلى النبي ﷺ في بيتها.

سابعًا: ويحتمل أن ذلك منهن غيرة من عائشة إذ الغيرة قاسم مشترك بين جميع النساء. والله أعلم.

قال البدر العيني: ويقال إنها لم يؤدبها ولو بالكلام؛ لأنه فهم أن المُهدية كانت أرادت بإرسالها ذلك إلى بيت عائشة أذاها والمظاهرة عليها، فلما كسرتها لم يزد على أن قال: " **غارت أمكم** ". عمدة القاري باب: إذا كسر قصعة أو شيئًا لغيره.

تاسعًا: احترام مشاعر الضيف حيث قال: " **غارت أمكم** " وهو يبتسم ويأمرهم بالأكل، ولم ينشغل بغير إكرام الضيف الذي عمدته الطعام وطلاقة الوجه، ومعلوم أنه لو أحدث نزاعًا مع أهله في وجود الضيف لكان ذلك مؤذيًا له، وربما لا يعود عندما يعلم أن النزاع كان بسببه.

عاشرًا: أن تصرف النبي ﷺ مع أم سلمة فيه شيء من المداراة لها ولا عيب في ذلك، وعليه أورده ابن أبي الدنيا في (كتاب المداراة) باب: مداراة الرجل زوجته وحسن معاشرته إياها.

الحادي عشر: وفيه مداعبة لعائشة، ولذلك أورده ابن أبي الدنيا في (كتاب العيال) باب: ملاعبة الرجل أهله.

الثاني عشر: تواضع النبي ﷺ حيث قام بجمع الطعام بيديه كما في بعض روايات الحديث.

الثالث عشر: ومنها التجرد من حظوظ النفس وهو أمر لا يقدر عليه إلا من أعطاه الله قوةً وعزمًا: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾. (فصلت: ٣٤، ٣٥)

الرابع عشر: الحلم وهو زين ومن زينة الرجال.

الخامس عشر: غض الطرف عن الهفوة والزلة والخطأ غير المقصود.

رُعيت؛ أيهما كنت ترعى؟ قال: " **التي لم تُرْعَ** "، قلت: فأنا ليس كأحد من نسائك؛ كلُّ امرأة من نسائك قد كانت عند رجل غيري، قالت: فتبسم رسول اللهﷺ. (١)

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن هذا الحديث بهذا السياق والتمام لا يصح؛ لأنه من رواية الواقدي؛ وهو متروك الرواية متهم بالكذب، وفاطمة بنت مسلم لم أجد من ترجم لها بجرح أو تعديل، وبناء على ذلك فالزيادات التي انفردت بها هذه الرواية لا تقبل ولا يعول عليها، ومن هذه الزيادات قولها: ما تشبع من أم سلمة؛ فهذه الفقرة لا تصح.

الوجه الثاني: ولو صحت لكانت محمولة على الغيرة التي تدل على حب عائشة لزوجها رسول الله ﷺ وما العيب في ذلك؟ وقد سبق الكلام عن الغيرة.

الوجه الثالث: مثال العدوتين الذي ضربته عائشة لرسول الله ﷺ له أصل في الصحيح وهو من مناقب عائشة رضي الله عنها بالمقارنة مع سائر أمهات المؤمنين، وهذا واضح عند أصحاب الفطر السليمة. وها هو الحديث الصحيح بذلك:

عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، أرأيت لو نزلت واديًا وفيه شجرة قد أكل منها، ووجدت شجرًا لم يؤكل منها؛ في أيها كنت ترتع بعيرك؟ قال: " **في التي لم يرتع منها** ". تعني: أن رسول الله ﷺ لم يتزوج بكرًا غيرها. (٢)

وهذه الرواية الصحيحة لا تعلق لها بأم سلمة على الخصوص، وإنما هي تدل بنفسها على من أرسله الله بالمؤمنين رؤوفًا رحيمًا بذكر شيء خصها الله به من دون نساء النبيﷺ، وفي هذه الرواية الصحيحة فوائد؛ منها ما يلي:

١-أن النبي ﷺ لم يتزوج بكرًا غيرها وهذه خصوصية لها من دون نساء النبيﷺ.

٢-وهذا أحد الوجوه التي بها يندفع كون زواجه ﷺ لأجل الشهوة والدنيا، فلو كان

---

(١) **ضعيف جدًا**. ولا يصح بهذا التمام؛ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٨/ ٨٠ من طريق محمد بن عمر الواقدى، حدثتني فاطمة بنت مسلم، عن فاطمة الخزاعية قالت: سمعت عائشة به. وفي إسناده الواقدي وهو متروك.

(٢) البخاري (٤٧٨٩).

الأمر كذلك لاستكثر من الأبكار، وقد سبق الكلام في هذه.

٣-ومنها أنها كانت أحب أزواج رسول الله ﷺ إليه، كما ثبت ذلك عنه في البخاري وغيره، أنه سئل: أيُّ الناس أحب إليك؟ قال: "**عائشة**". قيل: فمن الرجال؟ قال: "**أبوها**". (١)

وأما قول النبي ﷺ: " يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة؛ فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها ". (٢)

فهل هذا يدل على أن أم سلمة لم تكن ترتاح إلى عائشة مِنْ جراءِ كسر الصحفة لها؟

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: ذكر سياق القصة يدل على أن أم سلمة ذكرت ذلك في مناقب عائشة وعنها روت عائشة القصة، ولولا أن أم سلمة قالت ذلك لعائشة ولغيرها من نساء النبيﷺ لما علمناه وإليك هذا السياق: عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، قالت عائشة: فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة، فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وإنا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيثما كان أو حيثما دار، قالت: فذكرت ذلك أمُ سلمة للنبي ﷺ، قالت: فأعرض عني، فسألنها فقالت: ما قال لي شيئًا، فقلن لها: فكلميه، فلما عاد إلي ذكرت له ذلك فأعرض عني، قالت: فكَلَّمَتْهُ حين دار إليها أيضًا، فلم يقل لها شيئًا، فسألنها، فقالت: ما قال لي شيئًا، فقلن لها: كلميه حتى يكلمك، فدار إليها، فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال: "**يا أم سلمة، لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها**، قالت: فقالت: أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله، ثم إنهن دعون فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ تقول: إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت أبي بكر، فكلمته فقال: "**يا بنية ألا تحبين ما أحب؟** "، قالت: بلى، فرجعَت إليهن فأخبرتهن فقلن: ارجعي إليه فأبت أن ترجع، فأرسلن زينب

---

(١) البخاري (٣٨٢٠).

(٢) البخاري (٣٥٦٤).

بنت جحش، فأتته فأغلظت وقالت: إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت ابن أبي قحافة، فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها، حتى إن رسول الله ﷺ لينظر إلى عائشة هل تَكَلَّمُ، قال: فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى أسكتتها، قالت: فنظر النبي ﷺ إلى عائشة وقال: " **إنها بنت أبي بكر**"(١)، وفي مسند أحمد من رواية أم سلمة أن أم سلمة قالت: فقالت أعوذ بالله أن أسوءك في عائشة. (٢)

قلت: فهذا صريح في أنها ذكرت ذلك لرسول الله فيما بينه وبينها، ثم أعرض عنها، ثم قال لها بعد ذلك هذا القول، فنقلته على أنه منقبة وفضيلة لعائشة رضي الله عنها، وهو كذلك. والحمد لله.

الوجه الثاني: ويبدو كذلك من السياق أن عائشة ترى فيها فضيلة لأم سلمة على أساس أنها هي التي اختيرت من نساء النبي ﷺ لأداء هذه الرسالة.

- وقد سبق القول بأن هذا الذي جرى بين أزواج النبي ﷺ إنما باعثه الغيرة التي باعثها حب النبي ﷺ، والتنافس الشريف على قلبه ووده، على أن الغيرة طبعية لا لوم فيها إكرامًا للمرأة في الإسلام.

- لا يوجد في سياق القصة ما يدل على سوء العلاقة بينهما، أو أن أم سلمة لم تكن ترتاح لعائشة رضي الله عنهن جميعًا.

- ثم إن عائشة هي التي روت القصة فلو كان فيها شيء يسيء إليها وهي على سوء لما نقلته، فلما نقلته قلنا: إما أن يكون فيه شيء ضدها أولا؛ فإن لم يكن وهذا واضح فهذا أدلُّ على نبلها وحرصها على تبليغ دين الله للناس؛ لما في هذه القصة من فوائد تدل على فضيلة لعائشة وأم سلمة، ويظهر من السياق كذلك أن أم سلمة لم تكن هي المنفردة بهذا الطلب، وفي مسند أحمد أن أم سلمة هي التي روت القصة، ونفس الكلام يقال فيها كما قيل في عائشة بل أوضح.

ولهم شبهة أخرى على هذا الحديث وهي كيف ينزل القرين على النبي ﷺ وهو في ثوب عائشة؟ والرد على ذلك من وجوه:

---

(١) البخاري (٣٥٦٤، ٢٤٤٢).

(٢) مسند أحمد ٦/ ٢٩٣.

أولًا سياق الحديث: قالت عائشة: فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة، فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وإنا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيثما كان أو حيثما دار، قالت: فذكرت ذلك أم سلمة للنبي ﷺ؛ قالت: فأعرض عني، فلما عاد إلي ذكرت له ذلك فأعرض عني، فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال: " **يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة؛ فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها** ".[1]

ثانيًا معنى قولهﷺ: **"والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها "**

١- نعلم أولًا أن القرآن يفسر بعضه بعضًا، والسنة تفسر بعضها بعضًا، والسنة أيضًا تفسر القرءان كما كان يفعل الرسولﷺ، وحرف (في) هو الذي يسبب للنصارى سوء فهم بسبب ضعفهم اللغوي، فقد قال فرعون عن السحرة: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ (طه: ٧١)، ومن الطبيعي ألا يقول عاقل: إن السحرة صلبهم فرعون في داخل النخل، ولكن (في) هنا تعنى: على النخل.

٢- أطلق القرآن على النساء والرجال لفظ لباس: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ (البقرة: ١٨٧)، ولا يعنى هذا أن المرأة بنطلون للرجل أو أن الرجل فستان للمرأة كما يفهم النصارى وطبيعي أن المفهوم من الآية: أنه كما تستر الملابس الجسد فإن المرأة تستر زوجها من الزنا والمعاصي، وكذلك الرجل يستر زوجته ويعفها.

٣- لكي نفهم معنى: " **في ثوب عائشة** " لابد من البحث عن القصة بكل ملابساتها وظروفها في أحاديث أخرى في النقاش الذي كان بين الرسول ﷺ ونسائه وهنا يتضح لنا المقصود والمعنى، فبعض الأحاديث وردت بلفظ لباس وبعضها بلفظ لحاف، ومن هنا يتضح أن المقصود بالثوب هو اللحاف وهو الغطاء أو السترة؛ لأن كل نساء النبي ﷺ لهن سترة، ولكن لم يأتِ الوحي إلا في بيت عائشة وهذا لفضلها ومن مناقبها رضي الله عنها.

٤- وعلى هذا نفهم من الحديث أن أم المؤمنين السيدة عائشة هي الوحيدة من زوجات

(١) رواه مسلم (٣٥٦٤).

النبي ﷺ التي كان ينزل الوحي عليه وهو نائم بجانبها في الفراش، أو بمعنى آخر في فراشها دون وضع جماع، وفي اللغة العربية من الممكن التعبير بالجزء عن الكل إذا اعتبرنا أن الثياب ملازم للمرء وملامس لجسده، وكذلك الفرش واللحاف لا يستغنى عنه المرء ودائمًا ما يتردد عليه المرء للنوم ويكون مهادًا ورداءً لجسده.

ثالثا: من خلال هذا التقرر نفهم أن معنى الثياب أو اللحاف ما يتغطى به الرجل مع امرأته حال النوم، وإنما نسب إلى عائشة وإن كان ملكًا للنبي ﷺ؛ لأن له أكثر من زوجة، فمن اللائق أن ينسب اللحاف الذي يتغطى به مع كل واحدة إليها، وفي وضع النوم تحت اللحاف نزل الوحي وهذه فضيلة لعائشة رضي الله عنها .

٥ـ ويبقى لنا سؤال: كيف خلع المسيح ثيابه ونشف قدم التلاميذ وبقى عريانًا؟

هل هذا يليق برب خالق ومعبود؟! وإليكم النص من إنجيل يوحنا ١٣/ ٥: (ثم صب ماء في مغسل وابتدأ يغسل أرجل التلاميذ ويمسحها بالمنشفة التي كان متزرًا بها).

الرواية الخامسة من الروايات التي يرون فيها دليلًا على سوء الأخلاق في بيت النبي ﷺ.

عن عائشة قالت: كانت عندنا أم سلمة، فجاء النبي ﷺ عند جنح الليل، قالت: فذكرت شيئًا صنعه بيده، قالت: وجعل لا يفطن لأم سلمة، - قالت: وجعلت أومئ إليه حتى فطن، قالت أم سلمة: أهكذا الآن؟ أما كانت واحدة منا عندك إلا في خِلاَبَةٍ[1] كما أرى؟ وسبت عائشة، وجعل النبي ﷺ ينهاها فتأبى، فقال النبي ﷺ: " **سبيها** "، فسبتها حتى غلبتها، فانطلقت أم سلمة إلى عليّ وفاطمة فقالت: إن عائشة سبتها وقالت لكم وقالت لكم، فقال عليّ لفاطمة: اذهبي إليه فقولي: أن عائشة قالت لنا وقالت لنا، فأتته فذكرت ذلك له، فقال لها النبي ﷺ: " **إنها حِبَّةُ أبيك ورب الكعبة** "، فرجعت إلى عليّ فذكرت له الذي قال لها، فقال: أما كفاك إلا أن قالت لنا عائشة وقالت لنا، حتى أَتَتْكَ

---

(١) الخلابة: الخديعة.

فَاطِمَةُ فقلت لها: إنها حبة أبيك ورب الكعبة.[١]

والجواب من وجوه:

١- الحديث بهذا السياق منكر كما قال ابن كثير -رحمه الله-: وعلي بن زيد ضعيف، وأم محمد مجهولة، وقد اضطرب فيه فجعل القصة مرة مع زينب ومرة مع أم سلمة.

٢- وعلى فرض أنه صحيح فالجواب عليه من وجوه:

أحدها: أن الحامل لزينب على هذا هو الغيرةُ؛ وقد سبقت الإجابة عنها.

فالغيرة الزوجية غريزة أو عاطفة في الرجال والنساء، وهي فيهن أشدُّ ولاسيما إذا تعددن عند الرجل. ولئن كان أزواج النبي ﷺ كلهن يغرن من عائشة لعلمهن أنها الأحب إليه فلهي كانت أشدهن غيرة، حتى كانت تغار من خديجة وهي لم ترها، وفي كتب السيرة والسنة أحاديث كثيرة تتحدث عن غيرة عائشة، وغيرة بقية نسائه. . وكان رسول الله ﷺ يعالج كل ذلك بالصبر والأناة والحلم والتسامح.

ثانيها: أن المراد بالسب ما يناسب أهل الفضل إذا اختلفوا؛ كما يقول أحدهم: هذا ظلم أو اتق الله وقد أخذت ما لا يحل لك، أما السب الذي يحدث بين السوقة والعامة فيستحيل أن يكون في بيت النبي ﷺ وعلى مرأى منه ومسمع، وقولها: (حتى أَنْحَيْت[٢] عليها) أي: بالغت في جوابها وأفحمتها.[٣]

٣-إن عائشة لم تتكلم حتى عرفت أن رسول الله ﷺ لا يكره أن تنتصر، ولما انتصرت

---

(١) **إسناده ضعيف.** مسند أحمد ٦/ ١٣٠ وأبو داود (٤٨٩٨) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن أم محمد امرأة أبيه، فذكرَتْه، وفي رواية أزهر ومعاذ بن معاذ قالوا: زينب بنت جحش بدل أم سلمة. قال الألباني في الضعيفة (٣٣٤٢): وإسناده ضعيف؛ لضعف ابن جدعان، ثم هو شيعي متهم بالرفض من يزيد بن زريع، فعلى كل حال لا تقبل روايته في مثل هذا، وامرأة أبيه أم محمد مجهولة لم يوثقها أحد، وقال ابن كثير ٧/ ٢١٢: هكذا ورد هذا السياق، وعلي بن زيد بن جدعان يأتي في رواياته بالمنكرات غالبًا، وهذا فيه نكارة، وقال المنذري: علي ابن زيد ابن جدعان لا يحتج بحديثه وأم ابن جدعان هذه مجهولة. اهـ عون المعبود ١٣/ ١٦٥.

(٢) وانتحيت لفلان أي: عرضت له. . وانْتَحاه أَي: اعْتَمَدَه بالكلام وقَصَده. . قال ابن الأثير: هكذا جاء في رواية، والمشهور بالثاء المثلثة والخاء المعجمة والنون؛ لسان العرب لابن منظور؛ (نحا) ١٥/ ٣١١.

(٣) حاشية السندي على سنن النسائي ٥/ ٣٦٦.

كان ذلك شبيها بالمناظرات بين أهل العلم وقد كان بكل أدب، ولهذا قال النبي ﷺ في الرواية الصحيحة: " **إنها ابنة أبي بكر** " إشارة إلى كمال فهمها وحسن منطقها، قال ابن الملك وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو أفضل لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ ﴾. (١)

وفي قوله: " **إنها ابنة أبي بكر** " إشارة إلى كمال فهمها ومتانة عقلها حيث صبرت إلى أن ثبت أن التعدي من جانب الخصم ثم أجابت بجواب إلزام. (٢)

٤- وجاء في الرواية الصحيحة التي وقعت مع زينب رضي الله عنها ما يدل على الإنصاف والعدل وسمو الأخلاق من عائشة رضي الله عنها؛ حيث قالت: قالت عائشة: وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله ﷺ، ولم أرَ قط خيرًا في الدين من زينب، وأتقى لله، وأصدق حديثًا، وأوصل للرحم، وأعظم صدقة، وأشد ابتذالًا لنفسها في العمل الذي تصدق به، وتقرب به إلى الله ﷻ، ما عدا سَوْرَة(٣) من حد كانت فيها تسرع منها الفيئة.

٥- إن الرد الذي وقع من عائشة على زينب في الرواية الصحيحة كان بإذن النبي ﷺ وكان ردًا مؤدبًا، ومع ذلك فهو من باب الانتصار الذي قال الله فيه: ﴿ وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴾.

٦- قوله: " **لا يكره أن انتصر** " ليس فيه دليل على أن النبي ﷺ أذن لعائشة، ولا أشار بعينه ولا غيرها، بل لا يحل اعتقاد ذلك؛ فإنه ﷺ تحرم عليه خائنة الأعين، وإنما فيه أنها انتصرت لنفسها فلم ينهها. (٤)

وخلاصة القول: إن هذا السياق منكر لا يصح، وما وافق منه الحديث الصحيح فهو في الرد على زينب وتوجيهه ما سبق. والله أعلم.

* * *

(١) تفسير حقي ١٣/ ١١٩.

(٢) حاشية السندي على سنن النسائي ٥/ ٣٦٦.

(٣) سَوْرَة بِسِينٍ مَفْتُوحَة وَسُكُون وَاو فَرَاءٍ فَهَاء أَيْ ثَوَرَان وَعَجَلَة (مِنْ حِدَّة).

(٤) شرح مسلم للنووي (١٥/ ٢٠٧).

٩- أخلاق عائشة مع زينب بنت جحش رضي الله عنها

هذه الشبهة تتعلق بزواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش وما ترتب على ذلك من أخلاق لعائشة معها بعد وقوع المنافسة بينهما على قلب النبي ﷺ حيث زعموا أن زواج زينب أحدث صراعًا بين عائشة وزينب مما يدل على سوء أخلاق السيدة عائشة رضي الله عنها.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: ذكر الآية وبيان الصحيح من كلام المفسرين عليها.

الوجه الثاني: موقف عائشة رضي الله عنها ليلة زواج النبي ﷺ من زينب.

الوجه الثالث: ثناء عائشة رضي الله عنها على زينب.

الوجه الرابع: إخبار عائشة رضي الله عنها عن زينب أنها تسارع في الخير.

الوجه الخامس: براءتها من الوقوع في عرض السيدة عائشة في قصة الإفك وثناء عائشة عليها.

الوجه السادس: إخبار عائشة رضي الله عنها أن زينب كانت تكرم النبي ﷺ في نوبة غيرها وتسقيه عسلًا.

الوجه السابع: إخبار عائشة رضي الله عنها عن زينب بأنها كانت تعمل وتتصدق.

وإليك التفصيل.

الوجه الأول: ذكر الآية وبيان الصحيح من كلام المفسرين عليها.

قال الله: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ (الأحزاب: ٣٧).

١- عن علي بن الحسين: أن النبي ﷺ كان قد أوحى الله تعالى إليه أن زيدًا يطلق زينب وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها، فلما تشكى زيد للنبي ﷺ خلق زينب وأنها لا تطيعه، وأعلمه أنه يريد طلاقها قال له رسول الله ﷺ على جهة الأدب والوصية: " **اتق الله في قولك وأمسك عليك زوجك** "، وهو يعلم أنه سيفارقها ويتزوجها هو، وهذا هو الذي أخفى في نفسه ولم يرد أن يأمره بالطلاق لما علم أنه سيتزوجها، وخشي رسول الله ﷺ أن يلحقه قول من الناس في أن يتزوج زينب بعد زيد، وهو مولاه وقد أمره بطلاقها، فعاتبه الله تعالى على هذا القدر، من

أن خشي الناس في شيء قد أباحه الله له بأن قال: أمسك مع علمه بأنه يطلق[١]، وأعلمه أن الله أحق بالخشية: أي في كل حال، قال علماؤنا -رحمة الله عليهم-: وهذا القول أحسن ما قيل في تأويل هذه الآية وهو الذي عليه أهل التحقيق من المفسرين والعلماء الراسخين كالزهري، والقاضي بكر بن العلاء القشيري، والقاضي أبي بكر بن العربي، وغيرهم. والمراد بقوله تعالى: ﴿وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ﴾ إنما هو إرجاف المنافقين؛ بأنه نهى عن تزويج نساء الأبناء وتزوج بزوجة ابنه، فأما ما روي أن النبي ﷺ هوى زينب امرأة زيد، وربما أطلق بعض المُجَّان لفظ عشق فهذا إنما يصدر عن جاهل بعصمة النبي ﷺ عن مثل هذا، أو مستخف بحرمته، قال الحكيم الترمذي في نوادر الأصول وأسند إلى علي بن الحسين قوله: فعلي بن الحسين جاء بهذا من خزانة العلم جوهرًا من الجواهر، ودررًا من الدرر، أنه إنما عتب الله عليه في أنه قد أعلمه أن ستكون هذه من أزواجك، فكيف قال بعد ذلك لزيد: أمسك عليك زوجك؟ وأخذتك خشيةُ الناس أن يقولوا: تزوج امرأة ابنه والله أحق أن تخشاه. اهـ.[٢]

ومن خلال هذا يبدو أن السبب في طلاق زيد لزينب ومن ثم زواج النبي ﷺ منها: هو ما كان بين زيد وبين زينب من خلافات، وأنه لم يكن بينهما وئام يؤمل معه أن تبقى الحياة الزوجية بينهما، فطلقها بمحض اختياره ورغبته، وكان رسول الله ﷺ ينهاه عن ذلك، وقد كان الله ﷻ قد أعلم نبيه ﷺ أن زيدًا سيطلق زينب، وأنها ستكون زوجة له، وأنه ﷺ كان يخفي هذا، ويخشى من مقولة الناس أنه تزوج مطلقة مَنْ كان يُدْعَى إليه، فعاتبه ربه على ذلك.[٣]

---

(١) ذكره ابن كثير في التفسير بإسناد أبي حاتم فقال: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن هاشم بن مرزوق، حدثنا ابن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان قال: سألني علي بن الحسين ما يقول الحسن في قوله تعالى: ﴿وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾؟ فذكرت له فقال: لا، ولكن الله تعالى أعلم نبيه... إلخ. وفي هذا الإسناد إلى عليٍّ بن الحسين عليُّ بن زيد بن جدعان وهو ضعيف فيه تشيع، وقال ابن عدي: كان يغلوا في التشيع ومع ضعفه يكتب حديثه. تهذيب التهذيب (٥٤٤٦).

(٢) تفسير القرطبي (١٤/ ١٦٦).

(٣) تفسير الطبري (٢٢/ ١١)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٤٨٩)، وانظر البخاري (٤٧٨٧).

٢- فإن قيل لأي معنى قال له: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ وقد أخبره الله أنها زوجه؟ قلنا: أراد أن يختبر منه ما لم يُعلِمْه الله من رغبتِه فيها أو رغبتِه عنها، فعلم نفرة زيد عنها من جوابه له.

فإن قيل: كيف يأمره بالتمسك بها وقد علم أن الفراق لا بد منه، وهذا تناقض؟

قلنا: بل هو صحيح للمقاصد الصحيحة لإقامة الحجة ومعرفة العاقبة، ألا ترى أن الله تعالى يأمر العبد بالإيمان وقد علم أنه لا يؤمن؟ فليس في مخالفة متعلق الأمر لمتعلق العلم ما يمنع من الأمر به عقلًا وحكمًا وهذا من نفيس العلم فتيقنوه وتقبلوه. [(١)]

٣-وقوله تعالى: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ أي: إنما أبحنا لك تزويجها، وفعلنا ذلك لئلا يبقى حرج على المؤمنين في تزويج مطلقات الأدعياء، وذلك أن رسول الله ﷺ كان قبل النبوة قد تبنى زيد بن حارثة رضي الله عنه فكان يقول له: زيد بن محمد، فلما قطع الله تعالى هذه النسبة بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴿٤﴾ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ﴾ ثم زاد ذلك بيانًا وتأكيدًا بوقوع تزويج رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش رضي الله عنها لما طلقها زيد بن حارثة رضي الله عنه ولهذا قال تعالى في آية التحريم ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ليحترز من الابن الدعي فإن ذلك كان كثيرًا فيهم وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ أي: وكان هذا الأمر الذي وقع قد قدره الله تعالى وحتمه وهو كائن لا محالة، كانت زينب رضي الله عنها في علم الله ستصير من أزواج النبي ﷺ، ثم قال تعالى: ﴿مَّا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾ أي: فيما أحل له وأمره به من تزويج زينب رضي الله عنها التي طلقها دعيه زيد بن حارثة رضي الله عنه، وقوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ﴾ أي: هذا حكم الله تعالى في الأنبياء قبله لم يكن ليأمرهم بشيء وعليهم في ذلك حرج، وهذا رد على من توهم من المنافقين نقصًا في تزويجه امرأة زيد مولاه ودعيه الذي

---

(١) تفسير القرطبي (١٤/ ١٦٦).

كان قد تبناه، ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ أي: وكان أمره الذي يقدره كائنًا لا محالة وواقعًا لا محيد عنه ولا معدل، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ثم قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٣٩﴾ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾﴾؛ يمدح تبارك وتعالى ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ﴾ أي: إلى خلقه ويؤدونها بأماناتها ﴿وَيَخْشَوْنَهُۥ﴾ أي: يخافونه ولا يخافون أحدًا سواه فلا تمنعهم سطوة أحد عن إبلاغ رسالات الله تعالى، ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ أي وكفى بالله ناصرًا ومعينًا...وقوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ نهى أن يقال بعد هذا: زيد بن محمد أي: لم يكن أباه وإن كان قد تبناه، فإنه ﷺ لم يعش له ولد ذكر حتى بلغ الحلم. اهـ[١]

الوجه الثاني: موقف عائشة رضي الله عنها ليلة زواج النبي ﷺ من زينب.

فعن أنس رضي الله عنه قال: فخرج النبي ﷺ فانطلق إلى حجرة عائشة فقال: " **السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله** "، فقالت: وعليك السلام ورحمة الله كيف وجدت أهلك؟ " **بارك الله لك (فيهن)** "، فَتَقَرَّى حُجَرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ يقول لهن كما يقول لعائشة، ويقلن له كما قالت عائشة. .[٢] قلت: ومحل الشاهد من الحديث واضح وهو قول عائشة رضي الله عنها ليلة عرس زينب لرسول الله ﷺ كيف وجدت؟ أهلك بارك الله لك، وكذلك قال نساء النبي ﷺ، ومَنْ مِنْ النساء تفعل هذا؟!

الوجه الثالث: ثناء عائشة على زينب

قالت عائشة: في زينب رضي الله عنها: وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله ﷺ، ولم أرَ امرأة قط خيرًا في الدين من زينب وأتقى لله، وأصدق حديثًا، وأوصل

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٦٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥١٥) وما بين القوسين من رواية أبي يعلى (٣٩١٨).

للرحم، وأعظم صدقة، وأشد ابتذالا لنفسها في العمل الذي تصدق به، وتقرب به إلى الله تعالى؛ ما عدا سورة من حدة كانت فيها تسرع منها الفيئة. (١)

الوجه الرابع: إخبار عائشة عن زينب أنها تسارع في الخير.

فعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ ذكر أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فاستأذنته عائشة فأذن لها، وسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت، فلما رأت ذلك زينب بنت جحش أمرت ببناء فبني لها. قالت: وكان رسول الله ﷺ إذا صلى انصرف إلى بنائه فبصر بالأبنية فقال: " **ما هذا؟** "، قالوا: بناء عائشة، وحفصة، وزينب، فقال رسول الله ﷺ: " **آلبر أردن بهذا؟ ما أنا بمعتكف** "، فرجع فلما أفطر، اعتكف عشرًا من شوال(٢).

ومحل الشاهد أن عائشة رضي الله عنها: تخبر عن زينب أنها تحب العمل الصالح وتنافس عليه.

الوجه الخامس: براءة زينب من الوقوع في عرض السيدة عائشة في قصة الإفك وثناء عائشة عليها بذلك.

كما قالت عائشة رضي الله عنها: وكان رسول الله ﷺ يسأل زينب بنت جحش عن أمري، فقال: " **يا زينب، ما علمت ما رأيت؟** " فقالت: يا رسول الله، أحمي سمعي وبصري؛ والله ما علمت عليها إلا خيرًا. قالت: وهي التي كانت تساميني فعصمها الله بالورع. (٣)

فانظر إلى قول عائشة في زينب: فعصمها الله بالورع وهو شدة المحافظة على الدين.

الوجه السادس: إخبار عائشة رضي الله عنها أن زينب كانت تكرم النبي ﷺ في نوبة غيرها وتسقيه عسلًا.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يشرب عسلًا عند زينب بنت جحش ويمكث عندها، فواطيت أنا وحفصة على أيتنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغافير؛ إني أجد منك ريح مغافير. قال: " **لا، ولكني كنت أشرب عسلًا عند زينب بنت جحش فلن أعود له، وقد حلفت لا تخبري بذلك أحدًا** ". (٤)

---

(١) مسلم (٢٤٤٢).

(٢) البخاري (١٩٤٠).

(٣) البخاري (٢٥١٨).

(٤) البخاري (٤٦٢٨).

وهذا شرف لزينب رضي الله عنها جاء على لسان عائشة رضي الله عنها.

الوجه السابع: إخبار عائشة عن زينب بأنها كانت تعمل وتتصدق.

عن عائشة أم المؤمنين قالت: قال رسول الله ﷺ: **" أسرعكن لحاقًا بي أطولكن يدًا "**، قالت: فكن يتطاولن أيتهن أطول يدًا، قالت: فكانت أطولنا يدًا زينب؛ لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق. [(١)]

وعند الحاكم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ لأزواجه: **" أسرعكن لحوقًا بي أطولكن يدًا "**، قالت عائشة: فكنا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد وفاة رسول الله ﷺ نمد أيدينا في الجدار نتطاول، فلم نزل نفعل ذلك حتى تُوفيت زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ وكانت امرأة قصيرة ولم تكن أطولنا، فعرفنا حينئذ أن النبي ﷺ إنما أراد بطول اليد الصدقة. قال: وكانت زينب امرأة صناعة اليد فكانت تدبغ وتخرز وتصدق في سبيل الله عز وجل. [(٢)]

الوجه السابع: ولم يصح في أي حديث أن عائشة وقعت في زينب أو أساءت إليها ولا كان هذا من زينب؛ سوى ما كان من أمر الغيرة في الحدود المشروعة كما في الرواية السابقة، وأما الحديث الذي فيه أن زينب سبت عائشة والنبي ﷺ جالس، فقال لعائشة: سبيها، فاشتكت إلى علي. . . الخ. فها هو: عن علي بن زيد بن جدعان، عن أم محمد امرأة أبيه، قال ابن عون: وزعموا أنها كانت تدخل على أم المؤمنين، قالت: قالت أم المؤمنين رضي الله عنها: دخل علينا رسول الله ﷺ وعندنا زينب بنت جحش رضي الله عنها، فجعل يصنع شيئًا بيده، فقلت بيده، حتى فطنته لها، فأمسك، وأقبلت زينب رضي الله عنها، تَقْحَمُ[(٣)] لعائشة رضي الله عنها، فنهاها فأبت أن تنتهي، فقال لعائشة رضي الله عنها: سُبِّيهَا، فسبتها، فغلبتها، فانطلقت زينب رضي الله عنها إلى علي رضي الله عنه فقالت: إن عائشة وقعت بكم وفعلت، فجاءت فاطمة رضي الله عنها فقال ﷺ لها: **" إنها**

---

(١) مسلم (٢٤٥٢).

(٢) المستدرك (٤/ ٢٦) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط مسلم.

(٣) معناه: تعرض لشتمها.

حبة أبيك ورب الكعبة"، فانصرفت، فقالت لهم: إني قلت له كذا وكذا فقال لي كذا وكذا.
قال: وجاء علي رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فكلمه في ذلك. (١)

والجواب أن هذا حديث منكر فعلي بن زيد قال فيه ابنُ عدي: كان يغلو في التشيع وقد سبق بيان ذلك في ترجمة أم سلمة رضي الله عنها، وقال ابن كثير -رحمه الله-: هكذا أورد هذا السياق وعلي بن زيد بن جدعان يأتي في رواياته بالمنكرات غالبًا وهذا فيه نكارة، والصحيح خلاف هذا السياق.

* * *

(١) **منكر**. أخرجه أبو داود (٤٨٩٨)، وأحمد في المسند ٦/ ١٣٠، وإسحاق بن راهويه (١٧٨٠)، وابن جرير في التفسير سورة الشورى: ٤١؛ من طرق عن ابن عون، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أم محمد امرأة أبيه، عن عائشة به. وهذا السياق تفرد به علي بن زيد، وأصل ما وقع بين عائشة وزينب ثابت في البخاري (٢٤٤٢) من حديث هشام بن عروة عن أبيه عائشة رضي الله عنها، وفي مسلم من (٢٤٤٢)، والنسائي (٣٩٤٤)، وأحمد ٦/ ٨٨؛ من حديث محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة به، وابن حبان (٧٠١٥) من حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة به، وقد سبق تخريجه وبيان ما فيه هنا وفي الكلام عن أم سلمة، وأما هذا السياق فمنكر وإسناده ضعيف، والله أعلم.

١٠ـ شبهة: أخلاق عائشة مع جويرية بنت الحارث رضي الله عنهما.

نص الشبهة:

وهي تدور حول مسألتين:

الأولى: قول عائشة رضي الله عنها فكرهتها.

الثانية: نظر النبي ﷺ إليها وهي امرأة أجنبية وامتلاء عينيه من جمالها.

واعتمدوا في هذه الشبهة على هذه الرواية: عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما قسم رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشماس - أو لابن عم له - وكاتبته على نفسها، وكانت امرأة حُلوة ملاحة لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها، قالت: فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب حجرتي فكرهتها، وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت، فدخلت عليه، فقالت: يا رسول الله، أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه، وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، فوقعت في السهم لثابت بن قيس بن الشماس - أو لابن عم له - فكاتبته على نفسي، فجئتك أستعينك على كتابتي. قال: " **فهل لك في خير من ذلك؟** ". قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: " **أقضي كتابتك وأتزوجك** " قالت: نعم يا رسول الله. قال: " **قد فعلت**". قالت: وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله ﷺ تزوج جويرية بنت الحارث، فقال الناس: أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما بأيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها. [1]

---

(١) حسن. أخرجه ابن إسحاق في السيرة، ومن طريقه أحمد (٦/ ٢٧٧)، وأبو داود (٣٩٣١) من طريق علي ابن مسهر، والبيهقي في الكبرى (٩/ ٧٤) وفي الدلائل من طريق يونس بن بكير، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢١) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ، وابن الجارود (٧٠٥) من طريق ابن إدريس، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة باب: جويرية بنت الحارث؛ من طريق إبراهيم بن سعد، والخرائطي في اعتلال القلوب؛ من طريق صدقة بن سابق (٢٨٥) {ستتهم} عن ابن إسحاق قال: وحدثني محمد بن جعفر ابن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة به. وهذا إسناد رجاله ثقات سوى ابن اسحق، وابن إسحاق حديثه حسن، إذا صرح بالتحديث وانظر: الإرواء (١٢١٢).

والرد على ذلك من وجوه: الوجه الأول: أن قولها: فكرهتها محمول على الغيرة الطبعية التي في النساء.

الوجه الثاني: أنها قالت: ذلك قبل أن تصير جويرية زوجة للنبيﷺ، وقبل أن تسلم.

الوجه الثالث: ثناء عائشة عليها بعد إسلامها

أنها لما أسلمت وصارت زوجة للنبي ﷺ أثنت عليها عائشة بأبلغ الثناء؛ فقالت: فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها.

الوجه الرابع: أن عائشة بهذا السياق تريد أن تخبر عن جمال جويرية، وعن موقف رسول الله ﷺ من قومها، وعن اختيارها جوار النبيﷺ، ولم ترد بذلك قطعًا شين جويرية؛ لأن هذه الأشياء في ديننا حسنة فلو أرادت ذمها لما ذكرت هذه الأمور.

الوجه الخامس: أن هذا الحديث واضح في مناقب وفضائل جويرية رضي الله عنها، والتي روته هي عائشة رضي الله عنها؛ فإما أن تكون كارهة لها أو لا، فلو كانت كارهة لها وروت فضيلتها لكان هذا دليلًا على أن المراد بالكراهية الغيرة التي لا تحمل على محرم أو على كتمان فضيلة، ولكان دليلًا على فضيلة عائشة رضي الله عنها لأنها تروي فضائل من تغار منها أو تكرهها على حسب ما جاء في الرواية. ولو لم تكن كارهة لها وهو الحق - سوى أمر الغيرة – لما كان في الأمر أي شيء، ولكنها نظرة الشانئ الحاقد ترى الحَسن قبيحًا، والله المستعان.

وأما قولهم: نظر النبي إليها فقد سبق الكلام عليه في تعدد زوجات النبي ﷺ.

* * *

١١ـ أخلاق عائشة مع صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنها.

نص الشبهة:

لقد زعم القوم سوء أخلاق عائشة مع صفية -رضي الله عنهما- ومعتمدهم في هذا عدة روايات ذكروها، وهاهي والرد على ما قالوه من خلالها:

الرواية الأولى: عن عائشة قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وهو عروس بصفية بنت حيي جئن نساء الأنصار فأخبرن عنها، قالت: فتنكرت وتنقبت فذهبت فنظر رسول الله ﷺ إلى عيني فعرفني، قالت: فالتفت فأسرعت المشي، فأدركني، فاحتضنني، فقال: **" كيف رأيت؟ "** قالت: قلت: أرسل يهودية وسط يهوديات. [1]

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن هذا الحديث إسناده ضعيف كما هو مبين في الحاشية.

الوجه الثاني: أنه لو صح لكان محمولًا على الغيرة، وقد سبق الحديث عنها.

الوجه الثالث: في بعض ألفاظ الحديث والراوية لها منقبة لصفية وعائشة.

الوجه الرابع: وفي بعضها أنها قالت ذلك قبل أن تعلم بإسلامها.

---

(١) ضعيف. أخرجه ابن ماجه باب حسن معاشرة النساء (١٩٨٠)، والخرائطي في اعتلال القلوب باب: الغيرة على النساء (٧٢١) من طريق حبان بن هلال، حدثنا مبارك بن فضالة، عن علي بن زيد، عن أم محمد، عن عائشة به. وقد سبقت ترجمة هذا الإسناد وقال البوصيري: في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف علي بن جدعان اهـ. وفيه أم محمد مجهولة كما سبق، وعلي بن زيد يروي المناكير.

وله طريق آخر أخرجه ابن سعد (٨/ ١٢٦) من طريق أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن عبد الله بن عمر به. وفيه عبد الرحمن بن أبي الرجال صدوق ربما أخطأ من الثامنة، والإسناد منقطع أو معضل بينه وبين ابن عمر -رضي الله عنهما؛ تهذيب التهذيب (٦/ ١٥٤)، والتقريب (٣١٩١). وعليه فلا يصلح هذا الطريق لتقوية الطريق الأول. وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٢٦ مرسلًا من طريق الواقدي ولفظه عن عطاء بن يسار قال: لما قدم رسول الله ﷺ من خيبر ومعه صفية أنزلها في بيت من بيوت حارثة بن النعمان فسمع بها نساء الأنصار وبجمالها فجئن ينظرن إليها، وجاءت عائشة متنقبة حتى دخلت عليها فعرفها، فلما خرجت خرج رسول الله ﷺ على أثرها فقال: **" كيف رأيتها يا عائشة؟ "** قالت: رأيت يهودية. قال: **" لا تقولي هذا يا عائشة فإنها قد أسلمت فحسن إسلامها "** اهـ. وهذا فيه بيان أنها قالت ذلك قبل أن تعلم بإسلامها. ولكن إسناده فيه الواقدي وهو متروك، ثم هو مرسل عن عطاء. وعليه فهذه الطريق شديدة الضعف لا تصلح للتقوية. والله أعلم.

الرواية الثانية: عن ثبيتة بنت حنظلة عن أمها أم سنان الأسلمية قالت: لما نزلنا المدينة لم ندخل منازلنا حتى دخلنا مع صفية منزلها، وسمع بها نساء المهاجرين والأنصار فدخلن عليها متنكرات فرأيت أربعًا من أزواج النبي ﷺ متنقبات: زينب بنت جحش، وحفصة، وعائشة، وجويرية، فأسمع زينب تقول لجويرية: يا بنت الحارث، ما أرى هذه الجارية إلا ستغلبنا على عهد رسول الله ﷺ، فقالت جويرية: كلا إنها من نساء قل ما يحظين عند الأزواج. (١)

الرواية الثالثة: عن ابن أبي عون قال: استبت عائشة وصفية فقال رسول الله لصفية: ألا قلت: أبي هارون وعمي موسى؟ وذلك أن عائشة فخرت عليها. (٢)

والجواب عن هذه الرواية والتي قبلها هو أنها من طريق الواقدي؛ وهو متروك الرواية فلا يعتمد على روايته أصلًا.

الرواية الرابعة: قال عبد الرزاق: حدثنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: بلغ صفية أن حفصة قالت: صفية بنت يهودي، فبكت، فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي فقال: **"ما يبكيك؟ "** قالت: قالت لي حفصة: أني ابنة يهودي. فقال النبي ﷺ: **"إنك لابنة نبي وإن عمك لنبي، وإنك لتحت نبي، فبما تفخر عليك؟ "** ثم قال: **"اتق الله يا حفصة"**. (٣)

---

(١) **ضعيف جدًّا**. أخرجه ابن سعد (٨/ ١٢٦) من طريق الواقدي حدثني عبد الله بن أبي يحيى، عن ثبيتة بنت حنظلة، عن أمها أم سنان الأسلمية به. وهذا إسناد فيه الواقدي، وثبيتة: (بالثاء المثلثة المضمومة والباء الموحدة المفتوحة والياء تحتها نقطتان والتاء فوقها نقطتان) لم أجد من ترجم لها بجرح أو تعديل؛ انظر الإكمال (١/ ١٨٦).

(٢) **ضعيف جدًّا**. أخرجه ابن سعد (٨/ ١٢٧) من طريق الواقدي، حدثني عبد الله بن جعفر، عن ابن أبي عون به. وفيه الواقدي وهو متروك.

(٣) **ضعيف**. أخرجه عبد الرزاق (١١/ ٤٣٠)(٢٠٩٢١)، ومن طريقه الترمذي: (٣٨٩٤)، وابن حبان (٧٢١١)، والطبراني في الكبير (٢٤/ ٧٠)(١٨٦)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٥٥)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٢٠٨٧)، وعبد بن حميد (١٢٤٨)، وابن عساكر (٣/ ٢٢٣). قال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه. وقال الألباني: صحيح. المشكاة (٦١٨٣).

قلت: معمر ثقة، ولكن روايته عن ثابت فيها اضطراب وكذلك عن البصريين عمومًا. قال الغلابي: سمعت ابن معين قال: ومعمر عن ثابت ضعيف، وقال أبو حاتم: ما حدث معمر بالبصرة فيه أغاليط، وقال يحيى: وحديث معمر عن ثابت، وعاصم بن أبي النجود، وهشام بن عروة، وهذا الضرب مضطرب كثير الأوهام.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: معمر وإن كان ثقة إمامًا حجة لكن روايته عن ثابت متكلم فيها، وروايته عن البصريين فيها اضطراب، وثابت بصري؛ وعليه فهي رواية ضعيفة.

الوجه الثاني: أن هذا الحديث فيه فضيلة لصفية رضي الله عنها ولذلك جعله ابن حبان في باب: ذكر تعظيم النبيِّ ﷺ صفيةَ ورعايته حقها من الصحيح.[١]

الوجه الثالث: أن حفصة ما سبتها بذلك وما قالت إلا حقًّا، ومع ذلك فقد حملها عليه الغيرة، وهم أقران ويجري بينهم ما يجري بين الأقران لأنهم بشر.

الرواية الخامسة: عن صفية بنت حيي قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ وقد بلغني عن حفصة وعائشة كلام، فذكرت ذلك له فقال: " **ألا قلت: فكيف تكونان خيرًا مني وزوجي محمد وأبي هارون و عمي موسى؟** " وكان الذي بلغها أنهم قالوا: نحن أكرم على رسول الله ﷺ منها، وقالوا: نحن أزواج النبي ﷺ وبنات عمه.[٢]

وقال العلائي عن يحيى بن معين: حديث معمر عن ثابت البناني ضعيف. ولم يخرج له البخاري عن ثابت إلا تعليقًا ولم يخرج له مسلم عنه إلا متابعة. التهذيب (١٠/ ٢١٩)، وهدي الساري: (١/ ٤٤٤، ٤٤٥). ومن خلال ما مرَّ يبدو ضعف هذه الرواية التي معنا.

(١) صحيح ابن حبان (١٦/ ١٩٣).

(٢) **ضعيف جدًا**. أخرجه الترمذي (٣٨٩٢)، وأخرجه الحاكم ٤/ ٣١، والطبراني في الأوسط (٨/ ٢٣٦ (٨٥٠٣)، والكبير (٢٤/ ٧٥ (١٩٦) (ثلاثتهم) من طريق هاشم بن سعيد الكوفي، حدثنا كنانة قال: حدثتنا صفية بنت حيي به. قال الترمذي: وهذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صفية إلا من حديث هاشم الكوفي؛ وليس إسناده بذلك القوي اهـ.

وهذا إسناد ضعيف هاشم بن سعيد قال: فيه أحمد: لا أعرفه وقال الدوري عن ابن معين: ليس بشيء وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث، وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه لا يتابع عليه اهـ. التهذيب (١١/ ١٧)، والجرح والتعديل (٩/ ١٠٤ -٤٤٣).

وكنانة: وقال الترمذي بعد حديثه الذي معنا: ليس إسناده بالقوي، وقال في موضع آخر: ليس إسناده بمعروف، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول؛ انظر تهذيب التهذيب ٨/ ٤٠٤، والتقريب (٥٦٦٨). وعليه فالحديث ضعيف، وضعفه الألباني في الضعيفة الألباني وقال: وقد ذكر الحافظ في ترجمة كنانة (من التهذيب) أن الحديث رواه ابن عدي من طريق يزيد بن مغلس الباهلي: حدثنا كنانة بن نبيه مولى صفية. . فذكر الحديث. قلت: وهذا ظاهره أن يزيد بن المغلس تابع هاشم بن سعيد، وحينئذ يتقوى الحديث بمتابعته.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن الحديث ضعيف كما هو مُبين في الحاشية.

الوجه الثاني: أنه على فرض صحته فيه ثناء على صفيه وجبرًا لخاطرها، فإن قلت: أليست حفصة ابنة نبي وهو إسماعيل عليه السلام؛ لأنها قرشية، وعمها نبي وهو إسحاق عليه السلام وتحت نبي وهو النبي ﷺ.

هذه الصفات مشتركة بين نسائه ﷺ اللاتي من قريش، وصفية أيضًا مشاركة لهن؛ لأن موسى وهارون من أولاد يعقوب بن إسحاق ﷺ والمقصود دفع المنقصة بأنها أيضًا تجمع صفات الفضل والكرم. [1]

الوجه الثالث: أنه خرج مخرج الغيرة، وقد سبق الحديث عنها.

الرواية السادسة: عن عائشة أنها قالت: وكان متاعي فيه خف وكان على جمل ناج، وكان متاع صفية فيه ثقل وكان على جمل ثقيل بطيء يتبطأ بالركب، فقال رسول الله: " **حولوا متاع**

ولكني أرى أن في إسناد ابن عدي انقطاعًا أو سقطًا؛ فإن ابن المغلس إنما يروي عن مالك وطبقته من أتباع التابعين، فمثله لم يدرك أحدًا من التابعين قطعًا، وكنانة منهم، ويؤيده أنهم ذكروا في شيوخ يزيد هذا: هاشم بن سعيد الراوي للحديث عن كنانة، فالظاهر أنه هو الساقط بين يزيد وكنانة، والله أعلم. اهـ. الضعيفة للألباني (٤٩٦٣).

قلت: وبالرجوع إلى الكامل لابن عدي وجدت أن الأمر كما قال الألباني -رحمه الله- لكن السقط في الإسناد من نقل الحافظ -رحمه الله- حيث جاءت صورة الإسناد هكذا عند ابن عدي: ثنا إبراهيم بن محمد بن سليمان الهاشمي قال: ثنا عمرو بن علي، ثنا يزيد بن مغلس بن عبد الله بن يزيد الباهلي؛ وكان من الثقات، ثنا هاشم بن سعيد، ثنا كنانة بن نبيه مولى صفية قال: سمعت صفية بنت حيي تحدث قالت: وقف علي رسول الله ﷺ وأنا أسبح بنوى، فقال: " **يا بنتِ حيي، قد سبحت منذ قمت على رأسك بأكثر من هذا.** . " الخ الحديث.

فظهر من الإسناد والمتن أمران: الأول: أن يزيد بن المغلس لم يتابع هشام بن سعيد وإنما روى عنه كما هو واضح في الإسناد، ومما يؤكد هذا أن ابن عدي قال في آخر ترجمة هشام بن سعيد وبعد سياق هذه الرواية ٧/ ١١٥ وعامة ما يرويه لا يتابع عليه.

الثاني: أن الحافظ ابن حجر في التهذيب ما أشار إلى الحديث الذي معنا، وإنما أشار إلى حديث التسبيح، ومما يؤكد هذا أن الحافظ ذكر هذا الحديث بعد قوله نقلًا عن الترمذي، وقال في موضع آخر: ليس بمعروف، وإنما قال الترمذي هذا في هشام بعد حديث التسبيح، وانظر سنن الترمذي (٣٥٥٤).

(١) تحفة الأحوذي (١٠/ ٢٦٨).

عائشة على جمل صفية وحولوا متاع صفية على جمل عائشة حتى يمضي الركب "، قالت: عائشة فلما رأيت ذلك قلت: يا لعباد الله، غلبتنا هذه اليهودية على رسول الله، قالت: فقال رسول الله: " **يا أم عبد الله، إن متاعك كان فيه خف، وكان متاع صفية فيه ثقل فأبطأ بالركب، فحولنا متاعها على بعيرك وحولنا متاعك على بعيرها** "، قالت: فقلت: ألست تزعم أنك رسول الله؟ قالت: فتبسم، **قال: " أو فيّ شك أنت يا أم عبد الله؟** " قالت: قلت: ألست تزعم أنك رسول الله؟ أفهلا عدلت؟ وسمعني أبو بكر وكان فيه غرب أي: حدة، فأقبل علي فلطم وجهي، فقال رسول الله: " **مهلًا يا أبا بكر** "، فقال: يا رسول الله، أما سمعت ما قالت؟: فقال رسول الله: " **إن الغيري لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه** ". (١)

والرد على ذلك من وجوه: الوجه الأول: أن الحديث ضعيف، وفي متنه نكارة.

الوجه الثاني: أن هذا متن منكر من جهة قول عائشة: ألست تزعم أنك رسول الله؟!

الوجه الثالث: أنه على فرض صحته محمول على الغيرة الشديدة كما جاء في نص الحديث.

الوجه الرابع: الحديث فيه فضيلة لصفية ترويها عائشة رضي الله عنها فما السوء في ذلك؟!

الرواية السابعة: عن ابن أبي عون قال: قالت عائشة: كنت أستب أنا وصفية فسببت أباها فسبت أبي، وسمعه رسول الله ﷺ فقال: " **يا صفية، تسبين أبا بكر، يا صفية، تسبين أبا بكر** ". (٢)

قلت: والجواب عليه أنه من رواية محمد بن عمر الواقدي؛ وهو متروك.

الرواية الثامنة: عن عائشة قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفية كذا وكذا- قال غير مسدد تعني: قصيرة- فقال: " **لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته** "، قالت: وحكيت له إنسانًا قال: ما أحب أني حكيت إنسانًا وأن لي كذا وكذا. (٣)

---

(١) **ضعيف**. وفي المتن نكارة. وقد سبق تخريجه في شبهة " تطاول عائشة على النبي ﷺ " الوجه الثاني.

(٢) **ضعيف جدًّا**. أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/ ٨٠) من طريق محمد بن عمر الواقدي، أخبرنا محمد بن عبد الله بن جعفر، عن ابن أبي عون به، وفيه الواقدي متروك.

(٣) **صحيح**. أخرجه أبو داود (٤٨٧٥) من طريقه الجصاص في أحكام القرآن باب في قضايا البغاة (٥/ ٢٩٠)، وأخرجه الترمذي (٢٥٠٢) وفي (٢٥٠٣) وأحمد (٦/ ٢٠٦)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق باب ما جاء في الغيبة من الكراهة (١٩٥) وفي (١٩٨) وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت (٢٠٦) وفي كتاب ذم الغيبة والنميمة

وهذا حديث صحيح والرد عليه من وجوه:

الوجه الأول: أن عائشة بشر يخطئ ويصيب ولا نعتقد فيها العصمة.

الوجه الثاني: أن كلامها في صفية خرج مخرج الغيرة، وهي فطرية في المرأة.

الوجه الثالث: أن النبي ﷺ نهاها واستجابت وتابت إلى الله ﷻ.

الوجه الرابع: أنها هي التي روت لنا هذا الحدث، وكان يمكن أن لا نعرف عنه شيئًا؛ ولكنها روته لما فيه من الفوائد فانظرها في الحاشية؛ وهي وجه خامس.

ونحن نذكرها لنعرف كيف نستفيد من البيت النبوي، ولنعرف كيف ننظر إليه بعين الاتباع لا بعين النقد. [1]

---

(٧٤)، وابن الجعد في مسنده (١٧٣٦)، ومن طريقه أبو الشيخ في التوبيخ والبيان باب صفة الغيبة، وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٩٧) عن سفيان الثوري قال حدثني علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة، عن عائشة به وبألفاظ متقاربة والمعنى واحد وقال الترمذي: حسن صحيح وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٤٠).

(١) يستفاد من الحديث حرمة الغيبة [والغيبة محرمة بالإجماع، ولا يستثنى من ذلك إلا ما رجحت مصلحته، كما في الجرح والتعديل، والنصيحة؛ كقوله ﷺ لما استأذن عليه ذلك الرجل الفاجر، قال: " **ائذنوا له؛ بئس أخو العشيرة** "، وكقوله لفاطمة بنت قيس - وقد خطبها معاوية وأبو الجهم-: " **أما معاوية فصعلوك وأما أبو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه**"، وكذا ما جرى مجرى ذلك. ثم بقيتها على التحريم الشديد، وقد ورد فيها الزجر الأكيد؛ ولهذا شبهها تعالى بأكل اللحم من الإنسان الميت؛ كما قال تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ أي: كما تكرهون هذا طبعًا، فاكرهوا ذاك شرعًا؛ فإن عقوبته أشد من هذا، وهذا من التنفير عنها والتحذير منها؛ انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٣٨٠).

٢- ويستفاد منه أن حرمتها شديدة كبيرة، والمعنى أن هذه الغيبة لو كانت مما يمزج بالبحر لغيرته عن حاله مع كثرته وغزارته، فكيف بأعمال نزرة خلطت بها؛ قال النووي: هذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة أو أعظمها، وما أعلم شيئًا من الأحاديث بلغ في ذمها هذا المبلغ ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾؛ فيض القدير (٥/ ٤١١).

٣- ومنها أن من الغيبة المحرمة المحاكاة بأن يمشي متعارجًا أو مطاطيًا رأسه أو غير ذلك من الهيئات؛ فيض القدير (٥/ ٤١١).

٤- ومنها أن الغيبة المحرمة هي أن يكون في الإنسان ما يقوله القائل؛ لأن الغيبة من أقبح القبائح وأكثرها انتشار في الناس، حتى لا يسلم منها إلا القليلُ من الناس؛ وهي ذكرك الإنسان بما يكره ولو بما فيه سواءً كان في دينه، أو بدنه، أو نفسه، أو خلقه، أو ماله، أو ولده، أو والده، أو زوجته، أو خادمه، أو عمامته، أو ثوبه، أو مشيته، أو حركته، أو بشاشته، أو خلاعته، أو غير ذلك مما يتعلق به؛ سواءً ذكرته بلفظك، أو بكتابك، أو رمزت إليه بعينك أو يدك أو

الوجه الخامس: لعل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عنها قالت هذا القول وهي لا تعلم أن هذا يدخل في الغيبة فلما علمت كفت.

* * *

رأسك، أو نحو ذلك. فأما الدين فكقولك: سارق، خائن، ظالم متهاون بالصلاة، متساهل في النجاسات، ليس بارًا بوالديه، قليل الأدب، لا يضع الزكاة مواضعها، ولا يجتنب الغيبة. وأما البدن فكقولك: أعمى، أو أعرج، أو أعمش، أو قصير، أو طويل، أو أسود، أو أصفر، وأما غيرهما: فقولك: فلان قليل الأدب، متهاون بالناس لا يرى لأحد عليه حقًا، كثير النوم، كثير الأكل، وما أشبه ذلك: أو كقولك: فلان أبوه نجار، أو إسكافي، أو حداد، أو حائك؛ تريد تنقيصه بذلك، أو فلان سيء الخلق، متكبر مراء، معجب، عجول، جبار، ونحو ذلك: أو فلان واسع الكم، طويل الذيل، وسخ الثوب، ونحو ذلك: وفي صحيح مسلم، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " أتدرون ما الغيبة؟ " قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: " ذكرك أخاك بما يكره "، قيل: وإن كان في أخي ما أقول، قال: " إن كان فيه ما تقول فقد أغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته ". قال الترمذي: حديث حسن صحيح؛ المستطرف في كل فن مستظرف باب: في تحريم الغيبة.

٥- وبعض المتفقهين والمتعبدين يعرضون بالغيبة تعريضًا تفهم به كما تفهم بالتصريح، فيقال لأحدهم: كيف حال فلان؟ فيقول: الله يصلحنا، الله يغفر لنا، الله يصلحه، نسأل الله العافية، نحمد الله الذي لم يبتلنا بالدخول على الظلمة، نعوذ بالله من الكبر، يعافينا الله من قلة الحياء، الله يتوب علينا، وما أشبه ذلك مما يفهم تنقيصه، فكل ذلك غيبة محرمة؛ المستطرف باب: في تحريم الغيبة.

٦-ويؤخذ من إنكار النبي ﷺ أنه كما يحرم على المغتاب ذكر الغيبة كذلك يحرم على السامع استماعها، فيجب على مَنْ يستمع إنسانًا يبتدئ بغيبة أن ينهاه إن لم يخف ضررًا؛ فإن خافه وجب عليه الإنكار بقلبه ومفارقة ذلك المجلس إن تمكن من مفارقته، فإن قال بلسانه: أسكت وقلبه يشتهي سماع ذلك؛ قال بعض العلماء: إن ذلك نفاق؛ قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾؛ الموضع السابق.

٧- ومنها همة النبي ﷺ في إنكار المنكر حتى لو صدر مِنْ أحب الناس إليه، وهذا من تمام عدل الإسلام.

٨- ومنها الإشارة إلى خطورة الكلمة حتى لو لم يلق الإنسان لها بالًا، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالًا يرفع الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالًا يهوي بها في جهنم "؛ البخاري (٦١١٣).

٩- ومنها أن الصحابة لو كتموا شيئًا من الدين لكتموا مثل هذه الأحاديث التي فيها عتاب لهم رضي الله عنهم.

١٠- دفاع النبي ﷺ عن صفية.

١١- العبرة في حسن المرأة في الإسلام أمام زوجها ليس الطول والقصر أو غير ذلك، وإنما هو الدين.

١٢ـ أخلاق عائشة مع أم حبيبة ـ رضي الله عنهما.

لقد رأى البعض أن عائشة كانت سيئة الأخلاق مع أم حبيبة؛ لأنه عندما قتل معاويةُ بن أبي سفيان محمدَ بن أبي بكر وأحرقه في جيفة حمار بعثت أم حبيبة إليها بكبش مشوي؛ وقالت لها: هكذا شوي أخوك فقالت عائشة: يا ابنة العاهرة، والله لا أكلت شواء أبدًا. فلم تأكل شواء حتى ماتت، ويتساءل: كيف يقع مثل هذا الشتم ممن وصفت بأم المؤمنين؟!.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: إيراد هذه الرواية التي اعتمدوا عليها، وبيان حالها.

الوجه الثاني: تعريف مختصر بأم حبيبة وفضائلها.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: بيان حكم الرواية.

عن يزيد بن أبي حبيب قال: بعث معاويةُ عمروَ بن العاص في سنة ثمان وثلاثين إلى مصر ومعه أهل دمشق؛ عليهم يزيدُ بن أسد البجلي، وعلى أهل فلسطين رجل من خثعم، ومعاوية بن حديج على الخارجة، وأبو الأعور السلمي على أهل الأردن؛ فساروا حتى قدموا مصر، فاقتتلوا بالمسناة، وعلى أهل مصر محمد بن أبي بكر؛ فهزم أهل مصر بعد قتل شديد في الفريقين جميعًا.

قال عمرو: وشهدت أربعة وعشرين زحفًا فلم أرَ يومًا كيوم المسناة، ولم أرَ الأبطال إلا يومئذ، فلما هزم أهل مصر، تغيب محمد بن أبي بكر، فأخبر معاوية بن حديج بمكانه، فمشى إليه فقتله، وقال: يُقتل كنانة بن بشر ويترك محمد بن أبي بكر؟ وإنما أمرهما واحد، ثم أمر به معاوية بن حديج فجر فمر به على دار عمرو بن العاص، لما يعلم من كراهيته لقتله، ثم أمر به بجادًا التجيبي فأحرقه في جيفة حمار.[1]

---

(١) **ضعيف**. أخرجه محمد بن يوسف الكندي في كتاب الولاة والقضاة (١/ ٨) من طريق: محمد بن موسى الحضرمي قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن عميرة قال: حدثنا عبد الله يوسف، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب به؛ وهو مرسل؛ يزيد بن أبي حبيب من الخامسة وكان يرسل كما في التقريب (٧٧٠١).

والإسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وبقية رجاله لم أجد فيهم كلامًا بجرح أو تعديل.

وللحديث طريق آخر عن يزيد بن حبيب أخرجه الكندي في ولاة مصر (١/ ٨) من طريق: أبي سلمة أسامة التجيبي قال: حدثني زيد بن أبي زيد، عن أحمد بن يحيى بن وزير، عن إسحاق بن الفرات، عن يحيى بن

والجواب عن هذا: أنه حديث مرسل وإسناده ضعيف، وعليه فلا تعويل عليه وله طريق موصولة إسنادها ضعيف جدًّا، ومع هذا فلم أجد قول عائشة لأم حبيبة (يا ابنة العاهرة) بإسناد صحيح ولا ضعيف، فهي كلمة مكذوبة مفتراة لم أقف لها على أصل' وبهذا تُبرأ السيدة عائشة رضي الله عنها من هذه الفرية المنسوبة إليها في أمر السيدة أم حبيبة رضي الله عنها، وكذلك تبرأ السيدة أم حبيبة كذلك. والله أعلم.

الوجه الثاني: ذكر بعض فضائل السيدة أم حبيبة ـ رضي الله عنها ـ.

هي: أم حبيبة أم المؤمنين السيدة المحجبة رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية ابن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي. وإليك بعض فضائلها:

١ - أسلمت رملة مع زوجها في دار الأرقم بن أبي الأرقم.

٢ - وحينما اشتد الأذى بالمسلمين في مكة هاجرت رملة بصحبة زوجها؛ فارة بدينها، متمسكة بعقيدتها، متحملة الغربة والوحشة، تاركة الترف والنعيم التي كانت فيها، بعيدة عن مركز الدعوة والنبوة، متحملة مشاق السفر والهجرة، فأرض الحبشة بعيدة عن مكة،

أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب بنحوه؛ وفيه هذه الزيادة: وأمرت أم حبيبة ابنة أبي سفيان بكبش فشوي، وبعثت به إلى عائشة، فقالت: هكذا شوي أخوك. قال: فلم تأكل عائشة شواء حتى لحقت بالله. اهـ.

وهذا إسناد فيه أسامة بن أحمد أبو سلمة التجيبي؛ قال أبو سعيد بن يونس: يعرف وينكر لم يكن في الحديث بذاك. لسان الميزان (١٠٥٢). وفيه زيد بن أبي زيد ترجم له الخطيب البغدادي (٨/ ٤٤٧) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وللحديث رواية أخرى أخرجها الكندي في ولاة مصر؛ فقال: وحدثنا حسن المديني قال: حدثنا يحيى بن عبد الله ابن بكير قال: حدثني الليث، عن عبد الكريم بن الحارث به، ولكن هذا إسناد معضل؛ لأن عبد الكريم ثقة من السادسة، وهو من الذين عاصروا صغار التابعين التقريب (٤١٤٨)، وحسن المديني لم أجد له ترجمة.

وللأثر طريق ثالثة أخرجها الكندي كذلك في ولاة مصر (١/ ٨) فقال: حدثني موسى بن حسن بن موسى قال: حدثنا هارون بن أبي بردة قال: حدثني نصر بن مزاحم، عن أبي مخنف قال: حدثني عبد الملك بن نوفل، عن أبيه قال: (ما أكلت عائشة شواء بعد محمد حتى لحقت بالله)؛ وهذه هي الطريق المتصلة، ولكن ترجمتها تؤكد وضع هذا الحديث؛ لأن هذا الإسناد فيه نصر بن مزاحم رافضي جلد متروك الحديث؛ كما في لسان الميزان (٥٥١)، وشيخه لوط بن يحيى شيعي محترق هالك؛ اللسان (١٥٦٨، ١١١٦)، وعبد الملك بن نوفل مجهول الحال؛ وقال الحافظ: مقبول؛ التهذيب (٦/ ٣٧٩).

والطريق تتخلله العديد من الطرق الوعرة، والحرارة المرتفعة، وقلة المؤونة. كما أن رملة في ذلك الوقت، كانت في شهور حملها الأولى في حين نرى بأن سفر هذه الأيام سفر راحة ورفاهية، ووسائل النقل المتطورة ساعدت على قِصَر المسافة بين الدول، وبعد أشهر من بقاء رملة في الحبشة، انجبت مولودتها (حبيبة)؛ فكنيت (بأم حبيبة).

٣- ومن مناقبها أنها ثبتت على الإسلام في دار الغربة وقد مات زوجها.

٤- وهي من بنات عم الرسولﷺ، ليس في أزواجه من هي أقرب نسبًا إليه منها، ولا في نسائه من هي أكثر صداقًا منها، ولا من تزوج بها وهي نائية الدار أبعد منها.

٥- عُقد له ﷺ عليها بالحبشة، وأصدقها عنه صاحب الحبشة أربع مئة دينار، وجهزها بأشياء.

٦- وكان لها يوم قدم بها المدينة بضع وثلاثون سنة وقد كان لأم حبيبة حرمة وجلالة، ولاسيما في دولة أخيها، ولمكانه منها قيل له خال المؤمنين.

٧- ولما جهز الرسول ﷺ المسلمين لفتح مكة، وبالرغم من معرفة أم حبيبة لهذا السر، إلا أنها لم تخبر أباها، وحافظت على سر رسول الله ﷺ وسر المسلمين، ففتح المسلمون مكة، ودخل العديد من المشركين في دين الله، وأسلم أبو سفيان، فتكاملت أفراح أم حبيبة وشكرت الله على هذا الفضل العظيم، وفي هذا الموقف إشارة إلى أنه يجب على المرأة المسلمة حفظ سر زوجها، وعدم البوح به حتى لأقرب الناس إليها، لذلك يجب على الزوجة الصالحة المحافظة على بيت الزوجية وعدم البوح بالأسرار.

٨- وأما روايتها للحديث فقد روت أم حبيبةرضي الله عنها عدة أحاديث عن الرسول ﷺ بلغ مجموعها خمسة وستين حديثًا، وقد اتفق لها البخاري ومسلم على حديثين. تُوفيت قبل معاوية بسنة.

وهكذا جمعت من المناقب أنها صحابية جليلة، ابنة صحابي زعيم، وأخت خليفة، وزوجة خاتم النبيين محمد ﷺ [1].

* * *

(١) سير أعلام النبلاء (٢/ ٢١٨).

١٣ـ أخلاق عائشة مع مارية القبطية رضي الله عنهن.

نص الشبهة:

هذه الشبهة خاصة بأخلاق عائشة رضي الله عنها مع مارية القبطية رضي الله عنها، وهي منصبة حول الغيرة كغيرها، واعتمادهم في هذه الشبهة على عدة روايات تذكر ما قالته عائشة وما فعلته تجاه مارية القبطية منذ اصطفاها رسول الله ﷺ لنفسه، وهذه الروايات منها ما صح وأسيء فهمه، ومنها ما لم يصح وأورد مورد الصحيح، ونحن نورد هذه الروايات وما صح منها وجهناه واستخرجنا منه الفوائد النافعة، وما لم يصح بيناه بعون الله تعالى.

الرواية الأولى: عن عائشة قالت: ما غرت على امرأة إلا دون ما غرت على مارية وذاك أنها كانت جميلة من النساء وأعجب بها رسول الله ﷺ وكان أنزلها في أول ما قدم بها في بيت حارثة بن النعمان فكانت جارتنا فكان عامة النهار والليل عندها حتى فرغنا لها فجزعت فحولها إلى العالية وكان يختلف إليها هناك فكان ذلك أشد علينا ثم رزق منها الولد وحرمناه منه.[1]

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: **أن في إسنادها ما يدل على أنها موضوعة**؛ وتفصيل ذلك كما في الحاشية.

الوجه الثاني: أن قولها: يكون عندها عامة النهار والليل يخالف ما تواتر عن النبي ﷺ من القسم بين الزوجات، والعدل بينهن حتى قالت عائشة نفسها: كان النبي ﷺ إذا أراد سفرًا أقرع بين نسائه. . . الحديث.

قال ابن عساكر: وكانت له ﷺ سريتان يقسم لهما مع أزواجه: مارية القبطية أم إبراهيم،

---

(١) موضوع. أخرجه الزبير بن بكار في المنتخب من كتاب أزواج النبي (٢٠) من طريق: محمد بن حسن، عن محمد بن موسى، عن فليح بن سليمان، عن أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة، عن أيوب بن بشير قال: قالت عائشة: وذكره، وهذا إسناد فيه أكثر من علة؛ الأولى: فيه محمد بن الحسن بن زبالة قال ابن معين وأبو داود: كذاب خبيث وقال النسائي والدارقطني: متروك الحديث. تهذيب التهذيب ٩/ ١٠١، والتقريب (٥٨١٥).
الثانية: فيه محمد بن موسى الفطري بكسر الفاء وسكون الطاء المدني صدوق رمي بالتشيع من السابعة. التقريب (٦٣٣٥)، و التهذيب ٩/ ٤٢٣، قلت: وتشيعه سبب لرد روايته في هذا الباب الثالثة: وفيه فليح بن سليمان قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ. التقريب (٥٤٤٣). وعليه فهذه رواية موضوعة مكذوبة، والحديث له طريق آخر أخرجه ابن سعد ٨/ ٢١٢ولكن من طريق الواقدي وهو متروك الرواية.

وريحانة بنت شمعون الخنافية إحدى بني النضير. قال ابن أبي مليكة: فسألت عائشة عن قسمة النبي ﷺ لأمي ولده فقالت: كان يقسم لهما مرة ويدعهما مرة؛ فإذا قسم أضعف قسمنا فلإحداهن يوم ولنا يومان، وعلى ذلك قسم للمرأة المملوكة النصف مما قسم للحرة.(١)

الوجه الثالث: وإذا كان أعجب بها فلماذا لم يتخذها زوجة، وما الذي منعه من ذلك!

وقد صنع مثله بجويرية وصفية ﵄ مع العلم بأنه كان قد اتخذ مارية قبل التحريم حيث ذكر غير واحد من العلماء كابن عباس، ومجاهد، والضحاك، وقتادة، وابن زيد، وابن جرير، وغيرهم أن هذه الآية نزلت مجازاة لأزواج النبي ﷺ ورضا عنهن على حسن صنيعهن في اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة لَمَّا خيرهن رسول الله ﷺ، فلما اخترن رسول الله ﷺ كان جزاؤهن أن الله تعالى قصره عليهن وحرم عليه أن يتزوج بغيرهن أو يستبدل بهن أزواجًا غيرهن ولو أعجبه حسنهن، إلا الإماء والسراري، فلا حرج عليه فيهن، ثم إنه تعالى رفع عنه الحرج في ذلك، ونسخ حكم هذه الآية وأباح له التزوج؛ ولكن لم يقع منه بعد ذلك تزوج لتكون المنة لرسول الله ﷺ عليهن(٢).

قلت: فثبت بهذا التقرير بطلان طعنهم في أم المؤمنين ﵂ بسبب هذه الرواية.

الرواية الثانية: التي استدلوا بها على سوء أخلاق عائشة مع مارية:

عن أبي هريرة ﵁ قال: دخل رسول الله ﷺ بمارية القبطية سريته بيت حفصة بنت عمر، فوجدتها معه، فقالت: يا رسول الله، في بيتي من بين بيوت نسائك؟ قال: "**فإنها علي حرام أن أمسها يا حفصة، واكتمي هذا علي**" فخرجت حتى أتت عائشة، فقالت: يا بنت أبي بكر، ألا أبشرك؟ فقالت: بماذا؟ قالت: وجدت مارية مع رسول الله ﷺ في بيتي، فقلت: يا رسول الله في بيتي من بين بيوت نسائك؟ وبي تفعل هذا من بين نسائك؟ فكان أول السرور أن حرمها على نفسه، ثم قال لي: " **يا حفصة، ألا أبشرك؟** " فقلت: بلى بأبي وأمي يا رسول الله، فأعلمني أن أباك يلي الأمر من بعده، وأن أبي يليه بعد أبيك، وقد

---

(١) تاريخ دمشق ٣/ ١٦٧.

(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ٦٦٢).

استكتمني ذلك فاكتميه، فأنزل الله ﷻ في ذلك: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ أي: من مارية: ﴿تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَ﴾ أي: حفصة، ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ أي: لما كان منك، ﴿قَدۡ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمۡ تَحِلَّةَ أَيۡمَٰنِكُمۡۚ وَٱللَّهُ مَوۡلَىٰكُمۡۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ۝٢﴾، ﴿وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا﴾ يعني حفصة، ﴿فَلَمَّا نَبَّأَتۡ بِهِۦ﴾ يعني عائشة، ﴿وَأَظۡهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ﴾ أي بالقرآن ﴿عَرَّفَ بَعۡضَهُۥ﴾ عرف حفصة ما أظهرت من أمر مارية، ﴿وَأَعۡرَضَ عَنۢ بَعۡضٖ﴾ عما أخبرت به من أمر أبي بكر، وعمر، فلم يثربه عليها، ﴿فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتۡ مَنۡ أَنۢبَأَكَ هَٰذَاۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡخَبِيرُ﴾، ثم أقبل عليها يعاتبها، فقال: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوۡلَىٰهُ وَجِبۡرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ يعني أبا بكر وعمر، ﴿وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ۝٤ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبۡدِلَهُۥٓ أَزۡوَٰجًا خَيۡرٗا مِّنكُنَّ مُسۡلِمَٰتٖ مُّؤۡمِنَٰتٖ قَٰنِتَٰتٖ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٖ سَٰٓئِحَٰتٖ ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارٗا ۝٥﴾، فوعده من الثيبات آسية بنت مزاحم امرأة فرعون، وأخت نوح، ومن الأبكار مريم بنت عمران، وأخت موسى عليهم السلام.[1]

والجواب عن هذه الشبهة: أن الرواية ساقطة باطلة بهذا السياق كما هو مبين في الحاشية، وإذا علم أن الرواية باطلة فما انفردت به عن الروايات الصحيحة لا حجة فيه ولا اعتبار به

الرواية الثالثة: عن ابن عباس رضي الله عنهما يقول: خرجت حفصة من بيتها، وكان يوم عائشة، فدخل رسول الله ﷺ بجاريته وهي مخمر وجهها فقالت حفصة لرسول الله: أما إني قد رأيت ما صنعت. فقال لها رسول الله: " **فاكتمي عني وهي حرام** ". فانطلقت حفصة إلى عائشة فأخبرتها

---

(١) **باطل بهذا السياق**. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٣١٦)، والعقيلي في الضعفاء في ترجمة موسى بن جعفر ٤/ ١٥٥، ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٤٤/ ٢٣٤) كلاهما من طريق موسى بن جعفر بن أبي كثير مولى الأنصار، عن عمه، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة به. وقال العقيلي في ترجمة موسي بن جعفر: مجهول بالنقل لا يتابع على حديثه ولا يصح إسناده، ثم أسند هذا الحديث وقال بعده: ولا يعرف إلا به وقال الذهبي في الميزان (٤/ ٢٠١) (٨٨٥٣) موسى بن جعفر الأنصاري، عن عمه. لا يعرف، وخبره ساقط. ثم ساق الحديث من رواية العقيلي وقال بعده: قلت: هذا باطل.

وبشرتها بتحريم القبطية، فقالت له عائشة: أما يومي فتعرس فيه بالقبطية، وأما سائر نسائك فتسلم لهن أيامهن! فأنزل الله: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾، لحفصة، ﴿فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَن بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٣﴾ إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ يعني عائشة وحفصة، ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾، يعني حفصة وعائشة، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ۖ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾ عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ﴾ الآية. فتركهن رسول الله، ﷺ تسعًا وعشرين ليلة ثم نزل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ۖ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فأمر فكفر يمينه وحبس نساءه عليه[1]

الرواية الرابعة: عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ قال: دخلت حفصة على النبي ﷺ في بيتها وهو يطأ مارية فقال لها رسول الله ﷺ: " **لا تخبري عائشة حتى أبشرك ببشارة أن أباك يلي الأمر من بعد أبي بكر إذا أنا مت** " فذهبت حفصة فأخبرت عائشة، فقالت عائشة لرسول الله ﷺ: من أنبأك هذا؟ قال: ﴿نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ فقالت عائشة: لا أنظر إليك حتى تحرم مارية فحرمها فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ﴾[2]

---

(١) أخرجه ابن سعد ٨/ ١٦٨ من طريق الواقدي قال: حدثنا عمر بن عقبة عن شعبة قال: سمعت ابن عباس وذكره وهي رواية ساقطة لتفرد الواقدي بهذا السياق، وشيخه عمر بن عقبة لم أجد له ترجمة، وشعبة مولى ابن عباس: قال يحيى بن سعيد القطان: فقلت لمالك بن أنس ما تقول في شعبة مولى ابن عباس، فقال: لم يكن يشبه القراء، وله أحاديث كثيرة ولا يحتج به كما في الطبقات الكبرى (٥/ ٢٩٤) وقال الجوزجاني، والنسائي، وأبو حاتم: ليس بقوي، وقال أبو زرعة، والساجي: ضعيف، وقال ابن حبان: روى عن ابن عباس ما لا أصل له حتى كأنه ابن عباس آخر. تهذيب التهذيب (٤/ ٣٠٣)

(٢) منكر. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٦٤٠)، من طريق إبراهيم بن نائلة الأصبهاني قال: حدثنا إسماعيل البجلي، حدثنا أبو عوانة، عن أبي سنان، عن الضحاك، عن ابن عباس به. وقال ابن كثير: إسناده فيه نظر، وهذا بيانه:

إسماعيل بن عمرو البجلي: قال ابن عدي: حدث بأحاديث لا يتابع عليها، وضعفه أبو حاتم والدارقطني ولما ذكره ابن حبان في الثقات قال: يغرب كثيرًا وقال أبو الشيخ في الطبقات: غرائب حديثه تكثر، وقال الأزدي: منكر الحديث، وقال العقيلي نحوه، وزاد ويحمل على من لا يحتمل. لسان الميزان (١٣٢٣).

والجواب على هذه الشبهة أن الرواية منكرة كما في الحاشية. وقد سبق بيان ذلك مفصلًا في شبهة مستقلة.

الرواية الخامسة: عن ابن عباس قال: قلت لعمر بن الخطاب: من المرأتان؟ قال: عائشة وحفصة وكان بدء الحديث في شأن أم إبراهيم مارية القبطية أصابها النبي ﷺ في بيت حفصة في نوبتها فوجدت حفصة فقالت: يا نبي الله لقد جئت إلي شيئًا ما جئت إلى أحد من أزواجك في يومي وفي دوري وعلى فراشي قال: ألا ترضين أن أحرمها فلا أقربها قالت: بلى فحرمها، وقال: "**لها لا تذكري ذلك لأحد**" فذكرته لعائشة فأظهره الله عليه فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَ﴾ الآيات كلها فبلغنا أن رسول الله ﷺ كفر عن يمينه وأصاب جاريته.[١]

والجواب عن هذه: أن هذه القصة مدرجة عند ابن إسحاق في حديث ابن عباس عن عمر كما قال الحافظ في الفتح[٢]، وعليه فهي لا تصح ولا متمسك لهم فيها.

الرواية السادسة: عن ابن عباس قال: كنت أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن قول الله ﷻ وإن تظاهرا عليه فكنت أهابه، حتى حججنا معه حجة فقلت: لئن لم أسأله في هذه الحجة لا أسأله فلما قضينا حجنا أدركناه وهو ببطن مرو قد تخلف لبعض حاجته فقال: مرحبًا يا بن عم رسول الله، ما حاجتك، قلت: شيء كنت أريد أن أسألك عنه يا أمير المؤمنين فكنت أهابك فقال: سلني عم شئت، فإنا لم نكن نعلم شيئًا حتى تعلمنا، فقلت: أخبرني عن قول الله ﷻ ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ﴾ من هما؟ فقال: لا تسأل أحدًا أعلم بذلك مني، كنا بمكة لا تكلم

وكذلك في الإسناد انقطاع لأن الضحاك بن مزاحم كان شعبة ينكر أن يكون لقي ابن عباس وقال الهيثمي: لم يسمع من ابن عباس، وعليه فهذا حديث منكر.

(١) أخرجها ابن جرير في التفسير (١٢/ ١٤٧) من طريق سعيد بن يحيى حدثنا أبي، حدثنا محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس به. وهي مدرجة، وفي الإسناد عنعنة محمد بن إسحاق وهو مدلس.

(٢) الفتح ٨/ ٦٥٧.

أحدنا امرأته، إنها هن خادم البيت، فإذا كان له حاجة سفع برجليها فقضى منها حاجته، فلما قدمنا المدينة تعلمن من نساء الأنصار، فجعلن يكلمننا ويراجعننا، وإني أمرت غلمانا لي ببعض الحاجة، فقالت امرأتي: بل اصنع كذا وكذا، فقمت إليها بقضيب فضربتها به، فقالت: يا عجبا لك يا ابن الخطاب، تريد ألا تكلم، فإن رسول الله ﷺ يكلمنه نساؤه، فخرجت فدخلت على حفصة، فقلت: يا بنية انظري، لا تكلمي رسول الله ﷺ في شيء، ولا تسأليه، فإن رسول الله ﷺ ليس عنده دنانير ولا دراهم يعطيكهن، فما كانت لك من حاجة حتى دهن رأسك فسليني، وكان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح جلس في مصلاه، وجلس الناس حوله حتى تطلع الشمس، ثم دخل على نسائه امرأة امرأة، يسلم عليهن، ويدعو لهن، فإذا كان يوم إحداهن جلس عندها، وإنها أهديت لحفصة بنت عمر عكة عسل من الطائف أو من مكة، فكان رسول الله ﷺ إذا دخل عليها يسلم حبسته حتى تلعقه منها أو تسقيه منها، وإن عائشة أنكرت احتباسه عندها، فقالت لجويرية عندها حبشية يقال لها: خضراء: إذا دخل على حفصة فادخلي عليها، فانظري ما يصنع، فأخبرتها الجارية ما يصنع بشأن العسل، فأرسلت عائشة إلى صواحبها فأخبرتهن، وقالت: إذا دخل عليكن فقلن: إنا نجد منك ريح مغافير، ثم إنه دخل على عائشة، فقالت: يا رسول الله، أطعمت شيئا منذ اليوم؟ فإني أجد منك ريح مغافير، وكان رسول الله ﷺ أشد شيء عليه أن يوجد منه ريح شيء، فقال: " **هو عسل، والله لا أطعمه أبدًا** "، حتى إذا كان يوم حفصة، قالت: يا رسول الله، إن لي حاجة إلى أبي، إن نفقة لي عنده، فائذن لي أن آتيه، فأذن لها، ثم إنه أرسل إلى مارية جاريته، فأدخلها بيت حفصة، فوقع عليها، فأتت حفصة، فوجدت الباب مغلقا، فجلست عند الباب، فخرج رسول الله ﷺ وهو فزع، ووجهه يقطر عرقًا، وحفصة تبكي، فقال: " **ما يبكيك؟** " فقالت: إنها أذنت لي من أجل هذا، أدخلت أمَتَكَ بيتي ثم وقعت عليها على فراشي، ما كنت تصنع هذا بامرأة منهن، أما والله ما يحل لك هذا يا رسول الله، فقال: " **والله ما صدقت، أليس هي جاريتي قد أحلها الله لي؟ أشهدك أنها علي حرام، ألتمس بذلك رضاك، انظري ألا تخبري بهذا امرأة منهن، فهي عندك أمانة** "، فلما

خرج رسول الله ﷺ، قرعت حفصة الجدار الذي بينها وبين عائشة، فقالت: ألا أبشرك؟ إن رسول الله ﷺ قد حرم أمته، وقد أراحنا الله منها، فقالت عائشة: أما والله لقد كان يريبني أنه يقيل من أجلها، فأنزل الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ﴾ فهي عائشة وحفصة، وزعموا أنهما كانتا لا تكتم إحداهما الأخرى شيئًا، وكان لي أخ من الأنصار إذا حضرت وغاب في بعض ضيعته حدثته بما قال رسول الله ﷺ، وإذا غبت في بعض ضيعتي حدثني، فأتاني يومًا وقد كنا نتخوف جبلة بن الأيهم الغساني، فقال: ما دريت ما كان؟ فقلت: وما ذاك، لعل جبلة بن الأيهم الغساني يذكر؟ فقال: لا، ولكنه أشد من ذلك، إن رسول الله ﷺ صلى الصبح فلم يجلس كما كان يجلس، ولم يدخل على أزواجه كما كان يصنع، وقد اعتزل في مشربته، وقد تركت الناس يموجون، ولا يدرون ما شأنه؟ فأتيت والناس في المسجد يموجون ولا يدرون، فقلت: يا أيها الناس، كما أنتم، ثم أتيت رسول الله ﷺ وهو في مشربته قد جعلت له عجلة فرقى عليها، فقلت لغلام له أسود وكان يحجبه: استأذن لعمر بن الخطاب، فاستأذن لي فدخلت ورسول الله ﷺ في مشربته فيها حصير وأهب معلقة، وقد أفضى بجنبه إلى الحصير، فأثر الحصير في جنبه، وتحت رأسه وسادة من أدم محشوة ليفًا، فلما رأيته بكيت، فقال: " **ما يبكيك؟** " قلت: يا رسول الله، فارس والروم يضطجع أحدهم في الديباج والحرير، فقال: " **إنهم عجلت لهم طيباتهم في الدنيا، والآخرة لنا** "، ثم قلت: يا رسول الله، ما شأنك؟ فإني قد تركت الناس يموج بعضهم في بعض، فعن خبر أتاك اعتزلتهن؟ فقال: " **لا ولكن بيني وبين أزواجي شيء، فأقسمت ألا أدخل عليهن شهرًا** "، ثم خرجت على الناس فقلت: يا أيها الناس، ارجعوا، فإن رسول الله ﷺ كان بينه وبين أزواجه شيء فأحب أن يعتزل. ثم دخلت على حفصة، فقلت: يا بنية، أتكلمي رسول الله ﷺ وتغيظين وتغارين عليه؟ فقالت: لا أكلمه بعد بشيء يكرهه، ثم دخلت على أم سلمة وكانت خالتي، فقلت لها كما قلت لحفصة، فقالت: عجبًا لك يا عمر بن الخطاب، كل شيء تكلمت فيه حتى تريد أن تدخل بين رسول الله ﷺ وبين أزواجه، وما يمنعنا أن نغار على رسول الله

ﷺ وأزواجكم يغرن عليكم فأنزل الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ﴿٢٨﴾﴾ اهـ.[1]

والجواب على هذه الشبهة: أن هذه الزيادة المفصلة لقصة مارية ضعيفة كما هو مبين في الحاشية.

الرواية السابعة: عن محمد بن جبير بن مطعم قال: خرجت حفصة من بيتها فبعث رسول الله ﷺ إلى جاريته فجاءته في بيت حفصة، فدخلت عليه حفصة وهي معه في بيتها فقالت: يا رسول الله، في بيتي وفي يومي وعلى فراشي! فقال رسول الله: " **اسكتي فلك الله لا أقربها أبدا، ولا تذكريه** ". فذهبت حفصة فأخبرت عائشة فأنزل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾، فكان ذلك التحريم حلالًا، ثم قال: ﴿قَدۡ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمۡ تَحِلَّةَ أَيۡمَٰنِكُمۡ﴾، فكفر رسول الله عن يمينه حين آلى، ثم قال: ﴿وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا﴾، يعني حفصة، ﴿فَلَمَّا نَبَّأَتۡ بِهِۦ﴾، حين أخبرت عائشة، ﴿وَأَظۡهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ عَرَّفَ بَعۡضَهُۥ وَأَعۡرَضَ عَنۢ بَعۡضٖۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ﴾، يعني حفصة لما أخبره الله، قالت حفصة: ﴿مَنۡ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا﴾؟ قال: ﴿نَبَّأَنِيَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡخَبِيرُ ﴿٣﴾ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَا﴾، يعني حفصة وعائشة، ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ﴾، لعائشة وحفصة، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوۡلَىٰهُ﴾، الآية. فقال رسول الله: ما أنا بداخل عليكن شهرًا.[2]

---

(١) الطبراني في الأوسط (٨٧٦٤). من طريق: مطلب بن شعيب، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يزيد بن رومان، عن ابن عباس به. ثم قال: لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن رومان إلا سعيد بن أبي هلال، ولا عن سعيد إلا خالد بن يزيد تفرد به الليث. اهـ
قلت: وهذه الزيادة التي ذكرت قصة مارية بهذا التفصيل عن عمر رضي الله عنه تفرد بها يزيد بن رومان عن ابن عباس رضي الله عنهما، وخالفه عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عند البخاري، وعبيد بن حنين عند البخاري مختصرًا ومقتصرًا على إجابة السؤال وعلي بن حسين عند النسائي في الكبرى. ويزيد ابن رومان ثقة خرج له الجماعة ولكن في الإسناد إليه عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث تفرد بهذه الزيادة وهو وإن كان صدوقا في نفسه لكنه سيء الحفظ وفيه غفلة، وكتابه أدخل فيه ما ليس منه بفعل خالد بن يحيى فظنه من حديث شيوخه، وعليه فهو ضعيف لا يحتمل التفرد وقد تفرد بهذه الزيادة فهي ضعيفة لا تصح اهـ.

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٨/ ١٨٦، والبلاذري في أنساب الأشراف (١/ ١٨٧) من طريق الواقدي قال: حدثنا موسى بن يعقوب، عن أبي الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم قال: وذكره.

والجواب عن هذه الشبهة: أن الرواية من طريق محمد بن عمر مع كونه مرسل، ومن خلال ما مر نعلم أن هذه الروايات السالفة لا تخلو من مقال ونظر، وأما الصحيح في القصة فهاهو: عن أنس: أن رسول الله ﷺ كانت له أمة يطؤها، فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حَرَّمها، فأنزل الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾؟ إلى آخر الآية. [1]

قلت: فهذا هو ما صح وما في الروايات السابقة من زيادات على هذا فهو منكر ولا أصل له صحيح، وأما توجيه هذه الرواية الصحيحة بالنسبة لما صدر من عائشة وحفصة فمن وجوه:

الأول: أن هذا من قبيل الغيرة الفطرية وكذلك بالنسبة لحفصة رضي الله عنها وقد سبق الكلام عن هذه الغيرة الفطرية

الثاني: أن الذي زاد من الغيرة أنه وقع في بيت حفصة وفي بيت عائشة على فرض صحة هذه الزيادة.

الثالث: أن ما فعله النبي ﷺ دليل على مكانة حفصة، وعائشة عنده وعلى حسن عشرته لهما ﷺ.

ثانيًا: هل هناك تناقض واضح في سبب الآية الأولى من سورة التحريم، بحيث لا يمكن الجمع بين هذه الأسباب؟ حيث ظن البعض أن كثرة الروايات لقصة المغافير يدل على أنها ملفقة لستر أمر آخر.

والرد على ذلك من وجوه:

---

(١) أخرجه النسائي (٧/ ٧١)، وفي الكبرى (٨٨٥٧، ١١٥٤٣) من طريق إبراهيم بن يونس بن محمد، حدثنا أبي، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس به وقال: ابن حجر: (فتح الباري ٩/٣٧٦) إسناده صحيح، وقال الهيثم بن كليب في مسنده: حدثنا أبو قِلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا جرير بن حازم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: قال النبي ﷺ لحفصة: **"لا تخبري أحدًا، وإن أم إبراهيم عليَّ حرام"**. فقالت: أتحرم ما أحل الله لك؟ قال: **"فوالله لا أقربها"**. قال: فلم يقربها حتى أخبرت عائشة. قال فأنزل الله: ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ﴾، قال ابن كثير: وهذا إسناد صحيح، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة، وقد اختاره الحافظ الضياء المقدسي في كتابه المستخرج، وقال ابن حجر في التلخيص بعد سوق هذه الطرق: وبمجموع هذه الطرق يتبين أن للقصة أصلًا، أحسب لا كما زعم القاضي عياض أن هذه القصة لم تأت من طريق صحيح، وغفل رحمه الله عن طريق النسائي التي سلفت فكفى بها صحة، والله الموفق. تلخيص الحبير (٣/ ١٠٩)

الوجه الأول: ذكر الاختلاف في سبب النزول مجملًا مع تصديره بالقول الراجح.

الوجه الثاني: ذكر كل قول من الأقوال على حدة مع ذكر دليله معه.

الوجه الثالث: وجه الجمع بين هذه الروايات.

الوجه الرابع: هل هناك علاقة بين هاتين القصتين وبين هجر النبي ﷺ لأزواجه؛ لأن البعض يتساءل: هل كان ابتعاده ﷺ عن نسائه مرتبطًا بسورة التحريم أو الأحزاب أم كان الهجر أكثر من مرة؟.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: ذكر الخلاف مجملًا في سبب نزول صدر سورة التحريم.

اختلف العلماء في سبب نزول هذه الآية على ثلاثة أقوال

الأول: أنها نزلت في تحريم العسل وهذا هو الراجح، وأما التي كان يشرب عندها العسل فهي زينب وهو الراجح، وفي رواية أنها حفصة، وقيل سودة، وقيل أم سلمة. والراجح الأول.

الثاني: أنها نزلت في تحريم مارية ونسبه القرطبي إلى أكثر المفسرين، ويمكن الجمع بين هذا السبب والذي قبله.

الثالث: أنها نزلت في تحريم الواهبة نفسها للنبي ﷺ وهو قول ضعيف غريب.

قال ابن كثير: والصحيح أن ذلك كان في تحريمه العسل، وقال القرطبي: وهو أصحها وبعد هذا الإجمال نذكر هذه الأقوال بأدلتها

أولا: نزلت في تحريم العسل وقد اختلف العلماء في تحديد التي كان يشرب عندها العسل. فقيل زينب بنت جحش ودليل هذا القول حديث عائشة قالت: كان النبي ﷺ يشرب عسلًا عند زينب بنت جحش ويمكث عندها، فتواطأت أنا وحفصة على أَيَّتُنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغافير إني أجد منك ريح مغافير قال: " **لا ولكني كنت**

أشرب عسلًا عند زينت بنت جحش، فلن أعود له وقد حلفت لا تخبري بذلك أحدًا " ﴿**تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ**﴾ هكذا أورد هذا الحديث هاهنا بهذا اللفظ.[١]

ورواه في كتاب الأيمان والنذور مطولًا عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلًا فتواطأت أنا وحفصة أن أيّتنا دخل عليها النبي ﷺ فلتقل له إني أجد منك ريح مغافير أكلت مغافير، فدخل على إحداهما النبي ﷺ فقالت ذلك له فقال: " **لا بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود له فنزلت** ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ (١) قَدۡ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمۡ تَحِلَّةَ أَيۡمَٰنِكُمۡۚ وَٱللَّهُ مَوۡلَىٰكُمۡۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ (٢) وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا فَلَمَّا نَبَّأَتۡ بِهِۦ وَأَظۡهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ عَرَّفَ بَعۡضَهُۥ وَأَعۡرَضَ عَنۢ بَعۡضٖۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتۡ مَنۡ أَنۢبَأَكَ هَٰذَاۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡخَبِيرُ (٣) إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَا**﴾ لعائشة وحفصة ﴿**وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا**﴾ لقوله: **بل شربت عسلًا**، وقال إبراهيم بن موسى عن هشام: " **ولن أعود له وقد حلفت فلا تخبري بذلك أحدًا**"[٢]

وقيل كان يشرب عند حفصة: والدليل على ذلك ما روته عائشة رضي الله عنها عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يحب الحلوى والعسل، وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس فغرت، فسألت عن ذلك فقيل لي أهدت لها امرأة من قومها عكة عسل فسقت النبي ﷺ منه شربة فقلت: أما والله لنحتالن له فقلت لسودة بنت زمعة: إنه سيدنو منك، فإذا دنا منك فقولي أكلت مغافير، فإنه سيقول لك لا، فقولي له ما هذه الريح التي أجد، فإنه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل، فقولي جرست نحله العرفط، وسأقول لك وقولي له أنت يا صفية ذلك قالت: تقول سودة: فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردت أن أناديه بما أمرتني فرقا منك، فلما دنا منها قالت له

---

(١) البخاري (٤٦٢٨).

(٢) البخاري (٦٣١٣)، ومسلم (١٤٧٤).

سودة: يا رسول الله أكلت مغافير؟ قال: " **لا** " قالت: فما هذه الريح التي أجد منك؟ قال: " **سقتني حفصة شربة عسل** " قالت: جرست نحلة العرفط، فلما دار إلي قلت نحو ذلك، فلما دار إلى صفية قالت له مثل ذلك، فلما دار إلى حفصة قالت له: يا رسول الله ألا أسقيك منه؟ قال: " **لا حاجة لي فيه** " قالت: تقول سودة والله لقد حرمناه، قلت لها اسكتي[١].

وقد رواه مسلم عن سويد بن سعيد، عن علي بن مسهر به، و{عن أبي كريب، وهارون بن عبد الله، والحسن بن بشر} ثلاثتهم عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن هشام بن عروة به وعنده قالت: وكان رسول الله ﷺ يشتد عليه أن يوجد منه الريح يعني الريح الخبيثة ولهذا قلن له أكلت مغافير؛ لأن ريحها فيه شيء فلما قال: " **بل شربت عسلًا** ". [٢]

قال ابن حجر: ووجدت لقصة شرب العسل عند حفصة شاهدًا في تفسير بن مردويه من طريق يزيد بن رومان عن ابن عباس ورواته لا بأس بهم وقد أشرت إلى غالب ألفاظه. [٣]

قلت: ففي هذه الرواية أن التي سقت العسل لرسول الله ﷺ هي حفصة رضي الله عنها.

وقيل كان يشرب العسل عند سودة رضي الله عنها

كما رواه الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يشرب عند سودة العسل فدخل على عائشة فقالت: إني أجد منك ريحًا، ثم دخل على حفصة فقالت: إني أجد منك ريحًا. فقال: " **أراه من شراب شربته عند سودة والله لا أشربه** " فنزلت هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾.

قال ابن حجر: وأخرج بن مردوية من طريق بن أبي مليكة عن ابن عباس أن شرب العسل كان عند سودة[٤][٥]. وهناك رواية تقول بأن شرب العسل كان عند أم سلمة رضي الله عنها.

(١) البخاري (٤٩٦٧) واللفظ له، ومسلم (١٤٧٤).

(٢) سبق تخريجه

(٣) فتح الباري ٩/ ٣٧٧

(٤) فتح الباري ٩/ ٣٧٦

(٥) الطبراني في الكبير (١١٢٢٦)، قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح المجمع ٧/ ٢٦٩(١١٤٢٦).

قال ابن حجر رحمه الله: ووقع في تفسير السدي أن شرب العسل كان عند أم سلمة أخرجه الطبري وغيره وهو مرجوح لإرساله وشذوذه. والله أعلم. [١]

فالروايات الصحيحة الآن تدور على ثلاثة زينب وحفصة وسودة رضي الله عنهن والراجح أنه كان عند زينب ولا يمنع ذلك من وقوع الشرب عند حفصة وسودة في وقت آخر وقد تسبب هذا الاختلاف في تعارض واضطراب عند البعض فما هو وجه الجمع أو الترجيح وسيأتي جواب ذلك بعد ذكر القول الثاني في سبب نزول الآية.

القول الثاني: أنه كان في تحريم مارية ودليل هذا القول ما يلي:

عن أنس أن رسول الله ﷺ كانت له أمة يطؤها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرمها فأنزل الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ إلى آخر الآية. [٢]

وقال ابن كثير: وكذا روي عن قتادة وغيره عن الشعبي نفسه، وكذا قال غير واحد من السلف منهم الضحاك والحسن وقتادة ومقاتل ابن حيان اهـ[٣].

الوجه الثاني: وجه الجمع بين هذين القولين.

هذان القولان صحيحان في سبب نزول الآية شرب العسل وتحريم مارية.

١ - **قال ابن كثير بعد ذكر حديث حفصة السابق**: والغرض أن هذا السياق فيه أن حفصة هي الساقية للعسل وهو من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن خالته عائشة، وفي طريق ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة: أن زينب بنت جحش هي التي سقته العسل، وأن عائشة وحفصة تواطأتا وتظاهرتا عليه. فالله أعلم، وقد يقال إنهما واقعتان ولا بعد في ذلك إلا أن كونهما سببًا لنزول هذه الآية فيه نظر. والله أعلم ومما يدل على أن عائشة وحفصة رضي الله عنهما هما المتظاهرتان في الحديث الذي رواه ابن عباس قال: مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له

(١) فتح الباري ٩/ ٣٧٧

(٢) سبق تخريجه؛ وهو صحيح

(٣) تفسير ابن كثير (٤/ ٤٩٥).

حتى خرج حاجًا فخرجت معه، فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك لحاجة له، قال: فوقفت حتى فرغ ثم سرت معه فقلت: يا أمير المؤمنين من اللتان ظاهرتا على النبي ﷺ [(١)]، ولمسلم: من المرأتان اللتان قال الله تعالى: ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ قال عائشة وحفصة[(٢)]، ثم ساق الحديث بطوله ومنهم من اختصره.

قلت: فهذا ابن كثير رحمه الله رجح أن سبب النزول في العسل، ولم يمنع في أنه شرب العسل عند زينب وعند حفصة لكن سبب النزول هو أحدهما.

٢- وأما الحافظ ابن حجر فقال: وطريق الجمع بين هذا الاختلاف، الحمل على التعدد فلا يمتنع تعدد السبب للأمر الواحد.

٣- فإن جنح إلى الترجيح فرواية عبيد بن عمير أثبت لموافقة ابن عباس لها على أن المتظاهرتين حفصة وعائشة على ما تقدم في الروايات السابقة من جزْمِ عمر بذلك، فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن في التظاهر بعائشة؛ لكن يمكن تعدد القصة في شرب العسل وتحريمه واختصاص النزول بالقصة التي فيها أن عائشة وحفصة هما المتظاهرتان، ويمكن أن تكون القصة التي وقع فيها شرب العسل عند حفصة كانت سابقة، ويؤيد هذا الحمل أنه لم يقع في طريق هشام بن عروة التي فيها أن شرب العسل كان عند حفصة تعرض للآية ولا لذكر سبب النزول. [(٣)]

فهذا ابن حجر رحمه الله يرى أن القصة تعددت في الشرب والتحريم؛ ولكن النزول كان بعد قصة تظاهر عائشة وحفصة وهذا جلي بحمد الله لمن أراد الحق.

٤- والراجح أيضًا أن صاحبة العسل زينب لا سودة؛ لأن طريق عبيد بن عمير أثبت من طريق بن أبي مليكة بكثير، ولا جائز أن تتحد بطريق هشام بن عروة؛ لأن فيها أن سودة كانت ممن وافق عائشة على قولها أجد ريح مغافير، ويرجحه أيضا ما مضى في كتاب الهبة عن عائشة أن نساء النبي ﷺ

---

(١) البخاري (٤٦٢٩).

(٢) مسلم (١٤٧٩).

(٣) فتح الباري ٩/ ٣٧٦.

كن حزبين أنا وسودة وحفصة وصفية في حزب وزينب بنت جحش وأم سلمة والباقيات في حزب فهذا يرجح أن زينب هي صاحبة العسل، ولهذا غارت عائشة منها لكونها من غير حزبها والله أعلم.[١]

٥- وكذلك رجح القرطبي ترجيحًا واضحًا فقال: وإنما الصحيح أنه كان في العسل، وأنه شربه عند زينب وتظاهرت عليه عائشة وحفصة فيه، فجرى ما جرى فحلف ألّا يشربه، وأسر ذلك ونزلت الآية في الجميع[٢].

وهذا موافق لترجيح ابن حجر السابق ولترجيح ابن كثير؛ لأنهم يتحدثون عن سبب النزول لاعن شرب العسل وعدد مراته، وسبب الشبهة عند صاحبها هو الربط بين هذا وذاك؛ لكن هذا لا يمنع وقوع كل هذا من تحريم مارية وشرب العسل عند حفصة وسودة، ثم نزول آية التحريم عند تظاهر عائشة وحفصة بعد شرب العسل عند زينب والله أعلم.

٦- ولنحو هذا مال الطبري رحمه الله فإنه جمع بين هذا كله بقوله:

والصواب من القول في ذلك أن يقال: كان الذي حرّمه النبيّ ﷺ على نفسه شيئًا كان الله قد أحله له، وجائز أن يكون ذلك كان جاريته، وجائز أن يكون كان شرابًا من الأشربة، وجائز أن يكون كان غير ذلك، غير أنه أيّ ذلك كان؛ فإنه كان تحريم شيء كان له حلالًا فعاتبه الله على تحريمه على نفسه ما كان له قد أحله، وبين له تحلة يمينه في يمين كان حلف بها مع تحريمه ما حرّم على نفسه. اهـ[٣]

٧- وممن جمع بين هذا كله الشوكاني رحمه الله فقال بعد ذكر السببين:

والجمع ممكن بوقوع القصتين: قصة العسل، وقصة مارية، وأن القرآن نزل فيهما جميعًا، وفي كل واحد منهما أنه أسرّ الحديث إلى بعض أزواجه. وأما ما ثبت في الصحيحين وغيرهما

(١) فتح الباري ٩/ ٣٧٦.

(٢) تفسير القرطبي (١٨/ ١٥٧).

(٣) تفسير الطبري (١٢/ ١٤٧)، والأثر الذي استدل به إسناده حسن فيه مسلمة بن علقمة ضعفه أحمد، وقال أبوحاتم: صالح الحديث الكاسف (٥٤٤١)، والجرح والتعديل ٨/ ٢٦٧، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. التقريب (٦٦٦١).

أن ابن عباس سأل عمر بن الخطاب عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ﷺ فأخبره أنهما عائشة وحفصة، ثم ذكر قصة الإيلاء، كما في الحديث الطويل، فليس في هذا نفي لكون السبب هو ما قدّمنا من قصة العسل، وقصة السرية؛ لأنه إنما أخبره بالمتظاهرتين، وذكر فيه أن أزواج النبيّ ﷺ يراجعنه، وتهجره إحداهنّ اليوم إلى الليل، وأن ذلك سبب الاعتزال لا سبب نزول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ . هذا ما تيسر من تلخيص سبب نزول الآية، ودفع الاختلاف في شأنه، فاشدد عليه يديك؛ لتنجو به من الخبط والخلط الذي وقع للمفسرين. [١]

وقال ابن حجر: فيحتمل أن تكون الآية نزلت في السببين معًا.

الوجه الثالث: هل هناك صلة بين هذه القصة وبين اعتزال النبي نساءه شهرًا وهل كان الاعتزال مرتبطا بسورة التحريم أو بسورة الأحزاب؟

وأما عن صلة هذا التظاهر باعتزال النبي ﷺ نساءه شهرًا.

ففيه ما رواه الدارقطني عن عمر قال: دخل رسول الله ﷺ بأم ولده مارية في بيت حفصة، فوجدته حفصة معها، فقالت له: تدخلها بيتي ما صنعت بي هذا من بين نسائك إلا من هواني عليك، فقال: " **لا تذكري هذا لعائشة فهي علي حرام إن قربتها** "، قالت حفصة: وكيف تحرم عليك وهي جاريتك؟ ، فحلف لها لا يقربها، فقال النبي ﷺ: " **لا تذكريه لأحد** "، فذكرته لعائشة فآلي لا يدخل على نسائه شهرًا فاعتزلهن تسعا وعشرين ليلة، فأنزل الله ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ الآية. [٢]

---

(١) فتح القدير (٥/ ٣٥١).

(٢) **ضعيف جدًّا بهذا السياق.** أخرجه الدارقطني كتاب الطلاق (١٢٢). و من طريقه الواحدي في أسباب النزول (٨٨٧) من طريق الحسين بن إسماعيل، نا عبد الله بن شبيب، حدثني إسحاق بن محمد، نا عبد الله بن عمر، حدثني أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن علي بن الحسين، عن ابن عباس به وإسناده ضعيف فيه أكثر من علة.

١- عبد الله بن شبيب أبو سعيد الربعي إخباري علامة لكنه واه قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث يروي عن أصحاب مالك وبالغ فضلك الرازي فقال: يحل ضرب عنقه، وقال الحافظ عبدان: قلت لعبد الرحمن بن خراش: هذه الأحاديث التي يحدث بها غلام خليل من أين له؟ قال: سرقه من عبد الله بن شبيب وسرقها بن شبيب من النضر بن سلمة شاذان ووضعها شاذان بن عدي، وقال ابن حبان يقلب الأخبار ويسرقها، ونقل بن القطان الفاسي أن ابن خزيمة تركه.

وهذا الزيادة في هذه الرواية التي تصل اعتزال النبي ﷺ أزواجه بهذه القصة، وإسنادها ضعيف جدًّا، ولكن يشهد لكون اعتزاله ﷺ لأزواجه كان بعد عدة أمور هذا منها.

شبهة حول اعتزال النبي ﷺ لنسائه: حيث تساءل البعض قائلين ما هو السبب الفعلي وراء اعتزال النبي ﷺ لأزواجه؟ هل هو قضية إفشاء السر كما في سور التحريم؟ أم أنه السبب المذكور في سورة الأحزاب؟ ثم عقب السائل على ذلك بقوله وتأتي إجابات المسلمين عن ذلك مشوشة.

والرد على ذلك من وجوه: الوجه الأول: لقد جاء الجواب عن سبب التخيير عن أصحاب النبي ﷺ صريحًا أن التخيير والهجر كان بسبب سؤال النبي ﷺ النفقة والمال والمراجعة والتظاهر عليه ﷺ وهذه هي الروايات بذلك.

الرواية الأولى: عن جابر بن عبد الله، قال: دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ، فوجد الناس جلوسًا ببابه، لم يؤذن لأحد منهم، قال: فأذن لأبي بكر، فدخل، ثم أقبل عمر، فاستأذن فأذن له، فوجد النبي ﷺ جالسًا حوله نساؤه، واجمًا ساكتًا، قال: فقال: لأقولن شيئًا أضحك النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، لو رأيت بنت خارجة، سألتني النفقة، فقمت إليها، فوجأت عنقها، فضحك رسول الله ﷺ، وقال: " **هن حولي كما ترى، يسألنني النفقة** "، فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها، فقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها، كلاهما يقول: تسألن رسول الله ﷺ ما ليس عنده، فقلن: والله لا نسأل رسول الله ﷺ شيئًا أبدا ليس عنده، ثم اعتزلهن شهرًا - أو تسعًا وعشرين - ثم نزلت عليه هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ﴾ حتى بلغ ﴿لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمًا﴾، قال: فبدأ بعائشة، فقال: " **يا عائشة، إني أريد أن أعرض**

٢- وإسحاق بن محمد قال أبو حاتم: كان صدوقا ولكن ذهب بصره فربما لقن وكتبه صحيحة، وقال مرة: يضطرب، وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فوهاه جدًّا، وقال النسائي: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف، وقد روى عنه البخاري؛ ويوبخونه في هذا، وقال الدارقطني: أيضا لا يترك، وقال الساجي: فيه لين، وقال العقيلي: جاء عن مالك بأحاديث كثيرة لا يتابع عليها، وقال الحاكم: عيب على محمد إخراج حديثه، وقد غمزوه.

٣- وعبد الله بن عمر العمري ضعيف عابد من السابعة.

عليك أمرا أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيري أبويك"، قالت: وما هو يا رسول الله؟ فتلا عليها الآية، قالت: أفيك يا رسول الله، أستشير أبوي؟ بل أختار الله ورسوله، والدار الآخرة، وأسألك أن لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت، قال: "**لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها، إن الله لم يبعثني معنتًا، ولا متعنتًا، ولكن بعثني معلمًا ميسرًا**". [1]

قلت: فهذا صريح واضح في سبب الهجر والتخيير فأين التشويش في ذلك؟!

الرواية الثانية: وكذلك صرح عمر بن الخطاب ﷺ في ذكره للحديث الذي أخرجه مسلم رحمه الله عن ابن عباس قال: لم أزل حريصًا أن أسأل عمر عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ (التحريم: ٤). . . [2]

وزاد البخاري بعد قول عمر: فقلت يا رسول الله استغفر لي.

فاعتزل النبي ﷺ من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة وكان قد قال ما أنا بداخل عليهن شهرًا من شدة موجدته عليهن حين عاتبه الله. [3]

قلت: ففي هذه الروايات عن عمر ﷺ أن اعتزاله كان بسبب مراجعته في عدة أمور، ومنها تظاهر عائشة وحفصة عليه، وهذا واضح من السياق في حديث عمر وجابر، ويوضح ذلك ابن حجر توضيحًا أكثر حيث قال: قوله: (ثم استقبل عمر الحديث يسوقه) أي القصة التي كانت سبب نزول الآية المسئول عنها.

وقال أيضًا: قوله: (لا تستكثري النبي ﷺ أي لا تطلبي منه الكثير) وفي رواية يزيد بن رومان (لا تكلمي رسول الله ﷺ، فإن رسول الله ليس عنده دنانير ولا دراهم، فما كان لك من حاجة حتى دهنة فسليني) قوله: (ولا تراجعيه في شيء) أي لا ترادديه في الكلام ولا تردي عليه قوله: (ولا تهجريه) أي ولو هجرك.

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٧٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٧٩).

(٣) البخاري (٢٣٣٦).

ثم قال أيضًا: قوله فاعتزل النبي ﷺ نساءه من أجل ذلك الحديث الذي أفشته حفصة إلى عائشة كذا في هذه الطريق لم يفسر الحديث المذكور الذي أفشته حفصة، وفيه أيضًا: وكان قال ما أنا بداخل عليهن شهرًا من شدة موجدته عليهن حين عاتبه الله وهذا أيضًا مبهم ولم أره مفسرًا.

والمراد بالمعاتبة قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ﴾، وقد اختلف في الذي حرم على نفسه وعوتب على تحريمه كما اختلف في سبب حلفه على أن لا يدخل على نسائه على أقوال:

١- فالذي في الصحيحين أنه العسل.

٢- وذكرت في التفسير قولًا آخر أنه في تحريم جاريته مارية.

وذكرت هناك كثيرا من طرقه، ووقع في رواية يزيد بن رومان عن عائشة عند ابن مردويه ما يجمع القولين وفيه أن حفصة أهديت لها عكة فيها عسل، وكان رسول الله ﷺ إذا دخل عليها حبسته حتى تلعقه أو تسقيه منها، فقالت: عائشة لجارية عندها حبشية- يقال لها خضراء-: إذا دخل على حفصة فانظري ما يصنع فأخبرتها الجارية بشأن العسل، فأرسلت إلى صواحبها، فقالت: إذا دخل عليكن فقلن إنا نجد منك ريح مغافير، فقال: " **هو عسل، والله لا أطعمه أبدًا** "، فلما كان يوم حفصة استأذنته أن تأتي أباها فأذن لها فذهبت فأرسل إلى جاريته مارية فأدخلها بيت حفصة، قالت حفصة: فرجعت فوجدت الباب مغلقًا فخرج ووجهه يقطر وحفصة تبكي فعاتبته فقال: " **أشهدك أنها علي حرام انظري، لا تخبري بهذا امرأة وهي عندك أمانة** " فلما خرج قرعت حفصة الجدار الذي بينها وبين عائشة فقالت: ألا أبشرك أن رسول الله ﷺ قد حرم أمته فنزلت.

وجاء في سبب غضبه منهن وحلفه أن لا يدخل عليهن شهرًا قصة أخرى فأخرج بن سعد من طريق حارثة بن أبي الرجال قال: دخلت مع القاسم بن محمد على عمرة بنت عبد الرحمن فقال القاسم: يا أم محمد، في أي شيء هجر رسول الله نساءه، فقالت عمرة: أخبرتني عائشة أنه أهدي إلى رسول الله هدية في بيتها فأرسل إلى كل امرأة من نسائه

بنصيبها، وأرسل إلى زينب بنت جحش فلم ترض، ثم زادوها مرة أخرى فلم ترض فقالت عائشة: لقد أقمأت وجهك أن ترد عليك الهدية، فقال رسول الله: " **لأنتن أهون على الله من أن تقمئنني لا أدخل عليكن شهرًا**". [(١)]

ومن طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة نحوه. وفيه ذبح ذبحًا فقسمه بين أزواجه فأرسل إلى زينب بنصيبها فردته فقال: زيدوها ثلاثًا كل ذلك ترده فذكر نحوه. [(٢)]

وهذا لا يصح لأنه من رواية الواقدي.

١- وفيه قول آخر أخرجه مسلم من حديث جابر، قال: جاء أبو بكر، والناس جلوس بباب النبي ﷺ لم يؤذن لأحد منهم، فأذن لأبي بكر فدخل، ثم جاء عمر فاستأذن فأذن له، فوجد النبي ﷺ جالسًا وحوله نساؤه فذكر الحديث. وفيه "**هن حولي كما ترى يسألنني النفقة**" فقام أبو بكر إلى عائشة وقام عمر إلى حفصة ثم اعتزلهن شهرًا فذكر نزول آية التخيير.

وهذا واضح في أنه اعتزلهن بسبب سؤال النفقة

٥- ويحتمل أن يكون مجموع هذه الأشياء كان سببًا لاعتزالهن، وهذا هو اللائق بمكارم أخلاقهﷺ، وسعة صدره، وكثرة صفحه، وأن ذلك لم يقع منه حتى تكرر موجبه منهنﷺ.

٦- والراجح من الأقوال كلها قصة مارية لاختصاص عائشة، وحفصة بها بخلاف العسل؛ فإنه اجتمع فيه جماعة منهن، ويحتمل أن تكون الأسباب جميعها اجتمعت فأشير إلى أهمها ويؤيده شمول الحلف للجميع، ولو كان مثلًا في قصة مارية فقط لاختص بحفصة وعائشة. [(٣)]

قلت: فهذا كله بين من روايات الحديث وكلام الحافظ يبين أن اعتزاله لنسائه يتعلق بسورة التحريم بداية وأن آية التخيير نزلت بعد ذلك وهذا جلي لا تشويش فيه بحمد الله.

وأما قصة التخيير التي نزلت آيتها بعد هذه القصة فهذا خبرها:

عن عائشة زوج النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ جاءها حين أمر الله أن يخير أزواجه فبدأ

---

(١) أخرجه ابن سعد ٨/ ١٨٨ وفي إسناده الواقدي متروك.

(٢) أخرجه ابن سعد ٨/ ١٩٠ من طريق الواقدي.

(٣) فتح الباري (٢٨٠-٢٩٣).

بي رسول الله ﷺ فقال: **"إني ذاكر لك أمرًا فلا عليك أن لا تستعجلي حتى تستأمري أبويك"**، وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه قالت: ثم قال: **"إن الله قال:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ﴾ إلى تمام الآيتين، فقلت له: ففي أي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله، ورسوله، والدار الآخرة.[1]

وقد سبق في ألفاظ هذا الحديث عن ابن عباس، وجابر ﷺ أن ذلك كان بعد اعتزاله ﷺ لنسائه شهرًا.

ولهذا قال ابن حجر: وقد أخرج مسلم أيضًا من طريق سماك بن الوليد، عن ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب، قال: (لما اعتزل النبي ﷺ نساءه دخلت المسجد)، وذكر الحديث بطوله وفي آخره قال: (وأنزل الله آية التخيير) فاتفق الحديثان على أن آية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذي اعتزلهن فيه، واختلف الحديثان في سبب الاعتزال ويمكن الجمع بأن يكون القضيتان جميعًا سبب الاعتزال؛ فإن قصة المتظاهرتين خاصة بهما، وقصة سؤال النفقة عامة في جميع النسوة، ومناسبة آية التخيير بقصة سؤال النفقة أليق منها بقصة المتظاهرتين[2].

وقد سبق القول في ذلك وبيانه في الفقرة قبل هذه.

موقف عائشة رضي الله عنها من إبراهيم الذي ولدته مارية:

أولًا: هل صح أن عائشة رمت مارية تصريحًا، أو تعريضًا بسبب الغيرة لما ولدت مارية إبراهيم؟! حيث رأى البعض ذلك وأن النبي ﷺ أمر عليًا رضي الله عنه بضرب عنق ابن عم مارية فوجده مجبوبًا.

والجواب عن ذلك عن طريق إيراد الروايات التي وردت في ذلك وبيان حالها.

أولا: عن عائشة رضي الله عنها قالت: أهديت مارية إلى رسول الله ﷺ ومعها ابن عم لها قالت: فوقع عليها وقعة فاستمرت حاملًا قالت: فعزلها عند ابن عمها قالت: فقال أهل الإفك والزور من حاجته إلى الولد ادعى ولد غيره وكانت أمه قليلة اللبن فابتاعت له ضائنة لبون فكان يغذى بلبنها فحسن عليه لحمه، قالت عائشة: فدخل به على النبي ﷺ ذات يوم فقال: "

---

(١) البخاري (٤٥٠٧).

(٢) فتح الباري ٨/ ٥٢١.

كيف ترين" فقلت: من غذي بلحم الضأن يحسن لحمه قال: "**ولا الشبه**" قالت: فحملني ما يحمل النساء من الغيرة أن قلت: ما أرى شبهًا، قالت: وبلغ رسول الله ﷺ ما يقول الناس فقال لعلي: "**خذ هذا السيف فانطلق فاضرب عنق ابن عم مارية حيث وجدته**" قالت: فانطلق فإذا هو في حائط على نخلة يخترف رطبًا قال: فلما نظر إلى علي ومعه السيف استقبلته رعدة قال: فسقطت الخرفة، فإذا هو لم يخلق الله ﷻ له ما للرجال شيء ممسوح.(١)

والجواب عن هذه الرواية: أنها موضوعة كما هو مبين في الحاشية.

وأما الرواية الصحيحة في ذلك فهاهي: عن أنس ﷺ أن رجلًا كان يتهم بأم ولد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: "**لعلي اذهب فاضرب عنقه**" فأتاه علي، فإذا هو في ركي يتبرد فيها،

---

(١) **منكر بهذا السياق**. أخرجه الحاكم ٤/ ٤١ من طريق أبي معاذ سليمان بن الأرقم الأنصاري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به. وسكت عنه هو والذهبي، وفيه سليمان بن الأرقم قال الدوري: سمعت يحيى يقول سليمان ابن الأرقم ليس بشيء انظر تاريخ ابن معين رواية الدوري (١٣٢٣)، وقال أحمد: سليمان لا يسوى شيئًا لا يروى عنه الحديث العلل ٢/ ٦٧ (١٥٧٠)، وقال البخاري: تركوه، وقال أبو داود، وأبو حاتم، والترمذي، وابن خراش، وأبو أحمد الحاكم، والدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن حبان سكن اليمامة، ومولده بالبصرة، وكان ممن يقلب الأخبار، ويروي عن الثقات الموضوعات تهذيب التهذيب ٤/ ١٤٨، ولسليمان بن أرقم متابعة من الليث بن سعد أخرجها ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣١٢٤) فقال: حدثني محمد بن يحيى الباهلي، نا يعقوب ابن محمد، عن رجل سماه، عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به مطولا، ولكن هذه متابعة هالكة؛ لأن في إسنادها محمد بن يحيى الباهلي لم أجد له ترجمة.

ويعقوب بن محمد بن عيسى الزهري قال: أحمد ليس بشيء ليس يسوى شيئًا، وقال ابن معين ما حدثكم عن الثقات فاكتبوه وما لا يعرف من الشيوخ فدعوه، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال صالح بن محمد عن ابن معين: أحاديثه تشبه أحاديث الواقدي، وقال العقيلي في حديثه وهم كثير، ولا يتابعه عليه إلا من هو نحوه تهذيب التهذيب ١١/ ٣٤٧ وقال ابن حجر: صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء. التقريب (٧٨٣٤).

وشيخه الذي روى عنه مبهم لا يدرى من هو وعليه فهذه طريق لا تزيد الأولى إلا ضعفا ونكارة، هذا وللحديث أصل صحيح أخرجه مسلم كما ذكرته بعد هذا وليس فيه هذه الزيادات المنكرة وأشدها نكارة قول عائشة ما أرى شبها وانظر الضعيفة (٤٩٦٤). وللحديث متابعة ثالثة من محمد بن عبد الله الأنصاري أخرجها ابن سعد ١/ ١٣٧ ولكنها من طريق الواقدي فهذه متابعة تدل على تأكد الكذب والوضع وعلى أن هذا السياق منكر.

فقال له علي: أخرج فناوله يده فأخرجه فإذا هو مجبوب ليس له ذكر فكف علي عنه ثم أتى النبيﷺ فقال يا رسول الله: إنه لمجبوب ماله ذكر.[(١)] فهذا ما يغني عن هذا الكذب والحمد لله.

قال ابن الجوزي: فإن قال قائل: ظاهر هذا الحديث يدل على أن عليًا ﷺ أراد قتله، وقد روي في حديث آخر صريحًا، وأن رسول الله ﷺ قال له: " **يا علي، خذ السيف فإن وجدته عندها فاقتله** " فكيف يجوز القتل على التهمة؟ فقد أجاب عنه ابن جرير الطبري، وقال: من الجائز أن يكون قد كان من أهل العهد وأنه لم يسلم، وقد كان تقدم إليه بالنهي عن الدخول إلى مارية، فلم يقبل فأمر قتله لنقض العهد[(٢)]، ولهذا الحديث رواية أخرى عن عبد الله بن عمرو ولكن جعل مكان علي عمر بن الخطاب ﷺ: أخرجها ابن عبد الحكم في فتوح مصر فقال: حدثنا هاني بن المتوكل قال: حدثنا عبد الله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن ابن شماسة المهري أحسبه عن عبد الله بن عمرو، قال: دخل رسول الله ﷺ على أم إبراهيم أم ولده القبطية. فوجد عندها نسيبًا لها كان قدم معها من مصر، وكان كثيرًا ما يدخل عليها فوقع في نفسه شيء فرجع فلقيه عمر بن الخطاب ﷺ فعرف ذلك في وجهه فسأله فأخبره، فأخذ عمر السيف ثم دخل على مارية وقريبها عندها، فأهوى إليه بالسيف فلما رأى ذلك كشف عن نفسه وكان مجبوبًا ليس بين رجليه شيء، فلما رآه عمر رجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال رسول اللهﷺ: إن جبريل أتاني فأخبرني: أن الله ﷻ قد برأها وقريبها وأن في بطنها غلامًا مني وأنه أشبه الخلق بي، وأمرني أن أسميه إبراهيم وكناني بأبي إبراهيم.[(٣)]

---

(١) صحيح مسلم (٢٧٧١).

(٢) المنتظم ١/ ٣٧٥.

(٣) أخرجه ابن عبد الحكم في فتوح مصر ١/ ٥٧، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣/ ٤٥ من طريق ابن لهيعة به، وهذا إسناد ضعيف جدًا فيه هاني بن المتوكل، قال ابن حبان: كثرت المناكير في روايته لا يجوز الاحتجاج به بحال وقال أبو حاتم: " أدركته ولم أكتب عنه" هكذا نقلها الحافظ في اللسان، والألباني في الضعيفة؛ ثم قال: وهذه كناية عن شدة ضعفه، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. لسان الميزان ٦/ ١٨٦ (٦٦٤)، والضعيفة (٢٦٠٨)، والجرح والتعديل ٩/ ١٠٢، والمجروحين لابن حبان ٣/ ٩٧، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٣/ ١٧٢، وشيخه عبد الله بن لهيعة ضعيف، قال ابن حجر: وفي سنده ابن لهيعة، وشك بعض

ومن خلال هذا ترى أن عائشةرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ما رمت مارية بالزنا لا تصريحًا ولا تعريضًا؛ لأن الرواية في ذلك منكرة. والله أعلم.

* * *

رواته في شيخه الإصابة ٥/ ٧٠٠، وعليه فهذا إسناد شديد الضعف مع ما فيه من مخالفة في ذكر الصحابي الذي بعثه النبي ﷺ.

١٤ـ أخلاق عائشة مع اللاتي لم يدخل بهن النبي ﷺ.

١ - **موقف عائشة من أسماء بنت النعمان الجونية**: قالوا: إن عائشة وحفصة رضي الله عنهما حينما قاما بتجهيزها للنبي ﷺ قالا لها: إن النبي ﷺ يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول له: أعوذ بالله منك، فقالت ذلك فطلقها النبي ﷺ، وكانت هذه خديعة من عائشة لأسماء أدت بعد ذلك إلى موتها كمدًا، فلماذا فعلت عائشة ذلك؟ ولماذا قبله النبي ﷺ؟ ولماذا لم يتدخل الوحي كما هي عادته في مثل هذه الحوادث؟!

وسؤالنا: هل هذا صحَّ عن عائشة رضي الله عنها؟

والرد على ذلك من وجهين:

الأول: ذكر الصحيح في هذه القصة.

الثاني: بيان الزيادات المنكرة والشاذة وردها على مَنْ جاء بها، أو احتج بها.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: ذكر الرواية الصحيحة في ذلك

عن عائشة رضي الله عنها: أن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله ﷺ وَدَنَا منها قالت: أعوذ بالله منك، فقال لها: " **لقد عذت بعظيم الحقي بأهلك**". (١)

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: ذكر النبي ﷺ امرأة من العرب فأمر أبا أسيد الساعدي أن يرسل إليها، فأرسل إليها فقدمت فنزلت في أجم بني ساعدة، فخرج النبي ﷺ حتى جاءها فدخل عليها فإذا امرأة منكسة رأسها، فلما كلمها النبي ﷺ قالت: أعوذ بالله منك فقال: " **قد أعذتك مني** "، فقالوا لها: أتدرين من هذا؟ قالت: لا، قالوا: هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك، قالت: كنت أنا أشقى من ذلك، فأقبل النبي ﷺ يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه، ثم قال: " **اسقنا يا سهل** "، فخرجت لهم بهذا القدح

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٥٥)، والنسائي (٢/ ٩٨)، وابن ماجه (٢٠٥٠)، وابن الجارود (٧٣٨)، والدار قطني (٤٣٧)، والبيهقي (٧/ ٣٩، ٢٣٤) كلهم من طريق الأوزاعي قال: سألت الزهري: أي أزواج النبي ﷺ استعاذت منه؟ قال: أخبرني عروة عن عائشة: أن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله ﷺ ودنا منها قالت: أعوذ بالله منك، فقال لها: " **لقد عذت بعظيم، الحقي بأهلك** ".

فأسقيتهم فيه، فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا منه، قال: ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك فوهبه له. (١)

وعن أبي أسيد ﷺ قال: خرجنا مع النبي ﷺ حتى انطلقنا إلى حائط يقال: له الشوط، حتى انتهينا إلى حائطين، فجلسنا بينهما، فقال النبيﷺ: " **اجلسوا ها هنا** " ودخل، وقد أتي بالجونية، فأنزلت في بيت في نخل في بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل، ومعها دايتها حاضنة لها، فلما دخل عليها النبي ﷺ قال: " **هبي نفسك لي** " قالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة؟ قال: فأهوى بيده يضع يده عليها لتسكن، فقالت: أعوذ بالله منك، فقال: " **قد عذت بمعاذ** " ثم خرج علينا فقال: " **يا أبا أسيد، اكسها رازقيتين، وألحقها بأهلها**". (٢)

قال ابن حزم: فهذه كلها أخبار عن قصة واحدة في امرأة واحدة في مقام واحد. (٣)

فهذا ما صح وأما الزيادة المنسوبة إلى عائشة وإلى نساء النبي ﷺ فهذا تخريجها.

الوجه الثاني: الروايات والزيادات الضعيفة.

الرواية الأولى: عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله ﷺ أسماء بنت النعمان وكانت من أجمل أهل زمانها وأشبه، قال: فلما جعل رسول الله يتزوج الغرائب، قالت عائشة: قد وضع يده في الغرائب يوشكن أن يصرفن وجهه عنا، وكان خطبها حين وفدت كندة عليه إلى أبيها، فلما رآها نساء النبي ﷺ حسدنها فقلن لها: إن أردت أن تحظي عنده فتعوذي بالله منه إذا دخل عليك، فلما دخل وألقى الستر مد يده إليها فقالت: أعوذ بالله منك، فقال: " **أمن عائذ الله الحقي بأهلك** ". (٤)

(١) صحيح البخاري (٥٣١٤).

(٢) البخاري (٤٩٥٦).

(٣) المحلى لابن حزم (١٠/ ١٨٧).

(٤) موضوع. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/ ١٤٥)؛ من طريق محمد بن عمر: أخبرنا هشام بن محمد بن السائب، عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس به، وهذا إسناد فيه الواقدي؛ وهو متروك متهم بالكذب، عن شيخه هشام بن محمد بن السائب الكلبي؛ وهو رافضي خبيث متروك الرواية. لسان الميزان (٧٠٠)، والمجروحين لابن حبان (٣/ ٩١)، وتذكرة الحفاظ (١/ ٣٤٣) والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ١٧٦). وأبوه محمد بن السائب رافضي متروك الرواية متهم بالكذب. التاريخ الصغير (٢/ ٥١)، وقال

والجواب عن هذه الرواية أنها موضوعة.

الرواية الثانية: عن حمزة بن أبي أسيد الساعدي، عن أبيه وكان بدريًا؛ قال: تزوج رسول الله ﷺ أسماء بنت النعمان الجونية فأرسلني فجئت بها، فقالت حفصة لعائشة: أخضبيها أنت وأنا أمشطها ففعلتا ثم قالت لها إحداهما: إن النبي ﷺ يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول أعوذ بالله منك، فلما دخلت عليه وأغلق الباب وأرخى الستر، مد يده إليها فقالت: أعوذ بالله منك، فقال رسول الله ﷺ بكمه على وجهه فاستتر به وقال: " **عذت بمعاذ** " ثلاث مرات. قال أبو أسيد: ثم خرج إلي فقال: " **يا أبا أسيد ألحقها بأهلها ومتعها برازقيين** "[(١)] يعني: كرباستين[(٢)]، فكانت تقول: دعوني الشقية.[(٣)]

ابن حبان: وكان الكلبي سبئيًا من أصحاب عبد الله بن سبأ من أولئك الذين يقولون إن عليًا لم يمت، وإنه راجع إلى الدنيا قبل قيام الساعة فيملؤها عدلًا كما ملئت جورًا، وإن رأوا سحابة قالوا أمير المؤمنين فيها؛ من المجروحين (٢/ ٢٥٣)، وانظر التقريب (٥٩٠١)، وقال أبو حاتم: الناس مجمعون على ترك حديثه هو ذاهب الحديث لا يشتغل به؛ التهذيب (٩/ ١٥٧).

وشيخه أبو صالح: لم يسمع من ابن عباس، وقال البخاري: قال لي محمد بن بشار ترك ابن مهدي حديث أبي صالح، وقال لي محمد، عن حكم بن بشير، عن عمرو بن قيس الملائي؛ قال: كان مجاهد ينهى عن تفسير أبي صالح، وقال ابن حبان: تركه يحيى القطان وابن مهدي؛ التاريخ الكبير (٢/ ١٤٤)، الجرح والتعديل (٢/ ٤٣١)، المجروحين لابن حبان (١/ ١٨٥).

(١) قال: اكْسُها رازِقِيَّيْنِ وفي رواية رازقيّتَين هي ثياب كتان بيض؛ لسان العرب (رزق).

(٢) الكِرْباسُ: بالكسر: ثَوْبٌ من القُطْن الأَبْيَض، وكذا الكِرْبَاسةُ مُعَرَّبٌ فارسيَّتُه كَرْبَاسُ بالفَتْح؛ لسان العرب (ك ر ب س).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/ ١٤٥)، الحاكم (٤/ ٣٩) كلاهما من طريق محمد بن عمر الواقدي: أخبرنا هشام بن محمد حدثني ابن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد الساعدي، عن أبيه وكان بدريًا؛ قال: تزوج رسول الله أسماء بنت الجونية، ثم ذكر الحديث.

وقال الذهبي في التلخيص: سنده واهٍ اهـ. ، وهذا السياق تفرد به الواقدي، عن هشام بن محمد، عن عبد الرحمن بن الغسيل كما أخرجه ابن سعد (٨/ ١٤٥) والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٩)، والواقدي، وهشام بن محمد كان متروك الرواية، ومع هذا فقد خالفه جماعة من الثقات فرووه من غير هذه الزيادة المنسوبة إلى زوجات النبي ﷺ منهم أبو نعيم رواه عنه البخاري (٤٩٥٦)، وبهذا نعرف أن هذه الزيادة من الكذب البين. والحمد لله.

والجواب أن هذه الزيادة المنسوبة إلى نساء النبي ﷺ تفرد بها الواقدي عن شيخه هشام بن محمد بن السائب الكلبي، ولم ترد إلا من طريقه، وهو متروك الرواية متهم بالكذب وشيخه رافضي جلد متروك الرواية كما سبق. قال ابن الصلاح في مشكله هذا الحديث أصله في البخاري من حديث أبي أسيد الساعدي دون ما فيه إن نساءه علمنها ذلك، قال: وهذه الزيادة باطلة.

وقال ابن حجر: وفي رواية للواقدي أيضًا منقطعة أنه دخل عليها داخلٌ من النساء وكانت من أجمل النساء، فقالت: إنك من الملوك؛ فإن كنت تريدين أن تحظي عنده فاستعيذي منه.... الحديث. وأصل حديث أبي أسيد عند البخاري كما قال ابن الصلاح وعند مسلم من حديث سهل بن سعد نحوه وسماها أميمة بنت النعمان بن شراحيل، وفي ظاهر سياقه مخالفة لسياق أبي أسيد ويمكن الجمع بينهما وهو أولى من دعوى التعدد في الجونية. وللشيخين أيضًا من حديث عائشة أن ابنة الجون لما دخلت على رسول الله ﷺ ودنا منها قالت: أعوذ بالله منك، وسماها ابن ماجه من هذا الوجه عمرة، ورجح ابن منده أميمة، وقيل: اسمها العالية، وقيل: فاطمة. ووقع نحو هذه القصة في النسائي؛ وقال إنها من كلب والحق أنها غيرها؛ لأن الجونية كندية بلا خلاف، وأما الكلبية فهي سناء بنت سفيان بن عوف بن كعب بن عبيد بن أبي بكر بن كلاب؛ حكاه الحاكم وغيره. [1]

الرواية الثالثة: عن عباس بن سهل قال: سمعت أبا أسيد الساعدي يقول: لما طلعت بها على الصرم تصايحوا وقالوا: إنك لغير مباركة ما دهاك؟ فقالت: خدعت فقيل لي: كيت وكيت للذي قيل لها، فقال أهلها: لقد جعلتنا في العرب شهرة، فبادرت أبا أسيد الساعدي فقالت: قد كان ما كان فالذي أصنع ما هو؟ فقال: أقيمي في بيتك واحتجبي إلا من ذي محرم ولا يطمع فيك طامع بعد رسول الله فإنك من أمهات المؤمنين، فأقامت لا يطمع فيها طامع

(١) تلخيص الحبير (٣/ ١٣٢).

ولا ترى إلا لذي محرم حتى توفيت في خلافة عثمان بن عفان عند أهلها بنجد. [١]

والجواب أن هذا لا يصح لأنه من رواية الواقدي.

الرواية الرابعة: عن زهير بن معاوية الجعفي أنها ماتت كمدًا[٢]، وهذا لا يصح؛ لأنه من رواية الواقدي، عن شيخه هشام بن محمد، ثم هو معضل فزهير ابن معاوية ثقة روى له الجماعة لكنه من السابعة وكان مولده سنة مائة. [٣]

الرواية الخامسة: عن ابن عباس قال: خلف على أسماء بنت النعمان المهاجر بن أبي أمية بن المغيرة فأراد عمر أن يعاقبها فقالت: والله ما ضرب علي الحجاب ولا سميت أم المؤمنين. فكف عنها. [٤]

والجواب أن ابن سعد أخرج ذلك لكن من طريق الواقدي عن هشام بن محمد بن السائب ثم قال بعده: وليس يثبت.

وبهذا نعلم أن عائشة رضي الله عنها وسائر نساء النبي ﷺ براء مما نسب إليهم بشأن هذه المرأة لبطلان هذه الزيادات، وما بُني على باطل، فهو كأصله والخلاف، في اسم هذه المرأة طويل، وليس يصح في أي طريق أن عائشة قالت لها مثل هذا القول الذي خدعت به، وهو من كذب الرافضة أعداء عائشة رضي الله عنها.

* * *

(١) **ضعيف جدًّا**. أخرجه ابن سعد (٨/ ١٤٦)، من طريق محمد بن عمر، حدثني سليمان بن الحارث، عن عباس بن سهل، قال: سمعت أبا أسيد الساعدي به. وهذا إسناد ضعيف جدًّا. وفيه الواقدي وهو متروك.

(٢) **ضعيف جدًّا**. أخرجه بن سعد في الطبقات الكبرى ٨/ ١٤٦ من طريق الواقدي، أخبرنا هشام بن محمد ابن السائب، حدثني زهير بن معاوية الجعفي به وهو ضعيف جدًّا وفيه الواقدي.

(٣) التقريب ت (٢٠٥١).

(٤) **موضوع**. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/ ١٤٧) من طريق هشام بن محمد بن السائب، عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس به، وقد سبق بيان هذا الإسناد.

٢ـ موقف عائشة من مليكة بنت كعب الليثي وأنها هي التي خدعتها وجعلتها تستعيذ من رسول الله ﷺ.

عن أبي معشر قال: تزوج النبي ﷺ مليكة بنت كعب وكانت تذكر بجمال بارع، فدخلت عليها عائشة فقالت: لها أما تستحيين أن تنكحي قاتل أبيك؟ فاستعاذت من رسول الله فطلقها، فجاء قومها إلى النبي ﷺ فقالوا يا رسول الله، إنها صغيرة وإنها لا رأي لها وإنها خدعت فارتجعها، فأبى رسول الله ﷺ فاستأذنوه أن يتزوجها قريب لها من بني عذرة فأذن لهم فتزوجها العذري، وكان أبوها قتل يوم فتح مكة قتله خالد بن الوليد بالخندمة.

قال محمد بن عمر: مما يضعف هذا الحديث ذكر عائشة أنها قالت لها: ألا تستحيين، وعائشة لم تكن مع رسول الله في ذلك السفر. [1]

والجواب أن هذا إسناد فيه محمد بن عمر الواقدي المتروك وقد ضعفه هو أيضًا، وفيه أبو معشر وهو: نجيح بن عبد الرحمن السندي وهو ضعيف من السادسة، وبين أبي معشر والنبي ﷺ مفاوز[2].

وبإظهار كذب هذه الرواية تُبَرَّأ عائشةرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مما نسب إليها ممن مكروا خديعة نسبت إليها في هذه الرواية بحمد الله تعالى، والله أعلم.

* * *

(١) موضوع. أخرجه ابن سعد ٨/ ١٤٨ من طريق أخبرنا محمد بن عمر، حدثني أبو معشر به والواقدي متروك.

(٢) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٧٥)، وتقريب التهذيب (٧١٠٠).

١٥ـ شبهة: أخلاق عائشة رضي الله عنها وعثمان بن عفان رضي الله عنه.

نص الشبهة:

هذه الشبهة خاصة بأخلاق عائشة رضي الله عنها مع عثمان رضي الله عنه، وخلاصتها أن عائشة طعنت على عثمان وشغبت عليه في النصف الأول والثاني من خلافته.

أولا: ذكر حديث في مناقب عثمان ترويه عائشة؛ وأثيرت عليه شبهتان:

عن سعيد بن العاص أن عائشة- زوج النبي صلى الله عليه وسلم -، وعثمان حدثا: أن أبا بكر استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على فراشه لابس مرط[١] عائشة، فأذن لأبي بكر وهو كذلك فقضى إليه حاجته ثم انصرف، ثم استأذن عمر فأذن له وهو على تلك الحال فقضى إليه حاجته ثم انصرف، قال عثمان: ثم استأذنت عليه فجلس، وقال لعائشة: اجمعي عليك ثيابك فقضيت إليه حاجتي ثم انصرفت، فقالت عائشة: يا رسول الله، ما لي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما كما فزعت لعثمان رضي الله عنه؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن عثمان رجل حييّ، وإني خشيت إن أذنت له على تلك الحال أن لا يبلغ إلي حاجته.[٢]

الشبهة الأولى: كيف كان حال عائشة، وهي مع النبي صلى الله عليه وسلم في مرط واحد، ثم دخل عمر مع أنها كانت تستتر منه بعد موته؟

الشبهة الثانية: هناك روايات كثيرة تدل على أن عثمان كان سليط اللسان مثل قوله لعمار: (يا عاضّ إير أبيه)، وقوله له: (يا ابن المَتْكاءِ.[٣]) والمَتْكاءُ: هي البظراء، المفضاة، التي لا تمسك البول.

فهل يعقل أن مثل هذا حييّ حتى إن الملائكة ذاتها لتستحي منه؟!

والجواب عن ذلك من وجوه:

الوجه الأول: شرح الحديث وبيان أقوال العلماء فيه:

---

(١) (المرط) بكسر أوله كساء من خز أو صوف أو غيره، وعن النضر بن شميل ما يقتضي أنه خاص بلبس النساء.

(٢) رواه مسلم (٢٤٠٢)، وأحمد (١/ ٧١) و (٦/ ١٥٥) من طريق حجاج عن الليث به.

(٣) المرأة المَتْكاءُ: البظراء، ولذلك قيل في السَّبِّ: يا ابن المَتْكَاءِ، أي: عظيمة ذلك. القتبي: المـتْكاء: التـي لا تحبس بولها، وقيل: هي التي لم تُخفض؛ تهذيب اللغة للأزهري (١٠/ ١٥٧).

١-ما هو المرط؟ المرط بكسر الميم وسكون الراء كساء من صوف أو خز يُؤْتَزَرُ به، وقيل: الجلباب، وقيل الملحفة. [(١)] وعلى هذا فالمرط يمكن أن يكون كبيرًا بحيث يكون بعضه على الرجل وبعضه على المرأة، ويدل له هذا الحديث الذي أخرجه مسلم عن عائشةرضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعليّ مرط وعليه بعضه إلى جنبه. [(٢)]

وعن صفية بنت شيبة قالت: قالت عائشة: خرج النبي ﷺ غداة وعليه مرط مرحّل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾. [(٣)]

وبناء عليه يمكن للرجل أن يكلم غيره وبجانبه من تستتر تحت المرط ولا يُرى لها عين ولا أثر؛ لأنه ثياب كبير- كاللحاف والبطانية -، فلما استأذن عليه عثمان قال لعائشة: اجمعي عليك ثيابك يعني المرط؛ لأن عثمان لو دخل والنبي ﷺ تحت المرط لاستحيا أن يبلغ في حاجته.

فقوله لعائشة: اجمعي عليك ثيابك، يعني المرط انفردي به دوني حتى أكلم عثمان وهذا المعنى يزيل التساؤل الوارد بالكلية؛ لأن عائشة كانت بجانب النبي ﷺ مستترة تحت المرط والنبي ﷺ بادٍ يكلم عثمان، فقوله: (اجمعي عليك ثيابك) أي: ضميها وزيدي في الاستتار بها. [(٤)]

وهذا لا يعني أنها كانت مكشوفة قبل ذلك، وإنما يعني: مبالغة في التستر وزيادة فيه مقابلةً بزيادة حياء عثمان، وإلا فإن عمر رضي الله عنه يستحي أيضًا؛ ولو كان الوضع كما تصور البعض لما دخل ولما تكلم.

---

(١) مرقاة المفاتيح (٣/ ٥٧).

(٢) رواه مسلم (٥١٤).

(٣) رواه مسلم (٢٤٢٤).

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (١/ ١٢٢).

٢- ويحتمل أن عائشة رضي الله عنها كانت ناحية البيت ومتحجبة الحجاب الشرعي، والنبي ﷺ مضطجع وعليه مرط، عليه لحاف هو في الأصل تتلحف به عائشة، ولكنه وضعه عليه وهو مضطجع، دخل أبو بكر ودخل عمر والنبي ﷺ على هذا الحال وعائشة على حجابها، ثم لما دخل عثمان -وهو شديد الحياء- خشي أن عثمان يشعر أنه قد أحرج النبيّ ﷺ فيمتنع من قول حاجته، فأمر النبيّ ﷺ عائشة أن لا تكتفي بالحجاب، ولكن تجمع عليها ثيابها أكثر؛ حتى يبدو أهل البيت في حال استقبال الناس، وأما هو فجلس له وتهيأ له، حتى لا يمنعه الحياء من سؤال حاجته.

ولا يعترض على هذا بقولها في الرواية معي في مرطي؛ لأن المعية لا تستلزم المماسة، ومن قول القائل: القمر يسير معي ولا يعترض عليه؛ لأنه لا يفهم من المعية المماسة، وقول القائد: لجيشه الذي أرسله أنا معكم، وغير ذلك.

الوجه الثاني: هل صح أن عثمان سب عمارًا بهذا السب الذي يدل على عدم الحياء؟

والجواب: أنه لم يصح والرواية في ذلك ما الضعيف جدًا والموضوع، وها هي:

عن أبي مخنف قال: كان في بيت المال بالمدينة سفط فيه حلي وجوهر، فأخذ منه عثمان ما حلَّى به بعض أهله، فأظهر الناس الطعن عليه في ذلك وكلموه فيه بكلام شديد حتى أغضبوه، فخطب فقال: لنأخذن حاجتنا من هذا الفيء وإن رغمت أنوف أقوام، فقال له علي: إذاً تُمنع من ذلك ويحال بينك وبينه، وقال عمار بن ياسر: أشهد الله أن أنفي أول راغم من ذلك، فقال عثمان: أعلي يا ابن المتكاء تجترئ؟ خذوه، فأُخِذ، ودخل عثمان فدعا به فضربه حتى غُشي عليه.[1]

وهذا كذب لأنه من رواية أبي مخنف لوط بن يحيى وهو كذاب شيعي رافضي محترق،

(١) ضعيف جدًا. أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف باب أمر عمار بن ياسر رضي الله عنه (١/ ٢٧٦) قال: حدثنا عباس بن هشام بن محمد عن أبي مخنف بإسناده، وذكره، وفي هذا الإسناد أبو مخنف إخباري تالف لا يوثق به تركه أبو حاتم وغيره، وقال ابن عدي: شيعي محترق صاحب أخبارهم اهـ. لسان الميزان (١٥٦٨). ومن فوقه في الإسناد لم يذكره البلاذري وعباس بن هشام لم أجد من تكلم فيه بجرح أو تعديل.

وأما قوله لعمار: (يا عاضّ إير أبيه)، فقد ذكره البلاذري في نفس الباب ضمن قصة ذكرها من غير إسناد مصدرًا لها.

وقد روي أيضًا أنه لما بلغ عثمان موت أبي ذر بالربذة، قال: فقال عمار بن ياسر: نعم، فرحمه الله من كل أنفسنا، فقال عثمان: يا عاضَّ إير أبيه، أتراني ندمت على تسييره؟ وأمر فدفع في قفاه وقال: الحق بمكانه، فلما تهيأ للخروج جاءت بنو مخزوم إلى عليّ فسألوه أن يكلم عثمان فيه فقال له علي: يا عثمان اتق الله، فإنك سيرت رجلًا صالحًا من المسلمين فهلك في تسييرك، ثم أنت الآن تريد أن تنفي نظيره، وجرى بينهما كلام حتى قال عثمان: أنت أحق بالنفي منه، فقال علي: رُم ذلك إن شئت، واجتمع المهاجرون فقالوا: إن كنت كلما كلمك رجل سيرته ونفيته فإن هذا شيء لا يسوغ، فكف عن عمار. [(١)]

والجواب عن هذا أنه كلام باطل لا إسناد له.

ومن جهة أخرى لا توجد رواية صحيحة تدل على أن عثمانﷺ ضرب عمارًاﷺ، ولا تدل على أن الخوارج سوغوا خروجهم على عثمان بأنه ضرب عمارًا، وإذا ثبت بطلان الضرب، فما بني على باطل فهو باطل.

ثانيا: شبهتهم على النصف الأول من خلافة عثمان ﷺ.

قالوا: إن عثمان بدأ خلافته بخطأ عظيم لم تغفره له الجماعة المسلمة؛ وهو تعطيل إقامة الحد على عبيد الله بن عمر الذي قتل الهرمزان، وابنة أبي لؤلؤة، وجفينة، ولقد كثر الصخب جدًّا في الجماعة الإسلامية بسبب هذا الأمر، ولم نعلم لعائشة أي اعتراض ولا دعوة للثورة فكيف يوجه هذا مع ثورتها بعد ذلك؟!.

والجواب على ذلك من وجوه: ١- إن تعطيل إقامة الحد على عبيد الله بن عمر كسبب من أسباب الشغب والخروج على عثمان لا إسناد له، وأقدم مَنْ ذكر ذلك هو المحب الطبري (ت ٦٩٤هـ) في الرياض النضرة (٣/ ٨٧و١٠٠) ولم يذكر له إسنادًا، ولم يثبت فيه

---

(١) أنساب الأشراف (٢/ ٢٧٧)، ولا إسناد له.

أن الخروج كان من أسبابه هذا. وغاية ما أثبتَه أنه أمرٌ قد حدث، ثم تلاه في ذكر ذلك ابن المطهر الحلي (ت٧٢٦هـ). [1]

٢-إن عبيد الله بن عمر كان متأولًا في ذلك؛ لأن الهرمزان كان متهمًا بالمشاركة في قتل أمير المؤمنين عمر ﷺ وكان الذي قتله أبو لؤلؤة الكافر المجوسي مولى المغيرة بن شعبة، وكان بينه وبين الهرمزان مجانسة، وذُكر لعبيد الله بن عمر أنه رؤي عند الهرمزان حين قتل عمر، فكان ممن اتُّهم بالمعاونة على قتل عمر، وقد قال عبد الله بن عباس لما قُتل عمر: وقال له عمر: قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة، فقال: إن شئت أن نقتلهم، فقال: كذبت، أما بعد إذ تكلموا بلسانكم وصلّوا إلى قبلتكم، فهذا ابن عباس- وهو أَفْقَهُ مِنْ عبيد الله بن عمر وأَدْيَنُ وأفضلُ بكثير- يستأذن عمر في قتل علوج الفرس مطلقًا الذين كانوا بالمدينة لما اتهموهم بالفساد اعتقد جواز مثل هذا، فكيف لا يعتقد عبيد الله جواز قتل الهرمزان؟! فلما استشار عثمان الناس في قتله فأشار عليه طائفة من الصحابة أن لا يقتله؛ فإن أباه قتل بالأمس ويُقتل هو اليوم فيكون في هذا فساد في الإسلام، وكأنهم وقعت لهم شبهة في عصمة الهرمزان، وهل كان من الصائلين الذين كانوا يستحقون الدفع، أو من المشاركين في قتل عمر الذين يستحقون القتل؟ وقد تنازع الفقهاء في المشتركين في القتل إذا باشر بعضهم دون بعض فقيل لا يجب القود إلا على المباشر خاصة؛ وهو قول أبي حنيفة، وقيل: إذا كان السبب قويًا وجب على المباشر والمتسبب؛ كالمكرِه والمكرَه؛ وكالشهود بالزنا والقصاص إذا رجعوا وقالوا: تعمدنا، وهذا مذهب الجمهور؛ كمالك، والشافعي، وأحمد، ثم إذا أمسك واحدٌ وقتله الآخرُ فمالك يوجب القود على الممسك والقاتل، وهو إحدى الروايتين عن أحمد؛ والرواية الأخرى يقتل القاتل ويحبس الممسك حتى يموت، كما روي عن ابن عباس، وقيل: لا قود إلا على القاتل؛ كقول أبي حنيفة والشافعي.

وقد تنازعوا أيضًا في الآمر الذي لم يكره إذا أمر من يعتقد أن القتل محرم؛ هل يجب القود على الآمر؟ على قولين، وإذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر جاز قتله في أحد القولين

(١) نقلًا عن فتنة مقتل عثمان للغبان (١/ ٩٥).

قصاصًا، وعمر هو القائل في المقتول بصنعاء: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لأقدتهم به. [(١)]

٣-ظهر من الكلام السابق أن في قتل ابن عمر وقد قُتل أبوه بالأمس فتنة؛ فكيف تدعوا عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا إلى الفتنة؟

٤-إن قاتل الأئمة محاربٌ لله ورسوله ساعٍ في الأرض فسادًا، وإذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر كان من المفسدين في الأرض المحاربين؛ فيجب قتله لذلك، ولو قدر أن المقتول معصوم الدم يحرم قتله لكن كان القاتل متأولًا يعتقد حِلَّ قتله لشبهة ظاهرة صار ذلك شبهة تدرأ القتل عن القاتل، و إذا كان عبيد الله بن عمر متأولًا يعتقد أن الهرمزان أعان على قتل أبيه، وأنه يجوز له قتله صارت هذه شبهة يجوز أن يجعلها المجتهد مانعة من وجوب القصاص؛ فإن مسائل القصاص فيها مسائل كثيرة اجتهادية.

٥- وأيضًا فالهرمزان لم يكن له أولياء يطلبون دمه وإنما وليه ولي الأمر، ومثل هذا إذا قتله قاتل كان للإمام قتل قاتله لأنه وليه، وكان له العفو عنه إلى الدية لئلا تضيع حقوق المسلمين، فإذا قدر أن عثمان رضي الله عنه عفا عنه ورأى قدر الدية أن يعطيها لآل عمر لما كان على عمر رضي الله عنه من الدين؛ فإنه كان عليه ثمانون ألفًا وأمر أهله أن يقضوا دينه من أموال عصبته عاقلته بني عدي وقريش؛ فإن عاقلة الرجل هم الذين يحملون كلَّ الدية لو طالب بها عبيد الله أو عصبة عبيد الله إذا كان قتله خطأً أو عفا عنه إلى الدية فهم الذين يؤدون دين عمر فإذا أعان بها في دين عمر كان هذا من محاسن عثمان التي يمدح بها لا يذم، وقد كانت أموال بيت المال في زمن عثمان كثيرة وكان يعطى الناس عطاءً كثيرًا أضعاف هذا، فكيف لا يعطى هذا لآل عمر؟!

وبكل حال كانت مسألة اجتهادية، وإذا كانت مسألة اجتهادية وقد رأى طائفة كثيرة من الصحابة أن لا يقتل، ورأى آخرون أن يقتل لم ينكر على عثمان ما فعله باجتهاده ولا على عليّ ما قاله باجتهاده. [(٢)]

---

(١) منهاج السنة لابن تيمية (٦/ ٢٧٦-٢٨٠).

(٢) منهاج السنة (٦/ ٢٨٠، ٢٨١).

قلت: وعلى هذا، فعائشة كانت ممن يرى عدم قتل عبيد الله بن عمر لهذه الأسباب التي ذكرناها، فلماذا تخرج وتثور أو تدعو للثورة؟! ولماذا يلزمها بذلك قوم يزعمون أنهم يدعون إلى حرية الرأي والاعتقاد؟!

٦-إذا كان قتل عمر، وعثمان، وعليّ، ونحوهم من باب المحاربة فالمحاربة يشترك فيها الردء والمباشرة عند الجمهور، فعلى هذا. مَنْ أعان على قتل عمر ولو بكلام وجب قتله، وكان الهرمزان ممن ذكر عنه أنه أعان على قتل عمر بن الخطاب، وإذا كان الأمر كذلك كان قتله واجبًا، ولكن كان قتله

إلى الأئم ة فافتأت[1] عبيد الله بقتله، وللإمام أن يعفو عمن افتأت عليه.[2]

فإذا كان قتل الهرمزان حقًا للخليفة وافتات عليه بعض الرعية، وقد عفا فما هو دخل الآخرين؟!.

وبهذا نعلم أن قتل الهرمزان كان واجبًا على أصح القولين، لكنه كان حقًا للخليفة ففعله ابن عمر ظانًا أن ذلك إليه فعفا عنه، ولو لم يكن واجبًا وفعله ابن عمر فقد فعله متأولًا، ولم يكن له للمقتول أولياء يطلبون دمه فصار أمره إلى السلطان فعفا عنه وجعل الدية لآل عمر كما مر بيانه، فما ذنب أم المؤمنين في هذا كله؟!

ومما يدل على صحة هذا ما قدمناه من أنه لا توجد رواية صحيحة تدل على أن الخوارج اعترضوا على عثمان بعدم قتله ولا سوغوا خروجهم بهذا، فأين الصخب والشغب؟! ولماذا تدعوا عائشة إلى الثورة؟!

ثالثا: شبهتهم عن النصف الثاني من خلافة عثمان رضي الله عنه

حيث رأوا أن عائشة كانت كثيرة الثورة على عثمان والتشغيب عليه، وما ذلك إلا حرصًا على مصلحة المسلمين، ولو كان التنبيه على قتل عبيد الله بن عمر للهرمزان لمصلحة

(١) افْتَأَتَ برأيه أي: انفرد واستبدَّ به؛ (ذكر ما ترك فيه الهمز وأصله الهمز وعكسه) المزهرللسيوطي.
(٢) منهاج السنة (٦/ ٢٨٣).

المسلمين لرأينا لها موقفًا من جريمة عبيد الله بن عمر ﷺ، لكن الحقيقة أنها شغبت وثارت على عثمان لأمرين:

الأول: الجانب المادي؛ لأنه أنقصها عما كان يعطيها عمر بن الخطاب ﷺ.

الثاني: الجانب المعنوي؛ لأنها كانت تطمع إلى إعادة الخلافة لبني تيم وبالتحديد لطلحة بن عبيد الله ﷺ. سيأتي في الفصل القادم ذكر الموقف الصحيح لعائشة ولسائر الصحابة من مقتل عثمان، وأنه لم يشترك منهم أحد في مقتله، والروايات المخالفة لهذا الأصل العظيم إنما هي من وضع الرافضة والزنادقة كما سبق بيانه، وإذا عرفنا هذا الأصل عرف بطلان هذين الأصلين سواء الجانب المادي أو المعنوي؛ لأنهما مبنيان على الخروج والثورة من عائشة على عثمان، وهذا باطل. فبطل ما بني عليه كما ذكر في موضعه. وبقي هنا بعض الروايات التي لم تذكر هناك نذكرها ونذكر كلام أهل العلم عليها صحةً أو ضعفًا' ومنها: **ما قاله اليعقوبي** في تاريخه في أيام عثمان ﷺ: وكان بين عثمان وعائشة منافرة وذلك أنه نقصها مما كان يعطيها عمر بن الخطاب، وصيرها أسوة غيرها من نساء رسول الله، فإن عثمان صعد يومًا ليخطب إذ دلّت عائشة قميص رسول الله، ونادت: يا معشر المسلمين! هذا جلباب رسول الله ﷺ لم يبلَ، وقد أبلى عثمان سنته! فقال عثمان: رب اصرف عني كيدهن إن كيدهن عظيم.[1]

وهذا الكلام لا إسناد له أصلًا فلا عبرة به.

ومنها ما قاله اليعقوبي: وصار مروان إلى عائشة؛ فقال: يا أم المؤمنين، لو قمت فأصلحت بين هذا الرجل وبين الناس، قالت قد فرغت من جهازي، وأنا أريد الحج، قال: فيدفع إليك بكل درهم أنفقته درهمين، قالت: لعلك ترى أني في شك من صاحبك؟ أما والله لوددت أنه مقطع في غرارة من غرائري، وإني أطيق حمله، فأطرحه في البحر.[2]

---

(١) تاريخ اليعقوبي ١/ ١٧٦.

(٢) موضوع. أخرجه ابن سعد (٥/ ٣٤). قال: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني الحكم بن القاسم، عن مصعب بن محمد بن عبد الله بن أبي أمية قال: حدثني من رأى سعيد بن العاص يومئذ يقاتل. . إلخ. وقد ذكر قصة طويلة فيها هذا الكلام، ومن طريقه رواه ابن عساكر في التاريخ (٥٧/ ٢٥٨)، وذكره اليعقوبي من غير

٣- وكان أشدَّ الناس على عثمانَ: طلحةُ، والزبير، وعائشة.

ذكر هذا صاحب مختصر تاريخ الدول، ولم أقف له على إسناد.

وذكره ابن شبة النميري[١] مسندًا، ولم يذكر فيه عائشة فقال: حدثنا إبراهيم بن المنذر قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن الليث بن سعد قال: كان أشدَّ الناس على (عثمان) المحمدون: محمد بن أبي بكر، ومحمد بن أبي حذيفة، ومحمد بن عمرو بن حزم، وهذا معضل؛ فبين الليث بن سعد وهذه الواقعة راويان على الأقل.

وإبراهيم بن المنذر قال الساجي: بلغني أن أحمد كان يتكلم فيه ويذمه وكان قدم إلى ابن أبي داود قاصدًا من المدينة عنده مناكير. قال الخطيب: أما المناكير فقلما توجد في حديثه إلا أن يكون عن المجهولين، ومع هذا فإن يحيى بن معين وغيره من الحفاظ كانوا يرضونه ويوثقونه.[٢]

قلت: و لعل هذا من مناكيره ولايعارض هذا رواية البخاري له، فالبخاري ينتقي من أحاديث شيوخه، وهذا منهم، وانظر هدي الساري.[٣].[٤]

* * *

إسناد وذكره البلاذري في أنساب الأشراف باب أمر عمرو بن العاص وغيره تحت قوله، وفي رواية أبي مخنف وغيره؛ وهذا كالسابق في التواطؤ على الكذب، وهذا أثر مكذوب؛ فمحمد بن عمر متروك، والحكم بن القاسم ومصعب بن محمد لم أجد لهما ترجمة، ولا يُدرى مَن هؤلاء الذين رأوا سعيد بن العاص.

(١) تاريخ المدينة (٤/ ١٣٠٧).

(٢) التهذيب (١٤٥).

(٣) هدى الساري (١/ ٣٨٨).

(٤) وانظر: شبهة مقتل عثمان، فالكلام هناك على الروايات بالتفصيل.

شبهات عن الصحابة

وفيها:

١- شبهة: حول قولِ عمر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته ما شأنه أَهَجَرَ! استفهِمُوه.

٢- شبهة: قتل خالد بن الوليد رضي الله عنه لمالك بن نويرة.

٣- رد الشبهات عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.

٤- شبهات عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٥- شبهات حول موقف الصحابة من مقتل عثمان رضي الله عنه.

٦- شبهة: موقف عائشة والصحابة من موقعة الجمل.

٧- موقف الصحابة في معركة صفين.

١ـ شبهة: حول قولِ عمرَ ﷺ لرسول الله ﷺ عند موته ما شَأْنُهُ أَهَجَرَ! استفهِمُوه.

نص الشبهة: اتهام النبي ﷺ بالهذيان، واتهام الصحابة ﷺ باعتراضهم على رسول الله ﷺ ورفض أمره وطعنهم فيه وبالأخص عمر الذي قال: (أَهَجَرَ!).

والرد على ذلك من وجوه.

الوجه الأول: تخريج القصة.

الوجه الثاني: عصمة النبي ﷺ.

الوجه الثالث: التحقيق أن الهجر في اللغة هو: اختلاط الكلام بوجهٍ غيرِ مفهوم.

الوجه الرابع: فضائل عمر ﷺ، وأدبه مع النبي ﷺ.

الوجه الخامس: لم يأت في روايةٍ واحدةٍ التصريحُ بأن عمر هو قائل هذه الكلمة.

الوجه السادس: على فرض أن عمر قال هذا، فقد قاله على سبيل الشك.

الوجه السابع: إن الذين قالوا: ما شأنه أهجر! أو هجر! هم الذين كانوا قريبي العهد بالإسلام.

الوجه الثامن: العلة من قول الصحابة ﷺ: ما شأْنُه! أَهَجَرَ!

الوجه التاسع: إقرار النبي ﷺ كلامَ الصحابة بعدم الإنكار عليهم.

أما عن قولهم: كيف اختلفوا بعد أمره ﷺ أن يأتوه بالكتاب؟

فالرد على ذلك من وجوهٍ.

الوجه الأول: لعلهم اعتقدوا أن ذلك صدر منه ﷺ من غير قصدٍ جازمٍ.

الوجه الثاني: قصدوا التخفيف على رسول الله ﷺ.

الوجه الثالث: وقد قيل: إن عمر ﷺ خشي تطرق المنافقين ومَن في قلبه مرضٌ.

الوجه الرابع: ظنوا أنه اختبارٌ من النبي ﷺ.

الوجه الخامس: وقيل: إن النبي ﷺ لم يَطلبْ، ولكن طُلِبَ منه أن يكتب فقال: ائتوني.

الوجه السادس: لم يأتوه بالكتاب؛ لكي لا تزول فضيلة أهل العلم بالاجتهاد في الاستنباط.

الوجه السابع: إقرار النبي ﷺ كلامَهم بعدم الإنكار عليهم.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: تخريج القصة.

عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَى، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ الله ﷺ وَجَعُهُ. فَقَالَ: **" ائتوني أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدِى"**، فَتَنَازَعُوا وَمَا ينبغي عِنْدَ نبيٍّ تَنَازُعٌ. وَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ أَهَجَرَ؟ اسْتَفْهِمُوهُ؟ قَالَ: **" دعوني فالذي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ، أُوصِيكُمْ بِثَلاَثٍ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ. قَالَ: وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ أَوْ قَالَهَا فَأُنْسِيتُهَا"**. (١)

وعَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بالنبي ﷺ وَجَعُهُ، قَالَ: **" ائتوني بِكِتَابٍ؛ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ"**، قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النبي ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ الله حَسْبُنَا. فَاخْتَلَفُوا، وَكَثُرَ اللَّغَطُ. قَالَ: **" قُومُوا عَنِّى، وَلاَ ينبغي عندي التَّنَازُعُ"**. فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ الله ﷺ وَبَيْنَ كِتَابِهِ. (٢)

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥٣، ٣١٦٨، ٤٤٣١)، ومسلم (٤٢٤١)، والحميدي (٥٢٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/ ٣٦١)، وأحمد (١/ ٢٢٢)، وأبو داود (٣٠٢٩)، والنَّسائي في الكبرى (٥٨٢٤)، وأبو يعلى في مسنده (٢٤٠٩) كلهم جميعًا عن سفيان بن عيينة، قال: حدثنا سليمان بن أبي مسلم الأحول، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ...

(٢) البخاري (١١٤، ٤٤٣٢، ٥٦٩٦، ٧٣٦٦)، ومسلم (٤٢٤٤)، وأحمد (١/ ٣٢٤، ٣٣٦)، والنَّسائي في الكبرى (٥٨٢٢، ٧٤٧٤) كلهم جميعًا عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، فذكره.

أما رواية الطبراني في الأوسط، ولفظها: (لما مرض النبي ﷺ قال: **" ائتوني بصحيفةٍ ودواةٍ أكتب لكم كتابًا؛ لن تضلوا بعده أبدًا"**، فقال النسوة من وراء الستر: ألا تسمعون ما يقول رسول الله ﷺ، قال عمر: فقلت: إنكن صويحبات يوسف؛ إذا مرض رسول الله عصرتن أعينكن، وإذا صح ركبتن عنقه، قال: فقال رسول الله: **" دعوهن فإنهن خيرٌ منكم"**. **قلت:** وهو في (الكنز) (١٨٧٧١) معزوٌ لابن سعد أيضًا ولا تصح روايته ولا رواية الطبراني، أما ابن سعدٍ فقد أخرجه في (الطبقات) (٢/ ٢٤٣-٢٤٤) من طريق محمد بن عمر الواقدي، وهو متروكٌ كما في (التقريب) وقد كذبه بعضهم. وأما رواية الطبراني فقد ذكرها الهيثمي في (المجمع) (٩/ ٣٤) **وقال:** (رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن جعفر بن إبراهيم الجعفري **قال العقيلي:** في حديثه نظر، وبقية رجاله وثقوا وفي بعضهم خلاف) اهـ. **قلت:** ومحمد بن جعفر لم أجد له ترجمة، ولا أظنه إلا من المجهولين، وإلا فقول العقيلي فيه كاف لرد حديثه كما لا يخفى. وانظر: الحجج الدامغات لنقض كتاب المراجعات (٢/ ٢٧٦).

قال ابن كثير: هذا الحديث مما قد توهم به بعض الأغبياء من أهل البدع وغيرهم، كلُّ مدعٍ أنه كان يريد أن يكتب في ذلك الكتاب ما يرمون إليه من مقالاتهم، وهذا هو التمسك بالمتشابه، وترك المحكم. وأهل السنة يأخذون بالمحكم، ويردون ما تشابه إليه، وهذه طريقة الراسخين في العلم كما وصفهم الله ﷻ في كتابه. وهذا الموضع مما زلَّ فيه أقدام كثيرٍ من أهل الضلالات، وأما أهل السنة فليس لهم مذهبٌ إلا اتباع الحق يدورون معه كيفما دار. وهذا الذي كان يريد ﷺ أن يكتبه قد جاء في الأحاديث الصحيحة التصريح بكشف المراد منه[1].

الوجه الثاني: اعتقاد الصحابة ومن تبعهم عصمةَ النبي ﷺ

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ (المائدة: ٦٧) واعلم أن الأمة مجمعةٌ على

---

(١) السيرة النبوية لابن كثير (٤/ ٤٥١). وهو ما في الصحيحين عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه: **"ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكرٍ كتابًا؛ فإني أخاف أن يتمنى متمنٍ، ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر "** -البخاري (٧٢١٧، ٥٦٦٦)، ومسلم (٢٣٨٧)، أحمد (٦/ ١٤٤، ١٠٦، ٤٧)، فهذا يُثبِت أنه قَصْدُ رسول الله ﷺ بذلك الكتاب هو هذا بعينه، وأنه كان قد عزم على أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة، فلما رأى أن الشك قد وقع علم أن الكتاب لا يرفع الشك فلم يبق فيه فائدة، هذا **أولًا**.

وثانيًا: علم أن الله يجمعهم على ما أراد كما قال: **"يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر"**، وهذا الذي عنيناه بالبديل عن الكتاب الذي فيه العصمة من الاختلاف، فالعصمة من الاختلاف قد تحققت لا بذلك الكتاب، بل ببديله الذي هو الإجماع التام المتحقق على خلافة الصديق ﷺ وقد صرح بذلك سفيان بن عيينة بأن النبي ﷺ أراد أن يكتب الاستخلاف لأبي بكر، وذلك فيما رواه عنه البيهقي في (الدلائل) (٧/ ١٨٤)، وقال البيهقي أيضًا (٧/ ١٨٤): (وإنما أراد ما حكا سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله أن يكتب استخلاف أبي بكر ثم ترك كتبه اعتمادًا على ما علم من تقدير الله تعالى ذلك كما هم به في ابتداء مرضه حين قال: وارأساه، ثم بدا له أن لا يكتب، وقال: **" يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر"**، ثم نبه أمته على خلافته باستخلافه إياه في الصلاة حين عجز عن حضورها) اهـ.

قال ابن كثيرٍ في السيرة النبوية (٤/ ٤٥٣): وقد خطب ﷺ في يوم الخميس قبل أن يُقْبَض ﷺ بخمسة أيام خطبةً عظيمةً بَيَّنَ فيها فضل الصديق من بين سائر الأصحاب ﷺ ولعل خطبته هذه كانت عوضًا عما أراد أن يكتبه في الكتاب؛ ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ومن تَوَهَّمَ أن هذا الكتاب كان بخلافة عليٍّ ﷺ فهو ضالٌّ باتفاق عامة الناس، من علماء السنة والشيعة، أما أهل السنة فمتفقون على تفضيل أبي بكرٍ وتقديمه، وأما الشيعة القائلون بأن عليًّا كان هو المستحق للإمامة فيقولون: إنه قد نص على إمامته قبل ذلك نصًّا جليًّا ظاهرًا معروفًا، وحينئذٍ فلم يكن يحتاج إلى كتاب. منهاج السنة (٦/ ٢٥).

عصمة النبي ﷺ من الشيطان وكفايته منه لا في جسمه بأنواع الأذى، ولا على خاطره بالوساوس، فعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "ما منكم من أحدٍ إلا وُكِّلَ به قرينُه من الجن، وقرينه من الملائكة. قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: "وإياي، ولكن الله تعالى أعانني عليه فأسلم؛ فلا يأمرني إلا بخيرٍ. ، ورُوِيَ (فَأَسْلَمُ) بضم الميم أي: فَأَسْلَمُ أنا منه، وصحح بعضهم هذه الرواية ورَجَّحَها، ورُوِيَ (فَأَسْلَمَ) يعني القرين أنه انتقل عن حال كفره إلى الإسلام فصار لا يأمر إلا بخيرٍ كالمَلَكِ، وهو ظاهر الحديث، ورواه بعضهم فاستسلم. قال القاضي أبو الفضل -وفقه الله-: فإذا كان هذا حكمَ شيطانه وقرينه المُسلَّط على بني آدمَ فكيف بمن بَعُدَ منه وَلَمْ يَلْزَمْ صُحْبَتَهُ وَلَا أُقْدِرَ عَلَى الدُّنُوِّ مِنْهُ![1] ثم اعلم أنه قد تقررت عصمته ﷺ في أقواله في جميع أحواله وأنه لا يصح منه فيها خُلْفٌ، ولا اضطرابٌ في عمدٍ، ولا سهوٍ، ولا صحةٍ، ولا مرضٍ، ولا جِدٍ، ولا مزحٍ، ولا رضىً ولا غضبٍ.[2] قال أئمتنا في هذا الحديث: إن النبي ﷺ غير معصومٍ من الأمراض، وما يكون من عوارضها؛ من شدة وجع غشيٍ ونحوه مما يطرأ على جسمه، معصومٌ أن يكون منه من القول أثناء ذلك ما يطعن في معجزته، ويؤدي إلى فسادٍ في شريعته؛ من هذيانٍ أو اختلالٍ في الكلام.[3]

قال النووي: اعلم أن النبي ﷺ معصومٌ من الكذب، ومن تغيير شيءٍ من الأحكام الشرعية في حال صحته، وحال مرضه، ومعصومٌ من ترك بيان ما أُمِرَ ببيانه، وتبليغ ما أوجب الله عليه تبليغه، وليس معصومًا من الأمراض، والأسقام العارضة للأجسام ونحوها مما لا نقص فيه لمنزلته، ولا فساد لما تمهد من شريعته وقد سُحِرَ ﷺ حتى صار يُخَيَّل إليه أنه فعل الشيء ولم يكن فعله ولم يصدر منه ﷺ.[4] فنبينا محمد ﷺ معصومٌ في كل حالةٍ في صحته، ومرضه لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴾ (النجم: ٣)، ولقوله ﷺ: "إني

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ١١٧).
(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ١٩١).
(٣) المصدر السابق.
(٤) شرح النووي على مسلم (١١/ ٩٠).

لا أقول في الغضب والرضا إلا حقًا". (١)

الوجه الثالث: التحقيق أن الهجر في اللغة هو: اختلاط الكلام بوجهٍ غير مفهومٍ. وهو على قسمين:

القسم الأول: قسمٌ لا نزاع لأحدٍ في عُروضه للأنبياء -عليهم السلام- وهو عدم تبيين الكلام لبحة الصوت وغلبة اليبس بالحرارة على اللسان، كما في الحميات الحارة وقد ثبت بإجماع أهل السير أن نبينا ﷺ كانت بحة الصوت عارضةً له في مرض موته ﷺ.

والقسم الآخر: جريان الكلام غير المنتظم أو المخالف للمقصود على اللسان بسبب الغشي العارض بسبب الحميات المحرقة، في الأكثر.

وهذا القسم وإن كان ناشئًا من العوارض البدنية، ولكن قد اختلف العلماء في جواز عروضه للأنبياء، فجوزه بعضهم قياسًا على النوم، ومنعه آخرون، فلعل القائل بذلك القول أراد القسم الأول يعني: أنا نرى هذا الكلام خلاف عادته ﷺ، فلعلنا لم نفهم كلامه بسبب وجود الضعف في ناطقته فلا إشكال. (٢)

الوجه الرابع: فضائل عمر وأدبه مع النبي ﷺ.

عن أبي أمامة بن سهلٍ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: **"بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ، وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُدِيَّ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ، قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (الدِّينَ)".** (٣)

وعن حمزة بن عبد الله بن عمر؛ أن ابن عمر ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: **"بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي أَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخُطَّابِ)، قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (الْعِلْمَ)".** (٤)

ومما يُظهِرُ أدبَه مع النبي ﷺ: ما رواه أبو هريرة ﷺ قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٦/ ٣٤٧).

(٢) عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام (٣/ ١٠٠٩).

(٣) البخاري (٢٣)، ومسلم (٢٣٩١).

(٤) البخاري (٨٢)، ومسلم (٢٣٩١).

قال: **"بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ ابنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبرًا"**، فَبَكَى عُمَرُ، وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ الله! [١]

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: **"رأيتُني دخلتُ الجنةَ فإذا أنا بالرُّمَيصاءِ[٢] امرأة أبي طلحة وسمعت خشفةً فقلت: من هذا؟ فقال: هذا بلالٌ، ورأيتُ قصرًا بفنائه جاريةٌ، فقلت: لمن هذا؟ فقالوا: لعمر فأردت أن أدخله، فأنظر إليه، فذكرت غيرتك"**. فقال عمر: بأبي وأمي يا رسول الله أعليك أغارُ!. [٣]

وعن نافع بن عمر عن ابن أبي مُليكة قال: كاد الخَيِّرانِ أن يهلكا، أبو بكر وعمر؛ لما قدم على النبي ﷺ وفدُ بني تميمٍ أشار أحدهما بالأقرع بن حابس الحنظلي أخي بني مجاشعٍ، وأشار الآخر بغيره، فقال أبو بكرٍ لعمرَ: إنما أردتَ خلافي، فقال عمر: ما أردتُ خلافك فارتفعَتِ أصواتهما عند النبي ﷺ فنزلت: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ - إلى قوله عَظِيمٌ﴾(الحجرات: ٢-٣).

قال ابن أبي مليكة: قال ابن الزبير: فكان عمر بعد -ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكر- إذا حَدَّثَ النبيَّ ﷺ بحديث حَدَّثَه كأخي السِّرارِ[٤] لم يسمعه حتى يستفهمَه. [٥]

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **"أُرِيتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ عَلَى قَلِيبٍ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ نَزْعًا ضَعِيفًا، والله يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى رَوِيَ النَّاسُ وَضَرَبُوا بِعَطَنٍ"**[٦].

وعن محمد بن سعد بن أبي وقاصٍ عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **"إِيهًا يَا ابْنَ**

---

(١) البخاري (٣٢٤٢)، ومسلم (٢٣٩٤).

(٢) (الرميصاء): هي أم سليمٍ بنتُ ملحانَ أمِّ أنس بن مالكٍ رضي الله عنهما لُقِّبَتْ بذلك لرَمَصٍ كان بعينها. والرمَص وسخٌ أبيضُ جامدٌ يجتمع في موق العين.

(٣) البخاري (٤٩٢٨)، (٦٦٢١).

(٤) (كأخي السرار) كصاحب المشاورة في خفض الصوت. (يستفهمه) من الاستفهام وهو طلب الفهم.

(٥) البخاري (٧٣٠٢).

(٦) البخاري (٣٤٧٩).

الْخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا قَطُّ إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ". [١]

قال عبد الله: ما زلنا أعزةً منذ أسلم عمر. [٢]

عن ابن أبي مليكة أنه سمع ابن عباس يقول: وُضِعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ فتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَجُلٌ آخِذٌ مَنْكِبِي فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ وَقَالَ: مَا خلفت أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى الله بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ. وَايْمُ الله إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ الله مَعَ صَاحِبَيْكَ وَحَسِبْتُ أَنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَر"[٣].

الوجه الخامس: لم يأت في رواية واحدة التصريح بأن عمر هو قائل هذه الكلمة.

إن الذي قاله عمر هو أن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله. [٤]

بل جاءت جميع الروايات بنسبتها إلى بعض الحاضرين في بيت رسول الله ﷺ دون تحديد لأشخاصهم، قال ابن عباس: (فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ أَهَجَرَ اسْتَفْهِمُوهُ)[٥].

قال الدهلوي: من أين يثبُتُ أن قائل هذا هو عمر؛ مع أنه وقع في الروايات (قالوا) بصيغة الجمع؟ [٦]

الوجه السادس: على فرض أن عمر قال هذا فقد قاله على سبيل الشك ولم يجزم بأنه هجر والشك جائز على عمر فإنه لا معصوم إلا النبي ﷺ.

---

(١) البخاري (٤٩٢٨)، (٦٦٢١).

(٢) البخاري (٣٤٨١).

(٣) البخاري (٣٤٨١).

(٤) البخاري (١١٤، ٥٣٤٥، ٦٩٣٢)، ومسلم (١٦٣٧)، وأحمد (١/ ٣٢٥)، (١/ ٢٢٢)، وابن حبان (١٤/ ٥٦٤). وقول عمر ﷺ: حسبنا كتاب الله لقوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ (الأنعام آية: ٣٨). وقوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة آية: ٣).

(٥) البُخَارِيّ (٣٠٥٣، ٣١٦٨، ٤٤٣١)، ومسلم (٤٢٤١).

(٦) مختصر التحفة الاثنى عشرية (٢٥٠).

وأما عمرﷺ فاشتبه عليه هل كان قول النبي ﷺ من شدة المرض أو كان من أقواله المعروفة، والمرض جائز على الأنبياء ولهذا قال: ماله أهجر، فشك في ذلك ولم يجزم بأنه هجر، والشك جائز على عمر؛ فإنه لا معصوم إلا النبي ﷺ لا سيما وقد شك بشبهة فإن النبي ﷺ كان مريضًا فلم يدر أكلامه كان من وهج المرض كما يعرض للمريض أو كان من كلامه المعروف الذي يجب قبوله، وكذلك ظن أنه لم يمت حتى تبين أنه قد مات، والنبي ﷺ قد عزم على أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة، فلما رأى أن الشك قد وقع علم أن الكتاب لا يرفع الشك فلم يبق فيه فائدة وعلم أن الله يجمعهم على ما عزم عليه كما قال: **"وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلاَّ أَبَا بَكْرٍ"**. [١]

ولا يلتفت إلى قول أحد فإنه-أي عمر- أطوع الخلق له، فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجبًا ولا كان فيه من الدين ما تجب كتابته حينئذ إذ لو وجب لفعله، ولو أن عمرﷺ اشتبه عليه أمر ثم تبين له أو شك في بعض الأمور فليس هو أعظم ممن يفتي ويقضي بأمور ويكون النبي ﷺ قد حكم بخلافها مجتهدًا في ذلك ولا يكون قد علم حكم النبيﷺ، فإن الشك في الحق أخف من الجزم بنقيضه. وكل هذا إذا كان باجتهاد سائغ كان غايته أن يكون من الخطأ الذي رفع الله المؤاخذة به كما قضى عليٌّ في الحامل المتوفى عنها زوجها أنها تعتد أبعد الأجلين مع ما ثبت في الصحاح عن النبي ﷺ أنه لما قيل له: إن أبا السنابل بن بعكك أفتى بذلك لسبيعةَ الأسلميةَ فقال رسول الله ﷺ: **"كذب"**. [٢]

الوجه السابع: إن الذين قالوا ما شأنه أهجر أو هجر هم الذين كانوا قريبي العهد بالإسلام.

قال ابن حجر: (ويظهر لي ترجيح ثالث الاحتمالات، التي ذكرها القرطبي، ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام، وكان يعهد أن من اشتد عليه الوجع، قد يشتغل به عن تحرير ما يريد[٣])

---

(١) منهاج السنة النبوية (٦/ ١١).

(٢) منهاج السنة النبوية (٦/ ١٢).

(٣) فتح الباري (٨/ ١٣٣).

وقال البدر العيني: والذي ينبغي أن يقال: إن الذين قالوا: ما شأنه أهجر، أو هجر بالهمزة وبدونها هم الذين كانوا قريبي العهد بالإسلام، ولم يكونوا عالمين بأن هذا القول لا يليق أن يقال في حقه لأنهم ظنوا أنه مثل غيره من حيث الطبيعة البشرية إذا اشتد الوجع على واحد منهم تكلم من غير تحرٍ في كلامه ولهذا قالوا: استفهموه. لأنهم لم يفهموا مراده ومن أجل ذلك وقع بينهم التنازع حتى أنكر عليهم النبي بقوله: **"ولا ينبغي عند نبي التنازع"**، وفي الرواية الماضية**" ولا ينبغي عندي تنازع"**، ومن جملة تنازعهم ردهم عليه وهو معنى قوله: فذهبوا يردون عليه[1]، ويروى **"يردون عنه"** أي عما قاله. فلهذا قال: **"دعوني"** أي اتركوني، والذي أنا فيه من المراقبة والتأهب للقاء الله‌ﷻ؛ فإنه أفضل من الذي تدعونني إليه من ترك الكتابة، ولهذا قال ابن عباس: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب[2].

الوجه الثامن: العلة من قول الصحابة ﷺ ما شأنه؟ أهَجَرَ؟

ذكر أهل العلم في العلة من قول الصحابة‌ﷺ ما شأْنُه؟ أهَجَرَ؟ أمورًا منها:

١ـ قالوا ذلك على سبيل الاستفهام الاستنكاري.

قالوا: ما شأْنُه؟ أهَجَرَ؟ أي اخْتَلَف كلامُه بسبب المرضِ على سبيل الاستفهام. أي هل تَغَيَّر كلامُه واخْتَلَط لأجل ما به من المرض؟ وهذا أَحْسَنُ ما يقال فيه ولا يُجْعل إخبارًا فيكون إمَّا من الفُحْش أو الهَذَيان. .[3]

---

(١) صحيح البخاري (٤٠٧٨).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٨/ ٦٢).

(٣) النهاية في غريب الأثر (٥/ ٥٥٧). أما ما أخرجه البخاري (٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧)، وأحمد (١/ ٣٥٥)، وفيها أنهم قالوا (هجر رسول الله) أو (أن رسول الله يهجر) أي بدون همزة الاستفهام، ونحن لا ننكر صحة هذه الرواية من جهة السند لكن تلك التي قدمناها التي فيها الاستفهام هي الأصح وهي الثابتة كما حققه الحافظ في الفتح (٨/ ١٦٨)، وهو ما قرره غير واحد من الأئمة الأعلام مثل شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ الذهبي، وابن كثير، والقرطبي، والقاضي عياض وغيرهم، ومما يؤيد الاستفهام - كما قال الحافظ - أن جاء في تلك الرواية التي قدمناها قولهم (استفهموه) بصيغة الأمر بالاستفهام. وأيضًا فإن رواية الاستفهام فيها زيادة وهي صحيحة فتعين الأخذ بها. ثم إن البخاري قد روى هذا الحديث في سبعة مواضع

وعلى هذا لا يصح ظاهر رواية من روى في الحديث (هجر) إذ معناه هذى يقال: هجر هجرًا إذا هذى، وأهجر هجرًا إذا أفحش، وأهجر تعدية هجر، وإنما الأصح والأولى (أهجر)؟ على طريق الإنكار على من قال: لا يكتب، هكذا روايتنا فيه في صحيح البخاري من رواية جميع الرواة في حديث الزهري المتقدم، وفي حديث محمد بن سلام عن ابن عيينة وكذا ضبطه الأصيلي بخطه في كتابه وغيره من هذه الطرق، وكذا رويناه عن مسلم في حديث سفيان وعن غيره وقد تحمل عليه رواية من رواه (هجر) على حذف ألف الاستفهام والتقدير: أهجر؟. (١)

٢ـ أو هجر بمعنى دهشة من قائل ذلك وحيرة لعظيم ما شاهد. أو أن يُحمل قولُ القائل: (هجر)، أو (أهجر) دهشةً من قائل ذلك، وحيرةً لعظيم ما شاهد من حال الرسول ﷺ وشدة وجعه والمقام الذي اختلف فيه عليه والأمر الذي هم بالكتاب فيه حتى لم يضبط هذا القائل لفظه، وأجرى الهجر مجرى شدة الوجع لا أنه اعتقد أنه يجوز عليه الهجر كما حملهم الإشفاق على حراسته والله يقول: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾، ونحو هذا. (٢)

قال الإمام الملا على القاري: اعلم أن قوله (هجر) الراجح فيه إثبات الهمزة الاستفهامية وبفتحات على أنه فعل ماض والمراد به هنا ما يقع من كلام المريض مما لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته ووقوع ذلك منه مستحيل؛ لأنه معصوم في صحته ومرضه لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ٣-٤) ولقوله: **"إني لا أقول في الغضب والرضا إلا حقًا"**، وإذا عرَفت ذلك فإنما قال من قال منكرًا على من

من صحيحه، أربعة منها فيها قول عمر (أن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع)، واثنان منها فيها الاستفهام، ولم ترد بدون الاستفهام إلا في موضع واحد، وكذلك عند مسلم وأحمد، مما يدلل أن رواية الاستفهام أصح وأكثر طرقًا. وإذا ثبت الاستفهام فمعناه هو ما قدمناه في الوجه الأول، الذي به تنقطع كل حجج ولله الحمد. الحجج الدامغات لنقض كتاب المراجعات (٢/ ٢٥٥).

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفي (٢/ ١٩٣)، والمفهم (٤/ ٥٥٩).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفي (٢/ ١٩٣)، والمفهم (٤/ ٥٥٩).

يتوقف في امتثال أمره بإحضار أسباب الكتابة فكأنه قال: أتتوقف في ذلك! أتظن أنه بتغيره يقول الهذيان في مرضه! امتثِل أمره وأحضر ما طلبه فإنه لا يقول إلا الحق.[١]

٣ـ أو هجر بمعنى هجرًا ومنكرًا من القول عند رسول الله أي برفع الصوت.

وأما على رواية (أهجرًا) - وهى رواية أبي إسحاق المستملي في الصحيح في حديث ابن جبيرٍ عن ابن عباسٍ من رواية قتيبةَ - فقد يكون هذا راجعًا إلى المختلفين عنده ﷺ ومخاطبة لهم من بعضهم أي: جئتم باختلافكم على رسول الله ﷺ وبين يديه هجرًا ومنكرًا من القول، والهجر بضم الهاء: الفحش في المنطق[٢].

الوجه التاسع: إقرار النبي ﷺ كلام الصحابة بعدم الإنكار عليهم.

قال البيهقي: وفي ترك رسول الله ﷺ الإنكار عليه فيما قال دليلٌ واضحٌ على استصوابه رأيه.[٣]

أما عن قولهم: كيف اختلفوا بعد أمره ﷺ أن يأتوه بالكتاب؟

والرد على ذلك من وجوه

الوجه الأول: لعلهم اعتقدوا أن ذلك صدر منه ﷺ من غير قصدِ جازمٍ لقرينة في المجلس.

قال المازري: إن قيل: كيف جاز للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب مع قوله ﷺ: **"ائتوني أكتب"**، وكيف عصوه في أمره، **فالجواب**: أنه لا خلاف أن الأوامر تقارنها قرائن تنقلها من الندب إلى الوجوب عند من قال: أصلها للندب، ومن الوجوب إلى الندب عند من قال: أصلها للوجوب، وتنقل القرائن أيضًا صيغة افعل إلى الإباحة، وإلى التخيير، وإلى غير ذلك من ضروب المعاني؛ فلعله ظهر منه ﷺ من القرائن ما دل على أنه لم يوجب عليهم، بل جعله إلى اختيارهم فاختلف اختيارهم بحسب اجتهادهم وهو دليل على رجوعهم إلى الاجتهاد في الشرعيات فأدَّى عمر رضي الله عنه اجتهاده إلى الامتناع من هذا ولعله اعتقد أن ذلك صدر منه ﷺ من غير قصد جازم وهو المراد بقولهم: هجر، وبقول عمر:

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٧/ ٢٥٤).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفي (٢/ ١٩٣).

(٣) دلائل النبوة للبيهقي (٨/ ٢٧٣).

غلب عليه الوجع، وما قارنه من القرائن الدالة على ذلك على نحو ما يعهدونه من أصوله ﷺ في تبليغ الشريعة وأنه يجري مجرى غيره من طرق التبليغ المعتادة منه ﷺ فظهر ذلك لعمر دون غيره فخالفوه.[١]

قال القرطبي وغيره: ائتوني أمرٌ وكان حق المأمور أن يبادر للامتثال لكن ظهر لعمر رضي الله عنه مع طائفةٍ أنه ليس على الوجوب، وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح؛ فكرهوا أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨) وقوله: ﴿تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل: ٨٩)، ولهذا قال عمر: حسبنا كتاب الله، وظهر لطائفةٍ أخرى أن الأولى أن يكتب لما فيه من امتثال أمره وما يتضمنه من زيادة الإيضاح ودل أمره لهم بالقيام على أن أمره الأول كان على الاختيار[٢].

قال القرطبي: وسبب ذلك أن ذلك كله إنما حمل عليه الاجتهاد المسوغ، والقصد الصالح، وكل مجتهد مصيب، أو أحدهما مصيب، والآخر غير مأثوم بل مأجور كما قررناه في الأصول[٣].

قال الحافظ ابن حجر: ودل أمره لهم بالقيام على أن أمره الأول كان على الاختيار ولهذا عاش ﷺ بعد ذلك أيامًا ولم يعاود أمرهم بذلك، ولو كان واجبًا لم يتركه لاختلافهم، لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف، وقد كان الصحابة يراجعونه في بعض الأمور ما لم يجزم بالأمر، فإذا عزم امتثلوا[٤].

الوجه الثاني: قصدوا التخفيف على رسول الله ﷺ.

قال الإمام البيهقي: إنما قصد عمر بن الخطاب رضي الله عنه بما قال التخفيف على رسول الله ﷺ حين رآه، قد غلب عليه الوجع، ولو كان ما يريد النبي ﷺ أن يكتب لهم شيئًا مفروضًا، لا يستغنون عنه لم يتركه باختلافهم ولغطهم لقول الله: ﷻ ﴿بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾

---

(١) شرح النووي على مسلم (١١/ ٩٢).
(٢) فتح الباري (١/ ٢٥٢).
(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٤/ ٥٥٩).
(٤) فتح الباري (١/ ٢٠٩).

(المائدة: ٦٧) كما لم يترك تبليغ غيره بمخالفة من خالفه، ومعاداة من عاداه، وإنما أراد ما حكا سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله، أن يكتب استخلاف أبي بكر ثم ترك كتابته اعتمادًا على ما علم من تقدير الله تعالى، ذلك كما هم به في ابتداء مرضه حين قال: "**وارأساه**"، ثم بدا له أن لا يكتب وقال: "**يَأْبَى الله وَالْمُؤْمِنُونَ إِلا أَبَا بَكْر**"، ثم نبه أمته على خلافته، باستخلافه إياه في الصلاة حين عجز عن حضورها، وإن كان المراد به رفع الخلاف في الدين، فإن عمر بن الخطاب ﷺ علم أن الله تعالى قد أكمل دينه بقوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ... ﴾، وعلم أنه لا تحدث واقعة إلى يوم القيامة إلا وفي كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ بيانها نصًا أو دلالة. وفي نص رسول الله ﷺ على جميع ذلك في مرض موته مع شدة وعكه مما يشق عليه، فرأى عمر بن الخطاب ﷺ الاقتصار على ما سبق بيانه نصًا أو دلالة تخفيفًا على رسول الله ﷺ. (١)

الوجه الثالث: وقد قيل: إن عمر خشي تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض لما كتب في ذلك الكتاب في الخلوة.

قال الخطابي: ولا يجوز أن يحمل قول عمر على أنه توهم الغلط على رسول الله ﷺ أو ظن به غير ذلك مما لا يليق به بحال لكنه لما رأى ما غلب على رسول الله ﷺ من الوجع وقرب الوفاة مع ما اعتراه من الكرب خاف أن يكون ذلك القول مما يقوله المريض مما لا عزيمة له فيه، فتجد المنافقون بذلك سبيلًا إلى الكلام في الدين. وقد كان أصحابه ﷺ يراجعونه في بعض الأمور قبل أن يجزم فيها بتحتيم كما راجعوه يوم الحديبية في الخلاف، وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش، فأما إذا أمر بالشيء أمر عزيمة فلا يراجعه فيه أحد منهم. قال: وأكثر العلماء على أنه يجوز عليه الخطأ فيما لم ينزل عليه، وقد أجمعوا كلهم على أنه لا يقر عليه. قال: ومعلوم أنه ﷺ وإن كان الله تعالى قد رفع درجته فوق الخلق كلهم- فلم ينزهه عن سمات الحدث والعوارض البشرية، وقد سها في الصلاة فلا ينكر أن يظن به حدوث بعض هذه الأمور في مرضه فيتوقف في مثل هذا الحال حتى تتبين حقيقته؛ فلهذه

(١) دلائل النبوة للبيهقي (٨/ ٢٧٣)، وانظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ١٩٤)، شرح النووي (١١/ ٩٠).

المعاني وشبهها راجعه عمر رضي الله عنه.[(١)]

الوجه الرابع: لعلهم ظنوا أنه اختبار من النبي ﷺ.

وقيل: إنه كان من النبي ﷺ لهم على طريق المشورة والاختبار وهل يتفقون على ذلك أم يختلفوا فلما اختلفوا تركه[(٢)].

الوجه الخامس: وقيل أن النبي ﷺ لم يطلب، ولكن طلب منه أن يكتب فقال: ائتوني...

وقالت طائفة أخرى: أن معنى الحديث: أن النبي ﷺ كان مجيبًا في هذا الكتاب لما طلب منه لا أنه ابتدأ بالأمر به، بل اقتضاه منه بعض أصحابه فأجاب رغبتهم وكره ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها، واستدل في مثل هذه القصة بقول العباس لعليّ: انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فإن كان الأمر فينا علمناه، وكراهة علي هذا وقوله: " **والله لا أفعل** " - الحديث - واستدل بقوله: " **دعوني فإن الذي أنا فيه خيرٌ** " أي: الذي أنا فيه خير من إرسال الأمر وترككم وكتاب الله وأن تدعوني مما طلبتم، وذكر أن الذي طلب كتابه أمر الخلافة بعده وتعيين ذلك[(٣)].

الوجه السادس: إقرار النبي ﷺ كلامهم بعدم الإنكار عليهم

قال القرطبي: ولهذا عاش ﷺ بعد ذلك أيامًا ولم يعاود أمرهم بذلك، ولو كان واجبًا لم يتركه لاختلافهم؛ لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف[(٤)].

قال ابن حجر: قوله: ولا ينبغي عندي التنازع فيه إشعار بأن الأولى كان المبادرة إلى امتثال الأمر وإن كان ما اختاره عمر صوابًا إذ لم يتدارك ذلك النبي ﷺ بعد كما قدمناه.

واعلم أن قول عمر رضي الله عنه: (حسبنا كتاب الله) ردٌ على من نازعه لا على أمر النبيّ ﷺ[(٥)].

* * *

(١) شرح النووي على مسلم (١١/ ٩١)، فتح الباري (١/ ٢٥٢).
(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفي (٢/ ١٩٤).
(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفي (٢/ ١٩٥).
(٤) فتح الباري (١/ ٢٥٢).
(٥) شرح النووي على مسلم (١١/ ٩٣).

٢ـ شبهة: قتل خالد بن الوليد ﷺ لمالك بن نويرة.

نص الشبهة: يقولون: إن خالدًا غلبت عليه طبيعته العسكرية، وهو يقود جيوش المسلمين في الجهاد، وأنه لم يستبريء لدينه بالتروي، والتوقف عند ورود الشبهات.

وإن أبا بكر أمر برد السبي وودى مالك بن نويرة، وقد كانت زوجة مالك بن نويرة في غاية الجمال، وكان خالد بن الوليد يحبها فقتل زوجها مالكًا ليتزوجها مع أنه أقر بالإسلام، وقال مالك عندما أمر خالد بقتله: (إن هذه التي قتلتني) يريد زوجته، وهذا الذي استوجب غضب عمر على خالد، وكان يريد أن يرجمه باعتباره زانيًا.

وفي زواج خالد بزوجة مالك بن نويرة يقول أبو نمير السعدي:

ألا أقل لحي أوطئوا بالسنابك   تطاول هذا الليل من بعد مالك

قضى خالد بغيًا عليه بعرسه   وكان هوى فيها قبل ذلك

فأمضى هواه خالد غير عاطف   عنان الهوى عنها ولا متمالك

فأصبح ذا أهل وأصبح مالك   إلى غير أهل هالكًا في الهوالك

فكان ممن شهد لمالك بالإسلام أبو قتادة الحارث بن ربعي أخو بني سلمة، وقد كان عاهد الله أن لا يشهد مع خالد بن الوليد حربًا أبدًا بعدها، وكان يحدث أنهم لما غشوا القوم راعوهم تحت الليل فأخذ القوم السلاح قال: فقلنا إنا مسلمون.

فقالوا: ونحن مسلمون، قلنا: فما بال السلاح معكم؟ قالوا: فما بال السلاح معكم؟ قلنا: فإن كنتم كما تقولون فضعوا السلاح، قال فوضعوها ثم صلينا وصلوا، وكان خالد يعتذر في قتله أنه كان يقول: قال صاحبكم: كذا وكذا، قال أو ما تعده لك صاحبًا؟ ثم قدمه وضرب عنقه وعنق أصحابه.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: ذكر الروايات.

الوجه الثاني: فضائل خالد بن الوليد ﷺ.

الوجه الثالث: أمور وقع فيها خالد في عهد النبي ﷺ ولم يحكم عليه النبي ﷺ بالفسق أو أنه يستحق الرجم، بل يبين له الصواب، وكان هناك ما رجَّح النبي ﷺ فيه رأي خالد.

الوجه الرابع: فهم خالد وتأويلاته للأمور ربما من يشاهده يظن أنه على خطأ.

الوجه الخامس: مشاركة خالد في حرب المرتدين أمَّن دولة الإسلام، فإن فُرض أنه فعل خطأ ما فإنه يذوب في بحر حسناته.

الوجه السادس: مالك بن نويرة مختلف في إسلامه، ولم يتبين لخالد ولغيره وجه إسلامه.

الوجه السابع: عدة مواقف من مالك بن نويرة تبرر موقف خالد من التشكيك في أمر إسلامه.

الوجه الثامن: لو كان خالد يريد بقتل مالك أمرًا من أمور الدنيا من مال وشهوة لفعل به أبو بكر مثل ما فعل برجل يُسمى الفجاءة.

الوجه التاسع: موقف أبي بكر من خالد هو الأحكم، وبيان علة عدم إقامته للحد عليه.

الوجه العاشر: القائد في المعركة قد يتعرض لمواقف مُحيِّرة، فلا نهضم شخصيته طالما أن له انتصارات بطولية كثيرة، وأنه يُحاول أن يتخيَّر الصواب، ويمكن أن نبين خطأه ونقول: كان ينبغي أن يفعل غير ذلك.

الوجه الحادي عشر: زواج خالد من زوجة مالك، وبيان أن خالدًا لم يقصد الزنا- كما قال عمر.

الوجه الثاني عشر: تحقيق موقف الصحابة من قتل خالد لمالك بن نويرة.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: ذكر الروايات.

١- عن سالم عن أبيه قال: قدم أبو قتادة على أبي بكر فأخبره بمقتل مالك وأصحابه، فجزع من ذلك جزعًا شديدًا. فكتب أبو بكر إلى خالد، فقدم عليه، فقال أبو بكر: هل يزيد خالد على أن يكون تأول فأخطأ؟. ورد أبو بكر خالدًا، وودى مالك بن نويرة ورد السبي والمال. (١)

٢- عن أبي قتادة قال: عهد أبو بكر إلى خالد وأمرائه الذين وجهوا إلى الردة أن إذا أتوا دارًا أن يقيموا، فإن سمعوا آذانًا أو رأوا صلاة أمسكوا حتى يسألوهم عن الذي نقموا ومنعوا له الصدقة، وإن لم يسمعوا آذانًا ولا رأوا مصليًا شنوا الغارة وقتلوا وحرقوا. قال: فكنت مع خالد حتى فرغ من قتال طليحة وغطفان وهوازن وسليم. ثم سار إلى بلاد بني

(١) إسناده صحيح. أخرجه خليفة في تاريخه (١/ ٦٨).

تميم، فقدمنا خالد أمامه فانتهينا إلى أهل بيت منهم حين طفلت الشمس للغروب، فثاروا إلينا فقالوا من أنتم؟ قلنا: نحن عباد الله المسلمون. فقالوا: ونحن عباد الله المسلمون. وقد كان خالد بث سراياه فلم يسمعوا آذانًا وقاتلهم قوم بالبعوضة من ناحية المذار فجاءوا بمالك بن نويرة في أسرى من قومه، فأمر خالد بأخذ أسلحتهم ثم أصبح فأمر بقتلهم. (١)

٣-وعن قتادة نحوه، وقال: إنا لما غشينا القوم أخذوا السلاح فقلنا: إنا مسلمون، فقالوا: ونحن مسلمون، قلنا: فما بال السلاح معكم؟ قالوا: فما بال السلاح معكم؟ قلنا: فإن كنتم كما تقولون فضعوا السلاح، فوضعوا السلاح، ثم صلينا وصلوا. . قال أبو اليقظان عن طفيل قال: نزل خالد بالبعوضة وكان أبو الحلال مؤذنهم غائبًا، فلم يؤذن أحد فأغار عليهم فقتل منه ناسًا منهم بشر بن أبي سود الغداني، وأفلت يومئذ مرداس بن أدية وهو ابن عشر سنين. (٢)

٤- عن الزهري، أن أبا قتادة قال: خرجنا في الردة حتى إذا انتهينا إلى أهل أبيات حتى طلعت الشمس للغروب فأرشفنا إليهم الرماح، فقالوا: من أنتم؟ قلنا: نحن عباد الله، فقالوا: ونحن عباد الله، فأسرهم خالد بن الوليد حتى إذا أصبح أمر أن يضرب أعناقهم، قال أبو قتادة: فقلت: اتق الله يا خالد، فإن هذا لا يحل لك، قال: اجلس فإن هذا ليس منك في شيء، قال: فكان أبو قتادة يحلف لا يغزو مع خالد أبدًا، قال: وكان الأعراب هم الذين شجعوه على قتلهم من أجل الغنائم، وكان ذلك في مالك بن نويرة. (٣)

---

(١) **ضعيف**. أخرجه خليفة في تاريخه (١/ ٦٧)، وابن عساكر في تاريخه (١٦/ ٢٥٦) عن علي بن محمد، عن أبي زكريا يحيى بن معين العجلاني، عن سعد بن إسحاق، عن أبيه. وإسناده فيه لين. فيه إسحاق بن كعب بن عجرة القضاعي ثم البلوي المدني (حليف بني سالم من الأنصار، والد سعد بن إسحاق): قال ابن القطان: مجهول الحال ما روى عنه غير ابنه سعد. قال ابن حجر: مجهول الحال. وانظر تهذيب التهذيب (١/ ٢٤٨).

(٢) أخرجه خليفة في تاريخه (١/ ٦٧).

(٣) **منقطع**. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٨٧٢٢) عن معمر، عن الزهري، والزهري لم يسمع من أبي قتادة، فهو من الطبقة الرابعة وهي طبقة تلي الوسطى من التابعين.

٥- عن ابن عون قال: بلغ عمر بن الخطاب قتله مالك بن نويرة وتزوجه امرأته، فقال لأبي بكر: إنه قد زنى، فارجمه، فقال أبو بكر: ما كنت لأرجمه، تأول فأخطأ قال: فإنه قد قتل مسلمًا، فاقتله. قال: ما كنت لأقتله به، تأول فأخطأ. قال: فاعزله، قال: ما كنت لأشيم سيفًا سله الله عليهم أبدًا. وكان مالك بن نويرة يسمى الجفول.[1]

٦- عن ابن إسحاق، في قصة عدي بن حاتم ﷺ: أمَّره رسول الله ﷺ على صدقات قومه، فتوفي رسول الله ﷺ، وقد اجتمعت عنده إبل عظيمة من صدقاتهم، فلما ارتد من ارتد من الناس وبلغهم أنهم قد ارتجعوا صدقاتهم، وارتدت بنو أسد وهم جيرانهم، اجتمعت طيئ إلى عدي بن حاتم، وذكر القصة قال: فلما رأوا منه الجد كفوا عنه وسلموا له، فلما اجتمع المسلمون على أبي بكر ﷺ خرج بها، فكانت أول إبل من الصدقة قدمت على أبي بكر ﷺ هي، وإبل الزبرقان بن بدر.

قال ابن إسحاق: وكان من حديث الزبرقان بن بدر السعدي، أن بني سعد اجتمعوا إليه، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم، وأن يصنع بهم ما صنع مالك بن نويرة بقومه، فأبى وتمسك بها في يده، وثبت على إسلامه، وقال: لا تعجلوا يا قوم، فإنه- والله- ليقومن بهذا الأمر قائم بعد رسول الله ﷺ. فذكر قصة قال: فدفعهم عن نفسه حتى أتاه اجتماع الناس على أبي بكر ﷺ، فخرج بها، وقد تفرق القوم عنه ليلًا ومعه الرجال يطردونها، فما علموا به حتى أتاهم أنه قد أداها إلى أبي بكر ﷺ، فكانت هذه الإبل التي قدم بها الزبرقان وعدي بن حاتم أول إبل وافت أبا بكر ﷺ من إبل الصدقة بعد وفاة رسول الله ﷺ.

قال ابن إسحاق: وكان رسول الله ﷺ بعث عدي بن حاتم ﷺ على صدقات طيئ، والزبرقان بن بدر على صدقات بني سعد، وطليحة بن خويلد على صدقات بني أسد، وعيينة بن حصن على صدقات بني فزارة، ومالك بن نويرة على صدقات بني يربوع، والفجاءة على صدقات بني سليم، فلما بلغهم وفاة النبي ﷺ وعندهم أموال كثيرة ردوها

(١) **إسناده ضعيف**. أخرجه ابن سعد في الجزء المتمم لطبقات ابن سعد (١/ ٣٧٥) من طريق الواقدي عن عبد الله بن جعفر، عن ابن عون به. قلت: وإسناده ضعيف من أجل الواقدي.

على أهلها إلا عدي بن حاتم، والزبرقان بن بدر، فإنهما تمسكا بها ودفعا عنها الناس حتى أدياها إلى أبي بكر ﷺ". [١]

٧- عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا اسْتَخْلَفَ اللهُ أَبَا بَكْرٍ ﷺ وَارْتَدَّ مَنِ ارْتَدَّ مِنَ الْعَرَبِ عَنِ الإِسْلاَمِ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ غَازِيًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ نَقْعًا مِنْ نَحْوِ النَّقِيعِ خَافَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَرَجَعَ وَأَمَّرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ سَيْفَ اللهِ وَنَدَبَ مَعَهُ النَّاسَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَسِيرَ فِى ضَاحِيَةِ مُضَرَ فَيُقَاتِلَ مَنِ ارْتَدَّ مِنْهُمْ عَنِ الإِسْلاَمِ ثُمَّ يَسِيرَ إِلَى الْيَمَامَةِ فَيُقَاتِلَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ فَسَارَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَاتَلَ طُلَيْحَةَ الْكَذَّابَ الأَسَدِىَّ فَهَزَمَهُ اللهُ. . . ثم مَضَى خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ قِبَلَ الْيَمَامَةِ حَتَّى دَنَا مِنْ حَيٍّ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ فِيهِمْ مَالِكُ بْنُ نُوَيْرَةَ وَكَانَ قَدْ صَدَّقَ قَوْمَهُ فَلَمَّا تُوُفِّىَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْسَكَ الصَّدَقَةَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ﷺسَرِيَّةً فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى قَتْلِ مَالِكِ بْنِ نُوَيْرَةَ قَالَ وَمَضَى خَالِدٌ قِبَلَ الْيَمَامَةِ حَتَّى قَاتَلَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ بَنِى حَنِيفَةَ[٢].

٨- عن القاسم بن محمد، قال: لما أراح أسامة وجنده ظهرهم وجموا وقد جاءت صدقات كثيرة تفضل عنهم قطع أبو بكر البعوث وعقد الألوية فعقد إحدى عشر لواءًا عقد لخالد بن الوليد وأمره بطليحة بن خويلد فإذا فرغ سار إلى مالك بن نويرة بالبطاح[٣].

٩- عن الصعب بن عطية بن بلال عن أبيه: كانت سجاح بنت الحارث بن سويد بن عقفان هي وبنو أبيها عقفان في بني تغلب فتنبت بعد موت رسول الله ﷺ بالجزيرة في بني تغلب فاستجاب لها الهذيل وترك التنصر وهؤلاء الرؤساء الذين أقبلوا معها لتغزو بهم أبا بكر فلما انتهت إلى الحزن راسلت مالك بن نويرة ودعته إلى الموادعة فأجابها وفثاها عن غزوها وحملها على أحياء من بني تميم، قالت: نعم، فشأنك بمن رأيت فإني إنما أنا امرأة من

---

(١) **مرسل**. أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٢٢٨٣)، بإسناده إلى ابن إسحاق، وهو بلاغ.

(٢) **إسناده صحيح إلى الزهري وهو مرسل**. أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٧٥) بإسناده إلى الزهري، وسنده إليه صحيح لكن الزهري لم يدرك أبا بكر فهو مرسل.

(٣) **إسناده ضعيف**. أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٤٨٠) بإسناده، فيه سيف. وهو ابن عمر، الضبي، الأسيدي. قال عباس بن يحيى: ضعيف. وروى مطين عن يحيى: فلس خير منه. وقال أبو داود: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: متروك. وقال ابن عدي: عامة حديثه منكر.

بني يربوع وإن كان ملك فالملك ملككم فأرسلت إلى بني مالك بن حنظلة تدعوهم إلى الموادعة فخرج عطارد بن حاجب وسروات بنى مالك حتى نزلوا في بني العنبر على سبرة بن عمرو هرابًا قد كرهوا ما صنع وكيع وخرج أشباههم من بنى يربوع حتى نزلوا على الحصين بن نيار في بني مازن وقد كرهوا ما صنع مالك فلما جاءت رسلها إلى بني مالك تطلب الموادعة، أجابها إلى ذلك وكيع، فاجتمع وكيع، ومالك، وسجاح، وقد وادع بعضهم بعضًا، واجتمعوا على قتال الناس، وقالوا: بمن نبدأ بخضم، أم ببهدى، أم بعوف، والأبناء، أم بالرباب؟ وكفوا عن قيس لما رأوا من ترده وطمعوا فيه، فقالت: أعدوا الركاب واستعدوا للنهاب ثم أغيروا على الرباب فليس دونهم حجاب، قال: وصمدت سجاح للأحفار حتى تنزل بها، وقالت لهم: أن الدهناء حجاز بني تميم ولن تعدو الرباب إذا شدها المصاب أن تلوذ بالدجاني والدهاني فلينزلها بعضكم، فتوجه الجفول - يعنى مالك بن نويرة - إلى الدجاني فنزلها[1].

١٠- عن الصعب بن عطية بن بلال، قال: لما انصرفت سجاح إلى الجزيرة ارعوى مالك بن نويرة وندم وتحير في أمره وعرف وكيع وسماعة قبح ما أتيا فرجعا رجوعًا حسنًا ولم يتجبرا أخرجا الصدقات، فاستقبلا بها خالدًا، فقال خالد: ما حملكما على موادعة هؤلاء القوم؟ فقالا: ثأر كنا نطلبه في بنى ضبة، وكانت أيام تشاغل وفرص، وقال وكيع في ذلك:

فلا تحسبنا أنى رجعت وأنني منعت وقد تحنى إلى الأصابع

ولكنني حاميت عن جل مالك ولاحظت حتى أكحلتني الأخادع

فلما أتانا خالد بلوائه تخطت إليه بالبطاح الودائع.

ولم يبق في بلاد بني حنظلة شيء يكره إلا ما كان من مالك بن نويرة ومن تأشب إليه بالبطاح فهو على حاله متحير شج[2].

---

(١) تاريخ الطبري (٢/ ٤٩٦)، (٢/ ٤٩٧)، (٢/ ٤٩٥). وإسناده ضعيف فيه سيف بن عمر وقد تقدم.

(٢) إسناده ضعيف. أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٥٠١). قال: كتب إلى السري عن شعيب، عن سيف، عن الصعب بن عطية، وفيه سيف بن عمر سبق الكلام عليه.

١١- عن القاسم، وعمرو بن شعيب قالا: لما أراد خالد السير خرج من ظفر وقد استبرأ أسدًا وغطفان وطيئا وهوازن، فسار يريد البطاح دون الحزن وعليها مالك بن نويرة وقد تردد عليه أمره، وقد ترددت الأنصار على خالد وتخلفت عنه، وقالوا: ما هذا بعهد الخليفة إلينا؛ إن الخليفة عهد إلينا إن نحن فرغنا من البزاخة واستبرأنا بلاد القوم أن نقيم حتى يكتب إلينا، فقال خالد: إن يك عهد إليكم هذا فقد عهد إليَّ أن أمضي وأنا الأمير وإلي تنتهي الأخبار ولو أنه لم يأتني له كتاب ولا أمر ثم رأيت فرصة فكنت إن أعلمته فأتتني لم أعلمه حتى أنتهزها وكذلك لو ابتلينا بأمر ليس منه عهد إلينا فيه لم ندع أن نرى أفضل ما بحضرتنا ثم نعمل به وهذا مالك بن نويرة بحيالنا، وأنا قاصد إليه ومن معي من المهاجرين والتابعين بإحسان ولست أكرهكم، ومضى خالد وندمت الأنصار وتذامروا وقالوا: إن أصاب القوم خيرًا إنه لخير حرمتموه، وإن أصابتهم مصيبة ليجتنبكم الناس فأجمعوا اللحاق بخالد وجردوا إليه رسولًا، فأقام عليهم حتى لحقوا به ثم سار حتى قدم البطاح فلم يجد به أحدًا.[1]

١٢- عن سويد بن المثعبة الرياحي قال: قدم خالد بن الوليد البطاح فلم يجد عليه أحدًا ووجد مالكًا قد فرقهم في أموالهم ونهاهم عن الاجتماع حين تردد عليه أمره، وقال: يا بني يربوع إنا قد كنا عصينا أمراءنا إذ دعونا إلى هذا الدين وبطأنا الناس عنه فلم تفلح ولم تنجح، وإني قد نظرت في هذا الأمر فوجدت الأمر يتأتى لهم بغير سياسة، وإذا الأمر لا يسوسه الناس، فإياكم ومناوأة قوم صنع لهم فتفرقوا إلى دياركم وادخلوا في هذا الأمر فتفرقوا على ذلك إلى أموالهم، وخرج مالك حتى رجع إلى منزله، ولما قدم خالد البطاح بث السرايا، وأمرهم بداعية الإسلام، وأن يأتوه بكل من لم يجب وإن امتنع أن يقتلوه، وكان مما أوصى به أبو بكر إذا نزلتم منزلًا فأذنوا وأقيموا فإن أذن القوم وأقاموا فكفوا عنهم، وإن لم يفعلوا فلا شيء إلا الغارة ثم تقتلوا كل قتلة الحرق فما سواه، وإن أجابوكم إلى داعية الإسلام فسائلوهم فإن أقروا بالزكاة فاقبلوا منهم، وإن أبوها فلا شيء إلا الغارة

---

(١) أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٥٠١)، قال: كتب إلى السري عن شعيب، عن سيف، عن سهل، عن القاسم وعمرو بن شعيب به، فيه سيف بن عمر ضعيف وقد سبق الكلام عليه.

ولا كلمة فجاءته الخيل بمالك بن نويرة في نفر معه من بني ثعلبة بن يربوع من عاصم وعبيد وعرين وجعفر فاختلفت السرية فيهم وفيهم أبو قتادة، فكان فيمن شهد أنهم قد أذنوا وأقاموا وصلوا فلما اختلفوا فيهم أمر بهم فحبسوا في ليلة باردة لا يقوم لها شيء، وجعلت تزداد بردًا فأمر خالد مناديًا فنادى (أدفئوا أسراكم)، وكانت في لغة كنانة إذا قالوا دثروا الرجل فأدفئوه دفأه قتله، وفى لغة غيرهم أدفه فاقتله، فظن القوم وهى في لغتهم القتل أنه أراد القتل فقتلوهم فقتل ضرار بن الأزور مالكًا، وسمع خالد الواعية فخرج وقد فرغوا منهم فقال إذا أراد الله أمرًا أصابه، وقد اختلف القوم فيهم، فقال أبو قتادة: هذا عملك فزبره خالد فغضب ومضى حتى أتى أبا بكر فغضب عليه أبو بكر حتى كلمه عمر فيه فلم يرض إلا أن يرجع إليه فرجع إليه حتى قدم معه المدينة وتزوج خالد أم تميم ابنة المنهال وتركها لينقضي طهرها، وكانت العرب تكره النساء في الحرب وتعايره وقال عمر لأبي بكر: إن في سيف خالد رهقًا، فإن لم يكن هذا حقًا حق عليه أن تقيده وأكثر عليه في ذلك، وكان أبو بكر لا يقيد من عماله ولا وزعته فقال: هيه يا عمر تأول فأخطأ فارفع لسانك عن خالد وودى مالكًا، وكتب إلى خالد أن يقدم عليه ففعل فأخبره خبره، فعذره وقبل منه وعنفه في التزويج الذي كانت تعيب عليه العرب من ذلك. (١)

١٣- عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: شهد قوم من السرية أنهم أذنوا وأقاموا وصلوا ففعل مثل ذلك، وشهد آخرون أنه لم يكن من ذلك شيء فقتلوا وقدم أخوه متمم بن نويرة ينشد أبا بكر دمه ويطلب إليه في سبيهم فكتب له برد السبي وألح عليه عمر في خالد أن يعزله، وقال: إن في سيفه رهقًا، فقال: لا يا عمر، لم أكن لأشيم سيفًا سله الله على الكافرين. (٢)

---

(١) أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٥٠٢)، قال: فيما كتب به إلى السري بن يحيى يذكر عن شعيب بن إبراهيم أنه حدثه عن سيف بن عمر، عن خزيمة بن شجرة العقفاني، عن عثمان بن سويد، عن سويد بن المثعبة به، وسيف بن عمر ضعيف سبق الكلام عليه.

(٢) أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٥٠٣)، قال: وكتب إلى السري، عن شعيب، عن سيف، فيه سيف بن عمر سبق الكلام عليه.

١٤- عن سويد، قال: كان مالك بن نويرة من أكثر الناس شعرًا، وإن أهل العسكر أثفوا برؤوسهم القدور فما منهم رأس إلا وصلت النار إلى بشرته ما خلا مالكًا، فإن القدر نضجت وما نضج رأسه من كثرة شعره، وفى الشعر البشر حرها أن يبلغ منه ذلك وأنشده متمم وذكر خمصه، وقد كان عمر رآه مقدمه على النبي ﷺ فقال: أكذاك يا متمم كان، قال: أما مما أعنى فنعم.[1]

١٥- عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق: أن أبا بكر كان من عهده إلى جيوشه: أن إذا غشيتم دارًا من دور الناس فسمعتم فيها أذانًا للصلاة فأمسكوا عن أهلها حتى تسألوهم ما الذي نقموا، وإن لم تسمعوا أذانًا فشنوا الغارة فاقتلوا وحرقوا، وكان ممن شهد لمالك بالإسلام أبو قتادة الحارث بن ربعي أخو بني سلمة، وقد كان عاهد الله أن لا يشهد مع خالد بن الوليد حربًا أبدًا بعدها، وكان يحدث أنهم لما غشوا القوم راعوهم تحت الليل فأخذ القوم السلاح قال: فقلنا إنا المسلمون، فقالوا: ونحن المسلمون، قلنا: فما بال السلاح معكم، قالوا لنا: فما بال السلاح معكم، قلنا: فإن كنتم كما تقولون فضعوا السلاح، قال: فوضعوها، ثم صلينا وصلوا، وكان خالد يعتذر في قتله؛ أنه قال وهو يراجعه: ما أخال صاحبكم إلا وقد كان يقول كذا وكذا، قال:

أو ما تعده لك صاحبًا، ثم قدمه فضرب عنقه وأعناق أصحابه، فلما بلغ قتلهم عمر بن الخطاب تكلم فيه عند أبى بكر فأكثر، وقال: عدو الله عدا على امرئٍ مسلم فقتله، ثم نزا على امرأته، وأقبل خالد بن الوليد قافلًا حتى دخل المسجد وعليه قباء له عليه صدأ الحديد معتجرًا بعمامة له قد غرز في عمامته أسهمًا، فلما أن دخل المسجد، قام إليه عمر فانتزع الأسهم من رأسه فحطمها، ثم قال: أرئاء قتلت امرءًا مسلمًا ثم نزوت على امرأته، والله لأرجمنك بأحجارك، ولا يكلمه خالد بن الوليد، ولا يظن إلا أن رأي أبي بكر على مثل رأي عمر فيه حتى دخل على أبي بكر، فلما أن دخل عليه أخبره الخبر واعتذر إليه

---

(١) أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٥٠٣)، قال: كتب إلى السري عن شعيب عن سيف عن خزيمة عن عثمان عن سويد به، فيه سيف بن عمر وقد سبق الكلام عليه.

فعذره أبو بكر وتجاوز عنه ما كان في حربه تلك، قال: فخرج خالد حين رضي عنه أبو بكر وعمر جالس في المسجد، فقال: هلم إلي يا ابن أم شملة، قال: فعرف عمر أن أبا بكر قد رضي عنه فلم يكلمه ودخل بيته، وكان الذي قتل مالك بن نويرة عبد بن الأزور الأسدي، وقال ابن الكلبي الذي قتل مالك بن نويرة ضرار بن الأزور. (١)

الوجه الثاني: فضائل خالد بن الوليد رضي الله عنه.

١ـ **إسلام خالد**: عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ مِنْ فِيهِ، قَالَ: لَمَّا انْصَرَفْنَا مِنَ الأَحْزَابِ عَنِ الْخَنْدَقِ خَرَجْتُ عَامِدًا لِرَسُولِ الله ﷺ لأُسْلِمَ، فَلَقِيتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَذَلِكَ قُبَيْلَ الْفَتْحِ، وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ، فَقُلْتُ: أَيْنَ يَا أَبَا سُلَيْمَانَ؟ قَالَ: وَالله، لَقَدِ اسْتَقَامَ الْمَيْسِمُ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَنَبِيٌّ، أَذْهَبُ وَالله أُسْلِمُ، فَحَتَّى مَتَى؟ قَالَ: قُلْتُ: وَالله، مَا جِئْتُ إِلاَّ لأُسْلِمَ، قَالَ: فَقَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَتَقَدَّمَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَأَسْلَمَ وَبَايَعَ... الحديث. (٢)

٢ـ **دعاء النبي ﷺ له**: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ أَزْهَرَ، قَالَ: جُرِحَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَمَرَّ بِي رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ، وَهُوَ يَقُولُ: "**مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَحْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ**"؟ فَخَرَجْتُ أَسْعَى بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ الله ﷺ، وَأَنَا أَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَحْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، حَتَّى أَتَاهُ رَسُولُ الله ﷺ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رَحْلٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَجَلَسَ رَسُولُ الله ﷺ عِنْدَهُ، وَدَعَا لَهُ. قَالَ: وَأُرَى فِيهِ: وَنَفَثَ عَلَيْهِ. (٣)

٣ـ دفاع النبي ﷺ عن خالد:

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِالصَّدَقَةِ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ « مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ

---

(١) تاريخ الطبري (٢/ ٥٠٣) من طريق محمد بن إسحاق، عن طلحة بن عبد الله، وابن إسحاق إمام في المغازي ولكنه عنعن في روايته.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٩٨) قال الألباني في إرواء الغليل (٥/ ١٢٣): وإسناده حسن، أو قريب منه.

(٣) إسناده صحيح ورجاله على شرط الشيخين. أخرجه الحميدي (٨٩٧)، وأحمد (٣٥٠)، وأبو داود (٤٤٨٧)، (٤٤٨٩) مختصرًا، والنَّسائي ٥/ ٣٣، وفي الكبرى (٥٢٦٢)، وابن خزيمة (٢٣٣٠) عن الزُّهْرِيّ، الأَعْرَج، عن أَبي هُرَيْرَة.

اللهَ وَرَسُولَهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا، قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَعَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا »(١).

٤ـ تكريم النبي ﷺ له ببيان فضله: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا تَحْتَ ثَنِيَّةِ لَفْتٍ طَلَعَ عَلَيْنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنَ الثَّنِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لأَبِي هُرَيْرَةَ: **"انْظُرْ مَنْ هَذَا"**. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. فَقَالَ رَسُولُ الله: **"نِعْمَ عَبْدُ الله هَذَا"**(٢).

٥ـ سماحة خالدﷺ: عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَبَا عُبَيْدَةَ ابْنَ الْجَرَّاحِ عَلَى الشَّامِ، وَعَزَلَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: بُعِثَ عَلَيْكُمْ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **"أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ"**، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **"خَالِدٌ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ الله وَنِعْمَ فَتَى الْعَشِيرَةِ"**. (٣)

٦ـ من فضائله: عَنْ عَبْدِ الله بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ الله ﷺ جَيْشًا اسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَقَالَ: **" فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ، أَوِ اسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ جَعْفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ أَوِ اسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ عَبْدُ الله بْنُ رَوَاحَةَ"**، فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَأَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ؛ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ جَعْفَرٌ؛ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ الله بْنُ رَوَاحَةَ؛ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ الله عَلَيْهِ، وَأَتَى خَبَرُهُمُ النبيﷺ، فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: **"إِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقُوا الْعَدُوَّ، وَإِنَّ زَيْدًا أَخَذَ الرَّايَةَ؛ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوِ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ بَعْدَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؛ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوِ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ عَبْدُ الله بْنُ رَوَاحَةَ؛ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوِ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ الله خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ الله عَلَيْهِ"**. (٤)

---

(١) البخاري (١٣٩٩)، مسلم (٩٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٨٤٦)، وأحمد (٢/ ٣٦٠)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٢٣٧ - ١٨٢٦).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٩٠)، وقال الألباني: ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين إلا أن عبد الله لم يدرك عمرﷺ فإنه ولد لثلاث سنين بقين من خلافة عثمان ﷺ، لكن للحديث شواهد يتقوى بها، انظر: السلسلة الصحيحة (١٢٣٧)، والمشكاة (٦٢٥٧).

(٤) أخرجه البخاري (٣٥٤٧).

٧ـ صدعه بكلمة الحق: عَنْ خَالِدِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، قَالَ: تَنَاوَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ بِشَيْءٍ، فَكَلَّمَهُ فِيهِ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، فَقِيلَ لَهُ: أَغْضَبْتَ الأَمِيرَ، فَقَالَ خَالِدٌ: إِنِّي لَمْ أُرِدْ أَنْ أُغْضِبَهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **"أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَشَدُّهُمْ عَذَابًا لِلنَّاسِ فِي الدُّنْيَا"**.[1]

٨ـ استسلام خالد للأوامر بالرغم من كره نفسه لها:

عَنْ عَزْرَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ خَالِدِ بنِ الوَلِيدِ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، حِينَ أَلْقَى الشَّامَ بَوَانِيَهُ، بَثْنِيَةً وَعَسَلًا (وَشَكَّ عَفَّانُ مَرَّةً قَالَ: حِينَ أَلْقَى الشَّامَ كَذَا وَكَذَا) فَأَمَرَنِي أَنْ أَسِيرَ إِلَى الْهِنْدِ، وَالْهِنْدُ فِي أَنْفُسِنَا يَوْمَئِذٍ الْبَصْرَةُ، قَالَ: وَأَنَا لِذَلِكَ كَارِهٌ، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا سُلَيْمَانَ، اتَّقِ الله، فَإِنَّ الْفِتَنَ قَدْ ظَهَرَتْ، قَالَ: فَقَالَ: وَابْنُ الْخَطَّابِ حَيٌّ، إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَهُ.[2]

٩ـ خالد رضي الله عنه يحب أن يُقاتل من كان منافقًا في عهد النبي ﷺ:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ كَثُّ اللِّحْيَةِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِئُ الْجَبِينِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، فَقَالَ: اتَّقِ الله يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **"فَمَنْ يُطِعِ الله إِنْ عَصَيْتُهُ! أَيَأْمَنُنِى عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ وَلاَ تَأْمَنُونِى"**، قَالَ: ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي قَتْلِهِ يُرَوْنَ أَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **" إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ**

---

(١) أخرجه الحُمَيْدِي (٥٦٢)، وأحمد (٤/ ٩٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٤٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٩٠)، والطبراني (٣٨٤١). قال الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/ ٤٢٦): سنده حسن في المتابعات والشواهد، (بوانيه) أي: خيره و ما فيه من السعة والنعمة و(البواني) في الأصل: أضلاع الصدر و قيل الأكتاف، و القوائم الواحدة: (بانية) كما في النهاية. (بثنية) قال ابن الأثير: البثنية: خطة منسوبة إلى (البثنة) وهي ناحية من رستاق دمشق. و قيل: هي الناعمة اللينة، من الرملة اللينة، يقال لها: بثنة. و قيل: هي الزبدة، أي صارت كأنها زبدة وعسل، لأنها صارت تجبى أموالها من غير تعب -ألقى الشام بوانيه- إنما هو مثل يقال للإنسان إذا اطمأن بالمكان واجتمع له أمره قد ألقى بوانيه، وكذلك يقال ألقى أرواقه وألقى عصاه، وقوله: (صار بثنية وعسلًا) فيه قولان، يقال البثنية حنطة منسوبة إلى بلاد معروفة بالشام من أرض دمشق يقال لها البثنية، والقول الآخر أراد بالثنية اللينة وذلك أن الرملة اللينة يقال لها بثنة وتصغيرها بثينة وبها سميت المرأة بثنية، فأراد خالد أن الشام لما أطمأن وذهبت شوكته وسكن الحرب فيه وصار لينًا لا مكروه فيه إنما هو خصب كالحنطة والعسل. تاريخ مدينة دمشق (٤٠/ ٣١٣).

هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ". (١)

١٠ـ سرايا خالد في عهد النبي ﷺ: عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي، يَوْمَ مُؤْتَةَ، تِسْعَةُ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلاَّ صَفِيحَةٌ يَمَانِيَةٌ. (٢)

عن الْبَرَاءَ ؓ؛ قال: بَعَثَنَا رَسُولُ الله ﷺ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ، فَقَالَ: **" مُرْ أَصْحَابَ خَالِدٍ، مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقِّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقِّبْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقْبِلْ "**، فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ، قَالَ: فَغَنِمْتُ أَوَاقٍ ذَوَاتِ عَدَدٍ. (٣)

١١ـ طرف من سيرة خالد المشرقة: قال ابن الأثير: وكان خالد بن الوليد أحد أشراف قريش في الجاهلية وكان إليه القبة وأعنة الخيل في الجاهلية. أما القبة فكانوا يضربونها يجمعون فيها ما يجهزون به الجيش، وأما الأعنة فإنه كان يكون المقدم على خيول قريش في الحرب. قاله الزبير بن بكار.

ولما أراد الإسلام قدم على رسول الله ﷺ هو وعمرو بن العاص وعثمان بن طلحة بن أبي طلحة العبدري، فلما رآهم رسول الله ﷺ قال لأصحابه: **"رمتكم مكة بأفلاذ كبدها "**، لقيه بسر بن سفيان الكعبي كعب خزاعة قال: يا رسول الله، هذه قريش قد سمعوا بمسيرك فخرجوا بالعوذ المطافيل قد لبسوا جلود النمور يعاهدون الله أن لا تدخل عليهم مكة عنوة أبدًا وهذا هو خالد بن الوليد في خيل قريش قد قدموه إلى كراع الغميم، فقال رسول الله ﷺ: يا ويح قريش قد أكلتها الحرب. وذكر الحديث فهذا صحيح يقول فيه: أنه على خيل قريش، ولم يزل من حين أسلم يوليه رسول الله ﷺ أعنة الخيل فيكون في مقدمتها في محاربة العرب وشهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة فأبلى فيها، وبعثه رسول الله ﷺ إلى العزى وكان بيتًا عظيمًا لمضر تبجله فهدمها وقال: الرجز:

---

(١) أخرجه البُخَارِي (٣٣٤٤)، ومسلم (٢٤١٥).
(٢) أخرجه البُخَارِي (٤٢٦٥)، (٤٢٦٦).
(٣) أخرجه البُخَارِي (٤٣٤٩).

يا عز كفرانك لا سبحانك   إني رأيت الله قد أهانك

ولا يصح لخالد مشهد مع رسول الله ﷺ قبل فتح مكة ولما فتح رسول الله ﷺ مكة بعثه إلى بني جذيمة من بني عامر بن لؤي، وكان على مقدمة رسول الله ﷺ يوم حنين في بني سليم فجرح خالد فعاده رسول الله ﷺ ونفث في جرحه فبرأ وأرسله رسول الله ﷺ إلى أكيدر بن عبد الملك صاحب دومة الجندل فأسره وأحضره عند رسول الله ﷺ فصالحه على الجزية ورده إلى بلده، وأرسله رسول الله ﷺ سنة عشر إلى بني الحارث بن كعب بن مذحج فقدم معه رجال منهم فأسلموا ورجعوا إلى قومهم بنجران، ثم إن أبا بكر أمّره بعد رسول الله ﷺ على قتال المرتدين منهم: مسيلمة الحنفي في اليمامة وله في قتالهم الأثر العظيم، ومنهم: مالك بن نويرة في بني يربوع من تميم، وغيرهم، وله الأثر المشهور في قتال الفرس والروم، وافتتح دمشق وكان في قلنسوته التي يقاتل بها شعر من شعر رسول الله ﷺ يستنصره به وببركته فلا يزال منصورًا، ولما حضرت خالد بن الوليد الوفاة قال: لقد شهدت مائة زحف أو زهاءها وما في بدني موضع شبر إلا وفيه ضربة أو طعنة أو رمية وها أنذا أموت على فراشي كما يموت البعير فلا نامت أعين الجبناء، وما من عمل أرجى من - لا إله إلا الله - وأنا متترس بها.[1]

الوجه الثالث: أمور جرت لخالد في عهد النبي ﷺ ولم يحكم عليه النبي ﷺ بالفسق أو أنه يستحق الرجم، بل يبين له الصواب، وكان هناك ما رجّح النبي ﷺ فيه رأي خالد.

١-عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حِمْيَرَ رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ، فَأَرَادَ سَلَبَهُ، فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ، فَأَتَى رَسُولَ الله ﷺ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لِخَالِدٍ: **" مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ سَلَبَهُ؟ قَالَ: اسْتَكْثَرْتُهُ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: ادْفَعْهُ إِلَيْهِ، فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ، فَجَرَّ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ أَنْجَزْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ "**؟ فَسَمِعَهُ رَسُولُ الله ﷺ، فَاسْتُغْضِبَ، فَقَالَ: **" لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ، لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي أُمَرَائِي؟! إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُهُمْ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتُرْعِيَ إِبِلًا، أَوْ غَنَمًا فَرَعَاهَا، ثُمَّ تَحَيَّنَ سَقْيَهَا، فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا،**

---

(١) أسد الغابة (١/ ٣١٢).

فَشَرَعَتْ فِيهِ، فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ، وَتَرَكَتْ كَدْرَهُ، فَصَفْوُهُ لَكُمْ، وَكَدْرُهُ عَلَيْهِمْ". (١)

قال النووي: هذه القضية جرت في غزوة مؤتة سنة ثمان كما بينه في الرواية التي بعد هذه، وهذا الحديث قد يستشكل من حيث أن القاتل قد استحق السلب، فكيف منعه إياه؟ ويجاب عنه بوجهين:

أحدهما: لعله أعطاه بعد ذلك للقاتل، وإنما أخره تعزيرًا له، ولعوف بن مالك لكونهما أطلقا ألسنتهما في خالد ﷺ وانتهكا حرمة الوالي ومن ولاه.

الوجه الثاني: لعله استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين، وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد ﷺ للمصلحة في إكرام الأمراء. (٢)

٢- وفي أمر المرأة التي زنت وتابت: بأنهَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا، وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا، فَيُقْبِلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ، فَرَمَى رَأْسَهَا، فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ، فَسَبَّهَا، فَسَمِعَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا، فَقَالَ: مَهْلًا يَا خَالِدُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً، لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ. (٣)

٣-عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ، قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَمَّارٍ كَلاَمٌ، فَأَغْلَظْتُ لَهُ فِي الْقَوْلِ، فَانْطَلَقَ عَمَّارٌ يَشْكُو خَالِدًا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ خَالِدٌ وَعَمَّارٌ يَشْكُوَانِ، فَجَعَلَ يُغْلِظُ لَهُ، وَلاَ يَزِيدُهُ إِلاَّ غِلْظَةً، وَالنَّبِيُّ ﷺ سَاكِتٌ، فَبَكَى عَمَّارٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلاَ تَرَاهُ؟ قَالَ: فَرَفَعَ النَّبِيّ ﷺ رَأْسَهُ، قَالَ: **" مَنْ عَادَى عَمَّارًا عَادَاهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَّارًا أَبْغَضَهُ اللهُ"**. قَالَ خَالِدٌ: فَخَرَجْتُ فَمَا كَانَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رضا عَمَّارٍ، فَلَقِيتُهُ فَرَضِيَ. (٤)

٤-عَنِ الْمُرَقَّعِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ جَدِّهِ رَبَاحِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَخِي حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، وَعَلَى مُقَدِّمَتِهِ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، فَمَرَّ رَبَاحٌ،

---

(١) مسلم (٤٥٩١).

(٢) شرح مسلم للنووي (١٢/ ٦٤).

(٣) مسلم (٤٤٥١).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٨٩)، والنَّسائي في الكبرى (٨٢١١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٨٦).

وَأَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ، مِمَّا أَصَابَتِ الْمُقَدِّمَةُ، فَوَقَفُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا، وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْ خَلْقِهَا، حَتَّى لَحِقَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَانْفَرَجُوا عَنْهَا، فَوَقَفَ عَلَيْهَا رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ، فَقَالَ لأَحَدِهِمْ: **" الْحَقْ خَالِدًا، فَقُلْ لَهُ: لاَ تَقْتُلُونَ ذُرِّيَّةً، وَلاَ عَسِيفًا "**.[1]

٥- عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ النبي ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بني جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا. فَجَعَلُوا يَقُولُونَ صَبَأْنَا، صَبَأْنَا. فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ فَقُلْتُ: وَالله لاَ أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلاَ يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أصحابي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النبي ﷺ فَذَكَرْنَاهُ، فَرَفَعَ النبي ﷺ يَدَهُ، فَقَالَ: **" اللهمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ، مَرَّتَيْنِ "**.[2]

قال ابن كثير: ومع هذا لم يعزل النبي ﷺ خالدًا على الإمرة.[3]

الوجه الرابع: فهم خالد رضي الله عنه وتأويلاته للأمور ربما من يشاهده يظن أنه على خطأ.

عَنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ رضي الله عنه أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِهِ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ اللاَّتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ: أَخْبِرُوا رَسُولَ الله ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، فَقِيلَ: هُوَ ضَبٌّ يَا رَسُولَ الله، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَقُلْتُ: أَحَرَامٌ هُوَ، يَا رَسُولَ الله؟ فَقَالَ: **" لاَ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ، قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ الله ﷺ يَنْظُرُ "**.[4] فربما من رأى خالد يأكل والنبي لا يأكل بأن ذلك سوء إتباع للنبي ﷺ؛ لأن أَبا أَيُّوبَ حدث له موقفًا يُشبه موقف خالد فعندما قِيلَ لأَبي أيوب: لَمْ يَأْكُلْ النبي ﷺ من الثوم، فَفَزِعَ، وَصَعِدَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **" لاَ،**

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٨٨، ٤/ ٣٤٦)، وأبو داود (٢٦٦٩)، وابن ماجه (٢٨٤٢)، والنَّسائي في الكبرى (٨٥٧١)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (٥/ ٣٥).

(٢) البُخَارِي (٧١٨٩).

(٣) البداية والنهاية (٦/ ٣٥٥).

(٤) البُخَارِي (٥٢١٧)، ومسلم (١٩٤٥).

وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ"، قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ، أَوْ مَا كَرِهْتَ.(١)

فالسؤال لماذا لم يفعل خالدًا كما فعل أبو أيوب؟ نقول: إن خالدًا له فهم قد يختلف عن بعض الصحابة، وتأويل قد يُعارض تأويل أحدهم، وهذا ينبني على القاعدة التي أسسها النبي ﷺ في أمر التأويل والاجتهاد، فعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ".(٢)

وهذا يؤكد أن وقوع الخلاف بين خالد وغيره من الصحابة لا ينبني عليه تفسيق أحدهما.

الوجه الخامس: مشاركة خالد رضي الله عنه في حرب المرتدين أمّن دولة الإسلام، فإن فرض أنه فعل خطأ ما فإنه يذوب في بحر حسناته.

قال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ (النور: ٥٥).

لقد كانت الأمة في خوف في العهد المكي، ثم أمّنها الله في العهد المدني، ثم أصابها الخوف بعد وفاة النبي ﷺ، ثم أمّنها الله بحرب من ارتد عن الدين الأبي، فالشروط الثلاثة التي ذكرها الله في الآية حصلت للصحابة رضي الله عنهم، الاستخلاف وتمكين الدين، وإبدال الخوف، وهذا حينما ارتد الناس بعد وفاة النبي ﷺ، فقاتلهم الصحابة فحصل بذلك الأمن والاستقرار، وكان لخالد بن الوليد نصيبًا كبيرًا في ذلك، فما كان يعجز بعض الصحابة عنه في هذه الحروب كان خالد سرعان ما يُنقذ الموقف.

قال ابن كثير: لما رضي الصديق عن خالد بن الوليد وعذره بما اعتذر به، بعثه إلى قتال بني حنيفة باليمامة: وأوعب معه المسلمون، وعلى الأنصار ثابت بن قيس بن شماس، فسار لا يمر بأحد من المرتدين إلا نكل بهم، وقد اجتاز بخيول لأصحاب سجاح فشردهم وأمر بإخراجهم من جزيرة العرب، وأردف الصديق خالدًا بسرية لتكن ردءًا له من ورائه وقد كان

(١) مسلم (٢٠٥٣).

(٢) البُخَارِي (٦٩١٩)، ومسلم (١٧١٦).

بعث قبله إلى مسيلمة عكرمة بن أبي جهل، وشرحبيل بن حسنة، فلم يقاوما بني حنيفة، لأنهم في نحو أربعين ألفًا من المقاتلة، فجعل عكرمة قبل مجيء صاحبه شرحبيل، فناجزهم فنكب، فانتظر خالدًا، فلما سمع مسيلمة بقدوم خالد عسكر بمكان يقال له: عقربا في طرف اليمامة والريف وراء ظهورهم، وندب الناس وحثهم، فحشد له أهل اليمامة. [1]

الوجه السادس: مالك بن نويرة مختلف في إسلامه، ولم يتبين لخالد ولغيره وجه إسلامه.

فقد اختلف الصحابة في إسلامه وكفره، فمن شهد بإسلامه: عمر وعبد الله بن عمر وأبو قتادة رضي الله عنهم، وحجتهم في ذلك؛ أن مالكًا وقومه أذنوا للصلاة، وقالوا: نحن عباد الله، ولأن أبا بكر ودى مالك بن نويرة ورد السبي والمال، وهناك من شهد بكفره كخالد بن الوليد وضرار بن الأزور الأسدي وغيرهما من المهاجرين والأنصار الذين شهدوا المعركة ولم يُنكروا على خالد، وهناك عدة أدلة لخالد ومن معه قد تؤيد رأيهم في كفر مالك وبذلك لا يُصبح صحابيًا. -وسيأتي بيانها- فالصحابي: من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به ومات على إسلامه[2].

ولقد قارن ابن تيمية بين عثمان بن عفان، وبين مالك بن نويرة في أمر عصمة الدم فقال: وإن قالوا -أي الشيعة الروافض- أن عثمان كان مباح الدم قيل لهم: فلا يشك أحد في أن إباحة دم مالك بن نويرة أظهر من إباحة دم عثمان، بل مالك بن نويرة لا يعرف أنه كان معصوم الدم ولم يثبت ذلك عندنا وأما عثمان رضي الله عنه، فقد ثبت بالتواتر، ونصوص الكتاب والسنة أنه كان معصوم الدم، وبين عثمان ومالك بن نويرة من الفرق ما لا يحصي عدده إلا الله تعالى[3].

الوجه السابع: عدة مواقف من مالك بن نويرة تبرر موقف خالد من التشكيك في أمر إسلامه.

١- ارتداده عن الإسلام، وعدم تيقن خالد من رجوعه:

قال الآلوسي: وارتدت من القبائل في عهد أبي بكر رضي الله عنه: بنو يربوع قوم مالك بن نويرة[4].

---

(١) البداية والنهاية (٦/ ٣٥٦).

(٢) انظر: نخبة الفكر شرح نزهة النظر (٥٥).

(٣) منهاج السنة النبوية (١/ ٣٥٨).

(٤) تفسير الآلوسي (٥/ ٢٠).

فأما عدي بن حاتم فتمسك بالإسلام وبقي في يده الصدقات، وكذلك الزبرقان بن بدر، وأما مالك بن نويرة فأرسل ما في يده وقال لقومه: قد هلك هذا الرجل فشأنكم بأموالكم وقد كانت طيء وبنو سعد كلمهما عدي بن حاتم و الزبرقان بن بدر فقالا ـ وهما كانا أحزم رأيًا وأفضل في الإسلام رغبة من مالك بن نويرة ـ لقومهما[1]. فمسألة رجوعه إلى الإسلام لم تثبت يقينًا عند خالد بالرغم من ظن بعض الصحابة أنه رجع.

فعن أبي عون وغيره: أن خالد بن الوليد ادعى أن مالك بن نويرة ارتد بكلام بلغه عنه، فأنكر مالك ذلك وقال: أنا على الإسلام ما غيرت ولا بدلت، وشهد له بذلك أبو قتادة وعبد الله بن عمر.[2]

فالرواية تُبين أن خالدًا كان يعتقد كُفر مالك بن نويرة، وعدم أخذ خالد بقول أبي قتادة وابن عمر في قولهم بإسلامه لعدة أمور: **منها** أن هناك عدد أكثر منهما من الصحابة شهدوا بكفره، وأن هناك قرائن عديدة عند خالد تشهد بكفره، وأن خالدًا علم أن مالكًا يُراوغ ويُنافق بقوله: (أنا على الإسلام) بالرغم من أنه قال على النبي قولًا لا يقوله مسلم -كما سيأتي -، وكذلك شعور خالد قِبَل أبي قتادة وابن عمر أنهما يُرجحان العاطفة على الحزم، وذلك كله قبل مسألة تفكير خالد في زواجه من امرأة مالك.

٢ـ متابعته لسجاح: قال ابن كثير: قصة سجاح وبني تميم: حيث كانت بنو تميم قد اختلفت آراؤهم أيام الردة، **فمنهم** من ارتد ومنع الزكاة، **ومنهم** من بعث بأموال الصدقات إلى الصديق، **ومنهم** من توقف لينظر في أمره، فبينما هم كذلك إذ أقبلت سجاح بنت الحارث بن سويد بن عقفان التغلبية من الجزيرة، وهي من نصارى العرب، وقد ادعت النبوة ومعها جنود من قومها ومن التف بهم، وقد عزموا على غزو أبي بكر الصديق، فلما مرت ببلاد بني تميم دعتهم إلى أمرها، فاستجاب لها عامتهم، وكان ممن استجاب لها مالك بن نويرة التميمي، وعطارد بن حاجب، وجماعة من سادات أمراء بني تميم، وتخلف آخرون منهم عنها، ثم اصطلحوا على أن لا حرب بينهم، إلا أن مالك بن

(١) السيرة لابن حبان (١/ ٤١٩).

(٢) سبق تخريجه.

نويرة لما وادعها ثناها عن عودها، وحرضها على بني يربوع، ثم اتفق الجميع على قتال الناس، وقالوا: بمن نبدأ؟ فقالت لهم فيها تسجعه: أعدوا الركاب، واستعدوا للنهاب، ثم أغيروا على الرباب، فليس دونهم حجاب، ثم إنهم تعاهدوا على نصرها، فقال قائل منهم:

أتتنا أخت تغلب في رجال   جلائب من سراة بني أبينا

وأرست دعوة فينا سفاها   وكانت من عمائر آخرينا

فما كنا لنرزيهم زبالا   وما كانت لتسلم إذ أتينا

ألا سفهت حلومكم وضلت   عشية تحشدون لها ثبينا. (١)

وكلام ابن كثير تؤيده رواية الطبري: فعن الصعب بن عطية بن بلال عن أبيه: كانت سجاج بنت الحارث بن سويد بن عقفان هي وبنو أبيها عقفان في بني تغلب فتنبأت بعد موت رسول الله ﷺ بالجزيرة في بني تغلب، فاستجاب لها الهذيل وترك التنصر وهؤلاء الرؤساء الذين أقبلوا معها لتغزو بهم أبا بكر فلما انتهت إلى الحزن راسلت مالك بن نويرة ودعته إلى الموادعة فأجابها وثناها عن غزوها وحملها على أحياء من بني تميم قالت، نعم، فشأنك بمن رأيت فإني إنما أنا امرأة من بني يربوع وإن كان ملك فالملك ملككم، فأرسلت إلى بني مالك بن حنظلة تدعوهم إلى الموادعة، فخرج عطارد بن حاجب وسروات بني مالك حتى نزلوا في بني العنبر على سبرة بن عمرو- هرابًا -قد كرهوا ما صنع وكيع وخرج أشباههم من بني يربوع حتى نزلوا على الحصين بن نيار في بني مازن وقد كرهوا ما صنع مالك فلما جاءت رسلها إلى بني مالك تطلب الموادعة أجابها إلى ذلك وكيع فاجتمع وكيع ومالك وسجاح وقد وادع بعضهم بعضًا واجتمعوا على قتال الناس. (٢)

فالحقيقة أنه لقوة إسلام وثبات بعض بطون وأفراد و رؤساء بني تميم، فقد استطاع مالك بن نويرة إقناع سجاح عندما أقبلت في جمعها لتغزو المدينة، بقتال الثابتين من قومها على

---

(١) البداية والنهاية (٦/ ٣٥٢).

(٢) أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٤٩٦) فيما ذكر السري عن شعيب عن سيف عن الصعب به، وفيه سيف وهو ضعيف وقد سبق الكلام عليه.

إسلامهم قبل قتالها أبي بكر الصديق، و عندما واجهت مسلمي تميم تلقت على أيديهم هزيمة نكراء مما جعلها تغير اتجاهها عن المدينة إلى اليمامة، حيث تم الاتفاق مع مسيلمة الكذاب على حرب الإسلام، و قد تقاربت الروايات التاريخية لتؤكد هذه الحقيقة. (١) وقد انحاز إلى مالك بن نويرة بنو حنظلة عشيرته الأقربون وأسندوا إليه أمرهم، وثبتت بعض قبائل تميم و التي كان عمال النبي ﷺ عليها، أمثال: الزِّبرقان بن بدر على الرباب، و عوف و الأبناء. (٢)

٣ـ منعه الزكاة: قال النووي: وَقَدْ كَانَ فِي ضِمْن هَؤُلَاءِ الْمَانِعِينَ لِلزَّكَاةِ مَنْ كَانَ يَسْمَح بِالزَّكَاةِ وَلَا يَمْنَعهَا إِلَّا أَنَّ رُؤَسَاءَهُمْ صَدُّوهُمْ عَنْ ذَلِكَ الرَّأْي وَقَبَضُوا عَلَى أَيْدِيهمْ فِي ذَلِكَ كَبَنِي يَرْبُوع، فَإِنَّهُمْ قَدْ جَمَعُوا صَدَقَاتهمْ وَأَرَادُوا أَنْ يَبْعَثُوا بِهَا إِلَى أَبِي بَكْر ﷺ، فَمَنَعَهُمْ مَالِك بْن نُوَيْرَة مِنْ ذَلِكَ وَفَرَّقَهَا فِيهِمْ وَفِي أَمْر هَؤُلَاءِ عَرَضَ الْخِلَاف وَوَقَعَتْ الشُّبْهَة لِعُمَر ﷺ فَرَاجَعَ أَبَا بَكْر ﷺ، وَنَاظَرَهُ وَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ النَّبِيّ ﷺ: **" أُمِرْت أَنْ أُقَاتِل النَّاس حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَه إِلَّا الله. فَمَنْ قَالَ لَا إِلَه إِلَّا الله فَقَدْ عَصَمَ نَفْسه وَمَاله "**. وَكَانَ هَذَا مِنْ عُمَر ﷺ تَعَلُّقًا بِظَاهِرِ الْكَلَام قَبْل أَنْ يَنْظُر فِي آخِره وَيَتَأَمَّل شَرَائِطه. (٣)

وثبت أيضًا أن مالكًا لما سمع بوفاة النبي ﷺ رد صدقات قومه عليهم وقال: قد نجوت من مؤنة هذا الرجل.

فعَنِ الزهري قَالَ: وَمَضَى خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ قِبَلَ الْيَمامَةِ حَتَّى دَنَا مِنْ حِيٍّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فِيهِمْ مَالِكُ بْنُ نُوَيْرَةَ، وَكَانَ قَدْ صَدَّقَ قَوْمَهُ فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ أَمْسَكَ الصَّدَقَةَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ﷺ سَرِيَّةً. (٤)

---

(١) انظر: الطبري (٣/ ٢٦٩-٢٧٢)، والكامل (٢/ ٣١)، وحروب الردة (٩٤).

(٢) انظر: الطبري (٣/ ٢٦٧-٢٦٨)، وانظر: خبر وفد بني تميم إلى النبي ﷺ في سيرة ابن هشام (٤/ ١٥٧-١٦٣)، ومعجم القبائل القديمة والحديثة لعمر كحالة (١/ ٣-٤).

(٣) شرح النووي على مسلم (١/ ٩١).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٧٥) بإسناده إلى الزهري به، فهو منقطع.

فلو فعل مالك مثلما فعل قيس وندم مثل ندمه ما قتله أحد، بالرغم من أن قيس قد منع الزكاة أيضًا، ولكن مالكًا حاول أن يفعل ذلك بعد فوات الأوان وبعدما انصرفت عنه سجاح. فعن الصعب بن عطية بن بلال عن أبيه: أنه قد تحلل الأحياء ونشب الشر وتشاغلوا وشغل بعضهم بعضًا، ثم ندم قيس بعد ذلك فلما أظله العلاء بن الحضرمي أخرج صدقتها فتلقاه بها، ثم خرج معه وقال في ذلك:

ألا أبلغا عنى قريشًا رسالة إذا ما أتتها بينات الودائع

فتشاغلت في تلك الحال عوف والأبناء بالبطون والرباب بمقاعس وتشاغلت خضم بمالك.[1]

٤ـ لم يكتف بمنع الزكاة والردة، بل كان يُقاتل المسلمين قبل مجئ خالد، وما خضع لخالد إلا بعد انصراف سجاح عنه:

عن الصعب بن عطية بن بلال، عن سهم ابن منجاب، عن منجاب بن راشد قال: فأما بنو حنظلة فإنهم قدموا رجلًا وأخروا أخرى وكان مالك بن نويرة في البطاح ومعه جموع يساجلنا ونساجله.[2]

ويقول البلاذري: ثم سار خالد إلى من بالبطاح والبعوضة من بنى تميم فقاتلوه، ففض جمعهم وقتل مالك بن نويرة أخا متمم بن نويرة، وقد قيل إن خالدًا لم يلق بالبطاح والبعوضة أحدًا، ولكنه بث السرايا في بني تميم، وكان منها سرية عليها ضرار بن الأزور الأسدي، فلقي ضرار مالكًا فاقتتلوا وأسره وجماعة معه.[3]

فقد ندم مالك بن نويرة على ما كان من أمره، وتلوم في شأنه، وهو نازل بمكان يقال له: البطاح، فقصدها خالد بجنوده وتأخرت عنه الأنصار، وقالوا: إنا قد قضينا ما أمرنا به الصديق، فقال لهم خالد: إن هذا أمر لا بد من فعله، وفرصة لا بد من انتهازها، وإنه لم يأتني فيها كتاب، وأنا الأمير وإلي ترد الأخبار، ولست بالذي أجبركم على المسير، وأنا قاصد البطاح، فسار يومين ثم لحقه رسول الأنصار يطلبون منه الانتظار، فلحقوا به، فلما

(١) تاريخ الطبري (٢/ ٤٩٥): فيما ذكر السري عن شعيب، عن سيف، عن الصعب.
(٢) تاريخ الطبري (٢/ ٥٢٢): كتب إلى السري، عن شعيب، عن سيف، عن الصعب به.
(٣) فتوح البلدان (١/ ١١٧).

وصل البطاح وعليها مالك بن نويرة، فبث خالد السرايا في البطاح يدعون الناس، فاستقبله أمراء بني تميم بالسمع والطاعة، وبذلوا الزكوات، إلا ما كان مالك بن نويرة فإنه متحير في أمره، متنح عن الناس، فجاءته السرايا فأسروه وأسروا معه أصحابه.[١]

وما توقف مالك عن القتال إلا بعدما يئس من الأمر، وأصابته الحيرة، فلما انصرفت سجاح إلى الجزيرة وراجع بنو تميم الإسلام، أقام مالك بن نويرة متحيرًا في أمره واجتمع إليه من تميم بنو حنظلة واجتمعوا بالبطاح فسار إليهم خالد بعد أن تقاعد عنه الأنصار يسألونه انتظار أبي بكر فأبى إلا انتهاز الفرصة من هؤلاء فرجعوا إلى اتباعه ولحقوا به وكان مالك بن نويرة لما تردد في أمره فرق بني حنظلة في أموالهم ونهاهم عن القتال ورجع إلى منزله.[٢]

٥- قول مالك على النبي ﷺ قولًا لا يليق أن يُقال، وهذا هو السبب الأساسي في قتل خالد لمالك:

ولذلك أشار ابن حجر إلى أن هذا هو السبب الأساسي في قتل خالد لمالك فقال: وكان خالد يقول: إنما أمر بقتل مالك لأنه كان إذا ذكر النبيﷺ، قال: ما أخال صاحبكم إلا قال كذا وكذا، فقال له: أو ما تعده لك صاحبًا.[٣]

قال ابن كثير: ويقال: بل استدعى خالد مالك بن نويرة فأنَّبه على ما صدر منه من متابعة سجاح، وعلى منعه الزكاة، وقال: ألم تعلم أنها قرينة الصلاة؟ فقال مالك: إن صاحبكم كان يزعم ذلك، فقال: أهو صاحبنا وليس بصاحبك؟[٤].

قال محمد بن سحنون: أجمع العلماء أن شاتم النبي ﷺ المتنقص له كافر والوعيد جار عليه بعذاب الله وحكمه عند الأمة القتل ومن شك في كفره و عذابه كفر، واحتج إبراهيم بن حسين بن خالد الفقيه في مثل هذا بقتل خالد بن الوليد مالك بن نويرة لقوله - عن النبي ﷺ صاحبكم، وقال أبو سليمان الخطابي: لا أعلم أحدًا من المسلمين اختلف في

---

(١) البداية والنهاية (٦/ ٣٥٤).

(٢) تاريخ ابن خلدون (٢/ ٧٣).

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٧٥٥).

(٤) البداية والنهاية (٦/ ٣٥٤).

وجوب قتله إذا كان مسلمًا[1].

فقد انضمت عدة قرائن عند خالد لقتل مالك، حتى ولو قلنا بأن هذه اللفظة ليست هي السبب الوحيد في ذلك: قال صاحب مرقاة المفاتيح: وأما قتل خالد ﷺمالك بن نويرة لما قال له كان صاحبكم يقول كذا، فقال خالد: هو صاحبنا وليس بصاحبك فقتله فهو لم يكن لمجرد هذه اللفظة، بل لأنه بلغه عنه الردة وتأكد ذلك عنده بما أباح له به الإقدام على قتله في تلك الحالة.[2]

٦ـ لم يسمع خالد ومن معه أذانًا من قوم مالك: إن أبا بكر مع علمه بردة هؤلاء إلا أنه يريد أن لا يكون لهم حجة في إثبات ردتهم، فأشار إلى خالد بأن يُنذرهم حتى يسمع الأذان، وليس هذا فحسب، بل أيضًا يؤدوا ما عليهم من زكاة، فلو أنه ثبت أن مالك بن نويرة وقومه أذنوا فلماذا إذًا لم يُعطوا الزكاة، مع أن هناك رواية أخرى تدل على أنهم لم يؤذنوا.

الرواية التي تدل على أنهم لم يسمعوا الأذان: عن أبي قتادة قال: عهد أبو بكر إلى خالد وأمرائه الذين وجهوا إلى الردة أن إذا أتوا دارًا أن يقيموا، فإن سمعوا آذانًا أو رأوا صلاة أمسكوا حتى يسألوهم عن الذي نقموا ومنعوا له الصدقة، وإن لم يسمعوا آذانًا ولا رأوا مصليًا، شنوا الغارة وقتلوا وحرقوا. . . . . . قال: فكنت مع خالد حتى فرغ من قتال طليحة وغطفان وهوازن وسليم. وقد كان خالد بث سراياه فلم يسمعوا آذانًا وقاتلهم قوم بالبعوضة من ناحية المذار فجاءوا بمالك بن نويرة في أسرى من قومه.[3]

رواية تدل على أنهم لم يسمعوا لعدم وجود مؤذنهم: قال أبو اليقظان عن طفيل قال: نزل خالد بالبعوضة وكان أبو الحلال مؤذنهم غائبًا، فلم يؤذن أحد فأغار عليهم فقتل منه ناسًا منهم بشر بن أبي سود الغداني، وأفلت يومئذ مرداس بن أدية وهو ابن عشر سنين.[4]

---

(١) الشفا (٢/ ١٨٨).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٢/ ٤٤٧).

(٣) أخرجه خليفة في تاريخه (١/ ٦٨)، وقد تقدم تخريجه.

(٤) تاريخ خليفة (١/ ٦٨).

رواية تدل على أنهم سمعوا الأذان: وعن قتادة نحوه وقال: إنا لما غشينا القوم أخذوا السلاح، فقلنا: إنا مسلمون، فقالوا: ونحن مسلمون، قلنا: فما بال السلاح معكم؟ قالوا: فما بال السلاح معكم؟ قلنا: فإن كنتم كما تقولون فضعوا السلاح، فوضعوا السلاح، ثم صلينا وصلوا. (١)

وأخيرًا، قال الصلابي: اختلفت الآراء في مقتل مالك بن نويرة اختلافًا كثيرًا: أقتل مظلومًا أم مستحقًّا، أي أكافرًا قتل أم مسلمًا؟ وقام الدكتور علي العتوم بتحقيق هذه المسألة في كتابه "حركة الردة"، وتعرض الشيخ محمد الطاهر بن عاشور في كتابه "نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحكم لهذه القضية"، وقام الشيخ محمد زاهر الكوثري بالدفاع عن خالد في كتابه "مقالات الكوثري" وغير ذلك من الباحثين، واخترت من بين من بحث هذا الموضوع ما ذهب إليه الدكتور علي العتوم؛ لأنه حقق المسألة تحقيقًا علميًا متميزًا، واهتم بأحداث الردة اهتمامًا لم أجده -على حسب اطلاعي- عند أحد من الباحثين المعاصرين وخرج بنتيجة أوافقه عليها: أن الذي أردى مالكًا: كبره، وتردده فقد بقي للجاهلية في نفسه نصيب، وإلاَّ لما ماطل هذه المماطلة في التبعية للقائم بأمر الإسلام بعد رسول اللهﷺ، وفي تأدية حق بيت مال المسلمين عليه، المتمثل بالزكاة، وفي تصوري أن الرجل كان يحرص على زعامته، ويناكف -في الوقت نفسه- بعض أقربائه من زعماء بني تميم الذين وضعوا عصا الطاعة للدولة الإسلامية، وأدوا ما عليهم لها من واجبات، ولقد كانت أفعاله وأقواله على السواء تؤيد هذا التصور فارتداده، ووقوفه بجانب سجاح، وتفريقه إبل الصدقة على قومه، بل ومنعهم من أدائها لأبي بكر، وعدم إصاخته لنصائح أقربائه المسلمين في تمرده. كل ذلك يدينه ويجعل منه رجلًا أقرب إلى الكفر منه إلى الإسلام، ولو لم يكن مما يحتج به على مالك إلا منعه للزكاة لكفى ذلك مسوِّغًا لإدانته، وهذا المنع مؤكد عند الأقدمين، فقد جاء في طبقات فحول الشعراء لابن سلام قوله: والمجمع عليه: أن خالدًا حاوره وراده، وإن مالكًا سمح بالصلاة والتوى بالزكاة جاء في شرح النووي لصحيح مسلم قوله عن المرتدين: كان في ضمن هؤلاء من يسمح بالزكاة ولا يمنعها

---

(١) أخرجه خليفة في تاريخه (١/ ٦٧).

إلا أن رؤساءهم صدوهم عن ذلك وقبضوا على أيديهم في ذلك، كبني يربوع، فإنهم قد جمعوا صدقاتهم وأرادوا أن يبعثوها إلى أبي بكر، فمنعهم مالك بن نويرة من ذلك وفرّقها.[1]

الوجه الثامن: لو كان خالد يريد بقتل مالك أمرًا من أمور الدنيا من مال وشهوة لفعل به أبو بكر مثل ما فعل برجل يُسمى الفجاءة.

قال ابن كثير: وقد كان الصديق حرق الفجاءة بالبقيع في المدينة، وكان سببه أنه قدم عليه فزعم أنه أسلم، وسأل منه أن يجهز معه جيشًا يقاتل به أهل الردة، فجهز معه جيشًا، فلما سار جعل لا يمر بمسلم ولا مرتد إلا قتله وأخذ ماله، فلما سمع الصديق بعث وراءه جيشًا فرده، فلما أمكنه بعث به إلى البقيع، فجمعت يداه إلى قفاه وألقي في النار فحرقه وهو مقموط.[2]

الوجه التاسع: موقف أبي بكر من خالد هو الأحكم، وبيان علة عدم إقامته للحد عليه.

١- فقد حدث من خالد موقفًا يُشبه ذلك في عهد النبيﷺ: وقد تقدم ذكره، قال ابن كثير: ومع هذا لم يعزله رسول اللهﷺ، بل استمر به أميرًا وإن كان قد تبرأ منه في صنيعه ذلك وودى ما كان جناه خطأً في دم أو مال ففيه دليل لأحد القولين بين العلماء في أن خطأ الإمام يكون في بيت المال لا في ماله، لهذا لم يعزله الصديق حين قتل مالك بن نويرة أيام الردة، وتأول عليه ما تأول[3]، فقد قام الصديق بالتحقيق في مقتل ابن نويرة وانتهى إلى براءة ساحة خالد من تهمة قتل مالك بن نويرة، وأبو بكر في هذا الشأن أكثر اطلاعًا على حقائق الأمور، وأبعد نظرًا في تصريفها من بقية الصحابة، لأنه الخليفة وإليه تصل الأخبار، كما أنه أرجح إيمانًا من غيره.

٢- قد اعترض عمر على أبي بكر من قبل في محاربة مانعي الزكاة، فبان رجحان رأي أبي بكر، وكذلك هنا قد اعترض عمر على أبي بكر في عدم قتل خالد فانتهى الأمر إلى سكوت عمر، فلو كان أبو بكر يقول غير الحق ما اجتمع الصحابة على رأيه لأن أمة محمد ﷺ لا تجتمع على ضلالة. وهذا يُشبه ما حدث من أبي بكر في قتال مانعي الزكاة.

---

(١) أبوبكر الصديق رضي الله عنه شخصيته وعصره (٤/ ٨٥).

(٢) البداية والنهاية (٦/ ٣٥٢).

(٣) البداية والنهاية (٤/ ٣٦٠).

قال النووي: كَانَ أمر اعتراض عُمَر ﷺ في قتل مانعي الزكاة تَعَلُّقًا بِظَاهِرِ الْكَلَام قَبْل أَنْ يَنْظُرُ فِي آخِره وَيَتَأَمَّل شَرَائِطه فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْر ﷺ: إِنَّ الزَّكَاة حَقّ الْمَال، يُرِيد أَنَّ الْقَضِيَّة قَدْ تَضَمَّنَتْ عِصْمَة دَم وَمَال مُعَلَّقَة بِإِيفَاءِ شَرَائِطهَا. وَالْحُكْم الْمُعَلَّق بِشَرْطَيْنِ لَا يَحْصُل بِأَحَدِهِمَا وَالْآخَر مَعْدُوم. ثُمَّ قَايَسَهُ بِالصَّلَاةِ وَرَدّ الزَّكَاة إِلَيْهَا وَكَانَ فِي ذَلِكَ مِنْ قَوْله دَلِيل عَلَى أَنَّ قِتَال الْمُمْتَنِع مِنْ الصَّلَاة كَانَ إِجْمَاعًا مِنْ الصَّحَابَة. . . فَلَمَّا اِسْتَقَرَّ عِنْد عُمَر صِحَّة رَأْي أَبِي بَكْر- رَضِيَ الله عَنْهُمَا- وَبَانَ لَهُ صَوَابه تَابَعَهُ عَلَى قِتَال الْقَوْم. [1] فحُكم عمر على خالد واجهه أدلة قوية من أبي بكر، فقد حكم عمر أولًا بالرجم على خالد فكان عليه أن يتمسك بتلك التُهمة التي وجهها لخالد ولكن عندما ذكَّره أبو بكر بأن الحدود تُدفع بالشبهات ترك عمر تلك التُهمة وانصرف إلى أخرى، ولا ننسى عند وفاة النبي ﷺ مافعله أبو بكر من تذكير عمر بأمر خفي عليه، فهذا الموقف يُشبه ذاك.

٣- دعم أبي بكر للقيادة الميدانية: قدم أبو قتادة على أبي بكر ليشكوا إليه خالدًا فيما خالف فيه. فرأى أبوبكر أن فراق أبي قتادة لخالد خطأ لا ينبغي أن يرخص فيه له ولا لغيره؛ لأنه يكون سببًا للفشل والجيش في أرض العدو، فاشتد على أبي قتادة ورده إلى خالد، ولم يرض منه إلا أن يعود فينخرط تحت لوائه، وعمل أبي بكر من أحكم السياسات الحربية.

٤-وقد قام الصديق بالتحقيق في مقتل ابن نويرة وانتهى إلى براءة ساحة خالد من تهمة قتل مالك بن نويرة، وأبوبكر في هذا الشأن أكثر اطلاعًا على حقائق الأمور، وأبعد نظرًا في تصريفها من بقية الصحابة، لأنه الخليفة وإليه تصل الأخبار، كما أنه أرجح إيمانًا منهم.

إن من كمال الصديق توليته لخالد واستعانته به، لأنه كان شديدًا ليعتدل به أمره، ويخلط الشدة باللين، فإن مجرد اللين يفسده، ومجرد الشدة تفسده، فكان يقوم باستشارة عمر وباستنابة خالد وهذا من كماله الذي صار به خليفة رسول الله ﷺ (ولهذا اشتد في قتال أهل الردة شدة برَّز بها على عمر وغيره فجعل الله فيه الشدة مالم يكن فيه قبل ذلك، وأما عمر فكان شديدًا في نفسه، فكان من

---

(١) شرح النووي على مسلم (١/ ٩١).

كماله -في خلافته- استعانته باللين ليعتدل أمره -فكان يستعين بأبي عبيدة بن الجراح، وسعد بن أبي وقاص وأبي عبيدة الثقفي، والنعمان بن مقرن، وسعيد بن عامر، وأمثال هؤلاء من أهل الصلاح والزهد الذين هم أعظم زهدًا وعبادة من خالد بن الوليد وأمثاله، وقد جعل الله في عمر من الرأفة -بعد الخلافة- مالم يكن فيه قبل ذلك، تكميلًا له، حتى صار أمير المؤمنين[١]. قال ابن تيمية: وهكذا أبوبكر خليفة رسول الله ﷺ: (مازال يستعمل خالدًا في حرب أهل الردة، وفي فتوح العراق والشام وبدت منه هفوات كان له فيها تأويل، وقد ذكر له عنه أنه كان له فيها هوى، فلم يعزله من أجلها، بل عاتبه عليها؛ لرجحان المصلحة على المفسدة في بقائه، وأن غيره لم يكن يقوم مقامه، لأن المتولي الكبير إذا كان خلقه يميل إلى اللين، فينبغي أن يكون خلق نائبه يميل إلى الشدة، وإذا كان خلقه يميل إلى الشدة، فينبغي أن يكون خلق نائبه يميل إلى اللين، ليعتدل الأمر، ولهذا كان أبوبكر الصديق ﷺ يؤثر استنابة خالد ﷺ، وكان عمر بن الخطاب ﷺ يؤثر عزل خالد، واستنابة أبي عبيدة بن الجراح ﷺ؛ لأن خالدًا كان شديدًا، كعمر بن الخطاب، وأبا عبيدة كان لينًا كأبي بكر، وكان الأصلح لكل منهما أن يولي من ولاه؛ ليكون أمره معتدلًا، ويكون بذلك من خلفاء رسول الله الذي هو معتدل، حتى قال النبي: **"أنا نبي الرحمة، أنا نبي الملحمة"**. [٢]

٥ - درء الحدود بالشبهات: قال ابن تيمية: فشروط الاستيفاء لم توجد في قتل قاتل مالك بن نويرة لوجود الشبهة في ذلك والحدود تدرأ بالشبهات، فعذر أبي بكر ﷺ في ترك قتل قاتل مالك بن نويرة أقوى من عذر علي ﷺ في ترك قتل قتلة عثمان ﷺ. [٣] وذلك كما بينَّاه من اعتقاد خالد كُفرَ مالك بن نويرة.

٦- إقرار أبي بكر على أن خالدًا حاول أن يجتهد ويتأول في ذلك، لا أنه فعله عن عمد وبدون نظر.

(١) أبو بكر الصديق ﷺ شخصيته وعصره (٤/ ٨٩).

(٢) السياسة الشرعية (١/ ٢٩).

(٣) منهاج السنة النبوية (١/ ٣٥٧).

٧- لو كان أبو بكر متواطئًا لأخذ قراراته بدون أن يُناقشه أحد: فالبعض ظن أن أبا بكر متواطئ مع خالد لعدم تنفيذ رأي عمر: مع أن رواية حديث عمر لأبي بكر تُبيّن مدى سماحة أبي بكر في أنه هو الخليفة يستطيع أن يأخذ القرارات دون الرجوع لعمر أو غيره من الصحابة، ومع ذلك سمح لعمر أن يعترض عليه وكلما هنالك أن أبا بكر وقف موقف المدافع لا الحاكم، فلو كان متواطئًا لأخذ قراراته بدون أن يُناقشه أحد، ولو علم عمر بأن أبا بكر متواطئٌ مع خالد ما سكت عن التمسك بالحق مهما كلَّفه ذلك ولراجع أبا بكر مراتٍ عديدة كما راجعه من قبل في أمر جمع القرآن حتى شرح الله قلب أبي بكر لذلك، فلقد شنع الكثير من أهل الأهواء والفتن على أبي بكر الصديق ﷺ في إرساله خالد بن الوليد ﷺ في الحروب، لقتل الناس، واستباحة أموالهم كما يقال زورا وبهتانًا، والصحيح أن أبا بكر ﷺ لم ينفرد بإرسال خالد ﷺ لقيادة الجيوش، بل كان ممن سبقه بذلك النبيﷺ، فقد أمر النبي ﷺ خالدًا ﷺ وبعثه في عدة معارك لنشر الإسلام، كبعثه إلى الطائف، وأهل اليمن، والعزى، والبحرين، ودومة الجندل، وغيرها كثير، ومع تلك البعثات العظيمة التي يُرسل إليها خالد ﷺ من قبل النبي ﷺ وغيره من الخلفاء، فإننا نجد من يطعن في ذلك الصحابي الجليل بإظهار زلاته والكذب عليه، وإخفاء حسناته، بقصد تشويه تاريخه ومكانته عند النبيﷺ.

٨- موقف أبي بكر موقف وسط عدل: حيث أنه لم يُشدد على خالد ولم يتغاضى عما حدث تمامًا، بل إنه اعترف بأن هناك أمر حدث خطأً ولكنه بدون تعمد للخطأ.[1]

قال ابن تيمية: وإذا قالوا: عمر أشار على أبي بكر بقتل خالد، وعلي أشار على عثمان بقتل عبيد الله بن عمر، قيل: وطلحة والزبير وغيرهما أشاروا على عليّ بقتل قتلة عثمان مع أن الذين أشاروا على أبي بكر بالقود أقام عليهم حجة سلموا لها إما لظهور الحق معه وإما لكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد، وعليّ لما لم يوافق الذين أشاروا عليه بالقود جرى بينه وبينهم من الحروب ما قد علم، وقتل قتلة عثمان أهون مما جرى بالجمل وصفين، فإذا كان

---

(١) تاريخ خليفة (١/ ٦٨)، قال: حدثنا علي بن محمد، عن أبي ذئب، عن الزهري به.

في هذا اجتهاد سائغ ففي ذلك أولى، وإن قالوا: عثمان كان مباح الدم قيل لهم فلا يشك أحد في أن إباحة دم مالك بن نويرة أظهر من إباحة دم عثمان، بل مالك بن نويرة لا يعرف أنه كان معصوم الدم، ولم يثبت ذلك عندنا، وأما عثمان فقد ثبت بالتواتر ونصوص الكتاب والسنة أنه كان معصوم الدم. [(١)]

٩- عمر تأثَّر أولًا بمبالغات أبي قتادة ثم استوعب الحقيقة فندم على ما كان من تعجله، ولقد بالغ أبو قتادة في ذلك لظنه أن هذه جريمة، بل عدة جرائم لا ينبغي السكوت عليها، ولكن كم من ظانٍ ليس ظنه في محله حتى ولو كان مؤمنًا.

الوجه العاشر: القائد في المعركة قد يتعرض لمواقف مُحيِّرة، فلا نهضم شخصيته ما دامت أن له انتصارات بطولية كثيرة

وأنه يُحاول أن يتخيَّر الصواب، ويمكن أن نبين خطأه ونقول: كان ينبغي أن يفعل غير ذلك: أمر أسامة بن زيدﷺ: قد وقع مثل هذا الاجتهاد الخاطئ من ابن حب النبي ﷺ أسامة بن زيد بن حارثة ﷺ حيث قتل رجلًا بعد أن قال: (لا إله إلا الله)، فعاتبه النبي ﷺ على ذلك ولم يعاقبه.

الوجه الحادي عشر: زواج خالد من زوجة مالك، وبيان أن خالدًا لم يقصد الزنا كما قال عمر.

١- **قال ابن حجر**: واسم امرأة مالك أم تميم بنت المنهال وروى ثابت بن قاسم في الدلائل أن خالدا رأى امرأة مالك وكانت فائقة في الجمال فقال مالك بعد ذلك لامرأته (قتلتني) يعني سأقتل من أجلك، وهذا قاله ظنًا فوافق أنه قتل، ولم يكن قتله من أجل المرأة كما ظن. [(٢)]

٢- ذكر الزبير بن بكار أن أبا بكر أمر خالدًا أن يفارق امرأة مالك المذكورة. [(٣)]

قال الصلابي: أم تميم هي ليلى بنت سنان المنهال، زوج مالك بن نويرة وهذا الزواج حدث حوله جدل كثير واتهم من لهم أغراض خالدًا بعدة تهم لا تصح ولا تثبت أمام البحث العلمي النزيه، وخلاصة القصة فهناك من اتهم خالدًا بأنه تزوج أم تميم فور وقوعها في يده

---

(١) منهاج السنة النبوية (١/ ٣٥٨).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٧٥٥)

(٣) السابق.

لعدم صبره على جمالها ولهواه السابق فيها وبذلك يكون زواجه منها -حاش لله- سفاحًا، فهذا القول مستحدث لا يُعتد به، إذ خلت المصادر القديمة من الإشارة إليه، بل هي على خلافه في نصوصها الصريحة، يذكر الماوردي أن الذي جعل خالدًا يقدم على قتل مالك، هو منعه للصدقة التي استحل بها دمه وبذلك فسد عقد المناكحة بينه وبين أم تميم، وحكم نساء المرتدين إذا لحقن بدار الحرب أن يسبين ولا يقتلن، كما يشير إلى ذلك الإمام السرخسي، فلما صارت أم تميم في السبي اصطفاها خالد لنفسه، فلما حلّت بنى بها.

ويعلق الشيخ أحمد شاكر على هذه المسألة بقوله: إن خالدًا أخذها هي وابنها ملك يمين بوصفها سبية، إذ إن السبية لا عدة عليها، وإنما يحرم حرمة قطعية أن يقربها مالكها إن كانت حاملًا قبل أن تضع حملها، وإن كانت غير حامل، حتى تحيض حيضة واحدة ثم دخل بها وهو عمل مشروع جائز لا مغمز فيه ولا مطعن، إلا أن أعداءه والمخالفين عليه رأوا في هذا العمل فرصتهم، فانتهزوها، وذهبوا يزعمون أن مالك بن نويرة مسلم وأن خالدًا قتله من أجل امرأته، وقد اتهم خالد بأنه في زواجه هذا خالف تقاليد العرب، فقد قال العقاد: قتل خالد مالك بن نويرة وبنى بامرأته في ميدان القتال على غير ما تألفه العرب في جاهلية وإسلام، وعلى غير ما يألفه المسلمون، وتأمر به الشريعة. وهذا القول بعيد عن الصحة، فقد كان يحصل كثيرًا في حياة العرب قبل الإسلام إثر حروبهم وانتصاراتهم على أعدائهم أن يتزوجوا من السبايا وكانوا يفخرون بذلك ولذلك كثر فيهم أولاد السبايا وهذا حاتم الطائي يقول:

وما أنكحونا طائعين بناتهم ... ولكن خطبناها بأسيافنا قسرًا

وكائن ترى فينا من ابن سبية ... إذا لقي الأبطال يطعنهم شزرًا

ويأخذ رايات الطعان بكفّه ... فيوردها بيضًا ويصدرها حمرًا

وأما من الناحية الشرعية، فقد أتى خالد أمرًا مباحًا وسلك إليه سبيلًا مشروعة أتاه من هو أفضل منه؛ فإذا كان قد أخذ عليه زواجه أبان الحرب أو في أعقابها، فإن رسول الله (تزوج بجويرية بنت الحارث المصطلقية إثر غزوة المريسيع، وقد كانت في سبايا بني

المصطلق فقضى عنها كتابتها وتزوجها، وكان بها طابع يمن وبركة على قومها إذ أعتق لهذا الزواج مائة رجل من أسراهم؛ لأنهم أصبحوا أصهارًا لرسول اللهﷺ، وكان من آثاره المباركة كذلك إسلام أبيها الحارث بن ضرار، كما أنه ﷺ تزوج بصفية بن حيي بن أخطب اليهودية إثر غزوة خيبر، وبنى بها في خيبر أو ببعض الطريق، وإذا كان رسول الله ﷺ (الأسوة الحسنة، فقد توارى العتاب وانقطع الملام.

الوجه الثاني عشر: تحقيق موقف الصحابة من قتل خالد لمالك بن نويرة.

أولًا: تحقيق موقف أبي قتادة وابن عمر وإصرارهما على إسلام مالك:

١- اختلاف الطابع النفسي للعابد (أي المشهور بكثرة العبادة) عن الطابع النفسي للقائد (صاحب المعارك الكثيرة): فأبو قتادة وابن عمر كثيرًا ما يأخذان باللين في كثير من حياتهما (وهو الطابع النفسي للعابد)، وشخصية القائد قد تستوجب الأخذ بالشدة (وهو الطابع النفسي للقائد)

٢-عدم اعتراض جميع من كانوا مع خالد يُبين أنه موقف فردي من أبي قتادة في إسلام مالك وفرضية الأمان له: وخالف أبو قتادة جماعة السرية فأخبروا خالدًا أنه لم يكن لهم أمان، وإنما سيروا قسرًا، فأمر بهم خالد فقتلوا وقبض سبيهم، فركب أبو قتادة فرسه وسار قبل أبي بكر. فلما قدم عليه قال: تعلم أنه كان لمالك بن نويرة عهد وأنه ادعى إسلامًا، وإني نهيت خالدًا فترك قولي وأخذ بشهادات الأعراب الذين يريدون الغنائم.[1]

٣- بيان خالد لأبي قتادة أن هذا الأمر خاص بالقائد في اتخاذ القرار، وأن أبا قتادة أخذته العاطفة في حكمه، حتى أنه ظن أن الأعراب هم الذين أفهموا خالدًا ذلك لأنهم يُريدون الغنائم مع أن الجنود كان منهم عدد ليس بقليل من المهاجرين والأنصار: فعن الزهري أن أبا قتادة قال: فقلت: اتق الله يا خالد فإن هذا لا يحل لك، قال: اجلس فإن هذا ليس منك في شيء، قال: فكان أبو قتادة يحلف لا يغزو مع خالد أبدًا، قال: وكان الأعراب هم الذين شجعوه على قتلهم من أجل الغنائم وكان ذلك في مالك بن نويرة.[2]

---

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (١/ ٣٧١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٨٧٢٢) عن معمر، عن الزهري به.

ففي قول خالد: (اجلس فإن هذا ليس منك في شيء)، دليل أن هذا الأمر خاص بالقائد في اتخاذ القرار.

وحلف أبو قتادة على أنه لا يغزو مع خالد أبدًا: هذا أمر خاص به، مع أن كثيرًا من الصحابة خرجوا مع خالد بعد ذلك، فهذا يُبين أن هذا اجتهادُ فردي من أبي قتادة مبني على اختلاف وجهة نظره مع خالد، ولا يُشترط اختلاف خالد معه في ذلك الموقف أنه سوف يختلف معه في باقي المواقف في المستقبل، فقد حَرَمَ أبو قتادة نفسه من الخير، لأن المعارك التي غزاها خالد بعد ذلك في العراق والفرس أكثر من غيره، ومع ذلك فإن خالدًا يرد مظالم ابن عمر بعد وفاة النبيﷺ، فعن نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدًا لِابْنِ عُمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ الله، وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عُمَرَ عَارَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرَدُّوهُ عَلَى عَبْدِ الله[1]، وعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لقي الْمُسْلِمُونَ، وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَلَمَّا هُزِمَ الْعَدُوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ.[2]

ثانيًا: ما حدث بين عمر وخالد: فقد تحدثنا سابقًا ببيان رجحان قول أبي بكر على قول عمر في قضية قتل خالد لمالك، وهناك أيضًا مواقف أخرى تبين موقف عمر من خالد كان مرجوحًا لا راجحًا، وهذه آراء يُحترم فيها الرأي والرأي الآخر ولا نُسفه أحدهما: فهناك آراء لعمر تجاه خالد قد يُخالفه فيها الصحابة، فعَنْ نَاشِرَةَ بْنِ سُمَيٍّ الْيَزَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ، فِي يَوْمِ الْجَابِيَةِ، وَهُو يَخْطُبُ النَّاسَ: إِنَّ الله عز وجل جعَلَنِي خَازِنًا لِهَذَا الْمَالِ وَقَاسِمًا لَهُ، ثُمَّ قَالَ: بَلِ الله يَقْسِمُهُ، وَإِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكُمْ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، إِنِّي أَمَرْتُهُ أَنْ يَحْبِسَ هَذَا الْمَالَ عَلَى ضَعَفَةِ الْمُهَاجِرِينَ، فَأَعْطَاهُ ذَا الْبَأْسِ وَذَا الشَّرَفِ، وَذَا اللَّسَانَةِ، فَنَزَعْتُهُ، وَأَمَّرْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ أَبُو عَمْرِو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ: وَالله مَا أَعْذَرْتَ يَا عُمَرُ بْنَ الْخَطَّابِ، لَقَدْ نَزَعْتَ عَامِلًا اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ الله ﷺ وَغَمَدْتَ سَيْفًا، سَلَّهُ رَسُولُ اللهﷺ،

(١) البخاري (٣٠٦٨).

(٢) البخاري (٣٠٦٩).

وَوَضَعْتَ لِوَاءً نَصَبَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَقَدْ قَطَعْتَ الرَّحِمَ، وَحَسَدْتَ ابْنَ الْعَمِّ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّكَ قَرِيبُ الْقَرَابَةِ، حَدِيثُ السِّنِّ، مُغْضَبٌ مِنِ ابْنِ عَمِّكَ[1].

ومع ذلك فعمر يدافع عن خالد ممن هجاه من المرتدين، حتى بعدما أسلم هذا المرتد:

عن عبد الرحمن بن قيس السلمي، قال أبو شجرة حين ارتد عن الإسلام:

فرويت رمحي من كتيبة خالد وإني لأرجو بعدها أن أعمرا

ثم إن أبا شجرة أسلم ودخل فيما دخل فيه الناس، فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قدم المدينة، فقال: يا أمير المؤمنين، أعطني فإني ذو حاجة، قال: ومن أنت؟ قال: أبو شجرة ابن عبد العزى السلمي، قال أبو شجرة: أي عدو الله ألست الذي تقول:

فرويت رمحي من كتيبة خالد وإني لأرجو بعدها أن أعمرا

قال: ثم جعل يعلوه بالدرة في رأسه حتى سبقه عدوًا فرجع إلى ناقته فارتحلها ثم أسندها في حرة شوران راجعا إلى أرض بنى سليم، فقال:

ضن علينا أبو حفص بنائله وكل مختبط يوما له ورق.[2]

وتوفي خالد بحمص من الشام وقيل: بلى توفي بالمدينة سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر بن الخطاب وأوصى إلى عمرو رضي الله عنه ولما بلغ عمر أن نساء بني المغيرة اجتمعن في دار يبكين على خالد قال عمر: ما عليهن أن يبكين أبا سليمان ما لم يكن نقع أو لقلقة. . . ولما حضرته الوفاة حبس فرسه وسلاحه في سبيل الله. قال الزبير بن أبي بكر: وقد انقرض ولد خالد بن الوليد فلم يبق منهم أحد وورث أيوب بن سلمة دورهم بالمدينة[3].

* * *

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٧٥)، والنَّسائي في الكبرى (٨٢٢٥) عن عبد الله بن المبارك، قال: أَخْبَرنا سعيد بن يزيد، وهو أبو شجاع، قال: سمعت الحارث بن يزيد الحضرمي، يُحدِّث عن عُلَي بن رباح، عن ناشرة بن سُمَي اليزني، فذكره.

(٢) تاريخ الطبري (٢/ ٤٩٤).

(٣) أسد الغابة (١/ ٣١٢). وقوله: نقع ولقلقة فالنقع: رفع الصوت، وقيل: أراد شق الجيوب. واللقلقة: الجلبة كأنه حكاية الأصوات إذا كثرت. واللقلق: اللسان.

٣ـ رد الشبهات عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.

مقدمة، ونص الشبهة:

الحديثُ عن تاريخِ الصحابةِ ﷺ عريضُ الجوانبِ. . طويلُ المدى، واسعُ الآفاقِ، ورَدًّا لكثيرٍ من الشبهاتِ والتهمِ التي أُثِيرَتْ حول الصحابةِ رضوانُ الله عليهم أجمعين، وبالأخصِّ خالِ المسلمين وأميرِ المؤمنين، معاويةَ ﷺ. . الذي يَتَلَذَّذُ بالطعنِ فيه بعضُ الجَهَلَةِ تحت ستارِ النقدِ العلميِّ. . وما درى هؤلاء المساكينُ أنَّ الأمةَ مُجْمِعَةٌ على تعديلِ جميعِ الصحابةِ، من لابَسَ الفتنَ منهم ومن اعتزلَ. . إحسانًا للظنِّ بهم؛ لأنهم نَقَلَةُ الشريعةِ. . والطعنُ في أحدِهم مثل معاويةَ ﷺ مَدْخَلٌ لأعداءِ هذا الدينِ للنيلِ من بقيةِ الصحابةِ رضوانُ الله عليهم أجمعين.

وما أعتقدُ أنَّ شخصيةً في تاريخِنا الإسلاميِّ من الصحابةِ قد نالها من التشويهِ والدَّسِّ والافتراءِ والظلمِ، ما نالَ معاويةُ بنُ أبي سفيانَ رضي الله عنهما. حيث امتلأتْ معظمُ المصادرِ التاريخيةِ بعشراتِ الرواياتِ الضعيفةِ أو المكذوبةِ على هذا الصحابيِّ الكريمِ -كما سنبينُ- فكان لابدَّ من الحديثِ عنه، والكتابةِ عنه، والذبِّ عن عرضِهِ وِفْقَ المنهجِ الصحيحِ. .

ولذا كان جوابُنا، ودفاعُنا عن هذا الصحابيِّ الجليلِ تحتَ هذين المبحثين:

المبحث الأول: التعريفُ به، وذكرُ شيءٍ من فضائلِهِ.

أولًا: التعريف به.

ثانيًا: ذكر فضائله. ويتمثلُ في عدةِ نقاطٍ، وهي:

أولًا: صُحبَتُهُ للنبيِّ ﷺ.

ثانيًا: كتابتُه بين يدي رسولِ الله ﷺ.

ثالثًا: دعاءُ النبيِّ ﷺ له.

رابعًا: كونُه أولَ من ركبَ البحرَ.

خامسًا: أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن معاويةَ ﷺ فلم يَذْكُرْ فيه إلا فقرَه، وقلةَ مالِه.

سادسًا: حبُّ النبيِّ ﷺ لعزتِه مع أهلِ بيتِه.

سابعًا: قربُ منزلتِه من رسولِ الله ﷺ.

ثامنًا: انتفاعُه بما سمعَ من رسولِ اللهﷺ في سيرتِه.

تاسعًا: معاويةُ رضي الله عنه خالُ المؤمنين.

عاشرًا: ثناءُ الصحابةِ رضي الله عنهم عليه.

حادية عشرة: ثناءُ التابعين، والعلماءِ عليه.

ثانية عشر: ذكرُ شيءٍ عن ولايتِهِ وفتوحاتِه.

ثالثة عشر: ذكرُ جهوده رضي الله عنه في الجهادِ، والفتوحاتِ.

المبحث الثاني: ردُّ الشبهاتِ التي أثيرت في حقِّ معاويةَ وهي على هذا النحو:

الشبهة الأولى: حولَ الأحاديثِ الواردةِ في ذمِّ ولعنِ معاويةَ رضي الله عنه.

الشبهة الثانية: قتلُ محمدِ بنِ أبي بكرٍ الصديقِ، وإحراقُه بالنارِ في جيفةِ حمارٍ، وشماتةُ أختِهِ أمِّ حبيبةَ في عائشةَ بسبب ذلك، وردُّ عائشةَ عليها بقولِها يا ابنةَ العاهرةِ.

الشبهة الثالثة: قتلُ معاويةَ لحُجْرِ بنِ عديٍّ.

الشبهة الرابعة: شبهةُ لعنِ علي رضي الله عنه على المنابر بأمر من معاوية.

الشبهة الخامسة: ما جرى بينَه، وبينَ الحسنِ بنِ عليٍّ رضي الله عنهما.

١- قولُهم إنَّ معاويةَ اشترى الحسنَ بالمالِ ثم اشترى إحدى زوجاتِه اللاتي لا يحصَينَ بالمالِ على أن تَسُمَّ زوجَها؛ مُؤَمِّلًا لها بزواجِ يزيدَ ثم لم يفِ لها بالوعدِ خوفًا على ولده.

٢- حرمانُ الحسنِ من الدفنِ مع جدِّه بالتعاونِ مع عائشةِ - رضي الله عنها -.

الشبهة السادسة: شبهةُ طلبِ معاويةَ بنِ أبي سفيانَ - رضي الله عنهما- للخلافة.

الشبهة السابعة: أخذ ولاية العهد ليزيد وقد اشتهر قبل ذلك بشرب الخمر والسكر، وقد كان في المسلمين من هو أولى منه.

الشبهة الثامنة: إلحاق زيادٍ بأبي سفيان.

وإليك التفصيل

المبحث الأول: التعريف به، وذكر شيء من فضائله:

أولًا: التعريف به:

هو معاويةُ بنُ أبي سفيانَ صخرِ بنِ حربِ بنِ أميةَ بنِ عبدِ شمسِ بنِ عبدِ منافِ بنِ قُصَيِّ بنِ كِلابٍ، أميرُ المؤمنينَ، ملكُ الإسلامِ، أبو عبدِ الرحمنِ خالُ المؤمنينَ، وكاتبُ وحيِ رسولِ ربِّ العالمينَ، القرشيُّ الأُمَوِيُّ المَكِّيُّ.

مولده: وُلِدَ معاويةُ ﷺ قبلَ البَعثةِ بخمسِ سنينَ على الأشهرِ، وقيلَ بسبعٍ، وقيلَ بثلاثَ عشرةَ.

إسلامه: أسلمَ معاويةُ عامَ الفتحِ، ورُوِيَ عنه أنَّه قال: أسلمتُ يومَ القضيةِ، ولكنْ كتمتُ إسلامي من أبي، ثم علم بذلك فقالَ لي: هذا أخوك يزيدُ، وهو خيرٌ منك على دينِ قومِهِ، فقلتُ له: لم آلُ نفسي جُهدًا.

قال معاويةُ: ولقد دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ مكةَ في عمرةِ القضاءِ، وإني لَمُصَدِّقٌ به، ثم لما دخلَ عامَ الفتحِ أظهرتُ إسلامي فجئتُه فَرَحَّبَ بي، وكتبتُ بين يديهِ.

وتزوجَ في عهدِ عمرَ ﷺ، وله من الأولادِ: عبدُ الرحمنِ، وعبدُ اللهِ؛ وأمُّهما فاختةُ بنتُ قَرَظَةَ بنِ عبدِ عمرِو بنِ نَوفَلِ بنِ عبدِ مناف.

ويَزيدُ الذي تولى الخلافةَ، وأُمُّه مَيْسُونُ بنتُ بَحدل الكَلبية.

وصفه: كان طويلًا، أبيضَ، جميلًا، مَهيبا، أَجْلَح، إذا ضَحِكَ انقلبت شَفَتُه العُليا، وأصابته لَقْوَةٌ آخرَ عُمُرِه. وكان يَخضِبُ بالحِنَّاءِ والكَتْمِ، ويُصَفِّرُ لحيتَه حتى تكونَ كالذهبِ. وكان من الكَتَبَةِ الحَسَبَةِ الفَصَحَةِ الفُقهاءِ، ويُضرَبُ المَثَلُ بحِلْمِهِ، وعَقْلِهِ. مكث أميرًا على الشامِ في خلافةِ عمرَ، وعثمانَ عشرينَ سنةً، ثم خليفةً للمسلمين مثلَها.

تُوُفِّيَ بدمشقَ للنصفِ من رجبٍ سنةَ ستين، وصلَّى عليه الضَّحَّاكُ بنُ قيسٍ الفِهْرِيُّ، وعاشَ معاويةُ ثمانيةً وسبعينَ عامًا، وقيل غيرُ ذلك ﷺ.

حَدَّثَ عن النبيِّ ﷺ، وكتبَ له مراتٍ يسيرةً، وحدَّث أيضًا عن أختِه أمِّ المؤمنينَ أمِّ حبيبةَ، وعن أبي بكرٍ، وعمر [(١)].

ثانيا: ذكر فضائله:

أولًا: صحبته للنبي ﷺ ونذكر في هذا نصوصًا عامةً في القرآنِ والسنةِ في فضائلِ الصحابةِ يندرجُ تحتَها معاويةُ. فمعاويةُ بنُ أبي سفيانَ ﷺ هو أحدُ الصحابةِ الذين أكرمهم اللهُ بصحبةِ نبيِّه محمدٍ ﷺ، وكلُّ كلامٍ يُقَالُ في الصحابةِ فيما يتعلقُ بفضلِهم عمومًا، وما يجبُ لهم عمومًا، فإنَّ معاويةَ ﷺ يدخلُ في ذلك، ولهم فيه كلامٌ يخصُّه، ويتعلقُ به مما ينبغي أن يوصفَ به.

من القرآن

١- قال الله تعالى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴾ (الفتح: ٢٩)

٢- قال الله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ﴾ (التوبة: ٢٦)

ومعاويةُ ﷺ من الذين شهدوا غزوةَ حُنينٍ المقصودةَ في الآياتِ، وكانَ من المؤمنينَ الذين أنزلَ اللهُ سكينتَه عليهم مع النبيِّ ﷺ. [(٢)]

٣- قال الله تعالى: ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (الحديد: ١٠)

---

(١) سير أعلام النبلاء (٣/ ١١٩)

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٥٨).

٤- ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١٠٠).

قال ابن تيمية: فإنَّ هؤلاءِ الطُّلَقَاءَ مُسْلِمَةَ الفتحِ هم ممن أنفقَ من بعدِ الفتحِ وقاتَلَ، وقد وعدَهُمُ اللهُ الحُسْنَى فإنهم أنفقوا بحُنينٍ والطائفِ وقاتلوا فيهما ﷺ. اهـ

وقال أيضًا: وأما مَن بعدَ هؤلاءِ السابقينَ الأولينَ وهم الذين أسلموا بعدَ الحديبيةِ فهؤلاء دخلوا في قولِهِ تعالى: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾، وفى قولِهِ تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾. اهـ(١)

٥- وقال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ۖ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ (التحريم: ٨).

فقد ضمن الله الكريم له أن لا يخزيه لأنه ممن آمن برسول الله ﷺ.

٦- وقال تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِن بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة: ١١٧) وساعةُ العُسرةِ هي غزوةُ تبُوكَ، وقد شَهِدَها مُعاويةُ رضي الله عنه.(٢)

ومن السنة:

١- عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **"خيرُ الناسِ قرني، ثم الذين يلونَهم، ثم الذين يلُونَهم، ثم يجيءُ قومٌ تَسْبِقُ شَهادَةُ أَحَدِهِم يَمِينَهُ ويَمِينُهُ شَهَادَتَهُ"**(٣).

وهذه الشهادةُ بالخيريةِ مؤكَّدةٌ لشهادةِ ربِّ العزةِ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ (آل عمران: ١١٠)

٢- وقوله ﷺ: **"النجومُ أَمَنَةٌ للسماءِ، فإذا ذهبتِ النُّجُومُ، أَتى السماءَ ما تُوعَدُ، وأَنا أَمَنَةٌ لأصحابي. فإذا ذَهَبْتُ أَتَى أصحابي ما يُوعدونَ، وأصحابي أَمَنَةٌ لأمتي، فإذا ذهب**

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٥٨-٤٦٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٥٨).

(٣) البخاري (٢٥٠٩)، ومسلم (٢٥٣٣).

أصحابي أتى أمتي ما يُوعَدُون". [١]

٣-وقالﷺ: **"لا تَسُبُّوا أصحابي، لا تَسُبُّوا أصحابي: فو الذي نفسي بيدِه! لو أنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مثلَ أُحُدٍ ذهبًا، ما أدركَ مُدَّ أَحَدِهِم، ولا نَصِيفَهُ).** [٢]

فهذه نصوصٌ عامةٌ في فضائلِ الصحابةِ ﷺويدخلُ فيها معاويةُ ﷺ.

ثانيًا: كتابته بين يدي رسول الله ﷺ وفي ذلك حديثان:

الأول: عن ابنِ عباسٍ ﷺ قال: كنتُ ألعبُ مع الصبيانِ فجاءَ رسولُ الله ﷺ فتَوَارَيْتُ خلفَ بابٍ، قال: فجاءَ فَحَطَأَنِي حَطْأَةً[٣]، وقال: اذهبْ وادعُ لي معاويةَ. قال: فجئتُ، فقلتُ: هو يأكلُ. قال: ثم قال لي: اذهبْ فادعُ لي معاويةَ. قال: فجئتُ فقلتُ: هو يأكلُ. فقالَ: لا أَشْبَعَ اللهُ بطنَه[٤].

وعندَ أبي داودَ الطيالسيِّ: "أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ إلى معاويةَ ليكتبَ له. . "[٥].

وعندَ أحمدَ: قال: "اذهبْ فادعُ لي معاويةَ، وكان كاتبَه. . . "[٦]

وموضعُ الدِّلالةِ من الحديثِ على فضيلةِ معاويةَ ﷺ في هذا الحديثِ من وجهين:

الوجه الأول: دعوة النبيﷺ: وبيانُ ذلك فيما ترجمَ به النوويُّ - رحمهُ اللهُ تعالى- حيث قال: بابُ مَن لَعَنَهُ النبيُّ ﷺ أو سَبَّه أو دَعَا عليه، وليس هو أهلًا لذلك، كان له زكاةً وأجرًا ورحمةً.

وهذا الحكم استدلالًا بحديث عائشة ﷺ قالت: دخلَ على رسولِ الله ﷺ رجلانِ فكلَّمَهما بشيءٍ لا أدري ما هو، فأَغْضَباه فلَعَنَهما، وسَبَّهما، فلما خَرَجَا قلتُ: يا رسولَ الله،

---

(١) مسلم (٢٥٣١).

(٢) البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٥٤٠).

(٣) قال النووي: أما حَطَأَني فبحاءٍ ثم طاءٍ مهملتين وبعدها همزةٌ، وقولُه: حَطْأَةً بفتحِ الحاءِ وإسكانِ الطاءِ بعدها همزةٌ، وهوالضربُ باليدِ مبسوطةً بين الكتفين، وإنما فعل هذا بابنِ عباسٍ ملاطفةً وتأنيسًا. اهـ من شرح مسلم للنووي (١٦/ ١٥٦)

(٤) مسلم (٢٦٠٤).

(٥) مسند الطيالسي (٢٧٤٦)، وصححه الألباني في الصحيحة ١/ ٨١.

(٦) مسند أحمد (١/ ٢٩١).

مَنْ أصابَ من الخيرِ شيئًا ما أصابَه هذانِ، قال: وما ذاك؟ قالت: قلتُ: لعنتَهما وسببتَهما، قال: أَوَ ما علمتِ ما شَارَطْتُ عليه ربي؟ قلتُ: اللهم إنما أنا بشرٌ؛ فأيُّ المسلمين لعنتُه أو سببتُه فاجعلْه له زكاةً وأجرًا[(١)].

وبحديثِ أبي هريرةَ ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: "اللهم إنما أنا بشرٌ؛ فأيُّما رجلٍ من المسلمين سببتُه أو لعنتُه أو جلدتُه فاجعلْها له زكاةً ورحمةً وقُرْبَةً تقربُه بها إليك يومَ القيامةِ"[(٢)].

وهذا هو الظاهرُ من صنيعِ الإمامِ مسلمٍ -رحمه اللهُ- حيث أوردَ هذه الأحاديثَ السابقةَ ثم أوردَ بعدَها حديثَ ابنِ عباسٍ ﷺ في قولِ النبيِّ ﷺ في معاويةَ: "لَا أَشْبَعَ اللهُ بطنَه" وكأنَّه يذكرُ هذا الحديثَ في شأنِ معاويةَ ليجعلَه مثالًا على ما شَرَطَه النبيُّ ﷺ على ربِّه.

وفي روايةٍ: "إني اشترطتُ على ربي، فقلتُ: إنما أنا بشرٌ؛ أَرضَى كما يَرضَى البشرُ، وأَغضَبُ كما يَغضَبُ البشرُ، فأيُّما أحدٍ دعوتُ عليه من أمتي بدعوةٍ ليس لها بأهلٍ أنْ تجعلَها له طَهورًا وزكاةً وقُرْبَةً"[(٣)].

قال النووي: هذه الأحاديثُ مُبيِّنَةٌ ما كان عليه ﷺ من الشَّفَقَةِ على أمتِه، والاعتناءِ بمصالِحِهم، والاحتياطِ لهم، والرغبةِ في كل ما ينفعُهم، وهذه الروايةُ المذكورةُ آخرًا تُبيِّنُ المرادَ بباقي الرواياتِ المطلَقةِ، وأنَّه إنما يكون دعاؤه عليه رحمةً، وكفارةً، وزكاةً، ونحوَ ذلك، إذا لم يكن أهلًا للدعاءِ عليه، والسبِّ، واللعنِ ونحوِه، وكان مسلمًا، وإلا فقد دعا ﷺ على الكفارِ، والمنافقين ولم يكن ذلك لهم رحمةً، فإنْ قيلَ: كيف يدعو على من ليس هو بأهلٍ للدعاءِ عليه، أو يسبُّه، أو يلعنُه، ونحوُ ذلك؟ فالجوابُ ما أجابَ بِه العلماءُ، ومختَصَرُه وجهانِ:

أحدهما: أنَّ المرادَ ليس بأهلٍ لذلك عندَ الله تعالى وفي باطنِ الأمرِ، ولكنَّه في الظاهرِ مستوجِبٌ له فيظهرُ له ﷺ استحقاقُه لذلك بأمارةٍ شرعيةٍ، ويكونُ في باطنِ الأمرِ ليس أهلًا لذلك، وهو ﷺ مأمورٌ بالحكمِ بالظاهرِ، واللهُ يتولى السرائرَ.

---

(١) مسلم (٢٦٠٠).

(٢) مسلم (٢٦٠١).

(٣) مسلم (٢٦٠٣).

والثاني: أنَّ ما وقع من سبِّه ودعائِه ونحوِه ليس بمقصودٍ، بل هو مما جَرَتْ به عادةُ العربِ في وصلِ كلامِها بلا نيةٍ كقولِه: "تَرِبَتْ يمينُك" و "عَقرَى حَلقَى" و"لا أشبعَ اللهُ بطنَه" ونحوِ ذلك لا يقصدون بشيءٍ من ذلك حقيقةَ الدعاءِ فخافَ ﷺ أنْ يصادفَ شيءٌ من ذلك إجابةً فسأل ربَّه سبحانه وتعالى، ورَغِبَ إليه في أن يجعلَ ذلك رحمةً وكفارَة، وقربةً، وطَهورًا، وأجرًا، وإنما كان يقعُ هذا منه في النادرِ، والشاذِّ من الأزمانِ، ولم يكن ﷺ فاحشًا، ولا متفحشًا، ولا لعانًا، ولا منتقمًا لنفسه، وقد سبق في هذا الحديثِ أنهم قالوا: ادعُ على دوسٍ فقال: اللهم اهدِ دوسًا، وقال: اللهم اغفرْ لقومي فإنهم لا يعلمون.. واللهُ أعلمُ.

وأما دعاؤه على معاويةَ أن لا يَشْبعَ حين تأخرَ، ففيه الجوابان السابقان:

أحدهما: أنه جرى على اللسانِ بلا قصدٍ.

والثاني: أنه عقوبةٌ له لتأخرِه.

وقد فهم مسلمٌ من هذا الحديثِ أنَّ معاويةَ لم يكن مستحقًا للدعاءِ عليه؛ فلهذا أَدخَلَه في هذا البابِ، وجَعَلَه غيرُه من مناقبِ معاويةَ ﷺ لأنَّه في الحقيقةِ يصيرُ دعاءً له. [1]

قال ابن كثير رحمه الله: وقد انتفعَ معاويةُ ﷺ بهذه الدعوةِ في دنياه وأُخراه؛ أما في دنياه: فإنَّه لما صارَ إلى الشامِ أميرًا كان يأكلُ في اليومِ سبعَ مراتٍ يُجاءُ بقصعةٍ فيها لحمٌ كثيرٌ، وبصلٌ فيأكلُ منها، ويأكلُ في اليومِ سبعَ أَكْلاتٍ بلحمٍ، ومن الحلوى والفاكهةِ شيئًا كثيرًا، ويقولُ: والله ما أشبعُ، وإنما أعيا وهذه نعمةٌ، ومَعِدَةٌ يرغبُ فيها كلُّ الملوكِ، وأما في الآخرةِ فقد أَتبعَ مسلمٌ هذا الحديثَ بالحديثِ الذي رواه البخاريُّ، وغيرُهما من غيرِ وجهٍ عن جماعةٍ من الصحابةِ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: "**اللهم إنما أنا بشرٌ فأيُّما عبدٍ سببتُه، أو جلدتُه، أو دعوتُ عليه، وليس لذلك أهلًا فاجعل ذلك كفارةً، وقربةً تقربُه بها عندك يومَ القيامةِ**" فرَكَّبَ مسلمٌ من الحديثِ الأولِ وهذا الحديثِ فضيلةً لمعاويةَ. اهـ[2]

الوجه الثاني: وهو كتابتُه للنبيِّ ﷺ.

---

(١) شرح مسلم للنووي (١٦/ ١٥٢-١٥٦).

(٢) البداية والنهاية (٨/ ١٢٠).

قال ابنُ تيميةَ: استكْتبَه النبيُّ ﷺ لِخبْرَته، وأمانتِه. (١)

الحديث الثاني: عن ابنِ عباسٍ - رضي اللهُ عنهما- قال: قال أبو سفيان للنبيِّ ﷺ: معاويةَ تجعلُه كاتبًا بين يديكَ. قال: نعم(٢).

قال ابن كثير: والمقصودُ منه أنَّ معاويةَ كان من جملةِ الكُتَّاب بين يديْ رسولِ الله ﷺ الذين يكتبون الوحيَ(٣).

ثالثا: دعاء النبي ﷺ له. كما استنبطه العلماءُ من الحديثِ الأولِ مع قولِه: "إنما أنا بشرٌ أرضى كما يرضى البشرُ، وأغضبُ كما يغضبُ البشرُ، فأيُّما أحدٍ دعوتُ عليه من أمتي بدعوةٍ ليس لها بأهلٍ أن تجعلها له طَهورًا، وزكاةً، وقُربَةً، وقد مر بيانُ هذا الوجهِ من هذا النصِّ، وفي هذا المعنى أحاديثُ منها:

منها حديثُ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي عُمَيرَةَ، قال: قال النبيُّ ﷺ لمعاويةَ ﷺ: "اللهم اجعلْهُ هادِيًا مَهدِيًّا واهدِه واهدِ بِه". (٤)

---

(١) منهاج السنة (٤/ ٤٣٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٠١).

(٣) البداية والنهاية (٨/ ١١٩).

(٤) **صحيح**. أخرجه الترمذي (٣٨٤٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٤٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١١٢٩)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٣٤) من طريق أبي مسهر. وأحمد (٤/ ٢١٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١١٢٩) من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما (أبو مسهر، والوليد) عن سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الرحمن بن أبي عميرة به. وهذا إسنادٌ صحيحٌ متصلٌ ورجالُه ثقاتٌ وهو على شرطِ مسلمٍ رحمه الله. وقد أثبت البخاري في التاريخ سماع عبد الرحمن من النبي ﷺ.

قال الترمذي: حسن غريب، وقال الألباني في الصحيحة (١٩٦٩): صحيح.

ولكن طعن فيه بعضهم بأنَّ ابنَ عبدِ البرِّ قال في عبدِ الرحمنِ: حديثُه مضطربٌ لايثبتُ في الصحابةِ وهو شامي. اهـ من الاستيعاب لابن عبد البر ١/ ٢٥٥. ورد ذلك ابن حجر في الإصابة (٤/ ٣٨٢/ ٥١٨١) فقال: قال أبو حاتم، وابن السكن: له صحبة ذكره البخاري، وابن سعد، وابن البرقي، وابن حبان، وعبد الصمد بن سعيد في الصحابة ثم تعجب من كلام ابن عبد البر ونقل رد ابن فتحون عليه ثم قال: وفات ابن فتحون أن يقول: هب أن هذا الحديث الذي أشار إليه ابن عبد البر ظهرت له فيه علة الانقطاع، فما يصنع في بقية الأحاديث المصرحة بسماعه من النبي ﷺ فما الذي يصحح الصحبة زائدًا على هذا؟ اهـ.

ومنها: حديث العرباض ﷺ قال: دعانا النبيُّ ﷺ إلى الغَدَاء المبارك، وسمعتُه يقول: "اللهم علِّمْه -يعني معاويةَ ﷺ- الكتابَ، والحسابَ، وقِهِ العذابَ". [١]

رابعًا: كونه أول من ركب البحر مجاهدًا في سبيل الله.

(١) **حسن لغيره**. أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٩٣٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، وعبد الله بن هاشم. وأحمد في المسند (٤/ ١٢٧)، وفي فضائل الصحابة (١٧٤٨)، ومن طريقه الخلال في العلل (١٤١) عن مهنا. وابن حبان (١٦/ ١٩١) من طريق العباس بن عبد العظيم العنبري، وأحمد بن سنان جميعهم (يعقوب بن إبراهيم، وعبد الله بن هاشم، وأحمد بن حنبل، والعباس، وأحمد بن سنان) عن عبد الرحمن بن مهدي. وأخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٣٤٥) من طريق أبي صالح، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٨/ ٢٥١) من طريق عبد الله بن صالح وأسد بن موسى جميعهم (عبد الله صالح، وأسد بن موسى، وعبد الرحمن بن مهدي) عن معاوية بن صالح، عن يونس بن سيف، عن الحارث بن زياد، عن أبي رهم عن العرباض به.

وفي العلل للخلال فائدة في غاية الأهمية تبين موقف العراقيين من فضائل معاوية ﷺ وهي: قول مهنا بعد سؤال أحمد عن هذا الحديث: قلتُ: (إن الكوفيين لا يذكرون هذا: "علّمه الكتاب والحساب وقِهِ العذاب" قَطَعوا منه؟). قال أحمد: (كان عبد الرحمن لا يذكره. ولم يذكُرْه إلا فيما بيني وبينَه). اهـ

وعليه فقد روى الحديثَ جماعةٌ عن معاويةَ بنِ صالحٍ مقتصرين على ذكرِ الغداءِ المباركِ، منهم:

١- حمادُ بنُ خالدٍ الخياطُ. أخرجه أبو داود (٢٣٤٤)، وصححه الألباني.

٢- عبدُ الرحمن بنُ مهدي فيما رواه عنه شعيبُ بنُ يوسفَ البصريُّ. أخرجه النسائي (٤/ ١٤٥)، وصححه الألباني.

٣- زيدُ بنُ حُبَابٍ. أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٢٦).

قلت: وهذا إسنادٌ فيه الحارثُ بنُ زيادٍ، ذكره ابنُ حبان في الثقات (٤/ ١٣٣)، وقال الذهبي: مجهولٌ، وقال ابن حجر: لين الحديث التقريب (ت١٠٢٢) ويشهد للحديثِ ما قبلَه.

وقال الألباني في الصحيحة (٣٢٢٧): هذا إسنادٌ حسنٌ في الشواهدِ، رجالُه ثقاتٌ غيرَ الحارثِ بنِ زيادٍ فإنَّه مجهولٌ لم يوثِّقْه غيرُ ابنِ حبان ولم يذكر له راويًا غيرَ يونسَ هذا، وعليه فقول الحافظ فيه: لينُ الحديثِ ليس على الجادة، ثم إنه لايخفى أنَّ إخراجَ ابنِ خزيمةَ للحديثِ في صحيحِه يعني أنه ثقةٌ عنده، إلا أنه قد عُرِفَ بالتساهلِ في التصحيحِ والتوثيقِ كتلميذِه ابنِ حبانَ فلا أقل من أن يصلُحَ للاستشهادِ به، وهذا هوالذي مال إليه من قَوَّى الحديثَ. اهـ من الصحيحة (٣٢٢٧).

ولما سُئل عنه الإمامُ أحمدُ لم يضعِّفْه كما في علل الخلال، وقال ابنُ عساكرَ في تاريخِه (٥٩/ ١٠٦): أصحُّ ما رُوِيَ في فضلِ معاويةَ حديثُ أبي حمزةَ عن ابنِ عباسٍ أنه كاتبُ النبيِّ ﷺ فقد أخرجه مسلمٌ في صحيحِه وبعده حديث العرباض: "اللهم علمه الكتاب" وبعده حديث ابن أبي عميرة: "اللهم اجعله هاديًا مهديًا" اهـ. وقال ابنُ كثيرٍ في البداية والنهاية (٨/ ١٢١): وقد اعتنى ابنُ عساكرَ بهذا الحديثِ، وأطنبَ فيه، وأطيبَ، وأطربَ، وأفادَ، وأجادَ، وأحسنَ الانتقادَ فكم له من موطنٍ قد تَبَرَّزَ فيه على غيره من الحفاظِ، والنقادِ. وحسّنه ابنُ القطّان (الإكمال لمغلطاي ٣/ ٢٩٠). وقوّاه الذهبي بشاهده (السير ٣/ ١٢٤).

فعن أمِّ حَرامٍ أنها سمعتْ النبيَّ ﷺ يقولُ: "أولُ جيشٍ من أمتي يغزون البحرَ قد أَوجَبُوا"(١).

وموضعُ الفضيلةِ في الحديثِ من وجهين:

الأول: دعوةُ النبيِّ ﷺ بقوله: "قد أَوجَبُوا" أي: فعلوا فعلًا وَجَبَتْ لهم به الجنةُ أو أَوجَبُوا لأنفسِهم المغفرةَ والرحمةَ بذلك.(٢)

قال ابنُ عبد البر: أرادَ -واللهُ أعلمُ- أنَّه رأى الغُزاةَ في البحرِ مِن أُمَّته مُلوكًا على الأَسِّرة في الجنّة، ورُؤياهُ وَحْيٌ، وقد قال الله تعالى في صِفةِ أهلِ الجنَّة: ﴿عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَـٰبِلِينَ﴾ (الصافات: ٤٤)، وقال: ﴿عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ﴾ (يس: ٥٦)، والأرائكُ: السُّرُرُ في الحِجال.(٣)

فإذا تبيَّن هذا الفضلُ العظيمُ، كان معاويةُ من أَولَى الناسِ به؛ إذ إنَّه أميرُ تلك الغَزَاةِ بالاتفاقِ، كما تقدَّم قريبًا، وقد قال ابنُ عبدِ البرِّ عن هذا الحديثِ: وفيه فضلٌ لمعاويةَ -رحمه الله-؛ إذ جعَلَ مَن غَزا تحتَ رايَتِه مِن الأوَّلين.(٤)

الثاني: أنَّ معاويةَ ﷺ أولُ من سنَّ هذه السنةَ في أمةِ النبيِّ ﷺ فله أجرُها وأجرُ من عَمِلَ بها إلى يومِ القيامةِ من غيرِ أنْ يَنْقُصَ من أجورِهم شيءٌ.

خامسًا: أن النبي ﷺ سئل عن معاوية ﷺ فلم يذكر فيه إلا فقره، وقلة ماله.

كما في حديثِ فاطمةَ بنتِ قيسٍ رضي الله عنها أن أبا عمرِو بنِ حفصٍ ﷺ طلَّقَها البتةَ، وهو غائبٌ فأرسلَ إليها وكيلُه بشعيرٍ فسَخِطَتْه، فقال: واللهِ مالكِ علينا من شيءٍ، فجاءتْ رسولَ الله ﷺ فذكرتْ ذلك له، فقال: ليس لكِ عليه نفقةٌ، فأَمَرَها أنْ تَعْتَدَّ في بيتِ أمِّ شَرِيكٍ، ثم قال: تلك امرأةٌ يغشاها أصحابي، اعتدِّي عند ابنِ أمِّ مكتومٍ؛ فإنَّه رجلٌ أعمى

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٦).

(٢) فيض القدير (٣/ ٨٤).

(٣) التمهيد ١/ ٢٣٢.

(٤) التمهيد (١/ ٢٣٥)، وعدّه الآجري (٥/ ٢٤٤١)، واللالكائي (٨/ ١٤٣٨)، وغيرهما من فضائل معاويةَ ﷺ.

تضعين ثيابَك، فإذا حَلَلْتِ فآذنيني قالت: فلما حللتُ ذكرتُ له أنَّ معاويةَ ابن أبي سفيانَ، وأبا جهمٍ خطباني، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: أما أبو جهمٍ فلا يضعُ عصاه عن عاتِقِه، وأما معاويةُ فصُعلُوكٌ لا مالَ له؛ انكِحِي أسامةَ بنَ زيدٍ، فكرهتُهُ ثم قال: انكِحِي أسامةَ، فنكَحْتُهُ. فجعلَ اللهُ فيه خيرًا، واغْتَبَطْتُ به[1].

فلو كان في دينِ مُعاويةَ أو خُلُقِهِ شيءٌ لذَكَرَه النبيُّ ﷺ من بابِ أَولَى، ولم يكن من حالِه عيبٌ إلا أنَّه خفيفُ ذاتِ اليدِ وقتَها، إذ كان في أوَّلِ شبابِه ﷺ، وحالُه في المالِ يتبيَّنُ في قصةِ أُمِّه هِندَ -في البخاريِّ ومسلمٍ- وفيها أنها سألتْ النبيَّ ﷺ: إنَّ أبا سُفيان رجلٌ شَحيحٌ، وليس يُعطيني ما يَكفيني ووَلَدي، إلا ما أَخَذْتُ مِنه وهو لا يَعلمُ؟ قال: "خُذي ما يَكفيكِ ووَلَدَكِ بالمعروفِ".

سادسًا: حب النبي ﷺ لعزته مع أهل بيته

كما في حديث عائشة قالت: جاءت هندٌ إلى النبي ﷺ فقالتْ: يا رسولَ الله، والله ما كان على ظهرِ الأرضِ أهلُ خباءٍ أحبُ إليَّ من أنْ يُذِلَّهم اللهُ من أهلِ خبائِك، وما على ظهرِ الأرضِ أهلُ خباءٍ أحبُّ إليَّ من أنْ يُعِزَّهم اللهُ من أهلِ خبائِك، فقالَ النبيُّ ﷺ: "وأيضا والذي نفسي بيده"[2]

وموضعُ الشاهدِ في قولِه ﷺ: "وأيضًا، والذي نفسي بيدِه" فمعناه: وستزيدين من ذلك، ويتمكنُ الإيمانُ من قلبِك، ويزيدُ حبُّكِ لله ولرسولِه ﷺ، ويَقْوَى رجوعُك عن بغضِه، وأصلُ هذه اللفظةِ آضَ يئيضُ أيضًا إذا رَجَعَ. [3]

وهذا فيه مدحٌ لأمِّه، وأما موضعُ المُدحَةِ لمعاويةَ ففي قولِ: "وأيضًا والذي نفسي بيده" وهو أنَّه كان يودُّ أنَّ هندًا وأهلَها وكلَّ كافرٍ يُذَلُّوا في حالِ كفرِهم، فلما أسلموا كان يحبُّ أن يُعَزُّوا فأعزهم اللهُ -يعنى أهل خبائها-. [1]

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٨٠)

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٢٥)، ومسلم (١٧١٤).

(٣) شرح مسلم للنووي (١٢/ /٩).

ووجهُ الدلالةِ أنَّ معاويةَ ﷺ من أهلِ خباءِ هندَ.

سابعًا: قرب منزلته من رسول الله ﷺ. فعن أبي سعيدٍ الخدريِّ ﷺ قال: خرجَ معاويةُ على حَلْقَةٍ في المسجدِ، فقال: ما أجلَسَكم؟ قالوا: جَلَسْنا نَذكُر اللهَ. قال: آلله! ما أَجْلَسَكم إلا ذاك؟ قالوا: والله ما أجلسنا إلا ذاك، قال: أَمَا إنِّي لم أستَحْلِفْكم تُهمةً لكم، وما كان أحدٌ بمنْزِلَتي مِن رسولِ الله ﷺ أقلَّ عَنهُ حديثًا مِنِّي كنتُ خِتْنَه، وكنتُ في كُتَّابِه، وكنتُ أرحّل له راحلتَه وإنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ على حَلْقَةٍ مِن أصحابِه، فقال: "ما أجلَسَكُم؟" قالوا: جَلَسْنا نَذكرُ اللهَ، ونَحمَدُه على ما هدانا للإسلامِ، ومَنَّ به علينا. قال: "آلله! ما أَجلَسَكم إلا ذاك؟" قالوا: والله ما أَجلَسَنا إلا ذاك. قال: "أَمَا إني لم أَستَحْلِفْكُم تُهمةً لَكُم، ولكنّهُ أتاني جبريلُ فأخبرني أنَّ اللهَ ﷻ يُباهي بكم الملائكةَ". [٢]

والشاهد من الحديث قولُ معاويةَ ﷺ: "وما كان أحدٌ بمنْزِلَتي مِن رسولِ الله ﷺ أقلَّ عَنهُ حديثًا مِنّي". ولقد عده الآجري من مناقب معاوية ﷺ.

ثامنًا: انتفاعه بما سمع من رسول الله ﷺ في سيرته. فعن معاوية ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم" فقال أبو الدرداء: كلمةٌ سمعها معاويةُ من رسولِ الله ﷺ نَفَعَه اللهُ تعالى بها. [٣]

قال ابن كثير: يعنى أنه كان جيدَ السيرةِ حسنَ التجاوُزِ جميلَ العفوِ كثيرَ السِّترِ رحمه الله تعالى. [٤]

تاسعًا: معاوية خال المؤمنين.

---

(١) البداية، والنهاية (٨/ ١٢٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠١) والزيادة ما بين المعكوفتين عند ابن أبي عاصمٍ في الأحاد والمثاني (٥١٨) من طريقِ أبي سَلَمَةَ يحيى بنِ خلفٍ، نا عبدُ الأعلى، عن الجريري، عن عبدِ الله بنِ بُرَيْدَةَ به.

(٣) **صحيح**. أخرجه أبو داود (٤٨٨٨) من طريق عيسى بن محمد الرملي، وابن عوف وهذا لفظه. وأبو يعلى (٧٣٨٩) من طريق جعفر بن محمد بن الفضيل، وابن حبان (١٣/ ٧٢) عن إسحاق بن منصور، ومحمد بن سهل بن عسكر جميعهم، عن محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، عن ثور، عن راشد بن سعد، عن معاوية به، وهذا إسناد صحيح، وصححه العراقي على هامش الإحياء، والألباني في صحيح الجامع (٢٢٩٥).

(٤) البداية والنهاية (٨/ ١٢٦).

فهو أخو أمِّ المؤمنين زوجِ النبي ﷺ أمِّ حَبيبة رَمْلةَ بنتِ أبي سفيانَ -رضي الله عنهم-؛ ولذلك قال الإمامُ أحمدُ: أقول: معاويةُ خالُ المؤمنين، وابنُ عمرَ خالُ المؤمنين.[1]

عاشرًا: ثناء الصحابة ﷺ عليه. وتالله إنَّه لايَعْرِفُ قدرَ الرجالِ إلا الرجالُ، وهل هناك في الكونِ رجالٌ - بعد الأنبياء عليهم الصلاةُ والسلامُ- أفضلُ من أصحابِ النبيِّ ﷺ الذين تَربَّوا في حِجرِهِ ﷺ.

قال سعدُ بنُ أبى وقاصٍ ﷺ: ما رأيتُ أحدًا بعد عثمانَ أقضى بحقٍ من صاحبِ هذا البابِ يعني معاويةَ.[2]

وعن عبدِ الله بنِ عباسٍ ﷺ أنَّه قال: ما رأيتُ رجلًا أخلق بالملك من معاويةَ.[3]

عن ابن عمر ﷺقال: ما رأيتُ أحدًا بعد رسول الله ﷺ كان أسودَ من معاويةَ، قال: قلت: هو كان أسودَ من أبي بكر؟ قال: هو والله أخيرُ منه، وهو والله كان أسودَ من أبي بكرٍ، قال: قلت: فهو كان أسودَ من عمرَ؟ قال: عمرُ والله كان أخيرَ منه وهو والله أسودُ من عمرَ، قال: قلت: هو كان أسودَ من عثمانَ؟ قال: والله إنْ كان عثمانُ لسيدًا، وهو كان أسودَ منه. قال الدُّورِيُّ: قال بعضُ أصحابِنا: قال أحمدُ بنُ حنبلٍ: معنى أسودَ، أي أسخى.[4]

---

(١) **صحيح**. رواه الخلال في السنة (٦٥٧) فقال: أخبرني أحمد بن محمد بن مطر وزكريا بن يحيى أن أبا طالب حدثهم أنه سأل أبا عبدالله. وسنده صحيح.

(٢) **إسناده ضعيف**. أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٥٩/ ١٦١) وفي إسناده بكر بن سهل: حمل عنه الناس وهو مقارب الحال. انظر لسان الميزان (٢/ ٥١).

(٣) **صحيح**. أخرجه عبد الرزاق (١١/ ٤٥٣)، والخلال في السنة (٦٧٧)، من طريق مَعمَرٍ، عن همامِ بنِ مُنبِّهٍ، قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ، وذكره. وإسنادُه صحيحٌ على شرطِ الشيخين.

(٤) **حسن**. أخرجه الخلال في السنة (٦٧٨)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٥١٦) من طريق إبراهيم ابن سعد عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر به. وفيه محمد بن إسحاق بن يسار صدوق مدلس، وقد عنعن ويشهد له هذا الطريق الذي أخرجه الخلال في السنة برقم (٦٨٠) فقال: أخبرني محمد بن مَخلَدٍ قال: حدثني أبو منصور بن داود بن طوق الصغاني، قال: ثنا سعيد ابن منصور، قال: ثنا هشيم، عن العوام بن حوشب، عن جبله بن سحيم، قال: سمعت ابن عمر يقول: ما رأيت بعد رسول الله أسود من معاوية، فقيل: ولا أبوك، قال: أبي عمر -رحمه الله- خير من معاوية، وكان معاوية أسود منه. اهـ

عن عروةَ بنِ الزبيرِ - رحمه الله- أنَّ المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ أخبره: أنه قدم على معاويةَ أميرِ المؤمنينَ فقضى حاجتَه، ثم دعاه، فقال: يا مِسْوَرُ، ما فَعَلَ طعنُك على الأئمةِ؟ قال المِسوَرُ: دعنا من هذا وأحسِنْ فيما قدِمنا له. قال معاويةُ: لا أدعُك حتى تَكَلَّمَ بذاتِ نفسِكَ والذي تعيبُ عليَّ. قال المسورُ: فلم أدعْ شيئًا أعيبُه عليه إلا بَيَّنْتُه. فقال معاويةُ: لا أَبْرَأُ من الذنبِ، فهل تَعُدُّ لنا يا مسورُ مما نلي من الإصلاحِ شيئًا؟ فإنَّ الحسنةَ بعشرةِ أمثالها، أم تَعُدُّ الذنوبَ وتتركُ الإحسانَ. قال المسورُ: لا، والله ما نذكرُ إلا ما نرى من هذه الذنوبِ! فقال معاويةُ: فإنَّا نعترفُ بكل ذنبٍ أذنبناه، فهل لكَ يا مسورُ ذنوبٌ في خاصتِك تخشى أن تُهلِكَكَ إنْ لم يغفرْها اللهُ لك؟ قال المسورُ: نعم. قال معاويةُ: فما يجعلُك بأحقَّ برجاءِ المغفرةِ مني، فوالله لما أَلي من الإصلاحِ أكثرُ مما تلي، ولكني والله لا أُخَيَّرُ ما بين أمرين من الله وغيرِه إلا اخترتُ اللهُ على ما سواه، وإني لعلى دينٍ يُقْبَلُ فيه العملُ ويُجزَى فيه بالحسناتِ ويجزى فيه بالذنوبِ إلا أن يعفوَ اللهُ عنها، وإني لأحتسبُ كلَّ حسنةٍ عَمِلْتُها بأضعافِها من الأجرِ، وإني لأَلي أمورًا عظامًا لا أُحصيها ولا يُحصيها من عمِل لله بها في الدنيا، إقامةُ الصلواتِ للمسلمين، والجهادُ في سبيلِ الله، والحكمُ بما أنزلَ اللهُ، والأمورُ التي لستُ أُحصيها- يقصدُ ذنوبَه- وإن عددتَها -أي: يا مسورُ- فتُكَفَّرُ في ذلك؛ أي يُكَفِّرُها ما تقدمَ من الحسناتِ. قال المسورُ: فعَرَفْتُ أنَّ معاويةَ قد خَصَمَنِي حينما ذكرَ ما قالَ. قال عروةُ: فلم أسمعْ المسورَ بعدُ يذكرُ معاويةَ إلا صَلَّى عليه؛ أي: دعا له.[1]

عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ قالَ: أَوْتَرَ معاويةُ بعدَ العشاءِ بركعةٍ وعندَه مولًى لابنِ عباسٍ، فأتى ابنَ عباسٍ فقال: دعْه فإنه صَحِبَ رسولَ الله ﷺ.[2] وفي روايةٍ أخرى قال: أصابَ إنه فقيهٌ.[3]

(١) صحيح. أخرجه عبد الرزاق (١١/ ٣٤٤) عن معمر، وأخرجه ابن سعد في الجزء المتمم برقم (٤٤) عن صالح بن كيسان. كلاهما (معمر، وصالح بن كيسان) عن ابن شهاب قال: حدثني عروة بن الزبير. وهذا إسناد صحيح.

(٢) البخاري (٣٥٥٣).

(٣) البخاري (٣٥٥٤).

وعن أبي الدرداء ﷺ أنَّه قال لأهلِ الشام: ما رأيتُ أحدًا أشبهَ صلاةً بصلاةِ رسولِ الله ﷺ من إمامِكم هذا (يعني معاويةَ). [١]

عن أبي الدرداءِ ﷺ قال: لا مدينةَ بعدَ عثمانَ، ولا رخاءَ بعدَ معاويةَ رضي اللهُ عنهما. [٢]

قال عمرُ بنُ الخطابِ ﷺ: تذكرون كِسرَى وقيصرَ ودهاءَهما وعندَكم معاويةُ. [٣]

حادية عشرة: ثناء التابعين، والعلماء عليه.

قال الأوزاعيُّ: أَدْرَكَتْ خلافةُ معاويةَ عدةً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ منهم: سعدٌ، وأسامةُ، وجابرٌ، وابنُ عمرَ، وزيدُ بنُ ثابتٍ، ومَسْلَمَةُ بنُ مَخْلَدٍ، وأبو سعيدٍ، ورافعُ بنُ خَدِيجٍ، وأبو أُمامةَ، وأنسُ بنُ مالكٍ، ورجالٌ أكثرُ ممن سَمَّيْتُ بأضعافٍ مُضَاعَفَةٍ، كانوا مصابيحَ الهدى، وأوعيةَ العلمِ، حضروا من الكتابِ تنزيلَه، وأخذوا عن رسولِ الله ﷺ تأويلَه، ومن التابعين لهم بإحسانٍ إن شاءَ اللهُ، منهم: المِسْوَرُ بنُ مَخْرَمَةَ، وعبدُ الرحمنِ بنُ الأسودِ بنِ عبدِ غَوْثٍ، وسعيدُ بنُ المُسَيِّبِ، وعروةُ بنُ الزبيرِ، وعبدُ الله بنُ محيريزٍ في أشباهٍ لهم، لم ينزِعوا يدًا عن مُجَامَعَةٍ في أمةِ محمدٍ ﷺ [٤].

وقال قبيصةُ بنُ جابرٍ: ما رأيتُ أحدًا أعظمَ حلمًا، ولا أكثرَ سؤددًا، ولا أبعدَ أناةً، ولا ألينَ مخرجًا، ولا أرحبَ باعًا بالمعروفِ من معاويةَ [٥].

---

(١) **إسناده حسن**. أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢٨٢)، (٢٨٣) عن سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن قيس بن الحارث، عن الصنابحي، عن أبي الدرداء به. وقيل قيل لقيس أين صلاته من صلاة عمر، قال: لا أخالها إلا مثلها اهـ وإسناده حسن. إبراهيم بن دحيم عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي قال الذهبي: كان محدثًا مقبولا تاريخ الإسلام (٢٣/ ٣٠٠) ودحيم هو عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثقة.

(٢) **إسناده حسن**. أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥٢٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٩/ ١٥٢) كلاهما عن عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية حدير بن كريب، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء به. وإسناده حسن.

(٣) **حسن**. أخرجه الطبراني (٥/ ٣٣٠) من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري به. وإسناده حسن.

(٤) أخرجه أبو زرعة في تاريخ دمشق ١/ ٧.

(٥) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٩/ ١٧٨) من طرق عن قبيصة به. وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٨/ ١٣٨).

قال محمدُ بنُ يحيى بنِ سعيدٍ: سُئِلَ ابنُ المباركِ عن معاويةَ فقال: ما أقولُ في رجلٍ قال رسول اللهﷺ: "سمع الله لمن حمده" فقال خلفَه: ربنا ولك الحمدُ، فقيل له: أيُّهما أفضلُ هو أو عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ؟ فقال: لتُرابٌ في مِنْخَرَي معاويةَ مع رسولِ الله ﷺ خيرٌ، وأفضلُ من عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ[١].

عن ابنِ المباركِ، قال: معاويةُ عندنا مِحنَةٌ؛ فمن رأيناه ينظرُ إليه شَزَرًا اتهمناه على القومِ؛ يعنى الصحابةَ ﷺ.

وقال محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ عمارٍ المَوصِلِيُّ وغيرُه: سُئِلَ المعافَى بنُ عمرانَ أيهما أفضل: معاويةُ أو عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ؟ فغَضِبَ، وقال للسائلِ: أتجعلُ رجلًا من الصحابةِ مثلَ رجلٍ من التابعين! معاويةُ صاحبُه ﷺ وصهرُه وكاتبُه وأمينُه على وحيِ الله.

قال أبو توبةَ الربيعُ بنُ نافعٍ الحلبيُّ: معاويةُ سِترٌ لأصحابِ محمدٍﷺ؛ فإذا كشفَ الرجلُ السِّترَ اجتَرَأَ على ما وراءَه.

وقال إبراهيمُ بنُ ميسرةَ: ما رأيتُ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ ضربَ إنسانًا قطُّ إلا إنسانًا شَتَمَ معاويةَ فإنَّه ضَرَبَه أسواطًا.[٢]

قال أبو إسحاقَ السَّبِيعِيُّ الكوفيُّ: كان معاويةُ، وما رأينا بعدَه مثلَه[٣].

قال الفضيلُ: أوثقُ عملي في نفسي حبُّ أبي بكرٍ، وعمرَ، وأبي عبيدةَ بنِ الجراحِ، وحبي أصحابَ محمدٍ ﷺ جميعًا، وكان يترحمُ على معاويةَ، ويقولُ: كان من العلماءِ من أصحابِ محمدٍ ﷺ[٤].

قال الزهريُّ: عَمِلَ معاويةُ بسيرةِ عمرَ بنِ الخطابِ سنينَ لا يَخرِمُ منها شيئًا[٥].

ثانية عشرة: ذكر شيء عن ولايته، وفتوحاته.

---

(١) البداية والنهاية (٨/ ٣٩).

(٢) ذكر هذه الآثار ابن كثير في البداية والنهاية(٨/ ١٣٩). وذكر أكثر منها عن السلف في ترجمة معاوية ﷺ.

(٣) أخرجه الخلال في السنة (٦٧٠).

(٤) أخرجه الخلال في السنة (٦٧١).

(٥) أخرجه الخلال في السنة (٦٨٣).

قال ابن كثير رحمه الله: فلم يزلْ معاويةُ ﷺ نائبًا على الشامِ في الدولةِ العُمَرِيَّةِ والعثمانيةِ مدةَ خلافةِ عثمانَ، وافتتحَ في سنةِ سبعٍ وعشرين جزيرةَ قبرصَ وسكنَها المسلمون قريبًا من ستينَ سنةً في أيامِه ومِن بعدِه، ولم تزلْ الفتوحاتُ والجهادُ قائمًا على ساقِه في أيامِه في بلادِ الرومِ والفرنجِ وغيرِها، فلما كان من أمرِه وأمرِ أميرِ المؤمنين عليٍّ- رضي الله عنهما- ما كان، لم يقعْ في تلك الأيامِ فتحٌ بالكليةِ، لا على يديه ولا على يديْ عليٍّ، وطَمِعَ في معاويةَ ملكُ الرومِ بعد أن كان قد أخشاه وأذلَّه، وقَهَرَ جندَه ودحاهم، فلما رأى ملكُ الرومِ اشتغالَ معاويةَ بحربِ عليٍّ تدانَى إلى بعضِ البلادِ في جنودٍ عظيمةٍ وطَمِعَ فيها، فكتب معاويةُ إليه: والله لئن لم تنتهِ وترجعْ إلى بلادِك يا لعينُ لأصطلحنَّ أنا وابنُ عمي عليك ولأُخرِجَنَّك من جميعِ بلادِك، ولأُضَيِّقَنَّ عليك الأرضَ بما رَحُبَتْ. فعند ذلك خافَ ملكُ الرومِ وانكفَّ، وبعثَ يطلبُ الهُدنَةَ.

ثم كان من أمر التحكيمِ ما كان، وكذلك ما بعدَه إلى وقتِ اصطلاحِه مع الحسنِ بنِ عليٍّ كما تقدم، فانعقدتْ الكلمةُ على معاويةَ، وأجمعتْ الرعايا على بيعتِه في سنةِ إحدى وأربعين، فلم يزلْ مستقلًّا بالأمرِ في هذه المدةِ إلى هذه السنةِ التي كانت فيها وفاتُه، والجهادُ في بلادِ العدوِّ قائمٌ، وكلمةُ الله عاليةٌ، والغنائمُ تَرِدُ إليه من أطرافِ الأرضِ، والمسلمون معه في راحةٍ وعدلٍ، وصفحٍ، وعفوٍ[١].

ثالثة عشر: ذكر جهود معاوية ﷺ في الجهاد، والفتوحات؟

ومن ذلك فتح قيسارية على يد معاوية ﷺ سنة ١٩ من الهجرة.[٢]

كتب عمرُ ﷺ إلى معاويةَ ﷺ فقال له: أما بعدُ، فقد وَلَّيْتُكَ قيساريةَ؛ فَسِرْ إليها، واستنصرْ اللهَ عليهم، وأكثرْ من قولِ لا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ العليِّ العظيمِ، اللهُ ربُّنا، وثقتُنا، ورجاؤنا، ومولانا فنِعمَ المولى ونِعمَ النصيرُ، فسارَ إليها فحاصرَها وزَاحَفَه أهلُها مراتٍ عديدةً، و كان آخرُهم وقعةً أن قاتَلوا قتالًا عظيمًا، و صَمَّمَ عليهم معاويةُ ﷺ، واجتهدَ في القتالِ حتى فتحَ اللهُ

(١) البدايةوالنهاية لابن كثير (٨/ ١١٨).

(٢) تاريخ الطبري (٢/ ٤٤٦)، وتاريخ خليفة (١/ ٢٧)، والبداية والنهاية (٧/ ٩٦).

عليه، فما انفصل الحالُ حتى قَتَلَ منهم نحوًا من ثمانين ألفًا، وكَمَّلَ المائةَ الألفَ من الذين انهَزَموا عن المعركةِ، و بعَثَ بالفتحِ، والأَخْماسِ إلى أميرِ المؤمنين عمرَ رضي الله عنه.

فتح قبرص سنة ٢٨ من الهجرة. (١) فُتِحَتْ على يدِ معاويةَ خلالَ خلافةِ عثمانَ -رضي الله عنهما-، فقد ركب معاويةُ في جيشٍ كثيفٍ من المسلمين، ومعه عُبادةُ بنُ الصامتِ، و زوجتُه أمُّ حَرَامٍ بنتُ مِلحَانَ، وقد بشَّرَها رسولُ الله ﷺ بتلك الغزوةِ "فقد نام عندَها ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ الله يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسِرَّةِ أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ -شَكَّ إِسْحَاقُ- قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ الله ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ الله -كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ- قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: أَنْتِ مِنْ الْأَوَّلِينَ، فَرَكِبَتْ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنْ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ(٢).

ففتح اللهُ عليهم وقتلوا منهم خلقًا كثيرًا ثم صالحَهم معاويةُ على سبعةِ آلافِ دينارٍ كلَّ سنةٍ، وقد ماتت أمُّ حرامٍ رضي الله عنها بقبرصَ شهيدةً؛ فقد وقصتها دابتها.

غزو الروم سنة ٣٢ من الهجرة. (٣) غزا معاويةُ رضي الله عنه بلادَ الرومِ حتى بلغَ المضيقَ: مضيقَ القسطنطينيةِ.

وهل تعلمُ عددَ البعوثِ التي خرجت للجهادِ في عهدِ معاويةَ رضي الله عنه وكم مدينةً فُتِحَتْ؟

إليك البيان:

سنةَ ٤٢ من الهجرةِ غزا المسلمون اللانَ والرومَ فقَتَلُوا من أمرائِهم و بطارِقَتِهم خلقًا كثيرًا وغَنِمُوا وسَلِمُوا(١).

---

(١) تاريخ ابن خلدون (٢/ ٥٧٥).

(٢) البخاري (٢٦٣٦)، ومسلم (١٩١٢).

(٣) تاريخ الطبري (٢/ ٦٢٧).

سنة ٤٣ من الهجرة غزا بُسرُ بنُ أَرْطَاةَ بلادَ الرومِ فتوغلَ فيها حتى بلغَ مدينةَ القسطنطينيةِ. [٢]

سنةَ ٤٤ من الهجرةِ غزا عبدُ الرحمنِ بنُ خالدِ بنِ الوليدِ بلادَ الرومِ ومعه المسلمون و شتوا هنالك، و فيها غزا بُسرُ بنُ أَرْطَاةَ من البحرِ. [٣]

و في سنةِ ٤٥ فُتِحَتْ القيقان. [٤]

وفي سنة ٤٧ من الهجرةِ وَجَّهَ زِيادٌ الحَكَمَ بنَ عمرٍو الغِفارِيَّ إلى خراسانَ أميرًا فغزا جبالَ الغور فقهرهم بالسيفِ عُنْوَةً ففتحها وأصابَ فيها مغانمَ كثيرةً، و سبايا وذلك في قولِ بعضِ أهلِ السيرِ. [٥]

سنة ٤٩هـ غزا يزيدُ بنُ معاويةَ بلادَ الرومِ حتى بلغ قسطنطينيةَ و معه جماعاتٌ من ساداتِ الصحابةِ منهم ابنُ عمرَ، وابنُ عباسٍ، وابنُ الزبيرِ، وأبو أيوبَ الأنصاريُّ، و قد ثبت في صحيحِ البخاريِّ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: "أولُ جيشٍ يغزون مدينةَ قيصرَ مغفورٌ لهم"[٦] فكان هذا الجيشُ أولَ مَن غزاها، وما وصلوا إليها حتى بلغوا الجَهدَ، وهذا في قول الطبري -رحمهُ اللهُ- وفي قولِ غيرِه أنَّ غزوةَ يزيدَ كانت سنةَ ٥٢ من الهجرةِ وهو الراجحُ.

فكان فيها مَشْتَى مالكِ بنِ هُبَيْرَةَ السكوني بأرضِ الرومِ.

وفيها كانت غزوةُ فُضَالَةَ بنِ عبيدٍ لجربة وشَتَا بجربةَ وفُتِحَتْ على يديهِ وأصابَ فيها سبيًا كثيرًا.

وفيها كانت صائفةُ عبدِ الله بن كرزٍ البَجَلِيِّ.

وفيها كانت غزوةُ يزيدَ بنِ شَجَرَةَ الرهاويِّ في البحرِ فشَتَا بأهلِ الشامِ.

---

(١) تاريخ الطبري (٣/ ١٧٣).

(٢) تاريخ الطبري (٣/ ١٧٣).

(٣) تاريخ الطبري (٣/ ١٩٤).

(٤) تاريخ خليفة (١/ ٤٩).

(٥) تاريخ الطبري (٣/ ٢٠٤).

(٦) البخاري (٢٧٦٦).

وفيها كانتْ غزوةُ عُقْبَةَ بنِ نافعِ البحرَ فشَتَا بأهلِ مصرَ. (١)

سنة ٥٠ من الهجرةِ افتتحَ عُقْبَةُ بنُ نافعٍ الفهريُّ عن أمرِ معاويةَ بلادَ أفريقيةَ (تونس الآن) واخْتَطَّ القَيْرَوَانَ. . . وأسلمَ خلقٌ كثيرٌ من البَرْبَرِ.

وعن يحيى بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ حاطبٍ قال: لما افتتَحَ عُقْبَةُ بنُ نافعٍ إفريقيةَ وقف على القيروانِ فقال: (يا أهلَ الوادي، إنَّا حَالُّونَ -إنْ شاءَ اللهُ- فاظْعَنُوا) ثلاثَ مراتٍ. قال: فما رأينا حَجَرًا ولا شَجَرًا إلا يَخْرُجُ من تحتِه دابَّةٌ حتى يهبِطْنَ بطنَ الوادي. ثم قال: انزلوا باسمِ الله. (٢)

وفيها غزى مَسْلَمَةُ بنُ مُخَلَّدٍ وهو أميرٌ بمصرَ معاويةَ بنَ حديج وأصاب سبيًا وقَفَلَ سالمًا. (٣) قدم عبد الملك بن مروان فدخل مع معاوية بن حديج إفريقية فبعثه معاوية بن حديج على خيل إلى جلولاء بأرض المغرب فحصر أهلها ونصب عليها المجانيق فكتب إليه معاوية بن حديج أن انصرف فانصرف. وقد كان أوهى الحائط فخر الحائط. فانصرف بالناس راجعين فقتل المقاتلة وسبا الذرية ووجه ابن حديج جيشا فنزلوا على مدينة فسألوه الصلح فصالحهم وانصرف في سنة ٥١هـ.

وفيها قَدِمَ الربيعُ بنُ زيادٍ الحارثيُّ خراسانَ من قِبَلِ زيادٍ فغزا بَلْخًا وكانت أُغْلِقَتْ بعدَ الأحنفِ فصالَحوا الربيعَ ثم غزا الربيعُ قَهَسْتَانَ ففَتَحَهَا عُنْوَةً. (٤)

وفي سنة ٥٢هـ كانت غزوةُ سفيانَ بنَ عوفٍ الأَزْدِيِّ ومَشْتَاه بأرضِ الرومِ وأنَّه تُوُفِّيَ بها واستَخْلَفَ عبدَ الله بنَ مسعدة الفَزَارِيَّ وهذا قولُ الواقديِّ، وقال غيرُه: بل الذي شَتَا بأرضِ الرومِ في هذه السنةِ بالناسِ بُسرُ بنُ أبي أَرطاةَ ومعه سفيانُ بنُ عوفٍ الأَزْديُّ، وغزا الصائفةَ في هذه السنةِ محمدُ بنُ عبدِ الله الثقفيُّ. (٥)

---

(١) تاريخ الطبري (٣/ ٢٠٦)، والبداية والنهاية (٨/ ٣٢)

(٢) تاريخ خليفة (٥٠).

(٣) تاريخ خليفة (٥٠).

(٤) تاريخ خليفة (٥٠).

(٥) تاريخ الطبري (٣/ ٢٣٧).

سنة ٥٣ من الهجرة غزا عبدُ الرحمن بنُ أم الحَكَمِ بلادَ الرومِ وشَتَى هنالك، و فيها افتَتَحَ المسلمون وعليهم جُنَادَةُ بنُ أبي أُمَيَّةَ جزيرةَ رُودِسَ فأقام بها طائفةٌ من المسلمين كانوا أشد شيءٍ على الكفار؛ يعترضون لهم في البحر، ويقطعون سبيلَهم، وكان معاويةُ يدر عليهم الأرزاقَ والأُعطِياتِ الجزيلةَ، وكانوا على حذرٍ شديدٍ من الفرنج يبيتون في حصنٍ عظيمٍ عنده فيه حوائجُهم ودوابُّهم وحواصلُهم ولهم نواطيرُ على البحر يُنذِرونهم إن قدِم عدوٌ أو كادَهم أحدٌ[1]...

سنة ٥٤ من الهجرةِ كان شَتَى محمدُ بنُ مالكٍ بأرضِ الرومِ وغزا الصائفةَ معنُ بنُ يزيدَ السلميُّ[2]، وفيها فيما زعم الواقديُّ فَتَحَ جُنَادَةُ بنُ أبي أُمَيَّةَ جزيرةً في البحرِ قريبةً من قسطنطينيةَ يقالُ لها: أرواد.

وذكر محمد بن عمر أنَّ المسلمين أقاموا بها دهرًا فيما يُقال سبع سنين[3].

وفيها غزا عُبَيدُ الله بن زياد خراسان فقطع النهر إلى بخارى، وافتتح زاميرَ ونصف بيكند وهما من بُخارَى[4].

وفي سنة ٥٥هـ كان مَشتَى سفيانَ بنِ عوفٍ الأَزْدِيِّ بأرض الروم، وقيل: الذي شتى غيرُه[5].

وفيها غزا يزيد بن شجرة الرهاويُّ فقُتِلَ وقال بعضُهم: لم يُقتل في هذا الغزاةِ؛ قُتِلَ بعد ذلك[6].

سنة ٥٦ من الهجرة شتى جُنادةُ بن أبى أمية بأرض الروم، وقيل: عبدُ الرحمن بنُ مسعودٍ، ويقال: فيها غزا في البحر يزيد بن سمرة وفي البر عياضُ بن الحارثِ[7].

---

(١) البداية والنهاية (٨/ ٦١).

(٢) البداية والنهاية (٨/ ٦٦).

(٣) تاريخ الطبري (٣/ ٢٤١).

(٤) تاريخ خليفة (٥٥).

(٥) تاريخ الطبري (٣/ ٢٤٥).

(٦) تاريخ خليفة (٥٥).

(٧) تاريخ الطبري (٣/ ٢٤٧)، والبداية والنهاية (٨/ ٧٨).

وفي سنة ٥٧هـ كان مَشتَى عبد الله بن قيسٍ بأرض الروم[1]. وقال خليفةُ: وفيها وجَّه معاويةُ بن أبي سفيان حسانَ بن النعمان الغسانيِّ إلى إفريقيةَ فصالَحه من يَليه من البربر، ووضع عليها الخراجَ فلم يزلْ عليها حتى ماتَ معاويةُ[2].

سنة ٥٨هـ فيها غزا مالكُ بن عبد الله الخثعميُّ أرضَ الروم، قال الواقديُّ: وفيها قيل: شَتَى يزيدُ بن شجرة في البحر، وقيل: بل غزا البحرَ وبلادَ الرومِ جُنادةَ بنَ أبى أميةَ، وقيل: إنما شَتَى بأرض الروم عمرو بن يزيد الجهنيُّ، وقيل غيرُ ذلك[3]. وقال خليفةُ: وفي سنة ثمان وخمسين شَتَا عمرو بن مرة البذبذون، وأغار الحصين بن نميرٍ على صائفة الروم[4].

وفي سنة ٥٩هـ شتى عمرو بن مرة الجهنيُّ في أرض الروم في البر. قاله الواقدي، ولم يكن فيها غزوٌ في البحر، وقال غيره: بل غزا في البحر عامئذٍ جنادة بن أبي أمية[5]. قال خليفة: فيها غزا دينار أبو المهاجر فنزل على قرطاجنة فالتقوا فكثر القتل والجراح في الفريقين، وحجز الليل بينهم وانحاز المسلمون من ليلتهم فنزلوا حبلا في قبلة يونس ثم عاودوهم القتال فصالَحوهم على أنْ يُخلو لهم الجزيرةَ، وانتهى المهاجرُ إلى عيون أبي المهاجر وافتتح ميلة وكان إقامته في هذه الغزاة نحوًا من سنتين[6].

فإذا كان الحال كما ذكرت، والطعن كما قرأت ممن عرفت علم لماذا طعن هؤلاء في هذا الحاكم العادل، والبطل المجاهد، والصحابي الجيل ﵁ إلا لأنه سد الطريق أمام أسلافهم بحلمه، وعدله وأكل فساقهم بقوة جيشه، وحسن طاعتهم له.

ونتقل بعد ذلك إلى الشبهات التي وجهت إليه ومن الله نستمد العون.

---

(١) تاريخ الطبري (٣/ ٢٥١).
(٢) تاريخ خليفة (٥٥).
(٣) البداية والنهاية (٨/ ٨٢).
(٤) تاريخ خليفة (٥٥).
(٥) البداية والنهاية (٨/ ٩٤).
(٦) تاريخ خليفة (٥٦).

المبحث الثاني: رد الشبهات التي أثيرت في حق معاوية رضي الله عنه.

الشبهة الأولى: حول الأحاديث الواردة في ذم ولعن معاوية رضي الله عنه.

حيث وجدوا فيها تعارضًا مع ما ذكرناه سابقًا من فضلٍ له، ومع ما تقرر من عدالة الصحابة رضي الله عنهم حيث قالوا: كيف يكون ملعونًا مذمومًا بهذا الشكل، ويُنصَّب ملكًا عليهم؟ إنَّ في هذا دليلًا على تضييع الصحابة لهذا الجزء من الدين، وإذا ضيَّعوا هذا فلا يبعُد أن يكونو كتموا غيره، وفرَّطوا فيه.

والجواب إجمالًا: أن هذه الرويات موضوعةٌ لايصح منها شيء، وبهذا جزم جماعةٌ من الحفاظ، منهم:**ابن القيم** حيث قال: كل حديث في ذم معاوية فهو كذب.[1]

وأما تفصيلًا فسرد هذه الروايات يطول، ونحن نذكر منها ما اشتهر عند الطاعنين عليه رضي الله عنه منبهين بذلك على أن هذا باب لم يتكلم فيه النبي ﷺ بشيءٍ أصلًا بعد أن ذكرنا أن النبي ﷺ صح عنه عكس ذلك من الثناء على معاوية رضي الله عنه.

الحديث الأول: "إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه".

حيث قالوا: مادام النبي ﷺ قد قال ذلك القول في معاوية فلماذا صعد على المنبر؟ ولماذا استعمله عمر واستخلف بعد علي ووافق الصحابة على ذلك؟ أليس في هذا دليلٌ على أن الصحابة لم يلتزموا بكلام النبي ﷺ؟ ثم إن فيه ما يكفي من التجريح لمعاوية رضي الله عنه.

والجواب عن هذا كله أن الحديث مصنوعٌ موضوعٌ بكل طرقه كما هو مبين في الحاشية[2]

---

(١) المنار المنيف (١١٧).

(٢) موضوع. له طرق كلها باطلة. وهو يُروَى من حديث ابن مسعود، وأبى سعيد، والحسن مرسلًا.

فأما حديث ابن مسعود. فأخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ١٧٢)، وابن عدي ٢/ ٢٠٩، وابن عساكر ٥٩/ ١٥٦، وابن الجوزي في الموضوعات (٩٤٣). عن عباد بن يعقوب الرواجني، عن الحكم بن ظهير، عن عاصم، عن زرٍّ، عن عبدالله أن النبي ﷺ قال: "إذا رأيتم معاوية يخطب على منبرى هذا فاقتلوه". وهذا إسناد فيه رجلان متهمان بوضعه الأول: **عباد بن يعقوب**. قال ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٥١): كان غاليًا في التشيع روى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت ومثالب غيرهم.

قال ابن حبان في المجروحين (٢/ ١٧١): كان رافضيًا داعية إلى الرفض، ومع ذلك يروي المناكير عن أقوام مشاهير فاستحق الترك. اهـ وقال ابن عدي (٤/ ٣٤٨): فيه غلو فيما فيه من التشيع وروى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت وفي مثالب غيرهم. اهـ

والثاني: **الحكم بن ظهير**. قال يحيى بن معين في رواية الدوري (١٣٢٠): ليس بشيء. وقال مرة: كذاب. الكامل لابن عدي (٢/ ٢٠٨). وقال البخاري، وأبو زرعة، وأبو حاتم النسائي: متروك الحديث. وقال الترمذي: تركوه.

وقال ابن حبان المجروحين (١/ ٢٥٠): وقال ابن حبان: كان يشتم الصحابة ويروي عن الثقات الأشياء الموضوعات، وهوالذي روى عن عاصم، عن ذر، عن عبد الله: إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه اهـ

وقال ابن عدي الكامل (٢/ ٢٠٩): وعامة أحاديثه غير محفوظة.

وقال ابن حجر في التقريب (١٤٤٥): متروك رمي بالرفض. وانظر تهذيب التهذيب (٢/ ٣٦٨).

وأما حديث أبي سعيد فرواه عنه أبوالوداك وأبو نضرة: فأما رواية أبي الوداك: فأخرجها ابن عدي في الكامل (٧/ ٨٣) ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٩٤٤) عن الوليد بن القاسم.

وأخرجها ابن عدي في الكامل (٦/ ٤٢٢) من طريق محمد بن بشر كلاهما (محمد بن بشر، والوليد) عن مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم معاوية على منبرى فاقتلوه. قال بشر فما فعلوا.

وهذا إسناد فيه مجالد بن سعيد. قال ابن مهدى وأحمد بن حنبل: ليس بشئ. وقال يحيى: لا يحتج بحديثه. وقال مرة: كذاب. اهـ من الكامل لابن عدي (٦/ ٦٢٠)، والموضوعات لابن الجوزي (٢/ ١٥١)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٣٦و٣٧) وأما وراية أبي نضرة: فأخرجها أبو أحمد بن عدى (٥/ ٢٠٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٩٤٥) من طريق على بن زيد بن جدعان، عن أبى نضرة، عن أبى سعيد أن رسول الله ﷺ قال: "إذا رأيتم معاوية على منبري فارجموه". وأخرجه ابن عدي (٥/ ٢٠٠): عن جعفر بن سليمان. والبلاذري في أنساب الأشراف (٢/ ١٢١) من طريق حماد بن سلمة كلاهما (جعفر بن سليمان، حماد بن سلمة) عن علي بن زيد، عن أبى نضرة، عن أبى سعيد أن رسول الله ﷺ قال: " إذا رأيتم معاوية على هذه الأعواد فاقتلوه، فقام إليه رجل من الأنصار وهو يخطب بالسيف، فقال أبو سعيد: ما تصنع؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا رأيتم معاوية يخطب على هذه الأعواد فاقتلوه. فقال له أبو سعيد: إنا قد سمعنا ما قد سمعت ولكنا نكره أن نسل السيف على عهد عمر حتى نستأمره، فكتبوا إلى عمر في ذلك فجاء موته قبل أن يأتي جوابه". وهذا الإسناد فيه على بن زيد: ضعيف شيعي.

قال ابن سعد: وفيه ضعف ولا يحتج به، و قال أحمد ويحيى: ليس بشيء. وفي رواية عنهما ضعيف. وقال أبو حاتم، والعجلى: يتشيع، وقال ابن عدي: كان يغلو في التشيع. وقال يزيد بن زريع: رأيته ولم أحمل عنه لأنه كان رافضيا، وقال ابن حبان: وكان يهم في الأخبار ويخطئ في الآثار حتى كثر ذلك في أخباره وتبين فيها المناكير التي يرويها عن المشاهير فاستحق ترك الاحتجاج به. الطبقات الكبرى (٧/ ٢٥٢)، وتهذيب التهذيب (٧/ ٢٨٤)، والكامل لابن عدي (٥/ ٢٠٠)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ١٠٣)، وتاريخ ابن معين رواية الدارمي (٤٧٢).

وأما حديث الحسن: فأخرجه نصر بن مزاحم في وقعة صفين (٢١٦) عن عمرو بن ثابت، عن إسماعيل، عن الحسن به.

والبلاذري في أنساب الأشراف (٢/ ١٢١) قال: حدثنا يوسف بن موسى، وأبو موسى إسحاق الفروي قالا: حدثنا جرير بن عبد الحميد حدثنا إسماعيل والأعمش عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه"؛ فتركوا أمره فلم يفلحوا ولم ينجحوا.
وأخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٩٧٧)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٩٤٧) من طريق سليمان بن حرب حدثنا حماد بن يزيد قال قيل لأيوب إن عمرو بن عبيد يروى عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال: " إذا رأيتم معاوية على منبرى فاقتلوه "فقال: كذب عمرو. وهذا الأثر مرسل عن الحسن، ومراسيل الحسن شديدة الضعف.
قال أحمد بن حنبل: ليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح؛ فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد اهـ تاريخ دمشق (٤٠/ ٤٠٢)، وتهذيب الكمال (٢٠/ ٨٣)، وجامع التحصيل (٧٩).
ذكر شيء من كلام العلماء على هذا الحديث.
١- قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع لا يصح عن رسول الله ﷺ.
٢- قال ابن كثير رحمه الله: وهذا الحديث كذب بلا شك ولو كان صحيحًا لبادر الصحابة إلى فعل ذلك لأنهم كانوا لا تأخذهم في الله لومة لائم، وأرسله عمرو بن عبيد عن الحسن البصرى، قال أيوب: وهو كذب. اهـ من البداية والنهاية (٨/ ١٣٣).
٣- قال أبو جعفر العقيلي: لا يصح في هذا المتن عن رسول الله ﷺ شئ يثبت.
٤- قال الألباني: موضوع (الضعيفة ٤٩٣٠). وأخرجه الخطيب (١/ ٢٥٩) من طريق محمد بن إسحاق الفقيه: حدثني أبوالنضر القازي قال: أخبرنا الحسن بن كثير قال: أخبرنا بكر بن أيمن القيسي- قال: أخبرنا عامر بن يحيى الصريمي قال: أخبرنا أبوالزبير عن جابر مرفوعًا بلفظ: إذا رأيتم معاوية يخطب على منبري فاقبلوه؛ فإنه أمين مأمون.
ثم قال: لم أكتب هذا الحديث إلا من هذا الوجه، ورجال إسناده - ما بين محمد بن إسحاق وأبي الزبير - كلهم مجهولون.
قلت-الألباني-: وابن إسحاق هذا: هوالمعروف بـ (شاموخ)؛ قال فيه الخطيب: وحديثه كثير المناكيروفي ترجمته ساق هذا الحديث. وساق له قبله حديثًا آخر في فضل علي وفاطمة والحسن والحسين؛ واستنكره.
وقال الذهبي: هذا موضوع. وقال ابن عدي: هذا اللفظ - مع بطلانه - قد قرىء أيضًا بالباء الموحدة، ولا يصح أيضًا، وهواقرب إلى العقل؛ فإن الأمة رأوه يخطب على منبر رسول الله ﷺ ولم ينكروا ذلك عليه. ولا يجوز أن يقال: إن الصحابة ارتدت بعد نبيها ﷺ وخالفت أمره، نعوذ بالله من الخذلان والكذب على نبيه! ". اهـ بتصرف.
٤-قال ابن تيمية: ما ذكره من أن النبي ﷺ لعن معاوية وأمر بقتله إذا رؤى على المنبر فهذا الحديث ليس في شيء من كتب الإسلام التي يرجع إليها في علم النقل وهو عند أهل المعرفة بالحديث كذب موضوع مختلق على النبي ﷺ.
ومما يبين كذبه أن منبر النبي ﷺ قد صعد عليه بعد معاوية من كان معاوية خيرًا منه باتفاق المسلمين فإن كان يجب قتل من صعد عليه لمجرد الصعود على المنبر وجب قتل هؤلاء كلهم ثم هذا خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام فإن مجرد صعود المنبر لا يبيح قتل مسلم وإن أمر بقتله لكونه تولى الأمر وهو لا يصلح.

الحديث الثاني: عن الحكم بن عمير الثمالي قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه ذات يوم: كيف بك يا أبا بكرٍ إذا وليتَ؟ قال: لا يكون ذلك أبدًا. قال: وكيف بك يا عمر إذا وليتَ؟ قال: حجرًا لقد لقيتُ إذن شرًا، قال: فكيف بك يا عثمان إذا وليتَ؟ قال: آكل، وأُطعِم، وأقسم، ولا أظلم.

قال: فكيف بك يا علي إذا وليت؟ قال: آكل القوت، وأحمي الحمرة، وأقسم الثمرة، وأخفي العورة، قال أما إنكم كلكم سيلي، وسيرى الله أعمالكم.

ثم قال: يا معاوية كيف بك إذا وليت حقبا تتخذ السيئة حسنة، والقبيح حسنا يربو فيها الصغير، ويهرم فيها الكبير أجلك يسير، وظلمك عظيم. (١)

الحديث الثالث: عن أبي برزة قال: كنا مع النبي ﷺ فسمع صوت غناء، فقال: انظروا ما هذا؟ فصعِدتُ فنظرت فإذا معاوية، وعمرو بن العاص يتغنيان، فجئتُ فأخبرتُ نبي الله ﷺ فقال: "اللَّهُمَّ أَرْكِسْهُمَا فِي الْفِتْنَةِ رَكْسًا، اللَّهُمَّ دَعَّهِمَا إِلَى النَّارِ دعًّا"(٢).

فيجب قتل كل من تولى الأمر بعد معاوية ممن معاوية أفضل منه وهذا خلاف ما تواترت به السنن عن النبي ﷺ من نهيه عن قتل ولاة الأمور وقتالهم كما تقدم بيانه.

ثم الأمة متفقة على خلاف هذا، فإنها لم تقتل كل من تولى أمرها ولا استحلت ذلك ثم هذا يوجب من الفساد والهرج ما هو أعظم من ولاية كل ظالم فكيف يأمر النبي ﷺ بشيءٍ يكون فعله أعظم فسادًا من تركه اهـ من منهاج السنة (٤/ ١٨١)

(١) **موضوع**. أخرجه ابن عساكر (٥٩/ ١٢٥)، وابن الجوزي في الموضوعات (٩٥٠) من طريق زيد ابن الحباب أبي الحسين العكلي، عن العلاء بن جرير، حدثنا رجل من أهل الطائف قد أتى عليه ثمانون سنة، عن الحكم بن عمير الثمالي به. وهذا إسناد فيه العلاء بن جرير لم أجده، وكذا قال الألباني في الضعيفة (٤٦٤٠).

وقال ابن الجوزي: هذا حديث باطل بلا شك فيه. ثم هو عن رجل لم يسم، قال لنا شيخنا أبو الفضل بن ناصرٍ: فيه رجالٌ مجهولون، وإسناده غير صحيحٍ، ومتنه موضوعٌ كذبًا. وانظر اللآلئ المصنوعة (١/ ٣٩٠).

(٢) **موضوع**. موضوعٌ بهذا اللفظ وضعيفٌ بدون ذكر معاوية وعمرو

أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣/ ١٠١) ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٩٥١) عن علي بن المنذر، عن ابن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أبي برزة به.

وهذا إسنادٌ فيه سليمان بن عمرو بن الأحوص؛ قال ابن القطان: مجهول اهـ من تهذيب التهذيب (٤/ ١٨٦)

ويزيد بن أبي زياد: ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيًا كما في التقريب (٧٧١٧) وقال ابن فضيل: كان من أئمة الشيعة الكبار. وقال بن عدي: هو من شيعة الكوفة ومع ضعفه يكتب حديثه. وقال ابن

المبارك: ارم به، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس حديثه بذاك، وقال مرة: ليس بالحافظ، وقال ابن معين: ليس بالقوي، وقال أبو يعلى الموصلي عن ابن معين: ضعيف، وضعفه النسائي، والدارقطني. قال بن سعد: كان ثقة في نفسه إلا أنه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب اهـ من تهذيب التهذيب (١١/ ٢٨٨).

قلت: كونه يلقن مع كونه شيعيًا يبين أن هذا الحديث موضوعًا وإن لم يتعمد هو ذلك، ولا يلزم من كون الحديث موضوعًا أن يكون راويه ممن يتعمد الكذب، وهذا المعنى ظاهر في كلام ابن حبان -رحمه الله- حيث قال: وكان يزيد صدوقا إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير فكان يتلقن ما لقن فوقع المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه وإجابته فيما ليس من حديثه لسوء حفظه فسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أول عمره سماع صحيح وسماع من سمع منه في آخر قدومه الكوفة بعد تغير حفظه وتلقنه ما يلقن سماع ليس بشيء اهـ من المجروحين (٣/ ١٠٠).

والراوي عنه محمد بن فضيل بن غزوان قال ابن حجر: صدوق عارف رمي بالتشيع اهـ من التقريب (٦٢٢٧) والراوي عنه: علي بن المنذر، وهو صدوق يتشيع كما في التقريب (٤٨٠٣)

وفيه علةٌ أخرى وهي: أن ابن أبي شيبة أخرجه في المصنف (٢/ ٣٧٠) من طريق ابن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال: أخبرني أبو هلال، عن أبي برزة أن النبي ﷺ دعا على رجلين فرفع يديه.

فأدخل فيه أبا هلال بين سليمان وبين أبي برزة ولم يسم الرجلين ولم يقل إنهما من الصحابة وهذا يدل على اضطراب يزيد في الحديث. وأخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٦٨٥) كذلك، ومن طريقه أبو يعلى في مسنده (٧٤٣٧)، وأخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٤٢١)، والبزار في مسند أبي برزة (٤٥٠٩) من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال: أخبرني رب هذا الدار أبو هلال -العكي- أنه سمع أبا برزة الأسلمي يحدث أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ فسمعوا غناءً فاستشرفوا له، فقام رجل فاستمع، وذلك قبل أن تحرم الخمر، فأتاهم ثم رجع فقال: هذا فلان، وفلان، وهما يتغنيان، ويجيب أحدهما الآخر، وهو يقول:

لا يزال جوادي تلوح عظامه   زوى الحرب عنه أن يجن فيقبرا

فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال: "اللهم أركسهما في الفتنة ركسا، اللهم دعهما إلى النار دعا" وإسناده ضعيفٌ كما تقدم وعى تقدير الصحة. فذلك قبل أن تحرم الخمر، وكان ذلك قبل أن يسلم عمرو، ومعاوية.

وفي رواية البزار أن ذلك كان يوم أحد وكان قائل الشعر يقوله في حمزة ﷺ.

وقال البزار: وَأَبُو هِلالٍ الْعَكِّيُّ فَرَجُلٌ غَيْرُ مَعْرُوفٍ.

وللحديث طريقٌ آخر: أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٠٨٠) فقال: حدثنا محمد بن حفص بن بهمرد ثنا إسحاق بن الحارث الرازي ثنا عمرو بن عبد الغفار الفقيمي ثنا نصير بن أبي الأشعث وشريك وأبو بكر بن عياش عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن المطلب بن ربيعة به.

وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٢٢٤): وفيه جماعة لم أعرفهم.

ولم يذكر فيه عَمرًا ومعاوية -رضي الله عنهما- وهذا دليلٌ آخرُ على وضع اسمهما في الرواية الأولى.

وللحديث طريقٌ ثالثٌ: عن ابن عباسٍ، وفيه التصريح باسم معاوية، وعمرو بن العاص.

الحديث الرابع: يقول: إن الشجرة الملعونة في القرآن هي شجرة بني أمية!

وقد رد ذلك أهل العلم واستغربوه في تفسير الآية لعدم ثبوت الحديث، وتفصيل ذلك في وجهين:

الوجه الأول: ذكر الحديث الوارد في ذلك، وبيان بطلانه

الوجه الثاني: ذكر التفسير الصحيح للآية من كلام أصحاب النبي ﷺ ومن كلام العلماء.

وإليك التفصيل.

الوجه الأول: ذكر الأحاديث الواردة في ذلك، وبيان بطلانها

١-عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، حدثني أبي عن جدي قال: رأى رسول الله ﷺ بني فلان ينزون على منبره نزوالقرود فساءه ذلك، فما استجمع ضاحكًا حتى مات. قال:

أخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ٣٨) من طريق أحمد بن علي الجارودي الأصبهاني ثنا عبد الله بن سعيد الكندي ثنا عيسى بن سوادة النخعي عن ليث عن طاوس عن ابن عباس به.

وهذا إسناد فيه: عيسى بن سوادة النخعي، قال ابن معين: كذاب، وقال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف روى عن إسماعيل بن أبي خالد عن زاذان عن ابن عباسٍ عن النبي ﷺ حديثا منكرًا. اهـ من الجرح والتعديل (٦/ ٢٧٧)، ولسان الميزان (٤/ ٣٩٦). ومما يعضد تكذيب الرواية الأولى أن هذه الرواية تذكر عمرًا غير ابن العاص ومعاوية غير ابن أبي سفيان فيزول بها الإشكال الموجود، وهذه الرواية أخرجها ابن قانع في معجم الصحابة باب صالح: شقران (٤٦٦). وابن عدي (٤/ ٤) كلاهما من طريق سيف بن عمر قال: حدثني أبو عمر مولى إبراهيم بن طلحة، عن زيد بن أسلم، عن صالح: شقران قال: بينا نحن ليلةً في سفر، إذ سمع النبي ﷺ صوتا، فقال: "ما هذا؟ " فذهبت انظر، فإذا معاوية بن التابوت، وعمرو بن رفاعة بن التابوت، ومعاوية بن رافع يقول: لا يزال حواري تلوح عظامه روى الحرب عنه أن يموت فيقبرا فأتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال: **"اللهم اركسهما ركسا، ودعهما إلى نار جهنم"** فمات رفاعة قبل أن يقدم النبي ﷺ من ذلك السفر. وهذا إسنادٌ فيه سيفُ بنُ عمرَ التميميُّ وهو متروكٌ كما قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٢٧٨). وقال ابن حجرٍ: ضعيفُ الحديثِ عمدةٌ في التاريخ كما في التقريب (٢٧٤٢).

وعليه فهذا إسنادٌ ضعيفٌ، لضعفِ سيفٍ، فإن قبل لأنه يخص قضايا السيرة، والتاريخ، ولايمس العقيدة في شيءٍ فقد زال الإشكال، وبيّن أن الوهم، وقع في اسم معاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص.

وإن لم يقبل فليس هو بأولى بالرد من الحديث الأول. وإلى هذا ذهب السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/ ٣٩٣) حيث قال بعد إيراد هذه الرواية: وهذه الرواية أزالت الإشكال وبينت أن الوهم وقع في الحديث الأول في لفظةٍ واحدةٍ وهي قوله ابن العاصي وإنما هوابن رفاعة أحد المنافقين وكذلك معاوية بن رافع أحد المنافقين والله أعلم.

وهذه بعض أحكام العلماء على الرواية الأولى قال ابن الجوزي: هذا حديثٌ لا يصح.

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٦/ ١٣١): منكر.

وأنزل الله في ذلك: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾الآية. (١) والجواب أن هذا الحديث موضوع كما هو مبين بالحاشية، ومع ذلك فليس فيه بني أمية، ولا معاوية.

٢-عن هشام بن محمد الكلبي: أنه كان عند المعتصم في أول أيام المأمون حين قدم المأمون بغداد فذكر قومًا بسوء السيرة فقلت له: أيها الأمير إن الله تعالى أمهلهم فطغوا، وحلم عنهم فبغوا فقال لي: حدثني أبى الرشيد عن جدي المهدي عن أبيه المنصور عن أبيه محمد بن على عن على بن عبد الله بن عباس عن أبيه أن النبي ﷺ نظر إلى قوم من بني فلان يتبخترون في مشيتهم فعرف الغضب في وجهه ثم قرأ: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ فقيل له: أي الشجرة هي يا رسول الله حتى نجتثها؟ فقال: ليست بشجرة نبات إنما هم بنو فلان إذا ملكوا جاروا، وإذا ائتمنوا خانوا ثم ضرب بيده على ظهر العباس قال فيخرج الله من ظهرك يا عم رجلًا يكون هلاكهم على يديه(٢).

---

(١) موضوع. أخرجه ابن جرير الطبري (٨/ ١٠٠) فقال: حُدِّثت عن محمد بن الحسن بن زَبَالة، حدثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، حدثني أبي عن جدي به.

وهذا إسنادٌ فيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل؛ قال البخاري، وأبو حاتم: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بثقةٍ. وقال في موضعٍ آخر: متروك الحديث، وقال ابن حبان: لما فحُش الوهم في روايته بطل الاحتجاج به، وقال أبو نعيم الأصبهاني: روى عن آبائه أحاديث منكرة لا شيء. اهـ من تهذيب التهذيب (٦/ ٣٠٣).

والراوي عنه محمد بن الحسن بن زبالة قال ابن معين: كذاب خبيث لم يكن بثقةٍ، ولا مأمون يسرق. وقال أحمد بن صالح المصري: كتبت عنه مائة ألف حديث ثم تبين لي أنه كان يضع الحديث فتركت حديثه. وقال النسائي والدارقطني: متروك. وعدَّه أبو داود في الكذابين. اهـ من تهذيب التهذيب (٩١٠١).

وفي الإسناد انقطاعٌ بين الطبري وبين ابن زبالة.

وقال ابن كثير في التفسير (٣/ ٦٨): هذا السند ضعيف جدًّا فإن محمد بن الحسن بن زبالة متروكٌ وشيخه أيضًا ضعيفٌ بالكلية؛ ولهذا اختار ابن جرير أن المراد بذلك ليلة الإسراء وأن الشجرة الملعونة هي شجرة الزقوم قال: لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك أي في الرؤيا والشجرة. اهـ

وقال الألباني في الضعيفة (٣/ ٧٩): موضوع.

(٢) موضوع. أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ٣٤٤) من طريق محمد بن زكريا الغلابي، عن عبد الله بن الضحاك الهدادي، عن هشام بن محمد الكلبي به.

وهذا إسنادٌ فيه المنصور وغيره من الملوك العباسيين قال الألباني في الضعيفة (٣/ ٧٩):

الوجه الثاني: ذكر التفسير الصحيح للآية من كلام الصحابة، وعلماء الأمة.

١- عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ (الإسراء: ٦٠) قال: هي رؤيا عين أُريها رسول الله ﷺ ليلة أسري به إلى بيت المقدس. قال ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ قال: هي شجرة الزقوم.[١] وهذا قول مسروق، والحسن البصري، وأبي مالك، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وإبراهيم، وقتادة، والضحاك، ذكر ذلك كله بأسانيده الطبري رحمه الله في تفسير الآية ثم ذكر القول الآخر بأنها الكشوث نبت يتعلق بالأغصان، ولا عرق له في الأرض، ثم قال: وأولى القولين في ذلك بالصواب عندنا قول من قال: عنى بها شجرة الزقوم، لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك[٢] وبهذا قال ابن كثير ثم قال: وقد قيل: المراد بالشجرة الملعونة: بنوامية. وهو غريب ضعيف. ومعنى الآية: إنما أخبرناك يا محمد بشجرة الزقوم اختبارا تختبر به الناس، من يصدق منهم ممن يكذب[٣]

لا يُعرَف حالُهم في الحديث. وهشام بن محمد بن السائب الكلبي قال الدارقطني وغيره: متروكٌ، وقال ابن عساكر: رافضيٌّ ليس بثقة. اهـ من لسان الميزان (٦/ ١٩٦)، وقال ابن حبان: وكان غاليًا في التشيع، أخباره في الأغلوطات أشهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفها. انظر المجروحين (٣/ ٩١)، وانظر: الكامل لابن عدي (٧/ ١١٠)

وعبد الله بن الضحاك لم أقف له على ترجمته، ومحمد بن زكريا الغلابي، قال عنه الدارقطني: كان يضع الحديث. كما في سؤالات الحاكم له ت (٢٠٦). وفي الإسناد أحمد بن محمد بن عمران بن الجندي؛ قال الخطيب: كان يضعَّف في روايته ويُطعَن عليه في مذهبه، قال لي الأزهري: ليس بشيءٍ، وقال العتيقي: كان يُرمَى بالتشيع، واتهمه ابن الجوزي بالوضع كما في تاريخ بغداد (٥/ ٧٧)، ولسان الميزان (١/ ٢٨٨). وقال ابن عساكر كما في مختصر- تاريخ دمشق (٣١٥٦): هذا حديثٌ منكرٌ. وقال السيوطي (٢٩١) في تاريخ الخلفاء: موضوعٌ، وآفته الغلابي.

وقال الألباني في الضعيفة (١٠٨٠): موضوعٌ.

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٥)، (٦٢٣٩)، والترمذي (٣١٣٩)، وقال: حديث حسن صحيح، ووهم الحاكم- رحمه الله- فأخرجه في المستدرك (٢٣٩٥)

(٢) تفسير الطبري سورة الإسراء آية (٦٠).

(٣) تفسير ابن كثير سورة الإسراء آية (٦٠).

أما القرطبي فساق أثر ابن عباسٍ في تفسير الآية، ثم قال: وبقول ابن عباسٍ قالت عائشة، ومعاوية، والحسن، ومجاهد، وقتادة، وسعيد بن جبير، والضحاك، وابن أبي نجيح، وابن زيد.

ثم قال: وقال ابن عباس: هذه الشجرة بنو أمية، وإن النبي ﷺ نفى الحكم.

وهذا قول ضعيفٌ محدَثٌ، والسورة مكيةٌ، فيبعد هذا التأويل، إلا أن تكون هذه الآية مدنيةً، ولم يثبت ذلك. اهـ[1]

وقال الآلوسي: والمعمول عليه عند الجمهور روايةُ الصحيح عن الحَبْرِ، ولا يخفى أن تفسير الآية بما ذكر غير ظاهر الملاءمة للسياق.[2]

وقال الشوكاني: قال جمهور المفسرين: وهي شجرة الزقوم، والمراد بلعنها: لعن آكلها كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ﴾ (الدخان: ٤٣ – ٤٤).[3]

أما الطاهر ابن عاشور -رحمه الله تعالى- فأحسن وأجاد حيث فسر الآية بمثل قول الجمهور ثم قال: ويوجد في بعض التفاسير أن ابن عباسٍ رضي الله عنه قال: في الشجرة الملعونة بنو أمية. وهذا من الأخبار المختلقة عن ابن عباسٍ رضي الله عنه، ولا إخالها إلا مما وضعه الوضَّاعون في زمن الدعوة العباسية لإكثار المُنَفِّرات من بني أمية، وأن وصف الشجرة بأنها الملعونة في القرآن صريحٌ في وجود آياتٍ في القرآن ذُكِرَتْ فيها شجرةٌ ملعونةٌ وهي شجرة الزقوم كما علمتَ. ومثل هذا الاختلاق خروجٌ عن وصايا القرآن في قوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِاسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ﴾ (الحجرات: ١١). اهـ

وبهذا التحقيق الذي ذكرنا تعلم أن قول من قال: إن الرؤيا التي أراه الله إياها هي رؤياه في المنام بني أمية على منبره، وإن المراد بالشجرة الملعونة في القرآن بنو أمية لا يُعوَّل عليه. إذ لا

---

(١) تفسير القرطبي سورة الإسراء آية (٦٠)، وانظر تفسير الرازي، والمحرر الوجيز لابن عطية.

(٢) روح المعاني ١٥/ ١٠٦.

(٣) فتح القدير ٣/ ٣٤٢.

أساس له من الصحة. والحديث الوارد بذلك ضعيفٌ لا تقوم به حجةٌ. وإنما وصف الشجرة باللعن لأنها في أصل النار، وأصل النار بعيدٌ من رحمة الله. واللعن: الإبعاد عن رحمة الله، أو لخبث صفاتها التي وُصِفَت بها في القرآن، أو للعن الذين يطعمونها. والعلم عند الله تعالى[1].

وقال ابن حجر رحمه الله: قوله: (والشجرة الملعونة في القرآن، قال: شجرة الزقوم)

هذا هو الصحيح، وذكره ابن أبي حاتم عن بضعةَ عشرَ نفسًا من التابعين، ثم روى من حديث عبد الله بن عمرٍو أن الشجرة الملعونة الحكم بن أبي العاص وولده وإسناده ضعيفٌ، وأما الزقوم فقال أبو حنيفة الدينوري في (كتاب النبات): الزقوم شجرةٌ غبراءُ تنبت في السهل، صغيرة الورق مدورته، لا شوك لها، زفرة مُرةٌ، ولها نَورٌ أبيضُ ضعيفٌ تجرسه النحل ورءوسها قباحٌ جدًّا. وقال السهيلي: الزقوم فعولٌ من الزقم وهو اللقم الشديد، وفي لغةٍ تميميةٍ: كل طعامٍ يُتَقَيَّأُ منه يقال له زقومٌ، وقيل: هو كل طعامٍ ثقيلٍ.[2]

الحديث الخامس: أن النبي ﷺ رأى أبا سفيان مقبلًا على حمارٍ، ومعاوية يقود به، ويزيد ابنه-ابن أبي سفيان- يسوق به فقال: **"لعن الله القائد والراكب والسائق"**

والجواب أن هذا حديثٌ موضوعٌ، ولا أصل له.[3]

---

(١) أضواء البيان٣/ ٢٣٦.

(٢) فتح الباري (٨/ ٣٩٩).

(٣) موضوع. ذكره الطبري (٥/ ٦٢٢) في كتاب المعتضد الذي أمر فيه بلعن معاوية ﷺ، ولا إسناد له، وقد قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ترجمة أحمد بن الطيب-كان يرى رأي الفلاسفة، وقُتِلَ سكرانًا - أن عبد الله بن أحمد بن أبي طاهر ذكر في أخبار المعتضد أن أحمد بن الطيب هوالذي أشار على المعتضد بلعن معاوية على المنابر وإنشاء التواقيع إلى البلاد بذلك. اهـ لسان الميزان (١/ ١٨٩).

وقد وقفتُ على هذا الحديث مسنَدًا عن سفينة، وعن نصر بن عاصمٍ عن أبيه، ولم يذكر فيه معاوية ولايزيد.

فأما حديث سفينة فأخرجه البزار (٣٨٣٩) قال: حدثنا السكن بن سعيد، قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبي، وحدثنا حماد بن سلمة، عن سعيد بن جمهان، عن سفينة ﷺ، أن النبي ﷺ كان جالسا، فمر رجلٌ على بعيرٍ، وبين يديه قائدٌ، وخلفه سائقٌ، فقال: لعن الله القائد، والسائق، والراكب. قال الهيثمي (١/ ٣٠٨): رواه البزار ورجاله ثقاتٌ. وليس كما قال -رحمه الله - فالسكن بن سعيد لم أجد له ترجمة، والهيثمي قد قال في موضع آخر (٧/ ٣٩٥) عنه: لا أعرفه، وكذا قال الألباني في الضعيفة (٥٤٥٧): لم أعرفه. وليس فيه تسمية

طريق آخر للحديث: عن علي بن الأقمر قال: وفدنا على معاوية، وقضينا حوائجنا ثم قلنا: لو مررنا برجلٍ قد شهد رسول الله ﷺ، وعاينه. فأتينا عبد الله بن عمر فقلنا: يا صاحب رسول الله ﷺ، حدثنا ما شهدت، ورأيت. قال: إن هذا أرسل إليَّ - يعني معاوية - فقال: لئن بلغني أنك تحدث لأضربن عنقك. فجثوت على ركبتي بين يديه ثم قلت: وددت أن حدَّ سيف في جندك على عنقي.

فقال: والله ما كنت لأقاتلك، ولا أقتلك، وايم الله ما يمنعني أن أحدثكم ما سمعت رسول الله ﷺ قال فيه. رأيت رسول الله ﷺ أرسل إليه يدعوه -وكان يكتب بين يديه- فجاء الرسول ﷺ فقال: هو يأكل. فقال: لا أشبع الله بطنه، فهل ترونه يشبع؟ قال: وخرج من فجٍّ فنظر رسول الله ﷺ إلى أبي سفيان، وهو راكبٌ، ومعاوية، وأخوه، أحدهما قائدٌ، والآخرُ سائقٌ، فلما نظر إليهم رسول الله ﷺ قال: " اللهم العن القائد والسائق والراكب " قلنا: أنت سمعت رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، وإلا فصمتا أذناي، كما عميتا عيناي. (١)

والجواب عليه من وجوه:

أحدٍ ممن ذكر. وأما حديث نصر بن عاصم. فأخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ١٧٦) ومن طريقه الضياء في المختارة (١٩٩)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة باب من اسمه عاصم. ثلاثتهم عن غسان بن مضر، عن سعيد بن يزيد أبي مسلمة، عن نصر بن عاصمٍ الليثي، عن أبيه قال: دخلت مسجد المدينة فإذا الناس يقولون: نعوذ بالله من غضب الله و غضب رسول الله، قال: قلت: ماذا؟ قالوا: كان رسول الله ﷺ يخطب على منبره فقام رجلٌ فأخذ بيد ابنه فأخرجه من المسجد، فقال رسول الله ﷺ: "لعن الله القائد والمقود، ويلٌ لهذه الأمة من فلانٍ ذي الاستاه". قال الهيثمي (٥/ ٤٣٧): رواه الطبراني ورجاله ثقات. اه قلت: وهو كما قال، وليس فيه ذكرٌ لمعاوية ولا لأبيه. بل لم يذكر هذا الحديث في أبواب مثالب معاوية من كتب الموضوعات.

(١) **موضوع**. أخرجه نصر بن مزاحم في كتاب صفين فقال: عن تليد بن سليمان، حدثنى الأعمش، عن على ابن الأقمر به وهذا إسناد فيه تليد بن سليمان رافضي- مشهور بالضعف والتدليس -طبقات المدلسين ت (١٣٢) وقال يحيى بن معين: كذابٌ؛ كان يشتم عثمان وكل من شتم عثمان أو طلحة أواحدا من أصحاب رسول الله ﷺ دجال لا يكتب عنه وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين اه من تهذيب التهذيب (٤/ ٣٢٢). وفيه نصر بن مزاحم رافضي جلد قال ابن أبي خيثمة كان كذابا، وقال أبو حاتم زائغ الحديث متروك وقال العجلي كان رافضيا غاليا اهـ. من لسان الميزان (٦/ ١٥٧).

الوجه الأول: هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، ولا يوجد في شيءٍ من دواوين الحديث التي يُرجَع إليها في معرفة الحديث، ولا له إسنادٌ معروفٌ، وهذا المُحْتَجُّ به لم يذكر له إسنادًا، وعليه فإن الاحتجاج بهذا الحديث لا يجوز.

الوجه الثاني: أنَّ من الجهل أن يُروَى مثل هذا عن عبدِ الله بن عمرَ، وعبدُ الله بن عمرَ كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابة ﷺ، وأروى الناس لمناقبهم، وقولُه في مدح معاويةَ معروف ثابت عنه حيث يقول: ما رأيت بعد رسول الله ﷺ أسودَ من معاوية، قيل له: ولا أبو بكرٍ وعمرَ! فقال: كان أبو بكرٍ وعمرُ خيرًا من معاويةَ، وما رأيتُ بعد رسول الله ﷺ أسود منه.

قال أحمد بن حنبل: السيد الحليم -يعني معاوية-، وكان معاوية كريمًا حليمًا. [(١)]

الوجه الثالث: ثم إن خُطَبَ النبي ﷺ لم تكن واحدةً، بل كان يخطب في الجُمَع، والأعياد، والحج، وغير ذلك، ومعاوية، وأبوه يشهدان الخطب كما يشهدها المسلمون كلُّهم، أَفَتَراهما في كل خطبةٍ كانا يقومان، ويُمَكَّنَان من ذلك؟ هذا قدحٌ في النبي ﷺ وفي سائر المسلمين إذ يُمَكِّنون اثنين دائمًا يقومان، ولا يحضران الخطبة، ولا الجمعه، وإن كانا يشهدان كل خطبة فما بالهما يمتنعان من سماع خطبةٍ واحدة قبل أن يتكلم بها.

الوجه الرابع: من المعلوم من سيرة معاوية ﷺ أنه كان من أحلم الناس، وأصبرهم على من يؤذيه، وأعظم الناس تأليفًا لمن يعاديه فكيف ينفر عن رسول الله ﷺ مع أنه-أي رسول الله ﷺ- أعظمُ الخلق مرتبةً في الدين، والدنيا، وهو محتاجٌ إليه في كل أموره، فكيف لا يصبر على سماع كلامه وهو بعد الملك كان يسمع كلام من يسبه في وجهه! ! فلماذا لا يسمع كلام النبي ﷺ؟ وكيف يتخذ النبي ﷺ كاتبًا من هذه حالُه؟

الوجه الخامس: أنَّ قولَه: إنه أخذ بيد ابنه يزيد، فيزيدُ وُلِدَ في خلافة عثمان ﷺ باتفاق أهل العلم، ولم يكن لمعاوية ﷺ ولدٌ على عهد رسول الله ﷺ. قال الحافظ أبو الفضل بن

---

(١) منهاج السنة (٤/ ٤٤٤).

ناصر: خطب معاوية ﷺ في زمن رسول الله ﷺ فلم يُزَوَّجْ لأنه كان فقيرًا، وإنما تزوج في زمن عمر ﷺ، ووُلِدَ له يزيدُ في زمن عثمان بن عفان ﷺ سنة سبعٍ وعشرين من الهجرة. [١]

الحديث الخامس: عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما- قال: إن تابوت معاوية في النار فوق تابوت فرعون، وذلك بأن فرعون قال: (أنا ربكم الأعلى). [٢]

الحديث السادس: عن عبد الله بن عمر ﷺ قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فسمعتُه يقول: "يطلُعُ عليكم من هذا الفجِّ رجلٌ يموتُ حين يموتُ، وهو على غير سنتي، فشق علي ذلك، وتركت أبي يلبس ثيابه، ويجيء، فطلع معاوية. [٣] وهذا، والذي قبله مع أنه من طريق نصر بن مزاحم فهو مخالف لما صح عن عبد الله بن عمر بيَّنَّاه في فضائله.

الشبهة الثانية: قتلُ محمد بن أبي بكر الصديق، وإحراقُه بالنار في جيفة حمار وشماتةُ أخته أم حبيبة في عائشة بسبب ذلك ورد عائشة عليها بقولها ياابنة العاهرة.

وذلك باطل وبيانه من وجوه:

الوجه الأول: إيراد روايات القصة، وبيان ما فيها من ضعف.

الرواية الأولى: عن يزيد بن أبي حبيب قال: بعث معاويةُ عمرو بن العاص، في سنة ثمان وثلاثين إلى مصر، ومعه أهل دمشق، عليهم يزيد بن أسد البجلي، وعلى أهل فلسطين رجل من خثعم، ومعاوية بن حديج على الخارجة، وأبو الأعور السلمي على أهل الأردن، فساروا حتى قدموا مصر، فاقتتلوا بالمسناة، وعلى أهل مصر محمد بن أبي بكر، فهُزِمَ أهلُ مصرَ بعد قتل شديد في الفريقين جميعًا. قال عمرو: وشهدتُ أربعةً وعشرين زحفًا، فلم أر يومًا كيوم المسناة، ولم أر الأبطال إلا يومئذٍ. فلما هُزِمَ أهل مصر، تغيب محمد بن أبي بكر.

---

(١) منهاج السنة (٤/ ٤٤٥).

(٢) موضوع. أخرجه نصر بن مزاحم في كتاب صفين له صـ (٢٢٠) عن محمد بن فضيل، عن أبى حمزة الثمالى، عن سالم بن أبى الجعد، عن عبد الله بن عمر به.

وهذا إسناد فيه أبو حمزة الثمالي واسمه ثابت بن أبي صفية؛ كوفي ضعيف رافضي- كما في التقريب (٨١٨).
ونصر بن مزاحم رافضيٌّ جَلْدٌ تركوه كما سبق. لسان الميزان (ت ٥٥١)

(٣) موضوع. أخرجه نصر بن مزاحم في كتاب صفين (٢١٩) عن شريك، عن ليث، عن طاوس، عن عبد الله بن عمر به. قلت: شِريك وليث ضعيفان أيضًا.

فأخبر معاوية بن حديج بمكانه، فمشى إليه فقتله، وقال: يُقتل كنانة بن بشر، ويترك محمد بن أبي بكر؟ وإنما أمرهما واحد. ثم أمر به معاوية بن حديج فجُرَّ فمُرَّ به على دار عمرو بن العاص، لما يعلم من كراهيته لقتله، ثم أمر به بجادًا التجيبي فأحرقه في جيفة حمار. (١)

والجواب عن هذه الرواية: أن إسنادها ضعيفٌ مرسلٌ، وبيان ذلك في الحاشية

الرواية الثانية: عن عبد الكريم بن الحارث قال:ولما أجمع علي، ومعاوية على الحكمين أغفل عليٌّ أن يشترط على معاوية أن لا يقاتل أهل مصر، فلما انصرف عليٌّ إلى العراق، بعث معاوية عمرو بن العاص في جيوش أهل الشام، ومصر، فاقتتلوا قتالًا شديدًا، فقال عمرو: وشهدت ثمانية عشر زحفًا براكاء، فلم أر يومًا مثل المسناة. ثم انهزم أهل مصر، فدخل عمرو بأهل الشام الفسطاط، وتغيب محمد بن أبي بكر في غافق، فآواه رجل منهم، فأقبل معاوية بن حديج في رهط ممن يعنيه على من كان مشى في عثمان، فطلب ابن أبي بكر، فوجدت أخت الرجل الغافقي الذي كان آواه كانت ضعيفة العقل؛ فقالت: أي تلتمسون ابن أبي بكر؟ أدلكم عليه، ولا تقتلون أخي؟ فدلتهم عليه، فقال: احفظوني في أبي بكر، فقال معاوية بن حديج: قتلتَ من قومي ثمانين رجلًا في عثمان وأتركك، وأنت صاحبه؟ فقتله ثم جعله في جيفة حمار ميت، فأحرقه بالنار)(١).

---

(١) ضعيف. أخرجه الكندي في ولاة مصر (١/ ٨) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب به.
وهذا مرسل لأن يزيد بن أبي حبيب من الخامسة، وكان يرسل. ولد بعد سنة خمسين في دولة معاوية، كما في التقريب ت (٧٧٠١) وجامع التحصيل ت (٨٩١) وسير أعلام النبلاء (٦/ ٣١). ومع إرساله فإسناد المرسل ضعيف ففيه ابن لهيعة: ضعيف ومدلس.
وللحديث طريق أخرى عن يزيد بن حبيب أخرجها الكندي في ولاة مصر (١/ ٨) قال: حدثني أبو سلمة أسامة التجيبي قال: حدثني زيد بن أبي زيد، عن أحمد بن يحيى بن وزير، عن إسحاق بن الفرات، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب به مع ذكر زيادة انفرد بذكرها، وهي: قوله: " وأمرت أم حبيبة بنت أبي سفيان بكبش فشوي، وبعثت به إلى عائشة فقالت: هكذا شوي أخوك. قال: فلم تأكل عائشة شواء حتى لحقت بالله).
وهذا الإسناد مع كونه مرسلًا فإن فيه زيد بن أبي زيد ترجم له الخطيب البغدادي (٨/ ٤٤٧)، ولم يذكر فيه جرحا، ولاتعديلا. فهو مجهول. ثم زاد بعضهم أن أم حبيبة بعثت لعائشة بهذا الخبر فقالت لها عائشة: يا ابنة العاهرة. وهذه الزيادة لا وجود لها في أثر مسند قط وإنما هي من زيادات بعض الكذبة.

الرواية الثالثة: عن عبد الملك بن نوفل، عن أبيه قال: ما أكلت عائشة شواء بعد محمد حتى لحقت بالله[٢].

الرواية الرابعة: عن شيخ من أهل المدينة قال في سياق القصة: ووثب أخوه عبد الرحمن ابن أبي بكر إلى عمرو بن العاص، وكان في جنده فقال: أتقتل أخي صبرًا، ابعث إلى معاوية بن حديج فانهه، فبعث إليه عمرو بن العاص يأمره أن يأتيه بمحمد بن أبي بكر، فقال معاوية: أكذاك قتلتم كنانة بن بشر، وأخلي أنا عن محمد بن أبي بكر؟ هيهات أكفارُكم خيرٌ من أولئكم أم لكم براءةٌ في الزبر؟ فقال لهم محمدٌ: اسقوني من الماء، قال له معاوية بن حديج: لا سقاه الله إن سقاك قطرةً أبدًا، إنكم منعتم عثمان أن يشرب الماء حتى قتلتموه صائمًا مُحرِمًا فتلقاه الله بالرحيق المختوم. والله لأقتلنك يابن أبي بكر فيسقيك الله الحميم والغساق، قال له محمد:

يا ابن اليهوديةِ النساجةِ ليس ذلك إليك، وإلى من ذكرتَ، إنما ذلك إلى الله ﷻ يسقي أولياءه، ويظميء أعداءه، أنت وضرباؤك ومن تولاه، أما والله لو كان سيفي في يدي ما بلغتم مني هذا، قال له معاوية: أتدري ما أصنع بك؟ أدخلك في جوف حمار، ثم أحرقه عليك بالنار، فقال له محمد: إن فعلتم بي ذلك فطالما فُعِلَ ذلك بأولياء الله، وإني لأرجو هذه النار التي تحرقني بها أن يجعلها الله علي بردًا وسلامًا كما جعلها على خليله إبراهيم، وأن يجعلها عليك وعلى أوليائك كما جعلها على نمروذ وأوليائه، إن الله يحرقك، ومن ذكرته قبل، وإمامك -يعني معاوية- وهذا -وأشار إلى عمرو بن العاص- بنار تلظى عليكم كلما خبت زادها الله سعيرًا، قال له معاوية: إني إنما أقتلك بعثمان، قال له محمد: وما

---

(١) معضل. أخرجه الكندي في ولاة مصر (١/ ٨) من طريق الليث، عن عبد الكريم بن الحارث به.
وهذا إسناد معضل لأن عبد الكريم ثقة من السادسة. فلم يشهد ما جرى.

(٢) موضوع. أخرجها الكندي كذلك في ولاة مصر (١/ ٨) من طريق نصر بن مزاحم، عن أبي مخنف قال: حدثني عبد الملك بن نوفل، عن أبيه به. وإسناده تالف. فيه نصر بن مزاحم: رافضي جلد متروك الحديث. كما في لسان الميزان ت (٥٥١)، وشيخه أبو مخنف لوط بن يحيى: شيعي محترق هالك كما في اللسان ت (١٥٦٨) وت (١١١٦) وعبد الملك بن نوفل مجهول الحال، وقال الحافظ مقبول كما في التهذيب (٦/ ٣٧٩).

أنت، وعثمان؟ إن عثمان عمل بالجور، ونبذ حكم القرآن، وقد قال الله تعالى: ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون؛ فنقمنا ذلك عليه فقتلناه، وحسَّنْتَ أنت له ذلك ونظراؤك، فقد برأنا الله إن شاء الله من ذنبه، وأنت شريكه في إثمه، وعظم ذنبه، وجاعلك على مثاله، قال: فغضب معاوية فقدمه، فقتله، ثم ألقاه في جيفة حمار، ثم أحرقه بالنار. فلما بلغ ذلك عائشة جزعت عليه جزعًا شديدًا وقنتت عليه في دبر الصلاة تدعو على معاوية وعمرو، ثم قبضت عيال محمد إليها، فكان القاسم بن محمد بن أبي بكر في عيالها. (١)

والجواب عن هذه الرواية من وجهين
الأول: أنها باطلة من جهة الإسناد.
الثاني: أنه قد صح عن عائشة في شأن معاوية بن حديج خلاف هذا.

وهو حديث عبد الرحمن بن شماسة قال: أتيت عائشة أسألها عن شيءٍ فقالت ممن أنت؟ فقلت: رجل من أهل مصر، فقالت: كيف كان صاحبكم -ابن حديج - لكم في غزاتكم هذه؟ فقال: ما نقمنا منه شيئًا؛ إن كان ليموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير، والعبد فيعطيه العبد، ويحتاج إلى النفقة فيعطيه النفقة. فقالت: أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر أخي أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا: **"اللهم من ولي من أمر أمتي شيئًا فشق عليهم فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئًا فرفق بهم فارفق به".** (٢)

الوجه الثاني: أن معاوية أمر بقتاله، ولم يأمر بقتله، ولكنه أحبه، وكذلك فعل أنصاره لاشتراكه في الخروج على عثمان.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: وكتب عمرو بن العاص إلى محمد بن أبي بكر:

أما بعد: فتنح فإني لا أحب أن يصيبك مني ظَفَرٌ فإن الناس قد اجتمعوا بهذه البلاد على خلافك، ورفض أمرك، وندموا على اتباعك فهم مسلموك، لو قد التقت حلقتا البطان

(١) موضوع. أخرجه الطبري (٣/ ١٣٢) فقال: قال أبو مخنف فحدثني محمد بن يوسف بن ثابت الأنصاري عن شيخ من أهل المدينة، وذكره مطولا وفيه أبو مخنف شيعي جلد لايقبل عنه مثل هذا والشيخ من أهل المدينة مجهول لايدرى من هو مع ظهور أهل البدع في ذلك الزمان.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٢٨)، وما بين المعقوفين من السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٤٣).

فاخرج منها فإني لك لمن الناصحين، والسلام. وبعث إليه عمرٌو أيضًا بكتاب معاوية إليه أما بعد: فإن غب البغي، والظلم عظيم الوبال، وإن سفك الدم الحرام لا يسلم صاحبه من النقمة في الدنيا والتبعة الموبقة في الآخرة، وإنا لا نعلم أحدًا كان أشد خلافًا على عثمان منك حين تطعن بمشاقصك بين حشاشته وأوداجه، ثم إنك تظن أني عنك نائم، أو ناس ذلك لك حتى تأتي فتأمر على بلاد أنت بها جاري، وجل أهلها أنصاري، وقد بعثت إليك قومًا حناقا عليك يستسقون دمك، ويتقربون إلى الله بجهادك، وقد أعطوا الله عهدًا ليمثلن بك ولو لم يكن منهم إليك ما عدا قتلك ما حذرتك، ولا أنذرتك، ولأحببت أن يقتلوك بظلمك، وقطيعتك، وعدوك على عثمان يوم تطعن بمشاقصك بين حشائشه وأوداجه، ولكن أكره أن أمثل بقرشي، ولن يسلمك الله من القصاص أبدًا أينما كنت، والسلام[1].

ولنفس هذا السبب قتله معاوية بن حديج لما ظفربه: فإنه لما هُزِمَ، وفر عنه أصحابه رجع يمشي، فرأى خربة فأوى إليها، ودخل عمرو بن العاص فسطاط مصر، وذهب معاوية بن حديج في طلب محمد بن أبي بكر، فمر بعلوجٍ في الطريق، فقال لهم: هل مر بكم أحد تستنكرونه؟ قالوا: لا، فقال رجل منهم: إني رأيتُ رجلًا جالسًا في هذه الخربة، فقال: هو هو وربِّ الكعبةِ، فدخلوا عليه فاستخرجوه منها -وقد كاد يموت عطشًا- فانطلق أخوه عبد الرحمن بن أبي بكر إلى عمرو بن العاص وكان قد قدم معه إلى مصر فقال: أَيُقتَلُ أخي صبرًا؟ فبعث عمرو بن العاص إلى معاوية بن حديج أن يأتيه بمحمد بن أبي بكر، ولا يقتله، فقال معاوية: كلا والله، أيقتلون كنانةَ بنَ بشرٍ، وأترك محمد بن أبي بكر، وقد

(١) البداية والنهاية (٧/ ٣١٥)، وأخرجه الطبري (٣/ ١٢٨) وما بعدها فقال: قال أبو مخنف حدثني أبو جهضم الأزدي رجل من أهل الشأم عن عبدالله بن حوالة الأزدي به مطولا، وفي المتن زيادات منكرة وشتائم من علي مثل قوله لمعاوية الفاجر بن الفاجر وكذا لعمرو ولعلها من زيادات أبي مخنف، وقد حذفها ابن كثير في البداية والنهاية؛ لأن أمثال هذه الكلمات تتنافى مع أخلاق الصحابة ﷺ وعلى فرض صحة ذلك فقد جرى بينهم ما هو أكبر وهو سفك الدماء وتلك فتنة طهر الله منها أيدينا فنعوذ بالله أن تخوض فيها ألسنتنا.

كان ممن قتل عثمان، وقد سألهم عثمان الماء، وقد سألهم محمد بن أبي بكر أن يسقوه شربة من الماء، فقال معاوية: لا سقاني الله إن سقيتك قطرةً من الماء أبدًا؛ إنكم منعتم عثمان أن يشرب الماء حتى قتلتموه صائمًا محرمًا، فتلقاه الله بالرحيق المختوم. [(١)]

ففي هذه الرواية فائدتان هامتان:

الأولى: أن معاوية وعده بالقصاص لأنه يرى أنه من قتلة عثمان، وأن معاوية بن حديج قتله وأجهز عليه لنفس السبب.

الثانية: أن عمْرًا بعث لمعاوية بن حديج أن لا يقتل محمد بن أبي بكر، وأن يبعث به إليه، ولكنه قتله. وبهذا يبرأ معاوية بن أبي سفيان من تهمة قتله لمحمد بن أبي بكر.

الوجه الثالث: أن الذي قتله، وأحرقه بالنار في هذه الروايات معاوية بن حديج وليس معاوية ابن أبي سفيان، وهذا خطأ لا يقره الدين الإسلامي -لو صح- ولكنه لايصح؛ لعدم ثبوت الإسناد كما سبق، ولورود ما هو أقوى مما يخالفه، وهو:

الوجه الرابع: عن عمرو بن دينار قال: أتي عمرو بن العاص بمحمد بن أبي بكر أسيرًا فقال: هل معك عهد؟ هل معك عقد من أحد؟ قال: لا فأمر به فقتل. [(٢)]

الوجه الخامس: أن هذا القتل وقع أثناء الحرب التي كانت بين فريقين من المسلمين وهذا أمر قدره الله تعالى وقد كان كل من الفريقين مجتهدًا متأولًا وقد سبق بيان ذلك والله أعلم.

---

(١) البداية والنهاية (٧/ ٣١٥). وأخرجه الطبري فقال: قال أبو مخنف فحدثني محمد بن يوسف بن ثابت الأنصاري عن شيخ من أهل المدينة به مطولا وفيه زيادات منكرة أيضا وقد حذفها ابن كثير -رحمه الله- مما يؤيد أن علماء التاريخ المنصفين يثبتون من كلام هؤلاء المؤرخين المتهمين في دينهم كأبي مخنف ما يناسب التاريخ، وأما ما يتصل بالدين فلا يقبلونه حتى لو جاء في ثنايا القصص التاريخي، والله أعلم.

(٢) أخرجه خليفة في التاريخ (١/ ٤٥)، فقال: حدثنا غندر قال: ثنا شعبة عن عمرو بن دينار به، وهذا صحيح، ولكنه مرسل عمرو بن دينار ثقة ثبت من الرابعة ولد في إمرة معاوية سنة خمس أو ست وأربعين. مات سنة ست، وعشرين ومائة كما في سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٠٠)، والتقريب ت (٥٠٢٤)، ولا يعارض ما روته عائشة من قتل بن حديج لأخيها لجواز أن يأمر عمرو بن العاص بقتله فيقتله معاوية بن حديج.

وخلاصة الجواب عن هذه الشبهة أن معاوية بن أبي سفيان لم يقتل محمد بن أبي بكر، ولم يُمَثِّل به، وإنما قتله من قتله لأنه كان متهمًا عنده بدم عثمان، وقد قامت كل هذه الحروب لأجل القصاص من قتلة عثمان فلذلك قتلوه، وما نُسِبَ إلى عائشة كذب بيِّن.

الشبهة الثالثة: قتل معاوية لحُجْر بن عدي.

وذكروا فيه أن معاوية أمر بسب علي ﷺ على المنابر، واعترض على ذلك حُجْرُ بن عدي، ولم يسب عليًّا، وأن حجر بن عدي أنكر على زياد بن أبيه إطالة الخطبة فبعث به إلى معاوية فقتله لهذين الأمرين.

والجواب من وجوه:

الوجه الأول: بطلان أمر معاوية بسب علي على المنابر الذي جعلوه سببًا لاعتراض حجر بن عدي.

وذلك عن طريق إيراد هذه الرواية بطولها؛ ليبدوَ ما في متنها من التعارض والنكارة، ثم الحكم عليها من جهة الإسناد.

عن أبي مخنفٍ قال: حدثنا خالد بن قطن، عن المجالد بن سعيد الهمداني، والصقعب بن زهير، وفضيل بن خديج، والحسن بن عقبة المرادي، وقد قال كلٌّ: قد حدثني بعضَ هذا الحديث، فاجتمع حديثهم فيما سقت من حديث حجر بن عدي الكندي وأصحابه.

بداية القصة: إن معاوية بن أبي سفيان لما ولَّى المغيرة بن شعبة الكوفة في جمادى سنة إحدى وأربعين دعاه فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: فإني قد أردت إيصاءك بأشياء كثيرةٍ فأنا تاركها اعتمادًا على بصرك بما يرضيني، ويسعد سلطاني ويصلح به رعيتي، ولست تاركًا إيصاءك بخصلة: لا تتحم عن شتم علي وذمه، والترحم على عثمان، والاستغفار له، والعيب على أصحاب علي، والإقصاء لهم، وترك الاستماع منهم، وبإطراء شيعة عثمان -رضوان الله عليه- والإدناء لهم، والاستماع منهم، فقال المغيرة: قد جربت وجربت وعملت قبلك لغيرك فلم يذمم بي دفع، ولا رفع، ولا وضع فستبلوا فتحمد أو تذم، قال: بل نحمد إن شاء الله.

استنكاره ذم علي بن أبي طالب ﷺ ولعنه: أن المغيرة بن شعبة لما ولي الكوفة كان يقوم على المنبر فيذم علي بن أبي طالب وشيعته، وينال منهم، ويلعن قتلة عثمان، ويستغفر لعثمان ويزكيه، فيقوم حجر بن عدي فيقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ (النساء: ١٣٥)، وإني أشهد أن من تذمون أحق بالفضل ممن تطرون، ومن تزكون أحق بالذم ممن تعيبون.[١]

والمغيرة بن شعبة يحذره، فيقول له المغيرة: يا حجر، ويحك! اكفف من هذا، واتق غضبة السلطان وسطوته؛ فإنها كثيرًا ما تقتل مثلك، ثم يكف عنه.

فلم يزل كذلك حتى كان المغيرة يومًا في آخر أيامه يخطب على المنبر، فنال من علي بن أبي طالب ولعنه، ولعن شيعته[٢]، فوثب حجر فنعر نعرة أسمعت كل من كان في المسجد وخارجه، فقال له: إنك لا تدري أيها الإنسان بمن تولع، أو هرمت! مر لنا بأعطياتنا وأرزاقنا؛ فإنك قد حبستها عنا، ولم يكن ذلك لك ولا لمن كان قبلك، وقد أصبحت مولَعًا بذم أمير المؤمنين وتقريظ المجرمين، استجابةً لصرخة الثائر. فقام معه أكثر من ثلاثين رجلًا يقولون: صدق والله حجر! مر لنا بأعطياتنا؛ فإنا لا ننتفع بقولك هذا، ولا يجدي علينا، وأكثروا في ذلك.

---

(١) وهذا على فرض صحته وهو لا يصح فموقف حجر بن عدي بعيد كل البعد عن القسط الذي ذكره الله تعالى في الآية لأنه يثبت لعثمان ما يبرأ منه علي من اللعن والسب والطعن وهل هذا هو القسط وهل يرضى علي بذلك؟! أم أن القسط هو أن يدافع عن علي مع الاعتراف بسابقة عثمان وفضله؟ وهكذا الرواية حتى آخرها يصرح بسب حجر لعثمان مع أن القول الصحيح الذي لا يجوز خلافه - وقد انعقد عليه إجماع أهل السنة بعد خلافهم-: هو أن عثمان أفضل من علي وقد ذكرت هذا سابقًا في فصل فتنة مقتل عثمان وما ترتب عليها.

(٢) وهذا من الكذب الصراح على المغيرة بن شعبة وهو من صنعة أبي الفرج الأصفهاني، فهذا سياق روايته، وأما الطبري فهذا نصه في هذا الموضع: فلم يزل حتى كان في آخر إمارته قام المغيرة فقال في علي، وعثمان كما كان يقول، وكانت مقالته: اللهم ارحم عثمان بن عفان، وتجاوز عنه، وأجزه بأحسن عمله فإنه عمل بكتابك، واتبع سنة نبيك ﷺ، وجمع كلمتنا، وحقن دماءنا، وقتل مظلوما، اللهم فارحم أنصاره، وأولياءه، ومحبيه، والطالبين بدمه، ويدعو على قتلته، فقام حجر بن عدي فنعر نعرة بالمغيرة سمعها كل من كان في المسجد وخارجًا منه وقال. . . إلخ وليس فيه ما ذكره أبو الفرج، والرواية هي هي في تاريخ الطبري (٣/ ٢١٩).

وأخذ قوم المغيرة يلومونه في احتماله إياه فنزل المغيرة ودخل القصر، فاستأذن عليه قومه، ودخلوا ولاموه في احتماله حجرًا، فقال لهم: إني قد قتلته. قالوا: وكيف ذلك؟ قال: إنه سيأتي أميرٌ بعدي فيحسبه مثلي فيصنع به شبيهًا بما ترونه، فيأخذه عند أول وهلة فيقتله شر قتلة. إنه قد اقترب أجلي، وضعف عملي، وما أحب أن أبتدىء أهل هذا المصر بقتل خيارهم وسفك دمائهم، فيسعدوا بذلك وأشقى، ويعز معاوية في الدنيا ويذل المغيرة في الآخرة، سيذكرونني لو قد جربوا العمال.

قال عثمان بن عقبة: فسمعت شيخًا من الحي يقول: قد والله جربناهم فوجدناه خيرهم، أحمدهم للبريء، وأغفرهم للمسيء وأقبلهم للعذر، ثم هلك المغيرة سنة خمسين، فجمعت الكوفة والبصرة لزياد، فدخلها، ووجه إلى حجر فجاءه، وكان له قبل ذلك صديقًا، فقال له: قد بلغني ما كنت تفعله بالمغيرة فيحتمله منك؛ وإني والله لا أحتملك على مثل ذلك أبدًا، أرأيت ما كنت تعرفني به من حب علي ووده، فإن الله قد سلخه من صدري فصيره بغضًا وعداوةً، وما كنت تعرفني به من بغض معاوية وعداوته فإن الله قد سلخه من صدري وحوله حبًا ومودةً[1]، وإني أخوك الذي تعهد، إذا أتيتني وأنا جالس للناس فاجلس معي على مجلسي، وإذا أتيت ولم أجلس للناس فاجلس حتى أخرج إليك، ولك عندي في كل يوم حاجتان: حاجة غدوة، وحاجة عشية، إنك إن تستقم تسلم لك دنياك ودينك، وإن تأخذ يمينًا وشمالًا تهلك نفسك وتشط عندي دمك، إني لا أحب التنكيل قبل التقدمة، ولا آخذ بغير حجة، اللهم اشهد. فقال حجر: لن يرى الأمير مني

(١) وعند الطبري في هذا الموضع زيادة وهي أن زيادا لما قدم البصرة صعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد: فإنا قد جربنا، وجربنا وسسنا، وساسنا السائسون فوجدنا هذا الأمر لا يصلح آخره إلا بما صلح أوله بالطاعة اللينة المشبه سرها بعلانيتها، وغيب أهلها بشاهدهم، وقلوبهم بألسنتهم، ووجدنا الناس لا يصلحهم إلا لين في غير ضعف وشدة في غير عنف، وإني والله لا أقوم فيكم بأمر إلا أمضيته على أذلاله، وليس من كذبة الشاهد عليها من الله، والناس أكبر من كذبة إمام على المنبر ثم ذكر عثمان وأصحابه فقرظهم وذكر قتلته ولعنهم فقام حجر ففعل مثل الذي كان يفعل بالمغيرة اهـ

إلا ما يحب، وقد نصح، وأنا قابل نصيحته[1].

ثم خرج من عنده، فكان يتقيه ويهابه، وكان زياد يدنيه ويكرمه ويفضله، والشيعة تختلف إلى حجر وتسمع منه زياد ينذره قبل خروجه إلى البصرة، وكان زياد يشتو بالبصرة، ويصيف بالكوفة، ويستخلف على البصرة سمرة بن جندب، وعلى الكوفة عمرو بن حريث، فقال له عمارة بن عقبة: إن الشيعة تختلف إلى حجر، وتسمع منه، ولا أراه عند خروجك إلا ثائرًا، فدعاه زياد فحذره ووعظه[2]، وخرج إلى البصرة، واستعمل عمرو بن حريث، فجعلت الشيعة تختلف إلى حجر، ويجيء حتى يجلس في المسجد فتجتمع إليه الشيعة، حتى يأخذوا ثلث المسجد أو نصفه، وتطيف بهم النظارة، ثم يمتلىء المسجد، ثم كثروا، وكثر لغطهم، وارتفعت أصواتهم بذم معاوية وشتمه ونقص زياد[3]. وبلغ ذلك عمرو بن حريث، فصعِد المنبر، واجتمع إليه أشراف أهل المصر فحثهم على الطاعة، والجماعة، وحذرهم الخلاف، فوثب إليه عنقٌ من أصحاب حجر يكبرون، ويشتمون، حتى دنوا منه، فحصبوه وشتموه حتى نزل، ودخل القصر، وأغلق عليه بابه وكتب إلى زيادٍ بالخبر، فلما أتاه أنشد يتمثل بقول كعب بن مالك:

فلما غدوا بالعرض قال سراتنا   علام إذا لم نمنع العرض نزرع

ما أنا بشيء إن لم أمنع الكوفة من حجر، وأدعه نكالًا لمن بعده، ويل أمك حجر! لقد سقط بك العشاء على سرحان.

ثم أقبل حتى أتى الكوفة، فدخل القصر، ثم خرج وعليه قباء سندس، ومطرف خز أخضر، وحجر جالس في المسجد، وحوله أصحابه ما كانوا.

---

(١) لماذا قال له حجر هذه الإجابة مع أنه صرح له ببغض علي هل كان حجر في هذه اللحظة فقط على اعتقاد الشيعة في التقية

(٢) وهذا من زياد شئ حسن يحسب له في هذه الرواية

(٣) وهذا بدوره تفريق للكلمة ودعوة للخروج على حاكم المسلمين فلماذا يقوم حجر بهذا الدور؟ هل هو أعلم بما يصلح الأمر من الحسين بن علي رضي الله عنهما وقد أثنى عليه النبي ﷺ بهذا الصلح الذي قام به.

(فصعد المنبر فحمد الله، وأثنى عليه ثم قال: أما بعد: فإن غِبَّ البغي والغي وخيمٌ، إن هؤلاء جموا فأشروا، وأمنوني فاجترؤوا علي، وأيم الله لئن لم تستقيموا لأداوينكم بدوائكم، وقال: ما أنا بشيءٍ إن لم أمنع باحة الكوفة من حجر، وأدعه نكالًا لمن بعده، ويل أمك يا حجر! سقط العشاء بك على سرحان، ثم قال:

أبلغ نصيحة أن راعي إبلها   سقط العشاء به على سرحان(١)

دعوة ذهاب لحجر، ورفض أصحابه أن يذهب ثم القبض عليه، وما جرى في ذلك من سفك للدماء.

ثم قال لشداد بن الهيثم الهلالي أمير الشرط: اذهب فائتني بحجر، فذهب إليه فدعاه، فقال أصحابه: لا يأتيه، ولا كرامة. قال: فرجعت إليه فأخبرته، فأمر صاحب الشرطة أن يبعث معي رجالًا قال: فبعث نفرًا، قال: فأتيناه، فقلنا: أجب الأمير، قال: فسبُّونا، وشتمونا، فرجعنا إليه، فأخبرناه الخبر، قال: فوثب زيادٌ بأشراف أهل الكوفة، فقال: يا

---

(١) ما بين القوسين زيادة من تاريخ الطبري. ثم ذكر الطبري سببا آخر لقتل حجر واختلافه مع زياد فقال: وأما غير عوانة فإنه قال في سبب أمر حجر ما حدثني علي بن حسن، قال: حدثنا مسلم الجرمي، قال: حدثنا مخلد بن الحسن، عن هشام، عن محمد بن سيرين، قال: خطب زياد يومًا في الجمعة فأطال الخطبة وأخر الصلاة، فقال له حجر بن عدي: الصلاةَ فمضى في خطبته، ثم قال: الصلاة، فمضى في خطبته، فلما خشي حجرٌ فوت الصلاة ضرب بيده إلى كفٍّ من الحصا، وثار إلى الصلاة وثار الناس معه، فلما رأى ذلك زيادٌ نزل فصلى بالناس، فلما فرغ من صلاته كتب إلى معاوية في أمره، وكثر عليه فكتب إليه معاوية أن شده في الحديد ثم احمله إلي، فلما أن جاء كتاب معاوية أراد قوم حجرٍ أن يمنعوه، فقال: لا ولكن سمعٌ وطاعةٌ، فشُدَّ في الحديد، ثم حُمِلَ إلى معاويةَ، فلما دخل عليه قال: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، فقال له معاوية: أمير المؤمنين! أما والله لا أقيلك ولا أستقيلك، أخرجوه فاضربوا عنقه، فأخرج من عنده، فقال حجر للذين يلون أمره: دعوني حتى أصلي ركعتين، فقالوا: صلِّ، فصلى ركعتين خفف فيهما، ثم قال: لولا أن تظنوا بي غير الذي أنا عليه لأحببت أن تكونا أطول مما كانتا، ولئن لم يكن فيما مضى من الصلاة خيرٌ فما في هاتين خيرٌ، ثم قال لمن حضره من أهله: لا تطلقوا عني حديدا، ولا تغسلوا عني دمًا؛ فإني ألاقي معاوية غدًا على الجادة، ثم قُدِّمَ فضُرِبَتْ عنقه.

قال مخلد: قال هشام: كان محمدٌ إذا سُئِلَ عن الشهيد يُغَسَّلُ؟ حدثهم حديث حجر.

قال محمد: فلَقِيَتْ عائشةُ أم المؤمنين معاوية -قال مخلد: أظنه بمكة- فقالت: يا معاويةُ، أين كان حلمُك عن حجر؟ فقال لها: يا أم المؤمنين، لم يحضرني رشيد. قال ابن سيرين: فبلغنا أنه لما حضرته الوفاة جعل يغرغر بالصوت ويقول: يومي منك يا حجر يوم طويل. اهـ

أهل الكوفة، أتشجون بيد، وتأسون بأخرى، أبدانُكم معي، وأهواؤكم مع حجرٍ هذا الهجهاجة الأحمق المذبوب! أنتم معي، وإخوانكم، وأبناؤكم، وعشائركم مع حجر! هذا والله من دحسكم وغشكم، والله لتظهرَن لي براءتُكم أو لآتينكم بقومٍ أقيم بهم أودكم، وصعركم، فوثبوا إلى زياد فقالوا: معاذ الله سبحانه أن يكون لنا فيها ها هنا رأيٌ إلا طاعتك وطاعة أمير المؤمنين، وكل ما ظننا أن فيه رضاك، وما يستبين به طاعتنا وخلافنا لحجر فمرنا به، قال: فليقم كل امرئ منكم إلى هذه الجماعة التي حول حجر، فليدع الرجل أخاه، وابنه، وذا قرابته، ومن يطيعه من عشيرته حتى تقيموا عنه كل من استطعتم، ففعلوا وجعلوا يقيمون عنه أصحابه حتى تفرق أكثرهم وبقي أقلهم.

فلما رأى زيادٌ خفة أصحابه قال لصاحب شرطته: اذهب فائتني بحُجر، فإن تبعك وإلا فمر من معك أن ينتزعوا عُمُدَ السوق، ثم يشدوا عليه حتى يأتوا به، ويضربوا مَنْ حَالَ دونه، فلما أتاه شدادٌ قال له: أجب الأمير، فقال أصحاب حجر: لا والله ولا نعمة عين، لا يجيبه. فقال لأصحابه: شدوا على عمد السوق. فاشتدوا إليها، فأقبلوا بها قد انتزعوها، فقال عمير بن زيد الكلبي أبو العمرطة: إنه ليس معك رجل معه سيف غيري، فما يغني سيفي! قال: فما ترى؟ قال: قم من هذا المكان، فالحق بأهلك يمنعك قومك.

فقام زياد ينظر على المنبر إليهم فغشوا حجرًا بالعمد، فضرب رجل من الحمراء يقال له: بكر بن عبيد رأس عمرو بن الحمق بعمود فوقع.

وأتاه أبو سفيان بن العويمر والعجلان بن ربيعة - وهما رجلان من الأزد - فحملاه، فأتيا به دار رجل من الأزد يقال له: عبيد الله بن موعد، فلم يزل بها متواريًا حتى خرج منها.

وأمر زياد بعض القبائل أن يأتوه به، قال: فقال زياد - وهو على المنبر - لتقم همدان، وتميم، وهوازن، وأبناء بغيض، ومذحج، وأسد، وغطفان، فليأتوا جبانة كندة، وليمضوا من ثم إلى حجر، فليأتوني به. ثم كره أن تسير مضر مع اليمن، فيقع شغب واختلاف، أو تنشب الحمية فيما بينهم. فقال: لتقم تميم، وهوازن، وأبناء بغيض، وأسد، وغطفان، ولتمض مذحج

وهمدان إلى جبانة كندة، ثم ليمضوا إلى حجر فليأتوني به، وليسر أهل اليمن حتى ينزلوا جبانة الصيداويين، وليمضوا إلى صاحبهم فليأتوني به، فخرجت الأزد وخثعم والأنصار وقضاعة وخزاعة، فنزلوا جبانة الصيداويين، ولم تخرج حضرموت مع اليمن لمكانهم من كندة.

قال أبو مخنف: فحدثني سعيد بن يحيى بن مخنف، عن محمد بن مخنف، قال: فإني لَمَعَ أهل اليمن وهم يتشاورون في أمر حُجر، فقال لهم عبد الرحمن بن مخنف: أنا مشير عليكم برأي، فإن قبلتموه رجوت أن تَسلَموا من اللائمة والإثم: أن تلبثوا قليلًا حتى تكفيكم عجلة في شباب مذحج وهمدان ما تكرهون أن يكون من مساءة قومكم في صاحبكم.

فأجمع رأيهم على ذلك، فلا والله ما كان إلا كلًا، ولا حتى أتينا فقيل لنا: إن شباب مذحج وهمدان قد دخلوا، فأخذوا كل ما وجدوا في بني بجيلة.

قال: فمر أهل اليمن على نواحي دور كندة معتذرين، فبلغ ذلك زيادًا، فأثنى على مذحج وهمدان، وذم أهل اليمن. فلما انتهى حجر إلى داره ورأى قلة من معه قال لأصحابه: انصرفوا، فوالله ما لكم طاقة بمن اجتمع عليكم من قومكم، وما أحب أن أعرضكم للهلاك. فذهبوا لينصرفوا، فلحقتهم أوائل خيل مذحج وهمدان، فعطف عليهم عمير بن يزيد، وقيس بن يزيد، وعبيدة بن عمرو، وجماعة، فتقاتلوا معهم، فقاتلوا عنه ساعة فجرحوا، وأسر قيس بن يزيد، وأفلت سائر القوم، فقال لهم حجر: لا أبا لكم! تفرقوا لا تقتلوا؛ فإني آخذ في بعض هذه الطرق. ثم أخذ نحو طريق بني حرب من كندة، حتى أتى دار رجل منهم يقال له: سليمان بن يزيد، فدخل داره، وجاء القوم في طلبه، ثم انتهوا إلى تلك الدار، فأخذ سليمان بن يزيد سيفه، ثم ذهب ليخرج إليهم، فبكت بناته، فقال له حجر: ما تريد؟ لا أبا لك! فقال له: أريد والله أن ينصرفوا عنك؛ فإن فعلوا وإلا ضاربتهم بسيفي هذا ما ثبت قائمه في يدي دونك. فقال له حجر: بئس والله إذن ما دخلت به على بناتك! أما في دارك هذه حائط أقتحمه أو خوخة أخرج منها، عسى الله أن يسلمني منهم ويسلمك؛ فإن القوم إن لم يقدروا عليَّ في دارك لم يضرك أمرهم. قال: بلى، هذه خوخة تخرجك إلى دور بني العنبر من كندة، فخرج معه فتية من

الحي يقصون له الطريق، ويسلكون به الأزقة، حتى أفضى إلى النخع، فقال عند ذلك: انصرفوا، رحمكم الله. فانصرفوا عنه، وأقبل إلى دار عبد الله بن الحارث أخي الأشتر، فدخلها، فإنه لكذلك قد ألقى له عبد الله الفرش، وبسط له البسط، وتلقاه ببسط الوجه وحسن البشر إذ أتي فقيل له: إن الشرط تسأل عنك في النخع وذلك أن أمة سوداء يقال لها: أدماء لقيتهم، فقالت لهم: من تطلبون؟ قالوا: نطلب حجرًا، فقالت: هو ذا قد رأيته في النخع، فانصرفوا نحو النخع؛ فخرج متنكرًا، وركب معه عبد الله ليلًا حتى أتى دار ربيعة بن ناجذ الأزدي، فنزل بها، فمكث يومًا وليلة. فلما أعجزهم أن يقدروا عليه دعا زياد محمد بن الأشعث، فقال: أما والله لتأتيني بحجر أولا أدع لك نخلة إلا قطعتها، ولا دارًا إلا هدمتها، ثم لا تسلم مني بذلك حتى أقطعك إربًا إربًا. فقال له: أمهلني أطلبه. قال: قد أمهلتك ثلاثًا، فإن جئت به وإلا فاعدد نفسك من الهلكى. وأخرج محمد نحو السجن وهو منتقع اللون يتل تلًا عنيفًا، فقال حجر بن يزيد الكندي من بني مرة لزياد: ضمنيه وخل سبيله ليطلب صاحبه، فإنه مخلى سربه أحرى أن يقدر عليه منه إذا كان محبوسًا. قال: أتضمنه لي؟ قال: نعم. قال: أما والله لئن حاص عنك لأوردنك شعوب، وإن كنت الآن عليَّ كريمًا. قال: إنه لا يفعل. فخلى سبيله.

ثم إن حجر بن يزيد كلمه في قيس بن يزيد، وقد أتي به أسيرًا، فقال: ما عليه من بأس، قد عرفنا رأيه في عثمان ﷺ، وبلاءه مع أمير المؤمنين بصفين، ثم أرسل إليه فأتي به، فقال: قد علمت أنك لم تقاتل مع حجر أنك ترى رأيه، ولكن قاتلت معه حمية، وقد غفرنا لك لما نعلمه من حسن رأيك، ولكن لا أدعك حتى تأتيني بأخيك عمير. قال: آتيك به إن شاء الله. قال: هات من يضمنه معك. قال: هذا حجر بن يزيد. قال حجر: نعم، على أن تؤمنه على ماله ودمه. قال: ذلك لك.

فانطلقا فأتيا به، فأمر به فأوقر حديدًا، ثم أخذته الرجال ترفعه، حتى إذا بلغ سررها ألقوه، فوقع على الأرض، ثم رفعوه فألقوه، ففعل به ذلك مرارًا، فقام إليه حجر بن يزيد، فقال: أو لم تؤمنه؟ قال: بلى، لست أهريق له دمًا، ولا آخذ له مالًا. فقال: هذا يشفي به

على الموت، وقام كل من كان عنده من أهل اليمن، فكلموه فيه، فقال: أتضمنونه لي بنفسه متى أحدث حدثًا أتيتموني به؟ قالوا: نعم. فخلى سبيله.

ومكث حجر في منزل ربيعة بن ناجذ يومًا وليلة، ثم بعث إلى ابن الأشعث غلامًا يدعى رشيدًا من سبي أصبهان، فقال له: إنه قد بلغني ما استقبلك به هذا الجبار العنيد، فلا يهولنك شيء من أمره؛ فإني خارج إليك، فاجمع نفرًا من قومك، وادخل عليه، واسأله أن يؤمنني حتى يبعثني إلى معاوية، فيرى فيَّ رأيه. فخرج محمد إلى حجر بن يزيد، وجرير بن عبد الله، وعبد الله أخي الأشتر، فدخلوا إلى زياد فطلبوا إليه فيما سأله حجر، فأجاب، فبعثوا إليه رسولًا يعلمونه بذلك. فأقبل حتى دخل على زياد، فقال له: مرحبًا يا أبا عبد الرحمن، حرب في أيام الحرب، وحرب وقد سالم الناس! (على نفسها تجني براقش)، فقال له: ما خالعت طاعة، ولا فارقت جماعة، وإني لعلى بيعتي. فقال: هيهات يا حجر، أتشج بيد وتأسو بأخرى، وتريد إذا أمكننا الله منك أن ترضى! هيهات والله! فقال: ألم تؤمنني حتى آتي معاوية، فيرى فيَّ رأيه. قال: بلى، انطلقوا به إلى السجن. فلما مضي به قال: أما والله لولا أمانه ما برح حتى يلقط عصبه. فأخرج وعليه برنس في غداة باردة، فحبس عشر ليال، وزياد ما له عمل غير الطلب لرؤوس أصحاب حجر.

فخرج عمرو بن الحمق، ورفاعة بن شداد حتى نزلا المدائن، ثم ارتحلا حتى أتيا الموصل، فأتيا جبلًا فكمنا فيه، وبلغ عامل ذلك الرستاق - وهو رجل من همدان يقال له: عبيد الله بن أبي بلتعة - خبرهما، فسار إليهما في الخيل، ومعه أهل البلد، فلما انتهى إليهما خرجا، فأما عمرو فكان بطنه قد استسقى، فلم يكن عنده امتناع.

وأما رفاعة فكان شابًا قويًا فوثب على فرس له جواد، وقال لعمرو: أقاتل عنك. قال: وما ينفعني أن تقتل؟ انج بنفسك، فحمل عليهم، فأفرجوا له حتى أخرج فرسه، وخرجت الخيل في طلبه، وكان راميًا فلم يلحقه فارس إلا رماه، فجرحه أو عقره، فانصرفوا عنه؛ فأخذ عمرو بن الحمق، فسألوه: من أنت؟ فقال: من إن تركتموه كان أسلم

لكم، وإن قتلتموه كان أضر عليكم، فسألوه فأبى أن يخبرهم، فبعثوا به إلى عبد الرحمن بن عثمان، وهو ابن أم الحكم الثقفي، فلما رأى عمرًا عرفه.

فكتب إلى معاوية بخبره. فكتب إليه معاوية: إنه زعم أنه طعن عثمان تسع طعنات، وإنه لا يتعدى عليه، فاطعنه تسع طعنات كما طعن عثمان، فأخرج فطعن تسع طعنات، فمات في الأولى منهن أو في الثانية، وبعث برأسه إلى معاوية.

وجدَّ زياد في طلب أصحاب حجر وهم يهربون منه، ويأخذ من قدر عليه منهم، فجاء قيس بن عباد الشيباني إلى زياد، فقال له: إن امرءًا هنا يقال له: صيفي بن فسيل، من رؤوس أصحاب حجر، وهو أشد الناس عليك؛ فبعث إليه فأتي به، فقال له زياد: يا عدو الله، ما تقول في أبي تراب؟ فقال: ما أعرف أبا تراب، قال: ما أعرفك به! أما تعرف علي بن أبي طالب! قال: بلى، قال: فذاك أبو تراب، قال: كلا، فذاك أبو الحسن والحسين. فقال له صاحب الشرطة: أيقول لك الأمير هو أبو تراب وتقول أنت: لا! قال: أفإن كذب الأمير أردتَ أن أكذب وأشهدَ له بالباطل كما شهد! قال له زياد: وهذا أيضًا مع ذنبك، عليَّ بالعصي فأتي بها، فقال: ما قولك في علي! قال: أحسن قول أنا قائله في عبدٍ من عبيد الله، أقوله في أمير المؤمنين. قال: اضربوا عاتقه بالعصي حتى يلصق بالأرض، فضرب حتى لصق بالأرض. ثم قال: أقلعوا عنه، ما قولك فيه؟ قال: والله لو شرحتني بالمدي والمواسي ما زلت عما سمعت. قال: لتلعننه أو لأضربن عنقك. قال: إذًا والله تضربها قبل ذلك، فأسعد وتشقى إن شاء الله، قال: أوقروه حديدًا واطرحوه في السجن.

شهادة الشهود على حجر: وجمع زياد من أصحاب حجر بن عدي اثني عشر رجلًا في السجن، وبعث إلى رؤوس الأرباع فأشخصهم، فحضروا، وقال: اشهدوا على حجر بما رأيتموه، وهم عمرو بن حريث، وخالد بن عرفطة، وقيس بن الوليد بن عبد شمس بن المغيرة، وأبو بردة بن أبي موسى، فشهدوا أن حجرًا جمع إليه الجموع، وأظهر شتم الخليفة، ودعا إلى حرب أمير المؤمنين وزعم أن هذا الأمر لا يصلح إلا في آل أبي طالب، ووثب

بالمصر، وأخرج عامل أمير المؤمنين، وأظهر عذر أبي تراب والترحم عليه، والبراءة من عدوه، وأهل حربه، وأن هؤلاء الذين معه رؤوس أصحابه، وعلى مثل رأيه.

فنظر زياد في الشهادة فقال: ما أظن هذه شهادة قاطعة، وأحب أن يكون الشهود أكثر من أربعة.

فكتب أبو بردة بن أبي موسى: (بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما شهد عليه أبو بردة بن أبي موسى لله رب العالمين، شهد أن حجر بن عدي خلع الطاعة، وفارق الجماعة، ولعن الخليفة، ودعا إلى الحرب والفتنة، وجمع إليه الجموع يدعوهم إلى نكث البيعة، وخلع أمير المؤمنين معاوية، وكفر بالله كفرة صلعاء).

فقال زياد: على مثل هذه الشهادة فاشهدوا، والله لأجهدن في قطع عنق الخائن الأحمق، فشهد رؤوس الأرباع الثلاثة الآخرون على مثل ذلك، ثم دعا الناس، فقال: اشهدوا على مثل ما شهد عليه رؤوس الأرباع. فقام عثمان بن شرحبيل التيمي أول الناس، فقال: اكتبوا اسمي. فقال زياد: ابدءوا بقريش، ثم اكتبوا اسم من نعرفه، ويعرفه أمير المؤمنين بالصحة والاستقامة. فشهد إسحاق، وموسى، وإسماعيل بنو طلحة بن عبيد الله، والمنذر بن الزبير، وعمارة بن عقبة، وعبد الرحمن بن هبار، وعمر بن سعد بن أبي وقاص، وشهد عنان، ووائل بن حجر الحضرمي، وضرار بن هبيرة، وشداد بن المنذر أخو الحضين بن المنذر، وكان يدعى ابن بزيعة. فكتب شداد بن بزيعة، فقال: أما لهذا أب ينسب إليه، ألغوا هذا من الشهود. فقيل له: إنه أخو الحضين بن المنذر، فقال: انسبوه إلى أبيه، فنسب، فبلغ ذلك شدادًا، فقال: والهفاه على ابن الزانية؟ أو ليست أمه أعرف من أبيه؛ فوالله ما ينسب إلا إلى أمه سمية. وشهد حجار بن أبجر العجلي، وعمرو بن الحجاج، ولبيد بن عطارد، ومحمد بن عمير بن عطارد، وأسماء بن خارجة، وشمر بن ذي الجوشن، وزحر بن قيس الجعفي، وشبث بن ربعي، وسماك بن مخرمة الأسدي صاحب مسجد سماك، ودعا المختار بن أبي عبيد، وعروة بن المغيرة بن شعبة إلى الشهادة فراغا، وشهد سبعون رجلًا ودفع ذلك إلى وائل بن حجر وكثير بن شهاب يذهبان إلى معاوية بكتاب

زياد ومعهما جماعة من أصحاب حجر ودفع ذلك إلى وائل بن حجر، وكثير بن شهاب، وبعثهما عليهما وأمرهما أن يخرجوهم.

وكتب في الشهود شريح بن الحارث، وشريح بن هانىء. فأما شريح بن الحارث فقال: سألني عنه فقلت: أما إنه كان صوامًا قوامًا. وأما شريح بن هانىء فقال: بلغني أن شهادتي كتبت فأكذبته، ولمته.

وجاء وائل بن حجر وكثير بن شهاب فأخرجا القوم عشية، وسار معهم أصحاب الشرط حتى أخرجوهم، فلما انتهوا إلى جبانة عرزم نظر قبيصة بن ضبيعة العبسي إلى داره في جبانة عرزم، فإذا بناته مشرفات، فقال لوائل وكثير: أدنياني أوص أهلي، فأدنياه. فلما دنا منهن بكين، فسكت عنهن ساعة، ثم قال: اسكتن، فسكتن، فقال: اتقين الله واصبرن، فإني أرجو من ربي في وجهي هذا خيرًا: إحدى الحسنيين؛ إما الشهادة فنعم سعادة، وإما الانصراف إليكن في عافية؛ فإن الذي كان يرزقكن ويكفيني مؤنتكن هو الله تبارك وتعالى وهو حي لا يموت، وأرجو ألا يضيعكن، وأن يحفظني فيكن. ثم انصرف، فجعل قومه يدعون له بالعافية.

وجاء شريح بن هانىء بكتاب، فقال: بلغوا هذا عني أمير المؤمنين، فتحمله وائل بن حجر، ومضوا بهم حتى انتهوا إلى مرج عذراء، فحبسوا به وهم على أميال من دمشق، وهم: حجر بن عدي الكندي، والأرقم بن عبد الله الكندي، وشريك بن شداد الحضرمي، وصيفي بن فسيل الشيباني، وقبيصة بن ضبيعة العبسي، وكريم بن عفيف الخثعمي، وعاصم بن عوف البجلي، وورقاء بن سمي البجلي، وكدام بن حيان، وعبد الرحمن بن حسان العنزيان، ومحرز بن شهاب المنقري، وعبد الله بن جؤية التميمي، وأتبعهم زياد برجلين، وهما عتبة بن الأخنس السعدي، وسعيد بن نمران الهمداني الناعطي، فكانوا أربعة عشر. فبعث معاوية إلى وائل بن حجر، وكثير، فأدخلهما، وفض كتابهما، وقرأه على أهل الشام: (بسم الله الرحمن الرحيم. لعبد الله معاوية بن أبي سفيان أمير المؤمنين، من زياد بن أبي سفيان: أما بعد، فإن الله قد أحسن عند أمير المؤمنين البلاء فأداله من عدوه، وكفاه مؤونة من بغى عليه، إن طواغيت الترابية السابة رأسهم حجر بن عدي،

خلعوا أمير المؤمنين، وفارقوا جماعة المسلمين، ونصبوا لنا حربًا فأطفأها الله عليهم، وأمكننا منهم، وقد دعوت خيار أهل المصر وأشرافهم وذوي النهى والدين، فشهدوا عليهم بما رأوا وعلموا، وقد بعثت إلى أمير المؤمنين، وكتبت شهادة صلحاء أهل المصر وخيارهم في أسفل كتابي هذا".

فلما قرأ الكتاب قال: ما ترون في هؤلاء؟ فقال يزيد بن أسد البجلي: أرى أن تفرقهم في قرى الشام، فتكفيكهم طواغيتها، ودفع وائل كتاب شريح إليه، فقرأه وهو:

(بسم الله الرحمن الرحيم، لعبد الله معاوية أمير المؤمنين، من شريح بن هانىء، أما بعد؛ فقد بلغني أن زيادًا كتب إليك بشهادتي على حجر، وإن شهادتي على حجر أنه ممن يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، حرام المال والدم، فإن شئت فاقتله، وإن شئت فدعه).

وكتب معاوية إلى زياد بحيرته في أمر حجر وأصحابه، وزياد يرد عليه بطلب عقابهم فقرأ كتابه على وائل، وقال: ما أرى هذا إلا قد أخرج نفسه من شهادتكم. فحبس القوم بعد هذا، وكتب إلى زياد: (أما بعد؛ فقد فهمت ما اقتصصت من أمر حجر وأصحابه والشهادة عليهم، فأحيانًا أرى أن أقتلهم أفضل، وأحيانًا أرى أن العفو أفضل من قتلهم).

فكتب زيادٌ إليه مع يزيد بن حجية التيمي: قد عجبت لاشتباه الأمر عليك فيهم مع شهادة أهل مصرهم عليهم، وهم أعلم بهم؛ فإن كانت لك حاجةٌ في هذا المصر فلا تردن حجرًا وأصحابه إليه.

فمر يزيد بحجر، وأصحابه فأخبرهم بما كتبه زياد، فقال له حجر: أبلغ أمير المؤمنين أنا على بيعته لا نقيلها، ولا نستقيلها، وإنما شهد علينا الأعداء والأظناء.

فقدم يزيد بن حجية على معاوية بالكتاب، وأخبره بقول حجر.

فقال معاوية: زياد أصدق عندنا من حجر. وكتب جرير بن عبد الله في أمر الرجلين اللذين من بجيلة، فوهبهما له وليزيد بن أسد، وطلب وائل بن حجر في الأرقم الكندي، فتركه

وطلب أبو الأعور في عتبة بن الأخنس فوهبه له، وطلب حمزة من مالك الهمداني في سعيد بن نمران فوهبه له، وطلب حبيب بن مسلمة في عبد الله بن جؤية التميمي فخلى سبيله.

فقام مالك بن هبيرة، فسأله في حجر فلم يشفعه؛ فغضب، وجلس في بيته. وبعث معاوية هدبة بن فياض القضاعي والحصين بن عبد الله الكلابي، وآخر معهما يقال له: أبو صريف البدري، فأتوهم عند المساء، فقال الخثعمي حين رأى الأعور: يُقتَل نصفنا وينجو نصفنا. فقال سعيد بن نمران: اللهم اجعلني ممن ينجو، وأنت عني راضٍ. فقال عبد الرحمن بن حسان العنزي: اللهم اجعلني ممن يكرم بهو أنهم وأنت عني راض، فطالما عرضت نفسي للقتل، فأبى الله إلا ما أراد.

فجاء رسول معاوية إليهم فإنه لمعهم إذ جاء رسول بتخلية ستة منهم وبقي ثمانية. فقال لهم رسول معاوية: إنا قد أمرنا أن نعرض عليكم البراءة من علي واللعن له، فإن فعلتم هذا تركناكم، وإن أبيتم قتلناكم، وأمير المؤمنين يزعم أن دماءكم قد حلت بشهادة أهل مصركم عليكم، غير أنه قد عفا عن ذلك فابرءوا من هذا الرجل يخل سبيلكم. قالوا: لسنا فاعلين؛ فأمر بقيودهم فحلت، وأتي بأكفانهم فقاموا الليل كله يصلون. فلما أصبحوا قال أصحاب معاوية: يا هؤلاء، قد رأيناكم البارحة أطلتم الصلاة، وأحسنتم الدعاء، فأخبرونا ما قولكم في عثمان، قالوا: هو أول من جار في الحكم، وعمل بغير الحق. فقالوا: أمير المؤمنين كان أعرف بكم. ثم قاموا إليهم وقالوا: تبرءون من هذا الرجل؟ قالوا: بل نتولاه، فأخذ كل رجل منهم رجلًا يقتله، فوقع قبيصة في يدي أبي صريف البدري، فقال له قبيصة: إن الشر بين قومي وقومك أمينٌ، أي آمِنٌ فليقتلني غيرُك، فقال: برَّتك رحم. فأخذ الحضرمي فقتله، وقتل القضاعي صاحبه، ثم قال لهم حجر: دعوني أصلي ركعتين، فإني والله ما توضأت قط إلا صليت، فقالوا له: صل، فصلى ثم انصرف، فقال: والله ما صليتُ صلاةً قط أقصر منها، ولولا أن يروا أن ما بي جزعٌ من الموت لأحببتُ أن أستكثر منها، ثم قال: **اللهم إنا نستعديك على أمتنا، فإن أهل الكوفة قد شهدوا علينا، وإن أهل**

الشام يقتلوننا[١]، أما والله لئن قتلتمونا فإني أول فارسٍ من المسلمين سلك في واديها، وأول رجلٍ من المسلمين نبحته كلابها، فمشى إليه هدبةُ بنُ الفياض الأعورُ بالسيف، فأرعدت خصائله، فقال: كلا، زعمت أنك لا تجزع من الموت، فإنا ندعك، فابرأ من صاحبك. فقال: ما لي لا أجزع، وأنا أرى قبرًا محفورًا، وكفنًا منشورًا، وسيفًا مشهورًا، وإني والله إن جزعت لا أقول ما يسخط الرب، فقتله.

وأقبلوا يقتلونهم واحدًا واحدًا حتى قتلوا ستة نفرٍ، فقال عبد الرحمن بن حسان وكريم بن عفيف: ابعثوا بنا إلى أمير المؤمنين، فنحن نقول في هذا الرجل مثل مقالته. فبعثوا إلى معاوية فأخبروه، فبعث: ائتوني بهما، فالتفتا إلى حجر، فقال له العنزي: لا تبعد يا حجر، ولا يبعد مثواك؛ فنعم أخو الإسلام كنت، وقال الخثعمي نحو ذلك. ثم مضى بهما، فالتفت العنزي، فقال متمثلًا:

كفى بشفاة القبر بعدًا لهالك وبالموت قطاعًا لحبل القرائن

فلما دخل عليه الخثعمي قال له: الله مالله يا معاوية! إنك منقول من هذه الدار الزائلة إلى الدار الآخرة الدائمة، ومسئول عما أردت بقتلنا، وفيما سفكت دماءنا. فقال: ما تقول في علي؟ قال: أقول فيه قولك، أتبرأ من دين عليٍّ الذي كان يدين الله به! وقام شمر بن عبد الله الخثعمي فاستوهبه، فقال: هو لك، غير أني حابسه شهرًا، فحبسه، ثم أطلقه على ألا يدخل الكوفة ما دام له سلطان. فنزل الموصل، فكان ينتظر موت معاوية ليعود إلى الكوفة، فمات قبل معاوية بشهر.

وأقبل على عبد الرحمن بن حسان، فقال له: يا أخا ربيعة، ما تقول في علي؟ قال: أشهد أنه من الذاكرين الله كثيرًا والآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، والعافين عن الناس. قال: فما تقول في عثمان؟ قال: هو أول من فتح أبواب الظلم، وأرتج أبواب الحق، قال: قتلتَ نفسك، قال: بل إياك قتلتُ، لا ربيعةَ بالوادي؛ يعني أنه ليس ثَمَّ أحد من قومه

(١) وهذا على فرض صحته فيه اعتذارٌ عن معاوية ﷺ فيما فعل؛ لأنه ما قتله إلا بعد شهادة أهل بلده عليه.

فيتكلم فيه، فبعث به معاوية إلى زياد، وكتب إليه: إن هذا شر من بعثتُ به، فعاقبه بالعقوبة التي هو أهلها واقتله شر قتلة، فلما قدم به على زياد بعث به إلى قس الناطف، فدفنه حيًا.

ذكر عدد من قتل: قال أبو مخنف عن رجاله: فكان من قتل منهم سبعة نفر: حجر بن عدي، وشريك بن شداد الحضرمي، وصيفي بن فسيل الشيباني، وقبيصة بن ضبيعة العبسي، ومحرز بن شهاب المنقري، وكدام بن حيان العنزي، وعاصم بن عوف البجلي، وورقاء بن سمي البجلي، وأرقم ابن عبد الله الكندي، وعتبة بن الأخنس السعدي من هوازن، وسعيد بن نمران الهمذاني.

وبعث معاوية إلى مالك بن هبيرة لما غضب بسبب حجر مائة ألف درهم، فرضي.

قال أبو مخنف: فحدثني ابن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، قال: أدركت الناس يقولون: أول ذلك دخل الكوفة قتل حجر، ودعوة زياد، وقتل الحسين، قال: وجعل معاوية يقول عند موته: أي يوم لي من ابن الأدبر طويل! قال أبو مخنف: وحدثني عبد الملك بن نوفل بن مساحق من بني عامر بن لؤي أن عائشة بعثت عبد الرحمن بن الحارث بن هشام إلى معاوية في حجر وأصحابه، فقدم عليه وقد قتلهم، فقال له: أين غاب عنك حلم أبي سفيان؟ فقال: حين غاب عني مثلك من حلماء قومي، وحملني ابن سمية فاحتملت.

قال: وكانت عائشة رضي الله عنها تقول: لولا أنا لم نغير شيئًا قط إلا آلت بنا الأمور إلى أشد مما كنا فيه لغيرنا قتل حجر، أما والله إن كان لمسلمًا ما علمته حاجًّا معتمرًا.[1]

---

(١) موضوع بهذا السياق. أخرجه أبو الفرج في الأغاني (٤/ ٤٢٠-٤٢٧)، والطبري في تاريخه (٣/ ٢١٨-٢٣٢) من طريق هشام بن محمد، عن أبي مخنف به مفصلًا مطولًا، وذكره ابن سعد في الطبقات من غير تصريح بإسناده قال: وذكر بعض رواة العلم (٦/ ٢١٨). وهذه القصة تدور على أبي مخنف واسمه لوط بن يحيى؛ قال أبو حاتم: متروك الحديث (الجرح والتعديل ٧/ ١٨٢) وقال ابن عدي: وهو شيعي محترق صاحب أخبارهم لا أعلم له من الأحاديث المسندة ما أذكره وإنما له من الأخبار المكروه الذي لا أستحب ذكره. اهـ من الكامل لابن عدي (٦/ ٩٣)، وانظر: لسان الميزان (ت١٥٦٨). وأخرجه البلاذري فقال: وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي وأبو خيثمة قالا: حدثنا وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، حدثنا محمد بن الزبير الحنظلي به. وهو منكر وإسناده فيه محمد بن الزبير الحنظلي: متروك الرواية. وأخرجه ابن عساكر ١٢/ ٢١٥ من طريق محمد بن الزبير هذا بقريب من هذا اللفظ.

والجواب عن هذه الرواية الطويلة من وجوه:

الأول: أن إسنادها هالك؛ مدارها على أبي مخنف: متروك ورأس في التشيع، ولو كان صدوقًا لرُدَّ حديثه من أجل بدعته، فكيف وهو متروك.

الثاني: وعلى فرض الصحة، فبالنظر إلى متن القصة نلاحظ أمورًا.

منها: أن المغيرة بن شعبة لم يصرح بسب علي.

ومنها: أن الشعبي شهد له بحسن السيرة.

ومنها: أن المغيرة لما لعن قتلة عثمان وأثنى عليه قال حجر: إن من تثني أولى بالذم من تمدحه وهذا يعني أحد أمرين:

وروى ابن عساكر هذه القصة ١٢/ ٢١٤ من طريق أبي معشر مرسلًا. وهو ضعيف وفيه إعضال. وفي الإسناد إليه القاسم بن سالم ترجم له الخطيب ١٢/ ٤٤٩ ولم أر فيه جرحًا أو تعديلًا. فهو مجهول.

وقد ساق البلاذري في كتابه أنساب الأشراف جملة من الآثار في قتل حجر نسوق بعضها باختصار ففيها فوائد.

١- عن عوانة قال: جمع معاوية لزياد البصرة والكوفة، فأتى الكوفة فبعث إلى حجر فأجلسه معه على السرير، وقال: يا أبا عبد الرحمن، إن الأمر الذي كنا فيه مع علي كان باطلًا، وإنما الأمر ما نحن فيه الآن، فقال حجر: كلا والله يا أبا المغيرة، ولكن الدنيا استمالتك وأفسدتك، فالله المستعان. فقال زياد: يا أبا عبد الرحمن، هذا مقعدك، ولك في كل يوم عشر حوائج لا ترد عنها، واضبط لسانك وأمسك يدك، فوالله لئن أقطرت من دمك قطرةً لأستفرغنه كله، وأنت تعلم أني إذا قلت فعلت، فقال: لست من هذا في شيء. ضعيف جدًا. فيه هشام بن محمد بن السائب الكلبي رافضي متروك الرواية.

٢- وحدثني هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم، قال: لما أتي معاوية بحجر بن عدي وأصحابه حبسهم بمرج عذراء، فأوصى حجر فقال: ادفنوني وما أصاب الأرض من دمي، ولا تطلقوا حديدي، فأني سألقى معاوية غدًا؛ إني والله ما قتلت أحدًا، ولا أحدثت حدثًا، ولا آويت محدثًا.

٣- عن ابن أبي مليكة أن معاوية لما حج أتى باب عائشة -رحمها الله- يستأذن فلم تأذن له، فلم يزل بها ذكوان غلامها حتى أذنت له، فذكرت أمر حجر فقال: خشيت فتنةً فكان قتله خيرًا من حرب تهراق فيها الدماء وتستحل المحارم، فدعيني يفعل الله بي ما يشاء، فقالت: ندعك والله، ندعك والله. **وإسناده حسن.**

٤- حدثني عمرو بن محمد، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا علي بن زيد، قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: دخل معاوية على عائشة فقالت: ويحك فعلت وفعلت، وقتلت بعد ذلك حجرًا وأصحابه، أما خفت أن أقعد لك رجلًا يقتلك؟ قال: ما كنت لتفعلي فأنا في بيت أمان، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: "قيد الإسلام القتل"؛ كيف أنا في حوائجك وما بيني وبينك؟ قالت: صلح، قال: فدعينا وإياهم حتى نلقى ربنا. وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد جدعان.

الأول: أن يكون حُجرًا يعتقد أن عليًّا هو الذي قتل عثمان، وهذا باطل.

الثاني: أن يكون حُجرٌ يعتقد أن عثمان أولى باللعن، والذم من الخوارج الذين قتلوه وهذا أيضًا باطل.

ومنها: اعتراض حجر على المغيرة في المسجد مما يخالف أصول النصيحة في الإسلام.

ومنها: تصريح حجر وأصحابه بلعن معاوية.

ومنها: أن زيادًا لما جاء، وصعد المنبر لم يصرح بسب علي رضي الله عنه وإنما أثنى على عثمان رضي الله عنه

ومنها: أن سلوك حجر في النهاية أدى إلى سفك الدماء، وإزهاق الأرواح ولو سكت عليه الخليفة لأدى إلى الخروج، وإحداث الفتنة التي تُضعِفُ الدولة.

ومنها: وأهم ما في هذا السياق أن معاوية لم يقتله إلا بشهادة الشهود الذين هم من أهل بلده.

ومنها: أن قول عائشة في حجر كان بحسب علمها فيه، ولم تكن من الكوفة، ولم تعلم ما قام به من الفتن والانقلابات.

ومنها: التعارض في كثير من فقرات القصة في سلوك حجر وأصحابه؛ مما يدل على اضطراب الرواية وعدم اتفاق رواتها على موقف واحد لحجر.

وهكذا وبالنظر في هذه القصة ترى في متنها من التعارض والتناقض ما ينطق بكذبها وتلفيقها، وأقل ما يقال في التعليق على سياق هذه القصة لو صح: لو كان حجرٌ كذلك فعلًا لكان يجب أن يقتل، ولكان قتله منقبة للأمير الذي قتله، ولكننا لا نقول بهذا في حجر رضي الله عنه؛ لأن هذا السياق لا يصح.

الوجه الثالث: أن ما يمكن قبوله من هذه الروايات لا يوجد فيه شيءٌ من هذا التفصيل المزري بصحابة النبي ﷺ: ولكن الذي صح من هذا كله هو أن زيادًا كتب إلى معاوية في حجر وأصحابه فلما قدموا عليه قتلهم.[1]

١- عن ابن سيرين قال: أمر معاوية بقتل حجر بن عدي الكندي، فقال حجر: لا تحلوا عني قيدًا - أو قال: حديدًا - وكفنوني بدمي، وثيابي.[1]

---

(١) بمعناه من الاستيعاب ترجمة حجر بن عدي.

٢- وعن مصعب بن عبد الله الزبيري قال: حجر بن عدي الكندي يكنى أبا عبد الرحمن كان قد وفد إلى النبي ﷺ وشهد القادسية، وشهد الجمل وصفين مع علي ﵁، قتله معاوية بن أبي سفيان بمرج عذراء وكان له ابنان عبد الله وعبد الرحمن قتلهما مصعب بن الزبير صبرًا وقُتِل حجر سنة ثلاث وخمسين.(٢)

٣- وعن أبي إسحاق قال: رأيت حجر بن عدي حين أخذه معاوية وهو يقول: هذه بيعتي لا أقيلها ولا أستقيلها سماع الله والناس.(٣)

٤- وقال ابن عبد البر في الاستذكار(٤): وأما حجر بن عدي فقتله معاوية صبرًا بعث به إليه زياد بن أبي سفيان.

فإن قيل لماذا قتله معاوية وهو صحابي جليل، وهل أذنب لما امتنع من سب علي على المنابر؟ فالجواب من وجوه:

الوجه الأول: ما سبق بيانه من أن معاوية لم يقتل حجرًا لأنه امتنع عن سب عليّ، فهذا لايصح ولايعول عليه بحال، وأولى ما ذكر في سبب مقتل حجر بن عدي هو أن زيادًا أمير الكوفة من قبل معاوية قد خطب خطبة أطال فيها فنادى حجر بن عدي الصلاة فمضى زياد في الخطبة فما كان من حجر إلا أن حصبه هو وأصحابه فكتب زياد إلى معاوية ما كان من حجر وعدّ ذلك من الفساد في الأرض وقد كان حجر يفعل مثل ذلك مع من تولّى الكوفة قبل زياد، فأمر أن يسرح إليه فلما جيء به إليه أمر بقتله، وسبب تشدد معاوية في قتل حجر هو محاولة حجر البغي على الجماعة وشق عصا المسلمين واعتبره من السعي

---

(١) رجاله ثقات. أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/ ٢٧٣)، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين به.

وأخرجه أيضًا: الحاكم (٣/ ٥٣٣) من طريق محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا إبراهيم الحربي، ثنا مصعب بن عبد الله الزبيري به.

(٢) مستدرك الحاكم (٣/ ٥٣١) عن أبي بكر محمد بن أحمد بن بالويه، عن إبراهيم الحربي، عنه. ومصعب من الطبقة العاشرة وهذا قوله لم يسنده.

(٣) **إسناده حسن**. أخرجه الطبراني في الكبير (٤/ ٣٤: ٣٥٦٩) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطواني، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق به. وإسناده حسن فيه معاوية بن هشام صدوق له أوهام وقال أحمد بن حنبل: هو كثير الخطأ. اهـ تهذيب التهذيب (١٠/ ١٩٦).

(٤) الاستذكار (٥/ ١٢١).

بالفساد في الأرض، وخصوصًا في الكوفة التي خرج منها جزء من أصحاب الفتنة على عثمان، فإن كان عثمان سمح بشيء من التسامح في مثل هذا القبيل الذي انتهى بمقتله، وجرّ على الأمة عظائم الفتن حتى كلّفها ذلك من الدماء أنهارًا.

فإن معاوية أراد قطع دابر الفتنة من منبتها بقتل حجر وجميع الحكومات لا تعاقب على هذا الفعل الذي قام به حجر بأقل من القتل، وأما سعة صدر معاوية وحلمه فهو فيما إذا كان الخطأ في شخصه أما إذا كان حق الجماعة فلا ولاسيما في الكوفة التي أخرجت العدد الأكبر من أهل الفتنة الذين بغوا على عثمان بسبب مثل هذا التسامح فكبدا الأمة من دمائها وسمعتها ما كانت في غنى عنه لو أن هيبة الدولة حفظت بتأديب عدد قليل من أهل الرعونة والطيش في الوقت المناسب، وكما أن عائشة كانت تود لو أن معاوية شمل حجرا بسعة صدره إلا أن معاوية مع حلمه كان في مواقف الحكم يتبصر في عاقبة عثمان وما جر إلى تمادي الذين اجترءوا عليه. [(١)]

الوجه الثاني: أن معاوية إما م مجتهد، والأصل أن قتل الإمام بحق

قال ابن العربي: فإن قيل فقد قتل حجر بن عدي وهو من الصحابة مشهور بالخير صبرًا أسيرًا بقول زياد وبعثت إليه عائشة في أمره فوجدته قد فات بقتله، قلنا: قد علمنا قتل حجر كلنا واختلفنا، فقائل يقول: قتله ظلمًا، وقائل يقول: قتله حقًا.

فإن قيل: الأصل قتله ظلمًا إلا ما إذا ثبت عليه ما يوجب قتله، قلنا: الأصل أن قتل الإمام بالحق فمن ادعى أنه بالظلم فعليه الدليل، ولو كان ظلمًا محضًا لما بقي بيت إلا لعن فيه معاوية وهذه مدينة السلام دار خلافة بني العباس وبينهم وبين بني أمية ما لا يخفى على الناس، مكتوب على أبواب مساجدها خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ثم معاوية خال المؤمنين ﷺ.

(١) بمعناه من تعليق الخطيب على العواصم من القواصم (٢١٩).

ولكن حجرًا فيما يقال رأى من زياد أمورًا منكرة[١] فحصبه وخلعه وأراد أن يقيم الخلق للفتنة فجعله معاوية ممن سعى في الأرض فسادًا، وقد كلمته عائشة في أمره حين حج فقال لها: (دعيني وحجرا حتى نلتقي عند الله) وأنتم معشر المسلمين أولى أن تدعوهما حتى يقفا بين يدي الله مع صاحبهما العدل الأمين المصطفى المكين وأنتم ودخولكم حيث لا تشعرونَ فما لكم لا تسمعون![٢]

وعليه فقتل معاوية لحجر وأصحابه كان اجتهادًا رأى فيه معاوية ﷺ ارتكاب أخف الضررين بقتله حتى لا يكون داعي فتنة.

الوجه الثالث: إمامة معاوية باعتراف حجر نفسه ولم يصح لعنه له ولاخلعه.

وهناك شئ هام جدًّا، وهو أن حجرًا نفسه لم يخلع معاوية ولم يخرج عليه، وإنما كان اعتراضه على زياد، ولما قدم على معاويةَ سَلَّمَ عليه بالإمارة.

قال ابن عبد البر: ولما ولَّى معاويةُ زيادًا العراق وما وراءها وأظهر من الغلظة وسوء السيرة ما أظهر خلعه حجر ولم يخلع معاوية، وتابعه جماعةٌ من أصحاب عليٍّ وشيعته وحصبه يومًا في تأخير الصلاة هو وأصحابه فكتب فيه زياد إلى معاوية، فأمره أن يبعث به إليه فبعث إليه مع وائل بن حجر الحضرمي في اثني عشر رجلًا كلهم في الحديد فقتل معاوية منهم ستة واستحيا ستة، وكان حجر ممن قُتِلَ فبلغ ما صنع بهم زياد إلى عائشة أم المؤمنين فبعثت إلى معاوية عبد الرحمن فوجده قد قتل هو وخمسة من أصحابه فقال لمعاوية: أين عزب عنك حلم أبي سفيان في حجرٍ وأصحابه؟ ألا حبستهم في السجون وعرضتهم للطاعون؟ قال: حين غاب عني مثلك من قومي. فعاتبه في ذلك، فقال: فما أصنع؛ كتب إليَّ فيهم زيادٌ يشدد أمرهم، ويذكر أنهم سيفتقون عليَّ فتقًا لا يرقع؟ ثم قدم

---

(١) قال محب الدين الخطيب: كان زياد في خلافة علي واليًا من ولاته وكان حجر بن عدي من أولياء زياد وأنصاره، ولم يكن ينكر عليه شيئًا فلما صار من ولاة معاوية صار ينكر عليه مدفوعا بعاطفة التحزب والتشيع وكان حجر يفعل ذلك مع من تولى الكوفة لمعاوية قبل زياد فلمعاوية عذر إذا رأى أن حجرًا ممن سعى في الأرض فسادا. العواصم من القواصم (٢٢٠)

(٢) العواصم من القواصم (٢١٩).

معاوية المدينة فدخل على عائشة، فكان أول ما بدأته به قتل حجر في كلام طويل جرى بينهما ثم قال: فدعيني وحجرًا حتى نلتقي عند ربنا. (١)

الوجه الرابع: أن معاوية لم يقتلهم على الفور من غير تبين وشهود واستخارة.

أما قضاء معاوية ﷺ في حجر ﷺ وأصحابه فإنه لم يقتلهم على الفور، ولم يطلب منهم البراءة من علي ﷺ كما تزعم بعض الروايات، بل استخار الله سبحانه وتعالى فيهم، واستشار أهل مشورته، ثم كان حكمه فيهم أن قتل بعضهم، واستحيى بعضهم، والعمدة في ذلك ما يرويه صالح بن أحمد بن حنبل بإسناد حسن، قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا ابن عياش، قال: حدثني شرحبيل بن مسلم، قال: لما بُعِث بحجر بن عدي بن الأدبر وأصحابه من العراق إلى معاوية بن أبي سفيان، استشار الناس في قتلهم، فمنهم المشير، ومنهم الساكت، فدخل معاوية منزله، فلما صلى الظهر قام في الناس خطيبًا فحمد الله وأثنى عليه، ثم جلس على منبره، فقام المنادي فنادى: أين عمرو بن الأسود العنسي؟ فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ألا إنا بحصنٍ من الله حصينٍ لم نؤمر بتركه، وقولك يا أمير المؤمنين في أهل العراق ألا وأنت الراعي ونحن الرعية، ألا وأنت أعلمنا بدائهم، وأقدرنا على دوائهم، وإنما علينا أن نقول: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ (البقرة: ٢٨٥)

فقال معاوية: أما عمرو بن الأسود فقد تبرأ إلينا من دمائهم، ورمى بها ما بين عيني معاوية. ثم قام المنادي فنادى: أين أبو مسلم الخولاني؟ فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد؛ فلا والله ما أبغضناك منذ أحببناك، ولا عصيناك منذ أطعناك، ولا فارقناك منذ جامعناك، ولا نكثنا بيعتنا منذ بايعناك، سيوفنا على عواتقنا، إن أمرتنا أطعناك، وإن دعوتنا أجبناك، وإن سبقناك نظرناك. ثم جلس.

ثم قام المنادي فقال: أين عبد الله بن مِخْمَر الشرعبي؟ فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: وقولك يا أمير المؤمنين في هذه العصابة من أهل العراق؛ إن تعاقبهم فقد أصبت، وإن تعفو فقد أحسنت. فقام المنادي فنادى: أين عبد الله بن أسد القسري؟ فقام فحمد الله

---

(١) الاستيعاب (١/ ٩٧).

وأثنى عليه ثم قال: يا أمير المؤمنين، رعيتك وولايتك وأهل طاعتك، إن تعاقبهم فقد جنوا لأنفسهم العقوبة، وإن تعفو فإن العفو أقرب للتقوى، يا أمير المؤمنين، لا تطع فينا من كان غشومًا ظلومًا، بالليل نؤومًا، عن عمل الآخرة سؤومًا، يا أمير المؤمنين، إن الدنيا قد انخشعت أوتارها، ومالت بها عمادها وأحبها أصحابها، واقترب منها ميعادها. ثم جلس فقلت - القائل هو: إسماعيل بن عياش - لشرحبيل: فكيف صنع؟ قال: قتل بعضًا واستحيى بعضًا، وكان فيمن قتل حجر بن عدي بن الأدبر(١).

الوجه الخامس: أن معاوية خاف من تفريق جماعة المسلمين.

وقد علق ابن العربي على مقتل حجر بن عدي ﷺ فقال: وأراد أن يقيم الخلق للفتنة، فجعله معاوية ممن سعى في الأرض فسادًا، وقد اعتمد معاوية ﷺ في قضائه على قوله ﷺ: "من أتاكم وأمركم جميعٌ على رجلٍ واحدٍ يريد أن يَشُقَّ عصاكم، أو يفرق جماعتكم فاقتلوه"، وقوله ﷺ: "إنه ستكون هَنَاتٌ، وهَنَاتٌ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة، وهي جميعٌ، فاضربوه بالسيف كائنًا من كان" ومما يجدر التذكير به في هذا المقام أن معاوية ﷺ لم يكن ليقضي بقتل حجر بن عدي ﷺ لو أن حجرًا اقتصر في معارضته على الأقوال فقط ولم ينتقل إلى الأفعال.

الوجه السادس: وقفة هامة حول مواقف أهل العراق، ومعرفة الحسن لذلك، وبهذه المعرفة نجّاه الله منهم.

عن يزيد بن الأصم، قال: خرجتُ مع الحسن -يعني ابن علي رضي الله عنهما- وجاريةٌ تَحُتُّ شيئًا من الحِنَّاءِ عن أظفاره، فجاءَتْهُ إِضْبارَةٌ من كُتُبٍ، فقال: يا جاريةُ هاتي المِخْضَب، فصبَّ عليه ماءً، وألقى الكُتُب في الماء، فلم يفتح منها شيئًا، ولم ينظر إليه، فقلتُ: يا أبا محمد! ممن هذه الكُتُب؟ قال: من أهل العراق، من قوم لا يرجعون إلى حقٍّ، ولا يقصرون عن باطل، أما إني لستُ أخشاهم على نفسي، ولكني أخشاهم على ذلك. وأشار إلى الحسين.(٢)

---

(١) انظر: الرواية في مسائل الإمام أحمد رواية ابنه صالح (٢/ ٣٢٨ - ٣٣١).

(٢) حسن. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٦٩١) عن ابن عُيينة، عن عُبيد الله بن عبد الله بن الأصم، عن عمه يزيد بن الأصم به. وسنده جيد على شرط مسلم، وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٤٣): ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن الحكم بن أبي زياد، وهو ثقة.

ومن هذا الخبر يتبيَّن أن الشيعة كانوا يَسْعَونَ للفتنة، ويُزَيِّنونَ الخروج للحسن ﷺ، وأنه كان يعلم منهم ذلك، ويَحْذَرُهم، ويخافُ منهم على أخيه الحُسين، وقد حصل ما كان يَخشاه، فقد أخرجوا الحُسينَ، ثم خَذَلوه وأَسْلَموه، فكانوا السبب المباشر لاستشهادِه ﷺ.

كذلك كان الأمر مع حُجْرٍ؛ فقد كانت الشيعة قد يَئِسَتْ من إخراج الحَسَن ﷺ، وكان وُجودُه كفيلًا برَدْع هؤلاء المُتربصين للخروج، فلما مات اجتمعوا على حُجْر، وصاروا يُحَرِّضونَه، وقالوا له: أنت شيخُنا، وأحقُّ الناس بإنكار هذا الأمر.

ومما يؤكِّدُ دور أولئك الشيعة في التحريض، وأنهم ما أرادوا بذلك إلا الخروج على الجماعة وقِتالَهم: ما رواه عبد الله بن أحمد، ومن طريقه ابن عساكر (١٢/ ٢٢٠) وابن العديم (٥/ ٢١٢٤) بسند مُقارِب لا بأس به عن إسماعيل بن عياش أنه سأل شرحبيل بن مُسلم عن أصحاب حُجر: ما كان شأنُهم؟ قال: وَجَدُوا كتابًا لهم إلى أبي بلال: إن محمَّدًا وأصحابَه قاتَلوا على التنزيل، فقاتِلوهم أنتم على التأويل. **قلت**: وأبو بلال هو مرداس بن أدية، من كبار رؤوس الخوارج.

الوجه السابع: اجتهاد معاوية ﷺ لا يخلو من حالين؛ إما الإصابة وإما الخطأ.

مع أن معاوية في النهاية لا يعدم أن يكون قد أصاب في اجتهاده، فيكون له أجران، أو اجتهد فأخطأ فله أجر واحد، ويكون خطؤه ﷺ مغمورًا في بحر حسناته. [(١)]

ولو سلمنا أن معاوية ﷺ أخطأ في قتل حجر ﷺ؛ فإن هذا لا مطعن فيه عليه، كيف وقد سبق هذا الخطأ في القتل من اثنين من خيار الصحابة؛ هما: خالد بن الوليد، وأسامة بن زيد.

* أما قصة خالد بن الوليد ﷺ مع بني جذيمة، وقولهم صبأنا بدلًا من أسلمنا كما في حديث عبد الله بن عمر. . وقول النبي ﷺ بعد ذلك: "اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد"[(٢)].

قال الحافظ ابن حجر: وقال الخطابي: الحكمة من تَبَرُّئه ﷺ من فعل خالدٍ مع كونه لم يعاقبه على ذلك لكونه مجتهدًا، أن يعرف أنه لم يأذن له في ذلك خشية أن يعتقد أحد أنه كان بإذنه،

---

(١) من فضائل وأخبار معاوية دراسة حديثية لمحمد زياد بن عمر التكلة.

(٢) البخاري (٤٣٣٩).

ولينزجر غير خالد بعد ذلك عن مثل فعله. . ثم قال: والذي يظهر أن التبرأ من الفعل لا يستلزم إثم فاعله ولا إلزامه الغرامة، فإن إثم المخطئ مرفوع وإن كان فعله ليس بمحمود[١].

* وقصة أسامة بن زيد ﷺ مع الرجل الذي نطق بالشهادتين، وقتل أسامه له بعد نطقها، وقول النبي ﷺ: "يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟. . " الحديث[٢].

وكل ما جرى من أسامة وخالد ناتج عن اجتهاد لا عن هوى وعصبية وظلم[٣].

وبهذا نعلم أن قتل معاوية ﷺ لحجر كان اجتهادًا، وقد كان إمامًا وحق له أن يجتهد، وإذا كان المرؤ مجتهدًا فهو مأجور على اجتهاده على كل حال والله أعلم.

الشبهة الرابعة: شبهة لعن علي ﷺ على المنابر بأمر من معاوية ﷺ

وفحوى هذه الفرية أن معاوية أمر الخطباء على المنابر بلعن علي واستمر الأمر على ذلك في عهد بني أمية.

والجواب على هذه الشبهة من وجوه:

الوجه الأول: أن هذه دعوى تحتاج إلى دليل، وهي مفتقرة إلى صحة النقل؛ وهذا الأثر في قصة لعن علي على منابر بني أمية موضوع.[٤]

ثم إن هذا الأثر وهو الوحيد الذي ورد فيه التصريح المباشر بقصة اللعن وهو المشهور، وهو الذي يتمسك به عامة أهل البدع، والجهل يشير إلى أن عليًا ﷺ كان يلعن معاوية، وعمرو بن العاص، وغيرهم! ! فلماذا لم يتحدثوا عن هذه؟! ! وقد سبق سوق

---

(١) الفتح (١٣/ ١٩٤).

(٢) البخاري (٤٢٦٩، ٦٨٧٢) ومسلم (٩٦).

(٣) رد البهتان عن معاوية بن أبي سفيان ﷺ لأبي عبد الله الذهبي.

(٤) أخرجه الطبري في تاريخه (٥/ ٧١)، وانظر تخريج الرواية بتمامها في شبهة مقتل حجر بن عدي وهذا القدر الذي ورد فيه اللعن والأمر به مروي من طريق علي بن محمد؛ وهو شيخ ابن سعد وهو المدائني فيه ضعف. وشيخه لوط بن يحي (أبو مخنف) ليس بثقة متروك الحديث، وإخباري تالف لا يوثق به، وعامة روايته عن الضعفاء والهلكى والمجاهيل. انظر: السير (٧/ ٣٠٢)، والميزان (٣/ ٤١٩). وفي سندها أيضًا أبو جناب الكلبي، ضعيف، راجع هذه الرواية الطويلة الملفقة في تاريخ الطبري (٥/ ٧١).

هذه الرواية بقريب من تمامها، والحكم عليها في فصل مقتل حجر بن عدي الكندي ﷺ وأما ما سوى هذه الرواية، فهي شبهات واهية، ليس فيها أي دليل على الدعوى.

الوجه الثاني: أن صحبة معاوية وفضله وسيرته مع الرعية ومع أهل البيت بصفة خاصة واعترافه بفضل علي يدل على استحالة ذلك، وقد سبق في الفصل الأول بيان فضله وثناء العلماء عليه فكيف يقولون فيه بهذا الثناء وهو يلعن أمير المؤمنين وابن عم رسول الله ﷺ؟! إن هذا لو حدث لكان رضا منهم بذلك، وما أثر عنهم يدل على العكس فثبت أن ثناءهم عليه دليل على بطلان ما نسب إليه من لعن علي ﷺ، ثم كيف يسمح معاوية ﷺ بذلك؟! وهو الذي لم يصح عنه أبدًا أنه سبّ عليًا أو لعنه مرة واحدة، فضلًا عن التشهير به على المنابر! !. . وقد علق ابن كثير -رحمه الله- في البداية والنهاية (٧/ ٢٨٤) على قصة لعن علي ﷺ على المنابر بعد القنوت، بقوله: ولا يصح هذا. والصحابة ﷺ كانوا أكثر حرصًا من غيرهم على التقيّد بأوامر الشارع الذي نهى عن سباب المسلم ولعنه، و قد قال ﷺ: "من لعن مؤمنًا فهو كقتله"[1].

*** دفع إشكال عن روايتين ربما تمسك بهما أصحاب هذه الدعاوي.**

الأولى: عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعدًا فقال: ما منعك أن تسب أبا تراب؟ فقال: أما ذكرت ثلاثًا قالهن له رسول الله ﷺ، فلن أسبه لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول له لما خلفه في بعض مغازيه فقال له علي: يا رسول الله، خلفتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله ﷺ: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبوة بعدي. وسمعته يقول يوم خيبر: لأعطين الراية رجلًا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، قال: فتطاولنا لها فقال: ادعوا لي عليًا، فأتي به أرمد فبصق في عينه، ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه، ولما نزلت هذه الآية ﴿ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا

---

(١) البخاري (٥٧٠٠).

﴿وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٦١﴾ (آل عمران: ٦١) دعا رسول الله ﷺ عليًا، وفاطمة، وحسنًا، وحسينًا، فقال: اللهم هؤلاء أهلي.[١]

والجواب من وجوه:

الوجه الأول: هذا الحديث لا يفيد أن معاوية أمر سعدًا بسب علي، ولكنه كما هو ظاهر فإن معاوية أراد أن يستفسر عن المانع من سب علي، فأجابه سعد عن السبب، ولم نعلم أن معاوية عندما سمع رد سعد غضب منه، ولا عاقبه. .

الوجه الثاني: أن سكوت معاوية هنا، تصويب لرأي سعد، ولو كان معاوية ظالمًا يجبر الناس على سب علي كما يدَّعون، لما سكت عن سعد، ولأجبره على سبه وهو والٍ مطاع لا يقوى أحد على معارضته، ولكن لم يحدث من ذلك شيء، فعُلم أنه لم يأمر بسبه، ولا رضي بذلك. .

يقول النووي -رحمه الله- في ذلك: قول معاوية هذا، ليس فيه تصريح بأنه أمر سعدًا بسبه، وإنما سأله عن السبب المانع له من السب، كأنه يقول: هل امتنعت تورعًا، أوخوفًا، أو غير ذلك؟ فإن كان تورعًا، وإجلالًا له عن السب، فأنت مصيب محسن، وإن كان غير ذلك فله جواب آخر، ولعل سعدًا قد كان في طائفة يسبون، فلم يسب معهم، وعجز عن الإنكار، أو أنكر عليهم، فسأله هذا السؤال، قالوا: ويحتمل تأويلٌ آخر أن معناه: ما منعك أن تخطئه في رأيه واجتهاده، وتظهر للناس حسن رأينا، واجتهادنا، وأنه أخطأ[٢].

الوجه الثالث: أن معاوية رضي الله عنه إنما قال ذلك على سبيل المداعبة لسعد، وأراد من ذلك استظهار بعض فضائل علي رضي الله عنه، فإن معاوية رضي الله عنه كان رجلًا فطنًا ذكيًا يحب مطارحة الرجال واستخراج ما عندهم، فأراد أن يعرف ما عند سعد في علي -رضي الله عنهما-، فألقى سؤاله بهذا الأسلوب المثير. .

---

(١) صحيح مسلم (٢٤٠٤).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٥/ ١٧٥)، وانظر: المفهم (٦/ ٢٧٨). .

وهذا مثل قوله ﷺ لابن عباسٍ: أنت على ملة علي؟ فقال له ابن عباس: ولا على ملة عثمان، أنا على ملة رسول الله ﷺ[١]. وظاهر قول معاوية هنا لابن عباس جاء على سبيل المداعبة، فكذلك قوله لسعد هو من هذا الباب، وأما ما ادعي من الأمر بالسب، فحاشا معاوية ﷺ أن يصدر منه مثل ذلك، والمانع من هذا عدة أمور: -

الأول: أن معاوية نفسه ما كان يسب عليًا ﷺ، فكيف يأمر غيره بسبه؟ بل كان معظمًا له معترفًا له بالفضل والسبق إلى الإسلام، كما دلت على ذلك أقواله الثابتة عنه.

قال ابن كثير: وقد ورد من غير وجه أن أبا مسلم الخولاني وجماعة معه دخلوا على معاوية فقالوا له: هل تنازع عليًا أم أنت مثله؟ فقال: والله إني لأعلم أنه خير مني وأفضل، وأحق بالأمر مني[٢].

ونقل ابن كثير أيضًا عن جرير بن عبد الحميد عن المغيرة ﷺ قال: لما جاء خبر قتل علي إلى معاوية جعل يبكي، فقالت له امرأته: أتبكيه وقد قاتلته؟ فقال: ويحك، إنك لا تدرين ما فقد الناس من الفضل والفقه والعلم[٣].

الثاني: أنه لا يعرف بنقل صحيح أن معاوية ﷺ تعرض لعلي ﷺ بسب، أو شتم أثناء حربه له في حياته، فهل من المعقول أن يسبه بعد انتهاء حربه معه ووفاته، فهذا من أبعد ما يكون عند أهل العقول، وأبعد منه أن يحمل الناس على سبه وشتمه.

الثالث: أن معاوية ﷺ كان رجلًا ذكيًا، مشهورًا بالعقل والدهاء، فلو أراد حمل الناس على سب علي -وحاشاه من ذلك- أفكان يطلب ذلك من مثل سعد بن أبي وقاص، وهو من هو في الفضل، والورع، مع عدم دخوله في الفتنة أصلًا! ! فهذا لا يفعله أقل الناس عقلًا، وتدبيرًا، فكيف بمعاوية!

---

(١) الإبانة الكبرى لابن بطة (١/ ٣٥٥).

(٢) البداية والنهاية (٨/ ١٣٢).

(٣) نفس المصدر (٨/ ١٣٣).

الرابع: أن معاوية ﷺ انفرد بالخلافة بعد تنازل الحسن بن علي -رضي الله عنهما- له واجتمعت عليه الكلمة والقلوب، ودانت له الأمصار بالملك، فأي نفع له في سب علي؟! بل الحكمة وحسن السياسة تقتضي عدم ذلك، لما فيه من تهدئة النفوس وتسكين الأمور، ومثل هذا لا يخفى على معاوية ﷺ الذي شهدت له الأمة بحسن السياسة، والتدبير.

الخامس: أنه كان بين معاوية ﷺ بعد استقلاله بالخلافة وأبناء علي من الألفة والتقارب ما هو مشهور في كتب السير والتاريخ. . ومن ذلك أن الحسن، والحسين وفدا على معاوية فأجازهما بمائتي ألف، وقال لهما: ما أجاز بهما أحد قبلي، فقال له الحسن: ولم تعط أحدًا أفضل منا. [١]

ودخل مرة الحسن على معاوية فقال له: مرحبًا، وأهلًا بابن رسول الله ﷺ، وأمر له بثلاثمائة ألف. [٢]وهذا مما يقطع بكذب ما ادعي في حق معاوية ﷺ من حمله الناس على سب علي ﷺ؛ إذ كيف يحصل هذا مع ما بينه وبين أولاده من هذه الألفة والمودة.

الرواية الثانية: عن سهل بن سعد ﷺ قال: استُعمل على المدينة رجل من آل مروان قال: فدعا سهل بن سعد فأمره أن يشتم عليًا ﷺ، فأبى سهل، فقال له: أما إذا أبيت فقل: لعن الله أبا تراب، فقال سهل: ما كان لعليٍّ اسمٌ أحب إليه من أبي التراب، وإن كان ليفرح إذا دعي بها، فقال له: أخبرنا عن قصته، لم سمي أبا التراب؟ قال: جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة فلم يجد عليًّا في البيت، فقال: أين ابن عمك؟ فقالت: كان بيني، وبينه شيء فغاضبني فخرج فلم يَقِلْ عندي، فقال رسول الله ﷺ لإنسان: انظر أين هو؟ فجاء فقال: يا رسول الله، هو في المسجد راقد، فجاءه رسول الله ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه فأصابه تراب، فجعل رسول الله ﷺ يمسحه عنه، ويقول: قم أبا التراب قم أبا التراب[٣].

---

(١) البداية والنهاية (٨/ ١٣٩).

(٢) المصدر نفسه (٨/ ١٤٠).

(٣) صحيح مسلم (٢٤٠٩).

والجواب: هذا الادعاء لا أساس له من الصحة، بل إن استشهاد هؤلاء وأمثالهم بهذا الحديث لا حجة فيه، فأين التصريح باسم معاوية فيه؟ ثم إن الرجل من آل مروان، ومن المعروف لدى الجاهل قبل العالم أن معاوية ﵁ سفيانيٌّ وليس مروانيٌّ.

وهل يعقل أن يسع حلم معاوية ﵁ الذي بلغ مضرب الأمثال، سفهاء الناس وعامتهم، وهو أمير المؤمنين؟ ثم يأمر بعد ذلك بلعن الخليفة الراشد علي بن أبي طالب على المنابر، ويأمر ولاته بذلك في سائر الأمصار والبلدان ! والحكم في هذا لكل صاحب عقلٍ وفهمٍ ودينٍ . .

الشبهة الخامسة: ما جرى بينه، وبين الحسن بن علي ﵄.

١- قولهم: إن معاوية اشترى الحسن بالمال، ثم اشترى إحدى زوجاته اللاتي لا يحصين بالمال على أن تسُمَّ زوجها مؤملا لها بزواج يزيد ثم لم يف لها بالوعد خوفا على ولده.

٢- حرمان الحسن من الدفن مع جده بالتعاون مع عائشة.

أولًا: هل اشترى معاوية الحسن بالمال حتى تنازل له عن الخلافة؟

والجواب: لا.

وبيان ذلك: من وجوه.

الوجه الأول: أن النبي ﷺ أخبر بهذا الصلح قبل أن يموت.

الوجه الثاني: أن الحسن بن علي كان معه العدد والعدة، ولم يكن بحاجة إلى مال، ولكنه قَبِلَ الصلح حقنًا لدماء المسلمين.

الوجه الثالث: أن معاوية بادر إلى ذلك هو الآخر حقنًا لدماء المسلمين.

والأصل في هذه الأوجه الثلاثة ما رواه أبو موسى ﵁ قال: سمعت الحسن يقول:

استَقْبَلَ والله الحسنُ بن علي معاويةَ بكتائب أمثال الجبال، فقال عمرو بن العاص: إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها، فقال له معاوية -وكان والله خير الرجلين- أي عمرو، إن قتل هؤلاء هؤلاء، وهؤلاء هؤلاء، من لي بأمور الناس؟ من لي بنسائهم؟ من لي بضيعتهم (أو بضعفتهم)؟ فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس؛ عبد الرحمن بن سمرة، وعبد الله بن عامر بن كريز، فقال: اذهبا إلى هذا الرجل فاعرضا عليه، وقولا له، واطلبا إليه.

فأتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له فطلبا إليه، فقال لهما الحسن بن علي: إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال، وإن هذه الأمة قد عاثت في دمائها، قالا: فإنه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب إليك ويسألك، قال: فمن لي بهذا؟ قالا: نحن لك به، فما سألهما شيئًا إلا قالا: نحن لك به، فصالحه. فقال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة يقول: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر، والحسن بن عليٍّ إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول ﷺ: **"إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين"**.[1]

الوجه الرابع: أن صلح الحسن مع معاوية لم يكن مقابل مال، وإنما كان بنزوله عن الأمر عام إحدى وأربعين في شهر جمادى الأولى، وسمي عام الجماعة؛ لاجتماع الناس على معاوية وهو أول الملوك. للحديث **"ستكون خلافة نبوةٍ ورحمةٍ، ثم يكون ملكٌ ورحمةٌ، ثم يكون ملكٌ وجبريةٌ، ثم يكون ملكٌ عضوضٌ"**.[2]

الوجه الخامس: أن الحسن ﷺ ورد عنه صريحًا ما يُردُّ هذا، وهو ما رواه عبد الرحمن بن جبير ابن نفير عن أبيه قال: قلت للحسن: إن الناس يقولون إنك تريد الخلافة، فقال: قد كانت جماجم العرب في يدي يحاربون من حاربت، ويسالمون من سالمت، فتركتها ابتغاء وجه الله، وحقن دماء أمة محمد ﷺ.[3]

وأما بعض الروايات التي توهم أنه اشتراه بالمال فهي من وضع الكذابين، وإليك بعضها:

الرواية الأولى: قال أبو الفرج في مقاتل الطالبيين: وكان أول شيء أحدث الحسن أنه زاد المقاتلة مائة مائة، وقد كان علي فعل ذلك يوم الجمل، والحسن فعله على حال الاستخلاف، فتبعه الخلفاء من بعد ذلك.

---

(١) صحيح البخاري (٢٥٥٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩). والحديث أخرجه أحمد ٤/ ٢٧٣.

(٣) صحيح. أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٧) من طريق أحمد بن حنبل، عن محمد بن جعفر، عن شعبة قال: سمعت يزيد بن خمير يحدث عن عبد الرحمن بن جبير به، وهذا إسناد صحيح.

وكتب الحسن إلى معاوية مع جندب بن عبد الله الأزدي: (بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله الحسن أمير المؤمنين إلى معاوية بن أبي سفيان، سلام عليك، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد: فإن الله تعالى بعث محمدًا ﷺ رحمة للعالمين، ومنَّةً على المؤمنين، وكافةً إلى الناس أجمعين ﴿لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ فبلغ رسالات الله، وقام على أمر الله حتى توفاه الله غير مقصر ولا وان، حتى أظهر الله به الحق، ومحق به الشرك، ونصر به المؤمنين، وأعز به العرب، وشرف به قريشًا خاصة، فقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ (الزخرف: ٤٤) فلما توفي ﷺ تنازعت سلطانه العرب، فقالت قريش: نحن قبيلته وأسرته وأولياؤه، ولا يحل لكم أن تنازعونا سلطان محمد ﷺ في الناس وحقه، فرأت العرب أن القول كما قالت قريش، وأن الحجة لهم في ذلك على من نازعهم أمر محمد ﷺ فأنعمت لهم العرب، وسلمت ذلك، ثم حاججنا نحن قريشًا بمثل ما حاجت به العرب، فلم تنصفنا قريش إنصاف العرب لها، إنهم أخذوا هذا الأمر دون العرب بالانتصاف والاحتجاج فلما صرنا أهل بيت محمد ﷺ، وأولياءه إلى محاجتهم، وطلب النصف منهم باعدونا، واستولوا بالاجتماع على ظلمنا، ومراغمتنا، والعنت منهم لنا، فالموعد الله، وهو الولي النصير.

وقد تعجبنا لتوثب المتوثبين علينا في حقنا، وسلطان نبينا ﷺ، وإن كانوا ذوي فضيلة وسابقة في الإسلام، فأمسكنا عن منازعتهم مخافة على الدين أن يجد المنافقون والأحزاب بذلك مغمزًا يثلمونه به، أو يكون لهم بذلك سبب لما أرادوا به من فساده، فاليوم فليعجب المتعجب من توثبك يا معاوية على أمر لست من أهله، لا بفضل في الدين معروف، ولا أثر في الإسلام محمود، وأنت ابن حزب من الأحزاب، وابن أعدى قريش لرسول الله ﷺ، ولكن الله خيبك وسترد فتعلم لمن عقبى الدار، تالله لتلقين عن قليل ربك، ثم ليجزينك بما قدمت يداك، وما الله بظلام للعبيد.

إن عليا ﷺ لما مضى لسبيله يوم قبض، ويوم منَّ الله عليه بالإسلام، ويوم يبعث حيًا – ولّاني المسلمون الأمر بعده، فأسأل الله أن لا يزيدنا في الدنيا الزائلة شيئًا ينقصنا به في الآخرة

مما عنده من كرامته، وإنما حملني على الكتاب إليك: الإعذار فيما بيني وبين الله سبحانه وتعالى في أمرك، ولك في ذلك إن فعلت الحظ الجسيم، وللمسلمين فيه صلاح، فدع التمادي في الباطل، وادخل فيما دخل فيه الناس من بيعتي، فإنك تعلم أني أحق لهذا منك عند الله وعند كل أواب حفيظ، ومن له قلب منيب، واتق الله ودع البغي، واحقن دماء المسلمين، ما دخل في السلم والطاعة، ولا تنازع الأمر أهله، ومن هو أحق به منك، ليطفئ الله النائرة بذلك، وتجمع الكلمة، وتصلح ذات البين، وإن أنت أبيت إلا التمادي في غيك نهدت إليك بالمسلمين، فحاكمتك حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين.

فكتب إليه معاوية: بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله أمير المؤمنين إلى الحسن بن علي، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد، فقد بلغني كتابك، وفهمت ما ذكرت به رسول الله ﷺ من الفضل وهو أحق الأولين والآخرين بالفضل كله، قديمه وحديثه، وصغيره وكبيره، فقد والله بلَّغ فأدَّى، ونصح وهدى، حتى أنقذ الله به من التهلكة، وأنار به من العمى، وهدى به من الضلالة، فجزاه الله أفضل ما جزى نبيًّا عن أمته، وصلوات الله عليه يوم ولد ويوم قبض ويوم يبعث حيًّا، وذكرت وفاة النبي ﷺ، وتنازع المسلمين من بعده، فرأيتك صرحت بتهمة أبي بكر الصديق، وعمر الفاروق، وأبي عبيدة الأمين، وحواري الرسول ﷺ، وصلحاء المهاجرين، والأنصار، فكرهت ذلك لك، فإنك امرؤٌ عندنا، وعند الناس غير ظنين، ولا المسيء ولا اللئيم، وأنا أحب لك القول السديد، والذكر الجميل.

إن هذه الأمة لما اختلفت بعد نبيها لم تجهل فضلكم، ولا سابقتكم، ولا قرابتكم من النبي ﷺ، ولا مكانتكم في الإسلام وأهله، فرأت الأمة أن تخرج من هذا الأمر لقريش لمكانها من نبيها، ورأى صلحاء الناس من قريش والأنصار وغيرهم من سائر الناس وعامتهم أن يولوا هذا الأمر من قريش أقدمها إسلامًا وأعلمها بالله وأحبها له، وأقواها على أمر الله، واختاروا أبا بكر، وكان ذلك رأي ذوي الحجى والدين والفضيلة والناظرين للأمة، فأوقع ذلك في صدوركم لهم التهمة، ولم يكونوا بمتهمين، ولا فيما أتوا بمخطئين،

ولو رأى المسلمون فيكم من يغني غناءه أو يقوم مقامه، أو يذب عن حريم المسلمين ذبه، ما عدلوا بذلك الأمر إلى غيره رغبة عنه، ولكنهم عملوا في ذلك بما رأوه صلاحًا للإسلام وأهله، فالله يجزيهم عن الإسلام، وأهله خيرًا.

وقد فهمت الذي دعوتني إليه من الصلح، والحال فيما بيني وبينك اليوم مثل الحال التي كنتم عليها أنتم، وأبو بكر بعد النبيﷺ، ولو علمت أنك أضبط مني للرعية، وأحوط على هذه الأمة، وأحسن سياسة، وأقوى على جمع الأموال، وأكيد للعدو، لأجبتك إلى ما دعوتني إليه، ورأيتك لذلك أهلًا، ولكني قد علمت أني أطول منك ولاية، وأقدم منك لهذه الأمة تجربة، وأكثر منك سياسة، وأكبر منك سنًّا، فأنت أحق أن تجيبني إلى هذه المنزلة التي سألتني، فادخل في طاعتي، ولك الأمر من بعدي، ولك ما في بيت مال العراق من مال بالغًا ما بلغ تحمله إلى حيث أحببت، ولك خراج أي كور العراق شئت، معونة لك على نفقتك، يجبيها لك أمينك، ويحملها إليك في كل سنة، ولك ألا أتولى عليك بالإساءة ولا تقضى دونك الأمور، ولا تعصى في أمر أردت به طاعة الله ﷻ، أعاننا الله وإياك على طاعته إنه سميع مجيب الدعاء والسلام.

قال جندب: فلما أتيت الحسن بن علي بكتاب معاوية قلت له: إن الرجل سائر إليك، فابدأ أنت بالمسير حتى تقاتله في أرضه وبلاده وعمله، فإما أن تقدر أنه يتناولك فلا والله حتى يرى يومًا أعظم من يوم صفين، فقال: أفعل، ثم قعد عن مشورتي، وتناسى قولي.

قال: وكتب معاوية إلى الحسن بن علي: بسم الله الرحمن الرحيم، أما بعد، فإن الله ﷻ يفعل في عباده ما يشاء، ﴿لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ وَهُوَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ فاحذر أن تكون منيتك على يد رعاع من الناس، وايئس من أن تجد فينا غميزة، وإن أنت أعرضت عما أنت فيه وبايعتني، وفيت لك بما وعدت، وأجزت لك ما شرطت، وأكون في ذلك كما قال أعشى بني قيس بن ثعلبة:

وإن أحد أسدى إليك أمانة... فأوف بها تدعى إذا مت وافيا

ولا تحسد المولى إذا كان ذا غنى... ولا تجفه إن كان في المال فانيا

ثم الخلافة لك من بعدي، فأنت أولى الناس بها، والسلام.

فأجابه الحسن بن علي: بسم الله الرحمن الرحيم، أما بعد، وصل إليَّ كتابك تذكر فيه ما ذكرت، فتركت جوابك خشية البغي عليك، وبالله أعوذ من ذلك، فاتبع الحق تعلم أني من أهله، وعلي إثم أن أقول فأكذب، والسلام.

فلما وصل كتاب الحسن إلى معاوية قرأه، ثم كتب إلى عماله على النواحي نسخة واحدة: بسم الله الرحمن الرحيم، من معاوية أمير المؤمنين إلى فلان بن فلان ومن قبله من المسلمين، سلام عليكم، فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد، فالحمد لله الذي كفاكم مؤنة عدوكم وقتلة خليفتكم، إن الله بلطفه، وحسن صنعه أتاح لعلي بن أبي طالب رجلًا من عباده فاغتاله فقتله، فترك أصحابه متفرقين مختلفين، وقد جاءتنا كتب أشرافهم، وقادتهم يلتمسون الأمان لأنفسهم، وعشائرهم، فأقبلوا إليَّ حين يأتيكم كتابي هذا بجندكم، وجهدكم وحسن عدتكم، فقد أصبتم بحمد الله الثأر، وبلغتم الأمل، وأهلك الله أهل البغي والعدوان، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

قال: فاجتمعت العساكر إلى معاوية بن أبي سفيان، وسار قاصدًا إلى العراق وبلغ الحسن خبر مسيره، وأنه بلغ جسر منبج، فتحرك لذلك وبعث حجر بن عدي يأمر العمال والناس بالتهيؤ للمسير، ونادى المنادي: الصلاة جامعة، فأقبل الناس يثوبون، ويجتمعون، فقال الحسن: إذا رضيت جماعة الناس فأعلمني، وجاء سعيد بن قيس الهمداني، فقال: اخرج، فخرج الحسن - عليه السلام - فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإن الله كتب الجهاد على خلقه، وسماه كرهًا.

ثم قال لأهل الجهاد من المؤمنين: ﴿وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (الأنفال: ٤٦)، فلستم أيها الناس نائلين ما تحبون، إلا بالصبر على ما تكرهون، إنه بلغني أن معاوية بلغه أنا كنا أزمعنا على المسير إليه، فتحرك لذلك، فاخرجوا - رحمكم الله - إلى معسكركم بالنخيلة حتى ننظر وتنظروا، ونرى وتروا، قال: وإنه في كلامه ليتخوف خذلان الناس إياه. قال: فسكتوا فما تكلم منهم أحد، ولا أجاب بحرف، فلما رأى ذلك عدي بن حاتم

قال: أنا ابن حاتم، سبحان الله، ما أقبح هذا المقام؟ ألا تجيبون إمامكم، وابن بنت نبيكم، أين خطباء مضر؟ أين المسلمون؟ أين الخواضون من أهل المصر الذين ألسنتهم كالمخاريق في الدعة، فإذا جد الجد فرواغون كالثعالب، أما تخافون مقت الله، ولا عيبها، وعارها. ثم استقبل الحسن بوجهه فقال: أصاب الله بك المراشد، وجنبك المكاره، ووفقك لما يحمد ورده وصدره فقد سمعنا مقالتك، وانتهينا إلى أمرك، وسمعنا منك، وأطعناك فيما قلت وما رأيت، وهذا وجهي إلى معسكري، فمن أحب أن يوافيني فليواف.

ثم مضى لوجهه، فخرج من المسجد، ودابته بالباب، فركبها، ومضى إلى النخيلة، وأمر غلامه أن يلحقه بما يصلحه، وكان عدي أول الناس عسكرًا.

ثم قام قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري، ومعقل بن قيس الرياحي، وزياد بن صعصعة التيمي، فأنَّبوا الناس، ولاموهم وحرضوهم، وكلموا الحسن بمثل كلام عدي بن حاتم في الإجابة والقبول.

فقال لهم الحسن: صدقتم - رحمكم الله - ما زلت أعرفكم بصدق النية والوفاء بالقول والمودة الصحيحة، فجزاكم الله خيرًا، ثم نزل، وخرج الناس، فعسكروا، ونشطوا للخروج، وخرج الحسن إلى معسكره، واستخلف على الكوفة المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، وأمره باستحثاث الناس وإشخاصهم إليه، فجعل يستحثهم ويخرجهم، حتى التأم العسكر.

ثم إن الحسن بن علي سار في عسكر عظيم وعدة حسنة حتى أتى دير عبد الرحمن فأقام به ثلاثًا حتى اجتمع الناس، ثم دعا عبيد الله بن العباس بن عبد المطلب فقال له: يابن عم، إني باعث معك اثني عشر ألفًا من فرسان العرب، وقراء المصر، الرجل منهم يزن الكتيبة، فسر بهم، وألن لهم جانبك، وابسط وجهك، وافرش لهم جناحك، وأدنهم من مجلسك؛ فإنهم بقية ثقة أمير المؤمنين صلوات الله عليه، وسر بهم على شط الفرات حتى تقطع بهم الفرات، ثم تصير إلى مسكن، ثم امض حتى تستقبل معاوية، فإن أنت لقيته فاحبسه حتى آتيك فإني في إثرك وشيكًا، وليكن خبرك عندي كل يوم، وشاور هذين؛ يعني قيس بن سعد، وسعيد بن قيس، فإذا لقيت معاوية فلا تقاتله حتى يقاتلك، فإن فعل فقاتل، فإن أُصِبت فقيس بن سعدٍ

على الناس، وإن أصيب قيسٌ فسعيد بن قيس على الناس، ثم أمره بما أراد، وسار عبيد الله حتى انتهى إلى شينور حتى خرج إلى شاهي، ثم لزم الفرات والفالوجة حتى أتى مسكن. وأخذ الحسن على حمام عمر، حتى أتى دير كعب، ثم بكر، فنزل ساباط دون القنطرة، فلما أصبح نادى في الناس: الصلاة جامعة، فاجتمعوا، وصعد المنبر، فخطبهم، فحمد الله، فقال: الحمد لله كلما حمده حامد، وأشهد أن لا إله إلا الله كلما شهد له شاهد، وأشهد أن محمدًا رسول الله ﷺ أرسله بالحق، وائتمنه على الوحي. أما بعد، فوالله إني لأرجو أن أكون قد أصبحت بحمد الله ومنه، وأنا أنصح خلق الله لخلقه، وما أصبحت محتملا على مسلم ضغينة، ولا مريدًا له سوءًا ولا غائلةً، ألا وإن ما تكرهون في الجماعة خير لكم مما تحبون في الفرقة، ألا وإني ناظر لكم خيرًا من نظركم لأنفسكم فلا تخالفوا أمري، ولا تردوا عليَّ رأيي، غفر الله لي ولكم، وأرشدني وإياكم لما فيه المحبة والرضا. قال: فنظر الناس بعضهم إلى بعض، قالوا: ما ترونه يريد بماقال؟ قالوا: نظنه والله يريد أن يصالح معاوية، ويسلم الأمر إليه، فقالوا: كفر والله الرجل، ثم شدوا على فسطاطه فانتهبوه حتى أخذوا مصلاه من تحته، ثم شد عليه عبد الرحمن بن عبد الله بن جعال الأزدي فنزع مطرفه عن عاتقه، فبقي جالسًا متقلدًا السيف بغير رداء، ثم دعا بفرسه فركبه، وأحدق به طوائف من خاصته وشيعته، ومنعوه ممن أراده، ولاموه، وضعفوه لما تكلم به، فقال: ادعوا لي ربيعة، وهمدان، فدعوا له، فأطافوا به، ودفعوا الناس عنه، ومعهم شوب من غيرهم، فقام إليه رجل من بني أسد من بني نصر بن قعين يقال له الجراح بن سنان، فلما مر في مظلم ساباط قام إليه، فأخذ بلجام بغلته، وبيده معول، فقال: الله أكبر يا حسن، أشركت كما أشرك أبوك من قبل، ثم طعنه، فوقعت الطعنة في فخذه، فشقته فسقط الحسن إلى الأرض بعد أن ضرب الذي طعنه بسيف كان بيده واعتنقه، وخرا جميعًا إلى الأرض، فوثب عبد الله بن الخطل فنزع المعول من يد جراح بن سنان فخضخضه به، وأكب طبيان بن عمارة عليه، فقطع أنفه ثم أخذوا الآجر فشدخوا وجهه ورأسه، حتى قتلوه.

وحمل الحسن على سرير إلى المدائن، وبها سعد بن مسعود الثقفي واليًا عليها من قبله، وكان علي ولاه فأقره الحسن بن علي، فأقام عنده يعالج نفسه.

قال: ثم إن معاوية وافى حتى نزل قرية يقال لها الحبوبية بمسكن، فأقبل عبد الله بن العباس حتى نزل بإزائه، فلما كان من غدٍ وجه معاوية بخيله إليه فخرج إليهم عبيد الله ابن العباس فيمن معه، فضربهم حتى ردهم إلى معسكرهم، فلما كان الليل أرسل معاوية إلى عبيد الله بن العباس أن الحسن قد راسلني في الصلح، وهو مسلم الأمر إليَّ، فإن دخلت في طاعتي الآن كنت متبوعًا، وإلا دخلت وأنت تابع، ولك إن جئتني الآن أن أعطيك ألف ألف درهم، يعجل لك في هذا الوقت النصف، وإذا دخلت الكوفة النصف الآخر، فانسل عبيد الله ليلًا، فدخل عسكر معاوية، فوفى له بما وعده، فأصبح الناس ينتظرون أن يخرج فيصلي بهم، فلم يخرج حتى أصبحوا، فطلبوه، فلم يجدوه، فصلى بهم قيس بن سعد بن عبادة، ثم خطبهم فقال: أيها الناس، لا يهولنكم ولا يعظمن عليكم ما صنع هذا الرجل الوله الورع -أي الجبان-؛ إن هذا وأباه وأخاه لم يأتوا بيوم خيرٍ قط، إن أباه عم رسول الله ﷺ خرج يقاتله ببدر، فأسره أبو اليسر كعب بن عمر الأنصاري، فأتى به رسول الله ﷺ، فأخذ فداءه فقسمه بين المسلمين، وإن أخاه ولاه علي أمير المؤمنين على البصرة فسرق مال الله ومال المسلمين، فاشترى به الجواري، وزعم أن ذلك له حلال، وإن هذا ولاه علي اليمن، فهرب من بسر بن أرطأة، وترك ولده حتى قتلوه، وصنع الآن هذا الذي صنع.

قال: فتنادى الناس: الحمد لله الذي أخرجه من بيننا، فانهض بنا إلى عدونا، فنهض بهم.

وخرج إليهم بسر بن أرطأة في عشرين ألفا، فصاحوا بهم: هذا أميركم قد بايع، وهذا الحسن قد صالح؛ فعلام تقتلون أنفسكم؟ فقال لهم قيس بن سعد بن عبادة: اختاروا إحدى اثنتين: إما القتال مع غير إمام، أو تبايعون بيعة ضلال، فقالوا: بل نقاتل بلا إمام، فخرجوا، فضربوا أهل الشام حتى ردوهم إلى مصافهم. وكتب معاوية إلى قيس يدعوه، ويمنيه، فكتب إليه قيس: لا والله، لا تلقاني أبدًا إلا وبيني وبينك الرمح. فكتب إليه معاوية: أما بعد، فإنما

أنت يهودي ابن يهودي تشقي نفسك، وتقتلها فيما ليس لك، فإن ظهر أحب الفريقين إليك نبذك وعزلك، وإن ظهر أبغضهما إليك نكل بك، وقتلك، وقد كان أبوك أوتر غير قوسه، ورمى غير غرضه، فأكثر الحز، وأخطأ المفصل فخذله قومه، وأدركه يومه، فمات بحوران طريدًا غريبًا، والسلام. فكتب إليه قيس بن سعد - رحمه الله -: أما بعد: فإنما أنت وثن ابن وثن من هذه الأوثان، دخلت في الإسلام كرهًا، وأقمت عليه فرقًا، وخرجت منه طوعًا، ولم يجعل الله لك فيه نصيبًا، لم يقدم إسلامك، ولم يحدث نفاقك، ولم تزل حربًا لله ورسوله، وحزبًا من أحزاب المشركين، فأنت عدو الله ورسوله، والمؤمنين من عباده. وذكرت أبي، ولعمري ما أوتر إلا قوسه، ولا رمى إلا غرضه، فشغب عليه من لا تشق غباره، ولا تبلغ كعبه، وكان امرأً مرغوبا عنه، مزهودًا فيه. وزعمت أني يهودي ابن يهودي، ولقد علمت وعلم الناس أني وأبي من أنصار الدين الذي خرجت منه، وأعداء الدين الذي دخلت فيه، وصرت إليه، والسلام. فلما قرأ معاوية غاظه، وأراد إجابته، فقال له عمرو: مهلًا، إن كاتبته أجابك بأشد من هذا، وإن تركته دخل فيما دخل فيه الناس، فأمسك عنه.

قال: وبعث معاوية عبد الله بن عامر، وعبد الرحمن بن سمرة إلى الحسن للصلح، فدعواه إليه، وزهداه في الأمر، وأعطياه ما شرط له معاوية، وألا يتبع أحد بما مضى، ولا ينال أحد من شيعة علي بمكروه، ولا يذكر عليًّا إلا بخير، وأشياء اشترطها الحسن. فأجابه الحسن إلى ذلك، وانصرف قيس فيمن معه إلى الكوفة، وانصرف الحسن إليها أيضًا، وأقبل معاوية قاصدًا الكوفة، واجتمع إلى الحسن وجوه الشيعة، وأكابر أمير المؤمنين يلومونه ويبكون إليه جزعًا مما فعله[1].

الرواية الثانية: عن الشعبي، عن سفيان بن الليل، دخل حديث بعضهم في حديث بعض، وأكثر اللفظ لأبي عبيد، قال: أتيت الحسن بن علي حين بايع معاوية، فوجدته بفناء داره، وعنده رهط، فقلت: السلام عليك يا مذل المؤمنين، فقال: عليك السلام يا سفيان،

---

(١) لا أصل له بهذا السياق. وهو من كلام أبي الفرج الأصفهاني الشيعي في مقاتل الطالبيين من غير إسناد، ثم ساق بعد ذلك من الأسانيد ما يدل على بعض كلامه هذا، وكلها لا يصح منها شيء كما سيأتي. وانظر مقاتل الطالبيين في ذكر الحسن بن علي رضي الله عنهما (١/ ١٢ -٢١).

انزل فنزلت، فعلقت راحلتي، ثم أتيته، فجلست إليه، فقال: كيف قلت يا سفيان بن الليل؟ فقلت: السلام عليك يا مذل رقاب المؤمنين. فقال: ما جر هذا منك إلينا؟ فقلت: أنت والله - بأبي أنت وأمي - أذللت رقابنا حين أعطيت هذا الطاغية البيعة، وسلمت الأمر إلى اللعين بن اللعين بن آكلة الأكباد، ومعك مائة ألف كلهم يموت دونك. وقد جمع الله لك أمر الناس. فقال: يا سفيان، إنا أهل بيت إذا علمنا الحق تمسكنا به، وإني سمعت عليًّا يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تذهب الليالي والأيام حتى يجتمع أمر هذه الأمة على رجل واسع السرم، ضخم البلعوم، يأكل، ولا يشبع، لا ينظر الله إليه، ولا يموت حتى لا يكون له في السماء عاذر، ولا في الأرض ناصر، وإنه لمعاوية، وإني عرفت أن الله بالغ أمره. ثم أذن المؤذن، فقمنا على حالب يحلب ناقة، فتناول الإناء، فشرب قائمًا ثم سقاني، فخرجنا نمشي إلى المسجد، فقال لي: ما جاءنا بك يا سفيان؟ قلت: حبكم، والذي بعث محمدًا للهدى، ودين الحق. قال: فأبشر يا سفيان، فإني سمعت عليًّا يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يَرِدُ عليَّ الحوض أهل بيتي، ومن أحبهم من أمتي كهاتين، يعني السبابتين. ولو شئت لقلت هاتين يعني السبابة والوسطى، إحداهما تفضل على الأخرى، أبشر يا سفيان؛ فإن الدنيا تسع البر والفاجر حتى يبعث الله إمام الحق من آل محمدﷺ. هذا لفظ أبي عبيد. وفي حديث محمد بن الحسين، وعلي بن العباس بعض هذا الكلام موقوفًا عن الحسن غير مرفوع إلى النبي ﷺ إلا في ذكر معاوية فقط. [1]

---

(١) موضوع. أخرجه أبوالفرج الأصفهاني في مقاتل الطالبيين قال: فحدثني محمد بن الحسين الأشناني، وعلي بن العباس المقانعي قالا: حدثنا عباد بن يعقوب، قال: أخبرنا عمرو بن ثابت، عن الحسن بن حكم، عن عدي بن ثابت، عن سفيان بن الليل. وحدثني محمد بن أحمد أبو عبيد، قال: حدثنا الفضل بن الحسن المصري قال: حدثنا محمد بن عمروية قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا السري بن إسماعيل، عن الشعبي به.

وهذا إسناد ضعيف، فيه سفيان بن الليل: رافضي غالٍ. قال ابن حجر في لسان الميزان (٣/ ٥٣): سفيان بن الليل الكوفي روى عنه الشعبي، قال العقيلي: كان ممن يغلو في الرفض لا يصح حديثه، وقال أبوالفتح الأزدي، وسفيان: مجهول لا يحفظ له غير هذا، قال النباتي: حديثه لا يرويه إلا السري، وهو لا شيء. اهـ

قال: وسار معاوية حتى نزل النخيلة، وجمع الناس بها، فخطبهم قبل أن يدخل الكوفة خطبةً طويلةً لم ينقلها أحدٌ من الرواة تامةً، وجاءت مقطعة في الحديث، وسنذكر ما انتهى إلينا من ذلك.

الرواية الثالثة: عن عطاء بن السائب، عن الشعبي قال: خطب معاوية حين بويع له فقال: ما اختلفت أمة بعد نبيها إلا ظهر أهل باطلها على أهل حقها، ثم إنه انتبه فندم، فقال: إلا هذه الأمة فإنها وإنها. (١) وعن مجالد، عن الشعبي بهذا. (٢)

قلت: السري متروك، قال ابن حجر: متروك الحديث. اهـ من التقريب (ت٢٢٢١) وقال الذهبي في الكاشف (ت١٨١٢): تركوه.

(١) **ضعيف جدًّا**. أخرجه أبو الفرج في مقاتل الطالبيين قال: حدثني أحمد بن عبيد الله بن عمار، قال: حدثني أحمد بن بشر، عن الفضل بن الحسن، وعيسى بن مهران، قالوا: حدثنا علي بن الجعد قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، قال: خطب معاوية حين بويع له فقال وذكره. وهذا إسناد شديد الضعف؛ فيه: أحمد بن عبيد الله بن محمد بن عمار، المعروف بحمار العزير من رؤوس الشيعة قيل: كان قدريًا، وقال علي بن عبيد الله بن المسيب الكاتب: كان كثير الوقيعة في الأكابر وذكر له ابن النديم في الفهرست عدة مصنفات، منها كتاب مثالب معاوية. اهـ من الميزان (١/ ٢١٩). وفيه أيضًا: عيسى بن مهران المستعطف أبو موسى؛ كان ببغداد رافضي- كذاب جبل قال ابن عدي: حدث بأحاديث موضوعة محترق في الرفض، وقال أبو حاتم: كذاب، وقال الدارقطني: رجل سوء، وقال الخطيب: كان من شياطين الرافضة ومردتهم، وقع إلي كتاب من تصنيفه في الطعن على الصحابة وتضليلهم وإكفارهم وتفسيقهم فوالله لقد قف شعري عند نظري فيه وعظم تعجبي مما أودع ذلك الكتاب من الأحاديث الموضوعة والأقاصيص المختلقة والأنباء المفتعلة بالأسانيد المظلمة عن سقاط الكوفيين من المعروفين بالكذب ومن المجهولين ودلني ذلك على عمى بصيرة واضعة وخبث سريرة جامعه وخيبة سعي طالبه واحتقاب ذرار كاتبه ﴿فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ (البقرة: ٧٩)، ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ (الشعراء: ٢٢٧) اهـ لسان الميزان (٤/ ٤٠٦)، والجرح والتعديل (٦/ ٢٩٠)، وتاريخ بغداد (١١/ ١٦٧). وقيس بن الربيع: صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، من السابعة. التقريب ت (٥٥٧٣).

(٢) **ضعيف**. أخرجه أبو الفرج في مقاتل الطالبيين فقال: حدثني أبو عبيد، قال: حدثني الفضل المصري، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا أبو أسامة، عن مجالد به.

وإسناده فيه مؤلف الكتاب شيعي، ومجالد بن سعيد: ضعيف، وعلى فرض ثبوته فقد صرح الشعبي أن معاوية استثنى هذه الأمة، وأثنى عليها، وهذا هو مقامه وقدره ﷺ.

الرواية الرابعة: عن أبي إسحاق، قال: سمعت معاوية بالنخيلة يقول: ألا إن كل شيء أعطيته الحسن بن علي تحت قدمي هاتين لا أفي به. قال أبواسحاق: وكان والله غدَّارًا. (١)

الرواية الخامسة: عن سعيد بن سويد قال: صلَّى بنا معاوية بالنخيلة الجمعة في الصحن، ثم خطبنا فقال: إني والله ما قاتلتكم لتُصَلُّوا، ولا لتَصُوموا، ولا لتحجوا، ولا لتزكوا، إنكم لتفعلون ذلك. وإنما قاتلتكم لأتأمر عليكم، وقد أعطاني الله ذلك وأنتم كارهون. قال شريك في حديثه: هذا هوالتهتك. (٢)

و عن حبيب بن أبي ثابت، قال: لما بويع معاوية خطب فذكر عليًا، فنال منه، ونال من الحسن، فقام الحسين ليرد عليه فأخذ الحسن بيده فأجلسه، ثم قام فقال: أيها الذاكر عليًا، أنا الحسن، وأبي عليّ، وأنت معاوية، وأبوك صخر، وأمي فاطمة، وأمك هند، وجدي رسول اللهﷺ، وجدك حرب، وجدتي خديجة، وجدتك قتيلة، فلعن الله أخملنا ذكرًا، وألأمنا حسبًا، وشرنا قدمًا، وأقدمنا كفرًا ونفاقًا.

---

(١) موضوع. أخرجه أبو الفرج في مقاتل الطالبيين قال: حدثني علي بن العباس المقانعي، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن الحسين الزهري، قال: حدثنا حسن بن الحسين، عن عمرو بن ثابت، عن أبي إسحاق به.

وفي إسناده الحسن بن الحسين العرني الكوفي. قال أبو حاتم: لم يكن بصدوق عندهم، وكان من رؤساء الشيعة، اهـ من لسان الميزان (٢/ ١٩٩) وعمرو بن ثابت بن أبي المقدام الكوفي ضعيف رمي بالرفض من الثامنة التقريب ت (٤٩٩٥)، وقال العجلي: شديد التشيع غال فيه واهي الحديث الثقات للعجلي ت (١٣٦٨)، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث يكتب حديثه كان ردى الرأي شديد التشيع الجرح والتعديل (٦/ ٢٢٣)

(٢) موضوع. أخرجه أبو الفرج في مقاتل الطالبيين ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (١٩/ ١٥٠).

فقال: حدثني أبو عبيد، قال: حدثنا الفضل المصري، قال: حدثني عثمان بن أبي شيبة قال: حدثني أبو معاوية، عن الأعمش ح وأبو عبيد، قال: حدثنا فضل، قال حدثنا عبد الرحمن بن شريك. قال حدثنا أبي عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن سويد به.

وهذا إسناد فيه أبوالفرج الأصفهاني: شيعي، و سعيد بن سويد: مجهول، وقال البخاري: قال إسماعيل بن خليل أخبرنا علي بن مسهر سمع الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد رجل منهم صلى بنا معاوية الجمعة بضحى ولا يتابع عليه اهـ التاريخ الكبير (٣/ ٤٧٧)، وترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وابن حبان في الثقات، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا فهو في تعداد المجهولين، وقال ابن عدي: قال الشيخ وسعيد بن سويد لا أعرف له في هذا الوقت شيئًا، ومقصد البخاري أن لا يسقط عليه اسم اهـ الكامل (٣/ ٤٠٨)، وانظر: لسان الميزان (٣/ ٣٣)

فقال طوائف من أهل المسجد: آمين. قال فضل: فقال يحيى بن معين: ونحن نقول: آمين. قال أبو عبيد: ونحن أيضا نقول: آمين. قال أبوالفرج: وأنا أقول: آمين. (١)

قال: ودخل معاوية الكوفة بعد فرغه من خطبته بالنخيلة، وبين يديه خالد بن عرفطة، ومعه رجل يقال له حبيب بن عمار يحمل رايته حتى دخل الكوفة، فصار إلى المسجد، فدخل من باب الفيل، فاجتمع الناس إليه.

فعن عطاء بن السائب، عن أبيه، قال: بينما علي ﷺ على المنبر، إذ دخل رجل فقال: يا أمير المؤمنين، مات خالد بن عرفطة، فقال: لا، والله ما مات. إذ دخل رجل آخر فقال: يا أمير المؤمنين، مات خالد بن عرفطة، فقال: لا، والله ما مات، إذ دخل رجل آخر فقال: يا أمير المؤمنين، مات خالد بن عرفطة، فقال: لا، والله ما مات ولا يموت حتى يدخل من باب هذا المسجد، " يعني باب الفيل " براية ضلالة يحملها له حبيب بن عمار، قال فوثب رجل فقال: يا أمير المؤمنين أنا حبيب بن عمار وأنا لك شيعة. قال: فإنه كما أقول. فقدم خالد بن عرفطة على مقدمة معاوية يحمل رايته حبيب بن عمار.

قال مالك: حدثنا الأعمش بهذا الحديث، فقال: حدثني صاحب هذا الدار - وأشار بيده إلى دار السائب أبي عطاء - أنه سمع عليًا يقول هذه المقالة. (٢) قالوا: ولما تم الصلح

---

(١) موضوع. أخرجه أبوالفرج في مقاتل الطالبيين فقال: حدثني أبو عبيد، قال: حدثنا فضل، قال: حدثني يحيى بن معين، قال: حدثنا أبو حفص الأبار، عن إسماعيل بن عبد الرحمن، وشريك بن أبي خالد، وقد روى عنه إسماعيل بن أبي خالد، عن حبيب بن أبي ثابت به. وهذا إسناد ضعيف فيه أبوالفرج: شيعي، واسماعيل بن عبد الرحمن السدي: ضعيف رمي بالتشيع واتهم بشتم الصحابة. تهذيب التهذيب (١/ ٢٧٤)

(٢) موضوع. أخرجه أبو الفرج فقال: حدثني أبو عبيد الصيرفي، وأحمد بن عبيد الله بن عمار، قالا: حدثنا محمد بن علي بن خلف، قال: حدثني محمد بن عمرو الرازي، قال: حدثنا مالك بن شعير، عن محمد بن عبد الله الليثي به. وهذا إسناد شديد الضعف فيه أبو الفرج: شيعي، ومحمد بن خلف قال الشوكاني في الفوائد المجموعة (١/ ٣٩٧): رافضي، وقال ابن عراق في تنزيه الشريعة ت (٢١٤): اتهمه ابن عدي، قال الشوكاني: وهو المعتمد اهـ وانظر: الفوائد المجموعة بتحقيق المعلمي ت (٦٥٩)، ولسان الميزان ت (٨١٧) وميزان الاعتدال (٣/ ٦٥١)، وتاريخ دمشق (٣٢/ ٩٣)، والكامل لابن عدي (٢/ ٣٦٢) اهـ. ومحمد بن عبد الله الليثي: متروك، لسان الميزان (٥/ ٢١٦)، والتاريخ الصغير للبخاري (٢/ ١٨٠)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ٢٥٨).

بين الحسن ومعاوية، أرسل إلى قيس بن سعد بن عبادة يدعوه إلى البيعة فأتى به، وكان رجلًا طويلًا يركب الفرس المسرف، ورجلاه تخطان في الأرض، وما في وجهه طاقة شعر، وكان يسمى خصي الأنصار، فلما أرادوا أن يدخلوه إليه قال: إني قد حلفت أن لا ألقاه إلا وبيني وبينه الرمح أو السيف، فأمر معاوية برمح أو سيف فوضع بينه وبينه ليبر يمينه.

الرواية السادسة: فعن عبيدة، وقد ذكر بعض ذلك في رواية أبي مخنف التي قدمنا إسنادها، قال: لما صالح الحسن معاوية، اعتزل قيس بن سعد في أربعة آلاف وأبى أن يبايع، فلما بايع الحسن أدخل قيس بن سعد ليبايع. قال أبو مخنف في حديثه: فأقبل على الحسن فقال: أنا في حل من بيعتك، قال: نعم، قال: فألقى لقيس كرسي، وجلس معاوية على سريره، فقال له معاوية: أتبايع يا قيس؟ قال: نعم، فوضع يده على فخذه ولم يمدها إلى معاوية، فجثا معاوية على سريره وأكب على قيس حتى مسح يده على يده، فما رفع قيس إليه يده.[1]

الرواية السابعة: عن أبي عبيد عن مجالد، عن الشعبي. ، وعن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه: أن أهل العراق لما بايعوا الحسن، قالوا له: سر إلى هؤلاء الذين عصوا الله ورسوله وارتكبوا العظائم، فسار إلى أهل الشام، وأقبل معاوية حتى نزل جسر منبج، فبينا الحسن بالمدائن، إذ نادى مناد في عسكره: ألا إن قيس بن سعد قد قتل، فشد الناس على حجرة الحسن، فنهبوها حتى انتهبت بسطه، وأخذوا رداءه، وطعنه رجل من بني أسد في ظهره بخنجر مسموم في أليته، فتحول، ونزل قصر كسرى الأبيض وقال: عليكم لعنة الله من أهل قرية، قد علمت أن لا خير فيكم، قتلتم أبي بالأمس، واليوم تفعلون بي هذا. ثم كاتب معاوية في الصلح على أن يسلم له ثلاث خصال: يسلم له بيت المال فيقضي منه دينه

---

(١) **ضعيف جدًّا**. أخرجه أبو الفرج في مقاتل الطالبيين قال: حدثني أحمد بن عيسى، قال: حدثني أبو هاشم الرفاعي، قال: حدثني وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي عن ابن سيرين عن عبيدة به.
وهذا إسناد شديد الضعف فيه أبو الفرج الشيعي، وأحمد بن عيسى هو بن أبي موسى العطار قال في لسان الميزان (١/ ٢٤٢) حدث عن محمد بن العلاء. بحديث باطل. ، وأبو هاشم الرفاعي هو محمد بن يزيد بن محمد بن كثير، وقال البخاري: رأيتهم مجتمعين على ضعفه، وقال النسائي: ضعيف تهذيب التهذيب (٩/ ٤٦٤)، وعليه فهذا إسناد ضعيف جدًّا، وهذه الزيادة باطلة لأنها من طريق أبي مخنف.

ومواعيده ويتحمل منه هو وآله، ولا يُسَبُ علي وهو يسمع، وأن يحمل إليه خراج فسا ودرابجرد كل سنة إلى المدينة، فأجابه معاوية، وأعطاه ما سأل[١]

ثانيا: هل صحيح أن معاوية ﷺ دبر مؤامرة لقتل الحسن هو أو ابنه يزيد؟!

كل الروايات التي تقول: إن زوجته سمته بإشارة من معاوية أو يزيد فكذب بيّن وها هي:

الرواية الأولى: عن ابن جعدة، قال: كانت جعدة بنت الأشعث بن قيس تحت الحسن بن علي فدس إليها يزيد أن سُمِّي حسنًا حتى أتزوجك، ففعلت، فلما مات الحسن بعثت جعدة إلى يزيد تسأله الوفاء بها وعدها، فقال: إنا والله لم نرضك للحسن أفنرضاك لأنفسنا[٢].

الرواية الثانية: عن مغيرة، قال: أرسل معاوية إلى ابنة الأشعث إني مزوجك بيزيد ابني، على أن تسمي الحسن بن علي، وبعث إليها بمائة ألف درهم، فقبلت، وسمت الحسن، فسوغها المال، ولم يزوجها منه، فخلف عليها رجل من آل طلحة فأولدها، فكان إذا وقع بينهم وبين بطون قريش كلام عيروهم، وقالوا: يا بني مسمة الأزواج.[٣]

---

(١) **إسناده ضعيف**. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/ ٢٦٣) من طريق أبي عبيد، عن مجالد، عن الشعبي بـه. وهذا الإسناد فيه مجالد بن سعيد: ضعفه الجماهير. ويروي عنه في هذا الإسناد أبو عبيـد القاسـم بـن سـلام ولـد سـنة (١٥٧)، وقيل سنة (١٥٠)، وقيل سنة (١٥٤)، ومجالد بن سعيد مات سنة (١٤٤) فبينهما انقطاع في الإسناد اهـ

(٢) **موضوع**. أخرجه ابن الجوزي في المنتظم في سياق حـوادث سـنة ٤٩، وابـن عسـاكر في تـاريخ دمشـق ٣/ ٢٨٤من طريق محمد بن سلام الجمحي، عن ابن جعدة به. وهذا الإسناد فيه ابن جعدة؛ وهـو: يزيـد بـن عياض بن جعدة قال بن القاسم: سألت مالكًا عن ابن سمعان فقال: كذاب. قلت فيزيد بـن عيـاض؟ قـال: أكذب وأكذب. ، وقال الدوري عن ابن معين: ليس بشيء؛ وقال البخاري، ومسلم: منكر الحديث. ، وقـال النسائي: متروك الحديث اهـ تهذيب التهذيب (١١/ ٣٠٨).

وله عنده رواية أخرى من طريق محمد بن سعد: قال أنا يحيى بن حماد أنا أبو عوانة عن يعقوب عن أم موسـى أن جعدة بنت الأشعث بن قيس سقت الحسن السم فاشتكى منه شكاة قال: فكان يوضع تحته طست وترفـع أخرى نحوا من أربعين يوما وأم موسى سرية علي بن أبي طالب ﷺ، قال عنها الحافظ: مقبولـة، وقـال الـدار قطني: يكتب حديثها اعتبارا. اهـ تهذيب التهذيب ١٢/ ٥٠٧، والتقريـب ت (٨٧٧٧) قلـت: ولم يتابعهـا في هذه الرواية إلا ابن جعدة الكذاب. ثم لو صح هذا عنها فما هو إلا الظن الذي هو أكذب الحديث. وليس في روايتها أن معاوية هو الذي أمر بذلك.

(٣) **موضوع**. أخرجه أبو الفرج الأصفهاني في مقاتل الطالبيين صـ٢٠ فقال: حدثني أحمد بـن عبيـد الله بـن عـمار، قال: حدثنا عيسى بن مهران، قال: حدثنا عبيد بن الصباح الخراز، قال: حدثني جرير، عن مغيرة بـه. وهـذا إسـناد

الرواية الثالثة: عن أبي بكر بن حفص، قال: تُوفي الحسن بن علي وسعد بن أبي وقاص في أيام، بعد ما مضى من إمارة معاوية عشر سنين، وكانوا يرون أنه سقاهما سمًا[1].

الرواية الرابعة: عن مولى للحسن بن علي وعن عمير بن إسحاق - واللفظ له - قال: كنت مع الحسن والحسين في الدار فدخل الحسن المخرج ثم خرج فقال: لقد سقيت السم مرارًا ما سقيته مثل هذه المرة، ولقد لفظت قطعة من كبدي فجعلت أقلبها بعود معي، فقال له الحسين: من سقاكه؟ فقال: وما تريد منه؟ أتريد أن تقتله، إن يكن هو هو فالله أشد نقمة منك، وإن لم يكن هو فما أحب أن يؤخذ بي بريء[2]. قلت: قاتل الله هؤلاء الكذابين

مسلسل بالشيعة: أبو الفرج شيعي، أحمد بن عبيد بن عمار وهو من رؤس الشيعة وكان كثير الوقيعة في الأكابر، ولـه كتاب في مثالب معاوية اهـ لسان الميزان ت (٦٨١). وعيسى بن مهران: رافضي كذاب جبل، قال ابن عدي: حـدث بأحاديث موضوعة محترق في الرفض، وقال أبو حاتم: كذاب، وقال الدار قطني: رجـل سـوء. ، وقـال الخطيـب: كان من شياطين الرافضة، ومردتهم وقع إلي كتاب من تصـنيفه في الطعـن عـلى الصـحابة، وتفكـيرهم فلقـد قـف شعري وعظم تعجبى مما فيه من الموضوعات، والبلايا. اهـ. لسان الميزان ت (١٢٤١). وعبيد بن الصـباح الخـراز: ضـعفه أبـو حـاتم كـما في الجـرح والعـديل (٥/ ٤٠٨) و لسـان الميـزان (٤/ ١١٩)، وقـال العقـيلي في الضـعفاء (٣/ ١١٧): عبيد بن الصباح الكوفي عن كامل أبي العلاء لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به.

(١) **موضوع**. أخرجه أبو الفرج الأصفهاني في مقاتل الطالبيين ص (٢٠) فقال حـدثني أحمـد بـن عبيـد الله، قال: حدثني عيسى بن مهران، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن حفـص بـه، وإسناده كالذي قبله، ويزيد عليه بأنه مرسل؛ فأبو بكر بن حفص لم يدرك الوقعة.

(٢) **ضعيف جدًا**. أخرجه أبو الفرج في مقاتل الطالبيين ص (٢٠) فقال أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني قـال: حدثنا يحيى بن الحسن العلوي، قال: حدثنا سلمة بن شبيب، قال: حدثنا عبد الرزاق، قـال: أخبرنـا معمـر، قال: حدثني من سمع ابن سيرين يحدث مولى للحسن بن علي. وحدثني أحمد بـن عبيـد الله بـن عـمار، قـال: حدثنا عيسى بن مهران، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا أبو عون، عن عمير بن إسحاق به.

وهذان إسنادان ضعيفان، الأول: فيه أبو الفرج شيعي. وشيخه: أحمد بن محمد بن سعيد أبو العباس الهمداني قال ابن عدي: يعرف بابن عقدة قال ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٥٦): كان رافضـيًا يحـدث بمثالـب الصحابة، وقال ابن عدي: كان صاحب معرفة وحفظ ومقدم في هذه الصناعة إلا أنني رأيت مشـايخ بغـداد مسيئين الثناء عليه. الكامل لابن عدي (١/ ٢٠٦)، وقال السيوطي: رافضي رمي بالكذب. اللآلئ المصنوعة (١/ ٣٠٨) وانظر تنزيه الشريعة (١٩٣). وفيه: يحيى بن الحسن أو بن الحسين العلـوي رافضي- متـأخر. مـن الميزان (٤/ ٣٦٨)، ولسان الميزان (٦/ ٢٤٧).

وفيه مبهمان الأول من سمع ابن سيرين، والثاني مولى الحسن. وهو لا يعرف.

أرادوا أن يظهروا مدح الحسن فجرى على ألسنتهم ما في قلوبهم من ذمه وبغضه فذموه بتطلع زوجته إلى يزيد أو إلى ماله وهل تتطلع إلى يزيد من كانت عند الحسن وهل تتطلع إلى مال يزيد من كانت عند أكرم أهل عصره، وأوسعهم عطاء رضي الله عنه وأرضاه فهذا من العجائب. والله المستعان

وقد رد العلماء من أهل السنة على هذا الكلام ومن ذلك ما يلي:

١ـ قال ابن خلدون: وما ينقل من أن معاوية دس إليه السم مع زوجه جعدة بنت الأشعث فهو من أحاديث الشيعة وحاشا لمعاوية من ذلك[1].

٢ـ وقال ابن كثير رحمه الله: روى بعضهم أن يزيد بن معاوية بعث إلى جعدة بنت الأشعث أن سُمِّي الحسن وأنا أتزوجك بعده ففعلت، فلما مات الحسن بعثت إليه فقال: إنا والله لم نرضك للحسن، أفنرضاك لأنفسنا؟ وعندي أن هذا ليس بصحيح، وعدم صحته عن أبيه معاوية بطريق الأولى والأحرى.[2]

والإسناد الثاني: فيه أحمد بن عبيد بن عمار من رؤس الشيعة وعيسى بن عمران رافضي كذاب.

وللحديث طريق آخر أخرجها ابن أبي شيبة (٨/ ٦٣١)، وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ١٩٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٨)، وابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين (١٣٢)، وابن عبد البر في الاستيعاب ١/ ١١٣، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/ ٢٣١)، وابن الجوزي في المنتظم (٢/ ١٥٢) كلهم من طريق ابن عون، عن عمير بن إسحاق قال: دخلت أنا ورجل على الحسن بن علي نعوده فجعل يقول لذلك الرجل سلني قبل أن لا تسألني، قال: ما أريد أن أسألك شيئًا يعافيك الله، قال: فقام فدخل الكنيف ثم خرج إلينا ثم قال: ما خرجت إليكم حتى لفظت طائفة من كبدي أقلبها بهذا العود ولقد سقيت السم مرارًا ما شيء أشد من هذه المرة، قال: فغدونا عليه من الغد فإذا هو في السوق، قال: وجاء الحسين فجلس عند رأسه فقال يا أخي من صاحبك؟ قال: تريد قتله؟ قال: نعم، قال: لئن كان الذي أظن لله أشد نقمة، وإن كان بريئًا فما أحب أن يقتل بريء.

قلت وإسناده ضعيف. فيه عمير بن إسحاق ضعيف يكتب حديثه ولا يحتج به ولم يرو عنه غير بن عون وقال ابن حجر: مقبول. التقريب ت (٥١٧٩) ولو صح لما كان فيه إدانة ولا اتهام لمعاوية لأن الحسن نفسه لم يخبر بذلك لعدم تأكده، فأنَّى لغيره أن يتأكد من هذا الأمر ثم يتهم به معاوية ﷺوعليه فهذا النص بهذا الإسناد حجة في براءة معاوية ﷺلا في إدانته.

(١) تاريخ بن خلدون (٢/ ١٨٧).

(٢) البداية والنهاية (٨/ ٤٧).

٣ـ **وقال الذهبي**: قلت هذا شئ لا يصح فمن الذي أطلع عليه. [١]

٤ـ **وقال ابن العربي**: قال ابن العربي: فإن قيل: دس على الحسن من تسمَّه، قلنا هذا محال من وجهين:

أحدهما: أنه ما كان ليتقي من الحسن بأسًا وقد سلَّم الأمر.

الثاني: أنه أمر مغيب لا يعلمه إلا الله، فكيف تحملونه بغير بيِّنة على أحد من خلقه في زمن متباعد ولم نثق فيه بنقل ناقل، بين أيدي قوم ذوي أهواء، وفي حال فتنة وعصبية، ينسب كل واحد إلى صاحبه ما لا ينبغي، فلا يقبل منها إلا الصافي، ولا يسمع فيها إلا من العدل الصميم. اهـ[٢]

ولعل الناقد لمتن هذه الرواية يتجلى له عدة أمور: ـ

١-هل معاوية ﷺ أو ولده يزيد بهذه السذاجة ليأمرا امرأة الحسن بهذا الأمر الخطير، الذي فيه وضع حد لحياة الحسن بن علي غيلة، و ما هو موقف معاوية أو ولده أمام المسلمين لوأن جعدة كشفت أمرهما؟!

٢-هل جعدة بنت الأشعث بن قيس بحاجة إلى شرف أو مال حتى تسارع لتنفيذ هذه الرغبة من يزيد، وبالتالي تكون زوجة له، أليست جعدة ابنة أمير قبيلة كندة كافة وهو الأشعث بن قيس، ثم أليس زوجها وهو الحسن بن علي أفضل الناس شرفا ورفعة بلا منازعة، إن أمه فاطمة وجده الرسول ﷺ وكفى به فخرا، وأبوه علي بن أبي طالب أحد العشرة المبشرين بالجنة ورابع الخلفاء الراشدين، إذًا ما هو الشيء الذي تسعى إليه جعدة وستحصل عليه حتى تنفذ هذا العمل الخطير؟!

٣-لقد وردت الروايات التي تفيد أن الحسن قال: لقد سقيت السم مرتين، وفي رواية ثلاث مرات، وفي رواية سقيت السم مرارا، هل بإمكان الحسن أن يفلت من السم مرارا إذا

(١) تاريخ الإسلام ص (٤٠).

(٢) العواصم من القواصم صـ ٢٢٠.

كان مدبر العملية هو معاوية أو يزيد؟! نعم إن عناية الله وقدرته فوق كل شيء، ولكن كان باستطاعة معاوية أن يركز السم في المرة الأولى ولا داعي لهذا التسامح مع الحسن المرة تلو المرة.

٤-وإذا كان معاوية ﷺيريد أن يصفي الساحة من المعارضين حتى يتمكن من مبايعة يزيد بدون معارضة، فإنه سيضطر إلى تصفية الكثير من أبناء الصحابة، ولن تقتصر التصفية على الحسن فقط.

٥-وإن بقاء الحسن من صالح معاوية في بيعة يزيد، فإن الحسن كان كارهًا للنزاع وفرقة المسلمين، فربما ضمن معاوية رضاه، وبالتالي يكون له الأثر الأكبر في موافقة بقية أبناء الصحابة. [١]

وعلى كل حال لو ثبت موت الحسن ﷺ بالسم، فهذه شهادة له وكرامة في حقه كما قال بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٤/ ٤٢) لكن الذي لا يثبت هو أن كون فاعل ذلك معاوية ﷺ أو ابنه يزيد أو أن يكون معلومًا بالتحديد والتعيين. [٢]

فصل في زوجات الحسن اللاتي لم يعلم عددهن وبيان أن هذه أسطورة يعتمد عليها في اتهام معاوية ﷺ بقتل الحسن عن طريق الاستعانة بإحدى زوجاته اللاتي لم يعلم عددهن، ولأنه كان صاحب ضرائر.

وأكتفي في إثبات بطلان ذلك بإيراد كل رواية ثم بيان بطلانها.

١ ـ الرواية الأولى: قال علي بن محمد المدائني: وكان الحسن أحصن تسعين امرأة. [٣]

٢ـ الرواية الثانية: قال عبد الله بن حسن: كان حسن بن علي قل ما يفارقه أربعه حرائر، وكان صاحب ضرائر، وكانت عنده ابنة منظور بن سيار الفزاري، وعنده امرأة من

---

(١) ولمزيد فائدة راجع كتاب: أثر التشيع على الروايات التاريخية في القرن الأول الهجري للدكتور محمد نور ولي (ص ٣٦٧ - ٣٦٨) لتقف على الكم الهائل من الروايات المكذوبة على معاوية ﷺ من قبل الشيعة في قضية سم الحسن. . وكتاب: مواقف المعارضة في خلافة يزيد بن معاوية للدكتور محمد بن عبد الهادي الشيباني (ص ١٢٠- ١٢٥). ويكفي أن أحد مؤرخيهم وهوابن رستم في كتابه: دلائل الإمامة (ص ٦١) قد بالغ في اتهام معاوية ﷺ، وادعى أنه سم الحسن سبعين مرة فلم يفعل فيه السم، ثم ساق خبرا طويلا ضمنه ما بذله معاوية لجعدة من الأموال والضياع لتسم الحسن، وغير ذلك من الأمور الباطلة.

(٢) نقلًا عن بحث بعنوان رد البهتان عن معاوية بن أبي سفيان لأبي عبد الله الذهبي

(٣) موضوع. رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/ ٢٤٩) عن المدائني من كلامه ولم يسنده.

بني أسد من آل حزيم فطلقهما، وبعثت إلى كل واحدة منهما بعشرة آلاف درهم، وزقاق من عسل متعة وقال لرسوله يسار بن سعيد بن يسار، وهو مولاه: احفظ ما يقولان لك، فقالت الفزارية: بارك الله فيه، وجزاه خيرًا، وقالت الأسدية: متاع قليل من حبيب مفارق فرجع فأخبره فراجع الأسدية، وترك الفزارية(١)

٣ـ الرواية الثالثة: عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: قال علي: يا أهل الكوفة لا تزوجوا الحسن بن علي فإنه رجل مطلاق. فقال رجل من همدان: والله لنزوجنه فما رضي أمسك، وما كره طلق(٢)

٤ـ الرواية الرابعة: عن سويد بن غَفَلة قال: كانت الخثعمية تحت الحسن بن علي فلما أن قتل علي وبويع الحسن بن علي دخل عليها الحسن بن علي فقالت له: ليهنئك الخلافة، فقال الحسن: أظهرت الشماتة بقتل علي أنت طالق ثلاثا، فتلفعت في ثوبها وقالت: والله ما أردت هذا فمكث حتى انقضت عدتها وتحولت، فبعث إليها الحسن بن علي ببقية من صداقها وبمتعة عشرين ألف درهم فلما جاءها الرسول ورأت المال قالت: متاع قليل من حبيب مفارق، فأخبر الرسول الحسن بن علي فبكى، وقال: لولا أني سمعت أبي يحدث عن رسول الله ﷺ جدي أنه قال: من طلق امرأته ثلاثًا لم تحل له حتى تنكح زوجًا غيره لراجعتها. (٣)

---

(١) **ضعيف جدًّا**. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/ ٢٤٩) من طريق محمد بن عمر نا عبد الرحمن بن أبي الموال قال: سمعت عبد الله بن حسن به. وهذا إسناد فيه الواقدي وهو متروك كما سبق.

(٢) **مرسل**. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٧٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/ ٢٤٩) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه به وبنحوه.

وهذا إسناد صحيح ولكنه مرسل، محمد بن على هو أبو جعفر الباقر أرسل عن جديه الحسن والحسين وجده الأعلى علي، وانظر: جامع التحصيل (٤٠٨).

(٣) **ضعيف جدًّا**. أخرجه البيهقي (٧/ ٢٥٧)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/ ٢٥٠) من طريق محمد بن إبراهيم بن زياد الطيالسي، محمد بن حميد الرازي، عن سلمة بن الفضل، عن عمرو بن أبي قيس، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سويد بن غفلة به. **قلت** وإسناده واهٍ. محمد بن إبراهيم بن زياد: متهم بوضع الحديث وانظر: اللسان ٥/ ٢٢. وشيخه محمد بن حميد وهو متفق على تضعيفه وانظر التهذيب، وشيخه سلمة بن الفضل: ضعيف وانظر ترجمته من التهذيب.

٥ـ **الرواية الخامسة**: عن ابن سيرين: أن الحسن بن علي طلق امرأة له وبعث إليها بعشرة ألف متعة لها فقالت: متاع قليل من حبيب مفارق فبلغه قولها فراجعها. (١)

وهذا صحيح يدل على بطلان ما سبق لأمرين:

الأول: أنه أثبت أنه راجعها.

الثاني: أنه لو كان كما يقولون مطلاقًا لما راجعها، ولا تعلق بها.

٦ـ **الرواية السادسة**: عن الحسن بن سعد عن أبيه قال: متع الحسن بن علي امرأتين بعشرين ألف درهم وزقاق من عسل فقالت إحداهما، وأراها الحنفية: متاع قليل من حبيب مفارق. (٢)

وهذا أيضًا ضعيف، وربما يقوى بالذي قبله، وعلى فرض ذلك فهو لم يعارضه، ولم يوافق ما ادعوه من كونه مطلاقًا مزواجا في شيء وغاية ما فيه أنه ذكر أن الحسن متع امرأتين بكذا.

وأخرجه الدار قطني (٤/ ٣٠)، والبيهقي (٧/ ٣٣٦)، ومن طريق ابن عساكر (١٣/ ٢٥١)، والطبراني في الكبير (٢٧٥٧) من طريق محمد بن حميد الرازي نا سلمة بن الفضل، عن عمرو بن أبي قيس، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سويد بن غفلة، بنحوه وهذا إسناد ضعيف جدًّا لأجل محمد بن حميد الرازي، وشيخه، وشيخ شيخه، وقد سبقت ترجمتهم في الإسناد السابق.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٣١ من طريق عمرو بن شِمْر، عن عمران بن مسلم، وإبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة به، وعمرو بن شمر هو: الجعفي الكوفي الشيعي روى عباس عن يحيى ليس بشيء، وقال الجوزجاني: زائغ كذاب، وقال ابن حبان: رافضي يشتم الصحابة؛ ويروي الموضوعات عن الثقات، وقال النسائي، والدار قطني، وغيرهما: متروك الحديث. اهـ من لسان الميزان (٤/ ٣٦٦)

(١) **إسناده صحيح**. أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٧٦٣)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٢٤٤) من طريق هشيم قال: أخبرنا منصور – هو بن زاذان –عن ابن سيرين به. وإسناده صحيح.

(٢) **إسناده ضعيف**. أخرجه عبد الرزاق (٧/ ٧٣)، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٣٨)، وابن عساكر في التاريخ (١٣/ ٢٥١)، وأخرجه البيهقي (٧/ ٢٤٤) من طريق الثوري، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، عن الحسن بن سعد، عن أبيه به. وفي إسناده سعد بن معبد مقبول من الثالثة كما في التقريب ت (٢٢٥٦)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٢٩٨) وقال: روى عنه ابنه الحسن بن سعد. وعليه فهو مجهول، وهو يصلح شاهدًا لما تقدم.

٧ـ**الرواية السابعة**: عن محمد، قال: خطب الحسن بن علي إلى منظور بن سيار بن زبان الفزاري ابنته فقال: والله أني لأنكحك وإني لأعلم أنك على طلق ملق غير أنك أكرم العرب بيتًا وأكرمه نسبًا. [(١)]

٨ـ **الرواية الثامنة**: عن محمد بن عمر، قال حدثني علي بن عمر، عن أبيه، عن علي بن حسين، قال: كان حسن بن علي مطلاقًا للنساء، وكان لا يفارق امرأة إلا وهي تحبه. [(٢)]

ومن خلال ما مر نعلم أن الروايات التاريخية التي تشير إلى الأعداد الخيالية في زواج الحسن بن علي ﷺلا تثبت من حيث الإسناد، وبالتالي لا تصلح للاعتماد عليها نظرًا للشبه، والطعون التي حامت حولها.

ويؤيد افتعال تلكم الكثرة أمور منها:

١ ـ إنها لو صحت لكان للحسن بن علي ﷺمن الأولاد جمع غفير يتناسب معها والحال الذي ذكر لها اثنان وعشرون ولدًا ما بين ذكر وأنثى، وهذا العدد يعتبر طبيعي بالنسبة لذلك العصر ويتناقض كليًا مع تلك الكثرة ولا يلتقي معها بصلة.

٢ ـ ومما يدل على وضع ذلك، ما روي أن أمير المؤمنين رضي الله عنه كان يصعد المنبر ويقول: لا تزوجوا الحسن فإنه مطلاق. فنهي أمير المؤمنين الناس عن تزويج ولده على المنبر لا يخلو من أمرين:

الأول: إما أن يكون قد نهى ولده عن ذلك فلم يستجب له حتى اضطر إلى الجهر به، وإلى نهي الناس عن تزويجه.

والثاني: وإما أن يكون ذلك النهي ابتداء من دون أن يعرف ولده الحسن بغض والده، وكراهية أبيه لذلك، وكلا الأمرين بعيدان كل البعد.

---

(١) **ضعيف**. أخرجه الطبراني (٣/ ٢٧)، ومن طريقه ابن عساكر (١٣/ ٢٥١) من طريق قريش بن أنس، عن ابن عون، عن ابن سيرين به. قال الهيثمي (٤/ ٦١٧): ورجاله ثقات إلا أن منظورًا الذي جرت معه القصة مجهول. وانظر: تهذيب الكمال (٢٨/ ٥٦١)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٢٨١)، والتاريخ الكبير (٨/ ٢٦)، والجرح والتعديل (٨/ ٤٠٥).

(٢) **ضعيف جدًا**. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/ ٢٥٣) وفي إسناده محمد بن عمر الواقدي؛ متروك.

أما الأول: فهو بعيد لأن الحسن ﷺكان بارًا بأبيه، ولا يخالفه، ولا يعصي أمره.

وأما الثاني: فبعيد أيضًا لأن الأولى بأمير المؤمنين أن يعرّف ولده ببغضه وكراهته لذلك ولا يعلن ذلك على المنبر أمام الجماهير الحاشدة، مما يسبب اضطراب في العلاقات الأسرية بين الوالد وولده، **ويضاف إلى ذلك** أن الأمر إما أن يكون سائغًا شرعًا، أو ليس بسائغ فإن كان سائغًا فما معنى نهي أمير المؤمنين علي ﷺ، وإن لم يكن سائغًا، فكيف يرتكبه الحسن؟ إنا لا نشك في افتعال هذا الحديث ووضعه من خصوم الحسن بن علي ﷺليشوهوا بذلك سيرته العاطرة والتي توجت

بمساعيه في وحدة الأمة، وهذه عادة الرواة الكذبة في تشويه سيرة المصلحين، وتاريخ الأمة.

٣ ـ ومما يؤيد افتعال تلك الكثرة لأزواجه ما روي أن الحسن بن علي ﷺلما وافاه الأجل المحتوم خرجت جمهرة من النسوة حافيات حاسرات خلف جنازته، وهن يقلن نحن أزواج الإمام الحسن. إن افتعال ذلك صريح واضح، فإنا لا نتصور ما يبرر خروج تلك الكوكبة من النسوة حافيات حاسرات، وهن يهتفن أمام الجماهير بأنهن زوجات الحسن، فإن كان الموجب لخروجهن إظهار الأسى والحزن، فما الموجب لهذا التعريف والسير في الموكب المزدحم بالرجال مع أنهن قد أمرن بالتستر وعدم الخروج من بيوتهن إن هذا الأثر، وأمثاله لا يصح، ولا يثبت من حيث الإسناد.

ومن الأخبار التي تدل على ذلك ما رواه محمد بن سيرين، أن الحسن ﷺتزوج بامرأة فبعث لها صداقًا مائة جارية مع كل جارية ألف درهم. ويستبعد أن يعطي الحسن بن علي ﷺ هذه الأموال الضخمة مهرًا لإحدى زوجاته، فإن ذلك لون من ألوان الإسراف، والتبذير وهو منهي عنه في الإسلام وبالأخص لو قلنا بأنه أحصن هذه الأعداد التي سبقت وسبق بيان وضعها، فهذا الحديث. ، وأمثاله من الموضوعات: تؤيد وضع كثرة الأزواج، وتزيد في الافتعال وضوحًا وجلاءً وعلى أي حال، فليس هناك دليل يثبت كثرة أزواج الحسن بن علي ﷺسوى تلكم الروايات، ونظرًا لما ورد عليها من الطعون فلا تصلح دليلًا للإثبات.

ولمعرفة كيف يستفيد الأعداء من الروايات الضعيفة والباطلة ننقل ما قاله المستشرق لامنس عن زواج الحسن بن علي ﷺ، وألصق به التهم وطعن برجاله وحماته وقد كتب عن أزواج الحسن بن علي ﷺما نصه: ولما تجاوز ـ يعني الحسن ـ الشباب، وقد أنفق خير سني شبابه في الزواج، والطلاق فأحصى له حوالي المائة زوجة، وألصقت به هذه الأخلاق السائبة لقب المطلاق، وأوقعت عليًا في خصومات عنيفة وأثبت الحسن كذلك أنه مبذر كثير السرف، وقد خصص لكل من زوجاته مسكنًا ذا خدم وحشم، وهكذا نرى كيف يبعثر المال أيام خلافة علي التي اشتد عليها الفقر.

لقد اعتمد المستشرق الانجليزي لامنس في قوله: إن الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺكان كثير الزواج والطلاق على روايات موضوعة، وآثار واهية، وزاد عليها- لامنس - فذكر من البهتان، والأكاذيب بما لم يقل به أحد غيره فقد قال:

١ ـ إنه ألقى أباه في خصومات عنيفة بسبب كثرة زواجه وطلاقه ولم يشر أحد ممن ترجم لأمير المؤمنين علي أو الحسن- رضي الله عنهما- إلى تلك الخصومات العنيفة التي زعمها المستشرق لامنس.

٢ ـ وذكر أن أمير المؤمنين الحسن بن علي ﷺ خصص لكل من زوجاته مسكنًا ذا خدم، وحشم مع أن جميع المؤرخين الذين اطلعت عليهم لم ينقلوا ذلك، وهذا من الكذب السافر والافتراء المحض.[1]

وأما قصة دفنه وما جرى فيها مما نسب إلى معاوية ﷺ من منع دفنه بالقوة عند قبر رسول الله ﷺ.

وإليك هذه الروايات بأسانيدها محكوما عليها صحة وضعفا مع التوجيه.

الرواية الأولى: عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قال الحسن: حين حضرته الوفاة: ادفنوني عند قبر رسول ﷺ إلا أن تخافوا أن يكون في ذلك شر، فإن خفتم الشر فادفنوني عند أمي.

(١) هذه الفقرة الأخيرة نقلا عن كتاب الحسن بن علي ﷺ للصلابي ص (٢٨-٣٤) وانظر: دائرة المعارف (٧/ ٤٠٠).

وتوفي فلما أرادوا دفنه أبى ذلك مروان وقال: لا يدفن عثمان في حش كوكب ويدفن الحسن ههنا. فاجتمع بنو هاشم وبنو أمية فأعان هؤلاء قوم وهؤلاء قوم، وجاؤوا بالسلاح فقال أبو هريرة لمروان: يا مروان، أتمنع الحسن أن يدفن في هذا الموضع وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول له ولأخيه حسين: (**هما سيدا شباب أهل الجنة**)؟ فقال مروان: دعنا عنك، لقد ضاع حديث رسول الله إن كان لا يحفظه غيرك، وغير أبي سعيد الخدري إنما أسلمت أيام خيبر، قال: صدقت، أسلمت أيام خيبر، إنما لزمت رسول الله ﷺ فلم أكن أفارقه، وكنت أسأله وعنيت بذلك حتى علمت وعرفت من أحب ومن أبغض ومن قرب ومن أبعد، ومن أقر ومن نفى، ومن دعا له ومن لعنه، فلما رأت عائشة السلاح والرجال، وخافت أن يعظم الشر بينهم، وتسفك الدماء قالت: البيت بيتي، ولا آذن أن يدفن فيه أحد.

وقال محمد بن علي لأخيه: يا أخي إنه لو أوصى أن يدفن لدفناه أو نموت قبل ذلك، ولكنه قد استثنى فقال: إلا أن تخافوا الشر، فأي شر أشد مما ترى؟ فدفن بالبقيع إلى جنب أمه. [1]

الرواية الثانية: ويقال إن الحسن أوصى أن يدفن مع النبي ﷺ فأظهر الحسين ذلك قبل موت الحسن، فأنكره مروان بن الحكم وكتب بقول الحسين إلى معاوية، فكتب إليه معاوية: إذا مات الحسن فامنع من ذلك أشد المنع كما منعنا من دفن عثمان مع النبي ﷺ.

فأتى الحسين الحسن فأخبره بذلك فقال: يا أخي اجتنبت القتال في حياتي، أفتريد أن يكون ذلك عند سريري؟ فضمن له ألا يفعل. [2]

---

(١) ضعيف. أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (١/ ٣٨٩) من طريق حفص بن عمر الدوري المقرئ، عن عباد بن عباد، عن هشام به. وإسناده ضعيف لأجل حفص بن عمر الدوري قال الدارقطني: ضعيف. تهذيب التهذيب (٢/ ٣٥١) يعني في الحديث أما في القرآن فهو إمام. وفيه بيان السبب الذي قالت لأجله عائشة هذه المقالة على فرض صحتها وهو أنها خافت الشر بينهم وعلمت أن آل الحسن لايقتحمون بيتها لو منعتهم، فقالت هذه المقالة حقنًا للدماء وتحصيلًا لأعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، ودفعًا لأعظم الضررين بارتكاب أخفهما ثم هي بذلك تكون قد عملت بوصية الحسن ﷺ كما هو في الرواية.

(٢) وهذا ذكره البلاذري من غير إسناد وصدره بقوله: ويقال. وهذا لفظ تمريض للإشعار بأن إسناده ضعيف.

الرواية الثالثة: عن أبي صالح قال: قدم معاوية مكة فلقيه ابن عباس فقال له معاوية: عجبًا للحسن شرب عسلة طائفية فما روته، فمات منها، فقال ابن عباس: لئن هلك الحسن فلن ينسأ في أجلك. قال: وأنت اليوم سيد قومك. قال: أما ما بقي أبو عبد الله فلا. (١)

الرواية الرابعة: عن محمد بن إسماعيل، عن فائد مولى عباد، وحدثنا حرمي، عن زبير، فقال: عبادك وهو الصواب، وقال أحمد بن سعيد هو عبادك ولكن هكذا قال يحيى بن عبيد الله بن علي، أخبره وغيره أخبره. إن الحسن بن علي أرسل إلى عائشة أن تأذن له أن يدفن مع النبي ﷺ فقالت: نعم ما كان بقى إلا موضع قبر واحد، فلما سمعتْ بذلك بنو أمية اشتملوا بالسلاح هم وبنو هاشم للقتال، وقالت بنو أمية: والله لا يدفن مع النبي ﷺ أبدًا، فبلغ ذلك الحسن فأرسل إلى أهله أما إذا كان هذا فلا حاجة لي فيه، ادفنوني إلى جانب أمي فاطمة، فدفن إلى جنب أمه فاطمة رضي الله عنها. قال يحيى بن الحسن: وسمعت علي بن طاهر بن زيد يقول: لما أرادوا دفنه ركبت عائشة بغلا واستنفرت بني أمية مروان بن الحكم، ومن كان هناك منهم ومن حشمهم، وهو القائل: فيوما على بغل ويوما على جمل(٢)

الرواية الخامسة: وأوردوا هذه الرواية في قصة ركوب البغلة بشكل آخر ثم قالوا بعدها: وربما كان هناك بغلتان وها هي:

عن عبد الله بن كثير بن جعفر قال: اقتتل غلمان عبد الله بن العباس، وغلمان عائشة، فأخبرت عائشة بذلك فخرجت في هودج على بغلة لها، فلقيها ابن أبي عتيق: فقال أي أمي، جعلني الله فداك أين تريدين؟! قالت: بلغني أن غلماني، وغلمان ابن عباس اقتتلوا،

---

(١) موضوع. أخرجه البلاذري (١/ ٣٩٠) من طريق عباس بن هشام، عن أبيه، عن جده، عن أبي صالح به.
وفي إسناده عباس بن هشام بن الكلبي، وأبوه، وجده وهما – هشام بن محمد الكلبي وأبوه- رافضيان كذابان قد سبقت ترجمتها

(٢) أخرجه أبو الفرج الأصفهاني في مقاتل الطالبيين (١/ ٢٠) فقال: أخبرني أحمد بن سعيد، قال: حدثنا يحيى بن الحسن، عن الزبير بن بكار، عن محمد بن إسماعيل به.
وفي إسناده أربعة ضعفاء وهم: أبو الفرج شيعي معروف، وابن عقدة أحمد بن سعيد: رافضي كان يملي مثالب الصحابة متهم، ويحيى بن الحسن: رافضي، ومحمد بن إسماعيل منكر الحديث. وتقدمت تراجمهم قبل ذلك.

فركبت لأصلح بينهم، فقال ابن عتيق: ما يملك أن لم ترجعي، فقالت: يا بني ما حملك، وقال ابن النقور: ما الذي حملك على هذا؟ قال: ما انقضى عنا يوم الجمل حتى تريدين أن تأتينا بيوم البغلة.(١)

والجواب عن هذا من وجوه: ١-أن هذه القصة لا أصل لها

٢- قال الجاحظ: وهذا الحديث من توليد الروافض، فأما عائشة فكان أمرها أنفذ من أن تحتاج أن تركب وأي شيء يتفاقم حتى تحتاج عائشة فيه إلى الركوب ثم لا يعرف خبره.(٢)

٣- قال الحصري: وهذه حكاية أوردها الشرقي لغله ودغله على وجه النادرة؛ لتحفظ، ويضحك منها، ويتعلق بها من ضعف عمله، وقل عزمه؛ فيكون ذلك أنجع وأنفع لما أراد من التعرض لعرض أم المؤمنين.(٣)

وخلاصة القول أنه لايصح مما نسب إلى معاوية ﷺفي أمر دفن الحسن شئ والحمد لله فهذه روايات قد توارد عليها الكذابون مع اختلاف أزمنتهم وأمكنتهم.

الشبهة السادسة: شبهة طلب معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنهما ـ للخلافة.

وقد شاع بين الناس قديمًا وحديثًا أن الخلاف بين علي، ومعاوية رضي الله عنهما كان سببه طمع معاوية في الخلافة، وإن خروج معاوية على عليّ وامتناعه عن بيعته كان بسبب عزله عن ولاية الشام.

لكن الصحيح أن الخلاف بين علي ومعاوية رضي الله عنهما كان حول مدى وجوب بيعة معاوية وأصحابه لعلي قبل إيقاع القصاص على قتلة عثمان أو بعده، وليس هذا من أمر الخلافة في

---

(١) **لا أصل له.** أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٣٢/ ٢٤٠) من طريق الزبير بن بكار، عن عبد الله بن كثير بن جعفر به. وعبد الله بن كثير بن جعفر قال الحافظ: مقبول من الحادية عشرة وعليه فهذا كلام لا إسناد له أصلًا حتى ينظر فيه، فبينه وبين القصة مفاوز.

(٢) محاضرات الأدباء (باب وصف البغل مدحا وذمًا والاعتذار لركوبه)

(٣) جمع الجواهر في الملح والنوادر بابتدرج الكتاب ولذة الانتقال من حال إلى حال

شيء. فقد كان رأي معاوية ﷺ، ومن حوله من أهل الشام أن يقتص علي ﷺ من قتلة عثمان ثم يدخلوا بعد ذلك في البيعة.

يقول إمام الحرمين الجويني في لمع الأدلة: إن معاوية وإن قاتل عليًا فإنه لا ينكر إمامته ولا يدعيها لنفسه، وإنما كان يطلب قتلة عثمان ظنًا منه أنه مصيب، وكان مخطئًا. (١)

أما شيخ الإسلام فيقول: بأن معاوية لم يدّع الخلافة و لم يبايع له بها حتى قتل علي، فلم يقاتل على أنه خليفة، ولا أنه يستحقها، وكان يقر بذلك لمن يسأله. (٢)

ويقول ابن حجر الهيتمي: و من اعتقاد أهل السنة، والجماعة أن ما جرى بين معاوية وعلي رضي الله عنهما، لم يكن لمنازعة معاوية لعلي في الخلافة للإجماع على أحقيتها لعلي. . فلم تهج الفتنة بسببها، وإنما هاجت بسبب أن معاوية ومن معه طلبوا من علي تسليم قتلة عثمان إليهم لكون معاوية ابن عمه، فامتنع علي. (٣)

وهكذا تتضافر الروايات و تشير إلى أن معاوية ﷺ خرج للمطالبة بدم عثمان، وانه صرح بدخوله في طاعة علي ﷺ إذا أقيم الحد على قتلة عثمان أما وجه الخطأ في موقفه من مقتل عثمان ﷺفيظهر في رفضه أن يبايع لعلي ﷺ قبل مبادرته إلى القصاص من قتلة عثمان، بل ويلتمس منه أن يمكنه منهم، مع العلم أن الطالب للدم لا يصح أن يحكم، بل يدخل في الطاعة ويرفع دعواه إلى الحاكم و يطلب الحق عنده.

ويمكن أن نقول إن معاوية ﷺ كان مجتهدًا متأولًا يغلب على ظنه أن الحق معه، فقد قام خطيبًا في أهل الشام بعد أن جمعهم، وذكّرهم أنه ولي عثمان -ابن عمه – وقد قتل مظلومًا، وقرأ عليهم الآية الكريمة ﴿ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾ ﴾ (الإسراء: ٣٣).

(١) لمع الأدلة في عقائد أهل السنة للجويني صـ ١١٥.
(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٧٢).
(٣) الصواعق المحرقة (ص ٣٢٥).

ثم قال: أنا أحب أن تعلموني ذات أنفسكم في قتل عثمان، فقام أهل الشام جميعهم، وأجابوا إلى الطلب بدم عثمان، وبايعوه على ذلك وأعطوه العهود والمواثيق على أن يبذلوا أنفسهم وأموالهم حتى يدركوا ثأرهم أويفني الله أرواحهم.[1]

الشبهة السابعة: أخذ ولاية العهد ليزيد وقد اشتهر قبل ذلك بشرب الخمر، والسكر وقد كان في المسلمين من هو أولى منه.

قال عبد القادر عودة: وأقام معاوية أمر الأمة الإسلامية على المحجات، والظلم، وإهدار الحقوق، وقضى على الشورى وعطل قول الله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ (الشورى: ٣٨) وحوّل الحكم العادل النظيف إلى حكم قذر قائم على الأهواء والشهوات، ووجه الناس إلى النفاق والذلة والصغار، ولا شك فيه أن كل من جاؤوا بعده إلى عصرنا هذا قد عمل بسنته وتثبتوا ببدعته حاشا عمر بن عبد العزيز، فعلى معاوية وقد استن هذه السنة السيئة إثمها وإثم من عمل بها إلى يوم القيامة[2]

والجواب أن استخلاف يزيد لا لوم فيه على معاوية ﷺ وبيان ذلك من وجوه

الوجه الأول: إن تولية يزيد أمر قدري وهو من دلائل نبوة النبي ﷺ.

الوجه الثاني: نشأة يزيد بن معاوية.

الوجه الثالث: أنه لم يفعل ذلك إلا بعد موت كبار الصحابة والحسن بن علي ﷺ.

الوجه الرابع: أنه فعل ذلك بعدما ظهرت كفاءة يزيد في غزو القسطنينية.

الوجه الخامس: أن من اعترض من الصحابة على معاوية في ذلك لم يذكر طعنًا في يزيد بمثل ما طعن فيه هؤلاء من شرب الخمر، وترك الصلاة.

الوجه السادس: رد ابن عمر على من خلع يزيد، و شهادة محمد بن علي ليزيد بحسن السيرة.

الوجه السابع: ذكر الأسباب التي دفعت معاوية إلى هذا.

---

(١) تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة (٢/ ١٥٠-١٥٢)، وقد سبق بيان هذا بالتفصيل في الحديث عن موقف الصحابة في الجمل وصفين في هذه الموسوعة.

(٢) الإسلام وأوضاعنا السياسية ص (١٥٩) نقلا عن كتاب الدولة الأموية للصلابي (١/ ٤٥٩).

الوجه الثامن: أن معاوية إمام مجتهد وكان يرى صحة إمامة المفضول مع وجود الفاضل، وغاية ما في الأمر أن يكون أخطأ، أو أصاب.

الوجه التاسع: شهادة محمد بن علي ليزيد بحسن السيرة. ، وما ورد عن ابن عمر في بيعته.

الوجه العاشر: بطلان الروايات التي تقول: بأنه سكيرًا خميرًا.

الوجه الحادي عشر: بطلان الروايات التي تقول بأن معاوية كان صاحب هوى في يزيد.

الوجه الثاني عشر: أن دولة معاوية ﷺلم تقم على الظلم، وتعطيل الشرع كما ادعى البعض.

الوجه الثالث عشر: أن معاوية ﷺ كغيره من الصحابة ليس معصومًا من الخطأ وهذه الأمور التي وقعت من يزيد كشرب الخمر وغيره - على فرض صحتها -لم يكن أبوه يعلم بها.

واليك التفصيل

الوجه الأول: أن تولية يزيد أمر قدري وهو من دلائل نبوة النبيﷺ

وبيان ذلك أنه ما من شئ يقع إلا بقدر كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ (القمر: ٤٩) وتولية يزيد بهذا الشكل، وما ترتب عليه من خلاف، وما ترتب على هذا الخلاف من حوادث عظيمة لا شك أنه من المصائب التي أصابت الأمة، وكما هو معلوم أن التعويل على القدر يكون في المصائب لا في المعائب وفي ذلك أدلة منها:

١ -عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ **"المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير احرص على ما ينفعك، واستعن بالله، ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل لواني فعلت كان كذا، وكذا، ولكن قل قدر الله، وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان"**. [(١)].

وفي لفظ: **"فإن غلبك أمر فقل قدر الله، وما شاء صنع، وإياك، واللو فإن اللو يفتح من الشيطان"**[(٢)].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤)

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٦)

فنحن لانشغل أنفسنا بلوم معاوية على أمر قدره الله ﷻ، وقد وقع فيه معاوية باجتهاد لا بهوى.

٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: : قال رسول الله ﷺ: " احتج آدم، وموسى فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة، فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك برسالاته وبكلامه ثم تلومني على أمر قدر علي قبل أن أخلق ". فقال رسول الله ﷺ: " فحج آدم موسى مرتين ".[١]

وآدم عليه السلام إنما حج موسى لأن موسى لامه لما أصابه من المصيبة، لم يلمه لحق الله تعالى في الذنب فإن آدم تاب والتائب من الذنب كمن لا ذنب له بل قال له: بماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة قال: تلومني على أمر قدره الله على قبل أن أخلق بأربعين سنة فحج آدم موسى، وكذا يؤمر كل من أصابه مصيبة من جهة أبيه، وغيره أن يسلم لقدر الله كما قال تعالى ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾، قال علقمة: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى، ويسلم.[٢]

والإنسان ليس مأمورًا أن ينظر إلى القدر عند ما يؤمر به من الأفعال، و لكن عندما يجرى عليه من المصائب التي لا حيلة له في دفعها، فما أصابك بفعل الآدميين أو بغير فعلهم أصبر عليه وارض وسلم قال تعالى: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ (التغابن: ١١).[٣]

وكذلك نحن نسلم في هذا الأمر لقدر الله ﷻ كما سلم جمهور الصحابة، وأما معاوية رضي الله عنه فلو سلم أن ما فعل خطأ محض لكانت مصيبة كما قدمنا، وعذره فيها كعذر آدم عليه السلام.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٢٨)

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية رحمه الله (٢/ ١٠٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ١٧٨).

وإذا كان آدم قد تاب. ، وتاب الله عليه الله واجتباه: فإن معاوية ﷺ لو صح عنده ما ينسب إلى يزيد ما فعل ولو فرض أنه عاش ورأى ما حدث في أيامه واستطاع عزله لعزله وهذا ما نظنه بمعاوية ﷺ

وواضح أيضا من هذا الحديث أن آدم احتج بالقدر على المصيبة لا على المخالفة لأن موسى أعرف بالله وأسمائه وصفاته من أن يلوم على ذنب قد تاب منه فاعله فاجتباه ربه بعده وهداه واصطفاه وآدم أعرف بربه من أن يحتج بقضائه وقدره على معصيته بل إن ملام موسى لآدم لم يكن لحق الله، وإنما كان لما لحقه وغيره من الآدميين من المصيبة بسبب ذلك الفعل فذكر له آدم أن هذا كان أمرًا مقدرًا لا بد من كونه، والقدر يحتج به في المصائب دون المعائب أي أتلومني على مصيبة قدرت علي وعليكم قبل خلقي بكذا وكذا والمصائب التي تصيب العباد يؤمرون فيها بالصبر، فإنَّ هذا هو الذي ينفعهم، وأما لومهم لمن كان سببًا فيها فلا فائدة لهم في ذلك وكذلك ما فاتهم من الأمور التي تنفعهم يؤمرون في ذلك بالنظر إلى القدر، وأما التأسف والحزن فلا فائدة فيه فما جرى به القدر من فوت منفعة لهم أو حصول مضرة لهم فلينظروا في ذلك إلى القدر وأما ما كان بسبب أعمالهم فليجتهدوا في التوبة من المعاصي والإصلاح في المستقبل فإن هذا الأمر ينفعهم وهو مقدور لهم بمعونة الله لهم[1] ونفس هذا الكلام نحن نقول به في معاوية ﷺ.

وأيضا فإن الاحتجاج بالقدر بعد رفع اللوم جائز.

قال ابن القيم رحمه الله: الاحتجاج بالقدر على الذنب ينفع في موضع، ويضر في موضع، ويضر في موضع فينفع إذا احتج به بعد وقوعه، والتوبة منه، وترك معاودته كما فعل آدم فيكون في ذكر القدر إذ ذاك من التوحيد، ومعرفة أسماء الرب وصفاته، وذكرها ما ينتفع به الذاكر، والسامع لأنه لا يدفع بالقدر أمرًا ولا نهيًا، ولا يبطل به شريعة بل يخبر بالحق المحض على وجه التوحيد والبراءة من الحول والقوة يوضحه أن آدم قال لموسى أتلومني على أن عملت عملًا كان مكتوبا علي قبل أن أخلق فإذا أذنب الرجل ذنبا ثم تاب منه توبة وزال أمره حتى

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٥٠٥)، وشفاء العليل صـ (١٧، ١٨).

كأن لم يكن فأنَّبه مؤنِّب عليه ولامه، حسن منه أن يحتج بالقدر بعد ذلك ويقول هذا أمر كان قد قدر علي قبل أن أخلق فإنه لم يدفع بالقدر حقا، ولا ذكره حجة له على باطل ولا محذور في الاحتجاج به، وأما الموضع الذي يضر الاحتجاج به ففي الحال والمستقبل بأن يرتكب فعلًا محرمًا أو يترك واجبًا فيلومه عليه لائم فيحتج بالقدر على إقامته عليه وإصراره فيبطل بالاحتجاج به حقًا ويرتكب باطلًا كما احتج به المصرون على شركهم وعبادتهم غير الله فقالوا: لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا. . . ثم قال: ونكتة المسألة أن اللوم إذا ارتفع صح الاحتجاج بالقدر، وإذا كان اللوم واقعا فالاحتجاج بالقدر باطل.[1]

ونحن نقول إن اللوم مرفوع عن معاوية من وجهين:

الأول: أنه مجتهد لم يعلم أنه أخطا ولو علم لرجع.

الثاني: أنه مات فما فائدة اللوم بعدما مات؟ فلم يكن أمامنا إلا التسليم بالقدر.

٣-ومما يؤكد أن الأمر قدري ولابد من حدوثه إخبار النبي ﷺ به على وجه العموم كما في حديث سفينة ﷺ: قال: قال رسول الله ﷺ: **"خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملك من يشاء أو ملكه من يشاء"**.[2]

وعن النعمان بن بشير قال ﷺ: **"تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكًا عاضًا فيكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا**

---

(١) شفاء العليل (١٨).

(٢) **صحيح**. أخرجه أبو داود (٤٦٤٧) من طريق العوام بن حوشب و (٤٦٤٦) من طريق عبد الوارث بن سعيد، والترمذي (٢٢٢٦)، وأحمد (٥/ ٢٢١)، والطيالسي في مسنده (١٠١٧) من طريق حشرج بن نباتة، وابن الجعد في مسنده (٣٣٢٣) عن حماد بن سلمة، ومن طريقه ابن حبان (١٥/ ٣٩٢) جميعهم عن سعيد بن جهمان عن سفينة به. وسعيد بن جهمان: قال ابن معين، وأبو داود، وأحمد: ثقة. ، وقال النسائي: لابأس به.

شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكًا جبريًا فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة. ثم سكت"[١].

الوجه الثاني: نشأة يزيد بن معاوية.

١- نشأته نشأة سليمة في البادية ثم تحت رعاية أبيه: حيث عمل معاوية ﵁ جهده من البداية في سبيل إعداد ولده يزيد، وتنشئته التنشئة الصحيحة، ليشب عليها عندما يكبر، فسمح لمطلقته ميسون بنت بحدل الكلبية، وكانت من الأعراب، وكانت من نسب حسيب، ومنها رزق بابنه يزيد[٢] من أن تتولى تربيته في فترة طفولته، وأحب معاوية ﵁أن يشب يزيد على حياة الشدة، والفصاحة، فألحقه بأهل أمه ليتربى على فنون الفروسية، ويتحلى بشمائل النخوة والشهامة والكرم والمروءة، إذ كان البدو أشد تعلقًا بهذه التقاليد كما أجبر معاوية ولده يزيد على الإقامة في البادية، وذلك لكي يكتسب قدرًا من الفصاحة في اللغة، كما هو حال العرب في ذلك الوقت.

وعندما رجع يزيد من البادية، نشأ وتربى تحت إشراف والده، ونحن نعلم أن معاوية ﵁كان من رواة الحديث[٣]، فروى يزيد بعد ذلك عن والده هذه الأحاديث، وبعض أخبار أهل العلم. مثل حديث: من يرد الله به خيرًا يفقه في الدين، وحديث آخر في الوضوء، وروى عنه ابنه خالد، وعبد الملك بن مروان، وقد عدّه أبو زرعة الدمشقي في الطبقة التي تلي الصحابة، وهي الطبقة العليا. [٤]

---

(١) **صحيح لغيره.** أخرجه أخرجه الطيالسى (٤٣٨)، وأحمد (٤/ ٢٧٣)، قال أبوداود: حدثني داود بن إبراهيم الواسطي وكان ثقة قال حدثني حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير به.

ورجاله ثقات سوى حبيب بن سالم وقد قال الحافظ: لا بأس به.

قال الألباني: من طريق أحمد رواه الحافظ العراقي في "محجة القرب إلى محبة العرب". (١٧/ ٢) وقال: هذا حديث صحيح، وإبراهيم بن داود الواسطي وثقه أبو داود الطيالسي، وابن حبان، وباقي رجاله محتج بهم في الصحيح. اهـ من الصحيحة (٥) وصححه هناك.

(٢) انظر: ترجمتها في تاريخ دمشق لابن عساكر تراجم النساء (٧٠/ ١٣٠).

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر (١٠/ ٢٠٧).

(٤) البداية والنهاية لابن كثير (٨/ ٢٢٧: ٢٢٦).

٢-و قد اختار معاوية دَغْفَل بن حنظلة السدوسي الشيباني (ت٦٥هـ) مؤدبًا لولده يزيد، و كان دغفل علَّامة بأنساب العرب، وخاصة نسب قريش، و كذلك عارفًا بآداب اللغة العربية.

فعن عبد الله بن بريدة أن معاوية ﷺ أرسل إلى دغفل فسأله عن العربية وعن أنساب الناس وسأله عن النجوم فإذا عالم فقال: يا دغفل، من أين حفظت هذا؟ فقال: حفظت هذا بلسان سؤول وقلب عقول، وإن آفة العلم النسيان قال: فاذهب بيزيد فعلِّمه العربية، وأنساب قريش والنجوم[1].

الوجه الثالث: أنه لم يفعل ذلك إلا بعد موت كبار الصحابة كالعشرة المبشرين بالجنة، والحسن بن علي ﷺ.

وهذا يبدو من خلال معرفة تاريخ ترشيح يزيد بن معاوية لولاية العهد.

ولقد اختلفت المصادر حول تاريخ ترشيح يزيد بن معاوية لولاية العهد على النحو التالي:

١ ـ ذكر خليفة بن خياط[2]، والذهبي[3]، أنه كان في سنة ٥١هـ.

٢ ـ ذكر ابن عبد ربه[4]، أن ذلك كان في سنة ٥٥هـ.

٣ ـ ذكر الطبري[5]، وابن الجوزي[6]، وابن الأثير[7]، وابن كثير[8]، أن ذلك كان في سنة ٥٦هـ هذا وبعد دراسة التواريخ السابقة يتضح عدم صحة ترشيح يزيد بن معاوية سنة ٥١هـ للأسباب التالية:

---

(١) **لا بأس به**. أخرجه الطبراني (٤/ ٢٢٦) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي نا شيبان بن فروخ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني من طريق هدبة بن خالد (١٦٧٤) كلاهما - هدبة وشيبان بن فروخ - عن أبي هلال الراسبي: ثنا عبد الله بن بريدة أن معاوية ﷺ به. وإسناده فيه أبو هلال الراسبي، قال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو داود: ثقة، وضعفه آخرون (تهذيب التهذيب ٩/ ١٧٣)، وانظر: مواقف المعارضة في خلافة يزيد ص (٤٣).

(٢) تاريخ خليفة (١/ ١٥٩).

(٣) تاريخ الإسلام (عهد معاوية).

(٤) العقد الفريد (٤/ ٣٣٨) طلب معاوية البيعة ليزيد وفيه أنه أظهر ذلك سنة (٥٣) وقام به في سنة (٥٥).

(٥) تاريخ الطبري (٣/ ٢٤٧).

(٦) المنتظم أحداث سنة (٥٦).

(٧) الكامل لابن الأثير أحداث سنة (٥٦).

(٨) البداية والنهاية (٨/ ٨٠٩) أحداث سنة (٥٦).

أ ـ أن وفاة الحسن بن علي ﷺ كانت في السنة نفسها أي في سنة ٥١هـ واتخاذ قرار ترشيح يحتاج لوقت من طرف معاوية لكي يدرسه ويستشير فيه، كما أنه ليس من الحكمة إعلان قرار الترشيح بعد وفاة الحسن ﷺ مباشرة.

قال ابن كثير: وقد كان معاوية لما صالح الحسن عهد للحسن بالأمر من بعده فلما مات الحسن قوى أمر يزيد عند معاوية ورأى أنه لذلك أهلًا، وذاك من شدة محبة الوالد لولده، ولما كان يتوسم فيه من النجابة الدنيوية، وسيما أولاد الملوك، ومعرفتهم بالحروب، وترتيب الملك، والقيام بأبهته، وكان ظن أن لا يقوم أحد من أبناء الصحابة في هذا المعنى، ولهذا قال ابن عمر فيما خاطبه به: إني خفت أن أذر الرعية من بعدى كالغنم المطيرة ليس لها راع، فقال له ابن عمر: إذا بايعه الناس كلهم بايعته ولو كان عبدًا مجدع الأطراف.(١)

ب ـ قتل حُجْر بن عدي ﷺفي السنة نفسها، أي في سنة ٥١هـ، لذا فإنه أيضًا ليس من الحكمة إعلان ترشيح يزيد بن معاوية في هذه السنة، لأن الأنفُس لم تكن مهيأة لمثل هذه القرارات الجريئة، التي يعتبر توقيت إعلانها على الناس من أهم عوامل نجاحها.

جـ ـ إن ترشيح يزيد بن معاوية لولاية العهد كان أثناء ولاية مروان بن الحكم على الحجاز، وهي بلا شك الفترة الثانية من ولاية مروان بن الحكم، والتي امتدت من سنة ٥٤هـ ـ٥٧ هـ وذلك أن الفترة الأولى من ولاية مروان بن الحكم كانت من سنة ٤٢ - ٤٩هـ.(٢)

بعد ذلك يتبقى تاريخان لإعلان ترشيح يزيد بن معاوية لولاية العهد وهما ٥٥هـ وسنة ٥٦هـ وهذان التاريخان يكمل أحدهما الآخر كما سيتضح لاحقًا.

ولكن يرد في هذا المقام سؤال حول السبب الذي جعل معاوية ﷺيؤخر ترشيح ابنه يزيد وليًا للعهد على سنة ٥٥هـ أو سنة ٥٦هـ مع أن الحسن بن علي ﷺ توفي سنة ٥١هـ، وجواب هذا

---

(١) البداية والنهاية (٨/ ٨٠).

(٢) فتح الباري (٨/ ٤٣٩)، نقلًا عن الدولة الأموية للصلابي (١/ ٤٤٣).

السؤال يكمن في معرفة أهم حدث وقع في سنة ٥٥هـ حيث توفي في هذه السنة سعد بن أبي وقاص ﷺ، آخر الستة الذين رضيهم، ورشحهم عمر بن الخطاب ﷺ للخلافة من بعده.[١]

الوجه الرابع: أنه فعل ذلك بعدما ظهرت كفاءة يزيد في غزو القسطنينية.

عن أم حرام: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا. قالت أم حرام قلت: يا رسول الله أنا فيهم؟ قال: أنت فيهم. ثم قال النبي ﷺ: أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم، فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: لا.[٢]

قال ابن حجر: قال المهلب: في هذا الحديث منقبة لمعاوية لأنه أول من غزا البحر، ومنقبة لولده يزيد لأنه أول من غزا مدينة قيصر. وتعقبه ابن التين، وابن المنير بما حاصله: أنه لا يلزم من دخوله في ذلك العموم أن لا يخرج بدليل خاص إذ لا يختلف أهل العلم أن قوله ﷺ مغفور لهم مشروط بأن يكونوا من أهل المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك لم يدخل في ذلك العموم اتفاقًا، فدل على أن المراد مغفور لمن وجد شرط المغفرة فيه منهم، وأما قول ابن التين يحتمل أن يكون لم يحضر مع الجيش فمردود إلا أن يريد لم يباشر القتال فيمكن، فإنه كان أمير ذلك الجيش بالاتفاق، وجوز بعضهم أن المراد بمدينة قيصر المدينة التي كان بها يوم قال النبي ﷺ تلك المقالة، وهي حمص، وكانت دار مملكته إذ ذاك، وهذا يندفع بأن في الحديث أن الذين يغزون البحر قبل ذلك، وأن أم حرام فيهم، وحمص كانت قد فتحت قبل الغزوة التي كانت فيها أم حرام، والله أعلم. ، وكانت غزوة يزيد المذكورة في سنة اثنتين وخمسين من الهجرة وفي تلك الغزاة مات أبو أيوب الأنصاري فأوصى أن يدفن عند باب القسطنطينية وأن يعفى قبره ففعل به ذلك وقوله قد أوجبوا أي

---

(١) انظر: الدولة الأموية للصلابي (١/ ٤٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٦٦).

فعلوا فعلًا وجبت لهم به الجنة[١] وقال البدر العيني: والأصح أن يزيد بن معاوية غزا القسطينية في سنة اثنتين وخمسين[٢]

---

(١) فتح الباري ٦/ ١٠٣.

(٢) عمدة القاري ١٤/ ١٩٨، وانظر: فيض القدير (٣/ ٨٤)، وقال عندها: قوله: (وأول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر) ملك الروم يعني: القسطنطينية أو المراد مدينته التي كان بها يوم قال النبي ﷺ ذلك، وهي حمص، وكانت دار مملكته إذ ذاك (مغفور لهم) لا يلزم منه كون يزيد بن معاوية مغفورًا له لكونه منهم إذ الغفران مشروط بكون الإنسان من أهل المغفرة ويزيد ليس كذلك لخروجه بدليل خاص، ويلزم من الجمود على العموم أن من ارتد ممن غزاها مغفور له، وقد أطلق جمع محققون حِلّ لعن يزيد به حتى قال التفتازاني: الحق أن رضى يزيد بقتل الحسين وإهانته أهل البيت مما تواتر معناه، وإن كان تفاصيله آحادًا فنحن لا نتوقف في شأنه بل في إيمانه لعنة الله عليه، وعلى أنصاره، وأعوانه. قال الزين العراقي: وقوله بل في إيمانه أي: بل لا يتوقف في عدم إيمانه بقرينة ما قبله وما بعده. اهـ

قال الباحث: وقولهم الغفران مشروط بكون الإنسان من أهل المغفرة ويزيد ليس كذلك لخروجه بدليل خاص. مبني على اعتقادهم كفر يزيد وهذا باطل ولو صح أنه رضي بقتل الحسين فهل صح أنه لم يتب، ولم يندم على ذلك؟ وقد كان وحشي قاتل حمزة وهند بقرت بطنه وأبو سفيان قائد المشركين يومئذ وخالد الحربة في هزيمة المسلمين حتى كاد يقتل رسول الله ﷺ ثم علمنا بعد ذلك توبتهم، ولم يقل أحد بأن توبتهم لم تقبل لأنهم فعلو ذلك. ويزيد لم يثبت كفره ولا زندقته بل لم يصح أنه رضي بقتل الحسين، فأين التواتر على أنه قد صح عنه الرضا؟! وغاية ما في الأمر أنه لم ينتصر للحسين، ولم يقتل قاتله، ولم يعزله وهذا خطأ كبير، ولكن لا يصل إلى الكفر والزندقة وحل لعنه، وهذا بحث مختصر في هذه المسألة؛ **قال ابن تيمية رحمه الله**: الذي يُجَوِّز لعن يزيد، لابد له من إثبات أمرين

الأول: أنه كان من الفاسقين الظالمين الذين تباح لعنتهم، وأنه مات مصرًّا على ذلك.

والثاني: أن لعنة المعيّن من هؤلاء جائزة. وقد استدل القوم على جواز لعنه بأمور،

الأول منها: أنهم استدلوا على جواز لعنه بأنه ظالم، فيدخل في قوله تعالى ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾

والجواب: أن هذه آية عامة كآيات الوعيد، بمنزلة قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ۝١٠﴾ وهذا يقتضي أن هذا الذنب سبب للعن، والعذاب، لكن قد يرتفع موجبه لمعارض راجح، إما توبة، وإما حسنات ماحية، وإما مصائب مكفّرة، وإما شفاعة شفيع مطاع، ومنها رحمة أرحم الراحمين.

فمن أين يعلم أن يزيدًا لم يتب من هذا، ولم يستغفر الله منه؟ أو لم تكن له حسنات ماحية للسيئات؟ أو لم يبتلى بمصائب، وبلاء من الدنيا تكفر عنه؟ وأن الله لا يغفر له ذلك مع قوله تعالى﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾، وقد ثبت في صحيح البخاري عن ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال: "

أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ، مَغْفُورٌ لَهُمْ"، وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد، والجيش عدد معين لا مطلق، وشمول المغفرة لآحاد هذا الجيش أقوى من شمول اللعنة لكل واحد واحد من الظالمين فإن هذا أخص، والجيش معينون

ويقال إن يزيدًا إنما غزا القسطنطينية لأجل هذا الحديث، ونحن نعلم أن أكثر المسلمين لا بد لهم من ظلم فإن فتح هذا الباب ساغ أن يلعن أكثر موتى المسلمين والله تعالى أمر بالصلاة على موتى المسلمين لم يأمر بلعنتهم والآية لا تدل على لعن المعين ولو كان كل ذنب لعن فاعله يلعن المعين الذي فعله لَلُعِنَ جمهور الناس، وهذا بمنزلة الوعيد المطلق لا يستلزم ثبوته في حق المعين إلا إذا وجدت شروطه، وانتفت موانعه، وكذلك من ظلم قرابة له لا سيما وبينه، وبينه عدة آباء أيلعنه بعينه ثم إذا لعن هؤلاء لعن كل من شمله ألفاظه، وحينئذ فيلعن جمهور المسلمين اهـ من منهاج السنة (٤/ ٥٧١-٥٧٤)

ومنها: استدلوا على لعنه بأنه كان سببًا في قتل الحسين ﷺ

الرد على هذه الشبهة: الصواب أنه لم يكن ليزيد بن معاوية يد في قتل الحسين ﷺ ابتداء، وهذا ليس دفاعًا عن شخص يزيد لكنه قول الحقيقة، فقد أرسل يزيد عبيد الله بن زياد ليمنع وصول الحسين إلى الكوفة، ولم يأمر بقتله، بل الحسين نَفْسُه كان حسن الظن بيزيد حتى قال دعوني أذهب إلى يزيد فأضع يدي في يده.

قال ابن الصلاح – رحمه الله -: لم يصح عندنا أنه أمر بقتله ﷺ، والمحفوظ أن الآمر بقتاله المفضي إلى قتله كرمه الله إنما هو عبيد الله بن زياد والي العراق إذ ذاك. ، والناس في يزيد ثلاث فرق:

فرقة تحبه وتتولاه. ، وفرقة أخرى تسبه، وتلعنه. ، وفرقة متوسطة في ذلك لا تتولاه، ولا تلعنه، وهذه الفرقة هي المصيبة ومذهبها اللائق بمن يعرف سير الماضين، ويعلم قواعد الشريعة الطاهرة جعلنا الله من خيار أهلها آمين. اهـ من فتاوى ابن الصلاح ج: ١ صـ (٢١٦ -٢١٨)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله -: " إن يزيدًا لم يأمر بقتل الحسين باتفاق أهل النقل، ولكن كتب إلى ابن زياد أن يمنعه عن ولاية العراق، والحسين ﷺ كان يظن أن أهل العراق ينصرونه، ويفون له بما كتبوا إليه فأرسل إليهم ابن عمه مسلم بن عقيل فلما قتلوا مسلمًا وغدروا به وبايعوا ابن زياد أراد الرجوع فأدركته السرية الظالمة فطلب أن يذهب إلى يزيد أو يذهب إلى الثغر، أو يرجع إلى بلده فلم يمكنوه من شيء من ذلك حتى يستأسر لهم فامتنع فقاتلوه حتى قتل شهيدًا مظلومًا ﷺولما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك، وظهر البكاء في داره، ولم يسب له حريمًا أصلًا بل أكرم أهل بيته وأجازهم حتى ردهم إلى بلدهم.

ولو قدر أن يزيدًا قتل الحسين لم يكن ذنب ابنه ذنبًا له فإن الله تعالى يقول ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤)، وقد اتفق الناس على أن معاوية ﷺوصَّى يزيدًا برعاية حق الحسين، وتعظيم قدره وإذا قيل إن معاوية ﷺاستخلف يزيد، وبسبب ولايته فعل هذا.

قيل: استخلافه إن كان جائزًا لم يضره ما فعل. وإن لم يكن جائزا فذاك ذنب مستقل، ولو لم يقتل الحسين، وهو مع ذلك كان من أحرص الناس على إكرام الحسين ﷺوصيانة حرمته فضلًا عن دمه فمع هذا القصد، والاجتهاد لا يضاف إليه فعل أهل الفساد " ا. هـ. من منهاج السنة (٤/ ٤٧٢)

وقال أيضًا: والذي نقله غير واحد أن يزيدًا لم يأمر بقتل الحسين، ولا كان له غرض في ذلك بل كان يختار أن يكرمه، ويعظمه كما أمره بذلك معاوية ﷺ، ولكن كان يختار أن يمتنع من الولاية والخروج عليه فلما قدم الحسين، وعلم أن أهل العراق يخذلونه، ويسلمونه طلب أن يرجع إلى يزيد، أو يرجع إلى وطنه أو يذهب إلى الثغر فمنعوه من ذلك حتى يستأسر فقاتلوه حتى قتل مظلوما شهيدا ﷺ، وأن خبر قتله لما بلغ يزيد، وأهله ساءهم ذلك، وبكوا على قتله، وقال يزيد: لعن الله ابن مرجانة. يعني: عبيد الله بن زياد أما والله لو كان بينه، وبين الحسين رحم لما قتله، وقال: قد كنت أرضى من طاعة أهل العراق بدون قتل الحسين، وأنه جهز أهله بأحسن الجهاز، وأرسلهم إلى المدينة لكنه مع ذلك ما انتصر للحسين، ولا أمر بقتل قاتله، ولا أخذ بثأره.

وأما ما ذكر من سبي نسائه، والذراري، والدوران بهم في البلاد، وحملهم على الجمال بغير أقتاب فهذا كذب، وباطل ما سبى المسلمون، ولله الحمد هاشمية قط ولا استحلت أمة محمد ﷺسبى بني هاشم قط، ولكن أهل الهوى والجهل يكذبون كثيرًا، والحجَّاج كان قد تزوج ببنت عبد الله بن جعفر فلم يرض بذلك بنوامية حتى نزعوها منه لأنهم معظمون لبني هاشم وقالوا: ليس الحجاج كفوا لشريفة هاشمية.

وفي الجملة فما يعرف في الإسلام أن المسلمين سبوا امرأة يعرفون أنها هاشمية، ولا سبى عيال الحسين بل لما دخلوا إلى بيت يزيد قامت النياحة في بيته، وأكرمهم، وخيَّرهم بين المقام عنده، والذهاب إلى المدينة، فاختاروا الرجوع إلى المدينة، ولا طيف برأس الحسين، وهذه الحوادث فيها من الأكاذيب ما ليس هذه موضع بسطه. اهـ من منهاج السنة (٤/ ٥٥٧)، (٥/ ١٥٦).

قال ابن كثير – رحمه الله –: وليس كل ذلك الجيش كان راضيًا بما وقع من قتله – أي قتل الحسين – بل ولا يزيد بن معاوية رضي بذلك والله أعلم ولا كرهه، والذي يكاد يغلب على الظن أن يزيد لو قدر عليه قبل أن يقتل لعفى عنه، كما أوصاه أبوه، وكما صرح هو به مخبرًا عن نفسه بذلك، وقد لعن ابن زياد على فعله ذلك وشتمه فيما يظهر ويبدو، ولكن لم يعزله على ذلك ولا عاقبه ولا أرسل يعيب عليه ذلك والله أعلم. اهـ من البداية والنهاية (٨/ ٢٠٢)

وقال الغزالي – رحمه الله –: " فإن قيل هل يجوز لعن يزيد لأنه قاتل الحسين أو أمر به؟ قلنا: هذا لم يثبت أصلًا فلا يجوز أن يقال: إنه قتله أو أمر به ما لم يثبت، فضلًا عن اللعنة، لأنه لا تجوز نسبة مسلم إلى كبيرة من غير تحقيق "اهـ من إحياء علوم الدين (٣/ ١٢٥).

ولو سلّمنا أنه قتل الحسين، أو أمر بقتله وأنه سُرَّ بقتله، فإن هذا الفعل لم يكن باستحلال منه، لكن بتأويل باطل، وذلك فسق لا محالة، وليس كفرًا، فكيف إذا لم يثبت أنه قتل الحسين، ولم يثبت سروره بقتله من وجه صحيح، بل حُكِي عنه خلاف ذلك. ولقد فصل ابن خلدون في الاعتذار عن الصحابة، وعن الحسين وفي بيان موقف يزيد حسبما ثبت عنده في شأنه فقال: وأما الحسين، فإنه لما ظهر فسق يزيد عند الكافة من أهل عصره–وذلك حسبما نقل عنه على ألسنة الناس، ووصل إلى الحسين ﷺ– بعثت شيعة أهل البيت بالكوفة للحسين أن يأتيهم فيقوموا بأمره. فرأى الحسين أن الخروج على يزيد متعين من أجل فسقه لا سيما من له القدرة على ذلك، وظنها من نفسه بأهليته، وشوكته. فأما الأهلية فكانت كما ظن وزيادة.·وأما الشوكة فغلط

ﷺفيها إلا أنه في أمر دنيوي لا يضره الغلط فيه. وأما الحكم الشرعي فلم يغلط فيه لأنه منوط بظنه، وكان ظنه القدرة على ذلك. ولقد عزله ابن العباس، وابن الزبير، وابن عمر، وابن الحنفية -أخوه- وغيرهم في مسيره إلى الكوفة، وعلموا غلطه في ذلك، ولم يرجع عما هو بسبيله لما أراده الله.

وأما غير الحسين من الصحابة الذين كانوا بالحجاز، ومع يزيد بالشام، والعراق، ومن التابعين لهم، فرأوا أن الخروج على يزيد، وإن كان فاسقًا لا يجوز لما ينشأ عنه من الهرج، والدماء فأقصروا عن ذلك، ولم يتابعوا الحسين، ولا أنكروا عليه، ولا أثموه، لأنه مجتهد، وهو أسوة المجتهدين. ولا يذهب بك الغلط أن تقول بتأثيم هؤلاء بمخالفة الحسين، وقعودهم عن نصره، فإنهم أكثر الصحابة، وكانوا مع يزيد ولم يروا الخروج عليه، وكان الحسين يستشهد بهم، وهو يقاتل بكربلاء على فضله وحقه، ويقول: سلوا جابر بن عبد الله، وأبا سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وسهل بن سعيد، وزيد بن أرقم، وأمثالهم. ولم ينكر عليهم قعودهم عن نصره ولا تعرض لذلك، لعلمه أنه عن اجتهاد منهم كما كان فعله عن اجتهاد منه. وكذلك لا يذهب بك الغلط أن تقول بتصويب قتله لما كان عن اجتهاد، وإن كان هو على اجتهاد، ويكون ذلك كما يحد الشافعي والمالكي الحنفي على شرب النبيذ. واعلم أن الأمر ليس كذلك وقتاله لم يكن عن اجتهاد هؤلاء وإن كان خلافه عن اجتهادهم، وإنما انفرد بقتاله يزيدًا وأصحابه. ولا تقولن إن يزيد وإن كان فاسقًا ولم يجز هؤلاء الخروج عليه فأفعاله عندهم صحيحة. واعلم أنه إنما ينفذ من أعمال الفاسق ما كان مشروعًا. وقتال البغاة عندهم من شرطه أن يكون مع الإمام العادل، وهو مفقود في مسألتنا، فلا يجوز قتال الحسين مع يزيد ولا ليزيد، بل هي من فعلاته المؤكدة لفسقه، والحسين فيها شهيد مثاب، وهو على حق واجتهاد، والصحابة الذين كانوا مع يزيد على حق أيضًا واجتهاد. (من المقدمة في التاريخ فصل ولاية العهد).

قال الغزالي: "فإن قيل: فهل يجوز أن يقال: قاتل الحسين لعنه الله؟ أو الآمر بقتله لعنه الله؟ قلنا: الصواب أن يقال: قاتل الحسين إن مات قبل التوبة لعنه الله، لأنه يحتمل أن يموت بعد التوبة، لأن وحشيًا قتل حمزة عم رسول الله ﷺقتله وهو كافر، ثم تاب عن الكفر، والقتل جميعًا، ولا يجوز أن يلعن، والقتل كبيرة ولا تنتهي به إلى رتبة الكفر، فإذا لم يقيد بالتوبة، وأطلق كان فيه خطر، وليس في السكوت خطر، فهو أولى " اهـ من إحياء علوم الدين (٣/ ١٢٥).

ثالثا: استدلوا بلعنه بما صنعه جيش يزيد بأهل المدينة، وأنه أباح المدينة ثلاثًا حيث استدلوا بحديث " **من أخاف أهل المدينة ظلمًا أخافه الله، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله من صرفًا ولا عدلًا** "

والجواب: إن الذين خرجوا على يزيد بن معاوية من أهل المدينة كانوا قد بايعوه بالخلافة، وقد حذّر النبي ﷺمن أن يبايع الرجل الرجل ثم يخالف إليه ويقاتله، فقد قال النبي ﷺ " **ومن بايع إمامًا فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع، فإن جاء أحد ينازعه فاضربوا رقبة الآخر** "، وإن الخروج على الإمام لا يأتي بخير، فقد جاءت الأحاديث الصحيحة التي تحذّر من الإقدام على مثل هذه الأمور، لذلك قال الفضيل بن عياض– رحمه الله -: "لو أنّ لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في إمام، فصلاح الإمام صلاح البلاد والعباد"، وهذا الذي استقرت عليه عقيدة أهل السنة والجماعة، ومعركة الحرة تعتبر فتنة عظيمة، والفتنة يكون فيها من الشبهات ما يلبس الحق

بالباطل، حتى لا يتميز لكثير من الناس، ويكون فيها من الأهواء والشهوات ما يمنع قصد الحق وإرادته، ويكون فيها ظهور قوة الشر ما يضعف القدرة على الخير، فالفتنة كما قال شيخ الإسلام: " إنما يعرف ما فيها من الشر إذا أدبرت فأما إذا أقبلت فإنها تُزين، ويُظن أن فيها خيرًا ". وسبب خروج أهل المدينة على يزيد ما يلي:

١- غلبة الظن بأن بالخروج تحصل المصلحة المطلوبة، وترجع الشورى إلى حياة المسلمين، ويتولى المسلمين أفضلهم.

٢- عدم علم البعض منهم بالنصوص النبوية الخاصة بالنهي عن الخروج على الأئمة.

قال القاضي عياض بالنسبة لمسألة الخروج: على أن الخلاف وهو جواز الخروج أو عدمه كان أولًا، ثم حصل الإجماع على منع الخروج عليهم والله أعلم، ومن المعلوم أن أهل الحرّة متأولون، والمتأول المخطئ مغفور له بالكتاب، والسنة، لأنهم لا يريدون إلا الخير لأمتهم، فقد قال العلماء: إنه لم تكن خارجة خير من أصحاب الجماجم والحرّة، وأهل الحرة ليسوا أفضل من علي وعائشة و طلحة والزبير، وغيرهم، ومع هذا لم يحمدوا ما فعلوه من القتال، وهم أعظم قدرًا عند الله، وأحسن نية من غيرهم. فخروج أهل الحرة كان بتأويل، ويزيد إنما يقاتلهم لأنه يرى أنه الإمام، وأن من أراد أن يفرق جمع المسلمين فواجب مقاتلته وقتله، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح. وكان علي ﷺ يقول: لو أن رجلًا ممّن بايع أبا بكر خلعه لقاتلناه، ولوان رجلًا ممّن بايع عمر خلعه لقاتلناه أما إباحة المدينة ثلاثًا لجند يزيد يعبثون بها يقتلون الرجال، ويسبون الذرية وينتهكون الأعراض، فهذه كلها أكاذيب وروايات لا تصح، فلا يوجد في كتب السنة أو في تلك الكتب التي أُلِّفت في الفتن خاصّة، كالفتن لنعيم بن حمّاد أو الفتن لأبي عمرو الداني أي إشارة لوقوع شيء من انتهاك الأعراض، وكذلك لا يوجد في أهم المصدرين التاريخيين المهمين عن تلك الفترة (الطبري، والبلاذري) أي إشارة لوقوع شيء من ذلك، وحتى تاريخ خليفة على دقته واختصاره لم يذكر شيئًا بهذا الصدد، وكذلك إن أهم كتاب للطبقات وهو طبقات ابن سعد لم يشر إلى شيء من ذلك في طبقاته.

نعم قد ثبت أن يزيدًا قاتل أهل المدينة، فقد سأل مهنّا بن يحيى الشامي الإمام أحمد عن يزيد فقال: هو فعل بالمدينة ما فعل قلت: وما فعل؟ قال: قتل أصحاب رسول الله ﷺ وفعل. قلت: وما فعل؟ قال: نهبها. وإسنادها صحيح، أما القول بأنه استباحها فإنه يحتاج إلى إثبات، وإلا فالأمر مجرد دعوى، لذلك ذهب بعض الباحثين المعاصرين إلى إنكار ذلك، من أمثال الدكتور نبيه عاقل، والدكتور العرينان، والدكتور العقيلي. قال الدكتور حمد العرينان بشأن إيراد الطبري لهذه الرواية في تاريخه " ذكر أسماء الرواة متخليًا عن مسئولية ما رواه، محملًا إيانا مسئولية إصدار الحكم، يقول الطبري في مقدمة تاريخه: " فما يكن في كتابي هذا من خبر ذكرناه عن بعض الماضين مما يستنكره قارئه أو يستشنعه سامعه، من أجل أنه لم يعرف له وجهًا من الصحة ولا معنى في الحقيقة، فليعلم أنه لم يؤت من قبلنا وإنما أُتي من بعض ناقليه إلينا "ا. هـ. ولا يصح في إباحة المدينة شيء، وسوف نورد فيما يلي هذه الروايات التي حصرها الدكتور عبد العزيز نور – جزاه الله خيرًا – في كتابه المفيد " أثر التشيع على الروايات التاريخية في القرن الأول الهجري – والتي نقلها من كتب التاريخ المعتمدة التي عنيت بهذه الوقعة: نقل ابن سعد خبر الحرة عن الواقدي. ونقل البلاذري عن هشام الكلبي عن أبي مخنف نصًا واحدًا، وعن الواقدي ثلاثة نصوص. ونقل الطبري عن هشام الكلبي أربعة عشر مرة،

وهشام الكلبي الشيعي ينقل أحيانًا من مصدر شيعي آخر وهو أبو مخنف حيث نقل عنه في خمسة مواضع. ونقل الطبري عن أبي مخنف مباشرة مرة واحدة. وعن الواقدي مرتين. واعتمد أبو العرب على الواقدي فقط، فقد نقل عنه أربعًا وعشرين مرة. ونقل الذهبي نصين عن الواقدي. وذكرها البيهقي من طريق عبد الله بن جعفر عن يعقوب بن سفيان الفسوي. وأول من أشار إلى انتهاك الأعراض هو المدائني المتوفى سنة ٢٢٥هـ ويعتبر ابن الجوزي أول من أورد هذا الخبر في تاريخه.

وممّا سبق بيانه يتضح أن الاعتماد في نقل هذه الروايات تكمن في الواقدي، وهشام الكلبي، وأبي مخنف، بالإضافة إلى رواية البيهقي التي من طريق عبد الله بن جعفر. أما الروايات التي جاءت من طريق الواقدي فهي تالفة. قال أبو حاتم والنسائي عن الواقدي: " متروك الحديث ". وأما الروايات التي من طريق أبي مخنف، فقد قال عنه قال أبو حاتم: " متروك الحديث ". وقال ابن عدي: " حدث بأخبار من تقدم من السلف الصالحين، ولا يبعد أن يتناولهم، وهو شيعي محترق، صاحب أخبارهم، وإنما وصفته لأستغني عن ذكر حديثه، فإني لا أعلم له من الأحاديث المسندة ما أذكره، وإنما له من الأخبار المكروهة الذي لا أستحب ذكره ".

وأما هشام الكلبي فقد قال الدارقطني وغيره متروك وقال ابن عساكر: رافضي ليس بثقة. لسان الميزان (٦/ ١٩٦).

مناقشة الروايات التي جاء فيها هتك الأعراض: أما الروايات التي جاء فيها هتك الأعراض، وهي التي أخرجها ابن الجوزي في المنتظم أحداث سنة (٦٣) من طريق المدائني، عن أبي قرة، عن هشام بن حسّان: ولدت ألف امرأة بعد الحرة من غير زوج، والرواية الأخرى التي أخرجها البيهقي في دلائل النبوة من طريق يعقوب بن سفيان: قال: حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير، عن المغيرة قال: أنهب مسرف بن عقبة المدينة ثلاثة أيام. فزعم المغيرة أنه افتض ألف عذراء، فالروايتان لا تصحان للعلل التالية: أما رواية المدائني فهي منقطعة بين هشام بن حسان والواقعة لأنه لم يدركها ولم يذكر من حدثه بها قال الذهبي: وما علمت له شيئا عن الصحابة والظاهر أنه رأى أنس بن مالك فإنه أدركه وهو قد اشتد. اهـ من سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٥٥)

وأبو قرة لم أعرف من هو ولم أقف عليه في تلاميذ هشام ولا في شيوخ المدائني إلا في هذا الإسناد والذي وقفت عليه في أنساب الأشراف (٢/ ٩٢) أبو قرة مولى عباد بن زياد وبينه وبين المدائني أبو قحافة وفي (٢/ ٤٤٨٩) بينه وبينه عبد الحميد الأشج.

وأيضا فقد قال الشيباني: ذكر ابن الجوزي حين نقل الخبر أنه نقله من كتاب الحرّة للمدائني، وهنا يبرز سؤال ملح: وهو لماذا الطبري والبلاذري، وخليفة، وابن سعد، وغيرهم لم يوردوا هذا الخبر في كتبهم، وهم قد نقلوا عن المدائني في كثير من المواضع من تآليفهم؟ قد يكون هذا الخبر أُقحم في تآليف المدائني، وخاصة أن كتب المدائني منتشرة في بلاد العراق، وفيها نسبة لا يستهان بها من الرافضة، وقد كانت لهم دول سيطرت على بلاد العراق، وبلاد الشام، ومصر في آن واحد، وذلك في القرن الرابع الهجري، أي قبل ولادة ابن الجوزي رحمه الله، ثم إن كتب المدائني ينقل منها وجادة بدون إسناد " ا. هـ.

- في إسناد البيهقي عبد الله بن جعفر عن يعقوب بن سفيان: قال: حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير، عن المغيرة به.

راوي الخبر هو: المغيرة بن مقسم، من الطبقة التي عاصرت صغار التابعين، ولم يكتب لهم سماع من الصحابة، وتوفي سنة ١٣٦هـ، فهو لم يشهد الحادثة فروايته للخبر مرسلة.

- كذلك المغيرة بن مقسم مدلس، ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من المدلسين الذين لا يحتج بهم إلا إذا صرحوا بالسماع. طبقات المدلسين ت (١٠٧)، والتقريب ت (٦٨٥١)

- أمّا الرواية الأخرى التي جاء فيها وقوع الاغتصاب، هي ما ذكرها ابن الجوزي في الموضع السابق أن محمد بن ناصر ساق بإسناده عن المدائني عن أبي عبد الرحمن القرشي عن خالد الكندي عن عمّته أم الهيثم بنت يزيد قالت: " رأيت امرأة من قريش تطوف، فعرض لها أسود فعانقته وقبّلته، فقلت: يا أمة الله أتفعلين بهذا الأسود؟ فقالت: هو ابني وقع عليّ أبوه يوم الحرة " ا. هـ.

- خالد الكندي وعمّته لم أعثر لهما على ترجمة. ولم أعثر عليهما إلا في هذا الإسناد

والمرأة التي كانت تطوف لا يدرى من هي ولا يخفى أنها ناقلة الخبر فكيف يعتمد على خبر لا يعرف ناقله في أمر هام كهذا ولا يقال إن هذا من الستر فليس من الستر أن يفترى على أمة بأكملها لستر امرأة لا ذنب لها فيما حدث.

- أمّا الرواية التي ذكرها ابن حجر في الإصابة أن الزبير بن بكار قال: حدثني عمّي قال: كان ابن مطيع من رجال قريش شجاعة ونجدة وجلدًا فلما انهزم أهل الحرة وقتل ابن حنظلة وفرّ ابن مطيع ونجا، توارى في بيت امرأة، فلما هجم أهل الشام على المدينة في بيوتهم ونهبوهم، دخل رجل من أهل الشام دار المرأة التي توارى فيه ابن مطيع، فرأى المرأة فأعجبته فواثبها، فامتنعت منه، فصرعها، فاطلع ابن مطيع على ذلك فخلّصها منه وقتله "

- وهذه الرواية منقطعة، فراوي القصة هو مصعب الزبيري المتوفى سنة ٢٣٦هـ، والحرة كانت في سنة ٦٣هـ، فيكون بينه وبين الحرة زمن طويل ومفاوز بعيدة.

وعليه فلم نجد لهم رواية ثابتة جاءت من طريق صحيح لإثبات إباحة المدينة، بالرغم من أنّ شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن حجر - رحمهما الله - قد أقرّا بوقوع الاغتصاب، ومع ذلك لم يوردا مصادرهم التي استقيا منها معلوماتها تلك، ولا يمكننا التعويل على قول هذين الإمامين دون ذكر الإسناد، فمن أراد أن يحتج بأي خبر كان فلا بد من ذكر إسناده، وهو ما أكده شيخ الإسلام ابن تيميّه حينما قال في المنهاج: " لا بد من ذكر (الإسناد) أولًا، فلو أراد إنسان أن يحتج بنقل لا يعرف إسناده في جُرْزَةِ بقل لم يقبل منه. ا. هـ من المنهاج (٤/ ٥١٠). فكيف نقبل الحكم الصادر على الجيش الإسلامي في القرون المفضلة بأنه ينتهك العرض دون أن تكون تلك الروايات مسندة، أو لا يمكن الاعتماد عليها! ثم على افتراض صحتها جدلًا فأهل العلم حينما أطلقوا الإباحة فإنما يعنون بها القتل، والنهب كما جاء ذلك عن الإمام أحمد، وليس اغتصاب النساء، فهذه ليست من شيمة العرب، فمن المعلوم أن انتهاك العرض أعظم من ذهاب المال، فالعرب في الجاهلية تغار على نسائها أشد الغيرة، وجاء الإسلام ليؤكد هذا الجانب، ويزيده قوة إلى قوته، واستغل الرافضة هذه الكلمة - الإباحة - وأقحموا فيها هتك الأعراض، حتى أن الواقدي نقل بأن عدد القتلى بلغ سبعمائة رجل من قريش، والأنصار، ومهاجرة العرب ووجوه الناس، وعشرة آلاف من سائر الناس! وهو الذي أنكره

شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله- فقال: لم يقتل جميع الأشراف، ولا بلغ عدد القتلى عشرة آلاف، ولا وصلت الدماء إلى قبر النبي ﷺ" اهـ. من المنهاج (٤/ ٥٧٥).

– ثم إن المدينة كانت تضم الكثير من الصحابة والتابعين، وبعضهم لم يشترك في المعركة من أمثال: ابن عمر، وأبي سعيد الخدري، وعلي بن الحسين، وسعيد بن المسيِّب، وهؤلاء لن يقفوا مكتوفي الأيدي، وهم يشاهدون النساء المؤمنات يفجر بهنّ، حتى التبس أولاد السفاح بأولاد النكاح كما زعموا!.

– كما أننا لا نجد في كتب التراجم أو التاريخ ذكرًا لأي شخص قيل: إنه من سلالة أولاد الحرة (الألف) كما زعموا.

– سجّل لنا التاريخ صفحات مشرقة ما اتسم به الجندي المسلم والجيوش الإسلامية، من أخلاق عالية وسلوك إسلامي عظيم، حتى أدت في بعض الأحيان إلى ترحيب السكان بهم، كفاتحين يحملون الأمن، والسلام، والعدل للناس.

– لم ينقل إلينا أن المسلمين يفتحون المدن الكافرة، ويقومون باستباحتها، وانتهاك أعراض نسائها! فكيف يتصور أن يأتي هذا المجاهد لينتهك أعراض المؤمنات، بل أخوات وحفيدات الصحابة ﷺ سبحانك هذا بهتان عظيم.

– ومن العجيب أن هناك من نسب إلى يزيد بن معاوية أنه لما بلغته هزيمة أهل المدينة بعد معركة الحرة، تمثل بهذا البيت:

– ألا ليت أشياخي ببدر شهدوا جزع الخزرج من وقع الأسل.

– فهذا البيت قاله ابن الزبعري بعد معركة أحد، وكان كافرًا ويتشفى بقتل المسلمين، وذكره ابن كثير ثم عقّب بعده بالقول: فهذا إن قاله يزيد بن معاوية فعليه لعنة الله وعليه لعنة اللاعنين، وإن لم يكن قاله فلعنة الله على من وضعه عليه ليشنع به عليه " اهـ. من البداية والنهاية (٨/ ٢٢٤) وجزم شيخ الإسلام ببطلانه فقال: " ويعلم ببطلانه كل عاقل " كما في منهاج السنة (٤/ ٥٥٠).

وقال ابن كثير رحمه الله: وروى المدائني أن مسلم بن عقبة بعث روح بن زنباع إلى يزيد ببشارة الحرة، فلما أخبره بما وقع قال: وا قوماه، ثم دعا الضحاك بن قيس القهري فقال له: ترى ما لقي أهل المدينة؟ فما الذي يجبرهم؟ قال: الطعام والأعطية، فأمر بحمل الطعام إليهم، وأفاض عليهم أعطيته.

وهذا خلاف ما ذكره كذبة الروافض عنه من أنه شمت بهم، واشتفى بقتلهم، وأنه أنشد ذكرا وأثرا شعر ابن الزبعرى المتقدم ذكره. اه من البداية، والنهاية (٨/ ٢٥٦)

رابعًا: استدلوا على جواز لعنه بما روي عن الإمام أحمد:

وهي التي أخرجها أبو يعلى الفراء بإسناده إلى صالح بن أحمد بن حنبل قال: قلت لأبي: إن قومًا يُنسبون إلى تولية يزيد، فقال: يا بني وهل يتولى يزيد أحد يؤمن بالله؟ فقلت: ولم لا تلعنه؟ فقال: ومتى رأيتني ألعن شيئًا، ولم لا يُلعن من لعنه الله في كتابه؟ فقرأ قوله تعالى ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمۡ وَأَعۡمَىٰٓ أَبۡصَٰرَهُمۡ ﴾(محمد: ٢٣).

وكلام أحمد يستدل له ولا يستدل به وهذا لو ثبت فكيف وثبوته عنه فيه نزاع على أنه قد ثبت عنه العكس.

وبيان ذلك ما يلي: - قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله -: " هذه الرواية التي ذكرت عن أحمد منقطعة ليست ثابتة عنه، ثم إن الآية لا تدل على لعن المعيّن " ا. هـ من المنهاج (٤/ ٥٧٣)

- ثبت عن الإمام أحمد النهي عن اللعن، كما في رواية صالح نفسه، أن أحمد قال: " ومتى رأيت أباك يلعن أحدًا، لما قيل له ألا تلعن يزيد " اهـ من المصدر السابق، وحين سأل عصمة بن أبي عصمة أبو طالب العكبري الإمام أحمد عن لعن يزيد، قال: " لا تتكلم في هذا. قال النبي ﷺ: **" لعن المؤمن كقتله "**، وقال: **" خير القرون قرني ثم الذين يلونهم "**. وقد كان يزيد فيهم فأرى الإمساك أحب إليّ " ا. هـ.

- قال الخلال: " وما عليه أحمد هو الحق من ترك لعن المعيّن، لما فيه من أحاديث كثيرة تدل على وجوب التوقي من إطلاق اللعن "

- قال تقي الدين المقدسي: " إن المنصوص عن أحمد الذي قرره الخلال اللعن المطلق لا المعيّن، كما قلنا في نصوص الوعد والوعيد، وكما نقول في الشهادة بالجنة والنار، فإنا نشهد بأن المؤمنين في الجنة، وأن الكافرين في النار، ونشهد بالجنة والنار لمن شهد له الكتاب والسنة، ولا نشهد بذلك لمعيّن إلا من شهد له النص، أو شهدت له الاستفاضة على قول، ثمّ إن النصوص التي جاءت في اللعن جميعها مطلقة، كالراشي والمرتشي، وآكل الربا وموكله، وشاهديه وكاتبه " ا. هـ.

- اختلاف الحنابلة – رحمهم الله – في تجويز لعن يزيد إنما جاء باعتماد بعضهم على رواية صالح المنقطعة، والتي لا تثبت عن الإمام أحمد رحمه الله، لذلك اعتمد أبو يعلى على تلك الرواية فألف كتابًا ذكر فيه بيان ما يستحق من اللعن، وذكر منهم يزيد، وتابعه في ذلك ابن الجوزي – رحمه الله – فألف كتابًا سمّاه " الرد على المتعصب العنيد المانع من لعن يزيد "، وأباح فيه لعن يزيد بن معاوية. ولم يقتصر ذلك على بعض فقهاء الحنابلة بل امتد إلى غيرهم، فتابع السيوطي ابن الجوزي في ذلك، وإلى ذلك ذهب ابن حجر – رحمه الله – وذكر أن الإمام أحمد يجيز لعن يزيد، بينما شذّ أبو المعالي حينما نقل الاتفاق على جواز لعن يزيد بن معاوية.

خامسًا: **استدلوا على جواز لعنه بأنه كان يقارف المسكرات، وينكح أمهات الأولاد، والبنات، والأخوات، ويدع الصلوات:**

نقل الطبري روايتين عن أبي مخنف (تاريخ الطبري (٣/ ٣٥٠، ٣٥١).

ونقل البلاذري عدة روايات عن الواقدي، وعوانة كما في أنساب الأشراف باب خبر يوم الحرة. ونقل ابن سعد (٥/ ٣٨)، (٥/ ٦٦)، ومن طريقه ابن عساكر (٢٧/ ٤٢٩) من طريق الواقدي وذكر ابن كثير (٨/ ٢٥٠) وقال الطبراني: حدثنا محمد بن زكريا الغلابي، ثنا ابن عائشة عن أبيه. قال: كان يزيد في حداثته صاحب شراب. اهـ

ومحمد بن زكريا قال الدارقطني: يضع الحديث. اهـ لسان الميزان (٦/ ١٥٨).

ونقل البيهقي،. ونقل الطبري، وخليفة بن خياط، وأبو الحسن العبدي، وابن كثير، والذهبي، وابن حجر على رواية جويرية بن أسماء عن أشياخ أهل المدينة، ونقل ابن سعد عن الواقدي نصًا واحدًا. ونقل البياسي عن أبي مخنف نصًا واحدًا. ونقل ابن عساكر عن عمر بن شبة باتهام يزيد بشرب الخمر.

قلت: ممّا سلف بيانه يتضح أن الاعتماد في نقل تلك الروايات تكمن في الواقدي، وأبي مخنف، وعوانة بن الحكم، ورواية عمر بن شبة.
فأما الروايات التي من طريق الواقدي وأبي مخنف فهما متروكا الحديث، وأما عوانة بن الحكم فقد قال عنه الحافظ ابن حجر: " فكان يضع الأخبار لبني أمية "-لسان الميزان (٤/ ٣٨٦). وأما رواية عمر بن شبة التي تشير إلى اتهام يزيد بشرب الخمر في حداثته، فقد تكفل ابن عساكر - رحمه الله - في ردها فقال: " وهذه حكاية منقطعة، فإن عمر بن شبة بينه وبين يزيد زمان "تاريخ مشق (٦٥/ ٤٠٧)
قلت: وأقوى ما يتعلق به المتهمون يزيد بشرب الخمر بروايتين:
الرواية الأولى: وهي التي أخرجها ابن عساكر وغيره من طريق محمد بن زكريا الغلابي، في أن يزيدًا كان يشرب الخمر في حداثته، فأرشده أبوه إلى شربها ليلًا فقط! ! ، وهذه الرواية لا تصح سندًا ولا متنًا للعلل التالية:
- في سندها محمد بن زكريا الغلابي، قال عنه الدارقطني: كان يضع الحديث كما سبق.
- وفي سندها ابن عائشة راوي الخبر، وهو محمد بن حفص بن عائشة، فقد ذكره أبو حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٢٣٦)، البخاري (في التاريخ الكبير (١/ ٦٥)، وابن حبان في الثقات (٩/ ٦٢) و سكتوا عنه، فهو مجهول عندهما كما قرّر ذلك ابن القطان في كتابه: بيان الوهم والإيهام.
- لم تحدّد المصادر تاريخ وفاة ابن عائشة، غير أنّ ابنه عبد الله الراوي عنه توفي سنة ٢٢٨هـ، وبهذا فإن ابن عائشة ولد تقريبًا بعد المائة من الهجرة، ومن ثم تكون الرواية مرسلة، لأن الراوي بينه وبين هذه القصة - على افتراض وقوعها - أمد بعيد.
- من ناحية المتن فكيف يرضى معاوية ﷺلولده بشرب الخمر، ويشجعه عليها ليلًا، ومعاوية هو الصحابي الجليل وأخو أم المؤمنين وكاتب الوحي المبين، وهو رواي الحديث: " من شرب الخمر فاجلوده ". أخرجه الترمذي (١٤٤٤)، وقال الألباني: صحيح.
الرواية الثانية: وهي رواية يعقوب بن سفيان الفسوي: سمعت ابن عفير: أخبرنا ابن فليح أن عمرو بن حفص وفد على يزيد فأكرمه، وأحسن جائزته، فلمّا قدم المدينة قام إلى جنب المنبر، وكان مرضيًا صالحًا. فقال: ألم أجب؟ ألم أكرم؟ والله لرأيت يزيد بن معاوية يترك الصلاة سكرًا. فأجمع الناس على خلعه بالمدينة فخلعوه "
و هذه الرواية لا تصح سندًا ولا متنًا، وذلك للعلل التالية:
- ابن فليح هو يحيى بن فليح بن سليمان المدني، قال عنه ابن حزم: مجهول، وقال مرة: ليس بالقوي. لسان الميزان (٦/ ٢٧٣).
- ابن فليح وأبوه أيضًا لم يدركا هذه الحادثة، فقد ولد أبوه سنة ٩٠ من الهجرة تقريباً، قال الذهبي: ولد في آخر أيام الصحابة، وهو أسن من مالك بقليل. وتوفي سنة ثمان وستين ومائة من الهجرة، ومن هنا يتضح أن كان بين مولد أبيه والحادثة مفاوز طويلة وزمان بعيد، ومن ثم تبقى الرواية منقطعة. انظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٥٢).

- عندما ذهب عبد الله بن مطيع إلى محمد بن الحنفية فأرادوه على خلع يزيد فأبى، فقال ابن مطيع: إن يزيد يشرب الخمر ويترك الصلاة، ويتعدى حكم الكتاب، فقال لهم: ما رأيت منه ما تذكرون، وقد حضرته وأقمت عنده فرأيته مواظبًا على الصلاة، متحريًا للخير، يسأل عن الفقه ملازمًا للسنة، قالوا: فإن ذلك كان منه تصنعًا، فقال: وما الذي خاف مني أو رجا حتى يظهر لي الخشوع؟ أفأطلعكم على ما تذكرون من شرب الخمر؟ فلئن كان أطلعكم على ذلك إنكم لشركاؤه، وإن لك يكن أطلعكم فما يحلّ لكم أن تشهدوا بما لم تعلموا "

- محمد بن الحنفية هو أخو الحسين بن علي، وقد قتل أخوته، وأقاربه في كربلاء، وليس من المعقول أن يقف مع يزيد، خاصة إذا علم أنه كان يشرب الخمر ويترك الصلاة.

- كذلك أقام علي بن الحسين طويلًا عند يزيد (قرابة الشهر)، وذلك بعد مقتل والده وأقاربه في كربلاء، ومع ذلك لم نجد رواية واحدة عن علي بن الحسين يتهم فيها يزيد بن معاوية بشرب الخمر.

- الصحابيان الجليلان النعمان بن بشير وعبد الله بن جعفر - رضي الله عنهما - من الذين كانت لهما صلة قوية بيزيد، فالنعمان كان أميره على الكوفة، ثم جعله مستشارًا له في أمور الدولة، وعبد الله بن جعفر صحابي جليل كان يحبه ﷺ وكان يقول: " وأما عبد الله فشبه خَلْقي وخُلُقي "، ولم نر هذين الصحابيين الجليلين ذكرا يزيدًا بالخمر، أو ترك الصلاة، فكيف يكون لهما هذه المنزلة، ولا يعرفون عن يزيد ما اطلع عليه المغرضون المتهمون يزيد بشربها.

- لذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: ولم يكن يزيد مظهرًا للفواحش كما يحكي عنه خصومه اهـ. من مجموع الفتاوى (٣/ ٤١٠).

وتمام عبارة ابن تيمية قال رحمه الله: فإن يزيد بن معاوية ولد في خلافة عثمان بن عفان ﷺ ولم يدرك النبي ﷺ ولا كان من الصحابة باتفاق العلماء ولا كان من المشهورين بالدين والصلاح وكان من شبان المسلمين ولا كان كافرًا ولا زنديقا وتولى بعد أبيه على كراهة من بعض المسلمين ورضا من بعضهم وكان فيه شجاعة وكرم ولم يكن مظهرًا للفواحش كما يحكي عنه خصومه، وجرت في إمارته أمور عظيمة أحدها: مقتل الحسين، ﷺ وهو لم يأمر بقتل الحسين، ولا أظهر الفرح بقتله، ولا نكت بالقضيب على ثناياه ﷺ، ولا حمل رأس الحسين ﷺ إلى الشام؛ لكن أمر بمنع الحسين ﷺ وبدفعه عن الأمر ولو كان بقتاله فزاد النواب على أمره وحض الشمرذي الجيوش على قتله لعبيد الله بن زياد فاعتدى عليه عبيد الله بن زياد فطلب منهم الحسين ﷺ أن يجيء إلى يزيد أو يذهب إلى الثغر مرابطا أو يعود إلى مكة فمنعوه ﷺ إلا أن يستأسر لهم وأمر عمر بن سعد بقتاله فقتلوه مظلوما له ولطائفة من أهل بيته ﷺ

وكان قتله ﷺ من المصائب العظيمة فإن قتل الحسين وقتل عثمان قبله كانا من أعظم أسباب الفتن في هذه الأمة وقتلتهما من شرار الخلق عند الله، ولما قدم أهلهم ﷺ على يزيد بن معاوية أكرمهم وسيرهم إلى المدينة، وروي عنه أنه: لعن ابن زياد على قتله، وقال: كنت أرضى من طاعة أهل العراق بدون قتل الحسين لكنه مع هذا لم يظهر منه إنكار قتله والانتصار له والأخذ بثأره كان هوالواجب عليه، فصار أهل الحق يلومونه على تركه للواجب مضافًا إلى أمور أخرى، وأما خصومه فيزيدون عليه من الفرية أشياء. وأما الأمر الثاني فإن

أهل المدينة النبوية نقضوا بيعته وأخرجوا نوابه وأهله فبعث إليهم جيشًا وأمره إذا لم يطيعوه بعد ثلاث أن يدخلها بالسيف ويبيحها ثلاثًا فصار عسكره في المدينة النبوية ثلاثًا يقتلون وينهبون ويفتضون الفروج المحرمة ثم أرسل جيشًا إلى مكة المشرفة فحاصروا مكة وتوفي يزيد وهم محاصرون مكة وهذا من العدوان والظلم الذي فعل بأمره، ولهذا كان الذي عليه معتقد أهل السنة وأئمة الأمة أنه لا يسب ولا يحب، قال صالح بن أحمد بن حنبل، قلت لأبي: إن قوما يقولون إنهم يحبون يزيد قال: يا بني وهل يحب يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر، فقلت: يا أبت، فلماذا لا تلعنه؟ قال: يا بني، ومتى رأيت أباك يلعن أحدًا.
وروى عنه قيل له: أتكتب الحديث عن يزيد بن معاوية؟ فقال: لا، ولا كرامة أو ليس هو الذي فعل بأهل المدينة ما فعل.
فيزيد عند علماء أئمة المسلمين ملك من الملوك لا يحبونه محبة الصالحين وأولياء الله ولا يسبونه فإنهم لا يحبون لعنة المسلم المعين لما روى البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب ﷺأن رجلا كان يدعى حمارًا، وكان يكثر شرب الخمر، وكان كلما أتى به إلى النبي ﷺضربه، فقال رجل: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به إلى النبي، فقال النبي: لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله.
ومع هذا فطائفة من أهل السنة يجيزون لعنه لأنهم يعتقدون أنه فعل من الظلم ما يجوز لعن فاعله وطائفة أخرى ترى محبته لأنه مسلم تولى على عهد الصحابة وبايعه الصحابة ويقولون: لم يصح عنه ما نقل عنه وكانت له محاسن أو كان مجتهدًا فيما فعله والصواب هو ما عليه الأئمة من أنه لا يخص بمحبة ولا يلعن ومع هذا فإن كان فاسقًا أو ظالمًا فالله يغفر للفاسق والظالم لا سيما إذا أتى بحسنات عظيمة، وقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر – رضي الله عنهما– أن النبي ﷺ قال: أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد بن معاوية، وكان معه أبو أيوب الأنصاري ﷺ اهـ. من مجموع الفتاوى (٣/ ٤١٠-٤١٤)
ونورد فيما يلي بعض أقوال أهل السنة والجماعة في مسألة لعن يزيد:
- قال ابن العربي – رحمه الله –: فإن قيل إن يزيد كان خمّارًا، قلنا: لا يحلّ إلا بشاهدين، فمن شهد بذلك عليه؟! " اهـ. من العواصم من القواصم (١/ ٢٣٢)
- قال ابن حجر الهيتمي: لا يجوز أن يلعن شخص بخصوصه، إلا أن يعلم موته على الكفر كأبي جهل وأبي لهب، ولأن اللعن هو الطرد من رحمة الله، الملتزم لليأس منها، وذلك إنما يليق بمن علم موته على الكفر اهـ. من الصواعق المحرقة (٢/ ٦٣٧)
- قال ابن الصلاح: لم يصح عندنا أنه أمر بقتله – أي قتل الحسين –، والمحفوظ أن الآمر بقتاله المفضي إلى قتله – كرمه الله –، إنما هو يزيد بن زياد والي العراق إذ ذاك، وأما سب يزيد ولعنه فليس من شأن المؤمنين، فإن صح أنه قتله أوامر بقتله، وقد ورد في الحديث المحفوظ: " أن لعن المسلم كقتله "، وإنما يكفر بالقتل قاتل نبي من الأنبياء – صلوات الله وسلامه عليهم –، والناس في يزيد ثلاث فرق: فرقة تحبه وتتولاّه، وفرقة أخرى تسبه وتلعنه، وفرقة متوسطة في ذلك لا تتولاّه ولا تلعنه، وتسلك به سبيل سائر ملوك الإسلام وخلفائهم غير الراشدين في ذلك

وقال ابن كثير: سنة تسع وأربعين فيها غزا يزيد بن معاوية بلاد الروم حتى بلغ قسطنطينية ومعه جماعات من سادات الصحابة منهم ابن عمر وابن عباس، وابن الزبير وأبو أيوب الأنصاري.

وقد ثبت في صحيح البخاري أن رسول الله ﷺ قال: "أول جيش يغزون مدينة قيصر مغفور لهم". فكان هذا الجيش أول من غزاها، وما وصلوا إليها حتى بلغوا الجهد. (١)

وهو الجيش الثاني الذي رآه رسول الله ﷺ في منامه عند أم حرام فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: " أنت من الأولين " يعني جيش معاوية حين غزا قبرص، ففتحها في سنة سبع وعشرين أيام عثمان بن عفان، وكانت معهم أم حرام فماتت هنالك بقبرص، **ثم كان أمير الجيش الثاني ابنه يزيد بن معاوية، ولم تدرك أم حرام جيش يزيد هذا.**

وهذا من أعظم دلائل النبوة.

وقد أورد ابن عساكر ههنا الحديث الذي رواه محاضر، عن الأعمش، عن إبراهيم بن عبيدة، عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال: " خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ". (٢)

وقد صح عن أحمد ما يدل على ذلك أيضا:

قال أبوطالب: سألت أبا عبد الله من قال لعن الله يزيد بن معاوية قال: لا أتكلم في هذا قلت: ما تقول فإن الذي تكلم به رجل لا بأس به وأنا صائر إلى قولك فقال أبو عبدالله قال النبي ﷺ: **"لعن المؤمن كقتله"**، وقال ﷺ **": خير الناس قرني ثم الذين**

وشبهه، وهذه الفرقة هي الصائبة، ومذهبها اللائق بمن يعرف سير الماضين، ويعلم قواعد الشريعة الطاهرة، جعلنا الله من خيار أهلها آمين " اهـ من فتاوى ابن الصلاح (١/ ١٤٢).

- قال الذهبي: ويزيد ممّن لا نسبه ولا نحبه، وله نظراء من خلفاء الدولتين، وكذلك من ملوك النواحي، بل فيهم من هو شر منه، وإنما عظم الخطب لكونه ولي بعد وفاة النبي ﷺ بتسع وأربعين سنة، والعهد قريب، والصحابة موجودون، كابن عمر الذي كان أولى منه ومن أبيه وجدّه اه من سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٦).

- وقال ابن الحداد الشافعي: " ونترحم على معاوية، ونكل سريرة يزيد إلى الله تعالى "اجتماع الجيوش الإسلامية (٤٩) اهـ.

(١) البداية والنهاية (٨/ ٣٦).

(٢) البداية والنهاية (٨/ ٢٥١).

يلونهم"، وقد صار يزيد فيهم وقال: **" من لعنته أو سببته فاجعلها له رحمة"** فأرى الإمساك أحب لي[١] فسماه أحمد مؤمنًا، وأدخله في الحديث المذكور لأنه مؤمن.

ومن بلائه في هذه الغزوة دفنه لأبي أيوب الأنصاري في أرض الروم

فعن عمارة بن غزية قال: خرج أبو أيوب إلى الصائفة فمرض فأتاه يزيد بن معاوية يعوده وهو على الجيش فقال له: هل من حاجة أو توصيني بشيء، فقال: ما ازددت عنك، وعن أبيك إلا غنى إلا أنك إن شئت أن تجعل قبري فيما يلي العدو من غير أن تشق على المسلمين، فلما قبض كان يزيد كأنه كان على وجل حتى فرغ من غسله فناداه أهل القسطنطينية أنا قد علمنا أنكم إنما صنعتم هذا لقس كان فيكم أراد أن يجاهدنا حيا، وميتا فلو قد فعلتم نبشناه ثم أحرقناه ثم ذريناه في الريح فقال يزيد: والذي نفسي بيده لئن فعلتم لا أمر بكنيسة فيما بيني وبين الشام إلا حرقتها، قالوا: فالمتاركة قال: ما شئتم[٢]

الوجه الخامس: أن من اعترض من الصحابة على معاوية في ذلك لم يصح عنه طعن في يزيد بأنه كان يشرب الخمر، ويترك الصلاة وينكح الأمهات، وغير ذلك مما ذكروه.

---

(١) السنة للخلال (٨٤٦)، قال: أخبرني أحمد بن محمد بن مطر، وزكريا بن يحيى أن أبا طالب، وذكره وهو صحيح.

(٢) **صحيح لغيره**. أخرجه الحارث في مسنده كما في زوائد الهيثمي (١٠٢٥) من طريق معاوية عن أبي إسحاق- الفزاري- عن إبراهيم بن كثير قال سمعت عمارة بن غزية يقول: وذكره. وهذا إسناد فيه إبراهيم بن كثير أبو إسماعيل روى عنه محمد بن كثير المصيصي وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري قال عنه محمد بن كثير كان رجل صدق اهـ تاريخ دمشق (٧/ ٩٤).

وأخرجه أبو داود (٢٥١٢) من طريق ابن وهب، والترمذي (٢٩٧٢)، من طريق الضحاك بن مخلد، والطيالسي- (٥٩٩)، والطبراني في الكبير (١٧/ ٣١٢) من طريق ابن المبارك، والحاكم في المستدرك (٢/ ٩٤)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٩/ ٩٩) جميعهم من طريق حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران ببعضه وأبو داود يقرن مع حيوة ابن لهيعة، وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم، وقال الألباني: وهو وهم منهما لأن الشيخين لم يخرجا لأسلم أبي عمران فالحديث صحيح فقط اهـ من الصحيحة (١٣).

وأخرجه أحمد في المسند (٥/ ٤١٦) من طريق عفان عن عاصم عن رجل من أهل مكة بنحوه، وأخرجه عبد الرزاق (٥/ ٢٧٩) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين به مختصرًا، وابن أبي شيبة (٩٤٣٢) عن عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي ظبيان به، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٨٧٨) عن محمد بن أبي عمر، عن سفيان، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد به. فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح.

قال ابن العربي رحمه الله: فإن قيل كان منها-من شروط الإمامة -العدالة، والعلم، ولم يكن يزيد عدلا، ولا عالما. قلنا: وبأي شيء نعلم عدم علمه، أو عدم عدالته، ولو كان مسلوبها لذكر ذلك الثلاثة الفضلاء الذين أشاروا عليه بأن لا يفعل، وإنما رموا إلى الأمر بعيب التحكم وأرادوا أن تكون شورى اه(١)

وهذا أمثل ما في اعتراضهم من الروايات مع ضعف في أكثرها ونكارة في بعض متونها.

الرواية الأولى: عن يوسف بن ماهك قال: كان مروان على الحجاز استعمله معاوية فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه، فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر شيئا، فقال: خذوه، فدخل بيت عائشة فلم يقدروا، فقال مروان: إن هذا الذي أنزل الله فيه ﴿ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ ﴾، فقالت عائشة من وراء الحجاب: ما أنزل الله فينا شيئًا من القرآن إلا أن الله أنزل عذري. (٢)

وفي رواية الإسماعيلي، فقال عبد الرحمن: ما هي إلا هرقلية، وله من طريق شعبة، عن محمد بن زياد، فقال مروان: سُنة أبي بكر وعمر، فقال عبد الرحمن: سُنة هرقل، وقيصر. ولابن المنذر من هذا الوجه أجئتم بها هرقلية تبايعون لأبنائكم(٣)

الرواية الثانية: عن ذكوان مولى عائشة قال: لما أجمع معاوية أن يبايع لابنه يزيد حج فقدم مكة في نحو من ألف رجل فلما دنا من المدينة خرج ابن عمر، وابن الزبير، وعبد الرحمن بن أبي بكر. فلما قدم معاوية المدينة صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكر ابنه يزيد قال: من أحق بهذا الأمر منه؟ ثم ارتحل فقدم مكة فقضى طوافه ودخل منزله. فبعث إلى ابن عمر فتشهد، وقال: أما بعد، يا بن عمر فإنك قد كنت تحدثني أنك لا تحب أن تبيت ليلة سوداء ليس عليك أمير، وإني أحذرك أن تشق عصا المسلمين، وأن تسعى في فساد ذات بينهم فلما سكت تكلم ابن عمر فحمد الله، وأثنى عليه ثم قال: أما بعد: فإنه قد

(١) العواصم من القواصم (١/ ٢٢٩).
(٢) البخاري (٤٥٥٠).
(٣) فتح الباري (٨/ ٥٧٧).

كانت قبلك خلفاء لهم أبناء ليس ابنك بخير من أبنائهم فلم يروا في أبنائهم ما رأيت أنت في ابنك، ولكنهم اختاروا للمسلمين حين عملوا الخيار. وإنك تحذرني أن أشق عصا المسلمين فإذا اجتمعوا على أمر فإنما أنا رجل منهم قال: يرحمك الله. فخرج ابن عمر، وأرسل إلى عبد الرحمن بن أبي بكر فتشهد، وأخذ في الكلام فقطع عليه كلامه فقال: إنك والله لوددت أنا وكلناك في أمر ابنك إلى الله وإنا والله لا نفعل والله لتردن هذا الأمر شورى في المسلمين، أو لنردنها عليك جذعة ثم وثب، فقال معاوية: اللهم اكفنيه بما شئت ثم قال: على رسلك أيها الرجل لا تشرفن بأهل الشام فإني أخاف أن يسبقوني بنفسك حتى أخبر العشية أنك قد بايعت ثم كن بعد على ما بدا من أمرك.

ثم أرسل إلى ابن الزبير فقال: يا بن الزبير إنما أنت ثعلب رواغ كلما خرج من جحر دخل آخر وإنك عمدت إلى هذين الرجلين فنفخت في مناخرهما، وحملتهما على غير رأيهما فتكلم ابن الزبير فقال: إن كنت قد مللت الإمارة فاعتزلها وهلم ابنك فلنبايعه أرأيت إذا بايعنا ابنك معك لأيكما نسمع لأيكما نطيع؟ لا نجمع البيعة لكما والله أبدًا ثم قام.

فراح معاوية فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إنا وجدنا أحاديث الناس ذوات عوار زعموا أن ابن عمر، وابن الزبير، وابن أبي بكر الصديق لم يبايعوا يزيدًا. قد سمعوا وأطاعوا، وبايعوا له.

فقال أهل الشام: لا والله لا نرضى حتى يبايعوا على رؤوس الناس وإلا ضربنا أعناقهم فقال: مه سبحان الله ما أسرع الناس إلى قريش بالسوء. لا أسمع هذه المقالة من أحد بعد اليوم ثم نزل.

فقال الناس: بايع ابن عمر، وابن الزبير، وابن أبي بكر ويقولون: لا والله ما بايعنا ويقول الناس: بلى لقد بايعتم وارتحل معاوية فلحق بالشام. [1]

---

(١) **منكر بهذا التمام.** أخرجه خليفة في التاريخ صـ (٥١) من طريق وهب بن جرير بن حازم قال: حدثني أبي قال: نا النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ذكوان به وهذا إسناد ضعيف فيه النعمان بن راشد ذكره يحيى القطان فضعفه جدًّا، وقال أحمد: مضطرب الحديث روى مناكير، وضعفه ابن معين، وأبو داود، والنسائي،

وعن سعيد بن جبير أن عبد الله بن الزبير قال لمعاوية في الكلام الذي جرى بينهما في بيعة يزيد بن معاوية: وأنت يا معاوية حدثتني أن رسول الله ﷺ إذا كان في الأرض خليفتان فاقتلوا أحدهما.(١)

الرواية الثالثة: عن نافع قال: خطب معاوية فذكر ابن عمر فقال: والله ليبايعن أو لأقتلنه فخرج عبد الله بن عبد الله بن عمر إلى أبيه فأخبره وسار إلى مكة ثلاثًا فلما أخبره بكى ابن عمر. فبلغ الخبر عبد الله بن صفوان فدخل على ابن عمر فقال: أخطب هذا بكذا؟ قال: نعم فقال: ما تريد؟ أتريد قتاله؟ فقال: يا ابن صفوان الصبر خير من ذلك. فقال ابن صفوان: والله لئن أراد ذلك لأقاتلنه. فقدم معاوية مكة فنزل ذا طوى فخرج إليه عبد الله بن صفوان فقال: أنت الذي تزعم أنك تقتل ابن عمر إن لم يبايع لابنك؟ فقال: أنا أقتل ابن عمر؟! إني والله لا أقتله.(٢)

الرواية الرابعة: عن جويرية بن أسماء قال: سمعت أشياخ أهل المدينة يحدثون أن معاوية لما كان قريبًا من مكة فلما راح من مر قال لصاحب حرسه: لا تدع أحدًا يسير معي إلا من حملته أنا. فخرج يسير وحده حتى إذا كان وسط الأراك لقيه الحسين بن علي فوقف وقال: مرحبًا وأهلًا يا بن بنت رسول الله ﷺ سيد شباب المسلمين. دابة لأبي عبد الله يركبها فأتي ببرذون فتحول عليه، ثم طلع عبد الله بن أبي بكر فقال: مرحبًا وأهلًا بشيخ قريش، وسيدها وابن صدِّيق هذه الأمة. دابة لأبي محمد فأتي ببرذون فركبه ثم طلع ابن عمر فقال: مرحبًا وأهلًا بصاحب رسول الله ﷺ وابن الفاروق، وسيد المسلمين، ودعا له بدابة فركبها ثم طلع ابن الزبير فقال: مرحبا وأهلًا بابن حواري رسول الله ﷺ، وابن الصديق، وابن عمة رسول الله ﷺ ثم دعا له بدابة فركبها. ثم أقبل يسير بينهم لا يسايره

والعقيلي، وقال البخاري، وأبو حاتم: في حديثه وهم كثير اهـ تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٠٣). قلت: وما في الرواية من أمور منكرة فمن أخطائه ومناكيره وأوهامه.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٨٥).

(٢) **إسناده صحيح**. أخرجه خليفة في التاريخ صـ(٥١) من طريق وهب قال: حدثني أبي، عن أيوب، عن نافع به.

غيرهم حتى دخل مكة ثم كانوا أول داخل، وآخر خارج ليس في الأرض صباح إلا لهم في حباء، وكرامة لا يعرض لهم بذكر شيء مما هو فيه. حتى قضى نسكه، وترحلت أثقاله، وقرب مسيره إلى الكعبة، وأنيخت رواحله فأقبل بعض القوم على بعض فقالوا: أيها القوم لا تخدعون إنه والله ما صنع بكم لحبكم، ولا كرامتكم وما صنعه إلا لما يريد فأعدوا له جوابا. وأقبلوا على الحسين فقالوا: أنت يا أبا عبد الله؟ قال: وفيكم شيخ قريش وسيدها هو أحق بالكلام فقالوا: أنت يا أبا محمد؟ لعبد الرحمن بن أبي بكر فقال: لست هناك وفيكم صاحب رسول الله ﷺ، وابن سيد المسلمين - يعني ابن عمر - فقالوا لابن عمر: أنت؟ قال: لست بصاحبكم ولكن ولوا الكلام ابن الزبير يكفيكم. قالوا: أنت يا بن الزبير؟ قال: نعم إن أعطيتموني عهودكم ومواثيقكم ألا تخالفوني كفيتكم الرجل. فقالوا: فلك ذلك. فخرج الإذن فأذن لهم فدخلوا. فتكلم معاوية فحمد الله، وأثنى عليه ثم قال: قد علمتم سيرتي فيكم وصلتي لأرحامكم وصفحي عنكم وحلمي لما يكون منكم، ويزيد بن أمير المؤمنين أخوكم وابن عمكم وأحسن الناس فيكم رأيًا. وإنما أردت أن تقدموه باسم الخلافة، وتكونون أنتم الذين تنزعون وتؤمرون وتجبون وتقسمون لا يدخل عليكم في شيء من ذلك. فسكت القوم فقال: ألا تجيبوني؟ فسكتوا. فأقبل على ابن الزبير فقال: هات يا بن الزبير فإنك لعمري صاحب خطبة القوم. قال: نعم يا أمير المؤمنين. نخيرك بين ثلاث خصال أيها ما أخذت فهو لك رغبة. قال: لله أبوك أعرضهن. قال: إن شئت صنعت ما صنع رسول الله ﷺ، وإن شئت صنعت ما صنع أبو بكر فهو خير هذه الأمة بعد رسول الله ﷺ. وإن شئت صنعت ما صنع عمر فهو خير هذه الأمة بعد أبي بكر قال: لله أبوك وما صنعوا؟ قال: قبض رسول الله ﷺ فلم يعهد، ولم يستخلف أحدًا. فارتضى المسلمون أبا بكر. فإن شئت أن تدع هذا الأمر حتى يقضي الله فيها قضاءه فيختار المسلمون لأنفسهم فقال: إنه ليس فيكم اليوم مثل أبي بكر. إن أبا بكر كان رجلا تقطع دونه الأعناق وإني لست آمن عليكم الاختلاف. قال: صدقت والله ما نحب أن تدعنا على

هذه الأمة. قال: فاصنع ما صنع أبو بكر. قال: لله أبوك وما صنع أبو بكر؟ قال: عمد إلى رجل من قاصية قريش ليس من بني أبيه ولا من رهط الأدنين فاستخلفه فإن شئت أن تنضر أي رجل من قريش شئت ليس من بني عبد شمس فترضى به. قال: لله أبوك الثالثة ما هي؟ قال: تصنع ما صنع عمر. قال: وما صنع عمر؟ قال: جعل هذا الأمر شورى في ستة نفر من قريش ليس فيهم أحد من ولده ولا من بني أبيه ولا من رهطه. قال: فهل عندك غير هذا؟ قال: لا. قال: فأنتم؟ قالوا: ونحن أيضا. قال: أما لا فإني أحببت أن أتقدم إليكم إنه قد أعذر من أنذر وإنه قد كان يقوم منكم القائم إلي فيكذبني على رؤوس الناس فأحتمل له ذلك وأصفح عنه. وإني قائم بمقالة إن صدقت فلي صدقي وإن كذبت فعلي كذبي. وإني أقسم لكم بالله لئن رد علي منكم إنسان كلمة في مقامي هذا لا ترجع إليه كلمته حتى يسبق إلي رأسه فلا يرعين رجل تلا على نفسه. ثم دعا صاحب حرسه فقال: أقم على رأس كل رجل من هؤلاء رجلين من حرسك فإن ذهب رجل يردُّ عليَّ كلمة في مقامي هذا بصدق أو كذب فليضرباه بسيفهما. ثم خرج وخرجوا معه حتى إذا رقي المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن هؤلاء الرهط سادة المسلمين لا نستبد بأمر دونهم، ولا نقضي أمرًا إلا عن مشورتهم، وإنهم قد رضوا، وبايعوا ليزيد ابن أمير المؤمنين من بعده. فبايعوا بسم الله. فضربوا على يديه ثم جلس على راحلته فانصرف فلقيهم الناس فقالوا: زعمتم وزعمتم فلا أرضيتم وحبيتم فعلتم. قالوا: إنا والله ما فعلنا. قالوا: فما منعكم أن تردوا على الرجل إذ كذب؟ ثم بايع أهل المدينة، والناس ثم خرج إلى الشام.[1]

الرواية الخامسة: عن محمد بن المنكدر قال: قال ابن عمر حتى بويع يزيد بن معاوية: إن كان خيرًا رضينا وإن كان بلاء صبرنا[2]

---

(١) **إسناده ضعيف**. أخرجه خليفة ص (٥٢) من طريق وهب بن جرير قال: حدثني جويرية بن أسماء به. قلت: وإسناده ضعيف، هؤلاء الأشياخ، مجاهيل لم يسمهم جويرية.

(٢) **صحيح**. أخرجه خليفة في التاريخ ص (٥٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، عن محمد بن المنكدر به.

الرواية السادسة: عن يعلى، عن عمه قال: كنت مع عبد الله بن عمرو حتى بعثه يزيد بن معاوية إلى عبد الله بن الزبير قال: فسمعت عبد الله بن عمرو يقول لابن الزبير: تعلم أني أجد في الكتاب أنك ستعنى وتعني وتدعى الخليفة ولست بخليفة وإني أجد الخليفة يزيد بن معاوية[١]

وقد ورد في هذه الأوصاف رواية عن ابن الزبير وها هي: عن بقية بن عبد الرحمن عن أبيه قال: لما بلغ يزيد بن معاوية أن أهل مكة أرادوا ابن الزبير على البيعة فأبى أرسل النعمان بن بشير الأنصاري وهمام بن قبيصة النميري إلى ابن الزبير يدعوانه إلى البيعة ليزيد على أن يجعل له ولاية الحجاز أو ما شاء وما أحب لأهل بيته من الولاية. فقدما على ابن الزبير فعرضا عليه ما أمرهما به يزيد فقال ابن الزبير: أتأمراني ببيعة رجل يشرب الخمر ويدع الصلاة ويتبع الصيد؟ فقال همام بن قبيصة: أنت أولى بما قلت منه. فلطمه رجل من قريش فرجعا إلى يزيد فغضب وحلف لا يقبل بيعته إلا وفي يده جامعة[٢]

وقد صح خلاف ذلك وهو:

الوجه السادس: رد ابن عمر على من خلع يزيداً، و شهادة محمد بن علي ليزيد بحسن السيرة، وفي ذلك روايات:

الرواية الأولى: عن نافع قال: لما خلع الناس يزيد بن معاوية جمع ابن عمر بنيه، وأهله ثم تشهد ثم قال: أما بعد فإنا بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة يقال: هذه غدرة فلان**) وإن من أعظم الغدر إلا أن يكون الإشراك بالله، أن يبايع رجل رجلا على بيع الله ورسوله ثم ينكث بيعته. فلا يخلعن أحد

---

(١) **ضعيف**. أخرجه خليفة أحداث سنة (٥١) ص (٥١) ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٦٨/ ٨١) من طريق إسماعيل بن سنان قال: نا حماد بن سلمة، عن يعلى، عن عمه. وذكره. ويعلى هو يعلى بن عطاء العامري، وعمه ترجم له ابن عساكر في التاريخ (٦٨/ ٨٠) فقال: حكى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وخرج معه من دمشق حين وجهه يزيد بن معاوية إلى ابن الزبير حكى عنه ابن أخيه يعلى بن عطاء ثم ذكر هذه القصة اهـ

(٢) **ضعيف**. أخرجه خليفة في التاريخ صـ (٦٤) قال حدثنا أبو الحسن، عن بقية بن عبد الرحمن عن أبيه به وبقية بن عبد الرحمن لم أجد له ذكرًا ولا ترجمة إلا في رواية أبي الحسن المدائني عنه. والمدائني ضعيف.

منكم يزيدًا ولا يسرفن أحد منكم في هذا الأمر، فيكون صيلمًا بيني، وبينه)). [(١)]

ولفظ البخاري عن نافع قال: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده فقال: إني سمعت النبي ﷺ يقول: **(ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة)**. وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني لا أعلم غدرًا أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال، وإني لا أعلم أحدًا منكم خلعه، ولا تابع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه[(٢)]

قال ابن العربي: فانظروا معشر المسلمين إلى ما روى البخاري في الصحيح وإلى ما سبق ذكرنا له من رواية بعضهم أن عبد الله بن عمر لم يبايع، وأن معاوية كذب، وقال قد بايع، وتقدم إلى حرسه يأمره بضرب عنقه إن كذبه، وهو قد قال في رواية البخاري قد بايعناه على بيع الله ورسوله، وما بينهما من التعارض، وخذوا لأنفسكم بالأرجح في طلب السلامة والخلاص بين الصحابة والتابعين، فلا تكونوا ولم تشاهدوهم -وقد عصمكم الله من فتنتهم- ممن دخل بلسانه في دمائهم فيلغ فيها ولوغ الكلب بقية الدم على الأرض بعد رفع الفريسة بلحمها ولم يلحق الكلب منها إلا بقية دم سقط على الأرض[(٣)].

---

(١) **صحيح**. أخرجه الإمام أحمد (٢/ ٤٨)، وابن الجعد (٣٠٤٠) من طريق إسماعيل بن علية، والبيهقي (٨/ ١٥٩) من طريق عفان كلاهما -عفان وإسماعيل- عن صخر بن جويرية عن نافع به. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وصيلمًا أي: قطيعة منكرة، والصيلم: الداهية. انظر: النهاية في غريب الأثر (٣/ ٩٣).

(٢) البخاري (٦٦٩٤) قال ابن حجر: وفي هذا الحديث وجوب طاعة الإمام الذي انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو جار في حكمه وأنه لا ينخلع بالفسق وقد وقع في نسخة شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن حمزة ابن عبد الله بن عمر عن أبيه في قصة الرجل الذي سأله عن قول الله تعالى (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) الآية أن ابن عمر قال: ما وجدت في نفسي في شيء من أمر هذه الأمة ما وجدت في نفسي أني لم أقاتل هذه الفئة الباغية كما أمر الله زاد يعقوب بن سفيان في تاريخه من وجه آخر عن الزهري قال حمزة: فقلنا له: ومن ترى الفئة؟ الباغية قال: ابن الزبير بغي على هؤلاء القوم يعني بني أمية فأخرجهم من ديارهم ونكث عهدهم. اهـ من فتح الباري (١٣/ ٧٢).

(٣) العواصم من القواصم (٢٣١).

الرواية الثانية: عن نافع قال: جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحرة ما كان زمن يزيد بن معاوية فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة، فقال: إني لم آتك لأجلس أتيتك لأحدثك حديثًا سمعت رسول الله ﷺ يقوله سمعت رسول الله ﷺ يقول: **"من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية"**[(١)]

الرواية الثالثة: عن حميد بن عبد الرحمن قال: دخلنا على رجل من أصحاب رسول الله ﷺ حين استخلف يزيد بن معاوية فقال: أتقولون أن يزيد ليس بخير أمة محمد لا أفقه فيها فقهًا ولا أعظمها فيها شرفًا؟ قلنا: نعم قال: وأنا أقول ذلك. ، ولكن والله لأن تجتمع أمة محمد أحب إلي من أن تفترق أرأيتم بابا لو دخل فيه أمة محمد وسعهم أكان يعجز عن رجل واحد لو دخل فيه؟ قلنا: لا قال: أرأيتم لوان أمة محمد قال كل رجل منهم: لا أهريق دم أخي ولا آخذ ماله أكان هذا يسعهم؟ قلنا: نعم. قال: فذلك ما أقول لكم، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: **"لا يأتيك من الحياء إلا خير"**. [(٢)]

قال أبو بكر بن العربي: فهذه الأخبار الصحاح كلها تعطيك أن ابن عمر كان مسلِّمًا في إمرة يزيد، وأنه بايع، وعقد له، والتزم ما التزم الناس، ودخل فيما دخل فيه المسلمون، وحرم على نفسه ومن يليه بعد ذلك أن يخرج على هذا أو ينقضه.

وظهر لك أن قول من قال إن معاوية كذب في قوله: بايع ابن عمر، ولم يبايع وأن ابن عمر وأصحابه سئلوا فقالوا: لم نبايع فقد كذب، وقد صدق البخاري في روايته قول معاوية على المنبر أن ابن عمر قد بايع بإقرار ابن عمر بذلك، وتسليمه له، وتماديه عليه. فأي الفريقين أحق بالصدق إن كنتم تعلمون الفريق الذي فيه البخاري أم الذي فيه غيره، فخذوا لأنفسكم بالأحزم، والأصح، أو اسكتوا عن الكل، والله يتولى توفيقكم، وحفظكم والصاحب الذي كنى عنه حميد بن عبد

(١) أخرجه مسلم (١٨٥١).

(٢) **إسناده صحيح**. أخرجه خليفة بن خياط (٥٣) من طريق عبد الرحمن قال: نا أبو عوانة عن داود بن عبد الله الأودي عن حميد بن عبد الرحمن به. وإسناده صحيح.

الرحمن هو ابن عمر، والله أعلم وإن كان غيره فقد أجمع رجلان عظيمان على هذه المقالة وهي تعضد ما أَصَّلْنَاه لكم من أن ولاية المفضول نافذة وإن كان هنالك من هو أفضل منه إذا عقدت له، ولما في حلها أو طلب الأفضل من استباحة ما لا يباح وتشتيت الكلمة، وتفريق أمر الأمة(١).

الرواية الرابعة: لما رجع أهل المدينة من عند يزيد مشى عبد الله بن مطيع، وأصحابه إلى محمد بن الحنفية، فأرادوه على خلع يزيد فأبى عليهم، فقال ابن مطيع: إن يزيدًا يشرب الخمر ويترك الصلاة، ويتعدى حكم الكتاب.

فقال لهم: ما رأيت منه ما تذكرون، وقد حضرته وأقمت عنده فرأيته مواظبًا على الصلاة متحريًا للخير يسأل عن الفقه ملازمًا للسنة، قالوا: فإن ذلك كان منه تصنعًا لك.

فقال: وما الذي خاف مني أو رجا حتى يظهر إلي الخشوع؟ أفأطلعكم على ما تذكرون من شرب الخمر؟ فلئن كان أطلعكم على ذلك إنكم لشركاؤه، وإن لم يكن أطلعكم فما يحل لكم أن تشهدوا بما لم تعلموا. قالوا: إنه عندنا لحق، وإن لم يكن رأيناه.

فقال لهم: أبى الله ذلك على أهل الشهادة، فقال: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (الزخرف: ٨٦)ولست من أمركم في شئ. قالوا: فلعلك تكره أن يتولى الأمر غيرك فنحن نوليك أمرنا.

قال: ما أستحل القتال على ما تريدونني عليه تابعًا، ولا متبوعًا.

قالوا: فقد قاتلت مع أبيك، قال: جيئوني بمثل أبي أقاتل على مثل ما قاتل عليه، قالوا: فمر ابنيك أبا القاسم، والقاسم بالقتال معنا، قال: لو أمرتهما قاتلت.

قالوا: فقم معنا مقاما تحض الناس فيه على القتال، قال: سبحان الله! ! آمر الناس بما لا أفعله ولا أرضاه إذا ما نصحت لله في عباده. قالوا: إذا نكرهك.

قال: إذا آمر الناس بتقوى الله، ولا يرضون المخلوق بسخط الخالق، وخرج إلى مكة. (٢)

---

(١) العواصم من القواصم (٢٣٢).

(٢) مختصر تاريخ دمشق (١/ ٣٧٥٦) والبداية والنهاية لابن كثير (٨/ ٢٣٣).

الرواية الخامسة: قال أبو جعفر الباقر: لم يخرج أحد من آل أبي طالب ولا من بني عبد المطلب أيام الحرة، ولما قدم مسلم بن عقبة المدينة أكرمه وأدنى مجلسه، وأعطاه كتاب أمان. [١]

وقال ابن العربي: فإن قيل كان يزيد خمارًا قلنا: لا يحل إلا بشاهدين فمن شهد بذلك عليه بل شهد العدول بعدالته فروى يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد. قال الليث: توفي أمير المؤمنين يزيد في تاريخ كذا فسماه الليث أمير المؤمنين بعد ذهاب ملكهم، وانقراض دولتهم، ولولا كونه عنده كذلك ما قال إلا توفي يزيد[٢]

وقال أبوطالب: سألت أبا عبدالله من قال: لعن الله يزيد بن معاوية، قال: لا أتكلم في هذا، قلت: ما تقول فإن الذي تكلم به رجل لا بأس به وأنا صائر إلى قولك فقال: أبو عبدالله: قال النبيﷺ: **(لعن المؤمن كقتله)** وقال: **(خير الناس قرني ثم الذين يلونهم)**، وقد صار يزيد فيهم وقال: **(من لعنته أو سببته فاجعلها له رحمة)** فأرى الإمساك أحب لي[٣]

وبهذا تعلم أن الصحابة الذين اعترضوا على استخلاف يزيد لم يصح اتهام أحد منهم له بشيء من ذلك وأمثل شيء فيه إسناده منقطع جاء فيه أن أول من أظهر ذلك: عبد الله بن أحمد أبي عمرو بن حفص بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة القرشي المخزومي لأبيه أبي عمرو صحبة كان مع أبيه بالشام حين خرج في جيش عمر لافتتاحها فأصيب جماعة من أهل بيته في طاعون عمواس ونجا هو ثم قدم على معاوية ثم على يزيد بن معاوية ثم رجع إلى المدينة فخلعه، وخرج مع أهل الحرة، وهو أول من خلع يزيد بن معاوية يوم الحرة، وقتل يوم الحرة، وكان خبر ذلك، وفد على يزيد فأكرمه، وأحسن

---

(١) البداية والنهاية (٨/ ٢٣٣).

(٢) العواصم من القواصم (٢٢٣).

(٣) السنة للخلال (٨٤٦) وهو صحيح وقد تقدم.

جائزته فلما قدم المدينة قام إلى جنب المنبر وكان مرضيًا صالحًا فقال: ألم أجب ألم أكرم والله لرأيت يزيد بن معاوية يترك الصلاة سكرًا فأجمع الناس على خلعانه بالمدينة فخلعوه اهـ[١]

الوجه السابع: ذكر الأسباب التي دفعت معاوية إلى هذا.

السبب الأول: هو مراعاة المصلحة في اجتماع واتفاق أهوائهم باتفاق أهل الحَلِّ والعقد عليه حينئذ من بنى أمية إذ بنو أمية يومئذ، لا يرضون سواهم، وهم عصابة قريش، وأهل الملة أجمع، وأهل الغلب منهم، فآثره بذلك دون غيره من يظن أنه أولى بها، وعدل عن الفاضل إلى المفضول حرصًا على الاتفاق، واجتماع الأهواء الذي شأنه أهم عند الشارع، ولا يظن بمعاوية غير هذا فعدالته وصحبته مانعة من سوى ذلك، وحضور من بقي من الصحابة لذلك وسكوتهم عنه، دليل على انتفاء الريب فيه، فليسوا ممن يأخذهم في الحق هوادة، وليس معاوية ممن تأخذه العزة في قبول الحق فإنهم كلهم أجل من ذلك، وعدالتهم مانعة منه، وفرار عبد الله بن عمر من ذلك إنما هو محمول على تورعه من الدخول في شيء من الأمور مباحًا كان أو محظورًا، كما هو معروف عنه. ولم يبق في المخالفة لهذا العهد الذي اتفق عليه الجمهور إلا ابن الزبير، -والحسين -، وندور المخالف معروف. . .

وأما أن يكون القصد بالعهد حفظ التراث على الأبناء فليس من المقاصد الدينية إذ هو أمر من الله يخص به من يشاء من عباده، ينبغي أن تحسن فيه النية ما أمكن خوفًا من العبث بالمناصب الدينية. والملك لله يؤتيه من يشاء[٢].

---

(١) **منقطع وإسناده ضعيف.** أخرجه ابن عساكر في التاريخ٢٧/ ١٨ أخبرنا أبو عبد الله الفراوي أنا أبو بكر البيهقي وأخبرنا أبو محمد السلمي نا أبو بكر الخطيب ح وأخبرنا أبوالقاسم بن السمر قندي أنا محمد بن هبة الله قالوا: أنا محمد بن الحسين، أنا عبد الله بن جعفر، نا يعقوب بن سفيان، قال سمعت ابن عفير، أنا ابن فليح أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة وفد على يزيد وذكره. وهذا إسناد منقطع بين محمد بن فليح وهذه الواقعة؛ محمد بن فليح من التاسعة مات في سنة (١٩٧) وولد أبوه في آخر أيام الصحابة تقريب (٦٢٢٨) وسير أعلام النبلاء (٧/ ٣٥٢).

(٢) مقدمة ابن خلدون (٢٢٨، ٢٣٣) وينظر: دفاعه عما وجه إليه من اعتراض على أخذه العهد لابنه يزيد (٢٤٠) وراجع: للاستزادة: العواصم من القواصم للقاضي أبو بكر بن العربي، والصواعق المحرقة، وتطهير الجنان، واللسان كلاهما لابن حجر الهيتمي.

السبب الثاني: تميز يزيد في هذا المجال وقد كان أبوه يعلم منه ذلك فلا يضره عدم علم غيره.

قال ابن كثير: فلما مات الحسن قوى أمر يزيد عند معاوية ورأى أنه لذلك أهلًا وذاك من شدة محبة الوالد لولده ولما كان يتوسم فيه من النجابة الدنيوية، وسيما أولاد الملوك ومعرفتهم بالحروب وترتيب الملك والقيام بأبهته وكان ظن أن لا يقوم أحد من أبناء الصحابة في هذا المعنى ولهذا قال لعبد الله ابن عمر فيما خاطبه به: إني خفت أن أذر الرعية من بعدى كالغنم المطيرة ليس لها راع فقال له ابن عمر إذا بايعه الناس كلهم بايعته ولو كان عبدًا مجدع الأطراف، وروينا عن معاوية أنه قال يوما في خطبته: اللهم إن كنت تعلم أنى وليته لأنه فيما أراه أهل لذلك فأتمم له ما وليته وإن كنت وليته لأني أحبه فلا تتمم له ما وليته[1]

وهنالك كلمة لابد أن تقال بالنسبة لأهلية يزيد: وهي عبارة عن وجهة نظر أبداها الأستاذ محب الدين الخطيب حيث قال: إن كان مقياس الأهلية لذلك أن يبلغ مبلغ أبي بكر وعمر في مجموع سجاياهما، فهذا ما لم يبلغه في تاريخ الإسلام، ولا عمر بن عبد العزيز، وان طمعنا بالمستحيل و قدرنا إمكان ظهور أبي بكر آخر و عمر آخر، فلن تتاح له بيئة كالبيئة التي أتاحها الله لأبي بكر و عمر، وإن كان مقياس الأهلية، الاستقامة في السيرة، والقيام بحرمة الشريعة، والعمل بأحكامها، والعدل في الناس، والنظر في مصالحهم، والجهاد في عدوهم، وتوسيع الآفاق لدعوتهم، والرفق بأفرادهم، وجماعاتهم، فإن يزيد يوم تُمحّص أخباره، و يقف الناس على حقيقة حاله كما كان في حياته، يتبين من ذلك أنه لم يكن دون كثيرين ممن تغنى التاريخ بمحامدهم، وأجزل الثناء عليهم. [2]

الوجه الثامن: أن معاوية إمام مجتهد وكان يرى صحة إمامة المفضول مع وجود الفاضل وغاية ما في الأمر أن يكون أخطأ، أو أصاب.

فغاية أمره أنه كغيره من الصحابة يخطئ ويصيب، ومن اجتهاده في ذلك أنه كان يرى أنه لم يبق في الساحة إلا أولاد الصحابة، وابنه أحق منهم لما يراه فيه من ميزات سبق ذكرها

---

(١) البداية والنهاية (٨/ ٨٠)

(٢) هامش العواصم من القواصم لابن العربي (ص٢٢١).

في الدوافع التي دفعته إلى استخلاف يزيد كما عن محمد بن سيرين قال: لما أراد معاوية أن يستخلف يزيد بعث إلى عامل المدينة: أن أفد إليَّ من شاء، قال: فوفد إليه عمرو بن حزم الأنصاري، فاستأذن فجاء حاجب معاوية يستأذن فقال: يا أمير المؤمنين جاء يطلب معروفك فقال معاوية: إن كنت صادقًا فليكتب ما شاء فأعطه ما سألك، ولا أراه.

قال: فخرج إليه الحاجب فقال: ما حاجتك؟ اكتب ما شئت.

فقال: سبحان الله! أجيء إلى باب أمير المؤمنين فأحجب عنه؟ أحب أن ألقاه فأكلمه.

فقال معاوية للحاجب: عده يوم كذا وكذا إذا صلى الغداة فليجيء قال: فلما صلى معاوية الغداة أمر بسرير فجعل في إيوان له ثم أخرج الناس عنه فلم يكن عنده أحد إلا كرسي وضع لعمرو فجاء عمرو فاستأذن فأذن له فسلم عليه ثم جلس على الكرسي فقال له معاوية: حاجتك؟

قال: فحمد الله، وأثنى عليه ثم قال: لعمري لقد أصبح يزيد بن معاوية واسط الحسب في قريش غنيًا عن المال غنيًا إلا عن كل خير وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله لم يسترع عبدًا رعية إلا وهو سائله عنها يوم القيامة كيف صنع فيها، وإني أذكراك الله يا معاوية في أمة محمد ﷺ بمن تستخلف عليها قال: فأخذ معاوية ربوة، ونفس في غداة قر حتى عرق، وجعل يمسح العرق عن وجهه ثلاثا ثم أفاق فحمد الله، وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإنك امرؤ ناصح قلت برأيك بالغ ما بلغ، وإنه لم يبق إلا ابني وأبناؤهم، وابني أحق من أبنائهم حاجتك قال: ما لي حاجة. قال: ثم قال له أخوه: إنما جئنا من المدينة تضرب أكبادها من أجل كلمات؟!

قال ما جئت إلا لكلمات قال: فأمر لهم بجوائزهم قال: وخرج لعمرو مثله.[1]

وأيضا فمعاوية أعرف بيزيد ممن اتهموه وقد عدله معاوية، وشهادته عند أهل السنة مقبولة، وانحراف يزيد بعد ذلك على فرض ثبوته لا يضر معاوية في شيء لأنه إن كان في

(١) **صحيح**. أخرجه أبو يعلى (٧١٧٤) من طريق: الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي حدثنا جعفر عن هشام عن محمد بن سيرين به وهذا إسناد صحيح.

حياة أبيه فهو لا يعلمه وهذا بعيد كل البعد عن سيرة المربين والمصلحين في أولادهم وإن كان بعد مماته فأي شيء يضره؟.

قال ابن خلدون رحمه الله: ما حدث في يزيد من الفسق أيام خلافته -لو صح-. فإياك أن تظن بمعاوية ﷺأنه علم ذلك من يزيد، فإنه أعدل من ذلك وأفضل، بل كان يعذله أيام حياته في سماع الغناء وينهاه عنه، وهو أقل من ذلك، وكانت مذاهبهم فيه مختلفة. ولما حدث في يزيد ما حدث من الفسق اختلف الصحابة حينئذ في شأنه. فمنهم من رأى الخروج عليه ونقض بيعته من أجل ذلك، كما فعل الحسين وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ومن اتبعهما في ذلك، ومنهم من أباه لما فيه من إثارة الفتنة وكثرة القتل مع العجز عن الوفاء به لأن شوكة يزيد يومئذ هي عصابة بني أمية وجمهور أهل الحل والعقد من قريش، وتستتبع عصبية مضر أجمع، وهي أعظم من كل شوكة، ولا تطاق مقاومتهم، فأقصروا عن يزيد بسبب ذلك، وأقاموا على الدعاء بهدايته والراحة منه، وهذا كان شأن جمهور المسلمين. والكل مجتهدون ولا ينكر على أحد من الفريقين، فمقاصدهم في البر وتحري الحق معروفة وفقنا الله للاقتداء بهم. [1]

الوجه التاسع: **بطلان الروايات التي تقول**: **بأنه سكير يشرب الخمر.**

قال ابن كثير: وقد روي أن يزيد كان قد اشتهر بالمعازف وشرب الخمر والغنا والصيد، واتخاذ الغلمان، والقيان، والكلاب، والنطاح بين الكباش، والدباب، والقرود، وما من يوم إلا يصبح فيه مخمورًا، وكان يشد القرد على فرس مسرجة بحبال ويسوق به، ويلبس القرد قلانس الذهب، وكذلك الغلمان، وكان يسابق بين الخيل، وكان إذا مات القرد حزن عليه.

وقيل: إن سبب موته أنه حمل قردة وجعل ينقزها فعضته. وذكروا عنه غير ذلك والله أعلم بصحة ذلك. وقال عبد الرحمن بن أبي مدعور: حدثني بعض أهل العلم قال: آخر ما

---

(١) المقدمة لابن خلدون الفصل الثلاثون في ولاية العهد بتصرف يسير.

تكلم به يزيد بن معاوية: اللهم لا تؤاخذني بما لم أحبه، ولم أرده، واحكم بيني وبين عبيد الله بن زياد. وكان نقش خاتمه آمنت بالله العظيم[1].

وأما الروايات التي تثبت ذلك فلا يصح منها شيء

الرواية الأولى: عن هشام بن الكلبي، عن أبيه وأبي مخنف وغيرهما قالوا: كان يزيد بن معاوية أول من أظهر شرب الشراب والاستهتار بالغناء والصيد واتخاذ القيان، والغلمان، والتفكه بما يضحك منه المترفون من القرود، والمعاقرة بالكلاب، والديكة ثم جرى على يده قتل الحسين، وقتل أهل الحرة، ورمي البيت، وإحراقه، وكان مع هذا صحيح العقدة فيما يرى، ماضي العزيمة لا يهم بشيءٍ إلا ركبه، قالوا: ووقع بين غلمان يزيد وغلمان عمرو بن سعيد الأشدق شر فأغضبه ذلك، وأمر بإحضار أولئك الغلمان، فلما أتي بهم قال: خلوا سبيلهم فإن القدرة تذهب الحفيظة[2].

الرواية الثانية: المدائني، والهيثم قالوا: كان ليزيد بن معاوية قرد يجعله بين يديه ويكنيه أبا قيس ويقول: هذا شيخ من بني إسرائيل أصاب خطيئة فمسخ، وكان يسقيه النبيذ، ويضحك مما يصنع، وكان يحمله على أتان وحشية، ويرسلها مع الخيل فيسبقها، فحمله عليها يومًا، وجعل يقول:

تمسك أبا قيسٍ بفضل عنانها فليس عليها إن هلكت ضمان
فقد سبقت خيل الجماعة كلها وخيل أمير المؤمنين أتان[3]

الرواية الثالثة: وذكر لي شيخ من أهل الشام أن سبب، وفاة يزيد أنه حمل قرده على الأتان، وهو سكران، ثم ركض خلفها، فاندقت عنقه أو انقطع في جوفه شيء. [4]

---

(١) البداية والنهاية (٨/ ٢٥٨).

(٢) موضوع. أخرجه البلاذري باب أمر يزيد بن معاوية فقال: حدثني العمري عن الهيثم بن عدي عن ابن عياش، وعوانة، وعن هشام ابن الكلبي عن أبيه، وأبي مخنف به مرسلا، وهذا كلام لو أسند عن هؤلاء ما قبلناه فكيف، وهو مرسل عنهم.

(٣) لا أصل له. أخرجه عنهما البلاذري بلا إسناد.

(٤) أخرجه البلاذري في الموضع السابق ولا إسناد له

الرواية الرابعة: عن عبد الله بن عياش الهمداني قال: خرج يزيد يتصيد بحوارين وهو سكران، فركب وبين يديه أتان وحشية قد حمل عليها قردًا وجعل يركض الأتان ويقول:

أبا خلفٍ إحتل لنفسك حيلةً فليس عليها إن هلكت ضمان

فسقط فاندقت عنقه. (١)

الوجه العاشر: بطلان الروايات التي تقول بأن معاوية كان صاحب هوى في يزيد.

عن ابن أبي الزناد، عن أبيه قال: لما صار معاوية بالأبواء في حجته اطلع في بئر فأصابته اللقوة، فقال: إن المؤمن ليعرض خير، إما ابتلي فأجر، إما عوفي فشكر، وإما عوقب بذنب فمحص، ولئن ابتليت لقد ابتلي الصالحون، ولئن مرض عضو مني فما أحصي صحيحي، ولما عوفيت أكثر، وإني اليوم ابن بضع وسبعين سنة، ومالي على ربي أكثر مما أعطاني، فرحم الله عبدًا دعا لي بالعافية، فقال له مروان: جزعت يا أمير المؤمنين، قال: يا مروان إني قد رقفت وذكرت ما كنت عنه عزوفًا، وقد ابتليت في أحسني، وخفت أن يكون عقوبة من ربي، لولا هواي في يزيد لأبصرت رشدي. (٢)

---

(١) موضوع. أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (أمر يزيد بن معاوية) فقال: حدثني محمد بن يزيد الرفاعي حدثني عمي عن ابن عياش به، وهذا إسناد مرسل ومع ذلك ففيه عبد الله بن عياش الهمداني يقع في أخباره المناكير، وكان ممن ينادم المنصور، ويضحكه مات سنة (١٥٨) لسان الميزان (٣/ ٣٢٢) فلا يؤتمن مثله على أخبار بني أمية، و عم محمد يزيد، وهو كثير بن محمد مجهول -لسان الميزان (٤/ ٤٨٣)، و محمد بن يزيد الرفاعي قال البخاري: رأيتهم مجمعين على ضعفه. -تقريب التهذيب ت (٦٤٠٢)

(٢) ضعيف جدًا. أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (وأما معاوية بن أبي سفيان) من طريق محمد بن سعد عن الواقدي عن ابن أبي الزناد عن أبيه به، وهذا إسناد فيه الواقدي وهو متروك وأبو الزناد ولد في نحو سنة (٦٥) فأين هو مما قال معاوية عند موته؟. وللقصة طريق آخر، ولكنه ضعيف أخرجه بن عساكر (٥٩/ ٢١٤) من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني عن مجالد عن الشعبي به. وهذا إسناد فيه مجالد بن سعيد: أكثر أهل العلم على تضعيفه، قال البخاري: كان يحيى بن سعيد يضعفه وكان بن مهدي لا يروي عنه وكان أحمد بن حنبل لا يراه شيئا وقال عمرو بن علي سمعت يحيى بن سعيد يقول لبعض أصحابه أين تذهب قال إلى وهب بن جرير اكتب السيرة عن أبيه عن مجالد قال تكتب كذبا كثيرا لو شئت أن يجعلها إلي مجالد كلها عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله فعل. اهـ تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٧).

ومحمد الحسن الهمدامي ضعيف من التاسعة التقريب ت (٥٨٢٠)

الوجه الحادي عشر: أن دولة معاوية ﷺ لم تقم على الظلم، وإهدار الحقوق، وتعطيل الشرع بل قامت على العدل والحق والجهاد في سبيل الله تعالى.

قال ابن تيمية: لم يكن من ملوك المسلمين ملك خيرٌ من معاوية، ولا كان الناس في زمان ملك من الملوك خيرًا منهم في زمن معاوية، إذا نسبت أيامه إلى أيام من بعده، وإذا نسبت إلى أيام أبى بكر وعمر ظهر التفاضل.

وقد روى أبو بكر بن الأثرم - ورواه ابن بطه من طريقه عن قتادة قال: لو أصبحتم في مثل عمل معاوية لقال أكثركم: هذا المهدي. وروى ابن بطه بإسناده الثابت من وجهين عن الأعمش، عن مجاهد قال: لو أدركتم معاوية لقلتم هذا المهدي، وروى الأثرم عن أبى هريرة المكتب قال: كنا عند الأعمش فذكروا عمر بن عبد العزيز وعدله، فقال الأعمش: فكيف لو أدركتم معاوية؟ قالوا في حلمه؟ قال: لا والله، بل في عدله.

وفضائل معاوية في حسن السيرة والعدل والإحسان كثيرة، وفي الصحيح أن رجلا قال لابن عباس هل لك في أمير المؤمنين معاوية إنه أوتر بركعة قال أصاب إنه فقيه.

وروى البغوي في معجمه بإسناده، ورواه ابن بطة من وجه آخر كلاهما عن سعيد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر عن قيس بن الحارث عن الصنابحي عن أبي الدرداء قال ما رأيت أحدا أشبه صلاة بصلاة رسول الله ﷺ من إمامكم هذا يعني معاوية.

فهذه شهادة الصحابة بفقهه ودينه والشاهد بالفقه ابن عباس وبحسن الصلاة أبو الدرداء وهما هما والآثار الموافقة لهذا كثيرة[1]

وقال ابن خلدون في اعتبار معاوية من الخلفاء الراشدين قال: "إن دولة معاوية وأخباره كان ينبغي أن تلحق بدول الخلفاء الراشدين، وأخيارهم فهو تاليهم في الفضل، والعدالة، والصحبة.

ولها طريق ثالث أخرجها ابن عساكر (٥٩/ ٢١٤) من طريق يزيد بن أبي زياد به. ويزيد بن أبي زياد قال ابن فضيل: كان من أئمة الشيعة الكبار، وقال يحيى: لا يحتج بحديثه، وذكره ابن المبارك فقال: ارم به. انظر: سير أعلام النبلاء (٦/ ١٢٩) والإسناد إليه. فيه فياض بن محمد الرقي: قال عبد الرحمن بن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال: لا أعرفه الجرح والتعديل (٥/ ١٩٧)، وقال مرة: لا أدري من هو. الجرح والتعديل (٧/ ٤٩)

(١) منهاج السنة (٦/ ٢٣٢-٢٣٥)

الشبهة الثامنة: إلحاق زيادٍ بأبي سفيان[١].

حيث اتهموا معاوية ﷺ بأنه ألحق زيادًا بأبي سفيان وقد قال رسول الله ﷺ: "**الولد للفراش وللعاهر الحجر**".

الجواب من وجوه:

الوجه الأول: أصل القضية:

فإن قضية نسب زياد تعد من متعلقات أنكحة الجاهلية، [٢]. وقد أقر الإسلام ما نتج عن تلك الأنكحة من أنساب، وفي ذلك يقول ابن الأثير: فلما جاء الإسلام. . أقر كل ولد ينسب إلى أب من أي نكاح من أنكحتهم على نسبه، ولم يفرق بين شيء منها[٣]. وأما الذراري الذين جاء الإسلام، وهم غير منسوبين إلى آبائهم - كأولاد الزنا - فقد قال فيهم رسول الله ﷺ في الحديث الذي أخرجه أبو داود بإسناده قال: قام رجل فقال: يا رسول الله إن فلانًا ابني، عاهرت - أي زنيت - بأمه في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: لا دعوة في الإسلام، ذهب أمر الجاهلية، الولد للفراش، وللعاهر الحجر[٤].

الوجه الثاني: أننا لانسلم بأن استلحاق زياد من فعل معاوية ﷺ، وإنما هو من فعل زياد نفسه

أما عن اتهام معاوية ﷺ باستلحاق نسب زياد فإني لم أقف على رواية صحيحة صريحة العبارة تؤكد ذلك، هذا فضلًا عن أن صحبة معاوية ﷺ، وعدالته، ودينه، وفقهه تمنعه من

---

(١) وهو: زياد بن أبي سفيان ويقال زياد بن أبيه. وزياد بن أمه. وزياد بن سمية؛ وكان يقال له قبل الاستلحاق زياد بن عبيد الثقفي. وأمه سمية جارية الحارث بن كلدة. واختلف في وقت مولده فقيل: ولد عام الهجرة. وقيل قبل الهجرة. وقيل: بل ولد يوم بدر. استعمله عمر ثم لحق بمعاوية وولاه العراقين جمعهما له. ولم يزل كذلك إلى أن توفي بالكوفة، وهو أمير المصرين في شهر رمضان لاثنتي عشرة ليلة بقيت منه سنة ثلاث وخمسين وصلى عليه عبد الله بن خالد بن أسيد كان قد أوصى إليه بذلك. انظر ترجمته في الإصابة (٢/ ٥٢٧ - ٥٢٨)، والاستيعاب ترجمة رقم (٨٢٩) وطبقات ابن سعد (٧/ ٩٩).

(٢) البخاري (٤٨٣٤).

(٣) الكامل في التاريخ (٣/ ٤٤٥).

(٤) صحيح. أخرجه أبو داود (٢٢٧٤) وانظر صحيح سنن أبي داود (٢/ ٤٣٠).

أن يرد قضاء رسول اللهﷺ، لاسيما، وأن معاوية أحد رواة حديث (الولد للفراش وللعاهر الحجر). [(١)]

وسياق القصة في روايته يبين قضاء معاوية بخلاف هذا عملًا فعن محمد بن إسحاق قال: ادعى نصر بن الحجاج بن علاط السلمي عبد الله بن رباح مولى خالد بن الوليد فقام عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فقال: مولاي ولد على فراش مولاي وقال نصر: أخي أوصاني بمنزله قال: فطالت خصومتهم فدخلوا معه على معاوية - وفهر تحت رأسه - فادعيا: فقال معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الولد للفراش، وللعاهر الحجر فقال نصر: فأين قضاؤك هذا يا معاوية في زياد؟ فقال معاوية: قضاء رسول الله ﷺ خير من قضاء معاوية فكان عبد الله بن رباح لا يجيب نصرا إلى ما يدعي[(٢)]"، فواضح في هذه الرواية أن معاوية ﷺ قضى بما قضى به رسول الله ﷺ وأما قوله في الرد على المدعي: قضاء رسول الله خير من قضاء معاوية فعلى سبيل التنزل في الحوار يعني حتى لو أنا فعلت هذا فقضاء رسول الله ﷺ خير من قضاء معاوية ﷺ وهذا السياق لا يدل على إقرار معاوية على الدعوى بل على خلاف ذلك وبعد أن ترجحت براءة معاوية ﷺ من هذا البهتان فإن التهمة تتجه إلى زياد بن أبيه بأنه هو الذي ألحق نسبه بنسب أبي سفيان، وهذا ما يترجح من خلال الرواية التي أخرجها مسلم في صحيحه من طريق أبي عثمان قال: لما ادعى زياد، لقيت أبا بكرة فقلت: ما هذا الذي صنعتم؟ إني سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: " من ادعى أبًا في الإسلام غير أبيه، يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام "، فقال أبو بكرة: وأنا سمعته من رسول اللهﷺ. [(٣)]

---

(١) الفتح (١٢/ ٣٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٧٣٩٠) عن محمد بن إسحاق قال: ادعى نصر، وذكره وإسناده منقطع بين ابن إسحاق والقصة.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي (٢/ ٥١ - ٥٢) والبخاري مع الفتح (١٢/ ٥٤).

قال النووي: قوله: ادُّعِي ضبطناه بضم الدال وكسر العين مبني لما لم يسم فاعله، أي ادعاه معاوية، ووجد بخط الحافظ أبي عامر العبدري[1] (ادَّعَى) بفتح الدال، والعين، على أن زيادًا هو الفاعل.[2]

والثاني هو الراجح لأمور: منها: أن العقوبة في الحديث مرتبة على هذه الدعوى، فإذا كانت من غيره، فلماذا يعاقب على فعل غيره؟

ومنها: أن الحديث في البخاري، وغيره من غير ذكر لقصة الاستلحاق من رواية أبي ذر[3]، وواثلة بن الأسقع[4] وأبي سعيد، وأبي بكرة[5] بالبناء للمعلوم مما يدل على أن السائل لأبي بكرة كان يعلم أن هذا من فعل زياد لا من فعل من استلحقه وعلى هذا فهم العلماء وشرحوا الحديث.

قال ابن الأثير: [مَن ادّعى إلى غير أبيه أو انْتَمى إلى غير مَواليه] أي انتَسب[6]

وقال البيضاوي: الظاهر أنه أراد به ولاء العتق لعطفه على قوله من ادعى إلى غير أبيه والجمع بينهما بالوعيد فإن العتق من حيث أنه لحمة كلحمة النسب فإذا نسب إلى غير من هو له كان كالدعي الذي تبرأ عمن هو منه وألحق نفسه بغيره فيستحق به الدعاء عليه بالطرد والإبعاد عن الرحمة[7]

---

(١) هو إمام من أعيان الحفاظ من فقهاء الظاهرية (ت ٥٢٤هـ)، انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/ ١٢٧٢).

(٢) شرح مسلم (٢/ ٥٢ – ٥٣).

(٣) البخاري (٣٣١٧).

(٤) البخاري (٣٣١٨).

(٥) البخاري (٤٠٧١)، (٦٣٨٥).

(٦) النهاية (٥/ ٢٥٨).

(٧) فتح الباري (٤/ ٨٦).

وقال ابن حجر: في الحديث تحريم الانتفاء من النسب المعروف والادعاء إلى غيره وقيد في الحديث بالعلم ولا بد منه في الحالتين إثباتًا ونفيًا لأن الإثم إنما يترتب على العالم بالشيء المتعمد له [١]

وقال: قوله "**من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام**" وفي رواية عاصم المشار إليها عند مسلم "**من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه**". [٢]

وترجم عليه النووي بقوله: باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم. [٣]

ولفظ حديث أبي هريرة، قال: لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر. [٤]

قال النووي: ومعنى ادعى لغير أبيه أي انتسب إليه واتخذه أبا وقوله ﷺ وهو يعلم تقييد لابد منه فان الإثم إنما يكون في حق العالم بالشيء. [٥] ويزيد هذا الأمر تأكيدًا ما أورده الحافظ أبو نعيم في ترجمة زياد بن أبيه حيث قال: (زياد ابن سمية: ادَّعَى أبا سفيان فنسب إليه)[٦]، فهذا كله يبين أن الرواية بالبناء للمعلوم وأن الذي حمل بعض العلماء على ضبطها بالبناء للمجهول في رواية الاستلحاق هو ما اشتهر عند المؤرخين من أن الذي استلحق هو معاوية رضي الله عنه.

ومنها: أنه لو علم أبو بكرة وغيره أن معاوية هو الذي ابتدأ ذلك لبادروا بالإنكار عليه، ولما تركوه.

وبذلك يكون زياد هو المدعي، ولذلك هجره أخوه أبو بكرة رضي الله عنه. والله أعلم. [٧]

---

(١) فتح الباري (٦/ ٥٤١).

(٢) فتح الباري (١٢/ ٥٤).

(٣) صحيح مسلم (٢٧).

(٤) صحيح مسلم (١١٣)

(٥) شرح مسلم للنووي (٢/ ٥٠)

(٦) معرفة الصحابة (٣/ ١٢١٧).

(٧) انظر: مرويات خلافة معاوية في تاريخ الطبري للدكتور خالد الغيث (٣٧٢ - ٣٧٩).

ومما يشهد لذلك الترجيح هذه الرواية عن أبي إسحاق، أن زيادا لما قدم الكوفة، قال: قد جئتكم في أمر ما طلبته إلا إليكم، قالوا: ادعنا إلى ما شئت، قال: تلحقون نسبي بمعاوية؟ قالوا: أما بشهادة الزور فلا، فأتى البصرة، فشهد له رجل.[1] اهـ

الوجه الثالث: أن معاوية أقر عليه ابن زياد لأمور مقبولة عنده اجتهادًا منه ﷺ ولقد ساق ابن العربي هذه الشبهة ورد عليه بما حاصله هذا العنوان.

فقال رحمه الله: فإن قيل أحدث معاوية في الإسلام الحكم بالباطل، والقضاء بها لا يحل من استلحاق زياد قلنا قد بينا في غير موضع أن استلحاق زياد إنما كان لأشياء صحيحة، وعمل مستقيم نبينه بعد ذكر أمثل ما ادعى فيه المدعون من الانحراف عن الاستقامة.

قالوا: كان زياد ينتسب إلى عبيد الثقفي من سمية جارية الحارث بن كلدة، واشترى زياد عبيد أباه بألف درهم فأعتقه قال أبو عثمان النهدي فكنا نغبطه، واستعمله عمر على بعض صدقات البصرة، وقيل بل كتب لأبي موسى فلما لم يقطع الشهادة مع الشهود على المغيرة جلدهم وعزله، وقال له: ما عزلتك لخزية، ولكني كرهت أن أحمل على الناس فضل عقلك، **ورووا أن عمروًا** أرسله إلى اليمن في إصلاح فساد، فرجع وخطب خطبة لم يسمع مثلها فقال عمرو بن العاص: أما والله لو كان هذا الغلام قرشيًا لساق الناس بعصاه، فقال أبو سفيان: والله إني لأعرف الذي وضعه في رحم أمه فقال له علي: ومن؟ قال: أنا. قال: مهلا يا أبا سفيان فقال أبو سفيان في ذلك أبياتا من الشعر، فذلك الذي حمل معاوية واستعمله علي على فارس، وحمى، وجبي، وفتح، وأصلح.

وكاتبه معاوية يروم إفساده فوجه زياد بكتابه إلى علي. فكتب إليه علي: إني وليتك ما وليتك، وأنت أهل لذلك عندي، ولن يدرك ما تريد بها أنت فيه إلا بالصبر واليقين، وإنما كانت من أبي سفيان فلتة زمن عمر لا تستحق بها نسبًا، ولا ميراثًا، فلما قرأ زياد الكتاب

---

(١) **إسناده ضعيف.** أخرجه الطبري في التاريخ حوادث سنة (٤٤) فقال حدثني أحمد بن زهير، قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح، - صدوق يتشيع كما في التقريب ت٣٨٩٨- قال: حدثنا عمرو بن هاشم-الجنبي لين الحديث التقريب (ت٥١٢٦) عن عمر بن بشير الهمداني-ضعيف لسان الميزان ت (٨٢٠) عن أبي إسحاق به وهذا إسناد ضعيف ويشهد له ظاهر حديث مسلم من أن زيادًا هو الذي دعا نفسه ابن أبي سفيان.

قال: شهد لي أبو حسن ورب الكعبة فذلك الذي جرأ زيادًا، ومعاوية بما صنعا ثم ادعاه معاوية سنة أربع وأربعين، وزَّج معاوية ابنته من ابنه محمد، وبلغ الخبر أبا بكرة أخاه لأمه فآلى يمينا ألا يكلمه أبدا، وقال: هذا زنى بأمه، وانتفى من أبيه، والله ما رأت سمية أبا سفيان قط، وكيف يفعل بأم حبيبة أيراها فيهتك حرمة رسول الله ﷺ وإن حجبته فضحته فقال زياد: جزى الله أبا بكرة خيرًا؛ فإنه لم يدع النصيحة في حالٍ، وتكلم فيه الشعراء، ورووا عن سعيد بن المسيب أنه قال: أول قضاء كان في الإسلام بالباطل استلحاق زياد.

قال القاضي أبو بكر رضي الله عنه: **قد بينا في غير موضع هذا الخبر**، وتكلمنا عليه بما يغني عن إعادته ولكن لا بد في هذه الحالة من بيان المقصود منه

فنقول: كل ما ذكرتم لا ننفيه، ولا نثبته لأنه لا يحتاج إليه، والذي ندريه حقا، ونقطع عليه علما:

١ - أن زيادًا من الصحابة بالمولد، والرؤية لا بالتفقه والمعرفة.

٢ - وأما أبوه فما علمنا له أبا قبل دعوى معاوية على التحقيق، وإنما هي أقوال غائرة من المؤرخين.

٣- وأما شراؤه له فمراعاة للحضانة فإنه حضنه عند أمه إذ دخل عليه فيه شبهة بالحضانة إليه إن كان ذلك، وأما قولهم إن أبا عثمان النهدي غبطه بذل فهو بعيد على أبي عثمان فإنه ليس في أن يبتاع أحد حاضنه أو أباه فيعتقه من المزية بحيث يغبطه عليه أبو عثمان وأمثاله، لأن هذه مرتبة يدركها الغني، والفقير، والشريف، والوضيع، ولو بذل من المال ما يعظم قدره فيدري به قدر مروءته في إهانة الكثير العظيم في صلة الولي الحميم وإنما ساقوا هذه الحكاية ليجعلوا له أبًا، ويكون بمنزلة من انتفى من أبيه.

٣- وأما استعمال عمر له: فصحيح، وناهيك بذلك تزكية، وشرفًا، ودينًا

٤- وأما قولهم: إن عمر عزله لأنه لم يشهد بباطل، فباطل بل روى أنه لما شهد أصحابه الثلاثة وعمر يقول للمغيرة ذهب ربعك ذهب نصفك ذهب ثلاثة أرباعك فلما جاء زياد قال له: إني أراك صبيح الوجه وإني لأرجوان لا يفضح الله على يديك رجلًا من أصحاب محمد ﷺ.

٥- وأما خطبته التي ذكروا أنه عجب منها عمرو فما كان عنده فضل علم، ولا فصاحة يفوق بها عمرا فمن فوقه أو دونه، وقد ادخل له الشيخ المفتري خطبا ليست في الحد المذكور

٦- وأما قولهم إن أبا سفيان اعترف به وقال شعرا فيه فلا يرتاب ذو تحصيل في أن أبا سفيان لو اعترف به في حياة عمر لم يخف شيء لأن الحال لم يكن تخلو من أحد قسمين إما أن يرى عمر إلاطته به كما روى عنه في غيره فيمضي ذلك أو يرد ذلك فلا يلزم أبا سفيان شيء باقتراف ما كان في الجاهلية فذكرهم هذه الحكاية المخترعة الباردة المتهافتة الخارجة عن حد الدين والتحصيل لا معنى لها.

٧- وأما تولية على له فتزكية.

٨- وأما بعث معاوية إليه فيكون معه: فصحيح في الجملة، وأما تفصيل ما كتب معاوية أو كتب زياد به إلى علي أو أجاب به عليّ زيادا: فهذا كله مصنوع.

٩- وأما قول علي إنما كانت من أبي سفيان فلته زمن عمر لا تستحق بها نسبًا فلو صح لكان ذلك شهادة كما روى عن زياد ولم يكن ذلك بمبطل لما فعل معاوية لأنها مسألة اجتهاد بين العلماء فرأى عليّ شيئًا ورأى معاوية، وغيره غيره.

١٠- وأما نكتة الكلام، وهو القول في استلحاق معاوية زيادًا، وأخذ الناس عليه في ذلك: فأي أخذ عليه فيه إن كان سمع ذلك من أبيه؟ وأي عار على أبي سفيان في أن يليط بنفسه ولد زنا كان في الجاهلية، فمعلوم أن سمية لم تكن لأبي سفيان كما لم تكن وليدة زمعة لعتبة، ولكن كان لعتبة منازع تعيَّن القضاء له، ولم يكن لمعاوية منازع في زياد.

اللهم إن ها هنا نكتة اختلف العلماء فيها وهي: أن الأخ إذا استلحق أخا يقول: هو ابن أبي، ولم يكن له منازع بل كان وحده فقال مالك: يرث، ولا يثبت النسب.

وقال الشافعي في آخرين: يثبت النسب ويأخذ المال. هذا إذا كان المقر به غير معروف النسب واحتج الشافعي بقول النبيﷺ: "هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش، وللعاهر الحجر" فقضى بكونه للفراش وبإثبات النسب.

قلنا: ليس كذلك، وذلك أن قوله: أن النبي ﷺ قضى بكونه للفراش صحيح.

وأما قوله: بثبوت النسب: فباطل لان عبدًا ادعى سببين أحدهما: الأخوة، والثاني: ولادة الفراش فلو قال النبي ﷺ هو أخوك. الولد للفراش لكان إثباتًا للحكم وذكرًا للعلة. بَيْدَ أن النبي ﷺ عدل عن الأخوة، ولم يتعرض لها وأعرض عن النسب، ولم يصرح به، وإنما هو في الصحيح في لفظ هو أخوك وفي آخر هو لك، معناه: فأنت أعلم به، وقد مهدنا ذلك في مسائل الخلاف

فالحارث بن كلدة لم يدَّعِ زيادًا ولا كان إليه منسوبًا، وإنما كان ابن أمته، ولد على فراشه أي في داره فكل من ادعاه فهو له إلا أن يعارضه من هو أولى به منه، فلم يكن على معاوية في ذلك مغمز بل فعل فيه الحق على مذهب مالك.

فإن قيل فلم أنكر عليه الصحابة؟ قلنا: لأنها مسألة اجتهاد فمن رأى أن النسب لا يلحق بالوارث الواحد أنكر ذلك، وعظمه.

فإن قيل: ولم لعنوه وكانوا يحتجون بقول النبي ﷺ: ملعون من انتسب لغير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه؟ قلنا: إنما لعنه من لعنه لوجهين:

أحدها: لأنه أثبت نسبه من هذا الطريق، ومن لم ير لعنه لهذا لعنه لغيره، وكان زياد أهلًا أن يلعن عندهم لما أحدث بعد استلحاق معاوية.

فإن قيل: جعل النبي ﷺ للزنا حرمة، ورتب عليه حكمًا حين قال: (احتجبي منه يا سودة) وهذا يدل على أن الزنا يتعلق به من حرمة الوطء ما يتعلق بالنكاح الصحيح هكذا قال الكوفيون، ومالك في رواية ابن القاسم يساعدهم على المسألة، ولا يساعدهم على دليلها من هذا الوجه، وقد بيناها في كتاب النكاح.

وقال الشافعي: العذر في أمر النبي ﷺ لسودة بالاحتجاب مع ثبوت نسبه من زمعة وصحة إخوته لها بدعوى عبد أن ذلك تعظيم لحرمة أزواج ﷺ لأنهن لم يكنَّ كأحد من النساء في شرفهن، وفضلهن.

قلنا: لو كان أخاها بنسب ثابت صحيح كما قلتم ويكون قول النبي ﷺ الولد للفراش تحقيقًا للنسب لما منع النبي ﷺ سودة منه كما لم يمنع عائشة من الرجل الذي قالت: هو أخي من الرضاعة وإنما قال: (انظرن من إخوانكن).

وأما ما روى عن سعيد بن المسيب فأخبر عن مذهبه في أن هذا الاستلحاق ليس بصحيح وكذلك رأى غيره من الصحابة، والتابعين، وقد صارت المسألة إلى الخلاف بين الأئمة وفقهاء الأمصار فخرجت من حد الانتقاد إلى حد الاعتقاد، وقد صرح مالك في كتاب الإسلام، وهو: الموطأ بنسبه فقال في دولة بني العباس زياد بن أبي سفيان، ولم يقل كما يقول المخاذل زياد بن أبيه هذا على أنه لا يرى النسب يثبت بقول واحد، ولكن في ذلك فقه بديع لم يتفطن له احد وهو أنها لما كانت مسألة خلاف ونفذ الحكم فيها بأحد الوجهين لم يكن لها رجوع، فإن حكم القاضي في مسائل الخلاف بأحد القولين يمضيها، ويرفع الخلاف فيها، والله أعلم.

١١- وأما روايتهم: أن عمر قال: كرهت أن أحمل فضل عقلك على الناس: فهذه زيادة ليس لها أصل من ناقص عقل، وأي عقل كان لزياد يزيد به على الناس في أيام عمر، وغلام كل واحد من الصحابة كان أعقل من زياد، وأعلم منه، ولهذا كل من كمل عقله أكثر من الآخر فهو أولى أن يختلط مع الناس.

١٢- ويقولون إنه كان داهية وهي كلمة واهية. والدهاء هو المعرفة بالمعاني، والاستدلال على العواقب بالمبادئ، وكل احد من الصحابة، والتابعين فوق زياد. . . وخذ من ولاة بني أمية خاصة- أعقل من زياد وأفصح منه فلا تلتفتوا إلى ما روى من الأباطيل.

١٣- وأما كلام أبي بكرة أخيه لأمه فيه فغير ضائر له لأن ذلك رأي أبي بكرة واجتهاد.

١٤- وأما قولهم فيها عن أبي بكرة أنه زنّى أمه فلو كان ذلك صحيحًا لم يضر أمه، ما جرى في الجاهلية في الدين فإن الله عفا عن أمر الجاهلية بالإسلام وأسقط الإثم عنه فلا يذكره إلا جاهل به.

والناس إذا لم يجدوا عيبًا لأحد، وغلبهم الحسد عليه وعداوتهم له أحدثوا له عيوبًا فاقبلوا الوصية ولا تلتفتوا إلا إلى ما صح من الأخبار، واجتنبوا كما ذكَرْتُ لكم أهل التواريخ فإنهم ذكروا عن السلف أخبارًا صحيحة يسيرة ليتوسلوا بذلك إلى رواية الأباطيل فيقذفوا في قلوب الناس مالا يرضاه الله تعالى وليحتقروا السلف، ويهونوا الدين، وهو أعز من ذلك، وهم أكرم منا فرضي الله عن جميعهم، ومن نظر إلى أفعال الصحابة تبين منها بطلان هذه الهتوك التي يختلقها أهل التواريخ فيدسونها في قلوب الضعفاء وهذا زياد لما أحس المنية استخلف سمرة بن جندب من كبار الصحابة فقبل خلافته، وكيف يظن به على منزلته أنه يقبل ولاية ظالم لغير رشده، وهو على ما هو عليه من لصحبة، وذلك من غير إكراه، ولا تقية إن هذا لهو الدليل المبين فمع من تحبون أن تكونوا مع سمرة بن جندب أو مع المسعودي والمبرد والجاحظ، ونظرائهم.[1]

الوجه الرابع: وعلى فرض وقوع ذلك من معاوية وأنه خطأ محض فهو اجتهاد أخطا فيه معاوية فله أجر على اجتهاده ولا ندعي العصمة لأحد بعد رسول الله ﷺ.

نسأل الله أن يرضى عنا كما رضي عنهم.

* * *

(١) العواصم من القواصم (٢٤٨-٢٥٦) بحروفه سوى أحرفٍ يسيرةٍ. وانظر: بحث لأبي عبد الله الذهبي بعنوان رد البهتان عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

٤ـ شبهات عن أبي هريرة رضي الله عنه.

نص الشبهة:

لقد افترى أعداء الإسلام على الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه لما نال من منزلة عالية، وبما رواه لنا عن النبي ﷺ من أحاديث كانت سببًا في حفظ السنة، وعمل بها الأئمة في مجالات الشريعة، فراحوا يشككون في عدالته، وفي حفظه، وأمانته في نقل الأحاديث عن النبي ﷺ، وهم بذلك لا يريدون أبا هريرة فحسب، بل يريدون بذلك الطعن في رسول الله ﷺ، ومن ثَمَّ الطعن في الدين، فروَّجوا الشبهات عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ لأنه أكثر الصحابة روايةً للحديث.

فقالوا: كيف يحفظ هذه الأحاديث عن النبي ﷺ مع أن مدة لقائه بالنبي ﷺ مدة قصيرة، بخلاف باقي الصحابة، مع أنه لم يكن معروفًا باسمه ولا نشأته، وقالوا: أنه كان يختلق الأحاديث ليكذب بها على النبي ﷺ، ولما أكثر الحديث عن النبي ﷺ اعترض عليه الصحابة رضي الله عنهم، وأن عمر نهاه عن إكثار الرواية وحبسه لما أصر على الحديث، وأن عائشة رضي الله عنها أنكرت عليه كذلك، وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم، وإذا كان أبو هريرة رضي الله عنه قد اعترف بأنه لم يكتب الحديث، وأن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه كان أكثر منه، فلماذا كثرت روايته عن عبد الله بن عمرو، وأين باقي مرويات الصحابة من ذلك، إلى غير ذلك من الشبهات التي أثاروها عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والرد على ذلك من الوجوه:

الوجه الأول: حول سيرة أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: بعض فضائل أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثالث: حكم أهل العلم على من تكلم في الصحابة رضي الله عنهم، وفي أبي هريرة رضي الله عنه خاصةً.

الوجه الرابع: الرد على الشبهات التي أُثيرت حول الصحابي أبي هريرة رضي الله عنه المفترى عليه.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: سيرة أبي هريرة رضي الله عنه.

اسمه: اعلم -أولًا- أنه قد اختلف في اسمه في الجاهلية والإسلام، واسم أبيه على أقوال متعددة، والأشهر أن اسمه عبد الرحمن بن صخر(١)

---

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/ ٥٧٨)، البداية والنهاية لابن كثير (٨/ ١٠٣، ١١٥).

قال ابن حجر: بعد أن ذكر عدة أقوال في اسمه واسم أبيه: وهذا الذي وقفنا عليه من الاختلاف في ذلك، ونقطع بأن عبد شمس، وعبد نهم، غير بعد أن أسلم واختلف في أيها أرجح فذهب كثيرون إلى الأول، وذهب جمع من النسابين إلى عمرو بن عمرو ابن عامر. [١]

ويرجح الأستاذ عبد المنعم صالح العلي[٢] أن اسمه في الجاهلية: عبد شمس. حيث يقول: والراجح عند العلماء أن اسمه في الجاهلية: عبد شمس، فالبخاري يترجم له بهذا الاسم. [٣]

وهو الأصح عند الترمذي، [٤] والحاكم، [٥] وبه يسميه تلميذه المقدم أبو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف. [٦]

وقال ابن عبد البر: ومثل هذا الاختلاف والاضطراب لا يصح معه شيء يعتمد عليه إلا أن عبد الله، أو عبد الرحمن هو الذي سكن إليه القلب في اسمه في الإسلام والله أعلم، وكنيته أولى به على ما كناه رسول الله ﷺ. وقال أبو أحمد الحاكم: أصح شيء عندنا في اسم أبي هريرة: عبد الرحمن بن صخر. [٧]

وجعل ابن حجر احتمال الصحة للاسمين أي: عبد الله وعبد الرحمن بن صخر. [٨]

وقال النووي: والأصح عند المحققين الأكثرين ما صححه البخاري وغيره من المتقنين، أنه عبد الرحمن بن صخر. [٩]

كنيته: عَنْ عَبْدِ الله بْنِ رَافِعٍ قَالَ: قُلْتُ: لأَبِى هُرَيْرَةَ لِمَ كُنِّيتَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَمَا تَفْرَقُ مِنِّى

---

(١) التقريب ٢/ ٧٧٥.
(٢) دفاع عن أبي هريرة لـ عبد المنعم صالح العلي (صـ ١٧).
(٣) التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ١٣٢).
(٤) سنن الترمذي (١/ ١٣).
(٥) المستدرك (٣/ ٥٠٧).
(٦) الكنى والأسماء للدولابي (١/ ١٩٢).
(٧) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤/ ٣٣٤.
(٨) الإصابة (٤/ ٢٠٢).
(٩) تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٧٠).

قُلْتُ بَلَى وَاللهِ إني لأَهَابُكَ، قالَ: كُنْتُ أَرْعَى غَنَمَ أهلي فَكَانَتْ لي هُرَيْرَةٌ صَغِيرَةٌ، فَكُنْتُ أَضَعُهَا بِاللَّيْلِ فِي شَجَرَةٍ؛ فَإِذَا كَانَ النَّهَارُ ذَهَبْتُ بِهَا معي فَلَعِبْتُ بِهَا فكنوني أَبَا هُرَيْرَة. [١]

وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال له: **"أبا هر"** وثبت أنه قال له: **"يا أبا هريرة"**

نسبه: قال خليفة بن خياط: ومن دوس بن عدثان بن عبد الله بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن مالك بن نصر بن الأزد بن الغوث أبو هريرة اسمه عمير بن عامر بن عبد ذي الشري بن طريف بن عتاب بن أبي صعب بن منبه بن سعد بن ثعلبة بن سليم بن فهم ابن غنم بن دوس. [٢] وكذلك قاله: ابن حزم[٣]، وابن عبد البر[٤]، السمعاني[٥]، والذهبي. [٦]

فهو دوسي من بني دوس بن عدثان وهم بطون من الأزد بن الغوث، والأزد قبيلة يمانية قحطانية مشهورة ونسبه معروف محفوظ إلى جده الأعلى الأزد كما تقدم.

وبهذا الذي ذكرناه يظهر زيف من يدعي أن أبا هريرة مجهول النسب، بل نزيد هنا ونقول: إن ابن إسحاق صاحب كتاب السيرة المعروف يقول عنه: إنه كان ذا شرف ومكانة، وكان وسيطًا في دوس، حيث يحب أن يكون منهم.

صفته رضي الله عنه: قال عبد الرحمن بن لبيبة: أتيت أبا هريرة وهو آدم بعيد ما بين المنكبين، ذو ضفيرتين أفرق الثنيتين، وقال محمد بن سيرين: كان أبو هريرة لينًا أبيض، وكان يخضب، وكان يلبس ثوبين ممشقين، وقال ابن سيرين: كان أبو هريرة أبيض لينًا لحيته حمراء. [٧]

إسلامه: أسلم أبو هريرة عام خيبر، وشهدها مع رسول الله ﷺ ثم لزمه وواظب عليه

(١) حسن. أخرجه الترمذي في السنن (٣٨٤٠)، وحسنه ابن حجر كما في الإصابة ٧/ ٤٢٦.

(٢) طبقات خليفة بن خياط (١٩٢).

(٣) جمهرة انساب العرب (١٥٨).

(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب٤/ ٣٣٤.

(٥) الأنساب (٣/ ٥٠٦، ٥٠٧).

(٦) سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٧٨).

(٧) سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٧٨).

رغبة في العلم.[١]

والراجح: أنه أسلم قبل هذا التاريخ بزمن طويل، ولكن هجرته إلى رسول الله ﷺ إنما كانت في تلك السنة، وإنما رجحنا ذلك لدليلين:

الأول: ما ذكره ابن حجر في الإصابة من ترجمة الطفيل بن عمرو الدوسي: أنه أسلم قبل الهجرة، ولما عاد بعد إسلامه إلى قومه - رهط أبي هريرة - دعاهم إلى الإسلام فلم يجبه إلا أبوه، وأبو هريرة. وهذا صريح في أن إسلام أبي هريرة قد تم قبل قدومه إلى الرسول ﷺ في غزوة خيبر بسنوات.

الثاني: ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما من أمر المشادة التي جرت بين أبي هريرة رضي الله عنه وبين أبان بن سعيد بن العاص حين قسمة الغنائم بعد فتح خيبر، فقد طلب أبان من الرسول ﷺ أن يقسم له الغنائم، فقال أبو هريرة: لا تقسم له يا رسول الله؛ فإنه قاتل ابن قوقل - وهو النعمان بن مالك بن ثعلبة -ولقبه قوقل بن أصرم وذلك في معركة أحد إذ كان أبان لا يزال مشركًا فقتل ابن قوقل.[٢]

ومن هذه القصة ندرك أن أبا هريرة حين قدم خيبر مهاجرًا إلى رسول الله ﷺ لم يكن حديث عهد بالإسلام، بل كان متتبعًا لمعاركه وأحداثه بحيث يعلم أن أبان بن سعيد بن العاص هو الذي قتل (ابن قوقل) يوم أحد، وإلى هذا ذهب الحافظ ابن حجر.[٣]

حفظه: عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: إني أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ. قَالَ: " **ابْسُطْ رِدَاءَكَ** " فَبَسَطْتُهُ، قالَ: فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: " **ضُمَّهُ** " فَضَمَمْتُهُ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ.[٤]

---

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/ ٣٣٤)، أسد الغابة (٥/ ٣٢٢).

(٢) عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهْوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحُوهَا، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَسْهِمْ لِي، فقَالَ بَعْضُ بني سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ لاَ تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، البخاري (٢٨٧٣).

(٣) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣٢٥).

(٤) البخاري (١١٩)، مسلم (٢٤٩٢).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: قلت يَا رَسُولَ الله، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهﷺ: **" لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لاَ يسألني عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ".** (١)

وعن أبي هريرةﷺ: مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ. (٢)

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لأَبِي هُرَيْرَةَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ الله ﷺ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِهِ. (٣)

وقال الشافعي: أبو هريرةﷺ أحفظ من روى الحديث في دهره. (٤)

وقال أبو نعيم: كان أحفظ الصحابة لأخبار رسول اللهﷺ. (٥)

وقال الإمام الذهبي: الإمام الفقيه المجتهد الحافظ، صاحب رسول اللهﷺ، أبو هريرة الدوسي اليماني، سيد الحفاظ الأثبات، وقال: أبو هريرة إليه المنتهى في حفظ ما سمعه من الرسول ﷺ وأدائه بحروفه، وقد كان أبو هريرة وثيق الحفظ، ما علمنا أنه أخطأ في حديث، فهو رأس في القرآن، وفي السنة، وفي الفقه. (٦) وقال أبو الزعيزعة كاتب مروان: أرسل مروان إلى أبي هريرة فجعل يحدثه، وكان أجلسني خلف السرير أكتب ما يحدث به،

---

(١) البخاري (٩٩).

(٢) البخاري (١١٣).

(٣) **صحيح**. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦٢٧٠)، وأحمد في مسنده (٢/ ٢)، والترمذي في سننه (٤٢٠)، والدارمي في الرد على المريسي (٦٢٨)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٥١٠) من طرق عن هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ عُمَر به، وصحح إسناده ابن حجر كما في فتح الباري ٣/ ١٩٥.

(٤) الرسالة (٢٧٨).

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة ٧/ ٤٣٣.

(٦) سير أعلام النبلاء ٢/ ٦٢٧: ٥٧٨.

حتى إذا كان في رأس الحول أرسل إليه فسأله وأمرني أن أنظر، فما غير حرفًا عن حرف. (١)

عبادته وتقواه: عرف أبو هريرة ﷺ بالعبادة والتقوى، وكل ما يقربه إلى الله تعالى، كيف لا يكون كذلك، وقد صحب الأسوة الحسنة في العبادة، ورآه كيف كان يجهد نفسه فيها، حتى تورمت قدماهﷺ، فكان يكثر من الصلاة والصيام وقراءة القرآن، وقيام الليل.

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ عنه قَالَ: " **أوصاني خليلي بِثَلاَثٍ لاَ أَدَعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ، صَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلاَةِ الضُّحَى، وَنَوْمٍ عَلَى وِتْرٍ** ". (٢)

عن عكرمة قال: قال أبو هريرة ﷺ: إني لأستغفر الله وأتوب إليه كل يوم اثني عشر ألف مرة، وذلك على قدر ديني أو قدر دينه. (٣)

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ فَرُّوخَ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يَقُولُ: تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا، فكَانَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ وَخَادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ اللَّيْلَ أَثْلاَثًا، يُصَلِّى هَذَا ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا، ويُصَلِّي هَذَا ثُمَّ يَرْقُدُ وَيُوقِظُ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، كَيْفَ تَصُومُ؟ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَصُومُ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ ثَلاَثًا، فَإِنْ حَدَثَ لِي حَادِثٌ كَانَ آخِرُ شهري. (٤)

وقال ابن كثير: وقد كان أبو هريرة من الصدق والحفظ والديانة والعبادة والزهادة والعمل الصالح على جانب عظيم. (٥)

تواضعه وكرمه وطيب أخلاقه: عُرف أبو هريرةﷺ بتواضعه الجم في كل مراحل حياته، فلم ينس ماضيه بعد أن منّ الله تعالى عليه بنعمة العلم والجاه والفضل، كمن

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ٥١٠ من طريق سليمان بن حرب. وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٧/ ٣٤٠) من طريق خالد بن حمدان. كلاهما (سليمان، خالد) عن حماد بن زيد عن عمرو بن عبيد عن أبي الزعيزعة به.

(٢) البخاري (١١٧٨)، مسلم (٧٢١).

(٣) **صحيح**. أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/ ٣٨٣ من حديث إسماعيل بن علية، عن خالد الحذاء، عن عكرمة.

(٤) **صحيح**. أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٣٥٣، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٣٨٣ من حديث حماد بن زيد، عن العباس بن فروخ به، وصحح إسناده ابن حجر كما في الإصابة ٧/ ٤٤٢.

(٥) البداية والنهاية ٨/ ١١٣

يحاولون نسيان ماضيهم إذا طابت أيامهم ووسع الله عليهم، وإنما كان يستحضر ماضيه، وما عانى فيه من فاقة وحرمان، ليشكر الله تعالى على نعمة الدين وغيرها من النعم التي أسبغها عليه، ويستزيد بذلك من نعمه تعالى.

عَنْ حُمَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ خُثَيْمٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِى هُرَيْرَةَ بِأَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ فَأَتَاهُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى دَوَابَّ فَنَزَلُوا عِنْدَهُ - قَالَ حُمَيْدٌ - فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَذْهَبْ إِلَى أمي فَقُلْ إِنَّ ابْنَكِ يُقْرِئُكِ السَّلاَمَ وَيَقُولُ أَطْعِمِينَا شَيْئًا، قالَ: فَوَضَعَتْ ثَلاَثَةَ أَقْرَاصٍ فِي صَحْفَةٍ وَشَيْئًا مِنْ زَيْتٍ وَمِلْحٍ، ثُمَّ وَضَعَتْهَا عَلَى رأسي وَحَمَلْتُهَا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا وَضَعْتُهَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ كَبَّرَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَقَالَ: الْحَمْدُ للهِ الذي أَشْبَعَنَا مِنَ الْخُبْزِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ طَعَامُنَا إِلاَّ الأَسْوَدَيْنِ الْمَاءَ وَالتَّمْرَ... [١]

قال الذهبي: وكان من أوعية العلم مع الجلالة والعبادة والتواضع. [٢]

ولعله أراد بقوله: إمامًا، إمامة العلم والفتوى. وكان مع تواضعه كريمًا، وكيف لا يكون كذلك وقد صحب من كان أجود من الريح المرسلةﷺ.

بره بأمه وحب الناس له: كان أبو هريرة ﷺ بارًا بأمه، وكان من بره بها: اصطحابه لها في الهجرة إلى رسول الله ﷺ، وكانت مشركة، رجاء أن تؤمن بالله ورسوله ﷺ، وقد حقق الله تعالى رجاءه؛ حيث أجاب النبي ﷺ طلبه بالدعاء لأمه فآمنت، وفرح بذلك فرحًا شديدًا أبكاه.

عَنْ أَبِى كَثِيرٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حدثني أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كنت أدعو أمي إلى الإسلام وهي مشركة، فدعوتها يوما فأسمعتني في رسول الله ﷺ ما أكره، فأتيت رسول الله ﷺ وأنا أبكي، قلت يا رسول الله إني كنت أدعو أمي إلى الإسلام فتأبى علي، فدعوتها اليوم فأسمعتني فيك ما أكره، فادع الله أن يهدي أم أبي هريرة فقال رسول اللهﷺ: **" اللهم اهد أم أبي هريرة "** فخرجت مستبشرًا بدعوة نبي الله ﷺ، فلما جئت فصرت إلى الباب، فإذا هو مجاف، فسمعت أمي خشف قدمي، فقالت: مكانك يا أبا هريرة، وسمعت خضخضة

---

(١) صحيح. أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٩٣٣، ومن طريقه البخاري في الأدب المفرد (٥٧٢) من حديث محمد بن عمرو بن حلحلة، عن حميد بن مالك بن خثيم. وصحح إسناده الألباني في الأدب المفرد (٤٤٥)

(٢) تذكرة الحفاظ ١/ ٣٤.

الماء، قال: فاغتسلت ولبست درعها، وعجلت عن خمارها، ففتحت الباب، ثم قالت: يا أبا هريرة أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، قال فرجعت إلى رسول الله ﷺ، فأتيته وأنا أبكي من الفرح، قال: قلت: يا رسول الله أبشر قد استجاب الله دعوتك وهدى أم أبي هريرة، فحمد الله وأثنى عليه وقال خيرًا، قال: قلت: يا رسول الله ادع الله أن يحببني أنا وأمي إلى عباده المؤمنين، ويحببهم إلينا، قال: فقال رسول الله: **" اللهم حبب عبيدك هذا يعني أبا هريرة - وأمه إلى عبادك المؤمنين، وحبب إليهم المؤمنين "** فما خلق مؤمن يسمع بي ولا يراني إلا أحبني. (١) قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **" لِلْعَبْدِ الْمُلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ "**، والذي نفسي بِيَدِهِ لَوْلاَ الْجِهَادُ في سَبِيلِ الله، وَالْحَجُّ وَبِرُّ أمي، لأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ. (٢)

توسطه في الفتوى يعني أنه ليس من المكثرين في الفتوى فالوسطية هنا مقابل القلة والكثرة وليس التشدد والتنطع-: **قال ابن القيم**: وَلَمَّا كَانَ التَّبْلِيغُ عَنْ الله سُبْحَانَهُ يَعْتَمِدُ الْعِلْمَ بِمَا يُبَلِّغُ، وَالصِّدْقَ فِيهِ، لَمْ تَصْلُحْ مَرْتَبَةُ التَّبْلِيغِ بِالرِّوَايَةِ وَالْفُتْيَا إلَّا لِمَنْ اتَّصَفَ بِالْعِلْمِ وَالصِّدْقِ؛ فَيَكُونُ عَالِمًا بِمَا يُبَلِّغُ صَادِقًا فِيهِ، وَيَكُونُ مَعَ ذَلِكَ حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، مَرْضِيَّ السِّيرَةِ، عَدْلًا فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، مُتَشَابِهَ السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ فِي مَدْخَلِهِ وَمَخْرَجِهِ وَأَحْوَالِهِ؛ وَإِذَا كَانَ مَنْصِبُ التَّوْقِيعِ عَنْ الْمُلُوكِ بِالْمَحِلِّ الَّذِي لَا يُنْكَرُ فَضْلُهُ، وَلَا يُجْهَلُ قَدْرُهُ، وَهُوَ مِنْ أَعْلَى الْمَرَاتِبِ السَّنِيَّاتِ، فَكَيْفَ بِمَنْصِبِ التَّوْقِيعِ عَنْ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ؟ فَحَقِيقٌ بِمَنْ أُقِيمَ فِي هَذَا الْمَنْصِبِ أَنْ يُعِدَّ لَهُ عُدَّتَهُ، وَأَنْ يَتَأَهَّبَ لَهُ أُهْبَتَهُ، وَأَنْ يَعْلَمَ قَدْرَ الْمَقَامِ الَّذِي أُقِيمَ فِيهِ، وَلَا يَكُونُ فِي صَدْرِهِ حَرَجٌ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَالصَّدْعِ بِهِ؛ فَإِنَّ الله نَاصِرُهُ وَهَادِيهِ.

وَأَوَّلُ مَنْ قَامَ بِهَذَا الْمَنْصِبِ الشَّرِيفِ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ، وَأَمِينُهُ عَلَى وَحْيِهِ، وَسَفِيرُهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِبَادِهِ ﷺ؛ فَكَانَ يُفْتِي عَنْ الله بِوَحْيِهِ الْمُبِينِ.

ثُمَّ قَامَ بِالْفَتْوَى بَعْدَهُ بَرْكُ الْإِسْلَامِ وَعِصَابَةُ الْإِيمَانِ، وَعَسْكَرُ الْقُرْآنِ، وَجُنْدُ الرَّحْمَنِ،

(١) مسلم (٢٤٩١).

(٢) البخاري (٢٥٤٨)، مسلم (١٦٦٥).

أُولَئِكَ أَصْحَابُهُ ﷺ، أَلْيَنُ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعْمَقُهَا عِلْمًا، وَأَقَلُّهَا تَكَلُّفًا، وَأَحْسَنُهَا بَيَانًا، وَأَصْدَقُهَا إِيمَانًا، وَأَعَمُّهَا نَصِيحَةً، وَأَقْرَبُهَا إِلَى اللهِ وَسِيلَةً، وَكَانُوا بَيْنَ مُكْثِرٍ مِنْهَا وَمُقِلٍّ وَمُتَوَسِّطٍ رضي الله عنهم أجمعين.

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: وَالْمُتَوَسِّطُونَ مِنْهُمْ فِيمَا رُوِيَ عَنْهُمْ مِنَ الْفُتْيَا: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ،. . . وغيرهم ﷺ.[١]

زواجه: أخرج البخاري بلفظ المتابعة غير الموصولة عن شيخه أصبغ بن الفرج المصري بسنده إلى أبي هريرةﷺ قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِي رَجُلٌ شَابٌّ وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نفسي الْعَنَتَ وَلاَ أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ، فَسَكَتَ عَنِّى، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّى ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّى ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النبيﷺ: **" يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لاَقٍ، فَاخْتَصِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرْ "**[٢].

ونستدل من هذه أنه كان في حياة الرسول ﷺ لابثًا بجواره، لا تشغله النساء.

لكنه تزوج بسرة بنت غزوان المازنية، بعد ذلك لما كان مروان يستخلفه في إمرة المدينة[٣]، وهي صحابية أخت عتبة بن غزوان المازني، الصحابي المشهور أمير البصرة، وعتبة هذا قديم الإسلام، وهاجر إلى أرض الحبشة في الهجرة الثانية، وكان من الرماة المذكورين من أصحاب رسول الله، ﷺ، وكان رجلًا طوالًا جميلًا، وشهد بدرًا، وهو الذي مصَّر البصرة واختطها، ومات في خلافة عمر بن الخطابﷺ، إن زواج أبي هريرة من أخت هذا الصحابي الجليل الأمير توثيق قوي لأبي هريرة، ولو كان كما يدَّعي المدعون كاذبًا وضاعًا لما رضي آل بسرة بتزويجه، ولما رضيت به، وهي الصحابية الجليلة أخت الصحابي الجليل، بل إنها كانت ميسورة غنية في العهد النبوي متزوجة من ميسور،

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين١/ ٢١: ١٩ بتصرف.

(٢) البخاري (٥١٧٦).

(٣) الإصابة (٤/ ٢٤٦).

واستأجرت أبا هريرة آنذاك خادمًا وحاديًا، فرضاها بعد ذلك به زوجًا دليل على عظم مكانته في نفوس المسلمين، وارتفاع شأنه.[1]

أولاده: ذكر له أربعة أولاد وبنتًا، أشهرهم وأكبرهم ابنه (المحرر)، ترجم له البخاري وابن أبي حاتم، وترجم له ابن حجر، وابن سعد وقال فيه: توفي بالمدينة في خلافة عمر بن عبد العزيز، وقد روى عن أبيه، وكان قليل الحديث.

والمحرر هذا: له روايات عديدة في دواوين الحديث، فللزهري عن محرر بن أبي هريرة عن أبيه عن عمر بن الخطاب حديث في مسند أحمد، وفي المستدرك، وسنن الدار قطني عن أبيه، وفي سنن الدارمي، وعند النسائي، ومسند الحميدي، ومعاني الآثار، ويروي الشعبي أيضًا عن المحرر. وللمحرر ابن يقال له: أبو نعيم، يروي عن أبيه.

ولأبي هريرة ابن آخر يقال له مُحُرِّز، ذكره البخاري، وأبو الفرج، وهو من الرواة عن أبيه أيضًا.

والثالث: عبد الرحمن بن أبي هريرة، يروي عنه سليمان بن سنان المزني، وترجم له البخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وله رواية عند الدارقطني.

الرابع: اسمه بلال، ذكره ابن أبي حاتم وغيره، وله ابن يقال له: محرر بن بلال.

أما أختهم فلم أجد اسمها، لكن ذكر ابن سعد أن سعيد بن المسيب تزوجها، وفي الإصابة ذكر صهر آخر لأبي هريرة، وهو الصحابي الجليل الجارود بن المعلى، كان زوج أخت أبي هريرة، وفي هذه المصاهرة توثيق ضمني يضاف إلى ما قدمنا.

ويبدو أن ذرية أبي هريرة استمرت معروفة في المجتمع الإسلامي، وقد ذكر صاحب النفح الطيب منهم: يوسف بن يحيى بن يوسف المتوفى سنة ٢٨٨ هـ، وهو من علماء الأندلس الذين هاجروا إلى المشرق.[2]

أبو هريرة يودع الدنيا (وفاته): ها نحن الآن أخيرًا أمام شيخ كبير ناهز الثمانين مسرع إلى لقاء الله تعالى بعد أن أدى الأمانة التي في عنقه، ونشر حديث رسول الله ﷺ وعلَّمه الناس.

---

(١) دفاع عن أبي هريرة لـ عبد المنعم صالح العلي صـ ١٦٠: ١٥٩.

(٢) دفاع عن أبي هريرة لـ عبد المنعم صالح العلي صـ ١٦٢: ١٦١

حياة حافلة ذات مشاهد تستوقف الناظر المتتبع. هجرة من أرض بعيدة، وعيشة كفاف، وملازمة قوية لرسول الله ﷺ، وقتال الشرك مع رسول الله ﷺ، ومحاربة الردة، ومشاركة في الفتوح، وتفان في الدفاع عن الخلافة، واعتزال الفتنة، وإذاعة لحديث رسول الله ﷺ، ولم يبق إلا الإسراع للقاء رب العالمين. ثم يوصي فيقول: لاَ تَضْرِبُوا عَلَيَّ فُسْطَاطًا، وَلاَ تتبعوني بِمِجْمَرٍ، وَأَسْرِعُوا بِي؛ فإني سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: " **إِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ: قدموني قدموني، وإِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ السُّوءُ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ: يَا وَيْلَهُ أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِي** ". [1]

ودخل عليه مروان قبل لحظات موته فيقول: شفاك الله يا أبا هريرة، لكن أبا هريرة يحلق في أجواء أخرى، فلا يجيب مروان، ويلتفت لمناجاة ربه مناجاة الواثق الملئ اليدين بأفعال الخير المنتظر لرحمة ربه فيقول: اللهم إني أحب لقاءك فأحب لقائي.

يقول المقبري: فما بلغ مروان أصحاب القطا حتى مات أبو هريرة. [2]

لكن ذكره الطيب سيبقى في قلوب المؤمنين إلى يوم القيامة.

واختلف في سنة وفاته: فقد ذكر خليفة بن خياط أن وفاته كانت سنة ٥٧ هـ، وكذا نقل البخاري وفاته عن هشام بن عروة، وتردد ابن حبان، فذكر أن وفاته كانت سنة٥٧

---

(١) **صحيح لغيره**. أخرجه أحمد (٧٩١٤)، والبيهقي من طريق يزيد بن هارون، أحمد (١٠١٣٧) من طريق يحيى ابن سعيد القطان وحجاج بن محمد المصيصي، وأحمد (١٠٤٩٣) من طريق محمد عبد الله بن الزبير، وأبو داود الطيالسي (٢٣٣٦)، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٤/ ٤٤٤)، والنسائي (٤/ ٤٠) وفي الكبرى (٢٠٣٥) من طريق عبد الله بن المبارك، وابن حبان (٣١١١)، من طريق يحيى بن آدم، وابن سعد في الطبقات (٤/ ٣٣٨)، من طريق معن بن عيسى، ومحمد بن إسماعيل بن فديك، ويزيد بن عمرو كلهم من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن عبد الرحمن بن مهران، عن أبي هريرة ﷺ به. وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن ابن مهران قال الذهبي: صدوق، وأخرج له مسلم في الصحيح. . . . . . ، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدرى ﷺ وهو عند البخاري (١٣٨٠) ولفظه قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " إِذَا وُضِعَتْ الْجِنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ؛ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا، يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ ".

(٢) **صحيح**. أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/ ٣٣٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٧/ ٣٨٤، ٣٨٥) من طريق معن بن عيسى عن مالك بن أنس عن المقبري عن أبي هريرة ﷺ به.

أو٥٨ هـ، لكنه جزم خلال ترجمة سعيد بن العاص بأن وفاة أبي هريرة كانت سنة٥٨هـ.

وخلافًا لخليفة، ومن قبله هشام بن عروة، ذكر ضمرة بن ربيعة أن أبا هريرة مات سنة٥٨هـ، ووافقه الهيثم بن عدي، وأبو معشر يوسف بن يزيد شيخ شيوخ البخاري.

أما ابن إسحاق فيقول أنه مات سنة ٥٩هـ، ووافقه الواقدي، وأبو عبيد، وبقولهم قال إمام العراق محمد بن عبد الله بن نمير. وكان له يوم توفي ٧٨ سنة فيما يقول الواقدي والهيثم بن عدي.

وكان موته ﷺ بالعقيق -الوادي المجاور للمدينة- وحُمل إلى المدينة، فصلى عليه الوليد بن عتبة بن أبي سفيان، وكان أميرًا على المدينة لعمه معاوية، ومروان يومئذ معزول، وحمل ولد عثمان بن عفان ﷺ سريره حتى بلغوا البقيع حفظًا بما كان رأيه في عثمان، ونصره إياه يوم حصار الدار.

وكان أبو سعيد الخدري ﷺ ومروان يمشيان أمام الجنازة، وكان ابن عمر أيضًا في جنازة أبي هريرة ﷺ، وهو يمشي أمامها ويكثر الترحم عليه ويقول: كان ممن يحفظ حديث رسول الله ﷺ على المسلمين.[1]

الوجه الثاني: بعض فضائل أبي هريرة ﷺ.

أبو هريرة ﷺ واحد من صحابة النبي ﷺ ولذا فكل ما ثبت في فضل الصحابة، فهو ثابت لأبي هريرة ﷺ، ولكن هذه بعض الفضائل الخاصة لأبي هريرة.

شهود النبي ﷺ له بالخيرية: عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: " **ممن أنت؟** " قال قلت: من دوس. قال: " **ما كنت أرى أن في دوس أحدًا فيه خير** ".[2]

دعوة النبي ﷺ له بالبركة: عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النبي ﷺ بِتَمَرَاتٍ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، ادْعُ الله فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ، فَضَمَّهُنَّ ثُمَّ دَعَا لي فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ فَقَالَ لي: " **خُذْهُنَّ وَاجْعَلْهُنَّ في مِزْوَدِكَ هَذَا أَوْ في هَذَا الْمِزْوَدِ، كُلَّمَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا فَأَدْخِلْ فِيهِ يَدَكَ**

---

(١) دفاع عن أبي هريرة لـ عبد المنعم صالح العلي صـ ١٦٧: ١٦٥.

(٢) **صحيح**. أخرجه الترمذي في سننه (٣٨٣٨) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا أبو خلدة، حدثنا أبو العالية، عن أبي هريرة ﷺ به، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣٠١٤).

فَخُذْهُ، وَلاَ تَنْثُرْهُ نَثْرًا، فَقَدْ حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ وَسْقٍ فِي سَبِيلِ الله " فَكُنَّا نَأْكُلُ مِنْهُ وَنُطْعِمُ، وَكَانَ لاَ يُفَارِقُ حَقْوِي حَتَّى كَانَ يَوْمُ قَتْلِ عُثْمَانَ فَإِنَّهُ انْقَطَعَ. (١)

دعوة النبي ﷺ له بحبه للمؤمنين؛ وحب المؤمنين له: عَنْ أَبِى كَثِيرٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حدثني أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كنت أدعو أمي إلى الإسلام وهي مشركة، فدعوتها يوما فأسمعتني في رسول الله ﷺ ما أكره، فأتيت رسول الله ﷺ وأنا أبكي، قلت يا رسول الله إني كنت أدعو أمي إلى الإسلام فتأبى علي، فدعوتها اليوم فأسمعتني فيك ما أكره، فادع الله أن يهدي أم أبي هريرة فقال رسول الله ﷺ: " **اللهم اهد أم أبي هريرة** " فخرجت مستبشرًا بدعوة نبي الله ﷺ، فلما جئت فصرت إلى الباب، فإذا هو مجاف، فسمعت أمي خشف قدمي، فقالت: مكانك يا أبا هريرة، وسمعت خضخضة الماء، قال: فاغتسلت ولبست درعها، وعجلت عن خمارها، ففتحت الباب، ثم قالت: يا أبا هريرة أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، قال فرجعت إلى رسول الله ﷺ، فأتيته وأنا أبكي من الفرح، قال: قلت: يا رسول الله، أبشر قد استجاب الله دعوتك وهدى أم أبي هريرة، " فحمد الله وأثنى عليه وقال خيرًا، قال: قلت: يا رسول الله ادع الله أن يحببني أنا وأمي إلى عباده المؤمنين، ويحببهم إلينا، قال: فقال رسول الله: " **اللهم حبب عبيدك هذا يعني أبا هريرة - وأمه إلى عبادك المؤمنين، وحبب إليهم المؤمنين** " فما خلق مؤمن يسمع بي ولا يراني إلا أحبني. (٢)

قال ابن كثير: وهذا الحديث من دلائل النبوة؛ فإن أبا هريرة محبب إلى جميع الناس، وقد شهر الله ذكره بما قدره أن يكون من روايته من إيراد هذا الخبر عنه على رؤوس الناس في الجوامع المتعددة في سائر الأقاليم في الإنصات يوم الجمعة بين يدي الخطبة، والإمام على المنبر، وهذا من تقدير الله العزيز العليم، ومحبة الناس له رضي الله عنه. (٣)

---

(١) حسن. أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٣٥٢، والترمذي في السنن (٣٨٣٩)، وابن حبان في صحيحه (٦٥٣٢) من طرق عن المهاجر عن أَبِى العَالِيَةِ الرِّيَاحِىِّ عن أبي هريرة به، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (٣٠١٥).

(٢) مسلم (٢٤٩١).

(٣) البداية والنهاية ٨/ ١٠٨.

شهادة النبي ﷺ له بالحرص على العلم: فعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺأَنَّهُ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ الله، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهﷺ: **" لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لاَ يسألني عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بشفاعتي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ "**. (١) فقد تتابع الخير والفضل له فهو ينال أجر الصحبة المطلقة، ويكسب العدالة التي لحفت بهم جميعًا، وأثبتتها آيات القرآن الكريم والأحاديث الشريفة الصحيحة، ومن يرفضها فإنما يرفض القرآن والحديث الصحيح وإجماع الصدر الأول من المسلمين، فهو ينال شرف دعوة النبي ﷺ لقبيلته دوس: عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: قَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ الله عَلَيْهَا، فظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: **" اللهمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ "**. (٢)

وينال ليمانيته شرف أهلها عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: **" أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً، وَأَلْيَنُ قُلُوبًا، الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ "**. (٣)

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال: ذكر النبيﷺ: **" اللهم بارك لنا في شأمنا، اللهم بارك لنا في يمننا "** قالوا: يا رسول الله، وفي نجدنا؟ قال: **" اللهم بارك لنا في شأمنا، اللهم بارك لنا في يمننا "** قالوا: يا رسول الله، وفي نجدنا؟ فأظنه قال في الثالثة: **" هناك الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشيطان "**. (٤)

وينال أجر الهجرة، حيث أنه هاجر من بلده قبل الفتح فهكذا ينال الخير بعد الخير بملازمته وصحبته رسول الله ﷺ وما أعظم هذا الشرف الذي به يدخل ضمن آيات كثيرة أكرم الله تعالى صحابة نبيه.

هذه بعض فضائل أبي هريرة ﷺ.

---

(١) البخاري (٩٩).

(٢) البخاري (٦٣٧٩)، مسلم (٢٥٢٤).

(٣) البخاري (٤٣٨٨)، مسلم (٥٢).

(٤) البخاري (٧٠٤٩).

الوجه الثالث: حكم أهل العلم على من تكلم في الصحابة، وفي أبي هريرة خاصة.

ذلكم أبو هريرة ﷺ الذي عرفناه قبل إسلامه وبعد إسلامه، عرفناه في هجرته وصحبته للرسول الكريمﷺ، فكان الصاحب الأمين والطالب المجد، يدور مع الرسول الكريم ﷺ في حلّه وترحاله، ويشاركه أفراحه وأحزانه، وعرفنا التزامه للسنة المطهرة، وتقواه وورعه، في شبابه وهرمه، وعرفنا مكانته العلمية، وكثرة حديثه، وقوة حافظته، ورأينا منزلته بين أصحابه، وثناء العلماء عليه.

ذلكم أبو هريرة ﷺ الذي صوّره لنا التاريخ من خلال البحث الدقيق، إلا أن بعض الحاقدين لم يسرهم أن يروا أبا هريرة ﷺ في هذه المكانة السامية، فدفعتهم أهواؤهم إلى أن يصوّروه صورة تخالف الحقيقة التي عرفناها، فرأوا في صحبته للرسول الكريم ﷺ، غايات خاصة لأبي هريرة، ليشبع بطنه ويروي نهمه، وصوروا أمانته خيانة، وحفظه تدجيلًا، وحديثه الطيب الكثير كذبًا على رسول الله ﷺ وبهتانًا، ورأوا في فقره مطعنًا وعارًا، وفي تواضعه ذلًا، وفي مرحه هذرًا، وصوروا أمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر لونًا من المؤامرات لخداع العامة، ورأوا في اعتزاله الفتن تحزبًا، وفي قوله الحق انحيازًا، فهو صنيعة الأمويين الذين طووه تحت جناحهم؛ فكان أداتهم الداعية لمآربهم السياسية، فكان لذلك من الكاذبين الواضعين للأحاديث على رسول الله ﷺ افتراءً وزورا! !. [١]

قال الإمام الطحاوي: ونحب أصحاب رسول اللهﷺ، ولا نفرط في حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان. [٢]

قال أبو زرعة: إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا، ليبطلوا الكتاب والسنة،

---

(١) أبو هريرة راوية الإسلام (٢٠٢: ٢٠١).

(٢) العقيدة الطحاوية ١/ ٥٧.

والجرح بهم أولى وهم زنادقة.[١]

وقال السرخسي: إن أبا هريرةﷺ ممن لا يشك أحد في عدالته، وطول صحبته مع رسول اللهﷺ.[٢]

وقال أيضًا: إن الله تعالى أثنى عليهم في غير موضع من كتابه، كما قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ (الفتح: ٢٩) ورسول الله ﷺ وصفهم بأنهم خير الناس فقال: "**خير الناس قرني الذين أنا فيهم**" والشريعة إنما بلغتنا بنقلهم فمن طعن فيهم فهو ملحد منابذ للإسلام دواؤه السيف إن لم يتب.[٣]

قال ابن خزيمة: وإنما يتكلم في أبي هريرةﷺ لدفع أخباره من قد أعمى الله قلوبهم فلا يفهمون معاني الأخبار؛ **إما معطل جهمي**: يسمع أخباره التي يرونها خلاف مذهبهم الذي هو كفر، فيشتمون أبا هريرةﷺ، ويرمونه بما الله تعالى قد نزهه عنه، تمويها على الرعاء والسفل، أن أخباره لا تثبت بها الحجة.

وإما خارجي: يرى السيف على أمة محمدﷺ، ولا يرى طاعة خليفة ولا إمام، إذا سمع أخبار أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ؛ خلاف مذهبهم الذي هو ضلال، لم يجد حيلة في دفع أخباره بحجة وبرهان، كان مفزعه الوقيعة في أبي هريرةﷺ.

أو قدري: اعتزل الإسلام وأهله، الذين يتبعون الأقدار الماضية، التي قدرها الله تعالى، وقضاها قبل كسب العباد لها، إذا نظر إلى أخبار أبي هريرة ﷺ، التي قد رواها في إثبات القدر، لم يجد بحجة - يريد صحة مقالته التي هي كفر، وشرك - كانت حجته عند نفسه أن أخبار أبي هريرة لا يجوز الاحتجاج بها.

أو جاهل: يتعاطى الفقه ويطلبه من غير مظانه، إذا سمع أخبار أبي هريرةﷺ فيما يخالف مذهب من قد اجتبى مذهبه وأخباره تقليدًا بلا حجة ولا برهان - كلم في أبي هريرةﷺ،

(١) الكفاية في علم الرواية (صـ٤٩).

(٢) أصول السرخسي ١/ ٣٤٠.

(٣) أصول السرخسي (٢/ ١٣٤).

ودفع أخباره التي تخالف مذهبه، ويحتج بأخباره على مخالفته إذا كانت أخباره موافقة لمذهبه.[١]

قال الشيخ أحمد شاكر: وقد لهج أعداء السنة، في عصرنا، وشغفوا بالطعن في أبي هريرةﷺ، وتشكيك الناس في صدقه وفى روايته، وما إلى ذلك أرادوا، وإنما أرادوا أن يصلوا – زعموا- إلى تشكيك الناس في الإسلام، تبعًا لسادتهم المبشرين، وإن تظاهروا بالقصد إلى الاقتصار على الأخذ بالقرآن، أو الأخذ بما صح من الحديث في رأيهم، وما صح من الحديث في رأيهم إلا ما وافق أهواءهم، وما يتبعون من شعائر أوروبا وشرائعها، ولن يتورع أحدهم عن تأويل القرآن، إلى ما يخرج الكلام عن معنى اللفظ في اللغة التي نزل بها، ليوافق تأويلهم هواهم!. وما كانوا بأول من حارب الإسلام من هذا الباب، ولهم في ذلك سلف من أهل الأهواء قديمًا، والإسلام يسير في طريقه قدمًا، وهم يصيحون ما شاءوا، لا يكاد الإسلام يسمعهم، بل هو إما يتخطاهم لا يشعر بهم، وإما يدمرهم تدميرًا. ومن عجب أن تجد ما يقول هؤلاء المعاصرون، يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى ما قال أولئك الأقدمون! بفرق واحد فقط: أن أولئك الأقدمين، زائغين كانوا أم ملحدين، كانوا علماء مطلعين أكثرهم ممن أضله الله على علم! ! أما هؤلاء المعاصرون، فليس إلا الجهل والجرأة، وامتضاغ ألفاظ لا يحسنوها، يقلدون في الكفر، ثم يتعالون على كل من حاول وضعهم على الطريق القويم! !.[٢]

الوجه الرابع: الرد على الشبهات التي أثيرت حول أبي هريرة ﷺ

الشبهة الأولى: الاختلاف في اسمه

قالوا: اختلف العلماء في اسمه اختلافًا كثيرًا مما يدل على جهالته.

والجواب عليه من هذه الوجوه:

الوجه الأول: الهدف من الاسم هو المعرفة، وقد عرف بكنيته.

متى كان الاختلاف في اسم الناس يشينهم أو يسقط عدالتهم، ويكفي أن يعرف بكنيته، كما عرفنا أبا بكر، وأبا عبيدة، وأبا دجانة الأنصاري، وأبا الدرداءﷺ؛ الذين

---

(١) المستدرك للحاكم ٣/ ٥١٣.

(٢) الطعن في عدالة الصحابة لـعماد الشربيني ٥/ ٣٥.

اشتهروا بكناهم، وغابت أسماؤهم عن كثير من الناس. [١]

الوجه الثاني: قيمة الرجل في عمله وليست في اسمه.

إن الاختلاف في اسم الرجل لا يحط من شأنه، وقيمة الرجل بعمله لا باسمه واسم أبيه، وما جعل الله دخول الجنة وبلوغ مراتب السعادة عنده بالأسماء والكنى والألقاب، ومن زعم مثل هذا فهو جاهل بدين الله ﷻ.

وإن كثيرًا من الصحابة قد اختلف في أسمائهم اختلافًا كبيرًا، ولم ينقص ذلك من أقدارهم وخدمتهم للإسلام وتقدير المسلمين لهم ولأعمالهم. [٢]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **إِنَّ الله لاَ يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ.** [٣] وعنه أيضًا ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه** [٤]

ولم نسمع في يوم من الأيام أن الحسب والنسب يقدم صاحبه في المفاضلة العلمية أو يؤخره. [٥]

الوجه الثالث: الاختلاف في الاسم طبيعي وبدهي، لا في أبي هريرة ؓ وحده، بل في كل إنسان عرف بكنيته منذ نعومة أظفاره.

إن سبب هذا الاختلاف في اسم أبي هريرة يعود إلى أنه منذ أسلم لم يعرف إلا باسم أبي هريرة، ولم يكن من قريش وقبائلها حتى يعرفه الصحابة باسمه الأصلي، وإنا لنشاهد أكثر المسلمين اليوم لا يعرفون الاسم الحقيقي لأبي بكر الصديق ؓ؛ لأنهم منذ نشئوا لم يعرفوه إلا بكنيته، فأي ضرر في هذا؟ لقد كان من قبيلة دوس، من مكان ناء عن مكة والمدينة، ومنذ أسلم ولزم النبي ﷺ لم يناد إلا بأبي هريرة. [٦]

---

(١) أبو هريرة راوية الإسلام لـمحمد عجاج الخطيب (٢١٣).

(٢) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣٢٠).

(٣) مسلم (٢٥٦٤).

(٤) مسلم (٢٦٩٩).

(٥) أبو هريرة راوية الإسلام (٢١٣).

(٦) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣٢١).

الوجه الرابع: كثرة الاختلاف في اسمه واسم أبيه ليس على حقيقته.

إن الاختلاف في اسمه واسم أبيه إلى ثلاثين أو أربعين قولًا؛ ليس على حقيقته، بل هو ناشئ من وهم الرواة وتقديم لفظ على لفظ، والخلاف الحقيقي لا يتجاوز على الحقيقة ثلاثة أقوال.(١)

قال ابن حجر: مع أن بعضها وقع فيه تصحيف أو تحريف مثل بر، وبرير، ويزيد؛ والظاهر أنه تغيير من بعض الرواة، وكذا سكن وسكين، والظاهر أنه يرجع إلى واحد وكذا سعد وسعيد، ثم قال: وبعضها انقلب اسمه مع اسم أبيه؛ كما تقدم في قول من قال: عبد عمرو بن عبد غنم، وقيل: عبد غنم بن عبد عمرو، فعند التأمل لا تبلغ الأقوال عشرة خالصة ومزجها من جهة صحة النقل إلى ثلاثة عمير وعبد الله وعبد الرحمن.(٢)

الشبهة الثانية: قالوا: لم نعرف شيئًا عن نشأته ولا عن تاريخه قبل إسلامه:

والجواب على هذه الشبهة من هذه الوجوه:

الوجه الأول: هذه دعوى لا أصل لها.

فقد تقدم أنه من قبيلة دوس، وهي قبيلة معروفة؛ ذات شرف ومكانة في القبائل العربية.

قال خليفة بن خياط: ومن دوس بن عدثان بن عبد الله بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن مالك بن نصر بن الأزد بن الغوث، أبو هريرة.(٣)

الوجه الثاني: العبرة بما بعد الإسلام.

إن جمهور الصحابة إلا عددًا منهم لا يتجاوز العشرات لم يعرف شيء عنهم في جاهليتهم قبل الإسلام؛ فلقد كان العرب كلهم مغمورين في جاهليتهم، محصورين في جزيرتهم، لا يهتمون بشؤون العالم، ولا يهتم العالم بشؤونهم؛ إلا ما يتصل بالتجارة التي كانت تمر قوافلها ببلادهم، فلما جاء الإسلام وشرفهم الله بحمل رسالته، أصبح لكل واحد منهم تاريخ يكتب، وشؤون يتحدث عنها، ورواة يتتبعون أخبارهم، وتلاميذ ينقلون عنهم العلم والهداية، ولماذا كانت جهالة تاريخه في الجاهلية تضر بمكانته، وتحط

---

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣٢١).

(٢) الإصابة في معرفة الصحابة (٣/ ٤١٧).

(٣) طبقات خليفة بن خياط (١٩٢)، نهاية الأرب في معرفة الأنساب العرب للقلقشندي (٨٧).

من شأنه في الإسلام؟.

وأين يوجد في كتاب الله أن الذي لا يعرف تاريخه قبل الإسلام يجب الحط من شأنه، والانتقاص من مكانته، والشك فيما يروى من أحاديث رسول الله ﷺ؟ سبحانك هذا بهتان عظيم. (١)

الوجه الثالث: أبو هريرة يحدثنا عن نفسه.

يَقُولُ: نَشَأْتُ يَتِيمًا، وَهَاجَرْتُ مِسْكِينًا، وَكُنْتُ أَجِيرًا لِابْنَةِ غَزْوَانَ بِطَعَامِ بطني وَعُقْبَةِ رجلي أَحْطِبُ لَهُمْ إِذَا نَزَلُوا، وَأَحْدُو لَهُمْ إِذَا رَكِبُوا، فَالْحَمْدُ للهِ الذي جَعَلَ الدِّينَ قِوَامًا، وَجَعَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ إِمَامًا. (٢) وفي الإصابة أن بسرة هذه أخت عتبة بن غزوان السلمي، وبلاد دوس بعيدة جدًّا عن بلاد بني سليم فيظهر أن أبا هريرة في هجرته إلى النبي ﷺ مر ببلاد بني سليم أو قريبًا منها، فوجد رفقة راحلين نحو المدينة وفيهم بسرة، فصحبهم على أن يخدمهم في الطريق ويطعموه ويعقبوه.

ولا يدفع هذا ما ثبت من قوله: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النبي ﷺ قُلْتُ في الطَّرِيقِ:

يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا ... عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ

وَأَبَقَ غُلَامٌ لي في الطَّرِيقِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النبي ﷺ فَبَايَعْتُهُ، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ، فَقَالَ لي النبي ﷺ: **"يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ"**. فَقُلْتُ هُوَ لِوَجْهِ الله تَعَالَى، فَأَعْتَقْتُهُ. (٣)

فقد يكون الغلام أَبِق منه قبل صحبته للرفقة، وبهذا تبين أن في القصة منقبتين له:

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣٢٢)، أبو هريرة راوية الإسلام (٢١٧: ٢١٦).

(٢) **حسن لغيره**؛ أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣/ ٥٤، وابن سعد في الطبقات الكبرى ٤/ ٢٤٣، وابن ماجه في السنن (٢٤٤٥)، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٣٧٩، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ١٢٠، وفي شعب الإيمان (٤٥٧٦) من طرق عن سليم بن حيَّان سمعت أبي يقول سمعت أبا هريرة به. وهذا إسناد فيه حيان بن بسطام ذكره ابن حبان في كتاب الثقات ولم يذكر له جرح ولا تعديل، وأخرجه ابن حبان في الصحيح (١٦/ ١٠٠) من طريق ابن عليَّة يعني عن الجُرَيْرِيِّ عَنْ مُضَارِبِ بْنِ حَزْنٍ عن أبي هريرة بمعناه وهذا إسناد صحيح يتقوى به الإسناد الأول.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٤٩٤١)، وابن سعد في الطبقات الكبرى ٤/ ٢٣٤من طرق عن محمد هو ابن سيرين عن أبي هريرة به مطولًا. قال البوصيري في «زوائده» ص٣٣٣ (٨١٨): هذا إسناد صحيح موقوف، حبان هو ابن بسطام ذكره ابن حبان في ((الثقات))، ووثقه الدارقطني، والذهبي وغيرهم، وباقي رجال الإسناد أثبات.

(٣) البخاري (٤٣٩٣).

الأولى: أن إخدامه لنفسه إنما كان ليبلغ إلى النبي ﷺ ودار الإسلام.

والثانية: أنه مع قلة ذات يده أعتق غلامه، شكرًا لله تعالى على إبلاغه مقصده، وفي القصة عبرة بالغة، فإنه لما أذل نفسه بخدمة تلك المرأة استعانة على الهجرة في سبيل الله عوضه الله تعالى بأن زوجه إياها تخدمه فوق ما خدمها، ثم كان على طريقته في التواضع والتحدث بالنعمة والاعتبار مع الميل إلى المزاح يذكر هذه القصة ويشير إلى تكليف امرأته بخدمته على نحو ما كانت تكلفه، وقد يكون وقع منه ذلك مرة أو مرتين على سبيل المزاح ومداعبة الأهل وتحقيق العبرة.[1]

الشبهة الثالثة: طعنهم في إكثار أبي هريرة من الرواية.

يرى البعض أن كثرة رواياته مع قصر مدة صحبته لرسول الله ﷺ أمر يدعو إلى الشك في صحتها.

والرد على ذلك من هذه الوجوه:

الوجه الأول: ملازمته لرسول الله ﷺ.

لقد لازم أبو هريرة ﷺ رسول الله ﷺ أربع سنوات في حله وترحاله، ولم يفارقه قط، بل كان يلازمه على جوعه حتى كاد أن يموت من الجوع كل هذا صبرًا على التعلم من رسول الله ﷺ، ففي الحديث أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لاَ يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِى هُرَيْرَةَ، وَإِنَّ إخوتي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمْ صَفْقٌ بِالأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى مِلْءِ بطني، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ امرأ مِسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أعي حِينَ يَنْسَوْنَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ في حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ: **" إِنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مقالتي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعَ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلاَّ وَعَى مَا أَقُولُ "** فَبَسَطْتُ نَمِرَةً عَلَيَّ، حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ الله ﷺ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى

---

(١) الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة (١٥٠).

صَدْرِي، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تِلْكَ مِنْ شيء.[١] كما كان يعبر عنه بالحرص على ملازمة الرسول ﷺ وخدمته، حيث كان لا يدع فرصة لخدمته ﷺ إلا اغتنمها، فمن ذلك أنه كان يحمل إداوة وضوئه ﷺ إذا أراد الوضوء، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النبي ﷺ إِدَاوَةً لِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا فَقَالَ: " **مَنْ هَذَا** ". فَقَالَ: أَنَا أبو هُرَيْرَةَ. فَقَالَ: " **أبغنى أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا، وَلاَ تأتني بِعَظْمٍ وَلاَ بِرَوْثَةٍ** ". فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمِلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي، حَتَّى وَضَعْتُ إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ، فَقُلْتُ مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْثَةِ قَالَ: " **هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ وَنِعْمَ الْجِنُّ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللهَ لَهُمْ أَنْ لاَ يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلاَ بِرَوْثَةٍ إِلاَّ وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا** "[٢].

فمنذ قدم ﷺ مهاجرًا إليه ﷺ سنة سبع من الهجرة، يدور معه في بيوت نسائه يخدمه، ويصلى خلفه، ويحج، ويغزو معه، فهذه الملازمة للنبي ﷺ جعلته يحضر ما لا يحضرون، ويشهد ما لا يشهدون.

فهل ينكر على مثل هذا لجمعه للسنة، وحفظه لها. أعلم أنه لا ينكر إلا من سلب عقله أو اتبع هواه.

الوجه الثاني: دعاء النبي ﷺ له بعدم النسيان.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِني أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ. قَالَ: " **ابْسُطْ رِدَاءَكَ** " فَبَسَطْتُهُ قَالَ فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: "**ضُمُّهُ** "فَضَمَمْتُهُ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ.[٣] وعنه أيضًا أنه قال: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَتَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لاَ يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمْ صَفْقٌ بِالأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ امرأ مِسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَعِي

---

(١) البخاري (٢٠٤٧)، مسلم (٢٤٩٣).

(٢) البخاري (٣٨٦٠).

(٣) البخاري (١١٩)، مسلم (٢٤٩٢).

حِينَ يَنْسَوْنَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ: " **إِنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مقالتي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعَ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلاَّ وَعَى مَا أَقُولُ** ". فَبَسَطْتُ نَمِرَةً عَلَيَّ، حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تِلْكَ مِنْ شيء. (١)

وفي هذا فضيلة ظاهرة لأبي هريرة ﷺ، ومعجزة واضحة من علامات النبوة؛ لأن النسيان من لوازم الإنسان، وقد اعترف أبو هريرة ﷺ بأنه كان يكثر منه ثم تخلف عنه ببركة النبي ﷺ. (٢)

وعن زيد بن ثابت ﷺ قال: كنت أنا وأبو هريرة وآخر عند النبي ﷺ فقال: ادعوا.

فدعوت أنا وصاحبي، وأمَّن النبي ﷺ، ثم دعا أبو هريرة فقال: اللهم إني أسألك مثل ما سألك صاحباي، وأسألك علما لا يُنسى فأمَّن النبي ﷺ فقلنا: ونحن كذلك يا رسول الله. فقال: سبقكما الغلام الدوسي. (٣)

الوجه الثالث: حرصه على العلم، ودعوة الناس إليه، وكثرة سؤاله للنبي ﷺ، وشهادة الرسول ﷺ له بذلك.

لما كانت الأسئلة كما قيل: مفاتيح العلم؛ فإن أبا هريرة ﷺ كان من المكثرين لها الجريئين عليها، إذ كان يسأل النبي ﷺ عما يرى أنه محتاج للسؤال، طلبًا للعلم، واستزادة للمعرفة من نبعها الصافي، ومصدرها الأول رسول الله ﷺ. فعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: قلت يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لاَ يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ.** (٤)

---

(١) البخاري (٢٠٤٧). مسلم (٢٤٩٢).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١/ ٢١٥).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٥٨٧٠) من طريق الفضل بن العلاء. وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ٥٠٨ من طريق حماد بن شعيب. كلاهما (الفضل، وحماد) عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن قيس، عن أبيه أنه أخبره أن رجلا جاء زيد بن ثابت فسأله عن شيء، فقال له زيد: عليك أبا هريرة، فإني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد. . الحديث. قال ابن حجر: سند النسائي جيد. الإصابة ٧/ ٤٣٨.

(٤) البخاري (٩٩).

عن أبي هريرة ﷺ أنه مر بسوق المدينة، فوقف عليها، فقال: يا أهل السوق، ما أعجزكم قالوا: وما ذاك يا أبا هريرة؟ قال: « ذاك ميراث رسول الله ﷺ يقسم وأنتم هاهنا لا تذهبون فتأخذون نصيبكم منه قالوا: وأين هو؟ قال: في المسجد، فخرجوا سراعًا إلى المسجد، ووقف أبو هريرة لهم حتى رجعوا، فقال لهم: ما لكم؟ قالوا: يا أبا هريرة فقد أتينا المسجد، فدخلنا، فلم نر فيه شيئا يقسم. فقال لهم أبو هريرة: أما رأيتم في المسجد أحدا؟ قالوا: بلى، رأينا قوما يصلون، وقوما يقرءون القرآن، وقوما يتذاكرون الحلال والحرام، فقال لهم أبو هريرة: ويحكم، فذاك ميراث محمدﷺ. [(١)]

الوجه الرابع: خوفه من كتمان العلم.

فلقد أكثر أبو هريرة من الحديث خوفا من كتمان العلم، فقال ﷺ: وَاللهِ لَوْلاَ آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾. [(٢)] عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".** [(٣)]

الوجه الخامس: حرصه على أن تتحقق فيه دعوة النبي ﷺ

عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **" نَضَّرَ اللهُ امرأ سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ".** [(٤)]

الوجه السادس: سماع كثير من الصحابة والتابعين له، وعدم إنكارهم عليه ﷺ جميعًا:

فقد روى عنه جمع من الصحابة ﷺ.

قال الحاكم: وأنا ذاكر بمشيئة الله ﷻ في هذا رواية أكابرَ الصحابة ﷺ عن أبي هريرة ﷺ، فقد روى عنه: زيد بن ثابت، وأبو أيوب الأنصاري، وعبد الله بن عباس، وعبد الله ابن عمر،

---

(١) حسن. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٤٢٩) من حديث خلف بن تميم عن علي بن مسعدة قال: حدثنا عبد الله الرومي، عن أبي هريرة به. وقال الهيثمي: إسناده حسن. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. (١/ ١٤٨) وقال الألباني: حسن موقوف؛ صحيح الترغيب والترهيب (١/ ١٩)

(٢) البخاري (٢٣٥٠). مسلم (٢٤٩٢)

(٣) **صحيح**. أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٣٤٤، وأبو داود في السنن (٣٦٥٨) من حديث حماد أخبرنا علي بن الحكم عن عطاء عن أبي هريرة به. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٨٤)

(٤) **صحيح**. أخرجه أبو داود (٣٦٦٠) من حديث عبد الرحمن بن أبان عن أبيه عن زيد بن ثابت به.

وعبد الله بن الزبير، وأبي بن كعب، وجابر بن عبد الله، وعائشة، والمسور بن مخرمة، وعقبة بن الحارث، وأبو موسى الأشعري، وأنس بن مالك، والسائب بن يزيد، وأبو رافع مولى رسول الله ﷺ، وأبو أمامة بن سهل، وأبو الطفيل، وأبو نضرة الغفاري، وأبو رهم الغفاري، وشداد ابن الهاد، وأبو حدرد عبد الله بن حدرد الأسلمي، وأبو رزين العقيلي واثلة ابن الأسقع، وقبيصة بن ذؤيب، وعمرو بن الحمق، والحجاج الأسلمي، وعبد الله بن عكيم، والأغر الجهني، والشريد بن سويد ﷺ، فقد بلغ عدد من روى عن أبي هريرة ﷺ من الصحابة ثمانية وعشرين رجلًا. [١] وقد روى عنه من التابعين:

قال ابن حجر: ومن كبار التابعين مروان بن الحكم، وعبد الله بن ثعلبة، وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير، وسلمان الأغر، والأغر أبو مسلم،... ثم قال بعد أن ذكر كثيرا منهم وآخرون كثيرون، قال البخاري رحمه الله روى عنه-يعني: أبو هريرة - نحو الثمانمائة من أهل العلم، وكان أحفظ من روى الحديث في عصره. [٢]

قال المزي: روى عن النبي ﷺ الكثير الطيب، وعن أبي بن كعب، وأسامة بن زيد بن حارثة، وبصرة بن أبي بصرة الغفاري، وعمر بن الخطاب، والفضل بن العباس، وكعب الأحبار، وأبي بكر الصديق، وابنته عائشة زوج النبي ﷺ، ثم ساق جملة من روى عنه في الكتب الستة فكان عددهم كثير. [٣]

الوجه السابع: قوة حفظه ﷺ.

إن أبا هريرة تميز بقوة ذاكرته، وحفظه، وحسن ضبطه، خاصةً بعد أن دعا له الرسول ﷺ بالحفظ وعدم النسيان - كما سبق - فكان حافظًا متقنًا ضابطًا لما يرويه، ولذا قال: وَكُنْتُ امرأ مِسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أعي حِينَ يَنْسَوْنَ، وفي لفظ قال: وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا. [٤]

(١) المستدرك (٣/ ٥١٣).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة ٧/ ٤٣٢: ٤٣١.

(٣) تهذيب الكمال ٣٤/ ٣٦٧. وقد قام الشيخ عبد المنعم صالح العلي بجمع أسماء من روى عن أبي هريرة في قائمة موحدة مرتبة على الترتيب الأبجدي (دفاع عن أبي هريرة (صـ ٢٧٣، ٣١٥).

(٤) البخاري (٢٠٤٧). مسلم (٢٤٩٢).

الوجه الثامن: شهادة الصحابة ﷺ ومن بعدهم من أهل العلم بقوة حفظه، وإتقانه وكثرة سماعه وحرصه على الحديث.

فكما رووا عنه فقد رجعوا إليه في السؤال والفتوى، ومنهم من قدمه في ذلك ووافقه فيما قال، فعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِى عَيَّاشٍ الأنصاري أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: فَجَاءَهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ إِيَاسِ بْنِ الْبُكَيْرِ، فقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَمَاذَا تَرَيَانِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ الزُّبَيْرِ: إِنَّ هَذَا الأَمْرَ مَا لَنَا فِيهِ قَوْلٌ؛ فَاذْهَبْ إِلَى عَبْدِ الله ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ، فإِنِي تَرَكْتُهُمَا عِنْدَ عَائِشَةَ فَسَلْهُمَا ثُمَّ ائْتِنَا فَأَخْبِرْنَا، فَذَهَبَ فَسَأَلَهُمَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لأَبِى هُرَيْرَةَ: أَفْتِهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَدْ جَاءَتْكَ مُعْضِلَةٌ، فَقَالَ أبو هُرَيْرَةَ الْوَاحِدَةُ تُبِينُهَا، وَالثَّلَاثَةُ تُحَرِّمُهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ مَالِكٌ: وَعَلَى ذَلِكَ الأَمْرُ عِنْدَنَا وَالثَّيِّبُ إِذَا مَلَكَهَا الرَّجُلُ فَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا إِنَّهَا تَجْرِى مَجْرَى الْبِكْرِ الْوَاحِدَةُ تُبِينُهَا، وَالثَّلَاثُ تُحَرِّمُهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ. (١)

وقال الذهبي: وناهيك أن مثل ابن عباس يتأدب معه، ويقول: أفت يا أبا هريرة. (٢)

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ أَنَّهُ مَرَّ بِهِ قَوْمٌ مُحْرِمُونَ بِالرَّبَذَةِ فَاسْتَفْتَوْهُ فِي لَحْمِ صَيْدٍ وَجَدُوا نَاسًا أَحِلَّةً يَأْكُلُونَهُ، فَأَفْتَاهُمْ بِأَكْلِهِ، قَالَ: ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ عَلَى عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: بِمَ أَفْتَيْتَهُمْ؟ قَالَ فَقُلْتُ: أَفْتَيْتُهُمْ بِأَكْلِهِ، قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ أَفْتَيْتَهُمْ بِغَيْرِ ذَلِكَ لأَوْجَعْتُكَ. (٣) ومن ذلك شهادة ابن عمر ﷺ لأبي هريرة بالحفظ والتثبت.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لأَبِى هُرَيْرَةَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ الله ﷺ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِهِ. (٤)

---

(١) صحيح موقوف. أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطلاق باب طلاق البكر. من حديث يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الأَشَجِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِى عَيَّاشٍ الأَنْصَارِيِّ، وأخرجه البغوي، في جزء أبي الجهم (٧٥) من طريق ليث، عن نافع، أن محمد بن إياس بن البكير، أتى عاصم بن عمر، وعبد الله بن الزبير، فاستفتاهما. . فذكره.

(٢) سير أعلام النبلاء ٢/ ٦٠٩.

(٣) صحيح. أخرجه مالك في الموطأ كتاب الحج باب مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ من طريق سالم.

(٤) **إسناده صحيح**. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦٢٧٠)، وأحمد في مسنده ٢/ ٢، والترمذي في سننه (٤٢٠)،

وقال ابن عبد البر: وكان أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ، وكان يحضر ما لا يحضر سائر المهاجرين والأنصار لانشغال المهاجرين بالتجارة، والأنصار بحوائطهم، وقد شهد له رسول الله ﷺ بأنه حريص على العلم والحديث. [(١)] وقد سبق النقل عن الحاكم. [(٢)] وابن خزيمة [(٣)]

الوجه التاسع: كثرة روايته كثرة نسبية

إن كثرة رواياته كثرة نسبية وليست كثرة مطلقة، إذ إنه أكثر من روي عنه من الصحابة ﷺ، لا أكثر من يحفظ الحديث عن رسول الله ﷺ، ومما يؤكد هذا؛ اعترافه ﷺ بأن ما كان عند عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ من حديث أكثر مما كان عنده، لأن عبد الله كما قال: كان يكتب، وهو لا يكتب، وهذا ما أفصح عنه الإمام أبو بكر ابن خزيمة بقوله: كان من أكثر أصحابه عنه رواية فيما انتشر من رواياته وروايات غيره من أصحاب رسول الله ﷺ مع مخارج صحاح.

وإن عدم كثرة الرواية عمن عداه ممن طالت صحبتهم لرسول الله ﷺ أمر نسبي، ويرجع بعض أسبابها إلى وفاة بعضهم المبكرة، إذ إن منهم من توفي، في حياة النبي ﷺ، ومنهم من توفي بعد وفاته بقليل، كما أن منهم من كان مقلًا للرواية لا يحدث إلا إذا سئل، وكان من هؤلاء الخلفاء الراشدون، وأبي بن كعب، وابن مسعود، وأبو سعيد الخدري، وغيرهم ﷺ. [(٤)]

ثم من العجيب أن يثير هذا في القرن العشرين! ! فهل يعجب من قوة ذاكرة الإنسان ولاسيما العرب؟ فقد كان العرب يحفظون أضعاف أضعاف ما حفظه أبو هريرة؟! ! ، لقد حفظوا القرآن الكريم والحديث والأشعار، فماذا يقولون في هؤلاء؟.

ماذا يقولون في حفظ أبي بكر أنساب العرب؟ وعائشة ﷺ شعرهم؟ ، وماذا يقولون

والدارمي في الرد على المريسي (٦٢٨)، والحاكم في المستدرك ٣/ ٥١٠ من طرق عن هُشَيْمٌ قال: أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَر به، وصحح إسناده ابن حجر كما في فتح الباري ٣/ ١٩٥.

(١) الاستيعاب (٢/ ٧٠).

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣/ ٥١٢.

(٣) المستدرك للحاكم ٣/ ٥١٢.

(٤) أبو هريرة للضاري (صـ ٣٦).

في حماد الراوية الذي كان أعلم الناس بأيام العرب وأشعارها وأخبارها وأنسابها ولغاتها؟ وماذا يقولون فيه إذا علم أنه روى على كل حرف من حروف المعجم مائة قصيدة كبيرة سوى المقطعات، من شعر الجاهلية دون الإسلام؟. [(١)]

الوجه العاشر: قصر صحبته قصر نسبي.

إن قصر صحبته لرسول الله ﷺ قصر نسبي: أي بالنسبة لمن طالت صحبتهم للرسول ﷺ، كالعشرة المبشرين بالجنة، وغيرهم من السابقين الأولين من الصحابة ﷺ، وإلا فإنها في الواقع ليست قصيرة كما يتوهم، إذ زادت على أربع سنين وهي مدة كافية لجمعه ما جمع، وروايته ما روى من أحاديث، علمًا أنه قد لازم فيها النبي ﷺ ملازمة تامة، حضرًا وسفرًا، يدور معه حيث دار، تفرغ فيها للعلم والتحصيل، لا يشغله عنهما شاغل من تجارة، أو زراعة، أو أعباء عائلية أو غير ذلك، وهي ملازمة لم تتيسر لكثير ممن كانت صحبتهم لرسول الله ﷺ أطول من صحبته له، لانشغالهم بأمور الحياة الضرورية؟ ، وجاء جاء رجل إلى طلحة بن عبيد الله ﷺ، فقال: يا أبا محمد، والله ما ندري هذا اليماني أعلم برسول الله ﷺ أم أنتم؟ تقوّل على رسول الله ﷺ ما لم يقل، يعني أبا هريرة، فقال طلحة: والله ما يشك أنه سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع، وعلم ما لم نعلم، إنا كنا قومًا أغنياء، لنا بيوت وأهلون، كنا نأتي نبي الله ﷺ طرفي النهار، ثم نرجع، وكان أبو هريرة ﷺ مسكينًا لا مال له، ولا أهل، ولا ولد، إنما كانت يده مع يد النبي ﷺ، وكان يدور معه حيث دار، ولا نشك أنه قد علم ما لم نعلم، وسمع ما لم نسمع، ولم يتهمه أحد منا، أنه تقوّل على رسول الله ﷺ ما لم يقل. [(٢)]

كما كانوا مشغولين أيضًا بأمور الدعوة، والقيام بالمهمات التي كان يكلفهم بها

---

(١) شبهات الرافضة حول الصحابة ﷺ وردها ١/ ٤١٨.

(٢) حسن. أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٦/ ١٣٣، وأبو يعلى في مسنده (٦٣٦)، والبزار في مسنده (٩٣٢)، والحاكم في المستدرك ٣/ ٥١١ من طريق جرير. وأخرجه الترمذي في السنن (٤٢٠٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٧/ ٣٥٧، وأبو يعلى في مسنده (٦٣٧) من طريق محمد بن سلمة. وأخرجه في العلل ومعرفة الرجال من زوائد عبد الله (٤٣٣) من طريق يونس بن بكير. كلهم (جرير، محمد، يونس) عن محمد بن إسحاق عن (حدثنا) محمد بن إبراهيم التيمي عن مالك بن أبي عامر به. وحسن إسناده ابن حجر كما في فتح الباري ٧/ ٧٥.

النبيﷺ؛ كالخروج في السرايا والغزوات، وتبليغ العلم، ونقل الكتب إلى الملوك والأمراء المجاورين للجزيرة العربية، وما تتطلبه مثل هذه المهمات من سفر وغياب عن مجالسة رسول الله ﷺ، وقد يدوم غيابهم أيامًا أو أشهرًا، كما أن منهم من لم يكن يساكن النبي ﷺ بالمدينة، حتى يتسنى له لقاؤه متى شاء، أو في الوقت الذي تسمح له ظروفه اللقاء به.

لهذه الأسباب وغيرها لم تتيسر الملازمة التامة لكثير ممن طالت صحبتهم لرسول اللهﷺ، كما تيسرت لأبي هريرة رضي الله عنه، ويشهد لذلك ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال: يا أبا هريرة كنت ألزمنا لرسول الله ﷺ، وأحفظنا لحديثه. [(١)]

الوجه الحادي عشر: تأخر وفاته وحاجة الناس إلى علمه، وكثرة الرواة عنه.

كان أبو هريرة رضي الله عنه من القلائل من أصحاب رسول الله ﷺ الذين امتد بهم العمر إلى ما بعد سنة خمسين من الهجرة، واحتاج الناس إلى علمهم والرجوع إليهم فيما أشكل عليهم من أمور، ولما كان من أكثر الصحابة حفظًا لحديث رسول اللهﷺ، وجمعًا له، واستعدادًا لبذله، كان حريًا أن يقبل عليه طلاب العلم وعشاق المعرفة، وحماة الدين من صحابة وتابعين رضي الله عنهم، حيث روى عنه نحو ثمانية وعشرين من كبار الصحابة وصغارهم، كزيد بن ثابت، وأبي أيوب الأنصاري، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وأبي بن كعب، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وعائشة، وغيرهم رضي الله عنهم، كما روى عنه وتتلمذ عليه مئات من التابعين رضي الله عنهم.

قال البخاري: روى عنه ثمانمائة نفس، أو أكثر. [(٢)]

وقال الحاكم: بلغ عدد من روى عن أبي هريرة من الصحابة ثمانية وعشرين رجلًا، فأما التابعون فليس فيهم أجل ولا أشهر ولا أشرف وأعلم من أصحاب أبي هريرة، وذكرهم في هذا الموضع يطول لكثرتهم. [(٣)]

ولم يتوفر فيما أعلم لغيره من رواة الصحابة رضي الله عنهم، مثل هذا العدد من الرواة والناقلين

---

(١) صحيح. وقد تقدم تخريجه.

(٢) تذكرة الحفاظ ١/ ٣٦.

(٣) المستدرك ٣/ ٥١٣.

لعلمهم عن رسول الله ﷺ، ومما لا شك فيه أن مثل هذا العدد الوفير قد ساعد كثيرًا على نقل مروياته وإبقائها حية ومتداولة بين أكبر عدد من الرواة والنقلة، حتى دونت مع غيرها من الروايات الحديثة الأخرى في كتب الحديث وأسفاره، بخلاف غيره من الصحابة الذين قلت الرواية عنهم، لتقدم وفياتهم عنه نسبيًا، أو لتحرج بعضهم عن الرواية، أو لغير ذلك مما أسلفنا من أسباب..(١)

الوجه الثاني عشر: عدم انشغاله بالدنيا فقد كان فقيرًا من أهل الصُفَّة

إن أبا هريرة كان رجلًا لا أَرَب له في الدنيا، وكان راضيًا بالشيء اليسير، ولم يكن له من الأهل والولد – آنذاك – ولا التجارة والزراعة ما يشغله، فكان همه ملازمة النبي ﷺ على ما يقيم به صلبه، فقد كان من أهل الصفة الذين يسكنون المسجد، ومع فقره فقد مدح الله سبحانه وتعالى فقراء المسلمين (أهل الصفة) ومنهم أبو هريرة، ولذا قال أبو هريرة: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: أنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لاَ يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِى هُرَيْرَةَ، وإِنَّ إخوتي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمْ صَفْقٌ بِالأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى مِلْءِ بطني، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ امرأ مِسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ؛ أعي حِينَ يَنْسَوْنَ. (٢)

الشبهة الرابعة: ادعاؤهم أن أبا هريرة كتم علمًا عن النبي ﷺ

ويستندون على ذلك بما قاله أبو هريرة: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ وِعَاءَيْنِ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَبَثَثْتُهُ، وَأَمَّا الآخَرُ: فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ(٣)

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: بيان المراد بهذا الوعاء الذي كتمه أبو هريرة:

قال الذهبي: وقد صح أن أبا هريرة كتم حديثا كثيرًا مما لا يحتاجه المسلم في دينه، وكان

(١) أبو هريرة للضاري (صـ ٤١)، الطعن في عدالة الصحابة لـ عماد الشربيني (٥/ ٢٧).
(٢) البخاري (٢٠٤٧)، مسلم (٢٤٩٢).
(٣) البخاري (١٢٠).

يقول: لو بثثته فيكم لقطع هذا البلعوم، وليس هذا من باب كتمان العلم في شيء؛ فإن العلم الواجب يجب بثه ونشره، ويجب على الأمة حفظه، والعلم الذي في فضائل الأعمال مما يصح إسناده يتعين نقله، ويتأكد نشره، وينبغي للأمة نقله، والعلم المباح لا يجب بثه ولا ينبغي أن يدخل فيه إلا خواص العلماء. (١)

قال ابن حجر: وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه، على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء، وأحوالهم، وزمنهم، وقد كان أبو هريرة يكنى عن بعضه ولا يصرح به، خوفًا على نفسه منهم. كقوله: (أعوذ بالله من رأس الستين، وإمارة الصبيان) يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية، لأنها كانت سنة ستين من الهجرة، واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة.

قال ابن المنير: جعل الباطنية هذا الحديث ذريعة إلى تصحيح باطلهم حيث اعتقدوا أن للشريعة ظاهرًا وباطنًا، وذلك الباطن إنما حاصله الانحلال من الدين، قال: وإنما أراد أبو هريرة بقوله قطع: أي قطع أهل الجور رأسه إذا سمعوا عيبه لفعلهم، وتضليله لسعيهم. (٢)

قال ابن كثير: وهذا الوعاء الذي كان لا يتظاهر به هو الفتن والملاحم وما وقع بين الناس من الحروب والقتال، وما سيقع التي لو أخبر بها قبل كونها لبادر كثير من الناس إلى تكذيبه، وردوا ما أخبر به من الحق، كما قال: لو أخبرتكم أنكم تقتلون إمامكم وتقتتلون فيما بينكم بالسيوف لما صدقتموني. . . . ثم قال: وإنما كان الذي فيه شيء من الفتن والملاحم كما أخبر بها هو وغيره من الصحابة. (٣)

الوجه الثاني: جواز كتمان بعض العلم لمن لا يحسن فهمه، أو يترتب عليه فتنة.

قَالَ الْقَاضِي عِيَاض: فِيهِ دَلِيل عَلَى أَنَّهُ كَتَمَ مَا خَشِيَ الضَّرَر فِيهِ وَالْفِتْنَة مِمَّا لَا يَحْتَمِلهُ عَقْل كُلّ وَاحِد، وَذَلِكَ فِيمَا لَيْسَ تَحْته عَمَل وَلَا فِيهِ حَدٌّ مِنْ حُدُود الشَّرِيعَة. قَالَ: وَمِثْل هَذَا عَنْ الصَّحَابَة ﷺ كَثِير فِي تَرْكِ الْحَدِيث بِمَا لَيْسَ تَحْته عَمَل، وَلَا تَدْعُو إِلَيْهِ ضَرُورَة، أَوْ لَا تَحْمِلهُ

(١) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٦٠٣.
(٢) فتح الباري (١/ ٢١٦).
(٣) البداية والنهاية (٨/ ١٠١: ١٠٢).

عُقُول الْعَامَّة، أَوْ خُشِيَتْ مَضَرَّتُهُ عَلَى قَائِله أَوْ سَامِعه لَا سِيَّمَا مَا يَتَعَلَّق بِأَخْبَارِ الْمُنَافِقِينَ وَالْإِمَارَة وَتَعْيِين قَوْم وُصِفُوا بِأَوْصَافٍ غَيْر مُسْتَحْسَنَة وَذَمّ آخَرِينَ وَلَعْنِهِمْ. وَاللهُ أَعْلَم. (١)

قال الذهبي: هذا دال على جواز كتمان بعض الأحاديث التي تحرك فتنة في الأصول، أو الفروع أو المدح والذم، أما حديث يتعلق بحل أو حرام، فلا يحل كتمانه بوجه، فإنه من البينات والهدى.

وفي صحيح البخاري: قول الإمام علي ﷺ: حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون؛ أتحبون أن يكذب الله ورسوله. (٢)

وكذا لو بث أبو هريرة ذلك الوعاء، لأوذي، بل لقتل، ولكن العالم قد يؤديه اجتهاده إلى أن ينشر الحديث الفلاني إحياء للسنة، فله ما نوى وله أجر وإن غلط في اجتهاده. (٣)

قال ابن حجر: وفيه – قول علي ﷺ – دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة.

ومثله قول ابن مسعود ﷺ: ما أنت محدثًا قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة(٤)، وممن كره التحديث ببعض دون بعض؛ أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان، ومالك في أحاديث الصفات، وأبو يوسف في الغرائب، ومن قبلهم أبو هريرة كما تقدم عنه في الجرابين وأن المراد ما يقع من الفتن، ونحوه عن حذيفة وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنيين، لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمده من المبالغة في سفك الدماء، بتأويله الواهي، وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة، وظاهره في الأصل غير مراد فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب. (٥)

الوجه الثالث: هذا الادعاء مخالف لمذهب أبي هريرة ﷺ

فلقد أكثر أبو هريرة من الحديث خوفا من كتمان العلم، فقال ﷺ: وَاللهِ لَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللهِ

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي كتاب الإيمان؛ باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا.
(٢) البخاري (١٢٧).
(٣) سير أعلام النبلاء ٢/ ٥٩٧.
(٤) رواه مسلم في المقدمة باب النهي عن الحديث بكل ما سمع.
(٥) فتح الباري (١/ ٢٧٢).

مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾. (١)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ الله بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**". (٢)

الشبهة الخامسة: إنكار عمر ﷺ على إكثار أبي هريرة من الحديث عن رسول الله ﷺ.

حيث إنهم قالوا: بأن عمر كان يري الإقلال من الرواية عن رسول الله ﷺ، ولما رأى أن أبا هريرة يكثر الحديث أنكر ذلك عليه وقال: أبو هريرة أكذب المحدثين، وقال: لتتركن الحديث عن رسول الله ﷺ أو لألحقنك بأرض دوس، ولما أصر أبو هريرة على الرواية، حبسه مع من كان يكثر الرواية عن رسول الله ﷺ، ولذلك قال أبو هريرة لم مات عمر: ما كنا نستطيع أن نقول: قال رسول الله ﷺ حتى قبض عمر وكان يقول: إني لأحدث أحاديث، لو تكلمت بها في زمن عمر، لشج رأسي.

أولًا: حول مسألة إقلال عمر ﷺ من الرواية.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: هذا مذهب لعمر ﷺ وبعض الصحابة، وبيان الحكمة التي كان يريدها من ذلك.

قال محمد عجاج: لقد عرف الصحابة منزلة السنة فتمسكوا بها، وتتبعوا آثار الرسول ﷺ، وأبوا أن يخالفوها متى ثبتت عندهم، كما أبوا أن ينحرفوا عن شيء فارقهم عليه، واحتاطوا في رواية الحديث عنه ﷺ خشية الوقوع في الخطأ، وخوفًا أن يتسرب إلى السنة المطهرة الكذب أو التحريف، وهو المصدر التشريعي الأول بعد القرآن الكريم، ولهذا اتبعوا كل سبيل يحفظ على الحديث نوره، فآثروا الاعتدال في الرواية عن الرسول ﷺ، بل إن بعضهم فضّل الإقلال منها.

قال ابن قتيبة: وكان عمر شديد الإنكار على من أكثر الرواية أو أتى بخبر في الحكم

---

(١) البخاري (٢٣٥٠)، مسلم (٢٤٩٢).

(٢) صحيح. أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٣٤٤، وأبو داود في السنن (٣٦٥٨) من حديث حماد أخبرنا علي بن الحكم، عن عطاء، عن أبي هريرة به. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٨٤).

لا شاهد له عليه وكان يأمرهم أن يقلوا الرواية يريد بذلك أن لا يتسع الناس فيها ويدخلها الشوب ويقع التدليس والكذب من المنافق والفاجر والأعرابي، وكان كثير من جلة الصحابة وأهل الخاصة برسول الله ﷺ كأبي بكر والزبير وأبي عبيدة والعباس بن عبد المطلب يقلون الرواية عنه بل كان بعضهم لا يكاد يروي شيئًا كسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة.

والتزم الصحابة – في الخلافة الراشدة- منهاج عمر رضي الله عنه، وأتقنوا أداء الحديث، وضبطوا حروفه ومعناه، وكانوا يخشون كثيرًا أن يقعوا في الخطأ، لذلك نرى بعضهم –مع كثرة تحملهم عن الرسول ﷺ - لا يكثر من الرواية في ذلك العهد، حتى إن منهم من كان لا يحدّث حديثًا في السنة، ونرى من تأخذه الرعدة، ويقشعر جلده ويتغير لونه ورعًا واحترامًا لحديث الرسول ﷺ، ومن هذا ما رواه عمرو بن ميمون قال: مَا أَخطأني ابْنُ مَسْعُودٍ عَشِيَّةَ خَمِيسٍ إِلاَّ أَتَيْتُهُ فِيهِ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ لشيء قَطُّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ عَشِيَّةٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ فَنكَسَ. قَالَ: فَنظَرْتُ إِلَيْهِ فَهُوَ قَائِمٌ مُحَلَّلَةً أَزْرَارُ قَمِيصِهِ قَدِ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، قَالَ أَوْ دُونَ ذَلِكَ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ أَوْ شَبِيهًا بِذَلِكَ. (١)

وعن أنس رضي الله عنه أنه قال: إِنَّهُ ليمنعني أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النبي ﷺ قَالَ: **" مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ "**. (٢)

وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى: أدركت مائة وعشرين من الأنصار من أصحاب محمد ﷺ ما منهم أحد يحدث بحديث إلا ود أن أخاه كفاه إياه، ولا يستفتى عن شيء إلا ود أن أخاه

---

(١) **صحيح**. أخرجه أحمد في المسند ١/ ٤٥٢، وابن ماجه في السنن (٣٢) من حديث معاذ بن معاذ، عن ابن عون، حدثنا مسلم البطين، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢١).

(٢) البخاري (١٠٨)، مسلم (٢).

كفاه إياه وفي رواية يسأل أحدهم المسألة فيردها هذا إلا هذا حتى ترجع إلى الأول. [١]

هكذا تشدد الصحابة في الحديث، وأمسك بعضهم عنه كراهية التحريف، أو الزيادة والنقصان في الرواية عن الرسولﷺ؛ لأن كثرة الرواية كانت في نظر كثير منهم مظنة الوقوع في الخطأ، والكذب على رسول اللهﷺ، وقد نهى النبي ﷺ عن الكذب عليه، وعن رواية ما يرى أنه كذب، من ذلك قولهﷺ: " **مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ** ". [٢]

وكان الصحابة ﷺ يخشون أن يقعوا في الكذب عامةً، فكيف يكذبون على النبيﷺ، قال عَلِيٌّ ﷺ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ حَدِيثًا فَلأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ. [٣]

وقد تشدد عمر بن الخطاب ﷺ في تطبيق هذا المنهاج، فحمل الناس على التثبت مما يسمعون، والتروي في ما يؤدون، فكان له الفضل الكبير في صيانة الحديث من الشوائب والدّخل.

وقد كان تشدد عمر هذا والصحابة معه للمحافظة على القرآن الكريم، بجانب المحافظة على السنة، فقد خشي أن يشتغل الناس بالرواية عن القرآن الكريم-وهو دستور الإسلام-فأراد أن يحفظ المسلمون القرآن جيدًا، ثم يعتنوا بالحديث الشريف الذي لم يكن دُوِّن كله في عهد النبي ﷺ كالقرآن، فنهج لهم التثبت العلمي والإقلال من الرواية خشية الوقوع في الخطأ، وقد عُرف إتقان بعض الصحابة وحفظهم الجيد، فسمح لهم بالتحديث.

ويتجلى منهاج عمر بن الخطابﷺ في وصيته التي أوصى بها وفده إلى الكوفة، فعن قرظة بن كعب أنه قال: بَعَثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الْكُوفَةِ وَشَيَّعَنَا فَمَشَى مَعَنَا إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ صِرَارٌ، فَقَالَ أَتَدْرُونَ لِمَ مَشَيْتُ مَعَكُمْ، قَالَ: قُلْنَا: لِحَقِّ صُحْبَةِ رَسُولِ الله ﷺ وَلِحَقِّ الأَنْصَارِ، قَالَ: لَكِنِّي مَشَيْتُ مَعَكُمْ لِحَدِيثٍ أَرَدْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِهِ فَأَرَدْتُ أَنْ تَحْفَظُوهُ لمشاي مَعَكُمْ،

---

(١) مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول لأبي شامة المقدسي (٦٤).

(٢) مسلم في مقدمة صحيحه عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَب، الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، باب وجوب الرواية عن الثقات، وترك الكذابين، والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ.

(٣) البخاري (٣٦١١)، مسلم (١٠٦٦).

إِنَّكُمْ تَقْدُمُونَ عَلَى قَوْمٍ لِلْقُرْآنِ فِي صُدُورِهِمْ هَزِيزٌ كَهَزِيزِ الْمِرْجَلِ، فَإِذَا رَأَوْكُمْ مَدُّوا إِلَيْكُمْ أَعْنَاقَهُمْ، وَقَالُوا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ، فَأَقِلُّوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ وَأَنَا شَرِيكُكُمْ.[1]

تلكم طريقة الصحابة ومنهجهم في المحافظة على حديث النبي ﷺ خشية الوقوع في الخطأ، أو تسرب الدس في الحديث الشريف من الجهلاء وأصحاب الأهواء، أو أن تُحمل بعض الأحاديث على غير وجه الحق والصواب، فيكون الحكم بخلاف ما أُخذ به، فعلوا ذلك كله احتياطًا للدين ورعاية لمصلحة المسلمين، لا زهدًا في الحديث النبوي ولا تعطيلًا له، فلا يجوز لإنسان أن يفهم من منهاج الصحابة – ومن تشدد عمر خاصةً- هجر الصحابة للسنة أو زهدهم فيها. . .

وطريقة أبي بكر وعمر في الحكم مشهورة: كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه حكم نظر في كتاب الله تعالى؛ فإن وجد فيه ما يقضي به قضى به، وإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله ﷺ؛ فإن وجد فيها ما يقضي به قضى به؛ فإن أعياه ذلك سأل الناس هل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى فيه بقضاء، فربما قام إليه القوم فيقولون قضى فيه بكذا وكذا؛ فإن لم يجد سنة سنها النبي ﷺ جمع رؤساء الناس فاستشارهم، وكان عمر رضي الله عنه يفعل ذلك.

هكذا كان منهج الصحابة جميعًا في كل ما يرد عليهم، وليس لأحد بعد هذا أن يتخذ بعض ما ورد عن بعض الصحابة ذريعة لهواه، ونستعرض موقف بعض علماء الحديث من ذلك:

قال ابن عبد البر:[2] احتج بعض من لا علم له ولا معرفة من أهل البدع وغيرهم الطاعنين في السنن بحديث عمر هذا: أقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ، وجعلوا ذلك ذريعة إلى الزهد في سنن رسول الله ﷺ التي لا توصل إلى مراد كتاب الله جل جلاله إلا بها والطعن على أهلها، ولا حجة في هذا الحديث ولا دليل على شيء مما ذهبوا إليه من وجوه،

---

(١) صحيح. أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٨) من طريق مجالد، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/ ١٤٢ كتاب العلم من طريق بيان، كلاهما: (مجالد، بيان) عن عامر الشعبي، عن قرظة بن كعب به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٦)، وقال: صحيح بإسناد الحاكم ووافقه الذهبي.

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١٢٤ : ١٢١).

قد ذكرها أهل العلم منها:

أن وجه قول عمر هذا إنما كان لقوم لم يكونوا أحصوا القرآن فخشي عليهم الاشتغال بغيره عنه إذ هو الأصل لكل علم، هذا معنى قول أبي عبيد في ذلك.

وطعن غيرهم في حديث قرظة هذا وردوه؛ لأن الآثار الثابتة عن عمر ﷺ خلافه، منها ما روى مالك ومعمر وغيرهما عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس، عن عمر بن الخطاب ﷺ في حديث السقيفة أنه خطب يوم جمعة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد، فإني أريد أن أقول مقالة قد قدر لي أن أقولها، من وعاها وعقلها وحفظها فليحدث بها حيث تنتهي به راحلته، ومن خشي أن لا يعيها؛ فإني لا أحل له أن يكذب عليَّ.

وهذا يدل على أن نهيه عن الإكثار وأمره بإقلال الرواية عن رسول الله ﷺ إنما كان خوف الكذب على رسول الله ﷺ وخوفًا أن يكون مع الإكثار أن يحدثوا بما لم يتقنوا حفظه ولم يعوه؛ لأن ضبط من قلت روايته أكثر من ضبط المستكثر وهو أبعد من السهو والغلط الذي لا يؤمن مع الإكثار؛ فلهذا أمرهم عمر بالإقلال من الرواية ولو كره الرواية وذمها لنهى عن الإقلال منها والإكثار، ألا تراه يقول: فمن حفظها ووعاها فليحدث بها، فكيف يأمرهم بالحديث عن رسول الله ﷺ وينهاهم عنه؟ هذا لا يستقيم بل كيف ينهاهم عن الحديث عن رسول الله ﷺ ويأمرهم بالإقلال منه وهو يندبهم إلى الحديث عن نفسه؟ بقوله: « من حفظ مقالتي ووعاها فليحدث بها حيث تنتهي به راحلته » ثم قال: « ومن خشي أن لا يعيها فلا يكذب علي » وهذا يوضح لك ما ذكرنا، والآثار الصحاح عنه من رواية أهل المدينة بخلاف حديث قرظة هذا، وإنما يدور على بيان عن الشعبي وليس مثله حجة في هذا الباب؛ لأنه يعارض السنن والكتاب، قال الله ﷻ: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (الأحزاب: ٢١)، وقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ (الحشر: ٧)، وقال في النبي ﷺ: ﴿ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (الأعراف:

١٥٨)، وقال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥٢ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ﴾ (الشورى: ٥٢، ٥٣)، ومثل هذا في القرآن كثير ولا سبيل إلى اتباعه والتأسي به، والوقوف عند أمره إلا بالخبر عنه، فكيف يتوهم أن عمر رضي الله عنه يأمر بخلاف ما أمر الله به وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " **نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها** "، الحديث، وفيه الحض الأكيد على التبليغ عنه صلى الله عليه وسلم وقال: " **خذوا عني** " في غير ما حديث، و " **بلغوا عني** " والكلام في هذا أوضح من النهار لأولي النهى، والاعتبار ولا يخلو الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن يكون خيرًا أو شرًا؛ فإن كان خيرًا ولا شك فيه أنه خير فالإكثار من الخير أفضل، وإن كان شرًا فلا يجوز أن يتوهم أن عمر رضي الله عنه يوصيهم بالإقلال من الشر، وهذا يدلك أنه إنما أمرهم بذلك خوف مواقعة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وخوف الاشتغال عن تدبر السنن والقرآن؛ لأن المكثر لا تكاد تراه إلا غير متدبر ولا متفقه.

وعمر رضي الله عنه هو الناشد للناس في غير موقف بل في مواقف شتى من عنده علم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كذا نحو ما ذكره مالك وغيره عنه في توريث المرأة من دية زوجها، وفي الجنين يسقط ميتًا عند ضرب بطن أمه وغير ذلك مما لو ذكرناه طال به كتابنا وخرجنا عن حد ما له قصدنا، وكيف يتوهم على عمر ما توهمه الذين ذكرنا قولهم؟ وهو القائل: إياكم والرأي؛ فإن أصحاب الرأي أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، وهو القائل: سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن؛ فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله عز وجل. وقد يحتمل عندي أن تكون الآثار كلها عن عمر صحيحة متفقة، ويخرج معناها على أن من شك في شيء تركه، ومن حفظ شيئًا وأتقنه جاز له أن يحدث به، وأن الإكثار يحمل الإنسان على التقحم أن يحدث بكل ما سمع من جيد ورديء، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " **كفى بالمرء إثمًا أن يحدث بكل ما سمع** "، ولو كان مذهب عمر رضي الله عنه ما ذكرنا لكانت الحجة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم دون قوله فهو القائل: " **تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن سمع منكم** ".[1]

---

(١) حسن. أخرجه أبو داود في سننه (٣٦٥٩)، و ابن حبان في صحيحه (٦٢)، وأحمد في المسند (١/ ٣٢١) من طرق عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعًا، والحديث حسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧٨٤).

٢ـ وقال الخطيب البغدادي: إن قال قائل: ما وجه إنكار عمر على الصحابة ﷺ روايتهم عن رسول الله ﷺ وتشديده عليهم في ذلك؟ قيل له: إنما فعل ذلك عمر احتياطًا للدين، وحسن نظر للمسلمين؛ لأنه خاف أن ينكلوا عن الأعمال ويتكلوا على ظاهر الأخبار، وليس حكم جميع الأحاديث على ظاهرها، ولا كل من سمعها عرف فقهها، فقد يرد الحديث مجملًا، ويستنبط معناه وتفسيره من غيره، فخشي عمر أن يحمل حديث على غير وجهه، أو يؤخذ بظاهر لفظه، والحكم بخلاف ما أخذ به ونحو من هذا المعنى الحديث الآخر.

عن معاذ ﷺ قال: كنت ردف رسول الله ﷺ على حمار له، يقال له عفير، فقال: **"يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله؟ "** فقلت: الله ورسوله أعلم. قال: **" فإن حق الله على العباد: أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئًا، وحق العباد على الله: أن لا يعذب من لا يشرك به "**، قلت: أفلا أبشر الناس؟ قال: **" لا، فيتكلوا "** هذا لفظ حديث خلف. وحديث أبي بكر نحوه، غير أن فيه: قال فقال عمر: أفلا أبشر الناس؟ قال: **" لا تبشرهم، فيتكلوا "**. (١)

مما سبق يتبين لنا أن الصحابة كانوا جميعًا يتثبتون في الحديث، ويتأنون في قبول الأخبار وأدائها، وكانوا لا يحدّثون بشيء إلا وهم واثقون من صحة ما يروون، وقد حرصوا على المحافظة على الحديث بكل وسيلة تفضي إلى ذلك، فاتبعوا منهجًا سليمًا يمنع الشوائب من أن تدخل السنة النبوية فتفسدها، وقد حمل لواء هذه المحافظة والحرص على السنن جميع الصحابة، وتميز منهم عمر بن الخطاب ﷺ، وقد ظهر لنا مما رُوي عنه اهتمامه بالسنة النبوية، وإجلاله للحديث الشريف، وإن الأخبار التي رُويت عنه في هذا الشأن ليدعم بعضها بعضًا في سبيل نشر العلم، والحرص على سلامة السنة، ومن ثَمَّ ليس لأحد أن يرى تناقضًا بين وصية عمر لأهل العلم والآثار الأخرى المروية عنه، فهو إذا طلب الإقلال من الرواية فإنما يطلبه من باب الاحتياط لحفظ السنن والترهيب في الرواية، وأما من كان يتقن ما يحدِّث به ويعرف فقهه وحكمه فلا يتناوله أمر عمر ﷺ، فكل ما ورد عن أمير المؤمنين؛ فإنما يدل على

(١) شرف أصحاب الحديث (٩٣: ٨٨) باختصار.

المحافظة على السنة ونشرها وتبليغها صحيحة، ولا يتيسر نشرها صحيحة ما لن يتثبت حاملوها من مروياتهم، والإقلال من الرواية مظنة الوقوع في الخطأ، ولهذا أمر به ﷺ، وهذا ما رآه ابن عبد البر والخطيب البغدادي، وغيرهما من أئمة الحديث، وإليه أذهب وبه أقول، فالصحابة لم يزهدوا في السنة، بل كان لهم الفضل الأول في المحافظة عليها.[(١)]

الوجه الثاني: أن عمر لم ينه عن كل أنواع التحديث؛ وإنما في الأحاديث التي قد تضعها الناس على غير مواضعها، أما في أحاديث الأحكام فلا.

قال ابن كثير: وهذا محمول من عمر على أنه خشي من الأحاديث التي قد تضعها الناس على غير مواضعها، وأنهم يتكلمون على ما فيها من أحاديث الرخص، وأن الرجل إذا أكثر من الحديث، ربما وقع في أحاديثه بعض الغلط أو الخطأ فيحملها الناس عنه أو نحو ذلك.[(٢)]

الوجه الثالث: مذهب الإقلال من الرواية ليس مذهب عمر وحده.

قال الذهبي: هكذا هو كان عمر ﷺ يقول: أقلوا الحديث عن رسول الله ﷺ، وزجر غير واحد من الصحابة عن بث الحديث: وهذا مذهب لعمر ولغيره.[(٣)]

قال علي ﷺ: حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون: أتحبون أن يكذب الله ورسوله![(٤)]

قال ابن مسعود ﷺ: ما أنت محدثًا قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة.[(٥)]

ثانيًا: بالنسبة إلى ادعائهم أن عمر ﷺ أنكر على أبي هريرة ﷺ.

وقال: أبو هريرة أكذب المحدثين، وقال: لتتركن الحديث عن رسول الله ﷺ أو لألحقنك بأرض دوس.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: قدمنا أن هذا ـ الإقلال من الحديث ـ مذهب لعمر ﷺ وليس مع أبي هريرة فقط.

---

(١) السنة قبل التدوين لـ محمد عجاج (١٠٦: ٩٢) بتصرف يسير. وانظر دفاع عن أبي هريرة لـ عبد المنعم صالح العلي صـ ٣٩: ٨٦.

(٢) البداية والنهاية ٨/ ١٠٩.

(٣) سير أعلام النبلاء ٢/ ٦٠٢.

(٤) البخاري (١٢٧).

(٥) رواه مسلم في المقدمة باب النهي عن الحديث بكل ما سمع.

فقد حذر قرظة بن كعب من الإكثار من الرواية، عن قرظة بن كعب أنه قال: بَعَثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الْكُوفَةِ وَشَيَّعَنَا فَمَشَى مَعَنَا إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ صِرَارٌ، فَقَالَ أَتَدْرُونَ لِمَ مَشَيْتُ مَعَكُمْ، قَالَ: قُلْنَا: لِحَقِّ صُحْبَةِ رَسُولِ الله ﷺ وَلِحَقِّ الأَنْصَارِ، قَالَ: لَكِنِّي مَشَيْتُ مَعَكُمْ لِحَدِيثٍ أَرَدْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ تَحْفَظُوهُ لممشاي مَعَكُمْ إِنَّكُمْ تَقْدُمُونَ عَلَى قَوْمٍ لِلْقُرْآنِ فِي صُدُورِهِمْ هَزِيزٌ كَهَزِيزِ الْمِرْجَلِ، فَإِذَا رَأَوْكُمْ مَدُّوا إِلَيْكُمْ أَعْنَاقَهُمْ، وَقَالُوا: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ، فَأَقِلُّوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ وَأَنَا شَرِيكُكُمْ. (١)

الوجه الثاني: هذه القصة باطلة درايةً.

إن ظاهر القصة بهذا اللفظ يدل علي أنها من وضع الروافض الذين يريدون وسم عمر رضي الله عنه بكراهته حديث رسول الله ﷺ، ثم شهادة الأثر نفسه على تناقضه، فتهديد عمر رضي الله عنه لأبي هريرة بنفيه إلي أرض دوس بلاده، ألا لأنها لا تستحق نصح عمر وحمايته لها من أحاديث أبي هريرة إن كانت غير صحيحة، وغير الصحيح تحمى منه أرض دوس، كما يحمى عنه غيرها؟ ولو كانت أحاديث أبي هريرة غير صحيحة عند عمر رضي الله عنه؛ لنكل به بقطع لسانه، لا بنفيه إلى أرض قومه أو غيرها. (٢)

الوجه الثالث: قول عمر عن أبي هريرة أكذب المحدثين، ادعاء كاذب.

قال الدارمي: في الذب عن أبي هريرة رضي الله عنه: أدعيتم كذبًا على عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: (أكذب المحدثين أبو هريرة)، وهذا مكذوب على عمر فإن تك صادقا في دعواك فاكشف عن رأس من رواه، فإنك لا تكشف عن ثقة فكيف يستحل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يرمي رجلًا من أصحاب رسول الله ﷺ بالكذب من غير صحة ولا ثبت، وقد قال رسول الله ﷺ: **"لا تسبوا أصحابي"**(٣).

فأي سب لصاحب رسول الله ﷺ أعظم من تكذيبه في الرواية عن رسول الله ﷺ؟ وإنه لمن أصدق أصحاب رسول الله ﷺ وأحفظهم عنه، وأرواهم لنواسخ أحاديثه،

---

(١) صحيح. وتقدم تخريجه.

(٢) دفاع عن أبي هريرة لـ عبد المنعم صالح العلي صـ ١٢٢.

(٣) البخاري (٣٦٧٣) من حديث أبي سعيد الخدري، مسلم (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة، أن النبي ﷺ قَالَ: **"لاَ تَسُبُّوا أصحابي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيفَهُ"**

والأحدث فالأحدث من أمره، لأنه أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بنحو من ثلاث سنين، بعدما أحكم الله لرسوله ﷺ أكثر أمر الحدود والفرائض والأحكام، وكيف يتهمه عمر بالكذب على رسول الله ﷺ وهو يستعمله على الأعمال النفيسة، ويوليه الولايات؟!.

ولو كان عند عمر كما ادعى المعارض، لم يكن بالذي يأتمنه على أمور المسلمين ويوليه أعمالهم مرة بعد مرة، حتى دعاه آخر ذلك إلى العمل فأبى عليه.

ثم عرفه أصحاب النبي ﷺ بكثرة الروايات عن النبي ﷺ وثبتوه في ذلك، منهم طلحة بن عبيد الله، وابن عمر وغيرهما. وروى عنه غير واحد من الصحابة آثارًا عن رسول الله ﷺ منهم عبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وابن عمر، وأنس بن مالك ﷺ.

ولو كان عندهم من عداد الكذابين -كما ادعيت عليه- لم يكونوا يستحلون الرواية عنه، ثم قد روى عنه من أعلام التابعين من أهل المدينة، ومكة، والبصرة، والكوفة، والشام، واليمن، عدد كثير لا يحصون منهم: سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، وعلقمة بن قيس، وقيس ابن أبي حازم، والشعبي، وإبراهيم، وأبو إدريس الخولاني من أهل الشام، ومن لا يحصون، وقد رووا الكثير عن أبي هريرة واحتجوا به، واستعملوا روايته. ولو عرفوا منه ما ادعى المعارض ما حدثوا المسلمين عن أكذب المحدثين. فاتق الله أيها المعارض واستغفره مما ادعيت على صاحب رسول الله ﷺ؛ المعروف بخلاف ما رميته، ولو كان لك سلطان صارم، يغضب لأصحاب رسول الله ﷺ لأوجع بطنك وظهرك، وأثر في شعرك وبشرك؛ حتى لا تعود تسب أصحاب رسول الله ﷺ ولا ترميهم بالكذب من غير ثبت.

ثم قال: أفلا يراقب امرؤ ربه، فيكف لسانه، ولا يكذب رجلًا أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ فيرميه بالكذب من غير ثبت ولا صحة، وكيف يصح عند هذا المعارض كذبه، وقد ثبته مثل طلحة بن عبيد الله، وعبد الله بن عمر؟ لو عض هذا الرجل على حجر أو على

جمرة حتى يحرق لسانه، كان خيرًا له مما تأول على صاحب رسول الله ﷺ. [١]

الوجه الثالث: قوله: "لتتركن "أي: الأحاديث التي قد تضعها الناس على غير مواضعها.

عن السائب بن يزيد قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول لأبي هريرة: (لتتركن الحديث عن رسول الله ﷺ أو لألحقنك بأرض دوس). [٢]

قال ابن كثير: وهذا محمول من عمر على أنه خشي من الأحاديث التي قد تضعها الناس على غير مواضعها، وأنهم يتكلمون على ما فيها من أحاديث الرخص، وأن الرجل إذا أكثر من الحديث ربما وقع في أحاديثه بعض الغلط أو الخطأ، فيحملها الناس عنه أو نحو ذلك[٣].

وقد بينا مذهب عمر في ذلك. وأن هذا ليس خاصًا بأبي هريرة.

ثالثا: بالنسبة لقولهم إنه لما أصر أبو هريرة على الرواية، حبسه مع من كان يكثر الرواية عن رسول الله ﷺ.

والرد على ذلك من وجوه.

الوجه الأول: في نسبة هذا الفعل إلى عمر رضي الله عنه شك.

عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال: بعث عمر بن الخطاب إلى عبد الله بن مسعود، وإلى أبي الدرداء، وإلى أبي مسعود الأنصاري، فقال: ما هذا الحديث الذي تكثرون عن رسول الله ﷺ فحبسهم بالمدينة حتى استشهد[٤].

قال محمد عجاج: هؤلاء ثلاثة من جلة صحابة رسول الله ﷺ، وأتقاهم وأورعهم، هل

---

(١) نقض الإمام الدارمي على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله ﷻ من التوحيد (٢/ ٦١٧: ٦٣٢).

(٢) أخرجه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه ١/ ٥١٤، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٠/ ١٧٢) من طريق مروان بن محمد قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن السائب بن يزيد رجاله ثقات إلا أن سعيد بن عبد العزيز التنوخي قد اختلط ولا يدرى أسمع منه مروان قبل أم بعد الاختلاط. فالإسناد ضعيف.

(٣) البداية والنهاية ٨/ ١٠٩.

(٤) أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (١/ ٥٥٣)، من طريق عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد البرمكي، وأخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (صـ٨٧) من طريق إسحاق بن موسى. كلاهما (عبد الله، إسحاق) عن معن بن عيسى، عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن إدريس، عن شعبة بن الحجاج، عن سعد بن إبراهيم به. وسيأتي الكلام على الرواية في أصل المبحث.

يعقل مَنْ مثل عمر بن الخطاب أن يحبسهم؟ وهل يكفي لحبسهم أنهم أكثروا من الرواية؟.

إن المرء ليقف متسائلًا أمام هذا الخبر ويعتريه الشك فيه، وأن يتبادر إلى نفسه أن يتساءل عن الحد الذي يمكن أن يعرف به الإقلال والإكثار، وقد ناقش الإمام ابن حزم هذا وردَّه، وقال: هذا مرسل ومشكوك فيه من شعبة فلا يصح، ولا يجوز الاحتجاج به، ثم هو في نفسه ظاهر الكذب والتوليد؛ لأنه لا يخلو عمر من أن يكون اتهم الصحابة، وفي هذا ما فيه، أو يكون نهى عن نفس الحديث وعن تبليغ سنن رسول الله ﷺ إلى المسلمين، وألزمهم كتمانها وجحدها وأن لا يذكروها لأحد، فهذا خروج عن الإسلام، وقد أعاذ الله أمير المؤمنين من كل ذلك، ولئن كان سائر الصحابة متهمين في الكذب على النبي ﷺ فما عمر إلا واحد منهم، وهذا قول لا يقوله مسلم أصلًا، ولئن كان حِسبَهم وغيرهم متهمين لقد ظلمهم، فليختر المحتج لمذهبه الفاسد بمثل هذه الروايات الملعونة أي الطريقتين الخبيثتين شاء، ولا بد له من أحدهما.

ثم قال: إن عمر قد حدث بحديث كثير عن النبي ﷺ، وقد روى عنه خمسمائة حديث ونيف، على قرب موته من موت النبي ﷺ، فهو كثير الرواية، وليس في الصحابة أكثر رواية عن النبي ﷺ من عمر بن الخطاب، ألا بضعة عشر منهم فقط.

ولو سلمنا جدلًا بصحة الرواية فهناك خلاف في المحبوسين، فالذهبي يذكر ابن مسعود وأبا الدرداء وأبا مسعود الأنصاري، بينما ذكر ابن حزم ابن مسعود وأبا الدرداء وأبا ذر، فهل تكرر الحبس من عمر؟ ولو تكرر لاشتهر، ثم إن حادثة كهذه سيطير خبرها في الآفاق من غير أن تحتمل الشك في المحبوسين؛ لأنهم من أعيان الصحابة، ولو سلمنا أن العبرة في الحادثة نفسها من حيث حبسه بعض الصحابة، دون نظر إلى أعيانهم وأشخاصهم؛ لأنهم أكثروا الرواية، قلنا: قد كان غير هؤلاء أكثر منهم حديثًا، ولم يردنا خبر عن حبسهم، فلا يعقل أن يحبس أمير المؤمنين بعضًا دون بعض في قضية واحدة هم فيها سواء، وهي كثرة الحديث، معاذ الله أن يفعل هذا عمر رضي الله عنه.

فهل يتصور إنسان أن يحبس عمر، ابن مسعود، وأبا الدرداء، وأبا ذر، أو ابن مسعود الأنصاري، وقد عرف حفظهم وورعهم؟ بل إن عمرﷺ امتن على أهل العراق كما أسلفنا عندما أرسل إليهم عبد الله بن مسعودﷺ، فكتب إلى أهل الكوفة: إني والله الذي لا إله إلا هو آثرتكم به على نفسي، فخذوا منه. وذكر عمر ابن مسعود فقال: كنيف ملئ علما آثرت به أهل القادسية.

كيف يأمر الناس بالأخذ منه، ويشهد له بالعلم، ثم يحبسه؟.

وما ورد على حبس ابن مسعود يرد على الصحابة الباقين، ففيهم أبو الدرداء إمام الشام وقاضيها ومعلمها القرآن.

وبهذا البيان لا يرقى إلى الصحة خبر حبس عمرﷺ الصحابة ﷺ؛ لأنهم أكثروا من الرواية عن النبيﷺ، بل إنه يُروى عن ابن مسعودﷺ أنه نهى عن الإكثار من الرواية، فهل يُتصور أنه ينهى عن شيء ويفعله؟ وقد ورد عنه قوله: ليس العلم بكثرة الحديث، ولكن العلم بالخشية[1].

قال د/محمد أبو شهبة: وطعن ابن حزم في الرواية بالانقطاع؛ لأن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف راويه عن عمر، لم يسمع منه، وقد وافقه على هذا البيهقي، وأثبت سماعه من عمر يعقوب بن شيبة، والطبري، وغيرهما. والذي يظهر أنه لم يسمع منه – وقد ذكر الحافظ ابن حجر: أنه مات سنة٩٥ أو ٩٦ هـ، وعمره ٧٥ سنة، فتكون ولادته سنة عشرين للهجرة، وعلى هذا يكون له حين توفي الفاروق ثلاث سنوات، وهي سنٌّ دون التحمل، وعلى هذا فلا تكون الرواية حجة للانقطاع، ولعل البلاء جاء من هذا الراوي المحذوف[2].

الوجه الثاني: بيان معنى الحبس في هذا الأثر.

وفي رواية سعد بن إبراهيم، عن أبيه التي ذكرها الخطيب ما يدل أنه استبقاهم بالمدينة حتى عرف لفظهم سواء، وهذه هي رواية الخطيب: قال: بعث عمر بن الخطاب إلى عبد الله بن مسعود، وإلى أبي الدرداء، وإلى أبي مسعود الأنصاري، فقال: ما هذا الحديث الذي

---

(١) السنة قبل التدوين (صـ١٠٨) وما بعدها.

(٢) دفاع عن السنة لأبي شهبة (صـ٢٨٠).

تكثرون عن رسول الله ﷺ فحبسهم بالمدينة حتى استشهد. لفظهم سواء، فيكون هذا من باب تثبت عمر رضي الله عنه في الحديث، وهذه الرواية تثبت أنه لم يزج بهم في السجن، واستبقاهم في المدينة، ريثما يتثبت من لفظهم؛ فإن صح هذا فلا ضير عليهم.

ومما يؤكد لنا أنه لم يحبس أحدًا – وهو ما استنبطناه من مناقشة الروايات السابقة- ما رواه الرامهرمزي، عن شيخه ابن البري من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، حبس بعض أصحاب النبي ﷺ فيهم ابن مسعود، وأبو الدرداء، فقال: قد أكثرتم الحديث عن رسول الله ﷺ.

قال أبو عبد الله بن البري: يعني منعهم الحديث، ولم يكن لعمر حبس[1].

فقد فسر ابن البري الخبر تفسيرًا جيدًا، وإن كان مقتضبًا، فهو يريد أنه منعهم من كثرة الحديث، خوفًا من ألا يتدبر السامعون كلام الرسول ﷺ إذا كثُر عليهم[2].

بالنسبة لقوله: ما كنا نستطيع أن نقول: قال رسول الله ﷺ حتى قبض عمر.

والرد على ذلك من هذه الوجوه:

الوجه الأول: هذه الآثار لا تصح عن أبي هريرة.

أولًا: قوله: (ما كنا نستطيع أن نقول: قال رسول الله ﷺ حتى قبض عمر)[3].

ثانيًا: قال أبو هريرة رضي الله عنه: لما ولي عمر قال أقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ إلا فيما يعمل به.

قال: ثم يقول أبو هريرة: أفإن كنت محدثكم بهذه الأحاديث وعمر حي؛ أما والله إذا لألفيت المخفقة ستباشر ظهري[4].

ثالثًا: أن أبا هريرة كان يقول: إني لأحدث أحاديث لو تكلمت بها في زمان عمر أو

(١) المحدث الفاصل (١/ ٥٥٣).

(٢) السنة قبل التدوين (صـ١٠٨) وما بعدها.

(٣) **ضعيف.** أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٧/ ٣٤٤ من طريق محمد بن عيسى، قال: أنا يزيد بن يوسف، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة قال: سمعت أبا هريرة يقول: الحديث، وفيه صالح بن أبي الأخضر: ضعيف كما في التقريب (١/ ٢٤٨). يزيد بن يوسف: ضعيف أيضًا التقريب (٢/ ٦٧٧).

(٤) **ضعيف.** أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٤٩٦) عن معمر، عن الزهري قال: قال أبو هريرة. فيه الزهري: لم يسمع من أبي هريرة، وإنما روى عنه مرسلًا؛ تهذيب الكمال ٢٦/ ٤٢٦، جامع المحاصيل للعلائي (صـ٢٦٩).

عند عمر لشج رأسي[١]. فقد تبين من هذا التحقيق أن أبا هريرة ما قال هذا الكلام ولا يصح عنه، ومما يدل على بطلانه أيضًا في الوجهين الآخرين.

الوجه الثاني: أن أبا هريرة حدث عمر بالحديث عن النبيﷺ.

عن ثابت بْنُ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أَخَذَتِ النَّاسَ رِيحٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَاجٌّ، فَاشْتَدَّتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الرِّيحِ، فَلَمْ يُرْجِعُوا إِلَيْهِ شَيْئًا، فبلغني الذي سَأَلَ عَنْهُ عُمَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَاسْتَحْثَثْتُ راحلتي حَتَّى أَدْرَكْتُهُ، فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: أُخْبِرْتُ أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ، وإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: " **الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ الله، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلاَ تَسُبُّوهَا، وَسَلُوا الله خَيْرَهَا، واسْتَعِيذُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا**"[٢].

عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَﷺ قَالَ: أُتِيَ عُمَرُ بِامْرَأَةٍ تَشِمُ، فَقَامَ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِالله مَنْ سَمِعَ مِنَ النَّبِي ﷺ فِي الْوَشْمِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا سَمِعْتُ، قَالَ مَا سَمِعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِي ﷺ يَقُولُ: " **لاَ تَشِمْنَ وَلاَ تَسْتَوْشِمْنَ** "[٣]

الوجه الثالث: أن عمرﷺ طلب الحديث عن رسول الله ﷺ

فقد طلب سيدنا عمر الحديث عن رسول الله ﷺ في بعض المسائل وقد عمل بها، وهذه بعض الأمثلة.

١ - عن حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا جُلوسًا عِنْدَ عُمَرَ ﷺ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ الله ﷺ في الْفِتْنَةِ؟ قُلْتُ: أَنَا كَمَا قَالَهُ، قَالَ: أَنَّكَ عَلَيْهِ - أَوْ عَلَيْهَا - لجريء، قُلْتُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، ومَالِهِ، ووَلَدِهِ، وجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلاَةُ، وَالصَّوْمُ، والصَّدَقَةُ، وَالأَمْرُ وَالنَّهْيُ، قَالَ: لَيْسَ

---

(١) ضعيف. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٧/ ٣٤٣ من طريق ابن وهب حدثني يحيى بن أيوب عن محمد بن عجلان أن أبا هريرة كان يقول. فيه محمد بن عجلان؛: مدلس من الطبقة الثالثة؛ طبقات المدلسين (صـ ٤٧)، ثم إنه لم يلق أبا هريرة ففيه انقطاع.

(٢) حسن. أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٠٠٤)، أحمد في المسند ٢/ ٥١٨، البخاري في الأدب المفرد (٩٠٦) من طرق عن الزهري، حدثني ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ به. وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٦٩٦).

(٣) البخاري (٥٩٤٦).

هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنِ الْفِتْنَةُ التي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَيُكْسَرُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: إِذًا لاَ يُغْلَقَ أَبَدًا، قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْغَدِ اللَّيْلَةَ، إِني حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ، فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: الْبَابُ عُمَرُ. (١)

٢- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ ﵄ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﵁ خَرَجَ إِلَى الشام، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشام. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، فَدَعَاهُمْ؛ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بالشام فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لأَمْرٍ، وَلاَ نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ وَلاَ نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّى، ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي الأَنْصَارَ. فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلاَفِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّى، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلاَنِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ، وَلاَ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ، إِني مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ الله؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ الله إِلَى قَدَرِ الله، أَرَأَيْتَ إِن كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَصِبَةٌ، وَالأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ الله، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ الله؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ - فَقَالَ: إِنَّ عندي فِي هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُم بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ». قَالَ: فَحَمِدَ الله عُمَرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ(٢).

هذه بعض الأدلة التي طلب فيها عمر ﵁ الحديث عن رسول الله ﷺ وعمل بها وفي

---

(١) البخاري (٥٢٥)، مسلم (١٤٤).

(٢) البخاري (٥٧٢٩)، مسلم (٢٢١٩).

هذا رد على من يقول أنهم كانوا لا يستطيعون أن يحدثوا عن النبي ﷺ، ولو صح لدل على أن المنع كان على وجه مخصوص أو لسبب عارض.

الشبهة السادسة: عزل عمر ﷺ له عن ولاية البحرين.

من الشبه التي أثارها بعض أهل الأهواء أيضًا، قولهم: إن عمر بن الخطاب ﷺ عزل أبا هريرة ﷺ عن ولاية البحرين، وضربه بالدرة؛ وقال له: يا عدو الله، وذلك لما رآه قد كثرت عنده الأموال، وهذا أمر يثير الشك في أمانته.

أولًا: بالنسبة لعزل عمر ﷺ لأبي هريرة.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: ذكر الأثر في ذلك، وبيانه.

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال: لي عمر يا عدو الله وعدو كتابه أسرقت مال الله؟ قال فقلت: ما أنا بعدو الله ولا عدو كتابه، ولكني عدو من عاداهما، ولا سرقت مال الله، قال: فمن أين اجتمعت لك عشرة آلاف؟ قال قلت: يا أمير المؤمنين خيلي تناسلت وسهامي تلاحقت وعطائي تلاحق، قال فأمر بها أمير المؤمنين فقبضت، قال فكان أبو هريرة يقول: اللهم اغفر لأمير المؤمنين[1].

هذا الأثر وإن كان حسنا ؛ فليس فيه ما يدل على الشك في أبي هريرة، وبيانه في الوجوه التالية:

الوجه الثاني: لم يكن عمر ﷺ شاكًا في أمانة أبي هريرة، وإنما أراد بمساءلته ليقطع التساؤل.

لم يكن عمر ﷺ شاكًا في أمانة أبي هريرة ﷺ حين عزله عن ولاية البحرين، وإنما أراد بمساءلته له وعزله أن يقطع التساؤل حول ما نمى عنده من مال بعد ولايته للبحرين، وإن كان ذلك المال محدودًا، ولكن كما يقول المثل: "إذا لبس الفقير جديدًا قيل: من أعطاك هذا"؟ وعلى افتراض أنه كان شاكًا في أمانته، فإن هذا الشك قد زال بعد سؤاله له عن

---

(١) **حسن**. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤/ ٢٤٩، والبلاذري في فتوح البلدان (٢٥٦) من طريق أبي هلال. وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤/ ٢٥٠ من طريق ابن عون. وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٧/ ٣٧٠ من طريق أيوب السختياني. كلهم (أبو هلال و ابن عون و أيوب) عن ابن سيرين عن أبي هريرة به.

مصدر هذا المال، وجواب أبي هريرة المقنع على سؤاله، قلت: يا أمير المؤمنين خيلي تناسلت وسهامي تلاحقت وعطائي تلاحق. فنظروا فوجدوه كما قال.

الوجه الثالث: دعوة عمر لأبي هريرة إلى الولاية مرة ثانية يدل على أنه لم يشك في أمانته.

ومما يؤكد اقتناع عمر رضي الله عنه بجوابه، وزوال شكه في أمانته، دعوته له لولاية البحرين مرة أخرى، فقد جاء في نفس الرواية: أنه لما كان بعد ذلك، دعا عمر ليوليه، فأبى، فقال: تكره العمل، وقد طلب العمل من كان خيرًا منك يوسف عليه السلام، فقال: يوسف نبي ابن نبي، وأنا أبو هريرة بن أميمة، وأخشى ثلاثًا واثنتين، قال: فهلا قلت: خمسًا؟ قال: أخشى أن أقول بغير علم، واقضي بغير حلم، وأن يضرب ظهري، وينتزع مالي، ويشتم عرضي.

وهذه الرواية تفيد أن عزله لم يكن لخيانة، أو قلة أمانة، أو تقصير في واجب، وإلا فبماذا تفسر دعوة عمر رضي الله عنه له ليوله ثانيةً على البحرين بعد أن كان قد عزله عنها؟ [1].

الوجه الرابع: هذه سياسة عمر يعزل ولاته لا عن شبهة؛ بل من باب الاجتهاد وحسن رعاية الأمور.

كان من سياسة عمر رضي الله عنه متابعة الولاة والعمال ومساءلتهم، لأدنى ما يرفع عنهم أو يقال ضدهم، مهما علت مراتبهم، في الإسلام؛ فقد عزل سعد بن أبي وقاص عن الكوفة وولى عليها عمار بن ياسر[2]، وليس شاكًا في أمانته، ولذا قال في وصيته: فَإِنْ أَصَابَتِ الإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلاَّ فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أُمِّرَ، فإني لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ وَلاَ خِيَانَةٍ[3].

وقد عزل عتبة بن غزوان وولى العلاء بن الحضرمي، وقال له: واعلم أنك تقدم على رجل من المهاجرين الأولين الذين سبقت لهم من الله الحسنى لم أعرفه إلا يكون عفيفًا صليبًا شديد البأس، ولكني ظننت أنك أغنى عن المسلمين في تلك الناحية منه فاعرف له حقه[4].

---

(١) أبو هريرة للضاري (٨٩: ٨٦)، أبو هريرة راوية الإسلام (٢٢٦).

(٢) البخاري (٧٥٥).

(٣) البخاري (٣٧٠٠).

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد ٤/ ٣٦٢.

وعزل خالد بن الوليد في معركة وولى أبا عبيدة[١].

وعزل المغيرة بن شعبة عن البصرة وولى أبا موسى الأشعري[٢].

وعليه فمساءلة عمر لبعض ولاته، وعزلهم أحيانًا، كانت سياسة له كما أسلفنا، وليست بالضرورة إدانة لمن يعزلهم، لعله أراد أن يسن بها سنة لمن بعده من الخلفاء والأمراء[٣].

ثانيًا: بالنسبة لضربه بالدرة فجوابه من وجوه.

الوجه الأول: هذه حكاية مفتراة على عمر رضي الله عنه.

قال د/مصطفى السباعي: وأما زعمه أن عمر ضربه بالدرة، فنحن نتحداه أن يثبت هذا الخبر من كتاب علمي محترم إلا أن يكون من تلك الكتب الأدبية التي تروي التالف والساقط من الأخبار، أو تلك الكتب الشيعية التي عرفت ببغض أبي هريرة والافتراء عليه، وليس لهذه الكتب قيمة علمية عند من يشم رائحة العلم. وقال: إنا نتحداه ونتحدى كل من يتجرأ على أبي هريرة أن يثبت لنا نصًا تاريخيًا موثوقًا بصحة هذا الخبر حتمًا ستنقطع أعناق هؤلاء الحاقدين دون العثور على نص من هذا القبيل ويأبى الله لهم ذلك، أما إن كانت النصوص من كتاب كعيون الأخبار، وبدائع الزهور، والعقد الفريد، ورواة كابن أبي الحديد والإسكافي، ومتهمين كالنظام وأمثاله. . . فهيهات أن يكون ميدان هذه الكتب وهؤلاء الرواة وهؤلاء الطاعنين هو ميدان العلم والعلماء! ![٤].

ومثل هذه الحكايات الطائشة توجد بكثرة عند الرافضة والناصبية وغيرهم، بما فيه انتقاص لأبي بكر وعمر وعلي وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم، وإنما يتشبث بها من لا يعقل، وقد ذكر ابن أبي الحديد أشياء عن الإسكافي من الطعن في أبي هريرة وغيره من الصحابة، وذكر من ذلك شيئًا من مزاح أبي هريرة، فقال ابن أبي الحديد: قلت لأنه غير متهم عليه، وفي هذا إشارة إلى أن الإسكافي متهم، ونحن كما لا نتهم ابن قتيبة قد لا نتهم الإسكافي باختلاق

---

(١) تاريخ الطبري ٢/ ٤٩٠، المنتظم لابن الجوزي ٤/ ٢٣٠.

(٢) تاريخ الطبري ٢/ ٤٩٢، المنتظم لابن الجوزي ٤/ ٢٣٠.

(٣) أبو هريرة راوية الإسلام (٢٢٦)، أبو هريرة للضاري (٨٦-٨٩).

(٤) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣٤٦: ٣٤٤)، وانظر: أبو هريرة راوية الإسلام (٢٧٢).

الكذب، ولكن نتهمه بتلقف الأكاذيب من أفَّاكي أصحابه الرافضة والمعتزلة، وأهل العلم لا يقبلون الأخبار المنقطعة ولو ذكرها كبار أئمة السنة، فما بالك بما يحكيه ابن أبي الحديد عن الإسكافي عمن تقدمه بزمان[1].

الوجه الثاني: هذا لا يعقل عن عمر ﷺ

فَضَرْبُ عمر لأبي هريرة غير معقول لأن عمرﷺ يعرف مكانته ومنزلته، وأما أن يكون أهانه وقال له: استعملتك على البحرين بلا نعلين، فالواقع يكذب هذا؛ لأن جميع المسلمين تحسنت أحوالهم أيام عمر، وكثر عطاؤهم عندما فتحت البلاد المجاورة فأغدقت عليهم الغنائم والأموال الكثيرة، وإلى جانب هذا لم يرد في الروايات الصحيحة المعتمدة شيء من ذلك[2].

الشبهة السابعة: يقولون: إن أبا هريرة ﷺأكثر روايته عن كعب الأحبار.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: كعب الأحبار ليس من الصحابة، فلماذا يأخذ عنه أبو هريرة حديث رسول الله ﷺ

هناك خلط عند بعض السامعين بين ما يرويه أبو هريرة ﷺ عن النبي ﷺ وما يرويه من القصص عن كعب الأحبار، ويثبت ذلك ما قاله بسر بن سعيد: اتقوا الله وتحفظوا من الحديث، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله ﷺ، ويحدثنا عن كعب الأحبار، ثم يقوم، فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله ﷺ عن كعب، وحديث كعب عن رسول الله ﷺ [3].

الوجه الثاني: لا يتصور أن أبا هريرة يكذب على رسول الله ﷺ

المشهور عن أبي هريرة ﷺ أنه كان يعزو كل ما يحدث به عن غير النبي ﷺ إلى قائله، فبالأحرى أن يبين حديث كعب وما يقوله كعب، ولا يمكن إنسان أن يتصور أبا هريرةﷺ

---

(١) الأنوار الكاشفة (١/ ١٦٣).

(٢) أبو هريرة راوية الإسلام (٢٢٦).

(٣) صحيح. أخرجه مسلم في التمييز (١٠) ومن طريق ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٧/ ٣٦٠، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدرامي، ثنا مروان الدمشقي، عن الليث بن سعد، حدثني بكير بن الأشج، قال: قال: لنا بسر بن سعيد.

الذي روى حديث" مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ" عن الرسولﷺ، ثم يكذب على لسان رسول اللهﷺ، وينسب ما يقوله كعب إلى النبيﷺ، وخاصةً أن كعب الأحبار لم يلق النبيﷺ، وما كان لكعب ولا لغير كعب أن يشتري ضمير أبي هريرة ﷺ الذي عرفناه في أمانته وصدقه وإخلاصه[1].

الوجه الثالث: هذه دعوى – يروي عن كعب عن النبي ﷺ ـ باطلة، فإنه إذا روى عنه فإنما يروي أخبار الأمم الماضية.

هذه دعوى فاجرة لم يستطع – المدعي – أن يجد لها دليلًا سوى التخيل وتحريف نصوص العلماء.

وهذا كذب مضحك؛ لأن كعبًا لم يدرك رسول اللهﷺ، فلا يعقل أن يروي صحابة الرسول أحاديثه عمن لم يدركه، وإنما يذكر ذلك في بيان أخذهم عن كعب – وغيره من علماء أهل الكتاب الذين أسلموا - أخبار الأمم الماضية وتواريخها، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: " **لاَ تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلاَ تُكَذِّبُوهُمْ** "[2]. فتروى أخبارهم على جهة العظة والاعتبار، لا على أنها حاكمة على ما جاء في القرآن أو مهيمنة عليه، بل أخبار القرآن هي الحاكمة والمهيمنة[3].

فليس في تحديث أبي هريرة عن كعب أي حرج أو مانع، وقد سمح رسول الله ﷺ بذلك وقال: "**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**"[4]، ولكن ليس لأحد أن يزعم أنه كما ينسب ما يحدث به عن كعب إلى الرسولﷺ، وبأن وجه الحق فيما رويناه من أن بعض من كان يسمع ذلك كان يخطئ في نسبة ما سمع من أبي هريرة إلى الرسولﷺ، فما جريمة أبي هريرة في ذلك؟[5].

الشبهة الثامنة: يقولون: إن أبا هريرة اعترف بأن مرويات ابن عمرو أكثر، فأين هي؟

---

(١) أبو هريرة راوية الإسلام (٢١٨).

(٢) البخاري (٢٩).

(٣) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣٥١: ٣٥٠).

(٤) البخاري (٣٤٦١).

(٥) أبو هريرة راوية الإسلام (٢١٩).

ويستشهدون بقول أبي هريرة: مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ"[1].

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: بيان معنى قول أبي هريرة.

فإن الحديث يدل على أن عبد الله بن عمرو كان أكثر أخذًا للحديث من أبي هريرة لأنه كان يكتب، وأبو هريرة لا يكتب[2]؛ لأنا نقول: إن عبد الله كان أكثر تحملًا، وأبو هريرة كان أكثر رواية، فإن قلت: كيف يكون الأكثر تحملا وهو داخل تحت عموم المهاجرين؟ قلت: هو أكثر من جهة ضبطه بالكتابة وتقييده بها، وأبو هريرة أكثر من جهة مطلق السماع[3].

الوجه الثاني: أن هذا ليس عامًا فقد يكون في أول إسلام أبي هريرة.

قد تكون مقولة أبي هريرة ﷺ قبل الدعوة النبوية لما طلب منه أن يبسط رداءه فبسطه ثم ضمه بعد أن دعا له النبي ﷺ لم ينس شيئًا قط وصار بذلك أحفظ الصحابة.

قال ابن حجر: ويحتمل أن يقال تحمل أكثرية عبد الله بن عمرو على ما فاز به عبد الله من الكتابة قبل الدعاء لأبي هريرة؛ لأنه قال في حديثه فما نسيت شيئًا بعد، فجاز أن يدخل عليه النسيان فيما سمعه قبل الدعاء بخلاف عبد الله؛ فإن الذي سمعه مضبوط بالكتابة، والذي انتشر عن أبي هريرة مع ذلك أضعاف ما انتشر عن عبد الله بن عمرو لتصدي أبي هريرة لذلك ومقامه بالمدينة النبوية بخلاف عبد الله بن عمرو في الأمرين[4].

الوجه الثالث: قد يكون الاستثناء منقطع، وعند ذلك فلا إشكال.

قال ابن حجر: فَإِنْ قُلْنَا الِاسْتِثْنَاء مُنْقَطِع فَلَا إِشْكَال، إِذْ التَّقْدِير: لَكِنَّ الَّذِي كَانَ مِنْ عَبْد الله وَهُوَ الْكِتَابَة لَمْ يَكُنْ مِنِّي، سَوَاء لَزِمَ مِنْهُ كَوْنه أَكْثَر حَدِيثًا لِمَا تَقْتَضِيه الْعَادَة أَمْ لَا. [5]

الوجه الرابع: قد يكون هذا على حسب ظنه.

---

(١) البخاري (١١٣).

(٢) أبو هريرة راوية الإسلام صـ٢٦٧.

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢/ ١٨٢.

(٤) فتح الباري ١/ ٢٥١.

(٥) فتح الباري ١/ ٢٥٠.

والمعنى: أنه ظن بسبب كتاب عبد الله بن عمرو، قد صار أكثر رواية منه.

ولعل هذا على حسب ظنهﷺ، وأنه كان يتوقع أن عبد الله بن عمرو أكثر منه؛ لأن المكتوب الذي يرى ليس كالمحفوظ فالمحفوظ موجود في الأذهان لا وجود له في الأعيان فلا يمكن بيان حجمه ما دام موجود في الأذهان.

الوجه الخامس: أسباب كثرة رواية أبي هريرة عن عبد الله بن عمرو.

وإذا استبعدنا هذه الوجوه، فكل ما في الأمر أن عبد الله بن عمروﷺ حمل من الحديث عن الرسول ﷺ أكثر من أبي هريرة ﷺ، إلا أنه لم يتيسر له نشره لأسباب:

قال ابن حجر:

أحَدهَا: أن عبد الله كان مشتغلا بالعبادة أكثر من اشتغاله بالتعليم فقلت الرواية عنه.

ثانِيهَا: أنه كان أكثر مقامه بعد فتوح الأمصار بمصر أو بالطائف ولم تكن الرحلة إليهما ممن يطلب العلم كالرحلة إلى المدينة، وكان أبو هريرة متصديا فيها للفتوى والتحديث إلى أن مات، ويظهر هذا من كثرة من حمل عن أبي هريرة، فقد ذكر البخاري أنه روى عنه ثمانمائة نفس من التابعين، ولم يقع هذا لغيره.

ثالِثهَا: ما اختص به أبو هريرة من دعوة النبي ﷺ له بأن لا ينسى ما يحدثه به.

رَابِعهَا: أن عبد الله كان قد ظفر في الشام بحمل جمل من كتب أهل الكتاب فكان ينظر فيها ويحدث منها فتجنب الأخذ عنه لذلك كثير من أئمة التابعين[1].

تلك أسباب هامة في قلة رواية عبد الله بن عمرو بن العاصﷺ بالنسبة لما تحمله عن الرسول ﷺ تنفي ما زعموه هؤلاء الجهلة.

فإن قلة مرويات عبد الله بن عمرو لم تعد تثير أي شك، أو تدخل أية شبهة على مرويات أبي هريرة ﷺ الكثيرة، بالرغم من تصريحه عن كثرة حديث ابن عمرو، بعد أن عرفنا تلك الأسباب التي كان لها أثر بعيد في قلة مروياته.

الشبهة التاسعة: يقولون: أين باقي الصحابة من مرويات أبي هريرة؟

---

(١) فتح الباري ١/ ٢٥٠.

إن كثرة روايته وقع لأسباب تقدم بعضها ومن ذلك:

الأول: صحيح أن الصديق والفاروق، وذا النورين، وأبا الحسن ﷺ- سبقوا أبا هريرة في صحبتهم وإسلامهم، ولم يُرو عنهم مثل ما رُوي عن أبي هريرة، إلا أن هؤلاء اهتموا بأمور الدولة وسياسة الحكم، وأنفذوا العلماء والقراء والقضاة إلى البلدان فأدوا الأمانة التي حملوها، كما أدى هؤلاء الأمانة في توجيه شئون الأمة، فكما لا نلوم خالد بن الوليد ﷺ على قلة حديثه عن الرسول ﷺ؛ لانشغاله بالفتوحات.

لا نلوم أبا هريرة ﷺ على كثرة حديثه لانشغاله بالعلم، وهل لأحد أن يلوم عثمانﷺ أو عبد الله بن عباس ﷺ؛ لأنهما لم يحملا لواء الفتوحات، فكلٌ ميسرٌ لما خُلق له.

الثاني: انصراف أبي هريرةﷺ إلى العلم والتعليم، واعتزاله السياسة، واحتياج الناس إليه لامتداد عمره يجعل الموازنة بينه وبين غيره من الصحابة السابقين أو الخلفاء الراشدين غير صحيحة، بل ذات خطأ كبير. وما رددنا به بالنسبة لمقارنته بالخلفاء الراشدين يُرد بالنسبة لمقارنته بالسيدة عائشة ﷺ ونضيف أن السيدة عائشة كانت تفتي للناس في دارها، وأما أبو هريرة ﷺ فقد اتخذ حلقةً له في المسجد النبوي، بصفته رجلًا كثير الغدو والرواح، وأضيف إلى هذا أن السيدة جُل همها موجهًا نحو نساء المؤمنين، وكان يتعذر دخول كل إنسان عليها.

وأما الحسنان فهما من صغار الصحابة، وقد اشتغلا في الأمور السياسية، فبديهي أن تكون مروياتهما قليلة، ومثل هذا يقال في سيدة نساء العالمين أمهما التي تُوفيت بعد وفاة الرسول ﷺ بستة شهور.

فالأمر ليس مهولًا يحتاج إلى تفكير أرباب العقول، ثم إن نظرة مجردة عن الهوى تدرك أن ما رُوي عن أبي هريرة من الأحاديث لا يثير العجب والدهشة، ولا يحتاج إلى هذا الشغب الذي اصطنعه أهل الأهواء وأعداء السنن، وأن ما رواه عن رسول الله ﷺ سواء سمعه منه أو من الصحابة لا يشك فيه لقصر صحبته، بل إن صحبته تحتمل أكثر من هذا، لأنها كانت أعظم

سنوات دولة الإسلام دعوةً ونشاطًا وتعليمًا وتوجيهًا في عهد رسول الله ﷺ [١].

الشبهة العاشرة: إنكار عائشة على أبي هريرة في التحديث عن رسول الله ﷺ

عن عُرْوَةَ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ أَلاَ يُعْجِبُكَ أَبُو فُلاَنٍ جاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حجرتي يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سبحتي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ [٢].

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن عائشة لم تنكر الرواية؛ وإنما أنكرت سرد الحديث.

قال أبو حاتم: قول عائشة: (ولو أدركته لرددت عليه) أرادت به سرد الحديث لا الحديث نفسه، والدليل على هذا، تعقيبها أن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسردكم [٣].

قال ابن حجر: (ولو أدركته لرددت عليه) أي: لبينت له أن الترتيل في التحديث أولى من السرد [٤].

الوجه الثاني: بيان عذر أبي هريرة في سرده للحديث.

قال ابن حجر: واعتذر عن أبي هريرة بأنه كان واسع الرواية، كثير المحفوظ، فكان لا يتمكن من المهل عند إرادة التحديث، كما قال بعض البلغاء أريد أن أقتصر فتتزاحم القوافي علي فيّ [٥].

الشبهة الحادية عشرة: يدعون أن أبا هريرة كان يدلس.

ادعوا عليه أنه كان يدلس في الحديث عن الرسول ﷺ، ويحتجون بقول شعبة: كان أبو هريرة يدلس، وكأن شعبة يشير بهذا إلى حديثه: (من أصبح جنبا فلا صيام له) فإنه لما حوقق عليه، قال: أخبرنيه مخبر، ولم أسمعه من رسول الله ﷺ، أخبرنيه الفضل بن العباس، فاستشهد ميتًا.

والرد على ذلك من وجوه

الوجه الأول: الأثر عن شعبة لا يصح، وهذا بيانه.

---

(١) أبو هريرة راوية الإسلام (٢٦٥: ٢٦٣).

(٢) البخاري (٣٥٦٨)، مسلم (٢٤٩٣).

(٣) صحيح ابن حبان (١٠٠، ٧١٥٣)

(٤) فتح الباري ٦/ ٦٦٩.

(٥) فتح الباري ٦/ ٦٦٩.

عن يزيد بن هارون قال سمعت شعبة يقول: (أبو هريرة كان يدلس)[1].

قال الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني:

وهي حكاية شاذة، لا أدري كيف سندها إلى يزيد، ويقع في ظني إن كان السند صحيحًا أنه وقع فيها تحريف، فقد يكون الأصل (أبو حرة) فتحرفت على بعضهم فقرأها (أبو هريرة) وأبو حرة معروف بالتدليس كما تراه في طبقات المدلسين[2].

الوجه الثاني: حديث أبي هريرة في صيام الجنب صحيح.

عن عَبْد الْمَلِكِ بْنُ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِى بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُصُّ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ: مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلاَ يَصُمْ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ - لأَبِيهِ - فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ - رضي الله عنهما - فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ – قَالَ: فَكِلْتَاهُمَا قَالَتْ: كَانَ النبي ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ مَرْوَانُ عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلاَّ مَا ذَهَبْتَ إِلَى أَبِى هُرَيْرَةَ فَرَدَدْتَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ – قَالَ: فَجِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرُ ذَلِكَ كُلِّهِ - قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَهُمَا قَالَتَاهُ لَكَ قَالَ نَعَمْ، قَالَ هُمَا أَعْلَمُ. ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النبي ﷺ قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ. قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: أَقَالَتَا فِي رَمَضَانَ قَالَ: كَذَلِكَ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ[3].

فقالوا: أن عائشة أنكرت عليه هذا الحديث، ولما علم أبو هريرة بقول عائشة، قال إنها

(١) **ضعيف**. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٧/ ٣٥٩ من طريق حمزة بن يوسف، أنا: أبو أحمد أنا الحسن بن عثمان التستري، نا سلمة بن حبيب، قال: سمعت يزيد بن هارون، قال: سمعت شعبة. . . وإسناده ضعيف فيه سلمة بن حبيب: قال البخاري: لا يتابع عليه. وذكره العقيلي في ترجمة على بن عروة وقال: مجهول بالنقل. وذكره ابن حبان في الثقات، لسان الميزان (٣/ ٦٧)، وفيه حمزة بن يوسف: مقبول؛ كما في التقريب ١/ ١٤١، وهذا حيث يتابع وإلا فهو لين الحديث، ولم يتابع هنا.

(٢) الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة (١/ ١٧١).

(٣) مسلم (١١٠٩).

أعلم مني، وأنا لم أسمعه من النبي ﷺ وإنما سمعته من الفضل بن العباس فلما دلس استشهد ميتًا.

والجواب عليه من هذه الوجوه أيضًا:

الوجه الأول: أبو هريرة لم ينفرد بإسناده إلى الرسول ﷺ ما لم يسمعه منه.

بل شاركه فيه صغار الصحابة ومن تأخر إسلامه فعائشة، وأنس، والبراء، وابن عباس، وابن عمر ﷺ؛ هؤلاء وأمثالهم أسندوا إلى رسول الله ﷺ ما سمعوه من صحابته عنه، وذلك لما ثبت عندهم من عدالة الصحابي وصدقه، فلم يكونوا يجدون حرجًا ما في صنيعهم هذا. فقد روى ابن عباس عن النبيﷺ: **" الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ "**(١)، فلما روجع في ذلك رد الخبر إلى أسامة بن زيد. ولذا قال البراء بن عازب: ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس كانوا لا يكذبون يومئذ فيحدث الشاهد الغائب(٢).

وكان مع هذا يقول: قال رسول الله ﷺ كذا، وإنما سمعه من الثقة عنده فحكاه، وكذلك كان ابن عباس يفعل وغيره من الصحابة، وليس في هذا كذب بحمد الله ولا على قائله - إن لم يفهمه السامع- جناح إن شاء الله(٣).

الوجه الثاني: هذا مرسل صحابي وهو حجة.

وهذا ما يسمى عند العلماء بمرسل الصحابي، وقد أجمعوا على الاحتجاج به، وأن حكمه حكم المرفوع، ما عدا الأستاذ أبا إسحاق الإسفراييني إنه قال: يحتمل أن يكون الصحابي راويًا ذلك الحديث عن تابعي، وهو قول مردود، ويكفي إجماع أهل الحديث والأصول على خلافه.

قال النووي: - بعد أن ذكر الخلاف في حجية المرسل - هذا كله في غير مرسل الصحابي، أما مرسل الصحابي كإخباره عن شيء فعله النبي ﷺ أو نحوه - مما يعلم أنه لم يحضره لصغر سنه أو لتأخر إسلامه أو غير ذلك - فالمذهب الصحيح المشهور الذي قطع

---

(١) البخاري (٢١٧٩)، مسلم (١٥٩٦).

(٢) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (صـ٣٠٦).

(٣) تأويل مختلف الحديث (صـ٤٠).

به جمهور أصحابنا، وجماهير أهل العلم أنه حجة، وأطبق المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بأن المرسل ليس بحجة، على الاحتجاج به وإدخاله في الصحيح، وفي صحيحي البخاري ومسلم من هذا ما لا يحصى، وقال أبو إسحاق الإسفراييني: لا يحتج به، بل حكمه حكم مرسل غيره؛ إلا أن يتبين أنه لا يرسل إلا ما سمعه من النبي ﷺ أو صحابي، قال: لأنهم قد يروون عن غير صحابي.

وقال أيضًا: والصواب الأول، وأنه يحتج به مطلقًا؛ لأن روايتهم عن غير الصحابي نادرة، وإذا رووها بينوها، فإذا أطلقوا ذلك فالظاهر أنه عن الصحابة، والصحابة كلهم عدول[1].

الوجه الثالث: عائشة رضي الله عنها لم تنكر على أبي هريرة.

إن كتب الصحيح لم تذكر إنكار عائشة عليه، ولكنها ذكرت المسألة، على أن أبا هريرة استفتى في صوم من أصبح جنبًا، فأفتى بأنه لا صوم له، فاستفتيت عائشة وأم سلمة في المسألة نفسها فكلتاهما أفتت بصحة صومه، وقالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنبًا – من غير احتلام – ثم يصوم، لما قيل لأبي هريرة رجع عن فتواه، وقال: هما أعلم مني، فالواقعة واقعة فتوى، فأفتى فيها كلٌّ بما علمه، وصح عنده عن رسول الله ﷺ وليس فيها إنكار عائشة ولا ردها عليه[2].

الوجه الرابع: هذا الخبر لا يدل على تكذيب أبي هريرة.

لو سلمنا ثبوت الإنكار عنها فليس معناه تكذيب أبي هريرة فيما روى، بل معناه أنها لا تعرف هذا الحكم وإنما تعرف خلافه، فيكون من الاستدراكات التي استدركتها عائشة أم المؤمنين على كبار الصحابة كعمر، وابنه عبد الله، وأبي بكر، وعلي، وابن مسعود، وابن عباس، وزيد بن ثابت، وأبي سعيد الخدري وغيرهم[3]، وما زال الصحابة يستدرك بعضهم على بعض لا يرون ذلك تكذيبًا؛ بل تصحيحًا للعلم وأداءً للأمانة على ما يعرفها

(١) المجموع ١/ ٦٢، وانظر: المنهل الروي لـ محمد بن إبراهيم بن جماعة ١/ ٤٦.

(٢) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي صـ (٣٠٨: ٣٠٧).

(٣) انظر الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة للزركشي.

الصحابي، وقد قال ﷺ: "من كتم علمًا ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار"(١).

الشبهة الثانية عشر: عدم الأخذ بحديث أبي هريرة إلا في حديث الجنة والنار فقط.

ويحتجون بقول إبراهيم النخعي: لم يكونوا يأخذون من حديث أبي هريرة إلا ما كان في صفة جنة أو نار(٢).

والرد على ذلك من وجوه

الوجه الأول: هذا الكلام مردود وغير مرضي.

قال ابن عساكر: وقول إبراهيم النخعي هذا غير مقبول منه ولا مرضي عند من حكى له عنه فقد قدمنا ذكر من أثني عليه ووثقه(٣).

قال العجلي: وهذا القول قادح في قائله، فإن الصحابة ﷺ يقدح كلامهم فيمن بعدهم، ولا يقدح كلام من بعدهم فيهم، والكلام فيهم ثلمة في الإسلام(٤).

قال الذهبي: هذا لا شيء، بل احتج المسلمون قديمًا وحديثًا بحديثه لحفظه وجلالته وإتقانه وفقهه(٥).

الشبهة الثالثة عشر: قول أبي هريرة إذا خالف القياس عند الحنفية.

يقولون: إن أبا هريرة إذا قال بقول وخالف فيه القياس عند الأحناف، قدموا القياس على قول أبي هريرة، وقالوا: أبو هريرة ليس بفقيه، ويستندون إلى حديث المصراة.

قال: أبو إسحاق الفيروزآبادي: سمعت القاضي أبا الطيب يقول: كنا في مجلس النظر بجامع المنصور، فجاء شاب خراساني، فسأل عن مسألة المصراة؛ فطالب بالدليل، حتى استدل بحديث أبي هريرة الوارد فيها، فقال وكان حنفيًا: أبو هريرة غير مقبول الحديث،

---

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (صـ٣٠٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٥٠٧٠)، والعجلي في الثقات (٢٢٧٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٧/ ٣٦٠ من طريق منصور، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٧/ ٣٦٠ من طريق مغيرة، وأخرجه أيضًا ٦٧/ ٣٥٩، ٣٦٠ من طريق الأعمش، كلهم (منصور، مغيرة، الأعمش) عن إبراهيم.

(٣) تاريخ دمشق ٦٧/ ٣٦١.

(٤) الثقات للعجلي ٢/ ٤٣٣.

(٥) سير أعلام النبلاء ٢/ ٦٠٩.

والصحابة كلهم عدول ما عدا رجالًا – وعد منهم أبا هريرة وأنس بن مالك.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: حديث المصراة صحيح لا مغمز فيه.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النبي ﷺ: " **لاَ تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ** "(١).

الوجه الثاني: الحنفية لا يجمعون على هذا القول في القياس.

فإن جاء حديث من واحد من الصحابة ولم ينقل عن غيره خلاف ذلك، فعن أبي حنيفة رحمه الله ثلاث روايات:

في رواية قال: أقلد منهم من كان من القضاة المفتيين لقوله ﷺ: " **اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما** "، وقد اجتمع في حقهما القضاء والفتوى، فمن كان منهما كعثمان وعليّ والعبادلة الثلاثة وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، ومن كان بمثابتهم أقلدهم، ولا أستجر خلافهم.

وفي رواية قال: أقلد جميع الصحابة إلا ثلاثة منهم أنس بن مالك، وأبو هريرة، وسمرة بن جندب رضي الله عنهم. أما أنس فقد بلغني أنه اختلط عقله في آخر عمره، وكان يستفتي من علقمة، وإنما لا أقلد علقمة فكيف أقلد من يستفتي علقمة، وأما أبو هريرة فإنه لم يكن من أئمة الفتوى، بل كان من الرواة فيما كان يروى لا يتأمل في المعنى، وكان لا يعرف الناسخ والمنسوخ، ولأجل ذلك حجر عليه عمر رضي الله عنه، عن الفتوى في آخر عمره.

أما فيما روي عن النبي ﷺ أنه كان يأخذ برواياتهم؛ لأن كل واحد موثوق به فيما يروي.

وفي رواية قال: أقلد جميع الصحابيين ولا أستجيز خلافهم، وهو الظاهر من المذهب، فقد قال في كتاب الحيض: أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة أيام، بلغنا ذلك عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال في كتاب الأيمان: إذا نذر بذبح ولده يصح نذره عند أبي حنيفة ومحمد رحمهما الله، بلغنا نحو ذلك، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: في شراء ما باع بأقل مما باع قبل نقد الثمن، أنه

---

(١) البخاري (٢١٤٨)، مسلم (١٥١٥).

لا يجوز، بلغنا ذلك عن عائشة رضي الله عنها، ونظائره في الكتب كثيرة؛ وهذا لأنهم ما كانوا يفتون جزافًا، وإنما كانوا يفتون سماعًا أو اجتهادًا؛ فإن كان سماعًا يلزمنا اتباعهم، وهذا ظاهر، وإن كان اجتهادًا فكذلك؛ لأنهم صحبوا رسول الله ﷺ، وعاينوا وشهدوا التنزيل، وشهد لهم رسول الله ﷺ بالخيرية، بقوله: " **خير القرون قرني الذي أنا فيهم** ". فيوفقون في الصواب بسبب صحبة رسول الله ﷺ ولكونهم خير القرون مالا يوفق غيرهم؛ ولأنهم عرفوا طريق رسول الله في بيان الأحكام، وشاهدوا الأحوال التي نزلت فيها النصوص، والمحال التي تعتبر باعتبارها الأحكام، فيكون رأيهم أقوى، واجتهادهم أصوب(١).

الوجه الثاني: هذا الموقف من تقديم القياس على الخبر ليس خاصًا بأبي هريرة عند القائلين به، بل هم يعممونه في كل راوٍ غير فقيه. (٢)

الوجه الثالث: القول بعدم فقه أبي هريرة غير صحيح.

والحنفية محجوجون في هذا، فقد نقل عن كبار الصحابة أنهم تركوا القياس بخبر الواحد، والتفرقة بين الراوي الفقيه وغيره أمر مستحدث، والذي عليه جماهير العلماء سلفًا وخلفًا أن خبر الواحد إذا ثبت مقدم على القياس، وأيضًا فكون أبي هريرة غير فقيه غير مسلَّم لهم، فمعظم الصحابة ولا سيما المعروفون بالرواية كانوا فقهاء علماء، وقد عده ابن حزم في فقهاء الصحابة، ونقل عنه الحافظ ابن حجر أنه من الطبقة الثانية من أهل الفتيا مع أبي بكر وعثمان وأبي موسى ومعاذ وسعد بن أبي وقاص وغيرهم، وحديث أبي هريرة في المصراة صحيح غاية الصحة، وليس أدل على هذا من أن ابن مسعود -وهو ممن قال الحنفية أنه فقيه- كان يفتي بوفق حديث أبي هريرة، ولهذا أورد البخاري بعد حديث أبي هريرة في المصراة حديث ابن مسعود وهو موقوف عليه، قال: مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُحَفَّلَةً، فَرَدَّهَا فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا، وهذا من فقه البخاري وبعد نظره. . . وإليك ما قاله صاحب عقود الجمان في مناقب أبي حنيفة النعمان قال: في أثناء الرد على من زعم أن أبا حنيفة خالف بعض الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ،

(١) المحيط البرهاني لـ (محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد النجاري برهان الدين مازه) ٨/ ٤٠٨، وانظر السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣١٥).

(٢) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣١٥).

وسرد وجوه الاعتذار عن ذلك. الرابع: كون راوي الحديث غير فقيه، وهذا مذهب عيسى بن أبان، وتابعه كثير من المتأخرين، وردُّوا بذلك حديث أبي هريرة في المصراة، وقال أبو الحسن الكرخي ومن تابعه: ليس فقه الراوي شرطًا لتقديم الخبر على القياس، بل يُقبل خبر كل عدل ضابط إذا لم يكن مخالفًا للكتاب أو السنة المشهورة ويُقدم على القياس، قال صدر الإسلام أبو اليسر وإليه مال أكثر العلماء وبسط الكلام على ذلك هو وصاحب التحقيق بما يرجع من كتابيهما.

قال صاحب التحقيق: وقد عمل أصحابنا بحديث أبي هريرة إذا أكل وشرب ناسيًا، وإن كان مخالفًا للقياس، حتى قال أبو حنيفة: لولا الرواية لقلت بالقياس، وقد ثبت عن أبي حنيفة أنه قال: ما جاء عن الرسول ﷺ فعلى العين والرأس، ولم ينقل عن أحد من السلف اشتراط فقه الراوي، فثبت أنه قول محدث.

وقال الإمام عبد العزيز في التحقيق: كان أبو هريرة فقيهًا ولم يعدم شيئًا من أسباب الاجتهاد، وقد كان يفتي زمان الصحابة، وما كان يفتي في ذلك الزمان إلا فقيه، وقال الشيخ محيي الدين القرشي صاحب (طبقات الحنفية) في آخر طبقاته: أبو هريرة رضي الله عنه من فقهاء الصحابة، وذكره ابن حزم في الفقهاء من الصحابة، وقد جمع شيخنا شيخ الإسلام تقي الدين السبكي جزءًا في فتاوى أبي هريرة سمعته منه، وأجابوا عن حديث المصراة بأشياء أخر ذكر بعضها القرشي في آخر طبقاته.

ومهما يكن من شيء فليس في رد بعض الحنفية بعض مرويات أبي هريرة كحديث المصراة ما يطعن في روايته ولا يخل بعدالته، وأعتقد أن القارئ ليس في شك من هذا بعد البيان الشافي، وليس أدل على أنهم لا يتهمونه ولا يطعنون في عدالته من أخذهم بكثير من مروياته، كما تشهد بذلك كتبهم وهو أمر معروف مسلَّم، قال الحافظ في الفتح: وقد ترك أبو حنيفة القياس الجلي لرواية أبي هريرة وأمثاله، كما في الوضوء بنبيذ التمر والقهقهة في الصلاة وغير ذلك[1].

الوجه الرابع: أبو حنيفة عمل بحديث أبي هريرة وقد خالف القياس عنده

(١) دفاع عن السنة (١٢٢: ١١٩)، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣١٦).

قال الذهبي: وعمل أبو حنيفة والشافعي وغيرهما بحديثه: " **من أكل ناسيًا، فليتم صومه** "[١]، مع أن القياس عند أبي حنيفة: أنه يفطر، فترك القياس لخبر أبي هريرة.

وقال: بل قد ترك أبو حنيفة القياس لما هو دون حديث أبي هريرة في مسألة القهقهة[٢].

قال الحافظ: وقد ترك أبو حنيفة القياس الجلي لرواية أبي هريرة وأمثاله كما في الوضوء بنبيذ التمر، ومن القهقهة في الصلاة وغير ذلك وأظن أن لهذه النكتة أورد البخاري حديث ابن مسعود، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُحَفَّلَةً، فَرَدَّهَا فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا. وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُلَقَّى الْبُيُوع[٣]. عقب حديث أبي هريرة إشارة منه إلى أن ابن مسعود قد أفتي بوفق حديث أبي هريرة فلولا أن خبر أبي هريرة في ذلك ثابت لما خالف ابن مسعود القياس الجلي في ذلك[٤].

الشبهة الرابعة عشر يقولون: إن أبا هريرة كان يضع الحديث على رسول الله ﷺ.

وكان يقول: إن رسول الله ﷺ قال: **إذا حدثتم عني بحديث يوافق الحق فخذوا به،** حدثت به أو لم أحدث. **والرد على ذلك من وجوه**

الوجه الأول: الحديث لا يصح فلا يحتج به وإليك رواياته:

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " **من حدث عني حديثًا هو لله عز وجل رضي؛ فأنا قلته وإن لم أكن قلته** "[٥].

---

(١) البخاري (٦٦٦٩)، مسلم (١١٥٥).

(٢) **مرسل**. أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧٦١) عن معمر، عن قتادة. وأخرجه عبد الرزاق أيضًا (٣٧٦٠) عن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين. كلاهما (قتادة، حفصة)، عن أبي العالية الرياحي أن أعمى تردى في بئر، والنبي ﷺ يصلي بأصحابه، فضحك بعض من كان يصلي مع النبي ﷺ، فأمر النبي ﷺ" **من كان ضحك منهم أن يعيد الوضوء والصلاة** "، وأبو العالية لم يسمع من النبي ﷺ سير أعلام النبلاء ٢/ ٦٢١.

(٣) البخاري (٢١٤٩).

(٤) فتح الباري ٤/ ٣٦٤.

(٥) **منكر**. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق٣٨/ ٢٠٦ من طريق هشام بن عمار، نا البختري بن عبيد الطائي، نا أبي، عن أبي هريرة، قلت: إسناده ضعيف فيه البختري بن عبيد: متروك؛ التقريب (١/ ٦٦)، وانظر الجرح والتعديل (٢/ ٤٢٧)، وأبوه (عبيد بن سلمان): مجهول؛ التقريب (١/ ٣٨٣).

٢- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " إذا حدثتم عنى بحديثٍ يوافقُ الحقَّ فخذوا به حدثتُ به أو لم أحدثْ "(١).

الوجه الثاني: أنه مخالف لما عليه أبو هريرة من التشديد في رواية الحديث.

ومما يدل على ضعف ونكارة ما قالوه، أن أبا هريرة كان يشدد في الحديث عن النبي ﷺ:

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: " تَسَمَّوْا باسمي وَلاَ تَكْتَنُوا بكنيتي، وَمَنْ رآني فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآني، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ في صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ "(٢).

الشبهة الخامسة عشر: حول مناصرة أبي هريرة للأمويين

يقولون: إن أبا هريرة كان يناصر الأمويين وكان يتحدث بفضائلهم، وأن معاوية بن أبي سفيان حمله على أن يتكلم بكلام قبيح في علّي ﷺ تقتضي الطعن فيه والبراءة منه، وقال: لما قدم أبو هريرة العراق مع معاوية عام الجماعة جاء إلى مسجد الكوفة؛ فلما رأى كثرة من استقبله من الناس جثا على ركبتيه، ثم ضرب صلعته مرارًا! ! وقال: يا أهل العراق،

---

(١) منكر. أخرجه العقيلي في الضعفاء (٦٣) والهروي في ذم الكلام (٤/ ٧٨/ ٢)، و ابن حزم في الأحكام (٢/ ٧٨) من طريق أشعث بن براز، عن قتادة، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة مرفوعًا، والدارقطني في سننه (١٨)، والخطيب في تاريخ بغداد (١١/ ٣٩١)، والطحاوي في مشكل الآثار (٥٢٩٨) كلهم عن يحيى بن آدم: حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعًا، وأخرجه أحمد ٢/ ٤٨٣، والبزار في كشف الأستار (١٢٦)، عن أبي معشر عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعا. والحديث لا يصح، أخرجه العقيلي (١/ ٣٢ ترجمة ١٤ أشعث بن براز) وقال: ليس لهذا اللفظ عن النبي ﷺ إسناد يصح، وللأشعث هذا غير حديث منكر، وأورده ابن الجوزى في الموضوعات من طريق العقيلى (١/ ٤٢٠، رقم ٥٠٠) ثم قال: قال يحيى بن معين: إن هذا الحديث وضعته الزنادقة، وقال الخطابي: هو باطل لا أصل له، والذهبي في الميزان (١/ ٤٢٥، ترجمة ٩٩٦ أشعث بن براز الهجيمي) وقال: منكر جدًّا.

وهذا الحديث جاء من طرق كثيرة عن أبي هريرة، وقد تكلم عنها الألباني رحمه الله وعن شواهده في السلسلة الضعيفة رقم (١٠٨٣: ١٠٩٠) وقال رحمه الله: وجملة القول: أن هذه الأحاديث الأربعة عن أبي هريرة ليس فيها شيء يصح، وهي تدور على ثلاث طرق عنه، فالأوليان منها ليس لها إلا إسناد واحد، وفيها متهم ومتروك، والأخرى لها ثلاثة أسانيد، تدور كلها على سعيد بن أبي سعيد المقبري وهي كلها ضعيفة وبعضها أشد ضعفا من بعض كما سبق بيانه، ولهذا قال الشوكاني في (الفوائد) عقب هذه الطرق: وبالجملة، فهذا الحديث بشواهده لم تسكن إليه نفسي. . . ، وإني أظن أن ابن الجوزي قد وفق للصواب بذكره في موضوعاته.

(٢) البخاري (١١٠) مسلم (١١٠).

أتزعمون أني أكذب على الله ورسوله وأحرق نفسي بالنار؟ والله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**إن لكل نبي حرمًا، وإن المدينة حرمي، فمن أحدث فيها حدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**" قال: وأشهد بالله أن عليًا أحدث فيها! ! فلما بلغ معاوية قوله أجازه وأكرمه، وولاه إمارة المدينة.

وعن عمر بن عبد الغفار: أن أبا هريرة لما قدم الكوفة مع معاوية كان يجلس بالعشيات بباب كندة، ويجلس الناس إليه فجاءه شاب من الكوفة - لعله الأصبغ بن نباته - فجلس إليه فقال: يا أبا هريرة أنشدك بالله أسمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي بن أبي طالب: "**اللهم وال من والاه وعاد من عاداه؟** " قال: اللهم نعم. قال: فأشهد بالله لقد واليت عدوه، وعاديت وليه، ثم قام عنه وانصرف.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أبو هريرة لم يتشيع للأمويين؛ بل كان يرد عليهم.

إن أهل العلم جميعًا يعلمون أن أبا هريرة ﷺ كان محبًا لأهل البيت، ولم يناصبهم العداء قط، ومشهور عنه أنه تمسك بسنة رسول الله ﷺ، فكان يحب من أحبه رسول الله ﷺ، وأبو هريرة هو الذي كشف عن بطن الحسن بن علي ﷺ وقال: أرني أقبل منك حيث رأيت رسول الله ﷺ يقبّل، وقبّل سرته، ومن العجيب أن يدعي إنسان نهل عن العلم بعضه أن أبا هريرة يكره عليًا وأهله، وبعد أن يسمع ما دار بين مروان بن الحكم وأبي هريرة، حين أراد المسلمون دفن الحسن مع النبي ﷺ فكان مما قاله: والله ما أنت بوال، وإن الوالي لغيرك فدعه، ولكنك تدخل فيما لا يعنيك، إنما تريد بهذا إرضاء من هو غائب عنك. يعني معاوية. . ! !. ونرى أبا هريرة ينكر على مروان بن الحكم في مواضع عدة، فهل هذا الإنكار أيضًا من باب المؤامرات التي يدبرها مروان وأبو هريرة لمخادعة العامة - كما يزعمون؟!. لقد أنكر عليه عندما رأى في داره تصاوير فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله ﷻ: " **وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً** "[١].

(١) مسلم (٢١١١).

فهل هذا موقف المتشيع لبني أمية، النازل على رغباتهم في الحديث، الداعي لهم! ! أم أن هذا موقف ملتزم الحق؟ (١).

الوجه الثاني: أبو هريرة يروي فضائل آل البيت.

كان أبو هريرة محبًا لآل البيت، مجلًا لهم، عارفًا بفضلهم، مقدرًا لقربهم من رسول الله ﷺ، واعيًا لوصاياه ﷺ بهم، راويًا لكثير مما روي في فضلهم ومناقبهم، وحب النبي ﷺ لهم، وإليك بعض ما روي عنه من مناقبهم رضي الله عنهم:

أولًا ـ ما روي عنه في مناقب علي رضي الله عنه:

١ - عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: " **لأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ الله عَلَى يَدَيْهِ** ". قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَا أَحْبَبْتُ الإِمَارَةَ إِلاَّ يَوْمَئِذٍ - قَالَ - فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءَ أَنْ أُدْعَى لَهَا - قَالَ - فَدَعَا رَسُولُ الله ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا وَقَالَ: " **امْشِ وَلاَ تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ الله عَلَيْكَ** ". قَالَ فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ فَصَرَخَ يَا رَسُولَ الله عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ قَالَ: " **قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله** "(٢).

٢ - عَنِ الْمُحَرَّرِ بْنِ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جِئْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِبَرَاءَةَ قَالَ: مَا كُنْتُمْ تُنَادُونَ؟. قَالَ: كُنَّا نُنَادِى إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، ومَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ الله ﷺ عَهْدٌ فَأَجَلُهُ أَوْ أَمَدُهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا مَضَتِ الأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَإِنَّ الله بريء مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ، وَلاَ يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ. فَكُنْتُ أُنَادِى حَتَّى صَحِلَ صَوْتِي(٣).

ثانيًا ـ ما روي عنه في مناقب جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه.

---

(١) أبو هريرة راوية الإسلام (٢٣٢: ٢٣١).

(٢) مسلم (٢٤٠٥).

(٣) مسند أحمد (٧٩٦٤)، النسائي ٥/ ٣٣٤، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٢٧٦٩).

قال أبو هريرة: وَكَانَ أَخْيَرَ النَّاسِ لِلْمِسْكِينِ جعْفَرُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ، كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ في بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ التي لَيْسَ فِيهَا شيء، فَنَشُقُّهَا فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا[1].

ثالثًا- ما روي عنه في مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما.

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ في سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ فَانْصَرَفَ فَانْصَرَفْتُ، فقَالَ: " **أَيْنَ لُكَعُ - ثَلاَثًا - ادْعُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ** ". فَقَامَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَمْشِى وَفِى عُنُقِهِ السِّخَابُ، فَقَالَ النبي ﷺ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَقَالَ الْحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا فَالْتَزَمَهُ فَقَالَ: " **اللهمَّ إني أُحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ** ". قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ[2].

ونكتفي بما ذكرناه مما رواه أبو هريرة من مناقبهم، عن باقي ما رواه أبو هريرة من مناقب آل البيت رضي الله عنهم، لدلالة ما أوردناه من مناقبهم على علاقة أبي هريرة الحميمة بهم، وحبه لهم، وحرصه على إبراز مناقبهم، وإظهار فضلهم رضوان الله عليهم، وهذا يدل على جهل كثير من المتقولين عليه بتلك العلاقة، وذلك الحب الصادق لهم. هذا ولم يثبت عن أحد من آل البيت الكرام ما يفيد الطعن بأبي هريرة، أو النيل منه، وإنما ثبت أن بعضهم قد روى عنه، وأن كثيرًا من ثقات أصحابهم والرواة عنهم، قد رووا عنه أيضًا بعلمهم ودون معارضة من أحد منهم، مما يدل على رضائهم عنه، وقبولهم لرواياته[3].

الوجه الثالث: هذه الأخبار مردودة على صاحبها.

قال محمد عجاج الخطيب: هذه أخبار مختلفة استشهدوا بها ليدعموا زعمهم أن أبا هريرة كان عميلًا للأمويين، وضاعًا للحديث، إلا أن هذه الأخبار مردودة سندًا ومتنًا.

أولًا: أما من حيث السند: فإن ابن أبي الحديد صاحب شرح نهج البلاغة، نقل هذه الأخبار عن شيخه محمد بن عبد الله أبو جعفر الإسكافي وهو من أئمة المعتزلة المتشيعين.

---

(١) البخاري (٣٧٠٨).

(٢) البخاري (٥٨٨٤)، مسلم (٢٤٢١).

(٣) أبو هريرة للضاري ١/ ٣٢.

والعداء مستحكم بين المعتزلة وأهل الحديث من أواخر القرن الأول الهجري وأصبح متوارثًا، وأترك التعريف بأبي جعفر وتزكيته لتلميذه ابن أبي الحديد فيقول: ذكر شيخنا أبو جعفر الإسكافي رحمه الله تعالى وكان من المتحققين بموالاة عليّ والمبالغين في تفضيله وإن كان يقول بالتفضيل عامًا شائعًا في البغداديين من أصحابنا كافة إلا أن أبا جعفر أشدهم في ذلك قولًا، أخلصهم فيه اعتقادًا.

هذه شهادة تلميذ لأستاذه لا يرقى إليه الشك، ولا يعتريها الظن والتأويل، والأستاذ من أهل الأهواء، الداعي إلى هواه، بل من المتعصبين في ذلك، بشهادة أقرب الناس إليه وأعرفهم به، فإذا سبق لأمثاله أن كذّبوا الصحابة في الحديث بل في نقل القرآن فليس بعيدًا أن يكذبوا على أبي هريرة، ويفتروا عليه وعلى بعض الصحابة والتابعين. فروايته مردودة لسببين:

الأول: ضعف الإسكافي لعاملين: الأول لأنه معتزلي يناصب العداء لأهل الحديث. والثاني، أنه شيعي محترق. فقد اجتمع هذان العاملان فيه، ويكفي أحدهما لرد روايته. وبعد هذا لا يعقل أن تقبل الجرح والتعديل أو الرواية من رجل مطعون في عدالته، مشكوك في روايته يعادي أهل السنة، فمن البداهة رفض روايته.

الثاني: لم تذكر هذه الروايات في مصدر موثوق بسند صحيح.

علمًا بأن الإسكافي لم يذكر لها سندًا فلن أقول أنها موضوعة، بل يكفي أنها ضعيفة لا يحتج بها.

ثالثًا: **وأما من حيث المتن**. فلم يثبت أن معاوية حمل أحدًا على الطعن في علي ﷺ، ولم يثبت عن أحد من الصحابة أنه تطوع في ذلك، أو أخذ أجرًا مقابل وضع الحديث، والصحابة جميعًا أسمى من أن ينحطوا إلى هذا الحضيض، ومعاذ الله أن يفعل هذا إنسان صاحب رسول الله ﷺ وسمع زجره عن الكذب، وإن جميع ما جاءنا من هذه الأخبار الباطلة، إنما كان عن طريق أهل الأهواء المتعصبين لأهوائهم، فتجرأوا على الحق، ولم يقيموا للصحبة حرمتها، فتكلموا في خيار الصحابة واتهموا بعضهم بالضلال والفسق، وقذفوا بعضهم بالكفر، وافتروا على أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم، وقد كشف أهل الحديث عن هؤلاء الكذبة، لذلك ناصبت أكثر

الفرق العداء لأصحاب الحديث، فاخترعوا الأباطيل وأرادوا أن تفقد الأمة الثقة بهم، ولكن الله أبى إلاّ أن يكشف أمر هذه الفرق، ويميط اللثام عن وجوه المتسترين وراءها، فكان أصحاب الحديث هم جنود الله بينوا حقيقة هؤلاء، وأظهروا نواياهم وميولهم، فما من حديث، أو خبر يطعن في صحابي، أو يشكك في عقيدة، أو يخالف مبادئ الدين الحنيف إلا بين جهابذة هذا الفن يد صانعه، وكشفوا عن علته[1].

الوجه الرابع: الأحاديث صحيحة بغير هذه الزيادات.

أما عن الخبر الأول: وهو قدوم أبي هريرة ﷺ العراق، وقال: (أشهد بالله أن عليًا أحدث فيها) فإنه من رواية الإسكافي، وقد عرفناه منزلة وأخباره، فلا نعلمه ولا نكاد نصدقه، وكيف يصح هذا في العقول وعلي ﷺ كان بالعراق، ومعاوية ﷺ كان بالشام، وأبو هريرة كان بالحجاز، إذ الثابت أنه بعد أن تولى إمارة البحرين في عهد عمر ﷺ لم يفارق الحجاز.

قال ابن عبد البر: إنه لما عاد من البحرين في عهد عمر ﷺ ورغب إليه عمر أن يعود واليًا عليها مرة أخرى فأبى، لم يزل بالمدينة حتى مات. ولو سلّمنا - جدلًا - بصحة هذه الرواية؛ فإن أبا هريرة يدفع عن نفسه ما أشاعه بعض خصوم الأمويين، ثم إن الحديث الذي روى عن أبي هريرة ينفي نفيًا قاطعًا صحة هذه الرواية ويبين زيفها. عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: "**الْمَدِينَةُ حَرَمٌ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلاَ صَرْفٌ**"[2] ليس فيها تلك الزيادة التي اختلقتها أيدي الواضعين في ذم الإمام عليّ، لينال أبو هريرة أجره من معاوية ﷺ جميعًا[3].

وأما عن الخبر الثاني: وهو قول الشاب له: فأشهد بالله لقد واليت عدوه، وعاديت وليه، ثم قام عنه وانصرف. **والجواب عليه**: **أولًا**: حديث: (من كنت مولاه، فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، و عاد من عاداه) فهو حديث صحيح.

---

(١) أبو هريرة راوية الإسلام (٢٥٢: ١٤٩)، وانظر دفاع عن السنة (صـ١٦٠).

(٢) مسلم (١٣٧١).

(٣) دفاع عن السنة (صـ ١٦٠)، أبو هريرة راوية الإسلام (٢٥٤).

قال الألباني: ورد من حديث زيد بن أرقم، وسعد بن أبي وقاص، وبريدة بن الحصيب، وعلي بن أبي طالب، وأبي أيوب الأنصاري، والبراء بن عازب، وعبد الله بن عباس، وأنس بن مالك، وأبي سعيد، وأبي هريرة رضي الله عنهم، وقد ذكر الشيخ رحمه الله هذه الأحاديث بطرقها. ثم قال: وللحديث طرق أخرى كثيرة جمع طائفة كبيرة منها الهيثمي في (المجمع) وقد ذكرت وخرجت ما تيسر لي منها مما يقطع الواقف عليها بعد تحقيق الكلام على أسانيدها، بصحة الحديث يقيناً، وإلا فهي كثيرة جدًّا، و قد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، قال الحافظ ابن حجر: منها صحاح ومنها حسان. وجملة القول أن حديث الترجمة حديث صحيح بشطريه، بل الأول منه متواتر عنه ﷺ كما يظهر لمن تتبع أسانيده وطرقه، وما ذكرت منها كفاية[1].

ثانيًا: قول الشاب لأبي هريرة: (فأشهد بالله لقد واليت عدوه، وعاديت وليه، ثم قام عنه وانصرف)، ضعيف؛ بل هو منكر. فعن أبي يزيد الأودي عن أبيه قال: دخل أبو هريرة المسجد فاجتمعنا إليه فقام إليه شاب فقال: أنشدك بالله أسمعت رسول الله ﷺ يقول من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه؟ فقال: نعم. فقال الشاب: أنا منك برئ. أشهد أنك قد عاديت من والاه، وواليت من عاداه. قال فحصبه الناس بالحصا. [2]، ومما يدل على نكارته؛ ما تقدم في طرقه (من كنت مولاه، فعلي مولاه، اللهم

---

(١) السلسلة الصحيحة ٤/ ٣٤٤: ٣٣٠.

(٢) منكر. أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٣٦٩، من طريق شريك، عن أبي يزيد الأودي، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١١١١) من طريق عكرمة بن إبراهيم الأزدي قال: حدثني إدريس بن يزيد الأودي. كلاهما (أبو يزيد، إدريس) عن أبيهما، فيه يزيد بن عبد الرحمن الأودى: مقبول، التقريب ٢/ ٦٧٤. وهذا حيث يتابع وإلا فهو لين الحديث، ولم يتابع هنا، وقد اختلف عليه، فرواية أبي يزيد (داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودى) بزيادة قول الشاب. وأبو يزيد: ضعيف، التقريب ١/ ١٦٥، ورواية إدريس بدون الزيادة. وفيها عكرمة بن إبراهيم الأزدي: قال يحيى، وأبو داود: ليس بشيء. وقال النسائي: ضعيف. وقال العقيلي: في حديثه اضطراب. وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار، ويرفع المراسيل، لا يجوز الاحتجاج به. وقال يعقوب بن سفيان: منكر الحديث. وقال البزار: لين الحديث. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي. وذكره ابن يونس في الغرباء فقال: قدم مصر ثم ولي قضاء الري. وذكره ابن الجارود، وابن شاهين في

وال من والاه، و عاد من عاداه) برواية الثقات له ولم تأت هذه الزيادة في طريق منه.

الشبهة السادسة عشر: حول حفظ أبي هريرة

فيقولون: إن أبا هريرة كان ينسى الأحاديث عن رسول اللهﷺ، مع أنه قال: يَا رَسُولَ اللهِ: إِنِي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ. قَالَ: "**ابْسُطْ رِدَاءَكَ**" فَبَسَطْتُهُ. قَالَ فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: "**ضُمُّهُ**" فَضَمَمْتُهُ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ[١]. وقد اعترض عليه الصحابة في ذلك.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: وهو إجمالًا، قد يكون هذا النسيان منه رضي الله عنه قبل الدعوة النبوية لما طلب منه أن يبسط رداءه فبسطه ثم ضمه بعد أن دعا له النبي ﷺ لم ينس شيئًا قط وصار بذلك أحفظ الصحابة[٢].

الوجه الثاني: تفصيل القول حول هذه الأحاديث.

الحديث الأول: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النبيﷺ: "**لاَ عَدْوَى، وَلاَ صَفَرَ، وَلاَ هَامَةَ**". فَقَالَ أعرابي: يَا رَسُولَ الله، فَمَا بَالُ الإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيُخَالِطُهَا الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهﷺ: "**فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ**"[٣].

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ بَعْدُ يَقُولُ: قَالَ النبيﷺ: "**لاَ يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**"، وَأَنْكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَدِيثَ الأَوَّلِ. قُلْنَا: أَلَمْ تُحَدِّثْ أَنَّهُ لاَ عَدْوَى؟ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَمَا رَأَيْتُهُ نَسِيَ حَدِيثًا غَيْرَهُ[٤].

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن قول أبي سلمة: (فَمَا رَأَيْتُهُ نَسِيَ حَدِيثًا غَيْرَهُ) بحسب ظنه.

قال ابن حجر: فأما دعوى نسيان أبي هريرة للحديث فهو بحسب ما ظن أبو سلمة،

الضعفاء. لسان الميزان ٤/ ١٨١.

(١) البخاري (١١٩)، مسلم (٢٤٩٢).

(٢) فتح الباري لابن حجر ١٠/ ٢٥٣ بتصرف.

(٣) البخاري (٥٧٧٠)، مسلم (٥٣٨٧).

(٤) البخاري (٥٧٧١).

وقد بينت ذلك رواية يونس التي أشرت إليها[١].

ورواية يونس التي أشار إليها هي: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "**لاَ عَدْوَى**". فَلاَ أَدْرِي أَنَسِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ الآخَرَ[٢].

الوجه الثاني: أبو هريرة كان يعلم بالحديثين؛ لكنه كان يسكت عن أحدهما للمصلحة.

قال ابن حجر: ويحتمل أيضًا أنهما لما كانا خبرين متغايرين عن حكمين مختلفين لا ملازمة بينهما جاز عنده أن يحدث بأحدهما ويسكت عن الآخر حسبما تدعو إليه الحاجة. قاله القرطبي في المفهم. قال: ويحتمل أن يكون خاف اعتقاد جاهل يظنهما متناقضين فسكت عن أحدهما، وكان إذا أمن ذلك حدث بهما جميعًا[٣].

الوجه الثالث: أبو هريرة لم ينفرد بالحديث.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "**لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ**. ....."[٤].

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ**. . . . ."[٥]

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ غُولَ**"[٦]

الحديث الثاني: عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ، قِيلَ لِعَائِشَةَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: يَرْحَمُ اللهُ أَبَا هُرَيْرَةَ، حَفِظَ أَوَّلَ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَحْفَظْ آخِرَهُ، إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَهْجُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: "**لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا، مِنْ مُهَاجَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ**".

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: حديث أبي هريرة صحيح لا مطعن في فيه

---

(١) فتح الباري ١٠/ ٢٥٣.

(٢) مسلم (٢٢٢١).

(٣) فتح الباري ١٠/ ٢٥٣.

(٤) البخاري (٥٧٥٣)، مسلم (٢٢٢٥).

(٥) البخاري (٥٧٥٦)، مسلم (٢٢٢٤).

(٦) مسلم (٢٢٢٢).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " **لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا** "(١).

الوجه الثاني: أبو هريرة لم ينفرد بالحديث؛ بل وافقه جماعة من الصحابة، بدون الزيادة

ورد هذا الحديث عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ منهم: عبد الله ابن عمر، وسعد بن أبي وقاص، وأبي سعيد الخدري، وعمر وغيرهم.

١- عن ابْنِ عُمَرَ ﷺعَنِ النبي ﷺ قَالَ: " **لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا** "(٢)

٢- عَنْ سَعْدٍ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: " **لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا** "(٣).

٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْعَرْجِ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ، فقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " **خُذُوا الشَّيْطَانَ أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا** "(٤).

٤- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: " **لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا** "(٥).

قال الألباني: و في الباب عن جماعة آخرين من الصحابة، خرج أحاديثهم الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد، فمن شاء الاطلاع عليها فليرجع إليه(٦).

قلت: و كل هذه الأحاديث عن هؤلاء الصحابة موافقة لحديث أبي هريرة ﷺ، وذلك

(١) البخاري (٦١٥٥)، مسلم (٢٢٥٧).

(٢) البخاري (٦١٥٤).

(٣) مسلم (٢٢٥٨).

(٤) مسلم (٢٢٥٩).

(٥) شرح معاني الآثار ٤/ ٢٩٥، قال الألباني: وهذا سند صحيح على شرط البخاري، السلسلة الصحيحة ١/ ٥٩٤.

(٦) مجمع الزوائد (٨/ ١٢٠).

مما يدل على صدقه وحفظه[١].

الوجه الثالث: زيادة لفظة (هجيت به) أو (مِنْ مُهَاجَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) باطلة؛ لا تصح رواية.

"لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحا، خير له من أن يمتلىء شعرا هجيت به".

قال الألباني: باطل بزيادة "هجيت به"[٢].

---

(١) السلسلة الصحيحة ١/ ٥٩٤.

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (ص ٤٣٥) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧/ ٢٨٥/ ٢) عن النضر بن محرز، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، وقال العقيلي: النضر بن محرز لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به، وإنما يعرف هذا الحديث بالكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، ثم ساق إسناده من طريق محمد بن مروان السدي، عن الكلبي به. قلت: الكلبي هو محمد بن السائب أورده الذهبي في الضعفاء وقال: كذبه زائدة وابن معين وجماعة، ومحمد بن مروان السدي، قال الذهبي: متروك متهم.

قلت: وقد خولف في إسناده، فرواه إسماعيل بن عياش، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح قال: " قيل لعائشة: إن أبا هريرة يقول: لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا، فقالت عائشة: يرحم الله أبا هريرة، حفظ أول الحديث و لم يحفظ آخره، إن المشركين كانوا يهاجون رسول الله ﷺ، فقال: **لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرًا من مهاجاة رسول الله** "، أخرجه الطحاوي فقال: حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني إسماعيل بن عياش به. قلت: وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين وهذه منه؛ فإن ابن السائب كوفي، وعليه دار الحديث، فهو آفته، ثم رأيت ابن عدي قد أخرجه في الكامل (١/ ٣٤٥) من طريق حبان بن علي، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس مرفوعًا مثل حديث جابر دون قصة عائشة وأبي هريرة، وحبان بن علي هو العنزي وهو ضعيف كما في (التقريب)، وبالجملة فهذه الطرق موضوعة، وقد روى ابن عدي عن سفيان قال: قال لي الكلبي: كل شيء أحدث عن أبي صالح فهو كذب.

وأما طريق جابر، فهي واهية، فإن النضر بن محرز قال فيه ابن حبان: منكر الحديث جدًّا. لا يحتج به، ومن طريقه رواه أبو يعلى في (مسنده) لكن وقع فيه: أحمد بن محرز. وقال الحافظ في اللسان: وأحمد لم أقف له على ترجمة، فلعله من تغيير بعض الرواة، أو (النضر) لقبه، وأحمد هذا هو الذي أشار إليه الحافظ بقوله في الفتح بعدما عزاه لأبي يعلى: وفيه راو لا يعرف، وزاد عليه الهيثمي فقال في المجمع (٨/ ١٢٠): و فيه من لم أعرفهم.

قلت: وهذا يؤيد ما ذكره الحافظ من احتمال أن اسم أحمد من تغيير بعض الرواة، فإن فيمن دونه من لا يعرف أيضًا، ثم قال الحافظ: فلم تثبت هذه الزيادة. قلت- الألباني -: بل هي باطلة قطعًا. السلسلة الضعيفة والموضوعة ٣/ ٢٣٦، وانظر فتح الباري لابن حجر ١٠/ ٥٦٤: ٥٦٥.

الوجه الرابع: زيادة لفظة (هجيت به) أو (مِنْ مُهَاجَاةِ رَسُولِ الله ﷺ لا تصح من حيث المعنى.

قَالَ أَبُو عُبَيْد: قَالَ بَعْضهمْ: الْمُرَاد بِهَذَا الشِّعْر شِعْر هُجِيَ بِهِ النَّبِيّ ﷺ. قَالَ أَبُو عُبَيْد وَالْعُلَمَاء كَافَّة: هَذَا تَفْسِير فَاسِد؛ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي أَنَّ الْمَذْمُوم مِنْ الْهِجَاء أَنْ يَمْتَلِئ مِنْهُ دُون قَلِيله، وَقَدْ أَجْمَع الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الْكَلِمَة الْوَاحِدَة مِنْ هِجَاء النَّبِيّ ﷺ مُوجِبَة لِلْكُفْرِ. قَالُوا: بَلْ الصَّوَاب أَنَّ الْمُرَاد أَنْ يَكُون الشِّعْر غَالِبًا عَلَيْهِ، مُسْتَوْلِيًا عَلَيْهِ بِحَيْثُ يَشْغَلهُ عَنْ الْقُرْآن وَغَيْره مِنْ الْعُلُوم الشَّرْعِيَّة وَذِكْر الله تَعَالَى، وَهَذَا مَذْمُوم مِنْ أَيّ شِعْر كَانَ؛ فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْقُرْآن وَالْحَدِيث وَغَيْرهمَا مِنْ الْعُلُوم الشَّرْعِيَّة هُوَ الْغَالِب عَلَيْهِ فَلَا يَضُرّ حِفْظ الْيَسِير مِنْ الشِّعْر مَعَ هَذَا؛ لِأَنَّ جَوْفه لَيْسَ مُمْتَلِئًا شِعْرًا. [1]

الحديث الثالث: عن الفضل بن حسن بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه قال: تحدثت عند أبي هريرة بحديث فأنكره، فقلت: إني قد سمعته منك، قال: إن كنت سمعته مني، فهو مكتوب عندي، فأخذ بيدي إلى بيته فأرانا كتبًا كثيرة من حديث رسول الله ﷺ، فوجد ذلك الحديث فقال: قد أخبرتك أني إن كنت قد حدثتك به فهو مكتوب عندي[2].

قال الذهبي: هذا منكر لم يصح[3].

قال ابن حجر: سند هذا ضعيف، وعلى تقدير ثبوته فهو نادر[4].

ووجه النكارة: هو مخالفه لما صح عن أبي هريرة رضي الله عنه: مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ٨/ ١٨.

(٢) ضعيف. أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ٥١١، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (صـ٧٤) من حديث ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الفضل بن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه، قال: حدثت عن أبي هريرة بحديث فأنكره. . . . فيه ابن لهيعة: ضعيف خلط بعد احتراق كتبه، الكاشف ٢/ ١٢٢، التقريب ١/ ٣٠٩، وهو مدلس ذكره ابن حجر في الطبقة الخامسة طبقات المدلسين (صـ٥٨)، وقد عنعن هنا.

(٣) التلخيص بهامش المستدرك ٣/ ٥١١.

(٤) فتح الباري ١/ ٢١٥.

أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ[١].

قال ابن عبد البر: وحديثه ذاك أصح في النقل من هذا؛ لأنه أثبت إسنادا عند أهل الحديث[٢].

الشبهة السابعة عشر: اهتمامه بشبع بطنه.

اتهامهم لأبي هريرة بأنه ما صحب النبي ﷺ إلا لشبع بطنه، معولون في شبهتهم هذه من قوله: وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى مِلْءِ بطني، وأنه كان يقول: ويل لي من بطني، إن أشبعته كهظني، وإن أجعته أضعفني.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: المعنى الصحيح لقوله: (كنت أصحب رسول الله ﷺ، على ملء بطني)

قال ابن حجر: قوله: (على ملء بطني) أي: مقتنعًا بالقوت؛ أي: فلم تكن له غيبة عنه[٣].

وقال أيضًا: قوله (على ملء بطني) بكسر الميم وبهمزة آخره أي: بسبب شبعي أي أن السبب الأصلي الذي اقتضى له كثرة الحديث عن رسول الله ﷺ ملازمته له ليجد ما يأكله؛ لأنه لم يكن له شيء يتجر فيه، ولا أرض يزرعها ولا يعمل فيها، فكان لا ينقطع عنه خشية أن يفوته القوت فيحصل في هذه الملازمة من سماع الأقوال ورواية الأفعال ما لا يحصل لغيره ممن لم يلازمه ملازمته[٤].

فأبو هريرة لم يتكلم عن إسلامه ولا هجرته ولا صحبته المشتركة بينه وبين غيره من الصحابة، وإنما تكلم عن مزيته وهي لزومه للنبي ﷺ دونهم، ولم يعلل هذه المزية بزيادة محبته أو زيادة رغبته في الخير أو العلم أو نحو ذلك مما يجعل له فضيلة على إخوانه، وإنما عللها على أسلوبه في التواضع بقول: (على ملء بطني) فإنه جعل المزية لهم عليه بأنهم أقوياء يسعون في معاشهم وهو مسكين، هذا والله أدب بالغ تخضع له الأعناق. [٥]وذلك لأن مراد أبي هريرة من

---

(١) البخاري (١١٣).

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/ ٧٤.

(٣) فتح الباري ٤/ ٢٨٩.

(٤) فتح الباري ١٣/ ٣٢٣، وانظر شرح صحيح مسلم للنووى ٨/ ٢٩٢.

(٥) الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة صـ١٥٥.

ذكره لشبع بطنه فيما روي عنه من روايات هو: بيان تفرغه التام لملازمة رسول اللهﷺ، وحفظه لما سمعه منه، وأنه لم يشغله عن ذلك شاغل، حتى لقمة العيش التي قد تشغل غيره، حيث وجدها عند رسول اللهﷺ، وأنه ما قال ذلك عبثًا أو سذاجة، كما زعم البعض، وإنما أراد به الرد علي من قالوا: إن أبا هريرة قد أكثر عن رسول اللهﷺ، وهذا ما يفهم من قوله: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول اللهﷺ، والله الموعد، إني كنت امرأ مسكينًا، أصحب رسول الله ﷺ على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم. . . الحديث.

الوجه الثاني: لو كان همه إشباع بطنه لكان بإمكانه البحث عنه عند أمير من أمراء اليمن، أو رئيس قبيلة من قبائلها، يعمل عنده بزراعة، أو رعي مواش، أو غير ذلك، ولوفر على نفسه عناء السفر، وترك الأهل والعشيرة والبلد، وبالهجرة من اليمن إلى الحجاز، إلى رجل لم يكن ملكًا، أو ذا سلطان أو مال يومها، ولم يكن قد تخلص من أعدائه الثلاثة المتربصين به الدوائر: المشركين في مكة وغيرها، والمنافقين في المدينة وحولها، واليهود المجاورين لها، وكانت احتمالات النصر والهزيمة كلها واردة في المقاييس البشرية والمادية، ولم تغب هذه الاحتمالات عن ذهن أبي هريرة الشاب الفطن واليماني الحكيم، وهو يحث رحاله نحو المدينة، نحو النور الذي شع فيها: ملبيًا دعوة الحق، دعوة رسول اللهﷺ، دعوة الإيمان بالله الواحد الأحد، وقد شهد بعد وصوله المدينة بيومين أو ثلاثة: غزوة خيبر مع رسول اللهﷺ. وشهد معه المشاهد بعدها، ولازمه حتى وفاته، وحفظ منه لم يحفظه كثيرون سواه، ممن تشرفوا بصحبتهﷺ، نعم يحث رحاله متوجهًا إلى طيبة وهو ينشد:

يا ليلة من طولها وعنائها   على أنها من دارة الكفر نجت[1].

الوجه الثالث: لو كان همه إشباع بطنه، لترك ملازمة النبيﷺ، وبحث عمن يشبعها له من موسري الصحابة رضي الله عنهم أو غيرهم من أهل المدينة، بعمل أو غيره إذا لم يتيسر

---

(١) أبو هريرة للضاري (صـ ٤٦).

له إشباعها في أكثر أيام ملازمته للنبيﷺ، إذا كان لا يحصل في بعض الأيام على أكثر من تمرة أو تمرتين، أو شربة لبن، أو ما قارب ذلك؛ فعن مجَاهِد أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: ، كان يقول: ألله الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع، ولقد قعدت يومًا على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر أبو بكر، فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر بي عمر، فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر فلم يفعل، ثم مر بي أبو القاسمﷺ، فتبسم حين رآني، وعرف ما في نفسي وما في وجهي، ثم قال: **"يا أبا هر"** قلت: لبيك يا رسول الله، قال: " **الحق** " ومضى فتبعته، فدخل، فاستأذن، فأذن لي، فدخل، فوجد لبنا في قدح، فقال: " **من أين هذا اللبن؟** " قالوا: أهداه لك فلان أو فلانة، قال: " **أبا هر** " قلت: لبيك يا رسول الله، قال: " **الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي** " قال: وأهل الصفة أضياف الإسلام، لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئًا، وإذا أتته هدية أرسل إليهم، وأصاب منها، وأشركهم فيها، فساءني ذلك، فقلت: وما هذا اللبن في أهل الصفة، كنت أحق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها، فإذا جاء أمرني، فكنت أنا أعطيهم، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن، ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ بد، فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا، فاستأذنوا فأذن لهم، وأخذوا مجالسهم من البيت، قال: **"يا أبا هر"** قلت: لبيك يا رسول الله، قال: **"خذ فأعطهم"** قال: فأخذت القدح، فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح، فأعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح، حتى انتهيت إلى النبي ﷺ وقد روي القوم كلهم، فأخذ القدح فوضعه على يده، فنظر إلي فتبسم، فقال: **"أبا هر"** قلت: لبيك يا رسول الله، قال: **"بقيت أنا وأنت"** قلت: صدقت يا رسول الله، قال: " **اقعد فاشرب** " فقعدت فشربت، فقال: " **اشرب** " فشربت، فما زال يقول: " **اشرب** " حتى قلت: لا والذي بعثك بالحق، ما أجد له

مسلكًا، قال: " فأرني " فأعطيته القدح، فحمد الله وسمى وشرب الفضلة[١].

وهذه الرواية مع ما دلت عليه من أمور عظيمة، كزيادة اللبن ببركة النبيﷺ، وعنايته بفقراء المسلمين، وتقديمه لهم بالشرب على نفسه، وفرحه بشبعهم، وضربه المثل الأروع في ذلك، فإنها دلت أيضًا على مدى ما كانوا يعانون من جوع وحاجة، ومنهم:

أبو هريرة المتهم بالاهتمام بشبع بطنه، بل ما كان النبي ﷺ يشبع ثلاث ليال تباعًا، فقد صح عن عائشةرضي الله عنها أنها قالت: ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعًا حتى قبض، وعنها قالت: كان يأتي علينا الشهر ما نوقد نارًا، إنما هو التمر والماء.

وإذا كان هذا هو حال النبي ﷺ وآل بيته الكرام، فكيف حال أبي هريرة؟ وهل مثله وهو في هذه الحال يتهم بالاهتمام بإشباع بطنه؟ وماذا يفيده الاهتمام بذلك مع عدم وجود أو قلة ما يقدمه لها لتشبع؟ [٢].

الوجه الرابع: لو كان مهتمًا بشبع بطنه أو بغيره من أعراض الدنيا، لأخذ كغيره شيئًا من الغنائم التي عرضها النبي ﷺ على أصحابه.

فأين كان هم أبي هريرة متجهًا إلى إشباع بطنه أم إلى العلم والتحصيل؟ قاتل الله الهوى إذا استبد بصاحبه أعمى بصره وبصيرته عن رؤية الحق.

وقوله: إن ذكره لما عاناه من جوع وفاقة، كان حريًا بأن يقدر له، لا أن يفسر تفسيرًا ماديًا نفعيًا تافهًا، لما يدل عليه من واقعية وعدم إنكار لماضيه، أعانه على التواضع وعلى استشعار نعم الله تعالى عليه، وشكره عليها بعد أن وسع الله تعالى عليه، ورفع ذكره، وأعلى قدره بالإسلام والعلم والفضل.

وبهذا يتضح لنا بطلان هذه الشبهة، وأن أبا هريرة ما صحب النبي ﷺ لشبع بطنه، كما زعم الزاعمون، وإنما صحبه: إيمانًا به، وحبًا له، ورغبة في جمع ما جمع منه من علم وهدى

---

(١) البخاري (٦٤٥٢).

(٢) أبو هريرة للضاري (صـ٤٦).

ونور.[١]

الوجه الخامس: قولهم إن أبا هريرة كان يقول: (ويل لي من بطني...) لا يصح.

فرقد السبحي قال: كان أبو هريرة يطوف بالبيت وهو يقول: ويل لي من بطني إن أشبعته كضتي وإن أجعته أنصبني[٢].

الوجه السادس: على فرض صحته فلا عيب فيه.

قال د/مصطفى السباعي: وعلى فرض صحة الأثر عن أبي هريرة فأي شيء فيه؟ ألم يقل ما هو حق في كل بطن؟ إن البطن إذا شبع بطر الإنسان، وإذا جاع ضعف وخوى. أليس كذلك بطن أي إنسان[٣].

الوجه الخامس: وماذا عن الكتاب المقدس؟.

أولًا: العهد القديم: إبطال نسبة الأسفار الخمسة إلى موسى ﷺ: يزعم اليهود والنصارى أن موسى ﷺ كتب الأسفار الخمسة، يقول القس سويجارت في مناظرته التلفزيونية للعلامة ديدات: ونحن نعتقد أن موسى كتب ما يسمى بالأسفار الخمسة، تلك الكتب الخمسة الأولى باستثناء الترانيم القليلة، وسفر التثنية، وربما يكون قد كتب هذا أيضًا، لأننا نعلم أن للرب من القدرة، بحيث يوحي إلى موسى بالضبط الكيفية التي يموت بها، ويوحي إليه بدقة الهيئة التي تكون عليها جنازته، وهذا ليس بمعضل على الرب.

ومما يؤكد أن التوراة التي كتبها موسى ليست الأسفار الخمسة: مخالفة يشوع وصي موسى لما جاء فيها، ولو كان يعرفها أو يعتقد صدقها لما خالفها، فإما أن يقال بأن سفر يشوع مزور، أو لا تصح نسبة الأسفار الخمسة إلى موسى. كما أن التوراة ذكرت أحداثًا حصلت بعد وفاة موسى في سيناء، مما دل على أنها كتبت بعده، ومنها:

١- تقول التوراة: وَأَكَلَ بَنُو إِسْرَائِيلَ الْمَنَّ أَرْبَعِينَ سَنَةً حَتَّى جَاءُوا إِلَى أَرْضٍ عَامِرَةٍ.

---

(١) أبو هريرة للضاري (صـ ٤٦).

(٢) ضعيف. أخرجه أحمد في الزهد (صـ ١٧٨) من حديث أبي عبيدة الحداد أنبأنا عثمان الشحام أبو سلمة، أنبأنا فرقد السبخي به. فيه فرقد السبخي: ضعفوه، الكاشف ٢/ ٣٧٩، وانظر تهذيب الكمال ٢٣/ ١٧٠: ١٦٤.

(٣) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٣٣٦).

أَكَلُوا الْمَنَّ حَتَّى جَاءُوا إِلَى طَرَفِ أَرْضِ كَنْعَانَ. (خروج ١٦/ ٣٥)، فكاتب السفر أدرك انقطاع المنّ عن بني إسرائيل، وعرف أن مدة أكلهم للمنّ كانت أربعين سنة، وهو أمر لم يدركه موسى ﷺ، فقد انقطع المنّ زمن يشوع وبعد وفاة موسى بزمن ليس بقليل، ففي سفر يشوع: فَحَلَّ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْجِلْجَالِ. . . فِي عَرَبَاتِ أَرِيحَا. وَأَكَلُوا مِنْ غَلَّةِ الأَرْضِ. . وَانْقَطَعَ الْمَنُّ فِي الْغَدِ عِنْدَ أَكْلِهِمْ مِنْ غَلَّةِ الأَرْضِ (يشوع ٥/ ١٠ – ١٢). فكيف يتحدث موسى عن أمر حدث بعد وفاته، وذلك حين دخلوا الأرض المقدسة مع النبي يشوع، ومن المهم التنبيه إلى أن الخبر عن الماضي، وليس إخبارًا بالغيب والمستقبل، لذا لا يمكننا أن نعتبره نبوءة من موسى ﷺ. [1] لكن الطامة الكبرى أن يذكر خبر وفاة موسى عليه السلام وندب نبي إسرائيل له، وذلك في أسفار تنسب إلى موسى، فقد جاء في سفر التثنية: فَمَاتَ هُنَاكَ مُوسَى عَبْدُ الرَّبِّ فِي أَرْضِ مُوآبَ حَسَبَ قَوْلِ الرَّبِّ. وَدَفَنَهُ فِي الْجِوَاءِ فِي أَرْضِ مُوآبَ، مُقَابِلَ بَيْتِ فَغُورَ. وَلَمْ يَعْرِفْ إِنْسَانٌ قَبْرَهُ إِلَى هذَا الْيَوْمِ. وَكَانَ مُوسَى ابْنَ مِئَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً حِينَ مَاتَ، وَلَمْ تَكِلَّ عَيْنُهُ وَلاَ ذَهَبَتْ نَضَارَتُهُ. فَبَكَى بَنُو إِسْرَائِيلَ مُوسَى فِي عَرَبَاتِ مُوآبَ ثَلاَثِينَ يَوْمًا. فَكَمُلَتْ أَيَّامُ بُكَاءِ مَنَاحَةِ مُوسَى.

وتذكر الأسفار الخمسة أسماء كثيرة لمسميات لم يعرفها بنو إسرائيل إلا بعد موسى، ولم تسم بهذه الأسماء إلا بعد قرون من وفاة موسى، فكيف ذكرتها توراة موسى إذًا؟.

ويعترف أيضًا في القرن التاسع عشر القس نورتن بعدم صحة نسبة الأسفار إلى موسى فيقول: التوراة جعلية يقينًا، ليست من تصنيف موسى. [2]

وفي دائرة معارف القرن التاسع عشر: العلم العصري، ولاسيما النقد الألماني قد أثبت بعد أبحاث مستفيضة في الآثار القديمة، والتاريخ وعلم اللغات أن التوراة لم يكتبها موسى ﷺ، وإنما هي من عمل أحبار لم يذكروا أسماءهم عليها، وألفوها على التعاقب

---

(١) الكتب المقدسة بين الصحة والتحريف (٧٧).

(٢) في مقارنة الأديان، محمد عبد الله الشرقاوي (٧١– ٧٥)، الغفران بين الإسلام والمسيحية، إبراهيم خليل أحمد (٤٤ – ٤٦).

معتمدين في تأليفها على روايات سماعية سمعوها قبل أسر بابل، ويقول نولدكة في كتابه (اللغات السامية): جمعت التوراة بعد موسى بتسعمائة سنة، واستغرق تأليفها وجمعها زمنًا متطاولًا تعرضت حياله للزيادة والنقص، وإنه من العسير أن نجد كلمة متكاملة في التوراة مما جاء به موسى.[١]

ثانيًا: العهد الجديد:

من هو الكاتب الحقيقي لإنجيل متى؟ في الإجابة عن السؤال نقول: نتائج الدراسات الغربية التي أكدت أن هذا الإنجيل قد كتبه غير متى التلميذ، ونسبه إليه منذ القرن الثاني، ولربما يكون هذا الكاتب تلميذًا في مدرسة متى. ويحاول كولمان وشراح الترجمة المسكونية تحديد بعض الملامح لهذا الكاتب، فالكاتب - كما يظهر في إنجيله - مسيحي يهودي يربط بين التوراة وحياة المسيح، وهو كما يصفه كولمان: يقطع الحبال التي تربطه باليهودية مع حرصه على الاستمرار في خط العهد القديم، فهو كاتب يهودي يحترم الناموس، ويعتبر بذلك من البعيدين عن مدرسة بولس الذي لا يحترم الناموس، بينما يقول هذا الكاتب: فَمَنْ نَقَضَ إِحْدَى هذِهِ الْوَصَايَا الصُّغْرَى وَعَلَّمَ النَّاسَ هكَذَا، يُدْعَى أَصْغَرَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ. (متى ٥/ ١٩).[٢] ومما يؤكد براءة متى من كتابة هذا الإنجيل أن كثيرًا من الشراح والمحققين يرون - كما سبق بيانه - أن الإنجيل كتب بعد سنة ٧٠ م، وهي السنة التي مات فيها متى.

ولو تساءلنا أين الإنجيل الذي كتبه متى كما جاء في شهادة بابياس في القرن الثاني الميلادي؟

وفي الإجابة عن السؤال نقول: ذكر بابياس أن متى كتب وجمع أقوال المسيح، وما نراه في الإنجيل اليوم هو قصة كاملة عن المسيح، وليس جمعًا لأقواله، كما أن عدم صحة نسبة هذا الإنجيل إليه لا تمنع من وجود إنجيل آخر قد كتبه، ولعل من المهم أن نذكر بأن في الأناجيل التي رفضتها الكنيسة إنجيلًا يسمى إنجيل متى، فلعل بابياس عناه بقوله.

---

(١) الكتب المقدسة بين الصحة والتحريف، يحيى ربيع (١٠٠)، الكتاب المقدس في الميزان، عبد السلام محمد (٩٧- ٩٨).

(٢) التوراة والإنجيل والقرآن والعلم، موريس بوكاي (٨ - ١٢).

وهكذا رأى المحققون أن ثمة أمورًا تمنع القول بأن هذا الإنجيل هو كلمة الله ووحيه وهديه، فهو - وكما يقول الشيخ أبو زهرة - إنجيل مجهول الكاتب، ومختلف في تاريخ كتابته، ولغة الكتابة، ومكانها، وتحديد من كتب له هذا الإنجيل، ثم شخصية المترجم وحاله من صلاح أو غيره وعلم بالدين، واللغتين التي ترجم عنها، والتي ترجم إليها، كل هذا يؤدي إلى فقد حلقات في البحث العلمي.[١]

متى كتب إنجيل متى؟ ونجد أيضًا الخلاف في هذا الأمر واسعًا بين علماء الكتاب المقدس، ولم يستطع واحد منهم تحديد الوقت الذي كتب فيه هذا الإنجيل بالضبط، فالخلاف يمتد من سنة ٣٩ وحتى سنة ٦٥ م، ولا نعرف في أي السنوات من هذه إلى تلك كتب إنجيل متى.[٢]

متى كتب إنجيل مرقس؟ نجد أن المؤرخين المسيحيين قد اختلفوا أيضا في زمان تأليفه، وقد قال في ذلك هورن: ألف الإنجيل الثاني سنة ٥٦ وما بعدها إلى سنة ٦٥، والأغلب أنه لأف سنة ٦٠ أو سنة ٦٣.[٣] ويرى الناقد اليهودي سبينوزا أن هذا الإنجيل كتب مرتين إحداهما قبل عام ١٨٠م والثانية بعده.

متى كتب إنجيل لوقا؟ وأما كتابة هذا الإنجيل فتختلف المصادر في تحديد زمنها بين ٥٣ - ٨٠ م، وقال هورن: ألف الإنجيل الثالث سنة ٥٣ أو سنة ٦٣ أو سنة ٦٤، وقد اعتمد الكاتب في مصادره على مرقس، فنقل عنه ثلاثمائة وخمسين من فقراته التي بلغت ستمائة وإحدى وستين فقرة، كما نقل عن متى أو عن مصدر آخر مشترك بينه وبين متى.[٤]

متى كتب إنجيل يوحنا؟ ويرى المحققون أن كتابته جرت بين ٦٨ - ٩٨م، وقيل

---

(١) محاضرات في النصرانية، محمد أبو زهرة، ص (٥٤).

(٢) الكتب المقدسة بين الصحة والتحريف (١٣٠- ١٣٣)، محاضرات في النصرانية (٤٨- ٤٩).

(٣) محاضرات في النصرانية (٥٢).

(٤) المسيح في مصادر العقائد المسيحية، أحمد عبد الوهاب (٦٤- ٦٥، ١٥٠)، التوراة والإنجيل والقرآن والعلم، موريس بوكاي (٨٧ - ٩٠)، محاضرات في النصرانية (٥٤).

بعد ذلك؛ إذن فليس هناك تاريخ محرر لتدوين هذا الإنجيل.[١]

ثالثا: رسائل بولس. وتنسب هذه الرسائل إلى القديس بولس، وتمتلئ بعبارات تدل على أنه كاتبها، وهذه الرسائل أربع عشرة رسالة. وتصطبغ الرسائل أيضًا بالصبغة الشخصية لبولس، فهي ليست لاهوتية الطابع، بل رسائل شخصية لها ديباجة وخاتمة. وليس ثمة إجماع على صحة نسبة هذه الرسائل إلى بولس، بل إن بعض المحققين يميل إلى أن أربع رسائل منسوبة إليه كتبت بيد بعض تلاميذه بعد وفاته بعشرين سنة كما ذكرت دائرة المعارف البريطانية. ويشكك أرجن في شرحه لإنجيل يوحنا بجميع رسائل بولس المرسلة إلى الكنائس فيقول: إن بولس ما كتب شيئًا إلى جميع الكنائس، والذي كتبه هو سطران أو أربعة سطور. أما الرسالة إلى العبرانيين خصوصًا فكان النزاع حولها أشد، فحين تنسبها الكنيسة الشرقية إلى بولس؛ فإن لوثر يقول بأنها من وضع أبلوس، بينما يقول تارتوليان المؤرخ في القرن الميلادي الثاني: إنها من وضع برنابا، ويقول راجوس (من علماء البروتستانت): إن فريقًا من علماء البروتستانت يعتقدون كذب الرسالة العبرانية. . . .[٢] أما مدخل الرهبانية اليسوعية فيقول: لا شك أن الأدلة التي تنقض صحة نسبة الرسالة إلى بولس هي كثيرة. . فللمرء أن يعتقد أن الرسالة من إنشاء واحد من أصحاب بولس، أما الاهتداء إلى اسم الكاتب على نحو أفضل فلا سبيل إلى طلبه. . فلابد آخر الأمر من التسليم بأننا نجهل اسم الكاتب. فتبين من خلال هذه الأدلة أن الكتاب المقدس (العهد القديم، والعهد الجديد) لا يثبت له صحة سند، ولا تاريخ كتابة ولا يُعرف كاتبه[٣].

* * *

(١) المصدر السابق (٥٨)، الكتب المقدسة بين الصحة والتحريف (١٦٠).

(٢) إظهار الحق، رحمة الله الهندي (١/ ١٦٣ – ١٦٥)، الفارق بين المخلوق والخالق لعبد الرحمن باجي (٣٠٦)، اليهودية والمسيحية لمحمد ضياء الدين الأعظمي (٣٢٥ – ٣٢٧).

(٣) راجع في ذلك بحث (تحريف الكتاب المقدس) من الموسوعة.

٥ـ شبهات حول موقف الصحابة من مقتل عثمان رضي الله عنه.

نص الشبهة: لقد ألقى بعض الجهلاء شبهة على الإسلام صور فيها الصحابة رضي الله عنهم بصورة قوم يتحاربون من أجل السلطة، ولذلك قتلوا عثمان رضي الله عنه، ثم خرجوا على الخليفة من بعده يطلبون بدم عثمان مع أنه قتل بأيديهم، وعلى رأس المتهمين في هذا الحادث عائشة، وعلي، وطلحة، والزبير بن العوام، ومن كان معهم، وإذا كان الحال كذلك فهل يسوق لنا هذا المجتمع على أنه جماعة من القديسين؟

والرد على هذا الإفك يدور في فصلين:

الأول: فتنة مقتل عثمان وموقف الصحابة منها وبالأخص ما نُص على تسميته كعائشة ـ رضي الله عنها ـ، وهل شارك في قتل عثمان أحد من الصحابة؟

الثاني: الحروب بين علي رضي الله عنه ومخالفيه، وما غرضهم من هذه الحروب؟ ومن المحرك لهذه الفتنة؟ مع بيان الحقيقة في موقف عائشة رضي الله عنها ومن معها، وعلي رضي الله عنه ومن معه، وهل كانت القضية فعلًا هي المحاربة من أجل الوصول إلى الحكم؟

وأخيرًا: نص فتنة مقتل المسيح –كما يزعمون– في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل

أولًا: مقتل عثمان: حيث زعم صاحب الشبهة أن الصحابة قتلوا عثمان وعلى رأسهم عائشة، وعلي، وطلحة، وكان لكل منهم غرض في ذلك، ومجتمع أفراده كهؤلاء لا ينبغي أن يدلس علينا في تسويقه، وهذا زعم باطل.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أسباب الفتنة في مقتل عثمان رضي الله عنه.

الوجه الثاني: المآخذ التي أخذوها على عثمان رضي الله عنه، فسوغوا لأنفسهم الخروج عليه بها.

الوجه الثالث: أن الأحاديث الصحيحة التي تبين مواقف الصحابة في هذه الفتنة ترده وتكذبه، وينبغي أن يكون التعويل على ما صح من النقل لاسيما في هذه الأمور الكبيرة.

وهذا في ثلاثة عناصر:

أولًا: الأحاديث الصحيحة في موقف عائشة رضي الله عنها.

ثانيًا: الأحاديث الصحيحة في موقف علي ﭬ.

ثالثًا: الأحاديث الصحيحة في موقف سائر الصحابة ﭫ.

الوجه الرابع: أن الروايات التي تُدين الصحابة في هذه القضية تدور بين الكذب، وأفراد عائلته، وأبناء عمومته، فلا يجوز قبولها لا في هذا الأمر ولا في غيره، وهذا كسابقه في تفصيل عناصره.

الوجه الخامس: أن ما صح عن هؤلاء أثناء خلافة عثمان ﭬيدل على خلاف هذا.

الوجه السادس: أن قتل عثمان أمرٌ قدره الله، وأخبر به النبي ﷺ، وهذا من الأدلة على صدق نبوته.

وبيان ذلك مفصلًا كما يلي:

الوجه الأول: أسباب الفتنة في قتل عثمان ﭬ:

أولًا: أثر السبئية في أحداث الفتنة (عبد الله بن سبأ): في كتب التاريخ الإسلامي- المصادر القديمة- روايات مختلفة من نشاط سري لأفراد وجماعات من الموالي أظهروا الإسلام وأخفوا معتقداتهم القديمة بغية تحطيم الدولة الإسلامية من داخلها، وإثارة الفتنة والفرقة بين المسلمين وذلك ببث العقائد الفاسدة، ونشر الإشاعات بدوافع نفسية أو عرفية، بعدما عجزت تلك الفئات عن مجابهة المسلمين في العلن، وكان اليهود في مقدمة هؤلاء نظرًا لحقدهم المكين على المسلمين والإسلام، وقد لعب عبد الله بن سبأ الدور الفعال في إشعال هذه الفتنة، والذي تنتمي إليه هذه الفرقة السبئية في تحريك الفتنة، وفي تهييجها، وهو يهودي من صنعاء أظهر إسلامه في زمن عثمان بن عفان وأشتهر أكثر من غيره لأنه أسلم متأخرًا وظهر له نشاط ملحوظ في الشام والعراق ومصر خاصة، كما ظهر مع الخوارج والناقمين برسم خطط ويدلي بآراء هدامة، وخلاصة ما جاء به أن أتى بمقدمات صادقة وبني عليها مبادئ فاسدة راحت لدى السذج والغلاة وأصحاب الأهواء من الناس وقد سلك في ذلك مسالك ملتوية لبس فيها على من حوله حتى اجتمعوا عليه فطرق باب القرآن يتأوله على زعمه الفاسد، حتى ادعى رجعة الرسول ﷺ، كما ادعى طريقة القياس الفاسد في ادعاء إثبات الوصية بعلي ﭬ، ولما استقر الأمر في قلوب أتباعه انتقل إلى هدفه المرسوم وهو خروج الناس على عثمان ﭬ بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي بظاهره

الرحمة وباطنه العذاب، وقام بزعمه على أن يعطي الحق لعلي رضي الله عنه، ويأخذه من عثمان، وقد ركز عبد الله بن سبأ في حملته هذه على الأعراب الذين وجد منهم مادة ملائمة لتنفيذ خطته، أخذ يروج أسبابًا للخروج على عثمان[١].

وقد استقر عبد الله بن سبأ في مصر وأخذ ينظم حملته ضد عثمان رضي الله عنه وحث الناس على التوجه إلى المدينة لإثارة الفتنة بدعوى أن عثمان أخذ الخلافة بغير حق، وقد اعتبر الإمام الذهبي عبد الله بن سبأ هو المهيج للفتنة بمصر وباذر بذور الشقاق والنقمة على الولاة ثم على الإمام عثمان رضي الله عنه.

ويروي ابن كثير أن من أسباب تألب الأحزاب على عثمان ظهور ابن سبأ وذهابه إلى مصر، وإذاعته بين الناس كلامًا اخترعه من عند نفسه، وعند المقريزي أن ابن سبأ هو (المثير للفتنة المنتهية بقتل عثمان رضي الله عنه) وبهذا يظهر أن ابن سبأ هو السبب الرئيسي في فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه.[٢]

ثانيًا: أثر الأعراب في إحداث الفتنة: فقد انضم إلى عبد الله سبأ (السبئية) عنصر الأعراب الذين لم يدخل الإيمان في قلوبهم، وهم من قبائل مختلفة وهم أصناف:

١-صنف حَسُن إسلامه، وكان مُؤلفًا لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ ۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ ۚ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة: ٩٩).

٢-وصنف آخر دخلوا في الإسلام خوفًا ونفاقًا وطمعًا في الغنائم، ويندرج هؤلاء تحت قوله تعالى: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

٣-أما الصنف الثالث فقد تعبد عبادة شديدة، وترك الدنيا كل الترك وتمسك

(١) هذه الأسباب سيأتي ذكرها والرد عليها.

(٢) تحقيق موقف الصحابة في الفتنة (١/ ٣٣٩: ٣٢٥) ملخصًا، ويراجع تاريخ الطبري (٣/ ٦٤٧) وما بعدها وفتنة مقتل عثمان للغبان (١٢٧/ ١) ومابعدها.

بالإسلام تمسكًا تلازمه الشدة والتعصب للرأي، والغلو في الدين وتأويل النصوص تأويلًا يناسب مزاجهم، لا يفهمون من الأمور إلا ظواهرها، وهؤلاء هم الفرار سلف الخوارج، ولقد استخدم عبد الله كلًا من الصنفين الأخيرين فخرجوا معه بدون علم، وبهذه المظاهر التي تظاهر بها عبد الله ابن سبأ[١].

ثالثًا: طبيعة التحول الاجتماعي في عهد عثمان ﷺ.

لقد شهدت خلافة عثمان ﷺ تطورات خطيرة في حياة الدولة الإسلامية فقد حكم عثمان الدولة الإسلامية بعد أن تحولت من دولة محددة النطاق تقوم في المدينة المنورة، وتحكم شبة جزيرة العرب، إلى دولة عالمية يمتد سلطانها ليشمل إلى ذلك مماليك الطرق والشام ومصر وإفريقية وأرمينية وبلاد فارس، وبعضًا من جزر البحر الأبيض المتوسط، وقد ظهر نتيجة هذا التحول في طبيعة الدولة وأجناس الخاضعين لها والمنتمين إلى دينها جيل جديد من المسلمين يعتبر في مجموعة أقل من الجيل الأول الذي حمل على كتفيه عبء بناء الدولة وإقامتها، فقد تميز الجيل الأول من المسلمين بقوة الإيمان والفهم السليم لجوهر العقيدة الإسلامية والاستعداد التام لإخضاع النفس لنظام الإسلام المتمثل في القرآن والسنة، وكانت هذه المميزات أقل ظهورًا في الجيل الجديد الذي وجد نتيجة للفتوحات الواسعة وظهرت فيه المطامع الفردية وبعثت فيه العصبية، والأقوام وهم يحملون رواسب كثيرة من رواسب الجاهلية التي كانوا عليها، ولم ينالوا من التربية الإسلامية على العقيدة الصحيحة السليمة مثل ما نال الرعيل الأول من الصحابة، فلهذا كان التحول له أثر في الفتنة حيث إنهم يميلون مع العواطف والشائعات بدون تثبيت في الأحكام[٢].

رابعًا: مجيء عثمان ﷺ بعد عمر ﷺ، واختلاف الطبع بينهما؛

فقد كانت معاملة عثمان للرعية بخلاف معاملة عمر ﷺ، فقد كان عمر ﷺ قوي الشكيمة، شديد المحاسبة لنفسه ولمن تحت يده، وقد كان عثمان ألين طبعًا وأرق في

(١) تحقيق موقف الصحابة في الفتنة (١/ ٣٤٠) وما بعدها ملخصًا.

(٢) تحقيق موقف الصحابة في الفتنة (١/ ٣٥٥) وما بعدها ملخصًا.

المعاملة، ولم يكن يأخذ نفسه أو يأخذ الناس بما يأخذهم به عمر، لكن الناس وإن رغبوا في الشوط الأول من خلافته لأنه لان معهم، وكان عمر شديدًا عليهم، حتى أصبحت محبته مضرب المثل: (أحبك الرحمن حب قريش عثمان). فقد أنكروا عليه بعد ذلك[١].

الوجه الثاني: المآخذ التي أخذوها على عثمان ﷺ، فسوغوا لأنفسهم الخروج عليه بها[٢].

أولًا: عدم شهوده غزوة بدر:

والجواب عليه من هذه الوجوه

الوجه الأول: أنه تخلف عنها بأمر النبي ﷺ لتمريض رقية زوجته: فقد وافق خروج الناس لبدر أن كانت رقية ابنة النبي ﷺ وهى زوجة عثمان مريضة قعيدة الفراش، وفى أمس الحاجة إلى من يمرضها ويرعى شأنها، وخير من يصلح لذلك هو زوجها لأن الزوجة لا تكتمل حريتها عند غير زوجها لذلك أمر النبي ﷺ زوجها عثمان بن عفان ﷺ بالبقاء في المدينة بجانب زوجته ليقوم بتمريضها، وضرب له بسهمه؛ فعن ابن عمر ﷺقال: (إنما تغيب عثمان عن بدر فإنه كانت تحته بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة فقال له النبي ﷺ **" إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه "**)[٣].

وبذلك يتبين أن عثمان ﷺ لم يشهد غزوة بدر، ولكنه كمن شهدها لضرب النبي ﷺ له بسهم من الغنيمة والأجر فيها.

قال أبو نعيم: "وإن طُعن عليه بتغيبه عن بدر، وعن بيعة الرضوان، قيل له: الغيبة التي يستحق بها العيب: هو أن يقصد مخالفة الرسولﷺ؛ لأن الفضل الذي حازه أهل بدر في شهود بدر؛ طاعة الرسول ﷺ ومتابعته، ولولا طاعة الرسول ومتابعته لكان كل من شهد بدرًا من الكفار كان لهم الفضل والشرف، وإنما الطاعة التي بلغت بهم الفضيلة، وهو كان ﷺ خرج فيمن خرج فردَّه الرسول ﷺ للقيام على ابنته، فكان في أجلِّ فرض؛ لطاعته

---

(١) تحقيق موقف الصحابة الفتنة (١/ ٣٦٣) ملخصًا.

(٢) منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٦/ ٢٣٩-٢٩٩)، فتنة مقتل عثمان للغبان (١/ ٥٩-١١٢)، تحقيق موقفق الصحابة في الفتنة (١/ ٤١٣-٤٦٤).

(٣) البخاري (٣١٣٠).

لرسول الله ﷺ وتخليفه، وقد ضرب له بسهمه وأجره، فشاركهم في الغنيمة والفضل والأجر، ولطاعته الله ورسوله وانقياده لهما"[١].

الوجه الثاني: النفير لغزوة بدر لم يكن عامًا: فإن النبي ﷺ إنما خرج يريد عيرا ولم يكن يريد غزوا ولذلك لم يعنف أحدا لم يشهدها وقد تخلف عن غزوة بدر كثير من الصحابة، فعدم حضور بدر ليس بعيب في آحاد الصحابة، فكيف يكون عيبا فيمن قعد لأمر رسول الله ﷺ.

ثانيًا: توليه يوم أحد عن المعركة

والجواب عليه من هذه الوجوه:

الوجه الأول: أن كثيرا من الصحابة تفرقوا عن النبي ﷺ بسبب مخالفة الرماة لأمر النبي ﷺ ولم يبق معه إلا النفر القليل فلماذا الغضب على عثمان وحده؟

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ فَلَمَّا رَهِقُوهُ قَالَ: « مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَو هُو رَفِيقِى فِى الْجَنَّةِ ». فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًا فَقَالَ: " مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَو هُو رفيقي فِي الْجَنَّةِ ". فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِصَاحِبَيْهِ: "**مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا** "[٢].

الوجه الثاني: أن الله عفا عن جميع المتولين يوم أحد: قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ (آل عمران: ١٥٥). عن عثمان بن موهب قال: جاء رجل من أهل مصر وحج البيت فرأى قومًا جلوسًا فقال من هؤلاء القوم؟ فقالوا: هؤلاء قريش، قال: فمن الشيخ فيهم؟ قالوا عبد الله بن عمر، قال: يا ابن عمر، إني سائلك عن شيء فحدثني هل تعلم أن عثمان فر يوم أحد؟ قال نعم. فقال: تعلم أنه تغيب عن بدر ولم يشهد؟ قال: نعم. قال تعلم أنه تغيب عن بيعة الرضوان فلم

---

(١) الإمامة لأبي نعيم والرد على الرافضة (ص: ٣٠١-٣٠٢) نقلًا من فتنة مقتل عثمان للغبان.

(٢) مسلم (١٧٨٩).

يشهدها؟ قال نعم. قال الله أكبر. قال ابن عمر: تعال أبين لك، أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه وغفر له، وأما تغيبه عن بدر فإنه كانت تحته بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة فقال له رسول الله ﷺ: **"إن لك أجر رجل ممن شهد بدر وسهمه"**، وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعثه مكانه فبعث رسول الله ﷺ عثمان وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى: **"هذه يد عثمان"**. فضرب بها على يده فقال **"هذه لعثمان"**. فقال له ابن عمر: اذهب بها الآن معك[1].

ثالثا: تخلفه عن بيعة الرضوان.

والجواب عليه من هذه الوجوه:

الوجه الأول: أن البيعة إنما عقدت من أجله.

وذلك أنه لما أرسل عثمان ﷺإلى أهل مكة يفاوضهم ويبين لهم هدف المسلمين من قدومهم، وأنه يريد العمرة وليس القتال فلما استبطأ النبي ﷺ عثمان ﷺ، وجاء الخبر أن عثمان قُتل بايع الصحابة.

ولذا قال ابن عمر للسائل: وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلوكان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعثه مكانه فبعث رسول الله ﷺ عثمان وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى (هذه يد عثمان). فضرب بها على يده فقال (هذه لعثمان). فقال له ابن عمر اذهب بها الآن معك[2].

قال أبو نعيم: "وأما بيعة الرضوان فلأجل عثمان ﷺوقعت هذه المبايعة، وذلك أن النبي ﷺ بعثه رسولًا إلى أهل مكة لِمَا اختص به من السؤدد والدين، ووفور العشيرة، وأُخبِر الرسول ﷺ بقتله، فبايع رسول الله ﷺ والمسلمون له على الموت ليوافوا أهل مكة[3].

رابعًا: حَمَى الحمى؛ والمراد بالحمى منع الرعي في أرض مخصوصة من المباحات

---

(١) البخاري (٣٦٩٨).

(٢) البخاري (٣٦٩٨)

(٣) الإمامة لأبي نعيم والرد على الرافضة صـ٣٠١-٣٠٢، نقلًا من فتنة مقتل عثمان للغبان (١/ ٦٨).

فيجعلها الإمام مخصوصة برعي بهائم الصدقة مثلًا[(١)].

والجواب عليه من هذه الوجوه

الوجه الأول: أن عثمان ﷺ ليس أول من حمى الحمى:

فإن عمر ﷺ قد حمى قبله، عن ابن عمر (أن عمر حمى الربذة لنعم الصدقة)[(٢)]؛ عن أبي سعيد مولى أبي أسيد الأنصاري قال: سمع عثمان أن وفد أهل مصر قد أقبلوا فاستقبلهم فقالوا: ادع بالمصحف فدعا به فقالوا: افتح السابعة. وكانوا يسمون سورة يونس السابعة فقرأ حتى أتى هذه الآية: ﴿ قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ (يونس: ٥٩). فقالوا له: قف؛ أرأيت ما حميت من الحمى؟ الله أذن لك أم على الله تفتري؟ فقال: امضه نزلت في كذا وكذا فأما الحمى فإن عمر حماه قبلي لإبل الصدقة فلما وليت زادت إبل الصدقة فزدت في الحمى لما زاد من إبل الصدقة امضه[(٣)].

الوجه الثاني: عثمان ما حماه لنفسه وإنما لإبل الصدقة:

ويظهر ذلك من قوله (فلما وليت زادت إبل الصدقة فزدت في الحمى لما زاد من إبل الصدقة).

قال ابن العربي: وأما أمر الحِمَى، فكان قديمًا، فيقال أن عثمان زاد فيه لما زادت الرعية، واجتاز أصله للحاجة إليه جازت الزيادة؛ لزيادة الحاجة[(٤)].

الوجه الثالث: إن عثمان ﷺ زاد في الحمى لأن الخير زاد وزادت إبل الصدقة في عهده ﷺ.

خامسًا: جمعه القرآن الكريم.

والجواب عليه من هذه الوجوه:

الوجه الأول: عثمان ليس أول من جمع القرآن وإنما جمعه أبو بكر بمشورة عمر

فعن زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: إِنَّ عُمَرَ أتاني، فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ وإني أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ بِالْمُوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ وإني أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ.

(١) فتح الباري لابن حجر (٥/ ٥٤).

(٢) صحيح. أخرجه ابن أبى شيبة في مصنفه (٥/ ٦)، وصحح إسناده ابن حجر في الفتح (٥/ ٥٥).

(٣) تاريخ الطبري (٢/ ٦٥٥).

(٤) العواصم من القواصم (صـ ٨٥).

قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يراجعني حَتَّى شَرَحَ اللهُ صدري لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الذي رَأَى عُمَرُ. قَالَ زَيْدٌ قَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لاَ نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الوحي لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ فَوَاللهِ لَوْ كلفوني نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أمرني مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ وَاللهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ أَبو بَكْرٍ يراجعني، حَتَّى شَرَحَ اللهُ صدري للذي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﷺ، فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ. . . . ، فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رضي الله عنه(١).

الوجه الثاني: أن عثمان ما جمع القرآن برأيه وإنما الذي أشار عليه هو حذيفة:

ففي الحديث أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى. فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها أليك فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف وقال عثمان للرهط القريشيين الثلاثة إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق(٢).

الوجه الثالث: الصحابة لم ينكروا عليه، وإنما أقروه على هذا.

قال علي رضي الله عنه: «يا أيها الناس لا تغلوا في عثمان ولا تقولوا له إلا خيرًا [أو قولوا له خيرًا] في المصاحف وإحراق المصاحف، فو الله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا

---

(١) البخاري (٤٤٠٢).

(٢) البخاري (٤٩٨٧).

جميعا، فقال: ما تقولون في هذه القراءة؟ فقد بلغني أن بعضهم يقول: إن قراءتي خير من قراءتك، وهذا يكاد أن يكون كفرا، قلنا: فما ترى؟ قال: نرى أن نجمع الناس على مصحف واحد، فلا تكون فرقة، ولا يكون اختلاف، قلنا: فنِعم ما رأيت، قال: فقيل: أي الناس أفصح، وأي الناس أقرأ؟ قالوا: أفصح الناس سعيد بن العاص، وأقرأهم زيد بن ثابت، فقال: ليكتب أحدهما ويمل الآخر ففعلا وجمع الناس على مصحف » قال: قال علي: والله لو وليت لفعلت مثل الذي فعل)[١].

وعن مصعب بن سعد قال: « أدركت الناس متوافرين حين حرق عثمان المصاحف، فأعجبهم ذلك، وقال: لم ينكر ذلك منهم أحد »[٢].

قال ابن عبد البر: فلما اختلف الناس في القراءة زمن عثمان واتفق رأيه ورأي الصحابة على أن يرد القرآن إلى حرف واحد وقع اختياره على حرف زيد فأمره أن يملي المصحف على قوم من قريش جمعهم إليه فكتبوه على ما هو عليه اليوم بأيدي الناس والأخبار بذلك متواترة المعنى وإن اختلفت ألفاظها[٣].

سادسًا: إتمام الصلاة في منى.

والجواب عليه من هذه الوجوه:

الوجه الأول: بيان عذر سيدنا عثمان ﷺ في إتمامه للصلاة.

فقد ذكر عثمان ﷺ عدة اعتذارات لإتمامه الصلاة في منى، ومن هذه الاعتذارات:

الأول: أنه اعتذر بأنه سمع بأن الأعراب الذين حجوا معه العام الماضي قصروا الصلاة في أوطانهم، واحتجوا بصلاته في منى، فأتم ليعلمهم أن الصلاة أربع وذلك خوفًا من أن يستنوا به، وخطب الناس وأعلمهم بأن السنة هي قصر الصلاة، وهي سنة رسول الله ﷺ،

---

(١) **صحيح**. أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (٧٦) من طريق (علقمة بن مرثد الحضرمي) وصحح إسناده ابن حجر في الفتح (٩/ ١٨).

(٢) **صحيح**. أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (صـ١٥٦)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٣/ ١٠٠٤)، ابن أبي داود في المصاحف (٤١) من طريق (أبي إسحاق) عن مصعب بن سعد.

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/ ١٦٠).

وسنة صاحبيه، ولكنه حدث من الناس فخاف أن يستنوا. [(١)]

الثاني: أنه كان يري القصر مختصًا بمن كان شاخصًا سائرًا، وأما من أقام في مكان في أثناء سفره فله حكم المقيم فيتم[(٢)]، والحجة ما رواه أحمد من حديث عباد بن عبد الله بن الزبير قال: لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ حَاجًّا قَدِمْنَا مَعَهُ مَكَّةَ قَالَ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى دَارِ النَّدْوَةِ قَالَ وَكَانَ عُثْمَانُ حِينَ أَتَمَّ الصَّلَاةَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ صَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَرْبَعًا أَرْبَعًا فَإِذَا خَرَجَ إِلَى مِنًى وَعَرَفَاتٍ قَصَرَ الصَّلَاةَ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ الْحَجِّ وَأَقَامَ بِمِنًى أَتَمَّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ مَكَّةَ فَلَمَّا صَلَّى بِنَا الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ نَهَضَ إِلَيْهِ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ فَقَالَا لَهُ مَا عَابَ أَحَدٌ ابْنَ عَمِّكَ بِأَقْبَحِ مَا عِبْتَهُ بِهِ فَقَالَ لَهُمَا وَمَا ذَاكَ قَالَ فَقَالَا لَهُ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمَكَّةَ قَالَ فَقَالَ لَهُمَا وَيْحَكُمَا وَهَلْ كَانَ غَيْرُ مَا صَنَعْتُ قَدْ صَلَّيْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﵄قَالَا: فَإِنَّ ابْنَ عَمِّكَ قَدْ كَانَ أَتَمَّهَا وَإِنَّ خِلَافَكَ إِيَّاهُ لَهُ عَيْبٌ قَالَ فَخَرَجَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْعَصْرِ فَصَلَّاهَا بِنَا أَرْبَعًا[(٣)].

الثالث: أنه قد تأهل بمنى، والمسافر إذا أقام في موضع وتزوج منه أو كان له به زوجة أتم[(٤)].

الرابع: أنه كان يرى هو وعائشة أن النبي ﷺ إنما قصر لأنه أخذ بالأيسر من ذلك لأمته، فأخذا لأنفسهما بالشدة[(٥)]. هذه هي بعض الاعتذارات التي أخذ بها أهل العلم وهناك اعتذارات أخرى[(٦)].

---

(١) شرح مسلم للنووي (٣/ ٢١٧)، زاد المعاد (١/ ٤٦٩)، فتح الباري (٢/ ٦٦٥).

(٢) ابن حجر في فتح الباري (٢/ ٦٦٥).

(٣) **حسن**. أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٩٤)، الطبراني في الكبير (١٩/ ٧٦٥) مختصرًا من حديث ابن إسحاق قال: حدثنا ابن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن ابن عباد به. وحسن إسناده ابن حجر كما في الفتح (٢/ ٦٦٥).

(٤) زاد المعاد (١/ ٤٧٠)، فتح الباري لابن حجر (٢/ ٦٦٤). ومن الاعتذارات الأخرى:

أ- أن عثمان﵁ كان إمامًا للناس، والإمام حيث نزل فهوعمله ومحل ولايته، فكأنه وطنه.

ب- أن عثمان﵁ كان قد عزم على الإقامة والاستيطان بمنى، واتخاذها دار خلافة، فلهذا أتم، ثم بدا له أن يرجع إلى المدينة. (راجع زاد المعاد (١/ ٤٦٩: ٤٧٠).

(٥) فتح الباري لابن حجر (٢/ ٦٦٥)، شرح مسلم للنووي (٢/ ٢١٦).

(٦) زاد المعاد (١/ ٤٦٩: ٤٧١)، فتح الباري (٢/ ٦٦٥: ٦٦٤)، شرح النووي (٢/ ٢١٧: ٢١٦).

الوجه الثاني: عثمان رضي الله عنه لم يكن وحده الذي أتم.

فقد أتمت السيدة عائشة رضي الله عنها، وأتم معاوية أيضًا، أما عن إتمام عائشة رضي الله عنها فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت:

(الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ).

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ، مَا بَالُ عَائِشَةَ تُتِمُّ، قَالَ: تَأَوَّلَتْ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ[١].

وأما عن إتمام معاوية فقد تقدم من حديث عباد بن عبد الله بن الزبير[٢].

الوجه الثالث: الصحابة أجازوا ما صنع، ولم يختلفوا عليه في الصلاة.

فعن نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَعُمَرُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بَعْدُ أَرْبَعًا فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعًا وَإِذَا صَلَّاهَا وَحْدَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ[٣]. وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه أتم خلف عثمان، ورأى أن الخلاف عليه شر.

وعن عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ قال: صَلَّى بِنَا عُثْمَانُ بِمِنًى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ[٤].

قال النووي: وَمَعَ هَذَا فَابْن مَسْعُود رضي الله عنه مُوَافِق عَلَى جَوَاز الْإِتْمَام، وَلِهَذَا كَانَ يُصَلِّي وَرَاء عُثْمَان رضي الله عنه مُتِمًّا، وَلَو كَانَ الْقَصْر عِنْده وَاجِبًا لَمَا اِسْتَجَازَ تَرْكه وَرَاء أَحَد[٥].

سابعًا: ضربه لعمار بن ياسر رضي الله عنه

جوابه من وجوه:

الوجه الأول: هذه القصة غير صحيحة فلا يحتج بها: فقد جاءت قصة ضرب عثمان

---

(١) البخاري (١٠٩٠)، مسلم (٦٨٥).

(٢) تقدم قريبًا.

(٣) مسلم (٦٩٤).

(٤) البخاري (١٠٨٤)، مسلم (٦٩٥).

(٥) شرح النووي ٥/ ٢٠٤.

لعمار بن ياسر، من حديث حصين بن عبد الرحمن قال حدثني جهم رجل من بني فهر، قال: (أنا شاهد هذا الأمر، قال: جاء سعد وعمار فأرسلوا إلى عثمان إن أتينا فإنا نريد أن نذكر لك أشياء أحدثتها أو أشياء فعلتها، قال: فأرسل إليهم أن انصرفوا اليوم فإني مشتغل وميعادكم يوم كذا وكذا حتى أشرن، قال أبو محصن: أشرن: أستعد لخصومتكم، قال: فانصرف سعد وأبى عمار أن ينصرف، قالها أبو محصن مرتين، قال: فتناوله رسولي عثمان فضربه، قال: فلما اجتمعوا للميعاد ومن معهم قال لهم عثمان ما تنقمون مني؟ قالوا: ننقم عليك ضربك عمارًا، قال: قال عثمان: جاء سعد وعمار فأرسلت إليهما، فانصرف سعد وأبى عمار أن ينصرف، فتناوله رسول من غير أمري، فو الله ما أمرت ولا رضيت، فهذه يدي لعمار فيصطبر، قال أبو محصن: يعني: يقتص. . .)[1].

الوجه الثاني: على فرض صحته. فيجاب عليه بالآتي:

أولًا: أن رسول عثمان تناول عمارًا بغير إذن عثمان ولا رضاه، فما ذنب عثمان في ذلك وما حيلته؟.

ثانيًا: أن عثمان ﵁ حلف وهو البر الصادق حين عوتب أنه ما أمر بتناول عمار ولا رضي بذلك، بل كرهه حين بلغه.

ثالثًا: أنه لم يقف من عمار عند هذا الحد بل أسرع إلى إرضائه بقوله (وهذه يدي لعمار فليقتص مني إن شاء)، وفي ذلك تقدير من عثمان لعمار لأنه كافأه بنفسه إذ جعل القصاص منه ولم يجعله من رسوله.

رابعًا: وعلى فرض صحة شيء مما نسب إلى عثمان من التعزير، فإن للخليفة أن يؤدب من شاء من رعيته ولا يقدح ذلك فيمن ناله أدب الخليفة، كما أن الخليفة غير متهم فيمن أدب، فهو أبعد ما يكون عن الهوى وأولى بالعلم والعدل فيمن أدبهم، إذ إنه إمام مأمور

---

(١) ضعيف. أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٦٨٩)، فيه جهم الفهري ذكره في التاريخ الكبير (٢/ ٢٥١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٥٤٠) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، فحاله مجهول.

بتقويم الرعية[١].

ثامنًا: أنه ضيع حدود الله فلم يقتل عبيد الله بن عمر حين قتل الهرمزان.

والجواب عليه من وجهين:

الوجه الأول: أن الهرمزان كان ممن شارك في قتل عمر رضي الله عنه؛ وقد اعتذر عبيد الله بن عمر وقال: إن عبد الرحمن بن أبي بكر أخبره أنه رأى أبا لؤلؤة والهرمزان وجفينة يدخلون في مكان يتشاورون، وبينهم خنجرًا له رأسان مقبضة في وسطه، وقتل عمر صبيحة تلك الليلة، فاستدعى عثمان رضي الله عنه عبد الرحمن فسأله عن ذلك، فقال: انظروا إلى السكين فإن كانت ذات طرفين فلا أرى القوم إلا وقد اجتمعوا على قتله، فنظروا إليها فوجدوها كما وصف عبد الرحمن، فلذلك ترك عثمان رضي الله عنه قتل عبيد الله بن عمر لرؤيته عدم وجوب القود لذلك أو لتردده فيه، فلم ير الوجوب بالشك.

قال ابن تيمية: وإذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر كان من المفسدين في الأرض المحاربين فيجب قتله لذلك ولو قدر أن المقتول معصوم الدم يحرم قتله لكن كان القاتل متأولًا يعتقد حل قتله لشبهة ظاهرة صار ذلك شبهة تدرأ القتل عن القاتل كما أن أسامة بن زيد لما قتل ذلك الرجل بعدما قال لا إله إلا الله واعتقد أن هذا القول لا يعصمه عزره النبي صلى الله عليه وسلم بالكلام ولم يقتله لأنه كان متأولًا، لكن الذي قتله أسامة كان مباحا قبل القتل فشك في العاصم، وإذا كان عبيد الله بن عمر متأولًا يعتقد أن الهرمزان أعان على قتل أبيه وأنه يجوز له قتله صارت هذه شبهة يجوز أن يجعلها المجتهد مانعة من وجوب القصاص فإن مسائل القصاص فيها مسائل كثيرة اجتهادية[٢].

الوجه الثاني: عثمان رضي الله عنه **رأى المصلحة في عدم قتله، وبيان ذلك من وجهين:**

الأول: لو أن عثمان رضي الله عنه قتل عبيد الله بن عمر لصارت فتنة عظيمة يقال فيه قُتل أمير المؤمنين بالأمس، ويُقتل ابنه اليوم[٣].

---

(١) تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة (١/ ٤٦٢: ٤٦٠).

(٢) منهاج السنة النبوية (٦/ ٢٨١: ٢٨٠).

(٣) فتنة مقتل عثمان للغبان (١/ ٩٦).

الثاني: **قال ابن تيمية**: الهرمزان لم يكن له أولياء يطلبون دمه وإنما وليه ولي الأمر ومثل هذا إذا قتله قاتل كان للإمام قتل قاتله لأنه وليه وكان له العفو عنه إلى الدية لئلا تضيع حقوق المسلمين، فإذا قدر أن عثمان ﵁ عفا عنه ورأى قدر الدية أن يعطيها لآل عمر لما كان على عمر من الديْن فإنه كان عليه ثمانون ألفًا وأمر أهله أن يقضوا دينه من أموال عصبته عاقلته بني عدي وقريش فإن عاقلة الرجل هم الذين يحملون كله والدية لو طالب بها عبيد الله أو عصبة عبيد الله إذا كان قتله خطأ أو عفا عنه إلى الدية فهم الذين يؤدون دين عمر فإذا أعان بها في دين عمر كان هذا من محاسن عثمان التي يمدح بها ولا يذم وقد كانت أموال بيت المال في زمن عثمان كثيرة، وكان يعطى الناس عطاءً كثيرًا أضعاف هذا، فكيف لا يعطى هذا لآل عمر[1].

تاسعًا: **قالوا إن عثمان رد الحَكَم وابنه مروان إلى المدينة بعد أن طردهما النبي ﷺ.**

والجواب عليه من هذه الوجوه:

الأول: إن كثيرًا من أهل العلم طعن في صحة نفي النبي ﷺ للحكم، وقالوا ذهب باختياره، وليس لقصة نفيه سند يعرف.

الثاني: أنه إن كان قد طرد النبي ﷺ الحكم فلا يكون ذلك من المدينة كما قال الرافضي (ابن المطهر)، بل يكون من مكة، لأن الطلقاء لم تسكن بالمدينة في حياة النبي ﷺ، ولو طرده من المدينة لكان يرسله إلى مكة، وليس أحد من الطلقاء الذين منهم الحَكَم هاجر إلى المدينة.

الثالث: أن مروان كان على عهد النبي ﷺ طفلًا صغيرًا في أول سن التمييز، إما سبع سنين أو أكثر بقليل أو أقل بقليل، فلم يكن له ذنب يطرد بسببه.

الرابع: أنه إذا كان النبي ﷺ قد عزر رجلًا بالنفي لم يلزم أن يبقى منفيًا طول الزمان فإن هذا لا يعرف في شيء من الذنوب ولم تأت الشريعة بذنب يبقى منفيًا دائمًا بل غاية النفي المقدر سنة وهو نفي الزاني والمخنث حتى يتوب من التخنيث، فإن كان تعزير الحاكم لذنب حتى يتوب منه فإذا تاب سقطت العقوبة عنه وإن كانت على ذنب ماض فهو أمر

---

(١) منهاج السنة النبوية (٦/ ٢٨٢: ٢٨١).

اجتهادي لم يقدر فيه قدر ولم يوقت فيه وقت.

وإذا كان كذلك فالنفي كان في آخر الهجرة فلم تطل مدته في زمن أبي بكر وعمر ﷺ، فلما كان عثمان طالت مدته وقد كان عثمان شفع في عبد الله بن أبي سرح إلى النبي ﷺ وكان كاتبا للوحي وارتد عن الإسلام وكان النبي ﷺ قد أهدر دمه فيمن أهدر ثم جاء به عثمان فقبل النبي ﷺ شفاعته فيه وبايعه فكيف لا يقبل شفاعته في الحكم.

وقد رووا أن عثمان سأل النبي ﷺ أن يرده فأذن له في ذلك ونحن نعلم أن ذنبه دون ذنب عبد الله بن سعيد بن أبي سرح وقصة عبد الله ثابتة معروفة بالإسناد الثابت وأما قصة الحكم فعامة من ذكرها إنما ذكرها مرسلة وقد ذكرها المؤرخون الذين يكثر الكذب فيما يروونه وقل أن يسلم لهم نقلهم من الزيادة والنقصان فلم يكن هنا نقل ثابت يوجب القدح فيمن هو دون عثمان[1].

عاشرًا: نفيه لأبي ذر رضي الله عنه إلى الربذة.

والجواب عليه من هذه الوجوه:

الوجه الأول: الروايات التي تذكر أن عثمان هو الذي نفاه لا تصح فلا يحتج بها.

ومن هذه الروايات:

١-عن مالك بن أنس بن الحدثان قال: كنت أسمع بأبي ذر، فلم يكن أحد أحب إلي أن أراه أو ألقاه منه، فكتب معاوية إلى عثمان: إن كان لك في الشام حاجة فأخرج أبا ذر منه، فإنه قد نفل الناس عندي، فكتب إليه عثمان رضي الله عنه يأمره بالقدوم. . . ، فأمره عثمان رضي الله عنه أن يخرج إلى الربذة فخرج[2].

٢- عن العوام بن حوشب قال: حدثني رجل من أصحاب الأجر عن شيخين من بني ثعلبة رجل وامرأته قالا: نزلنا الربذة فمر بنا شيخ أشعث أبيض الرأس واللحية

(١) منهاج السنة النبوية (٦/ ٢٧١: ٢٦٥)، وانظر فتنة مقتل عثمان للغبان (١/ ١٠٤: ١٠٢)، تحقيق موقف الصحابة في الفتنة (١/ ٤٣٨: ٤٣٢).

(٢) **إسناده ضعيف.** أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (١٠٣٤) من طريق أبي عمرو بن حماس، قال الحافظ: مقبول، وهذا الاصطلاح عنده يعني عند المتابعة، فإذا انفرد ضعف، والحال هنا كذلك فلم يتابع، فالإسناد ضعيف.

فقالوا: هذا من أصحاب رسول الله، ﷺ فاستأذناه أن نغسل رأسه فأذن لنا واستأنس بنا، فبينا نحن كذلك إذ أتاه نفر من أهل العراق، حسبته قال من أهل الكوفة، فقالوا: يا أبا ذر فعل ربك هذا الرجل وفعل فهل أنت ناصب لنا راية؟ فلنكمل برجال ما شئت. فقال: يا أهل الإسلام لا تعرضوا علي ذاكم ولا تذلوا السلطان فإنه من أذل السلطان فلا توبة له، والله لو أن عثمان صلبني على أطول خشبة أو أطول جبل لسمعت وأطعت وصبرت واحتسبت ورئيت أن ذاك خير لي، ولو سيرني ما بين الأفق إلى الأفق. . .[1]

٣-عن عبد الله بن سيدان السلمي قال: تناجى أبو ذر وعثمان حتى ارتفعت أصواتهما، ثم انصرف أبو ذر متبسمًا فقال له الناس: ما لك ولأمير المؤمنين؟ قال: سامع مطيع ولو أمرني أن آتي صنعاء أوعدن ثم استطعت أن أفعل لفعلت. وأمره عثمان أن يخرج إلى الربذة[2].

الوجه الثاني: أن أبا ذر إنما خرج من نفسه ولم يخرجه عثمان.

والدليل على ذلك: حديث عبد الله بن الصامت قال: دخلت مع أبي ذر في رهط من غفار على عثمان بن عفان من الباب الذي لا يدخل عليه منه، قال: وتخوفنا عثمان عليه، قال: فانتهى إليه فسلم عليه، قال: ثم ما بدأه بشيء إلا أن قال: أحسبتني منهم يا أمير المؤمنين؟ والله ما أنا منهم ولا أدركهم، لو أمرتني أن آخذ بعرقوبي قتب[3] لأخذت بهما حتى أمرت. قال: ثم استأذنه إلى الربذة، قال فقال: نعم نأذن لك ونأمر لك بنعم من نعم الصدقة فتصيب من رسلها. .[4].

الوجه الثالث: موقفهم من مقتل عثمان رضي الله عنه

لقد ثبت بما لا يدع مجالًا للشك براءة الصحابة من دم عثمان رضي الله عنه وعلى رأسهم عائشة ـ

---

(١) **ضعيف.** أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/ ١٧١)، وإسناده فيه جماعة من المبهمين لم يُسموا، فالإسناد ضعيف.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٤/ ١٧٢) فيه عبد الله بن سيدان مجهول، وانظر التاريخ الكبير (٥/ ١١٠)، الكامل لابن عدي (٤/ ٢٢٤)، الجرح والتعديل (٥/ ٦٨) الميزان (٢/ ٢٤٧).

٢- عرقوب: الوتر الغليظ فوق عقب الإنسان.

قتب: الرحل الصغير على قدر سنام البعير.

(٤) صحيح. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٤/ ١٧٥)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٣/ ١٠٣٦). من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عنه به ورجاله ثقات وروى بعضهم عن بعض.

رضي الله عنها ـ، وثبت كذلك كذب هذه الدعاوى الموجهة عليهم وذلك اعتمادًا على الروايات الصحيحة في هذه القضية، وإليك البيان بالتفصيل:

أولًا: الروايات الصحيحة في موقف عائشة ـ رضي الله عنها ـ:

حيث إن الروايات الصحيحة تُظهر أنها تألمت لمقتل عثمان ودعت على قاتليه ومنها ما يلي:

١ – عن مسروق قال: (قالت عائشة: تركتموه كالثوب النقي من الدنس، ثم قربتموه تذبحونه كما يُذبح الكبش، قال مسروق: فقلت: هذا عملُكِ كتبتي إلى الناس تأمرينهم بالخروج عليه، فقالت عائشة: لا، والذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون ما كتبت إليهم بسواد في بياض حتى جلست مجلسي هذا). قال الأعمش: فكانوا يرون أنه كتب على لسانها. [(١)]

٢– وعن أم حجاج العوفية قالت: كنت عند عائشة ـ رضي الله عنها ـ فدخل عليها الأشتر وعثمان رضي الله عنه محصور فقال: يا أم المؤمنين، ما تقولين في قتل هذا الرجل؟ قالت: ـ أي: أم الحجاج ـ فتكلمت امرأة بينة اللسان صَيِّنَة فقالت: معاذ الله أن آمر بسفك دماء المسلمين وقتل إمامهم واستحلال حرمتهم، فقال الأشتر: كتبتن إلينا حتى إذا قامت الحرب على ساق انسللتن منها.

قال أبو وكيع: فسمعت الأعمش يزيد في هذا الحديث: أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ

---

(١) **صحيح**. أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٨٢)، ومن طريقه البلاذري (٢/ ٢٩٩)، وابن عساكر (٣٩/ ٤٨٧) من طريق أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، عن خيثمة، عن مسروق به، وإسناده صحيح، والأعمش توبع أيضًا، تابعه يحيى بن آدم كما عند ابن شبة في تاريخ المدينة (١٢٢٥) وجاء عنها نحوذلك من روايات أخرى غير رواية مسروق تشهد لها؛ فروي عن عائشة بنت طلحة كما عند ابن شبة (٤/ ١٢٤٢) في تاريخ المدينة، وعن عون بن عبد الله بن عتبة أخرجها خليفة في التاريخ (١٣١)، ومن طريقه ابن عساكر (٣٩/ ٤٨٧). وعن أبي خالد الوالبي أخرجها خليفة (١٣١)، ومن طريقه ابن عساكر (٣٩/ ٤٨٦)، وعن أم الحجاج أخرجها ابن شبة (١٢٢٤)، والبلاذري في أنساب الأشراف (٢/ ٢٩٨)، وعن عبد الله بن شقيق أخرجها ابن سعد في الطبقات (٣/ ٨٢)، ومن طريقه ابن عساكر (٣٩/ ٤٨٦)، وعن محمد بن سيرين، أخرجها ابن سعد (٣/ ٨٣: ٨٢)، وعن عاصم بن أبي النجود أخرجها ابن شبة (٤/ ١٢٤٣)، وعن طلق بن حشَّان أخرجها ابن شبة (١٢٤٤)، وعن موسى بن طلحة أخرجها ابن شبة (١٢٤٣)، وهذه طرق يقوي بعضها بعضًا، وصححه ابن كثير في البداية والنهاية، وانظر: فتنة مقتل عثمان لمحمد بن عبد الله الغبان (١/ ٣٨٧-٣٩٢).

حلفت بيمين ما حلف بها أحد قبلها ولا بعدها؛ قالت: والذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون ما كتبت إليهم سوداء في بيضاء حتى قعدت مقعدي هذا. [١]

٣- وعن طلق بن حُشَّان قال: (قلت لعائشة: فيم قتل أمير المؤمنين عثمان؟ قالت: قتل مظلومًا، لعن الله قتلته). [٢]

٤- وعن محمد بن الحنفية قال بلغ عليًا: أن عائشة تلعن قتلة عثمان في المربد، قال: فرفع يديه حتى بلغ بهما وجهه فقال وأنا ألعن قتلة عثمان، لعنهم الله في السهل والجبل، قال مرتين أوثلاثًا. [٣]

---

(١) أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة المنورة (٤/ ١٢٢٤)، والبلاذري في أنساب الأشراف (٢/ ٢٩٨) وإسناده ضعيف، فيه أم الحجاج العوفية لم أجد من ترجم لها؛ لكن يشهد لحلف عائشة الحديث السابق عن مسروق، وانظر فتنة مقتل عثمان للغبان (٤٤٣)، وأما ما أخرجه ابن عساكر من أن الناس كانوا يشتكون إليها من عثمان فكانت تقول لهم: **(ما لا تظن أنه يبلغ بهم قتله)** فهو ضعيف جدًّا، ولا يصح عنها، وها هي الرواية بذالك عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عائشة قالت: "كان الناس يختلفون إليّ في عتب عثمان ولا أرى إلا أنها معاتبة، وأما الدم فأعوذ بالله من دمه، فو الله لوددت أني عشت في الدنيا برصاء سالخ وأني لم أذكر عثمان بكلمة قط، و أيم الله لأصبع عثمان التي يشير بها إلى الأرض خير من طلاع الأرض مثل فلان"، أخرجه ابن عساكر في (تاريخ دمشق٣٩/ ٤٨٨) وإسناده ضعيف جدًّا؛ لأن فيه عبد الوهاب بن الضحاك متروك الحديث؛ قال البخاري: عنده عجائب، وقال أبوداود: كان يضع الحديث؛ قد رأيته، وقال النسائي: ليس بثقة؛ متروك، وقال أبو جعفر العقيلي، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو بكر البيهقي: متروك، وقال صالح بن محمد الحافظ: منكر الحديث؛ عامة حديثه كذب، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سمع منه أبي بسلمية؛ وترك حديثه والرواية عنه، وقال: كان يكذب؛ سمعت أبي يقول: سألت أبا اليمان عنه، فقال: لا يكتب عنه هذا قاص. انظر: تهذيب الكمال (١٨/ ٤٩٥)، وتقريب التهذيب (٤٢٥٧).

(٢) **حسن**. أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣٥٨)، وفي الصغير (١/ ٩٥)، وابن شبة في تاريخ المدينة (١٢٤٤)، والبلاذري في أنساب الأشراف (٢/ ٩٨)، وابن أبي الدنيا في (مجابوالدعوة٥٤)، ومن طريقهما أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٨٨)؛ كلهم من طريق حزم القطعي عن أبي الأسود بن سوادة عن طلق بن حبيب به، وهذا إسناد حسن لأن حزمًا القطعي: صدوق يهم (التقريب ١١٩٠)، والأسود بن سوادة هو مسلم بن مخراق صدوق (التقريب ٦٦٤٤) وبقية رجاله ثقات.

(٣) **صحيح**. أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٢٦١ (٧٠٦))، ونعيم في الفتن (١/ ١٧١(٤٨٨)، وسعيد بن منصور (٢/ ٣٣٦) (٢٩٤٣) كلهم من طريق أبي مالك الأشجعي عن سالم بن أبي الجعد به، وأبو مالك الأشجعي هو سعد بن طارق ثقة من الرابعة (التقريب ٢٢٤٠).

٥-وعن عائشة أنها كانت تقول ـ أي: في مقتل عثمان ـ (ليتني كنت نسيًا منسيًا، فأما الذي كان من شأن عثمان فوالله ما أحببت أن ينتهك من عثمان أمر قط إلا انتهك مني مثله حتى لو أحببت قتله قُتلت. .).(١)

٦-وهذه عائشة تروي فضائل عثمان ـ رضي الله عن الجميع ـ ومن ذلك ما يلي:

أ-عن عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ مُضْطَجِعًا في بيتي كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ أَوسَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ وَهُو عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ وَهُو كَذَلِكَ فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ فَجَلَسَ رَسُولُ الله ﷺ وَسَوَّى ثِيَابَهُ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلاَ أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ـ فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ، فَقَالَ: **"أَلاَ استحي مِنْ رَجُلٍ تستحي مِنْهُ الْمَلاَئِكَةُ"**.(٢)

ب- عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النبي ﷺ وَعُثْمَانَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وَهُو مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ لاَبِسٌ مِرْطَ عَائِشَةَ فَأَذِنَ لأَبِي بَكْرٍ وَهُو كَذَلِكَ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ وَهُو عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، وَقَالَ

(١) **صحيح**. أخرجه أحمد في فضائل الصحابة١/ ٤٦٢(٧٥٠)، والبخاري في خلق أفعال العباد (١/ ٦٤) من طريق ليث بن سعد: ثني عقيل بن خالد، وابن أبي الدنيا في المتمنين (٩٦ ١/ ٦١) من طريق يونس بن يزيد، والطبراني في مسند الشاميين (٤/ ٢٠١(٣١٠٢)) من طريق أبي اليمان؛ ثلاثتهم عن شعيب، عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة. . وذكره، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهذا لفظ أحمد: عن عائشة زوج النبي ﷺكانت تقول: يا ليتني كنت نسيًا منسيًا، فأما الذي كان من شأن عثمان فو الله ما أحببت أن ينتهك من عثمان أمر قط إلا انتهك مني مثله، حتى لو أحببت قتله قتلت، يا عبيد الله بن عدي؛ لا يغرنك أحد بعد الذي تعلم، فو الله ما احتقرت أعمال أصحاب رسول الله ﷺحتى نجم النفر الذين طعنوا في عثمان، فقالوا قولًا لا يُحسن مثله، وقرؤوا قراءةً لا يُحسن مثلها، وصلوا صلاةً لا يُصلى مثلها، فلما تدبرت الصنيع إذن والله ما تقاربوا أعمال أصحاب رسول الله ﷺ، فإذا أعجبك حسن قول امرئ فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون، ولا يستخفنك أحد. اهـ.
(٢) مسلم (٢٤٠١).

لِعَائِشَةَ: « اجمعي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ »، فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حاجتي ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ الله، مَا لي لَمْ أَرَكَ فَزِعْتَ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما كَمَا فَزِعْتَ لِعُثْمَانَ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **" إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ، وإني خَشِيتُ إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الحَالِ أَنْ لاَ يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ "**. (١)

ج- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **" يَا عُثْمَانُ، إِنْ وَلاَّكَ الله هَذَا الأَمْرَ يَوْمًا فَأَرَادَكَ المُنَافِقُونَ أَنْ تَخْلَعَ قَمِيصَكَ الذي قَمَّصَكَ الله فَلاَ تَخْلَعْهُ "**، يَقُولُ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ النُّعْمَانُ: فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا مَنَعَكِ أَنْ تعلمي الناس بِهَذَا؟ قَالَتْ: أُنْسِيتُهُ وَالله. (٢)

د- عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ فِي مَرَضِهِ: **" وَدِدْتُ أَنَّ عندي بَعْضَ أصحابي "**، قُلْنَا: يَا رَسولَ الله، أَلاَ نَدْعُو لَكَ أَبَا بَكْرٍ فَسَكَتَ، قُلْنَا: أَلاَ نَدْعُو لَكَ عُمَرَ فَسَكَتَ، قُلْنَا: أَلاَ نَدْعُو لَكَ عُثْمَانَ قَالَ: **" نَعَمْ "**، فَجَاءَ عُثْمَانُ فَخَلاَ بِهِ، فَجَعَلَ النبي ﷺ يُكَلِّمُهُ وَوَجْهُ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ. قَالَ قَيْسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا وَأَنَا صَائِرٌ إِلَيْهِ، وَقَالَ عَلِيٌّ فِي حَدِيثِهِ وَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ، قَالَ قَيْسٌ: فَكَانُوا يُرَوْنَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. (٣)

هـ- عن عائشة: كان عثمان أحصنهم فرجًا وأوصلهم رحمًا.

روى أحمد من طريق عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة قال: قالوا: يا أم

---

(١) مسلم (٢٤٠٢).

(٢) ابن ماجه (١١٢) وهو حسن، وقد صححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٩٠)، وانظر: الذي بعده.

(٣) صحيح. أخرجه أحمد (٦/ ٢١٤)، ومن طريقه الخلال في السنة (٤١٩)، وابن ماجه (١/ ٤٢)، وابن حبان (٦٩١٨) من طريق وكيع، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن عائشة، وهذا إسناد صححه الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجه، وله طرق أخرى منها ما أخرجه أحمد (٦/ ٥١) ومن طريقه ابن عساكر (٣٩/ ٢٨٥)، وأبو يعلى، (٤٨٠٥)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٣/ ١٠٧)، والبلاذري في أنساب الأشراف (٢/ ٢٥٦) من طريق يحيى بن سعيد عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي سهلة، عن عائشة به.

وابن راهويه في مسنده (١٧٧٦، ١٨٠٧) من طريق أبي معاوية عن إسماعيل به، وأخرجه أبو يعلى (٧٠٤٥) من طريق أبي معشر عن إبراهيم بن عمر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر، عن عائشة وحفصة به، وأخرجه الخلال في السنة (٤١٨) من طريق معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن قيس، عن النعمان بن بشير، عن عائشة به، وإسناده حسن؛ لأن فيه معاوية بن صالح وحديثه حسن.

المؤمنين، أخبرينا عن عثمان، قال: فاستجلسَت الناس، فحمدت الله وأثنت عليه، فقالت: يا أيها الناس، إنا نقمنا على عثمان ثلاثًا: إمرة الفتى، والحمى، وضربه السوط، ثم تركتموه حتى إذا مصتموه موص الثوب عدوتم عليه الفقر الثلاث: حرمة دمه الحرام، وحرمة البلد الحرام، لعثمانُ كان أتقاهم للرب، وأحصنهم للفرج، وأوصلهم للرحم. (١)

وبعد. . فيبدو من هذه الروايات الصحيحة سلامة موقف السيدة عائشة رضي الله عنها جهة أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه، وكل ما ورد من روايات تخالف هذا الموقف السابق لأم المؤمنين رضي الله عنها في حادث مقتل عثمان فهو لا يصح كما سيأتي تحقيقه، إن شاء الله تعالى.

ثانيًا: موقف علي رضي الله عنه من مقتل عثمان رضي الله عنه:

١- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال علي: ما قتلت - يعني عثمان - ولا أمرت - ثلاثًا، ولكني غُلبت. (٢)

٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال علي رضي الله عنه: ما قتلت، وإن كنت لِقَتْلِهِ لكارهًا. (٣)

٣- عن علي رضي الله عنه قال: والله، ما شاركت وما قتلت ولا أمرت ولا رضيت، يعني: قتل عثمان. (٤)

٤- عن سرية زيد بن أرقم قالت: جاء علي يعود زيد بن أرقم وعنده القوم، فقال للقوم: أنصتوا واسكتوا، فو الله لا تسألوني اليوم عن شيء إلا أخبرتكم به، فقال له زيد: أنشدك الله، أنت قتلت عثمان، فأطرق ساعة ثم قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما قتلته

---

(١) إسناده صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٤٨٨)، والبلاذري في أنساب الأشراف (١/ ٣٠٩)، والحربي في غريب الحديث (٢/ ٣٥٨)، وأحمد في فضائل الصحابة (٧٢٦) من طريق عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة، عن عائشة.

(٢) **صحيح**؛ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٦٨٣)، ونعيم بن حماد في الفتن (١/ ١٨٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٥١)، وأبوجعفر البختري في جزء من فوائده عن شيوخه (١٥٩)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١٢٦٠)، وطبقات ابن سعد (٣/ ٦٠) من طرق عن ابن عباس به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٦٨٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٥٠) من طريق ابن أبي زائدة، عن مسعر به، وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٦٨٤) عن عبدة بن سليمان، عن عاصم، عن أبي زرارة وأبي عبد الله قالا: سمعنا عليًا. . ، وذكره، وإسناده حسن.

ولا أمرت بقتله وما سرني.[١]

٥- عن منذر بن يعلى قال: كان يوم أرادوا قتل عثمان أرسل مروان إلى علي ألا تأتي هذا الرجل فتمنعه، فإنهم لن يبرءوا دونك، فقال علي: لنأتينهم، فأخذ ابن الحنفية بكتفيه فاحتضنه، فقال: يا أبت، أين تذهب؟ والله، ما يزيدونك إلا رهبة، فأرسل إليهم علي بعمامته ينهاهم عنه.[٢]

٦- عن محمد قال: خطب علي بالبصرة فقال: والله ما قتلته، ولا مالأت على قتله، فلما نزل قال له بعض أصحابه: أي شيء صنعت الآن يتفرق عنك أصحابك، فلما عاد إلى المنبر قال: من كان سائلًا عن دم عثمان فإن الله قتله وأنا معه، قال محمد: هذه كلمة قرشية ذات وجه.[٣]

٧- وعن قيس بن عباد قال: سمعت عليًّا ﷺ يوم الجمل يقول: اللهم، إني أبرأ إليك من دم عثمان، ولقد طاش عقلي يوم قتل عثمان، وأنكرت نفسي وجاءوني للبيعة، فقلت: والله، إني لأستحيي من الله أن أبايع قومًا قتلوا رجلًا قال له رسول الله ﷺ: **"ألا أستحيي ممن تستحيي منه الملائكة "**، وإني لأستحيي من الله أن أبايع وعثمان قتيل على الأرض لم يدفن بعد، فانصرفوا، فلما دفن رجع الناس فسألوني البيعة، فقلت: اللهم إني مشفق مما أقدم عليه، ثم جاءت عزيمة فبايعت فلقد قالوا: يا أمير المؤمنين، فكأنما صدع قلبي، وقلت: اللهم خذ مني لعثمان حتى ترضى.[٤]

٩- وعن محمد بن حاطب قال: سمعت عليا يخطب يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم

---

(١) **حسن**. أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٦٨٤)، الحاكم في المستدرك (٤/ ١٩٠)، تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٥٤) كلهم من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن حصين بن عبد الرحمن الحارثي، عن سرية زيد بن أرقم به، فيه حصين بن عبد الرحمن وهو مقبول، وقد تابعه محمد بن سيرين، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٦٨٥) بلفظ**"والله ما قتلته ولا مالأت على قتله"**.

(٢) **إسناده صحيح**. أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٦٨٤) من حديث أبي معاوية الأعمش، عن منذر بن يعلى به.

(٣) ابن أبي شيبة (٦/ ٦٨٥) من حديث أبي أسامة، عن عوف عن محمد به، وإسناده صحيح.

(٤) المستدرك (٣/ ١٠١)؛ وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم، وإسناده صحيح.

﴿مِّنَّا ٱلۡحُسۡنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنۡهَا مُبۡعَدُونَ﴾ قال: عثمان منهم. [١]

١٠- عن سالم بن أبي الجعد، أنه سمع محمد بن الحنفية يقول، سمعت أبي ورفع يديه حتى يرى بياض إبطيه، وقال: اللهم العن قتلة عثمان في البر والبحر والسهل والجبل - ثلاثًا يرددها[٢].

١١- عن ابن الحنفية، عن علي رضي الله عنه قال: لو سيرني عثمان إلى صرار لسمعت وأطعت. [٣]

و هذا نقل عن بعض علمائنا بخصوص موقف علي من قتل عثمان، ومدى صحة اتهامه بذلك بشكل مجمل:

١-**قال ابن العربي**: ليس في أهل السنة رجل واحد يتهم عليًا بقتل عثمان، لا في زماننا ولا في زمانه، وقد مضى الكلام على ذلك في هذا الكتاب، وكل ما في الأمر وجود قتلة عثمان مع علي، وموقف علي منهم، وعذره بينه وبين الله في موقفه هذا أما معاوية وفريقه فلم يذكروا عليًا في أمر البغْي على عثمان إلا لمناسبة انضواء قتلة عثمان إليه واستعانته بهم، فقتلة عثمان هم الذين أساءوا إلى الإسلام وإلى عثمان وإلى علي أيضًا، فالله حسيبهم. ولو أن كل المسلمين كانوا كعبد الرحمن بن خالد بن الوليد في حزمه- قبل أن تستفحل الفتنة ويفلت الزمام من أيدي العقلاء- لما وصلت الأمور إلى ما وصلت إليه. [٤]

٢-**وقال محمد بن سيرين**: ما أعلم أحدًا يتهم عليًا في قتل عثمان.

٣-**وقال ابن تيمية**: من هؤلاء من يقول: إن عليًا شارك في دم عثمان فمنهم من

---

(١) **صحيح**. أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٧٧١)، ابن أبي شيبة (٧/ ٤٩٢)، تفسير الطبري (١٧/ ٩٦)، وأمالي أبي إسحاق (١٠٣)، مشكل الآثار للطحاوي (٢/ ٢٧٥) من طرق عن شعبة عن أبي بشر (جعفر بن إياس) عن يوسف بن سعد عن محمد بن حاطب به.

(٢) **صحيح**. أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (١٢٦٧)، وأحمد في فضائل الصحابة (٧٣٣)، وسعيد بن منصور في السنن (٢٩٤٣)، والفتن لنعيم بن حماد (١/ ١٧١) من طرق عن نعيم بن أبي هند وأبي مالك الأشجعي، عن سالم بن أبي الجعد عن محمد بن علي، عن علي به وبنحوه.

(٣) **صحيح**. أخرجه الخلال من طريق أحمد عن وكيع (٤١٤)، والمروزي (١/ ٨٩)، وابن أبي شيبة (٧/ ٥٢٣) من طريق ابن مهدي؛ كلاهما عن سفيان، عن أبيه، عن أبي يعلى، عن محمد بن علي رضي الله عنه؛ وهو صحيح.

(٤) العواصم من القواصم (١٣٥).

يقول: إنه أمر علانيةً، ومنهم من يقول إنه أمر سرًا، ومنهم من يقول بل رضي بقتله وفرح بذلك، ومنهم من يقول غير ذلك، وهذا كله كذب على علي رضي الله عنه وافتراء عليه، فعلي رضي الله عنه لم يشارك في دم عثمان، ولا أمر، ولا رضي، وقد روي عنه وهو الصادق البار أنه قال: والله، ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله، وروي عنه أنه سمع أصحاب معاوية يلعنون قتلة عثمان، فقال: اللهم، العن قتلة عثمان في البر والبحر والسهل والجبل، وروي أن أقوامًا شهدوا عليه بالزور عند أهل الشام أنه شارك في دم عثمان، وكان هذا مما دعاهم إلى ترك مبايعته لما اعتقدوا أنه ظالم وأنه من قتلة عثمان وأنه آوى قتلة عثمان لموافقته لهم على قتله، وهذا وأمثاله مما يبين شبهة الذين قاتلوه، ووجه اجتهادهم في قتاله، لكن لا يدل على أنهم كانوا مصيبين في ترك مبايعته وقتاله، وكون قتلة عثمان من رعيته لا يوجب أنه كان موافقًا لهم وقد اعتذر بعض الناس عن علي بأنه لم يكن يعرف القتلة بأعيانهم، أوبأنه كان لا يرى قتل الجماعة بالواحد، أوبأنه لم يدعِ عنده ولي الدم دعوى توجب الحكم له، ولا حاجة إلى هذه الأعذار بل لم يكن علي مع تفرق الناس عليه متمكنًا من قتل قتلة عثمان إلا بفتنة تزيد الأمر شرًا وبلاءً، ودفع أفسد الفسادين بالتزام أدناهما أولى من العكس؛ لأنهم كانوا عسكرًا وكان لهم قبائل تغضب لهم والمباشر منهم للقتل وإن كان قليلًا فكان ردؤهم أهل الشوكة، ولولا ذلك لم يتمكنوا، ولما سار طلحة والزبير إلى البصرة ليقتلوا قتلة عثمان قام بسبب ذلك حرب قتل فيها خلق، ومما يبين ذلك أن معاوية قد أجمع الناس عليه بعد موت علي وصار أميرًا على جميع المسلمين ومع هذا فلم يقتل قتلة عثمان الذين كانوا قد بقوا. [1]

ثالثًا: موقف سائر الصحابة رضي الله عنهم من مقتل عثمان رضي الله عنه: لقد ثبتت براءة الصحابة من دم عثمان براءة الذئب من دم يوسف عليه السلام، وقد سئل الحسن البصري وهو شاهد عيان: أكان فيمن قتل عثمان أحد من المهاجرين والأنصار؟ قال: كانوا أعلاجًا من أهل مصر. [2]

ولما جاء حذيفة رضي الله عنه خبر مقتل عثمان وكان على فراش الموت قال: اليوم نفرت القلوب

---

(١) منهاج السنة لابن تيمية (٤/ ٤٠٦).

(٢) تاريخ خليفة (صـ ١٧٦).

بأنفارها، الحمد لله الذي سبق بي الفتن قادتها وعلوجها، وقال أيضًا: اللهم، إني لم أشهد ولم أقتل ولم أرض.[١]

وهذه الآثار عنهم في ذلك:

١- عن الأحنف بن قيس قال: قدمنا المدينة فجاء عثمان فقيل: هذا عثمان، فدخل عليه ملاءة له صفراء قد قنع بها رأسه، قال: ها هنا علي؟ قالوا: نعم، قال: هاهنا طلحة؟ قالوا: نعم، قال: هاهنا الزبير؟ قالوا: نعم، قال: ها هنا سعد؟ قالوا: نعم، قال: أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: من يبتاع مربد بني فلان غفر الله له: فابتعته بعشرين ألفًا أو خمسة وعشرين ألفًا، فأتيت النبي ﷺ فقلت: قد ابتعته، فقال: اجعله في مسجدنا وأجره لك، قال: فقالوا: اللهم نعم، قال: فقال: أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: من يبتاع بئر رومة غفر الله له، فابتعتها بكذا وكذا ثم أتيته فقلت: قد ابتعتها، فقال: اجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك، قالوا: اللهم نعم، قال: أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نظر في وجوه القوم فقال: من يجهز هؤلاء غفر الله له - يعني جيش العسرة؟ فجهزتهم حتى لم يفقدوا عقالًا ولا خطامًا، قالوا: اللهم نعم، قال: قال: اللهم اشهد ثلاثًا.[٢]

---

(١) تاريخ ابن عساكر (٣٩/ ٤٧٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٤٨٧)، الشريعة للآجري (١٤٠٨) النسائي في الكبرى (٤٣٩١)، مسند أحمد (١/ ٧٠)، سنن البيهقي (٦/ ١٦٧)، تاريخ المدينة (١١١٢)، النسائي (٦/ ٢٣٣)، من طرق عن حصين بن عبد الرحمن، عن عمرو بن جاوان، عن الأحنف به، وفيه عمرو بن جاوان، قال الحافظ: مقبول.
وأخرجه الترمذي (٣٧٠٣)، والنسائي (٦/ ٢٣٥)، والبيهقي (٦/ ١٦٨)، والدار قطني (٤٤٩٠) من طريق يحيى بن أبي الحجاج، وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٥٦٥)، والدار قطني (٤٤٩٢) من طريق هلال بن حق، كلاهما (يحيى، هلال) عن الجُرَيري عن ثمامة بن حزن القشيري به، وأخرجه البخاري تعليقًا في كتاب الوصايا (٢٧٧٨)، الدار قطني موصولًا (٤٥٠٠) من طريق شعبة.
وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٧٥١)، النسائي (٦٤٣٦) من طريق يونس، والترمذي (٣٦٩٩)، البيهقي (٦/ ١٦٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة، ثلاثتهم (شعبة، يونس، زيد) عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن السلمي به، وهؤلاء جميعًا جميعًا ذكروا قصة حصار عثمان رضي الله عنه. وبالجملة: فالحديث حسنه الألباني في (الإرواء: ١٥٩٤).

ولذلك فالصحابة ﷺكانوا يعرفون أن عثمان على الحق ويروون عن النبي ﷺ ما يدل على أنه على الحق في هذه الفتنة.

٢ـ عن أبي الأشعث قال: قامت خطباء بإيلياء في إمارة معاوية ﷺ فتكلموا وكان آخر من تكلم مرة بن كعب فقال: لولا حديث سمعته من رسول الله ﷺ ما قمت، سمعت رسول الله ﷺ يذكر فتنة فقربها، فمر رجل مقنع فقال: هذا يومئذ وأصحابه على الحق والهدى فقلت هذا يا رسول الله وأقبلت بوجهه إليه فقال هذا فإذا هو عثمان ﷺ. [(١)]

٣-وعن محمد بن سيرين، عن كعب بن عجرة قال: ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقربها فمر رجل مقنع رأسه فقال رسول الله ﷺ: هذا يومئذ على الهدى، فوثبت فأخذت بضبعي عثمان ثم استقبلت رسول الله ﷺ فقلت: هذا؟ قال: هذا. [(٢)]

٤-عن زياد بن أبي المليح، عن أبيه قال: قال ابن عباس: لو أن الناس أجمعوا على قتل عثمان لرجموا بالحجارة كما رجم قوم لوط. [(٣)]

٥- عن سعد بن عبيدة قال: جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن عثمان، فذكر عن محاسن عمله، قال لعل ذاك يسوؤك؟ قال: نعم، قال فأرغم الله بأنفك، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ قَالَ هُو ذَاكَ، بَيْتُهُ أوسط بيوت النبيﷺ، ثم قال: لعل ذاك يسوؤك؟ قال:

---

(١) **صحيح**. تاريخ المدينة لابن شبة (١١٠٢)، الترمذي (٣٧٠٤) من طريق عبد الوهاب الثقفي، وأخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٢٣٦) المستدرك للحاكم (٣/ ١٠٩) من طريق وهيب بن خالد، كلاهما (عبد الوهاب، وهيب) عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث به، قال الترمذي: (حسن صحيح)، وصححه الألباني في المشكاة (٦٠٦٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١١١)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٨٧) من رواية ابن سيرين، عن كعب بن عجرة وهو منقطع، قال أبو حاتم، وابن سيرين، عن كعب بن عجرة: مرسل، انظر: جامع التحصيل (١/ ٢٦٤)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٨٩).

(٣) **حسن لغيره**. أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٤٨٨)، وابن سعد في الطبقات (٣/ ٨٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٤٧) كلاهما من طريق أبي المليح، وفيه زياد بن أبي المليح: ليس بالقوي، وليث بن أبي سليم: ضعيف، وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٨٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٤٧) من طريق زهدم الجرمي، ورجاله ثقات، ويصلح شاهدًا لما تقدم.

أجل، قال: فأرغم الله بأنفك، انطلق فاجهد على جهدك[١].

٦-وعن موسى بن عقبة قال: حدثني جدي أبو أمي أبو حبيبة أنه دخل الدار وعثمان محصور فيها، وأنه سمع أبا هريرة يستأذن عثمان في الكلام فأذن له، فقام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنكم تلقون بعدي فتنة واختلافًا أوقال اختلافًا وفتنة، فقال له قائل من الناس فمن: لنا يا رسول الله، قال: عليكم بالأمين وأصحابه وهو يشير إلى عثمان بذلك.[٢]

٧- عن عبد الله بن عمرو قال: يكون في هذه الأمة اثنا عشر خليفة: أبو بكر؛ أصبتم اسمه، وعمر بن الخطاب قرن من حديد؛ أصبتم اسمه، وعثمان بن عفان ذو النورين أوتي كفلين من رحمته قتل مظلومًا؛ أصبتم اسمه.[٣]

٨- عن نزال بن سبرة، عن علي رضي الله عنه وسألناه عن عثمان، فقال: « ذاك امرؤ يدعى في الملأ الأعلى ذا النورين، ختن رسول الله ﷺ على ابنتيه، ضمن له رسول الله ﷺ بيتًا في الجنة »[٤]

٩- وعن الشعبي قال: ما سمعت في مراثي عثمان أحسن من قول كعب بن مالك:

---

(١) البخاري (٣٧٠٦).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٣٤٤)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٩١)، والحاكم (٣/ ٩٩) (٤/ ٤٣٣)، ونعيم بن حماد في السنن (٩٨٢) كلهم من حديث موسى بن عقبة عن جده لأمه (أبوحبيبة) به.

فيه (أبوحبيبة) مولى الزبير بن العوام، ذكره البخاري في الكنى له (١/ ٢٤)، وذكره في الجرح والتعديل (٩/ ٣٥٩)، ولم يذكر فيه شيئًا، وذكره الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة (١/ ٥٣٢) ونقل عن العجلي توثيقه، وصححه الألباني في الصحيحة (٣١٨٨).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٤٩٢)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في السنة (١١٥٤)، والطبراني في الكبير (١٣٩)، ونعيم بن حماد في الفتن (٢٦٥) من طريق هشام بن حسان، وأخرجه نعيم بن حماد في الفتن (٢٦٣) وابن أبي عاصم في السنة (١١٥٣) من طريق ابن عون، وأخرجه نعيم بن حماد في الفتن (٢٦٤) من طريق أيوب السختياني، ثلاثتهم (هشام، ابن عون، أيوب) عن محمد بن سيرين عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمروبه.

فيه عقبة بن أوس، قال ابن حجر: صدوق، والذهبي قال: وُثق، وقال ابن الغلابي: لم يسمع من عبد الله بن عمرو جامع التحصيل ١/ ٢٣٩، والحديث صحح إسناده الألباني في ظلال الجنة (١١٥٤، ١١٥٣).

(٤) إسناده حسن. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٧)، أسد الغابة (١/ ٧٥١)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢٤٠).

فَكَفَّ يَدَيهِ ثم أغلَقَ بابَهُ   وأيقَنَ أن الله ليسَ بِغافلِ
وقالَ لأهْلِ الدار: لا تَقْتلوهُمُ   عَفا الله عن كل امرئٍ لم يقاتل
فَكَيفَ رأيتَ الله صَبَّ عليهِمُ الـ   ـعداوَةَ والبَغضاءَ بَعد التَواصُلِ

وقال حسان يرثيه:

مَنْ سَرهُ الموتُ صِرْفًا لا مِزاجَ لَهُ   فَليأتِ مأسَدةً في دارِ عثمانا
ضَحوْا بأشمَط عُنوانُ السجودِ بِهِ   يُقَطعُ الليلُ تَسبيحًا وقرآنا
صَبرًا فِدى لَكُمُ أمي وَما وَلَدت   قَد ينفعُ الصبرُ في المَكروهِ أحيانا
لَتَسمَعُن وَشِيكًا في دِيارِكُمُ   الله أكبر يا ثاراتِ عثمانا

١٠- وعن زيد بن علي أن زيد بن ثابت كان يبكي على عثمان يوم الدار. (١)

١١-وعن عبد الله بن سلامﷺ أنه قال حين هاج الناس في أمر عثمان: أيها الناس، لا تقتلوا هذا الشيخ واستعتبوه، فإنه لن تقتل أمة نبيها فيصلح أمرهم حتى يهراق دماء سبعين ألفًا منهم، ولن تقتل أمة خليفتها فيصلح أمرهم حتى يهراق دماء أربعين ألفًا منهم، فلم ينظروا فيما قال وقتلوه، فجلس لعلي في الطريق فقال: أين تريد؟ فقال: أريد أرض العراق، قال: لا تأتي العراق وعليك بمنبر رسول اللهﷺ، فوثب به أناس من أصحاب علي وهموا به فقال علي: دعوه فإنه منا أهل البيت. فلما قتل علي قال عبد الله لابن معقل: هذه رأس الأربعين، وسيكون على رأسها صلح ولن تقتل أمة نبيها إلا قتل به سبعون ألفًا، ولن تقتل أمة خليفتها إلا قتل به أربعون ألفًا. (٢)

---

(١) **إسناده حسن**. أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٥٢٤)، وابن سعد في الطبقات (٣/ ٨١)، وعنه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٨١) جميعًا من طريق فطر بن خليفة، عن زيد بن علي: أن زيد بن ثابت كان يبكي على عثمان يوم الدار، وهو **حسن**؛ رجاله ثقات إلا فطر بن خليفة: صدوق.

(٢) **إسناده صحيح**. أخرجه عمر بن شبة في تاريخ المدينة (١١٧٦)، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٠٩٦٣)، وابن حجر في المطالب العالية (٤٥٠١)، والسنة للخلال (٧١٦)، وتاريخ دمشق (٣٩/ ٣٥١) من حديث حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل، وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٦٩١) من طريق بشر بن شغاف، وفي فضائل الصحابة للإمام أحمد (٧٦٩) من طريق شريح بن عبيد، جميعًا (عبد الله بن مغفل، بشر، شريح) عن

١٢- وعن أبي بكرة قال: لأن أخِر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أشرك في دم عثمان. (١)

١٣-عن ربعي بن حراش قال: لما كانت الليلة التي قبض فيها حذيفة جعل يقول: أي الليل هذا؟ ثم استوى جالسًا فقال: اللهم، إني أبرأ إليك من دم عثمان، ما شهدت، ولا قتلت ولا مالأت على قتله. (٢)

١٤- زهير قال: نا كنانة مولى صفية قال: كنت أقود بصفية لترد عن عثمان، فلقيها الأشتر فضرب وجه بغلتها حتى قالت: ردوني ولا يفضحني هذا الكلب، وكنت فيمن حمل الحسن جريحًا، ورأيت قاتل عثمان من أهل مصر يقال له: جبلة. (٣)

١٥- عن نافع قال: دخل ابن عمر على عثمان وعنده المغيرة بن الأخنس فقال: انظر ما يقول هؤلاء، يقولون: اخلعها ولا تقتل نفسك، فقال ابن عمر: إذا خلعتها أمخلد أنت في الدنيا؟ قال: لا، قال: فإن لم تخلعها هل يزيدون على أن يقتلوك؟ قال: لا، قال: فهل يملكون لك جنةً أو نارًا؟ قال: لا، قال: فلا أرى لك أن تخلع قميصًا قمصكه الله فتكون سنة كلما كره قوم خليفتهم أو إمامهم قتلوه. (٤)

عبد الله بن سلام به، وإسناده صحيح، قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(١) **إسناده حسن**. أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (١٢٥٠) من طريق سوادة، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٨٣) من طريق حزم بن أبي حزم، كلاهما (سوادة، حزم) عن أبي الأسود عن أبي بكرة به.

(٢) تاريخ المدينة (٤/ ١٢٤٨)، تاريخ دمشق (١٢/ ٢٩٤) كلاهما من طريق عبيد الله بن عمرو، وإسناد ابن شبة حسن لذاته، لأجل حكيم بن سيف: صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

(٣) **حسن**. أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٧/ ٢٣٧)، وعلي بن الجعد في مسنده (٢٦٦٦)، وابن سعد في الطبقات (٨/ ١٢٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ١٩٥)، وفيه كنانة مولى صفية، قال ابن حجر في التقريب: مقبول، وذكره في الجرح والتعديل، ولم يذكر شيئًا (٧/ ١٦٦).

(٤) **إسناده صحيح**. تاريخ خليفة (١٢٦)، وابن عساكر من طريقه (٣٩/ ٣٥٦)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٥١٥)، وابن سعد في الطبقات (٣/ ٤٨) كلهم من طرق عن يعلى بن حكيم عن نافع به وإسناده صحيح.

١٦- عن نافع قال: كان ابن عمر مع عثمان في الدار. [١]

١٧- عن نافع قال: لبس ابن عمر الدرع يوم الدار مرتين. [٢]

١٨-**وهذا موقف الزبير** ﷺ، عن أبي حبيبة مولى الزبير قال: لما حصر عثمان جاء بنو عمرو بن عوف إلى الزبير بن العوام، فقالوا: يا أبا عبد الله، نحن نأتيك ثم نصير إلى ما أمرتنا به، قال: فأرسلني الزبير إلى عثمان، فقال: أقرئه السلام، وقل: يقول لك أخوك إن بني عمرو بن عوف جاؤوني ووعدوني أن يأتوني ثم يصيروا إلى ما أمرتهم به، فإن شئت أن آتيك فأكون رجلًا من أهل الدار يصيبني ما يصيب أحدهم فعلت، وإن شئت انتظرت ميعاد بني عمرو بن عوف ثم أدفع بهم عنك فعلت، قال: فدخلت عليه فوجدته على كرسي ذي ظهر، ووجدت رياطًا مطروحة ومراكن مملوءة، ووجدت في الدار الحسن بن علي، وابن عمر، وأبا هريرة، وسعيد بن العاص، ومروان بن الحكم، وعبد الله بن الزبير، فأبلغت عثمان رسالة الزبير فقال: الله أكبر، الحمد لله الذي عصم أخي، قل له: إنك إن تأت الدار تكن رجلًا من المهاجرين؛ حرمتك حرمة رجل وعناؤك عناء رجل، ولكن انتظر ميعاد بني عمرو بن عوف، فعسى الله أن يدفع بك، قال: فقام أبو هريرة فقال: أيها الناس، لسمعت أذناي رسول الله ﷺ يقول: تكون بعدي فتن وأحداث أو أحداث وفتن، فقلت: وأين المنجى منها يا رسول الله؟ قال: إلى الأمين وحزبه وأشار إلى عثمان: فقال القوم: ائذن لنا فلنقاتل فقد أمكنتنا البصائر، فقال: عزمت على أحد كانت لي عليه طاعة ألا يقاتل، قال: فبادر الذين قتلوا عثمان ميعاد بني عمرو بن عوف فقتلوه. [٣]

وهكذا ترى أن كل الروايات الصحيحة والحسنة تدل على براءة الصحابة ﷺ.

---

(١) صحيح. أخرجه خليفة (١/ ٣٨)، معاذ هو ابن معاذ ثقة، وابن عون هو عبد الله بن عون (ثقة).

(٢) حسن. أخرجه خليفة في التاريخ (١/ ٣٨)، وعبيد الله بن عبد الله بن عون، قال فيه ابن أبي حاتم: صالح الحديث الجرح والتعديل ٥/ ٣٢٢، وقال البخاري: معروف الحديث التاريخ الكبير ٥/ ٣٨٨.

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٣٧٣)، وفيه أبو حبيبة مولى الزبير بن العوام، ذكره البخاري في الكنى له (١/ ٢٤) والجرح والتعديل (٩/ ٣٥٩)، ولم يذكر فيه شيئًا، وذكره الحافظ في تعجيل المنفعة (١/ ٥٣٢)، ونقل عن العجلي توثيقه، وفيه أيضًا عبد الله بن مصعب بن ثابت، ضعفه ابن معين كما في تعجيل المنفعة (١/ ٢٣٥)، وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢١١) والجرح والتعديل (٥/ ١٧٨) ولم يذكر فيه شيئًا.

فإن قال قائل: كيف وقع قتل عثمان ﷺ بالمدينة وفيها جماعة من كبار الصحابة ﷺ فجوابه من وجوه:

أحدها: أن كثيرًا منهم بل أكثرهم أوكلهم لم يكن يظن أنه يبلغ الأمر إلى قتله فإن أولئك الأحزاب لم يكونوا يحاولون قتله عينًا بل طلبوا منه أحد أمور ثلاثة: إما أن يعزل نفسه، أو يسلم إليهم مروان بن الحكم، أو يقتلوه، فكانوا يرجون أن يسلم إلى الناس مروان، أو أن يعزل نفسه ويستريح من هذه الضائقة الشديدة، وأما القتل فما كان يظن أحد أنه يقع، ولا أن هؤلاء يجرؤن عليه حتى وقع ما وقع الله، والله أعلم.

الثاني: أن الصحابة مانعوا دونه أشد الممانعة ولكن لما وقع التضييق الشديد عزم عثمان ﷺ على الناس أن يكفوا أيديهم ويغمدوا أسلحتهم، ففعلوا فتمكن أولئك مما أرادوا، ومع هذا ما ظن أحد من الناس أنه يقتل بالكلية.

الثالث: أن هؤلاء الخوارج لما اغتنموا غيبة كثير من أهل المدينة في أيام الحج ولم تقدم الجيوش من الآفاق للنصرة بل لما اقترب مجيئهم انتهزوا فرصتهم قبحهم الله وصنعوا ما صنعوا من الأمر العظيم.

الرابع: أن هؤلاء الخوارج كانوا قريبًا من ألفي مقاتل، وربما لم يكن في أهل المدينة هذه العدة من المقاتلة؛ لأن الناس كانوا في الثغور وفي الأقاليم في كل جهة ومع هذا كان كثير من الصحابة اعتزل هذه الفتنة ولزموا بيوتهم، ومن كان يحضر منهم المسجد لا يجيء إلا ومعه السيف يضعه على حبوته إذا احتبى، والخوارج محدقون بدار عثمان وربما لو أرادوا صرفهم عن الدار لما أمكنهم ذلك ولكن كبار الصحابة قد بعثوا أولادهم إلى الدار يحاجفون عن عثمان ﷺ لكي تقدم الجيوش من الأمصار لنصرته فما فجيء الناس إلا وقد ظفر أولئك بالدار من خارجها وأحرقوا بابها وتسوروا عليه حتى قتلوه، وأما ما يذكره بعض الناس من أن بعض الصحابة أسلمه ورضي بقتله فهذا لا يصح عن أحد من الصحابة أنه رضي بقتل عثمان ﷺ بل كلهم كرهه، ومقته، وسب من فعله، ولكن بعضهم كان يود لو خلع نفسه من الأمر كعمار بن

ياسر، ومحمد بن أبي بكر، وعمرو بن الحمق، وغيرهم.[١]

الخامس: قال الإمام الذهبي في تاريخه دول الإسلام: كان قاتلوا عثمان يدًا واحدةً في الشر، وكان حثالة من الناس قد ضووا إليهم، وكان أصحاب النبي ﷺ الذين خذلوه كرهوا الفتنة فظنوا أن الأمر لا يبلغ قتله، فلما قتل ندموا على ما صنعوا في أمره، ولعمري لو قاموا أو قام بعضهم فحثا في وجوه أولئك التراب لانصرفوا خاسئين، لكن الفتن لها أسباب، نعوذ بالله منها ومن أسبابها.[٢]

السادس: قال الذهبي: الذين قتلوه أو ألبوا عليه نقلوه إلى عفو الله ورحمته، والذين خذلوه خذلوا وتنغص عيشهم، وكان الملك بعده في نائبه، معاوية وبنيه، ثم في وزيره مروان وثمانية من ذريته؛ استطالوا حياته وملوه مع فضله، فتملك عليهم من هو من بني عمه بضعًا وثمانين سنة، فالحكم لله العلي الكبير.[٣]

أما الروايات التي تدين الصحابة في هذه القضية فكلها لا تصح؛ وهذا هو الوجه الثاني في الرد على هذه الشبهة.

الوجه الثاني: الروايات التي استدل بها أصحاب الشبهات على أن عائشة وغيرها من الصحابة كان لهم يد في قتل عثمان ﷺ وهي روايات مكذوبة وهذا بيانها:

أولًا: الروايات المنسوبة إلى عائشة رضي الله عنها:

١- عن عكرمة قال: قال ابن عباس: قال لي عثمان: ﷺإني قد استعملت خالد بن العاص بن هشام على مكة، وقد بلغ أهل مكة ما صنع الناس، فأنا خائف أن يمنعوه الموقف فيأبى فيقاتلهم في حرم الله ﷻ وأمنه وقومًا جاءوا من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم، فرأيت أن أوليك أمر الموسم وكتب معه إلى أهل الموسم بكتاب يسألهم أن يأخذوا له بالحق ممن حصره، فخرج ابن عباس فمر بعائشة في الصلصل، فقالت: يا ابن عباس، أنشدك الله فإنك قد أعطيت لسانًا إزعيلًا أن تخذل عن هذا الرجل، وأن تشكك

---

(١) البداية والنهاية (٧/ ١٩٧).

(٢) سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي للعصامي (١/ ٤٧٤).

(٣) البداية والنهاية (٧/ ١٩٩).

فيه الناس، فقد بانت لهم بصائرهم، وأنهجت ورفعت لهم المنار، وتحلبوا من البلدان لأمر قد جم وقد رأيت طلحة بن عبيد الله قد اتخذ على بيوت الأموال والخزائن مفاتيح، فإن يل يسر بسيرة ابن عمه أبي بكر، ﷺقال: قلت يا أمه، لو حدث بالرجل حدث ما فزع الناس إلا إلى صاحبنا فقالت: إيهًا عنك إني لست أريد مكابرتك ولا مجادلتك. (١)

٢-ما نسب إليها من كتابتها لأهل الأمصار ليقدموا إلى المدينة لينكروا على عثمان ﷺ وهذا قد أنكرته عائشة أشد الإنكار، فعن مسروق، عن عائشة قالت: حين قتل عثمان: تركتموه كالثوب النقي من الدنس، ثم قربتموه تذبحوه كما يذبح الكبش، هلا كان هذا قبل هذا؟ فقال لها مسروق: هذا عملك، أنت كتبت إلى الناس تأمريهم بالخروج إليه، قال: فقالت عائشة: لا والذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون ما كتبت إليهم بسوداءٍ في بيضاء حتى جلست مجلسي هذا. قال الأعمش: فكانوا يرون أنه كتب على لسانها. (٢) وهي لا تعلم. (٣)

وقال ابن عساكر عن حقيقة هذه الوشايات والنميمة التي كان يتناقلها أصحاب الفتنة: نا سليمان بن أحمد، نا عبد الوهاب بن الضحاك، نا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان الناس يختلفون إلي في عتب عثمان، ولا أرى إلا أنها معاتبة، وأما الدم فأعوذ بالله من دمه، فوالله لوددت أني عشت في الدنيا برصاء سالخ وأني لم أذكر عثمان بكلمة قط، وأيم الله لأصبع

(١) موضوع. أخرجه الطبري في تاريخه (٣/ ٤٣٥). وإسناده تالف فيه الواقدي؛ وهو كذاب، انظر (تهذيب الكمال ١٢٤٩)، وأيضًا فيه ابن أبي سبرة وهو أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة بن أبي رهم بن عبد العزى القرشي العامري المدني رُمي بالوضع (التقريب ٤١٥٩).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣/ ٨٢)، وابن عساكر (٣٩/ ٤٨٧)، وخليفة في التاريخ (١٧٦)، وابن شبة في تاريخ المدينة (١٢٢٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن خيثمة، عن مسروق، وقال ابن كثير: وهذا إسناد صحيح إليها، ولا يضره عنعنة الأعمش؛ لأن له شواهد سبق ذكرها أثناء الحديث عن موقف عائشة من مقتل عثمان ﷺ.

(٣) تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٨٧).

عثمان التي يشير بها إلى الأرض خير من طلاع الأرض مثل فلان. (١)

٣- فتوى عائشة بقتل عثمان: "اقتلوا نعثلًا فقد كفر"، "اقتلوا نعثلًا فقد كفر" أي: عثمان، لا يثبت عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ. (٢)

---

(١) موضوع. تاريخ دمشق (٣٩/ ٤٨٨)، وإسناده فيه عبد الوهاب بن الضحاك: متروك.

(٢) موضوع. أخرجه الطبري في تاريخه (٣/ ٤٧٧)، قال (كتب إلي علي بن أحمد بن الحسن العجلي) أن الحسين بن نصر العطار قال: حدثنا أبي نصر بن مزاحم العطار قال: حدثنا سيف بن عمر، عن محمد بن نويرة وطلحة بن الأعلم الحنفي قال: وحدثنا عمر بن سعد، عن أسد بن عبد الله، عمن أدرك من أهل العلم أن عائشة لما انتهت إلى سرف راجعة في طريقها إلى مكة لقيها عبد بن أم كلاب وهو عبد بن أبي سلمة ينسب إلى أمه فقالت له: مهيم، قال: قتلوا عثمان ﷺ فمكثوا ثمانيًا قالت: ثم صنعوا ماذا؟ قال: أخذها أهل المدينة بالاجتماع فجازت بهم الأمور إلى خير مجاز، اجتمعوا على علي بن أبي طالب، فقالت، والله، ليت أن هذه انطبقت على هذه إن تم الأمر لصاحبك، ردوني ردوني، فانصرفت إلى مكة وهي تقول: قتل والله عثمان مظلومًا، والله لأطلبن بدمه، فقال لها ابن أم كلاب: ولم! فوالله، إن أول من أمال حرفه لانت، ولقد كنت تقولين: اقتلوا نعثلًا فقد كفر، قالت: إنهم استتابوه ثم قتلوه، وقد قلت وقالوا وقولي الأخير خير من قولي الأول، فقال لها ابن أم كلاب:

منك البداء ومنك الغير ومنك الرياح ومنك المطر
وأنت أمرت بقتل الإمام وقلت لنا أنه قد كفر
فهبنا أطعناك في قتله وقاتله عندنا من أمر
ولم يسقط السقف من فوقنا ولم ينكسف شمسنا والقمر
وقد بايع الناس ذا تدرإ يزيل الشبا ويقيم الصعر
ويلبس للحرب أثوابها وما مَنْ وَفَّى مثلُ مَنْ قد غدر

فانصرفت إلى مكة فنزلت على باب المسجد، فقصدت للحجر فسترت واجتمع إليها الناس، فقالت: يا أيها الناس، إن عثمان ﷺ قتل مظلومًا ووالله لأطلبن بدمه.

وهذا إسناد فيه نصر بن مزاحم وسيف بن عمر التميمي، وكلاهما لا تحل الرواية عنه لاسيما في هذه المعضلات.

فأما نصر بن مزاحم فرافضي جلد تركوه؛ مات سنة اثنتي عشرة ومائتين قال العقيلي: شيعي في حديثه اضطراب وخطأ كثير، وقال أبو خيثمة: كان كذابًا وقال أبو حاتم: واهي الحديث متروك، وقال الدار قطني: ضعيف.

وقال العجلي: كان رافضيًا غاليًا؛ وكان على السوق إمام أبي السرايا؛ ليس بثقة ولا مأمون، وقال الخليلي: ضعفه الحفاظ جدًّا، وقال في موضع آخر: لين، وذكر له ابن عدي أحاديث، وقال هذه وغيرها من أحاديث غالبها غير محفوظ.

ميزان الاعتدال (٤/ ٢٥٣)، ولسان الميزان (٣/ ٧٠)، والوافي بالوفيات (٧/ ٣٣١) للصفدي، فاجتمع فيه الغلو في الرفض، مع التهمة بالكذب، مع الترك لحديثه، مع المخالفة للثقات، فمن الذي يقبل رواية راو حاله هكذا؟!

والجواب من وجوه:

أولا-أن هذه فرية نسبت إليها، ولا تصح، وإسنادها واه، وانظر التفصيل في الحاشية.

ثانيًا: **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** ـ رحمه الله ـ: وأما قوله: إن عائشة كانت في كل وقت تأمر بقتل عثمان، وتقول في كل وقت: اقتلوا نعثلًا، قتل الله نعثلًا، ولما بلغها قتله فرحت بذلك.

فيقال له أولًا: أين النقل الثابت عن عائشة بذلك؟

ويقال ثانيًا: المنقول الثابت عنها يكذب ذلك، ويبين أنها أنكرت قتله، وذمت من قتله، ودعت على أخيها محمد وغيره لمشاركتهم في ذلك.

ويقال ثالثًا: هب أن واحدًا من الصحابة عائشة أو غيرها قال في ذلك على وجه الغضب إنكاره بعض ما ينكر فليس قوله حجة، ولا يقدح ذلك لا في إيمان القائل ولا المقول له، بل قد يكون كلاهما وليًا لله ـ تعالى ـ من أهل الجنة، ويظن أحدهما جواز قتل الآخر، بل يظن كفره وهو مخطىء في هذا الظن، ومن الأمثلة على ذلك:

١-ما ثبت في الصحيحين عن علي وغيره في قصة حاطب بن أبي بلتعة، وكان من أهل بدر والحديبية، وقد ثبت في الصحيح أن غلامه قال: يا رسول الله، والله ليدخلن حاطب النار، فقال له النبيﷺ: كذبت إنه قد شهد بدرًا والحديبية، وفي حديث علي أن حاطبًا كتب إلى المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ لما أراد غزوة الفتح، فأطلع الله نبيه على ذلك، فقال لعلي والزبير: اذهبا حتى تأتيا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب، فلما أتيا بالكتاب، قال: ما هذا يا حاطب؟ فقال: والله يا رسول الله، ما فعلت هذا ارتدادًا ولا رضًا بالكفر، ولكن كنت امرءًا ملصقًا في قرش ولم أكن من أنفسهم، وكان من معك من

وأما سيف بن عمر التميمي: فقال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/ ٢٥٥).

قال عباس الدوري، عن يحيى: ضعيف، وقال أبو جعفر الحضرمي، عن يحيى: فلس خير منه. وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: متروك الحديث يشبه حديثه حديث الواقدي. وقال ابن حبان: اتهم بالزندقة. وقال ابن عدى: عامة حديثه منكر. وقال ابن حجر: ضعيف الحديث عمدة في التاريخ (التقريب١/ ٤٠٨)، (الجرح والتعديل (٤/ ٢٧٨)، المجروحين لابن حبان (١/ ٣٤٥).

المهاجرين لهم بمكة قرابات يحمون بها أهليهم، فأحببت إذا فأتني ذلك أن أتخذ عندهم يدًا يحمون بها قرابتي، فقال عمر ﷺ: دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال: إنه شهد بدرًا، وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم، وأنزل الله ﷻأول سورة الممتحنة: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ (الممتحنة: ١)، وهذه القصة مما اتفق أهل العلم على صحتها، وهي متواترة عندهم، معروفة عند علماء التفسير، وعلماء الحديث، وعلماء المغازي والسير والتواريخ، وعلماء الفقه، وغير هؤلاء، وكان علي ﷺ يحدث بهذا الحديث في خلافته بعد الفتنة، وروى عنه كاتبه عبد الله بن أبي رافع ليبين لهم أن السابقين مغفور لهم ولو جرى منهم ما جرى.

فإن عثمانَ، وعليًا، وطلحة، والزبير أفضل باتفاق المسلمين من حاطب بن أبي بلتعة، وكان حاطب مسيئًا إلى مماليكه، وكان ذنبه في مكاتبة المشركين وإعانتهم على النبي ﷺ وأصحابه أعظم من الذنوب التي تضاف إلى هؤلاء، ومع هذا فالنبي ﷺ نهى عن قتله وكذب من قال أنه يدخل النار؛ لأنه شهد بدرًا والحديبية، وأخبر بمغفرة الله لأهل بدر، ومع هذا فقد قال عمر ﷺ: دعني أضرب عنق هذا المنافق، فسماه منافقًا واستحل قتله، ولم يقدح ذلك في إيمان واحد منهما ولا في كونه من أهل الجنة.

٢-وكذلك في الصحيحين وغيرهما في حديث الإفك لما قام النبي ﷺ خطيبًا على المنبر يعتذر من رأس المنافقين عبد الله بن أُبي، فقال: من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهلي؛ والله ما علمت على أهلي إلا خيرًا، ولقد ذكروا رجلًا ما علمت عليه إلا خيرًا، فقام سعد بن معاذ سيد الأوس ـ وهو الذي اهتز لموته عرش الرحمن، وهو الذي كان لا تأخذه في الله لومة لائم بل حكم في حلفائه من بني قريظة بأن يقتل مقاتلهم، وتسبى ذراريهم، وتغنم أموالهم؛ حتى قال النبيﷺ: لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة ـ فقال: يا رسول الله، نحن نعذرك منه، إن كان من إخواننا من الأوس ضربنا عنقه، وإن كان من أخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك، فقام سعد بن عبادة فقال: كذبت؛ لعمر الله لا تقتله ولا تقدر

على قتله، فقام أسيد بن حضير فقال: كذبت؛ لعمر الله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين، وكادت تثور فتنة بين الأوس والخزرج حتى نزل النبي ﷺ وخفضهم.

وهؤلاء الثلاثة من خيار السابقين الأولين، وقد قال أسيد بن حضير لسعد بن عبادة: إنك منافق تجادل عن المنافقين، وهذا مؤمن ولي لله من أهل الجنة وذاك مؤمن ولي الله من أهل الجنة؛ فدل على أن الرجل قد يكفر آخر بالتأويل ولا يكون واحد منهما كافرًا.

٣-وكذلك في الصحيحين حديث عتبان بن مالك لما أتى النبي ﷺ منزله في نفر من أصحابه فقام يصلي وأصحابه يتحدثون بينهم، ثم أسندوا عظم ذلك إلى مالك بن الدخشم، وودوا أن النبي ﷺ دعا عليه فيهلك، فقضى رسول الله ﷺ صلاته وقال: أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، قالوا: بلى، وإنه يقول ذلك وما هو في قلبه، فقال: لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فيدخل النار أو تطعمه.

وإذا كان ذلك فإذا ثبت أن شخصًا من الصحابة، إما عائشة، وإما عمار بن ياسر، وإما غيرهما كَفَّرَ آخر من الصحابة عثمان أو غيره أو أباح قتله على وجه التأويل؛ كان هذا من باب التأويل المذكور ولم يقدح ذلك في إيمان واحد منهما ولا في كونه من أهل الجنة، فإن عثمان وغيره أفضل من حاطب بن أبي بلتعة، وعمر أفضل من عمار وعائشة وغيرهما، وذنب حاطب أعظم فإذا غُفر لحاطب ذنبه فالمغفرة لعثمان أولى، وإذا جاز أن يجتهد مثل عمر وأسيد بن حضير في التكفير أو استحلال القتل ولا يكون ذلك مطابقًا فصدور مثل ذلك من عائشة وعمار أولى.

ويقال رابعًا: إن هذا المنقول عن عائشة من القدح في عثمان إن كان صحيحًا فإما أن يكون صوابًا أوخطأً، فإن كان صوابًا لم يذكر في مساوئ عائشة، وإن كان خطأً لم يذكر في مساوئ عثمان، والجمع بين نقص عائشة وعثمان باطل قطعًا، وأيضًا فعائشة ظهر منها من التألم لقتل عثمان، والذم لقتلته، وطلب الانتقام منهم ما يقتضي الندم على ما ينافي ذلك، كما ظهر منها الندم على مسيرها إلى الجمل، فإن كان ندمها على ذلك يدل على فضيلة علي

واعترافها له بالحق فكذلك هذا يدل على فضيلة عثمان واعترافها له بالحق وإلا فلا.

وأيضًا فما ظهر من عائشة وجمهور الصحابة وجمهور المسلمين من الملام لعلي أعظم مما ظهر منهم من الملام لعثمان فإن كان هذا حجة في لوم عثمان فهو حجة في لوم علي، وإن لم يكن حجة في لوم علي فليس حجة في لوم عثمان، وإن كان المقصود بذلك القدح في عائشة لما لامت عثمانَ وعليًا فعائشة في ذلك مع جمهور الصحابة لكن تختلف درجات الملام، وإن كان المقصود القدح في الجميع في عثمان وعلي وطلحة، والزبير، وعائشة، واللائم والملوم، قيل: نحن لسنا ندعى لواحد من هؤلاء العصمة من كل ذنب؛ بل ندعى أنهم من أولياء الله المتقين، وحزبه المفلحين؛ وعباده الصالحين، وأنهم من سادات أهل الجنة، ونقول: إن الذنوب جائزة على من هو أفضل منهم من الصديقين ومن هوأكبر من الصديقين ولكن الذنوب يرفع عقابها بالتوبة، والاستغفار، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، وغير ذلك، وهؤلاء لهم من التوبة والاستغفار والحسنات ما ليس لمن هو دونهم، وابتُلوا بمصائب يكفر الله بها خطاياهم لم يُبتلَ بها من دونهم، فلهم من السعي المشكور والعمل المبرور ما ليس لمن بعدهم وهم بمغفرة الذنوب أحق من غيرهم ممن بعدهم.(١)

٤- أيضًا من الروايات التي تنسب في حق عائشة أنها كانت سببًا في مقتل عثمان:

قول محمد بن طلحة: دم عثمان ثلاثة أثلاث: ثلث على صاحبة الهودج يعني: عائشة، وثلث على صاحب الجمل الأحمر يعنى: طلحة، وثلث على عليّ.(٢)

---

(١) منهاج السنة (٤/ ٣٢٩) وما بعدها.

(٢) موضوع. رواه الطبري في تاريخه (٣/ ١١٦) قال: وفيها ذكر نصر بن مزاحم، عن سيف، عن سهل بن يوسف، عن القاسم بن محمد قال: وأقبل غلام من جهينة على محمد بن طلحة وكان محمد رجلًا عابدًا فقال: أخبرني عن قتلة عثمان؟ فقال: نعم؛ دم عثمان ثلاثة أثلاث: ثلث على صاحبة الهودج يعني: عائشة، وثلث على صاحب الجمل الأحمر يعنى: طلحة، وثلث على عليّ بن أبي طالب، وضحك الغلام وقال: ألا أراني على ضلال ولحق بعلي، وقال في ذلك شعرًا، سألت ابن طلحة عن هالك بجوف المدينة لم يقبر فقال: ثلاثة رهط هم أماتوا ابن عفان واستعبر، فثلث على تلك في خدرها، وثلث على راكب الأحمر وثلث على ابن أبي طالب، ونحن بدوية قرقر فقلت صدقت على الأولين، وأخطأت في الثالث الأزهر. وإسناده تالف، وتقدم الكلام عليه في الأثر السابق.

٥-قولهم: إن عائشة كانت تؤلب على عثمان ليتولى طلحة الخلافة فلما علمت أن عليًا بويع بالخلافة طالبت بدم عثمان؛ وهذا ذكره البلاذري تعليقًا عن الزهري من غير إسناد، فقال: قال الزهري: وكانت عائشة تؤلب على عثمان، فلما بلغها أمره، وهي بمكة، أمرت بقبتها فضربت في المسجد الحرام، وقالت: إني أرى عثمان سيشوم قومه كما شأم أبو سفيان قومه يوم بدرٍ، وقتل عثمان؛ فزعم بعض الناس أنه قُتل في أيام التشريق، وقال بعضهم: قتل يوم الجمعة لثماني عشرة ليلة خلت من ذي الحجة، وولي قتله محمد بن أبي بكر ومعه سودان بن حمران، وبايع الناسُ عليًا، ومكث عثمان في الدار يومًا أو يومين حتى أخرجه أهله على باب من جريد النخل صغير خرجت عنه رجلاه، وتلقاهم قوم فقاتلوهم حتى طرحوه وتوطأه بعضهم، ثم حملوه وقد حُفر له قبر إلى جانب البقيع ودفنوه.

وخرجت عائشة من مكة حتى نزلت بسرف، فمرَّ راكب فقالت: ما وراءك؟ قال: قتل عثمان، فقالت: كأني أنظر إلى الناس يبايعون طلحة وإصبعه تحس أيديهم، ثم جاء راكب آخر فقال: قتل عثمان وبايع الناسُ عليًا فقالت: وا عثماناه، ورجعت إلى مكة فضربت لها قبتها في المسجد الحرام وقالت: يا معشر قريش، إن عثمان قد قتل، قتله عليّ بن أبي طالب، والله لأنملةٌ – أو قالت لليلةٌ – من عثمان خير من عليّ الدهر كله، وخرجت أم سلمة إلى المدينة وأقامت عائشة بمكة.[1]

---

(١) أنساب الأشراف للبلاذري (٢/ ٢٩٤)، ولا إسناد له إلى الزهري كما أنه منقطع بين الزهري والواقعة فإن الزهري ولد سنة خمسين والحادث كان سنة خمس وثلاثين، وهو خبر منكر يخالف الأخبار الصحيحة وعلى فرض أنه بالإسناد الذي قبله وهذه حكايته كما عند البلاذري في أنساب الأشراف: حدثني أحمد بن إبراهيم الدورق، حدثنا وهب بن جرير بن حازم، حدثنا أبي، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، وهو إسناد حسن إلا أن الزهري أرسله ومراسيل الزهري واهية. قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله: وخرج البيهقي من طريق أبي قدامة السرخسي؛ قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: مرسل الزهري شر من مرسل غيره؛ لأنه حافظ، وكلما يقدر أن يسمي سمى، وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه.

وقال يحيى بن معين: مراسيل الزهري ليست بشيء، وقال الشافعي: إرسال الزهري عندنا ليس بشيء؛ وذلك أنا نجده يروي عن سليمان بن أرقم. اهـ من شرح علل الترمذي (١/ ٢٨٤)، وانظر: تدريب الراوي (١٦٧).

وسليمان بن أرقم الذي يروي عنه الزهري في كلام الشافعي هوأبومعاذ البصري؛ قال أحمد: ليس بشيء،

وقال ابن تيمية: وأما قوله: أنها سألت مَنْ تولى الخلافة؟ فقالوا: عليٌّ، فخرجت لقتاله على دم عثمان، فأي ذنب كان لعلي في ذلك؟ فيقال له:

أولًا: قول القائل: إن عائشة، وطلحة، والزبير اتهموا عليًا بأنه قتل عثمان وقاتلوه على ذلك كذب بين، بل إنما طلبوا القتلة الذين كانوا تحيزوا إلى علي وهم يعلمون أن براءة علي من دم عثمان كبراءتهم وأعظم، لكن القتلة كانوا قد أووا إليه فطلبوا قتل القتلة ولكن كانوا عاجزين عن ذلك هم وعلي؛ لأن القوم كانت لهم قبائل يذبون عنهم، والفتنة إذا وقعت عجز العقلاء فيها عن دفع السفهاء فصار الأكابر ﷺ عاجزين عن إطفاء الفتنة وكف أهلها، وهذا شأن الفتن كما قال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ﴾، وإذا وقعت الفتنة لم يسلم من التلوث بها إلا من عصمه الله. [١]

٦- وهذه رواية تصور الصحابة كلهم في جانب وعثمان في جانب آخر:

قال البلاذري: وحدثني هشام بن عمار الدمشقي أبو الوليد، حدثنا محمد بن سميع، عن محمد بن أبي ذئب، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب: أن المصريين لما قدموا فشكوا عبد الله بن سعد بن أبي سرح، سألوا عثمان أن يولي مكانه محمد بن أبي بكر، فكتب عهده وولاه ووجه معهم عدة من المهاجرين والأنصار ينظرون فيما بينهم وبين ابن أبي سرح، فشخص محمد بن أبي بكر وشخصوا جميعًا، فلما كانوا على مسيرة ثلاث من المدينة إذا هم بغلام أسود على بعير وهو يخبط البعير خبطًا كأنه رجل يطلب أو يُطلب، فقال له أصحاب محمد بن أبي بكر: ما قصتك، وما شأنك، هارب أو طالب؟ فقال لهم مرةً: أنا غلام أمير

وقال البخاري، وأبوحاتم: ليس بشيء، وقال عباس الدوري، عن يحيي بن معين: ليس بشيء؛ ليس يسوى فلسًا. وقال عثمان بن سعيد، عن يحيى: ليس بشيء، وقال عمرو بن علي: ليس بثقة، روى أحاديث منكرة، قال: وقال محمد بن عبد الله الأنصاري: كانوا ينهونا عنه ونحن شباب، وذكر عنه أمرًا عظيمًا.

وقال البخاري: تركوه. وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن سليمان بن أرقم، قال: متروك الحديث، قلت لأحمد: روى سليمان بن أرقم عن الزهري، عن أنس في التلبية، فقال: لا نبالي روى أولم يروَ، انظر تهذيب الكمال (١١/ ٣٥١).

(١) منهاج السنة (٤/ ٣٤٣).

المؤمنين، وقال مرة أخرى: أنا غلام مروان وجهني إلى عامل مصر برسالة، قالوا: فمعك كتاب؟ قال: لا، ففتشوه فلم يجدوا معه شيئًا، وكانت معه إداوة قد يبست وفيها شيء يتقلقل، فحركوه ليخرج فلم يخرج، فشقوا الإداوة فإذا فيها كتاب من عثمان إلى ابن أبي سرح. فجمع محمد من كان معه من المهاجرين والأنصار وغيرهم، ثم فك الكتاب بمحضر منهم فإذا فيه: "إذ أتاك محمد بن أبي بكر وفلان وفلان فاحتل لقتلهم وأبطل كتاب محمد، وقر على عملك حتى يأتيك رأيي، واحبس من يجيء إلي متظلمًا منك إن شاء الله"، فلما قرأوا الكتاب فزعوا وغضبوا ورجعوا إلى المدينة، وختم محمد بن أبي بكر الكتاب بخواتيم نفر ممن كان معه ودفعه إلى رجل منهم، وقدموا المدينة فجمعوا عليًا، وطلحة، والزبير، وسعدًا، ومن كان من أصحاب النبي ﷺ ثم فكوا الكتاب بمحضر منهم وأخبروهم بقصة الغلام وأقرأهم الكتاب فلم يبق أحد من أهل المدينة إلا حنق على عثمان، وزاد ذلك من غضب لابن مسعود، وعمار بن ياسر، وأبي ذر حنقًا وغيظًا، وقام أصحاب النبي ﷺ بمنازلهم ما منهم أحد إلا وهو مغتنم لما في الكتاب، وحاصر الناس عثمان وأجلب عليه محمد بن أبي بكر ببني تيم وغيرهم، وأعانه على ذلك طلحة بن عبيد الله، وكانت عائشة تقرصه كثيرًا، ودخل عليّ، وطلحة، والزبير، وسعد، وعمار في نفر من أصحاب محمد ﷺ كلهم بدري على عثمان، ومع عليّ الكتاب والغلام والبعير، فقال له علي: هذا الغلام غلامك؟ قال: نعم، قال: والبعير؟ قال: نعم، قال: وأنت كتبت هذا الكتاب؟ قال: لا، وحلف بالله ما كتبت هذا الكتاب، ولا أمرت به، ولا علمت شأنه، فقال له علي: أفالخاتم خاتمك؟ قال: نعم، قال: فكيف يخرج غلامك ببعيرك بكتاب عليه خاتمك ولا تعلم به؟ فحلف بالله ما كتبت الكتاب، ولا أمرت به ولا وجهت هذا الغلام إلى مصر قط، وعرفوا أنه خط مروان فسأله أن يدفع إليهم مروان فأبى، وكان مروان عنده في الدار، فخرج أصحاب محمد ﷺ من عنده غاضبًا وعلموا أنه لا يحلف بباطل، إلا أن قومًا قالوا: لن يبرأ عثمان في قلوبنا إلا بأن يدفع إلينا مروان حتى نبحثه عن الأمر، ونعرف حال الكتاب وكيف يؤمر بقتل رجال من أصحاب رسول الله بغير حق، فإن يكن عثمان كتبه

عزلناه، وإن يكن مروان كتبه عن لسان عثمان نظرنا ما يكون منا في أمر مروان، فلزموا بيوتهم وأبى عثمان أن يخرج مروان، فحاصر الناس عثمان ومنعوه الماء، فأشرف على الناس فقال: أفيكم علي؟ فقالوا: لا، قال: أفيكم سعد، فقالوا: لا، فسكت ثم قال: ألا أحدٌ يبلغ فيسقينا ماءً؟ فبلغ ذلك عليًا فبعث إليه بثلاث قربٍ مملوءة ماءً فما كادت تصل إليه، وجرح بسببها عدة من موالي بني هاشم وبني أمية حتى وصلت. ؟ وبلغ عليًا أن القوم يريدون قتل عثمان فقال: إنما أردنا مروان، فأما قتل عثمان فلا، وقال للحسن والحسين: اذهبا بسيفكما حتى تقوما على باب عثمان فلا تدعا أحدًا يصل إليه، وبعث الزبير ابنه عبد الله، وبعث طلحة ابنه على كره، وبعث عدة من أصحاب النبي ﷺ أبناءهم ليمنعوا الناس من الدخول على عثمان ويسألوه إخراج مروان، فلما رأى محمد بن أبي بكر، وقد رمى الناس عثمان بالسهام حتى خُضب الحسن بالدماء على بابه، وأصاب مروان سهم وهو في الدار، وخُضب محمد بن طلحة، وشُج قنبر مولى علي، خشي محمد بن أبي بكر أن يغضب بنو هاشم لحال الحسن والحسين فيثيروها فتنةً، وأخذ بيد رجلين فقال لهما: إن جاءت بنو هاشم فرأت الدماء على وجه الحسن كشفوا الناس عن عثمان وبطل ما تريدون، ولكن مروا بنا حتى نتسور عليه الدار فنقتله من غير أن يعلم أحد، فتسور محمد وصاحباه من دار رجل من الأنصار حتى دخلوا على عثمان وما يعلم أحد ممن كان معه؛ لأنهم كانوا فوق البيوت ولم يكن معه إلا امرأته، فقال محمد بن أبي بكر: أنا أبدأ كما بالدخول، فإذا أنا ضبطته فادخلا فتوجاه حتى تقتلاه، فدخل محمد فأخذ بلحيته فقال له عثمان: والله، لو رآك أبوك لساء مكانك مني، فتراخت يده، ودخل الرجلان عليه فتوجآه حتى قتلاه وخرجوا هاربين من حيث دخلوا، وصرخت امرأته إلى الناس فلم يُسمع صراخها لما كان في الدار من الجلبة، وصعدت امرأته إلى الناس فقالت: إن أمير المؤمنين قد قتل، فدخل الحسن والحسين ومن كان معهما فوجدوا عثمان مذبوحًا، فانكبوا عليه يبكون، وخرجوا ودخل الناس فوجدوه مذبوحًا، وبلغ عليًّا بن أبي طالب الخبر، وطلحةَ، والزبيرَ، وسعدًا، ومن كان بالمدينة، فخرجوا وقد ذهبت عقولهم للخبر الذي أتاهم

حتى دخلوا على عثمان فوجدوه مقتولًا فاسترجعوا، وقال على لابنيه: كيف قتل أمير المؤمنين وأنتما على الباب، ورفع يده فلطم الحسن، وضرب صدر الحسين، وشتم محمد بن طلحة، ولعن عبد الله بن الزبير، وخرج عليّ وهو غضبان يرى أن طلحة أعان على ما كان، فلقيه طلحة فقال: ما لك يا أبا الحسن، ضربت الحسن والحسين، فقال: عليك لعنة الله أبيت إلا أن يسوءني ذلك، يقتل أمير المؤمنين رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ بدريٌّ لم يقم عليه بينة ولا حجة، فقال طلحة: لو دفع مروان لم يُقتل، فقال علي: لو أخرج إليكم مروان لقتل قبل أن تثبت عليه حكوم، وخرج عليٌّ فأتى منزله وجاء الناس كلهم يهرعون إلى علي أصحاب النبي ﷺ وغيرهم وهم يقولون: إن أمير المؤمنين علي، حتى دخلوا داره فقالوا له: نبايعك فمد يدك فإنه لا بد من أمير، فقال علي: ليس ذاك إليكم إنما ذاك إلى أهل بدر، فمن رضي به أهل بدر فهو خليفة، فلم يبق أحد من أهل بدر إلا أتى عليًا، فقالوا: ما نرى أحدًا أحق بها منك فمد يدك نبايعك، فقال: أين طلحة والزبير؟ وكان طلحة أول من بايعه بلسانه وسعدٌ بيده، فلما رأى عليٌّ ذلك صعد المنبر وكان أول من صعد إليه، فبايعه طلحة بيده؛ وكانت إصبع طلحة شلاء فتطير منها عليٌّ وقال: ما أخلقه أن ينكث، ثم بايعه الزبير، وسعد، وأصحاب النبي ﷺ جميعًا، ثم نزل فدعا الناس وطلب مروان وبني أبي معيط فهربوا منه.

وخرجت عائشة باكية تقول: قُتل عثمان رحمه الله، فقال لها عمار بن ياسر: عبد الملك، أنت بالأمس تحرضين عليه ثم أنت اليوم تبكينه، وجاء عليّ إلى امرأة عثمان فقال لها: من قتل عثمان ـ رحمه الله تعالى ـ؟ فقالت: لا أدري، دخل عليه رجلان لا أعرفهما إلا أن أرى وجوههما، وكان معهما محمد بن أبي بكر، وأخبرت عليًا والناس بما صنع محمد، فدعا عليٌّ محمدًا فسأله عما ذكرت امرأة عثمان، فقال محمد: لم تكذب فقد دخلت والله عليه وأنا أريد قتله، فذكر أبي فقمت عنه وأنا تائب، والله ما قتلته ولا أمسكته، قالت امرأة عثمان: صدق أدخلهما.[1]

---

(١) منكر. أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (٢/ ٢٨٣)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٢٥٦)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١١٥٧)، العقيلي في الضعفاء (٤/ ١١٥)، تاريخ دمشق (٣٩/ ٤١٥) كلهم من حديث هشام بن عمار عن محمد بن عيسى بن سميع عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن الزهري به.

ثانيا: الروايات التاريخية الضعيفة في موقف الصحابة من مقتل عثمان التى استدل بها المعترضون على أن مجتمع الصحابة كان مجتمعًا متآمرًا على بعضه من أجل الخلافة والحكم:

١ -عن حصين بن عبد الرحمن قال: حدثني جهم - رجل من بني فهر- قال: أنا شاهد هذا الأمر؛ قال: جاء سعد وعمار فأرسلوا إلى عثمان أن ائتنا، فإنا نريد أن نذكر لك أشياءً

وهذه الرواية مع نكارة في متنها - حيث أظهرت الصحابة كلهم ناقمين على عثمان وحانقين عليه - في إسنادها ضعف شديد؛ لأن محمد بن سميع قال عثمان الدارمي عن دحيم: ليس من أهل الحديث وهو قدري، وقال أبو حاتم: شيخ دمشقي يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال البخاري: يقال أنه لم يسمع من ابن أبي ذئب هذا الحديث يعني: حديثه عن الزهري في مقتل عثمان. وقال صالح بن محمد: ثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن عيسى بن القاسم، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري حديث مقتل عثمان، قال: فجهدت به كل الجهد أن يقول: حدثنا ابن أبي ذئب فأبى.

قال صالح: قال لي محمود ابن بنت محمد بن عيسى: هو في كتاب جدي، عن إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله، عن ابن أبي ذئب، قال صالح وإسماعيل بن يحيى: هذا يضع الحديث قال ابن صالح فحدثت بهذه القصة محمد بن يحيى الذهلي فقال: الله المستعان.

وقال ابن شاهين محمد بن عيسى بن سميع: شيخ من أهل الشام ثقة وإسماعيل الذي أسقطه ضعيف، وقال ابن حبان: هو مستقيم الحديث إذا بين السماع في خبره، فأما خبره الذي روي عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب في مقتل عثمان فلم يسمع من ابن أبي ذئب، سمعه من إسماعيل بن يحيى عن ابن أبي ذئب فدلس عنه؛ وإسماعيل واهٍ.

وقال الحاكم: أبو محمد مستقيم الحديث؛ إلا أنه روى عن ابن أبي ذئب حديثًا منكرًا؛ وهو حديث مقتل عثمان، ويقال: كان في كتابه عنا إسماعيل بن يحيى عن ابن أبي ذئب فأسقطه وإسماعيل ذاهب الحديث وقال الذهبي: محمد ابن عيسى بن سميع كان ممن يروي المناكير عن المشاهير حتى إذا سمعها من الحديث صناعته علم أنها مقلوبة، لا يجوز الاحتجاج به، وانظر التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٢١٣)، جامع التحصيل (١/ ١٠٩)، لسان الميزان (٢/ ٣٨٦) وتبيين أسماء المدلسين لسبط بن العجمي (١/ ٥٢)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٤٦)، وانظر كتاب تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة (١٧، ١٨)، وقال ابن عدي: وهو حسن الحديث والذي أنكر عليه حديث مقتل عثمان أنه لم يسمعه من ابن أبي ذئب الكامل (٢/ ٢٥٦) فحصل من هذا أن محمد بن سميع دلس في هذا الإسناد تدليس التسوية الذي هو شر أنواع التدليس؛ وقد ذكره ابن حجر في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين، ولقد عنعن في الحديث ولم يصرح بالسماع أيضًا، حيث أسقط إسماعيل بن يحيى وهو ذاهب الحديث، فثبت ضعف الإسناد مع المخالفة في المتن للروايات الصحيحة فحصلت النكارة التي لا يمكن معها أن يحتج بهذه الرواية، وقال ابن شبة بعد رواية هذا الأثر: وهذا حديث كثير التخليط، منكر الإسناد، لا يعرف صاحبه الذي رواه عن ابن أبي ذئب، وأما ابن أبي ذئب ومن فوقه فأقوياء (٤/ ١٣٠٦).

أحدثتها أو أشياءً فعلتها، قال: فأرسل إليهم أن انصرفوا اليوم، فإني مشتغل وميعادكم يوم كذا وكذا حتى أشرن ـ قال أبو محصن: أشرن: أستعد لخصومتكم ـ قال: فانصرف سعدٌ وأبى عمارٌ أن ينصرف ـ قالها أبو محصن مرتين ـ قال: فتناوله رسول عثمان فضربه، قال: فلما اجتمعوا للميعاد ومن معهم قال لهم عثمان: ما تنقمون مني؟ قالوا: ننقم عليك ضربك عمارًا، قال: قال عثمان: جاء سعد وعمار فأرسلت إليهما، فانصرف سعد وأبى عمار أن ينصرف، فتناوله رسول من غير أمري، فوالله ما أمرت ولا رضيت، فهذه يدي لعمار فيصطبر ـ قال أبو محصن: يعني: يقتص ـ.[1]

٢- عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَيَّافُ عُثْمَانَ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ: ارْجِعِ ابْنَ أَخِي فَلَسْتَ بِقَاتِلِي، قَالَ: وَكَيْفَ عَلِمْتَ ذَاكَ؟ قَالَ: لأَنَّهُ، أُتِيَ بِكَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ سَابِعِكَ فَحَنَّكَكَ، وَدَعَا لكَ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: ارْجِعِ ابْنَ أَخِي فَلَسْتَ بِقَاتِلِي، قَالَ: بِمَ تَدْرِي ذَلِكَ؟ ، قَالَ: لأَنَّهُ أُتِيَ بِكَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ سَابِعِكَ فَحَنَّكَكَ وَدَعَا لكَ بِالْبَرَكَةِ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بن أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَنْتَ قَاتِلِي، قَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ يَا نَعْثَلُ؟ ، قَالَ: لأَنَّهُ أُتِيَ بِكَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ سَابِعِكَ لِيُحَنِّكَكَ وَيَدْعُولَكَ بِالْبَرَكَةِ فَخَرَيْتَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: فَوَثَبَ عَلَى صَدْرِهِ وَقَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ: إِنْ تَفْعَلْ كَانَ يَعِزُّ عَلَى أَبِيكَ أَنْ تَسُوءَهُ، قَالَ: فَوَجَأَهُ فِي نَحْرِهِ بِمَشَاقِصَ كَانَتْ فِي يَدِهِ.[2]

---

(١) ضعيف. أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٦٨٩)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٣/ ١١٠١) والبلاذري في أنساب الأشراف (٢/ ٢٧٦) كلهم من طريق حُصين بن نمير عن جهيم الفهري. وإسناده ضعيف، جهيم الفهري لم يوثقه معتبر، وذكره ابن حبان في ثقاته (٤/ ١١٩) في قاعدته في توثيق المجاهيل، وحصين بن نمير هو أبو محصن، وهويروي عن حصين بن عبد الرحمن، فسقط ذكره من إسناد البلاذري، وحصين بن نمير رُمي بالنصب، وكان يحمل على علي ﷺ، وفي حفظه ضعف، وانظر: ترجمته في تهذيب الكمال (٦/ ٥٤٨).

(٢) ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١/ ٨٣)، ومن طريقه ابن عساكر (٣٩/ ٤٠٩) من طريق محمد بن خالد بن خداش عن مسلم بن قتيبة عن مبارك عن الحسن به، ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٧/ ١٩٤) وقال: هذا غريب جدًّا وفيه نكارة. اهـ

وهذا إسناد ضعيف فيه المبارك بن فضالة؛ قال عبد الله بن الإمام أحمد عن أبيه: كان يدلس وقال عبد الله بن أحمد: سألت ابن معين عن مبارك بن فضالة، فقال: ضعيف الحديث، هومثل الربيع بن صبيح في الضعف، وقال أحمد بن

٣-عن إسماعيل بن أبي خالد قال: لما نزل أهل مصر الجحفة يعاتبون عثمان صعد عثمان المنبر فقال: جزاكم الله يا أصحاب محمد عنى شرًا، أذعتم السيئة وكتمتم الحسنة، وأغريتم بي غوغاء الناس، أيكم يأتي هؤلاء القوم فيسألهم ما الذي نقموا وما الذي يريدون؟ - ثلاث مرات - فلا يجيبه أحد، فقام علي فقال: أنا، فقال عثمان أنت أقربهم رحمًا وأحقهم بذلك، فأتاهم فرحبوا به، وقالوا: ما كان يأتينا أحد أحب إلينا منك.[(١)]

٤-عن العتبي، عن أبيه قال: بعث عثمان بن عفان إلى ابن عباس وهو محصور، فأتاه وعنده مروان بن الحكم، فقال عثمان: يا ابن عباس، أما ترى إلى ابن عمك كان هذا الأمر في بني تيم وعدي فرضي وسلم حتى إذا صار الأمر إلى ابن عمه بغاه الغوائل، قال ابن عباس: فقلت له: إن ابن عمك والله ما زال عن الحق ولا يزول ولو أن حسنًا وحسينًا بغيا في دين الله الغوائل لجاهدهما في الله حق جهاده، ولو كنت كأبي بكر وعمر لكان لك كما كان لهما بل كان لك أفضل لقرابتك، ورحمك، وسنك، ولكنك ركبت الأمر وهاباه، قال ابن عباس: فاعترضني مروان فقال: دعنا من تخطئتك يا ابن عباس فأنت كما قال الشاعر:

دعوتك للغياث ولست أدري أمن خلفي المنية أم أمامي

أبي خيثمة: سئل يحيى عن المبارك، فقال: ضعيف، وسمعته مرة أخرى يقول: ثقة، وقال أبو زرعة: الرازي يدلس كثيرًا، فإذا قال: حدثنا، فهو ثقة. وقال أبوداود: كان مبارك شديد التدليس، وإذا قال: حدثنا، فهو ثبت، وقال النسائي أيضًا: ضعيف، وقال ابن حجر: صدوق يدلس ويسوي التقريب (١/ ٥١٩)، الجرح والتعديل (٨/ ٣٣٨)، سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٨١). فإذا ثبت أنه يدلس ويسوي وقد عنعن في هذا الحديث فهو حينئذ ضعيف لا يحتج به في هذا الأمر الكبير بالإضافة إلى ما في هذا المتن من نكارة ومخالفة للصحيح، قال ابن كثير رحمه الله: ويروى أن محمد بن أبي بكر طعنه بمشاقص في أذنه حتى دخلت حلقه، والصحيح أن الذي فعل ذلك غيره، وأنه استحيى ورجع حين قال له عثمان: لقد أخذت بلحية كان أبوك يكرمها. فتذمم من ذلك وغطى وجهه ورجع وحاجز دونه فلم يفد ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾، ﴿كَانَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْكِتَٰبِ مَسْطُورًا﴾ البداية والنهاية (٧/ ٢٠٧)، وانظر: تاريخ المدينة لابن شبة (٤/ ١٣٠١).

(١) **إسناده ضعيف**. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٢٤٩)، وابن أبي داود في المصاحف (٩٩)، وإسناده ضعيف فيه عثمان بن هشام بن دلهم مجهول، وإسماعيل بن أبي خالد توفي سنة (١٤٦)، فالإسناد منقطع بينه وبين القصة.

فشققت الكلام رخي بال وقد جل الفعال عن الكلام

إن يكن عندك لهذا الرجل غياث فأغثه وإلا فما أشغله عن التفهم لكلامك والفكر في جوابك قال ابن عباس فقال له هو والله كان عنك وعن أهل بيتك أشغل إذ أوردتموه ولم تصدروه ثم أقبلت على عثمان فقلت له:

جعلت شعار جلدك قوم سوء وقد يجزى المقارن بالقرين

فما نظروا لدنيا أنت فيها بإصلاح ولا نظروا لدين

ثم قلت له: إن القوم والله غير قابلين إلا قتلك وخلعك، فإن قتلت قتلت علا ما قد عملت وعلمت، وإن تركت فإن باب التوبة مفتوح. (١)

٥- اتهامهم علي ﷺبأنه كتب إليهم للقدوم على عثمان وهذا أنكره علي ﷺ منذ قدم عليه هؤلاء.

قال ابن عساكر وساق بإسناده: عن أبي سعيد مولى لبني أسيد أن وفد أهل مصر لما قدموا المدينة أتوا عليًا فقالوا: قم معنا، قال: والله، لا أقوم معكم، قالوا: فلم كتبت إلينا؟ قال: والله، ما كتبت إليكم كتابًا قط، فنظر بعضهم إلى بعض ثم قالوا: ألهذا تغضبون أم لهذا تقاتلون، قال: وخرج علي فنزل خارجًا من المدينة. (٢)

٦- عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق قال: كان المحمدون الذين سعوا على عثمان: محمد بن أبي بكر، ومحمد بن أبي حذيفة، ومحمد بن أبي سبرة بن أبي رهم.

وكان أبو أيوب ممن أعان على عثمان ﷺ، فكتب إلى معاوية ﷺما جئتك مالا تنسى، إن المرأة لا تنسى أبا عذرتها ولا قاتل بكرها. (٣)

---

(١) **إسناده ضعيف**. تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٩/ ٣٦٥)من طريق الحسين بن القاسم الكوكبي عن عبد الرحمن بن منصور عن العتبي به فيه جماعة من المجاهيل.

(٢) **إسناده ضعيف**. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٣٦٠)، من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي الفاضل بن الكريدي عن أبي الحسن العتيقي عن الدارقطني، عن أحمد بن علي بن العلاء عن أبي الأشعث عن المعتمر عن أبيه عن أبي نضرة عن أبي سعيد به. وشيخ المؤلف وشيخ شيخه مجهولا الحال.

(٣) **موضوع**. أخرجه ابن أبي شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١٣٠٢)، من طريق أبي مخنف عن عبد الملك به

٦- عن مطرف بن الشخير قَال: لما دخل علي البصرة يوم الجمل جلست إلى عمار بن ياسر فجعل يقطع في عثمان فقلت له: إنكم أصحاب محمد، سبقتمونا صحبة، ثم أدركناكم فأعلمتونا ألا ذنب في الإسلام أعظم من الدم، ثم أنتم اليوم تحلونه. قَال: فجاءه رسول علي فقَال: أجب يا أبا اليقظان أمير المؤمنين فهو يقول إنه بدل، يعني عثمان. (١)

٧-وهذه رواية تصور مناظرة بين مسروق التابعي وبين عمار الصحابي في شأن عثمان رضي الله عنه وتصور اتفاق عمار مع الخوارج على مقتل عثمان:

عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَقِيَ مَسْرُوقٌ الأَشْتَرَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ للأَشْتَرِ: قَتَلْتُمْ عُثْمَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا وَالله لَقَدْ قَتَلْتُمُوهُ صَوَّامًا قَوَّامًا، قَالَ: فَانْطَلَقَ الأَشْتَرُ فَأَخبَرَ عَمَّارًا رضي الله عنه، فَأَتَى عَمَّارٌ مَسْرُوقًا، فَقَالَ: وَالله لَيُجْلَدَنَّ عَمَّارٌ، وَلَيُسَيَّرَنَّ أَبَا ذَرٍّ، وَلَيَحْمِيَنَّ الْحِمَى، وَتَقُولُ: قَتَلْتُمُوهُ صَوَّامًا قَوَّامًا، فَقَالَ لَهُ مَسْرُوقٌ: فَوَالله مَا فَعَلْتُمْ وَاحِدًا مِنْ ثِنْتَيْنِ، مَا عَاقَبْتُمْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ، وَمَا صَبَرْتُمْ فَهُوخَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ، قَالَ: فَكَأَنَّمَا أَلْقَمَهُ حَجَرًا، قَالَ: وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: وَمَا وَلَدَتْ هَمْدَانِيَّةٌ مِثْلَ مَسْرُوقٍ. (٢)

وإسناده فيه أبو مخنف لوط بن يحيى؛ قال فيه أبو حاتم: متروك الحديث، وقال ابن معين: ليس بثقة (الجرح والتعديل ٧/ ١٨٢)، وقال الذهبي: أبو مخنف إخباري تالف، لا يوثق به، تركه أبو حاتم وغيره.

وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال مرة: ليس بشيء لسان الميزان (٤/ ٤٩٢)، وقال ابن عدى: شيعي محترق، صاحب أخبارهم، وإنما وصفته لاستغنى عن ذكر حديثه، فإني لا أعلم له من الأحاديث المسندة ما أذكره وإنما له من الأخبار المكروه الذي لا أستحب ذكره الكامل لابن عدي (٦/ ٩٣)، وأخرج نحوه نصر بن مزاحم في كتابه (وقعة صفين)، ونصر هذا قال عنه أبو حاتم: واهي الحديث، متروك الحديث، لا يُكتب حديثه (الجرح والتعديل٨/ ٤٦٨)، وقال الذهبي: رافضي- جلد، تركوه (ميزان الاعتدال٤/ ٢٥٣)، وكتابه ساقط.

(١) **ضعيف**. أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٩٠)، من طريق ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة عن مطرف به وسبب ضعفه أن فيه أكثر من علة:

أ- انقطاع بين رجاء بن أبي سلمة ومطرف، فإن مطرف تُوفي عام٩٥، ورجاء وُلد عام٩١.

ب- ضمرة بن ربيعة: صدوق يهم قليلًا.

ج-أسد بن موسى: ذكره في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه شيئًا (٤/ ٥)، فمثله مجهول الحال.

(٢) **ضعيف جدًا**. المعجم الكبير للطبراني (١/ ٨١)، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (١/ ٥٧)، وفي تثبت

وعَنْ عَلْقَمَةَ بن وَقَّاصٍ، قَالَ: اجْتَمَعْنَا فِي دَارِ مَخْرَمَةَ بَعْدَمَا قُتِلَ عُثْمَانُ ﷺنُرِيدُ الْبَيْعَةَ، فَقَالَ أَبُو جَهْمِ بن حُذَيْفَةَ: إِنَّا مَنْ بَايَعَنَا مِنْكُمْ فَإِنَّا لا نَحُولُ دُونَ قِصَاصٍ، فَقَالَ عَمَّارُ بن يَاسِرٍ: أَمَّا مِنْ دَمِ عُثْمَانَ فَلا، فَقَالَ أَبُو جَهْمٍ: يَا ابْنَ سُمَيَّةَ، وَالله لَتُقَادَنَّهُ مِنْ جَلَدَاتٍ جُلِدْتَهَا، وَلا يُقَادُ لِدَمِ عُثْمَانَ ﷺ فَانْصَرَفُوا يَوْمَئِذٍ عَنْ غَيْرِ بَيْعَةٍ.[1]

الإمامة وترتيب الخلافة (١/ ١٧٨)، وتاريخ دمشق (٣٩/ ٤٩٤). عن أبي خليفة عن حفص بن عمر الحوضي عن الحسن بن أبي جعفى عن مجالد عن الشعبي به وهذا إسناد ضعيف جدًّا، أبو خليفة هو الفضل ابن الحباب بن محمد بن شعيب الجمحي؛ ذكر الذهبي عن السمعاني اتهامه بالرفض وضعف ذلك، ثم مال إلى كونه رمي بالنصب، وعلى كل فهذا خبر فيه طعن على الصحابة وعلى أهل البيت فلو كان متهما بالرفض رد الخبر لأن فيه طعنا على الصحابة ولو كان اتهم بالنصب رد خبره لأن فيه طعنا على أهل البيت مع الصحابة ومما يؤيد الأول قوله فيما نقل عنه الصفدي:

شيبان والكبش حدثاني   شيخان بالله عالمان

قالا: إذا كنت فاطميًا   فاصبر على نكبة الزمان

ثم قال فيه: وكان هذا أبو خليفة يتشيع وكان يقرأ عليه سرًا ديوان عمران بن حطان ويبكي في مواضع منه، الوافي بالوفيات (٧/ ١٧١). وذكر الذهبي فيه شيئًا آخر وهو احتراق كتبه لسان الميزان (٢/ ٢٩٢).

وفي الإسناد الحسن بن أبي جعفر الجفري قال فيه أبو نعيم: الحسن بن أبي جعفر واسمه عجلان الجفري منكر الحديث ضعفه علي بن المديني. اهـ الضعفاء (١/ ٧٣)، وقال ابن حبان في المجرحين: ضعفه يحيى بن معين، وتركه (الشيخ الفاضل) أحمد بن حنبل (رحمه الله) قال أبو حاتم: ابن أبي جعفر من المتعبدين المجابين الدعوة في الأوقات، ولكنه ممن غفل عن صناعة الحديث واشتغل بالعبادة عنها، فإذا حدث وهم فيما يروى ويقلب الأسانيد، وهولا يعلم صار ممن لا يحتج به وإن كان فاضلًا (١/ ٢٣٧)، وقال البخاري: منكر الحديث، مات سنة سبع وستين ومائة، قال إسحاق: ضعفه أحمد (التاريخ الكبير ٢/ ٢٨٨)، والضعفاء الصغير (١/ ٣٣)، وميزان الاعتدال للذهبي (١/ ٤٨٢)، والجرح والتعديل (٣/ ٢٩) الضعفاء للأصبهاني (١/ ٧٣)، الكشف الحثيث عمن رُمي بوضع الحديث للحلبي (١/ ٩٠). وقال الحافظ بن حجر: ضعيف الحديث (التقريب ١٢٢٢) وكذلك مجالد وهو ابن سعيد ليس بالقوي وتغير في آخر عمره كذا قال الحافظ وفي الخبر مخالفة للغة العربية وذلك قوله: وليحمين الحمى حكاية للماضي ولا تصح في هذه الأفعال لأنها خلصت للاستقبال بعد أن وقعت جوابًا للقسم مقترنًا بلامه (فتنة مقتل عثمان ٥٤٨).

(١) منكر. أخرجه الطبراني (١١٥) من حديث أبي خليفة عن أحمد بن يحيى بن حميد الطويل، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/ ٤٣٦) من حديث يعقوب عن الحجاج بن منهال، كلاهما (أحمد، حجاج) عن حماد عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده علقمة به، وإسناده ضعيف وفيه أكثر من علة:

١- عمرو بن علقمة، قال عنه الحافظ: مقبول، ولم يتابعه أحد في الحديث، فهو لين الحديث هنا.

٨-وهذا خبر فيه أن طلحة ﷺكان مع الثوار أمام الدار وناداه عثمان فلم يرد عليه إلا بعد ثلاث: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ شَهِدْتُ عُثْمَانَ يَوْمَ حُوصِرَ فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ وَلَو أُلْقِيَ حَجَرٌ لَمْ يَقَعْ إِلاَّ عَلَى رَأْسِ رَجُلٍ فَرَأَيْتُ عُثْمَانَ أَشْرَفَ مِنَ الْخَوْخَةِ التي تلي مَقَامَ جِبْرِيلَ عليه السلامفَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَفِيكُمْ طَلْحَةُ فَسَكَتُوا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَفِيكُمْ طَلْحَةُ؟ فَسَكَتُوا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَفِيكُمْ طَلْحَةُ؟ فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ الله، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَلاَ أَرَاكَ هَا هُنَا مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّكَ تَكُونُ فِي جَمَاعَةٍ تَسْمَعُ ندائي آخِرَ ثَلاَثِ مَرَّاتٍ ثُمَّ لاَ تجيبني، أَنْشُدُكَ الله يَا طَلْحَةُ تَذْكُرُ يَوْمَ كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي مَوْضِعِ كَذَا وَكَذَا لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ غيري وَغَيْرُكَ، قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِﷺ: « يَا طَلْحَةُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نبي إِلاَّ وَمَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ رَفِيقٌ مِنْ أُمَّتِهِ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ وَإِنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ هَذَا - يعنيني - رفيقي معي فِي الْجَنَّةِ ». قَالَ طَلْحَةُ: اللهمَّ نَعَمْ، ثُمَّ انْصَرَفَ. (١)

٩- عن عبد الرحمن بن يسار أنه قال: لما رأى الناس ما صنع عثمان كتب من بالمدينة من أصحاب النبي ﷺ إلى ما بالآفاق منهم وكانوا قد تفرقوا في الثغور: إنكم إنما خرجتم أن تجاهدوا في سبيل الله ﷻ تطلبون دين محمدﷺ، فإن دين محمد قد أفسد من خلفكم وترك فهلموا فأقيموا دين محمد ﷺ فأقبلوا من كل أفق حتى قتلوه. (٢)

٢- أبو خليفة؛ متهم بالرفض والنصب، وأنكره البخاري وضعفه غيره.

٣- محمد بن عمرو متكلم فيه وفي حفظه مقال.

(١) **ضعيف جدًّا**. أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على المسند (١/ ٧٤)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل (١/ ٢٠٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٩٧) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري، وأخرجه البزار في مسنده (٢/ ٢٩)، وابن أبي عاصم في السنة (١٢٨٨) من طريق محمد بن المثنى، كلاهما (عبيد الله، محمد) عن القاسم بن الحكم بن أوس عن أبي عبادة الزرقي عن زيد بن أسلم به فيه:

أ-أبو عبادة: متروك الحديث. ب- القاسم بن الحكم: مجهول (لسان الميزان٧/ ٣٣٨).

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية: هذا حديث لا يصح أما أبو عبادة فاسمه عيسى بن عبدالرحمن بن فروة؛ قال أبوحاتم الرازي: هو ضعيف شبيه بالمتروك، وقال النسائي: هو متروك، وأما القاسم بن الحكم فقال أبو حاتم الرازي: مجهول (١/ ٢٠٥)، والقاسم بن الحكم لين الحديث التقريب (٥٤٥٥ص٤٠٥).

(٢) تاريخ الطبري (٣/ ٤٠١) من طريق جعفر بن عبد الله المحمدي عن عمرو بن حماد عن محمد بن إسحق

٨- عن محمد بن السائب الكلبي قال: إنما رد أهل مصر إلى عثمان بعد انصرافهم عنه أنه أدركهم غلام لعثمان على جمل له بصحيفة إلى أمير مصر أن يقتل بعضهم وأن يصلب بعضهم، فلما أتوا عثمان قالوا: هذا غلامك؟ قال: غلامي انطلق بغير علمي، قالوا: جملك؟ قال: أخذه من الدار بغير أمري، قالوا: خاتمك؟ قال: نقش عليه، فقال عبد الرحمن بن عديس التجيبي حين أقبل أهل مصر:

قبلن من بلبيس والصَّعيد   خوضًا كأمثال القسيِّ قود

مستحقبات حلق الحديد   يطلبن حقَّ الله في الوليد

وعند عثمان وفي سعيد   يا ربِّ فارجعنا بما نريد

فلما رأى عثمان ما قد نزل به وما قد انبعث عليه من الناس كتب إلى معاوية بن أبي سفيان وهو بالشام: بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد فإن أهل المدينة قد كفروا وأخلفوا الطاعة ونكثوا البيعة فابعث إلي من قبلك من مقاتلة أهل الشأم على كل صعب وذلول فلما جاء معاوية الكتاب تربص به وكره إظهار مخالفة أصحاب رسول الله ﷺ وقد علم اجتماعهم، فلما أبطأ أمره على عثمان كتب إلى يزيد بن أسد بن كرز وإلى أهل الشأم يستنفرهم ويعظم حقه عليهم، ويذكر الخلفاء وما أمر الله ﷻ به من طاعتهم ومناصحتهم، ووعدهم أن ينجدهم جند أو بطانة دون الناس، وذكرهم بلاءه عندهم وصنيعه إليهم، فإن كان عندكم غياث فالعجل العجل فإن القوم معاجلي، فلما قرئ كتابه عليهم قام يزيد بن أسد بن كرز البجلي ثم القسري فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر عثمان فعظم حقه وحضهم على نصره وأمرهم بالمسير إليه فتابعه ناس كثير وساروا معه حتى إذا كانوا بوادي القرى بلغهم قتل عثمان رضي الله عنه فرجعوا، وكتب عثمان إلى عبد الله بن عامر أن اندب إلى أهل البصرة نسخة كتابه إلى أهل الشأم فجمع

عن عمه عبد الرحمن بن يسار وهذا إسناد لا يصح مع ما في المتن من نكارة بينة واضحة أما الإسناد ففيه عنعنة محمد بن إسحاق بن يسار، وجعفر مجهول، وعمرو هو ابن حماد بن طلحة صدوق رمي بالرفض؛ وقال أبو داود: كان من الرافضة ذكر عثمان بشيء فطلبه السلطان فهرب، وقال الساجي: يتهم في عثمان وعنده مناكير. اهـ تهذيب التهذيب (٨/ ٢١)، والتقريب (٥٠١٤ص ٣٧٥)، وعبد الرحمن مقبول ولم يتابع. اهـ التقريب (ت ٨٣٦٣). وهذا عند الحافظ لا يقبل تفرده فكيف إذا روى ما يخالف أيضا.

عبد الله بن عامر الناس فقرأ كتابه عليهم، فقامت خطباء من أهل البصرة يحضونه على نصر عثمان والمسير إليه فيهم مجاشع بن مسعود السلمي، وكان أول من تكلم وهو يومئذ سيد قيس بالبصرة، وقام أيضًا قيس بن الهيثم السلمي فخطب وحض الناس على نصر عثمان فسارع الناس إلى ذلك فاستعمل عليهم عبد الله بن عامر مجاشع بن مسعود فسار بهم حتى إذا نزل الناس الربذة ونزلت مقدمته عند صرار ناحية من المدينة أتاهم قتل عثمان. (١)

٩- عن جزي بن بكير العبسي قال: لما قتل عثمان أتينا حذيفة فدخلنا صفة له، قال: والله، ما أدري ما بال عثمان، والله ما أدري ما حال من قتل عثمان إن هو إلا كافر قتل الآخر، أو مؤمن خاض إليه الفتنة حتى قتله فهو أكمل الناس إيمانًا. (٢)

وعن جزي بن بكير قال: لما قتل عثمان، فزعنا إلى حذيفة في صفة له فقال: والله ما أدري كافرًا أو مؤمنًا خاض الفتنة إلى كافر يقتله. (٣)

---

(١) موضوع. أخرجه الطبري في تاريخه (٣/ ٤٠١) من طريق جعفر عن عمرو وعلي عن الحسين عن أبيه عن الكلبي به وهو كذب بَيِّنٌ على عثمان وعلى الصحابة ﷺ، وهؤلاء رجال إسناده جعفر بن عبد الله المحمدي هكذا جاء اسمه مصرحًا به في تاريخ الطبري وهو مجهول ولم ينقل عنه الطبري إلا في ثلاثة عشر موضعًا كلها في فتنة مقتل عثمان ﷺ. وشيوخه فيها هم عمرو وعلي (٣/ ٣٧٢، ٤٠٠، ٤١٣، ٤٣٨، ٤٤١، ٤٥٠)، وعمرو صدوق رمي بالرفض، وعلى هو ابن حسين بن عيسى بن زيد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب؛ وهو مجهول لم أجد من ترجم له، وحسين هو ابن عيسى بن زيد بن علي بن حسين بن علي سكت عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٦٠)، وأبوه هو عيسى بن زيد بن علي بن حسين بن علي سكت عنه ابن أبي حاتم الجرح والتعديل (٦/ ٢٧٦) ومحمد بن السائب الكلبي متهم بالكذب ورمي بالرفض مات سنة ١٤٦ هـ التقريب (ت ٥٩٠١ ص ٤٣٤)، فهذا إسناد فيه فيه ست علل إحداهما تكفي.

(٢) المعرفة والتاريخ (١/ ٣٦٣) وهو منكر وفي إسناده جزي بن بكير العبسي قال عنه البخاري، وأبو حاتم: منكر الحديث. التاريخ الكبير (٢/ ٢٥١)، الجرح والتعديل (٢/ ٥٤٦)، ويدل على نكارة متنه ما تقدم عن حذيفة من جزمه بأن عثمان في الجنة وأن قتلته في النار واستعظامه قتله وعيبه من خرج من أهل الأمصار إلى عثمان ﷺ.

(٣) منكر. أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/ ٨٣)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٢٠١) من حديث صخر بن الوليد الفزاري عن جزي به، فيه جزي بن بكير: منكر الحديث، قاله البخاري وأبو حاتم كما في التاريخ الكبير (٢/ ٢٥٠)، لسان الميزان (٢/ ١٠٤)، وفيه صخر بن الوليد، ذكره في التاريخ الكبير (٤/ ٣١١)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٢٦)، ولم يذكر فيه شيئًا (فهو مجهول).

ومما يدل على نكارته ما تقدم عن حذيفة من جزمه بأن عثمان في الجنة، وأن قتلته في النار، واستعظامه قتله

١٠-أما هذه الرواية فهي تذكر أن عمرو بن العاص من أكبر أسباب مقتل عثمان بسبب عزل عثمان له وهي أيضًا من الكذب.

قال الطبري: وأما الواقدي فإنه ذكر في سبب مسير المصريين إلى عثمان ونزولهم ذا خشب أمورًا كثيرة، منها ما قد تقدم ذكره، ومنها ما أعرضت عن ذكره كراهة مني ذكره لبشاعته، ومنها ما ذكر أن عبد الله بن جعفر حدثه عن أبي عون مولى المسور قال: كان عمرو بن العاص على مصر عاملًا لعثمان فعزله عن الخراج واستعمله على الصلاة واستعمل عبد الله بن سعد على الخراج ثم جمعهما لعبد الله بن سعد، فلما قدم عمرو بن العاص المدينة جعل يطعن على عثمان فأرسل إليه يومًا عثمان خاليًا به، فقال: يا ابن النابغة، ما أسرع ما قمل جربان جبتك إنما عهدك بالعمل عامًا أول أتطعن علي وتأتيني بوجه وتذهب عني بآخر؟ والله لولا أكلة ما فعلت ذلك، قال: فقال عمرو: إن كثيرًا مما يقول الناس وينقلون إلى ولاتهم باطل فاتق الله يا أمير المؤمنين في رعيتك، فقال عثمان: والله، لقد استعملتك على ظلعك وكثرة القالة فيك، فقال عمرو: قد كنت عاملًا لعمر بن الخطاب ففارقني وهو عني راضٍ، قال: فقال عثمان: وأنا والله لو آخذتك بما آخذك به عمر لاستقمت ولكني لنت عليك فاجترأت علي، أما والله لأنا أعز منك نفرًا في الجاهلية وقبل أن ألي هذا السلطان، فقال عمرو دعْ عنك هذا فالحمد لله الذي أكرمنا بمحمد ﷺ وهدانا به، قد رأيت العاصي بن وائل ورأيت أباك عفان فو الله للعاص كان أشرف من أبيك، قال: فانكسر عثمان وقال: مالنا ولذكر الجاهلية قال: وخرج عمرو، ودخل مروان فقال: يا أمير المؤمنين، وقد بلغت مبلغًا يذكر عمرو بن العاص أباك، فقال عثمان: دع هذا عنك من ذكر آباء الرجال ذكروا أباه، قال: فخرج عمرو من عند عثمان وهو محتقد عليه، يأتي عليًا مرة فيؤلبه على عثمان، ويأتي الزبير مرة فيؤلبه على عثمان، ويأتي طلحة مرة فيؤلبه على عثمان، ويعترض الحاج فيخبرهم بما أحدث عثمان، فلما كان حصر عثمان الأول خرج

وعيبه ممن خرج من أهل الأمصار إلى عثمان رضي الله عنه. تنبيه: وقع خطأ في اسم صخر بن الوليد، عند الفسوي فقال: الوليد بن صخر، والصواب ما ذكرنا.

من المدينة حتى انتهى إلى أرض له بفلسطين يقال لها: السبع، فنزل في قصر له يقال له: العجلان وهو يقول: العجب ما يأتينا عن ابن عفان، قال: فبينا هو جالس في قصره ذلك ومعه ابناه محمد وعبد الله وسلامة بن روح الجذامي إذ مر بهم راكب فناداه عمرو: من أين قدم الرجل؟ فقال: من المدينة، قال ما فعل الرجل؟ يعني: عثمان قال تركته محصورًا شديد الحصار، قال عمرو: أنا أبو عبد الله قد يضرط العير والمكواة في النار، فلم يبرح مجلسه ذلك حتى مر به راكب آخر فناداه عمرو ما فعل الرجل؟ يعني: عثمان، قال: قتل، قال أنا أبو عبد الله إذا حككت قرحة نكأتها إن كنت لأحرض عليه حتى إني لأحرض عليه الراعي في غنمه في رأس الجبل، فقال له سلامة بن روح: يا معشر قريش، إنه كان بينكم وبين العرب باب وثيق فكسرتموه، فما حملكم على ذلك؟ فقال: أردنا أن نخرج الحق من حافرة الباطل، وأن يكون الناس في الحق شرعًا سواء، وكانت عند عمرو أخت عثمان لأمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ففارقها حين عزله. [1]

١١-**قال الطبري:** قال محمد بن عمر وحدثني شرحبيل بن أبي عون عن أبيه قال: سمعت عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث يذكر مروان بن الحكم قال: قبح الله مروان، خرج عثمان إلى الناس فأعطاهم الرضا وبكى على المنبر وبكى الناس حتى نظرت إلى لحية عثمان مخضلة من الدموع وهو يقول: اللهم إني أتوب إليك، اللهم إني أتوب إليك، اللهم إني أتوب إليك، والله لئن ردني الحق إلى أن أكون عبدًا قنا لأرضين به إذا دخلت منزلي فادخلوا علي، فو الله لا أحتجب منكم ولأعطينكم الرضا ولأزيدنكم على الرضا ولأنحين مروان وذويه، قال: فلما دخل أمر بالباب ففتح ودخل بيته ودخل عليه مروان فلم يزل يفتله في الذروة والغارب حتى فتله عن رأيه وأزاله عما كان يريد، فلقد مكث عثمان ثلاثة أيام ما خرج استحياء من الناس، وخرج مروان إلى الناس فقال: شاهت الوجوه إلا من أريد ارجعوا إلى منازلكم فإن يكن لأمير المؤمنين حاجة بأحد منكم يرسل إليه وإلا قر في

---

(١) ضعيف جدًّا. أخرجه الطبري في تاريخه (٧/ ٦٥٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٥/ ٢٦)، فيه: الواقدي (متروك).

بيته، قال عبد الرحمن: فجئت إلى علي فأجده بين القبر والمنبر، وأجد عنده عمار بن ياسر ومحمد بن أبي بكر وهما يقولان: صنع مروان بالناس وصنع، قال: فأقبل على علي فقال: أحضرت خطبة عثمان، قلت: نعم، قال: أفحضرت مقالة مروان للناس، قلت: نعم، قال علي: عياذ الله يا للمسلمين إني إن قعدت في بيتي قال لي: تركتني وقرابتي وحقي، وإني إن تكلمت فجاء ما يريد يلعب به مروان، فصار سيقة له يسوقه حيث شاء بعد كبر السن وصحبة رسول الله ﷺ قال عبد الرحمن بن الأسود: فلم يزل حتى جاء رسول عثمان؛ ائتني، فقال علي بصوت مرتفع عال مغضب: قل له: ما أنا بداخل عليك ولا عائد، قال: فانصرف الرسول، قال: فلقيت عثمان بعد ذلك بليلتين خائبًا، فسألت ناتلًا غلامه: من أين جاء أمير المؤمنين؟ فقال: كان عند علي، فقال عبد الرحمن بن الأسود: فغدوت فجلست مع علي عليه السلام فقال لي: جاءني عثمان البارحة فجعل يقول: إني غير عائد وإني فاعل قال: فقلت: له بعد ما تكلمت به على منبر رسول الله ﷺ وأعطيت من نفسك، ثم دخلت بيتك وخرج مروان إلى الناس فشتمهم على بابك ويؤذيهم! قال: فرجع وهو يقول: قطعت رحمي وخذلتني وجرأت الناس علي، فقلت: والله إني لأذب الناس عنك ولكني كلما جئتك بهنة أظنها لك رضي جاء بأخرى فسمعت قول مروان علي واستدخلت مروان، قال: ثم انصرف إلى بيته، قال عبد الرحمن بن الأسود: فلم أزل أرى عليًا منكبًا عنه لا يفعل ما كان يفعل، إلا أني أعلم أنه قد كلم طلحة حين حصر في أن يدخل عليه الروايا وغضب في ذلك غضبًا شديدًا حتى دخلت الروايا علي عثمان.[1]

١٢- عن إسماعيل بن محمد أن عثمان صعد يوم الجمعة المنبر فحمد الله وأثنى عليه فقام رجل فقال: أقم كتاب الله، فقال عثمان: اجلس فجلس حتى قام ثلاثًا فأمر به عثمان فجلس، فتحاثوا بالحصباء حتى ما ترى السماء، وسقط عن المنبر وحمل فأدخل داره مغشيًا عليه، فخرج رجل من حجاب عثمان ومعه مصحف في يده وهو ينادي: " إن الذين فرقوا

---

(١) **ضعيف جدًا**، تاريخ الطبري (٣/ ٣٩٧)، فيه الواقدي: متروك الحديث، كما أن شرحبيل بن أبي عون وأباه مجهولان.

دينهم وكانوا شيعًا لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله"، ودخل علي بن أبي طالب على عثمان - رضي الله عنهما- وهو مغشي عليه وبنو أمية حوله، فقال مالك: يا أمير المؤمنين، فأقبلت بنو أمية بمنطق واحد فقالوا: يا علي أهلكتنا وصنعت هذا الصنيع بأمير المؤمنين، أما والله لئن بلغت الذي تريد لتمرن عليك الدنيا فقام علي مغضبا. (١)

١٣-**قال الطبري**: قال محمد بن عمر: حدثني محمد بن مسلم، عن موسى بن عقبة، عن أبي حبيبة قال: نظرت إلى سعد بن أبي وقاص يوم قتل عثمان؛ دخل عليه ثم خرج من عنده وهو يسترجع مما يرى على الباب، فقال له مروان: الآن تندم، أنت أشعرته فأسمع سعدًا يقول: استغفر الله لم أكن أظن الناس يجترئون هذه الجرأة ولا يطلبون دمه، وقد دخلت عليه الآن فتكلم بكلام لم تحضره أنت ولا أصحابك؛ فنزع عن كل ما كره منه وأعطى التوبة وقال: لا أتمادى في الهلكة إن من تمادى في الجور كان أبعد من الطريق، فأنا أتوب وأنزع، فقال مروان: إن كنت تريد أن تذب عنه فعليك بابن أبي طالب فإنه متستر وهولا يجبه، فخرج سعد حتى أتى عليًا وهو بين القبر والمنبر، فقال: يا أبا الحسن، قم فداك أبي وأمي جئتك والله بخير ما جاء به أحد قط إلى أحد؛ تصل رحم ابن عمك وتأخذ بالفضل عليه وتحقن دمه ويرجع الأمر على ما نحب، قد أعطى خليفتك من نفسه الرضى، فقال علي تقبل الله منه يا أبا إسحاق والله ما زلت أذب عنه حتى إني لاستحى، ولكن مروان، ومعاوية وعبد الله بن عامر، وسعيد بن العاص هم صنعوا به ما ترى، فإذا نصحته وأمرته أن ينحيهم استغشني حتى جاء ما ترى، قال: فبيناهم كذلك جاء محمد بن أبي بكر فسار عليًا فأخذ علي بيدي ونهض علي وهو يقول: وأي خير توبته هذه فوالله ما بلغت داري حتى سمعت الهائعة؛ أن عثمان قد قتل فلم نزل والله في شرٍ إلى يومنا هذا. (٢)

١٤-**قال الطبري**: (وأما الواقدي) فإنه زعم أن عبد الله بن محمد حدثه عن أبيه قال: لما

---

(١) تاريخ الطبري (٣/ ٣٩٨). وهذا إسناد ضعيف جدًا بالواقدي؛ لأن الواقدي متروك مع نكارة المتن الواضحة من خلال الروايات الصحيحة.

(٢) ضعيف جدًا. أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٦٦٨)، فيه الواقدي: متروك.

كانت سنة أربعة وثلاثين كتب أصحاب رسول الله ﷺ بعضهم إلى بعض: أن أقدموا فإن كنتم تريدون الجهاد فعندنا الجهاد وكثر الناس على عثمان ونالوا منه أقبح ما نيل من أحد، وأصحاب رسول الله ﷺ يرون ويسمعون ليس فيهم أحد ينهى ولا يذب إلا نفير زيد بن ثابت، وأبو أسيد الساعدي، وكعب بن مالك، وحسان بن ثابت، فاجتمع الناس وكلموا عليًا بن أبي طالب، فدخل على عثمان فقال الناس ورائي وقد كلموني فيك، والله ما أدري ما أقول لك، وما أعرف شيئًا تجهله ولا أدلك على أمر لا تعرفه إنك لتعلم ما نعلم، ما سبقناك إلى شيء فنخبرك عنه ولا خلونا بشيء فنبلغكه، وما خصصنا بأمر دونك، وقد رأيت وسمعت وصحبت رسول الله ﷺ ونلت صهره، وما ابن أبي قحافة بأولى بعمل الحق منك، ولا ابن الخطاب بأولى بشيء من الخير منك، وإنك أقرب إلى رسول الله ﷺ وآله رحمًا ولقد نلت من صهر رسول الله ﷺ ما لم ينالا، ولا سبقاك إلى شيء، فالله الله في نفسك فإنك والله ما تبصر من عمى ولا تعلم من جهل، وإن الطريق لواضح بين، وإن أعلام الدين لقائمة، تعلم يا عثمان أن أفضل عباد الله عند الله إمام عادل هُدى وهَدى فأقام سنة معلومة وأمات بدعة متروكة، فوالله إن كلًا لبين وإن السنن لقائمة لها أعلام، وإن البدع لقائمة لها أعلام وإن شر الناس عند الله إمام جائر ضَل وضُل به فأمات سنة معلومة وأحيا بدعة متروكة، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتي يوم القيامة بالإمام الجائر وليس معه نصير ولا عاذر فيلقى في جهنم فيدور في جهنم كما تدور الرحى ثم يرتطم في غمرة جهنم.

وإني أحذرك الله وأحذرك سطوته ونقماته فإن عذابه شديد أليم، وأحذرك أن تكون إمام هذه الأمة المقتول، فإنه يقال: يقتل في هذه الأمة إمام فيفتح عليها القتل والقتال إلى يوم القيامة وتلبس أمورها عليها ويتركهم شيعًا فلا يبصرون الحق لعلو الباطل يموجون فيها موجا ويمرجون فيها مرجًا، فقال عثمان: قد والله علمت ليقولن الذي قلت، أما والله لو كنت مكاني ما عنفتك ولا أسلمتك ولا عبت عليك ولا جئت منكرًا أن وصلت رحمًا

وسددت خلة وآويت ضائعًا ووليت شبيها بمن كان عمر يولي، أنشدك الله يا علي هل تعلم أن المغيرة بن شعبة ليس هناك؟ قال: نعم، قال: فتعلم أن عمر ولاه، قال: نعم، قال: فلم تلومني أن وليت ابن عامر في رحمه وقرابته؟ قال علي: سأخبرك أن عمر بن الخطاب كان كل من ولى فإنما يطأ على صماخه أن بلغه عنه حرف جلبه، ثم بلغ به أقصى الغاية وأنت لا تفعل ضعفت ورفقت على أقربائك، قال عثمان: هم أقرباؤك أيضًا، فقال علي: لعمري، إن رحمهم مني لقريبة ولكن الفضل في غيرهم، قال عثمان: هل تعلم أن عمر ولى معاوية خلافته كلها فقد وليته، فقال علي: أنشدك الله هل تعلم أن معاوية كان أخوف من عمر من يرفأ غلام عمر منه؟ قال: نعم، قال علي: فإن معاوية يقتطع الأمور دونك وأنت تعلمها، فيقول للناس: هذا أمر عثمان فيبلغك ولا تغير على معاوية، ثم خرج علي من عنده، وخرج عثمان على أثره فجلس على المنبر فقال: أما بعد فإن لكل شيء آفة، ولكل أمر عاهة، وإن آفة هذه الأمة وعاهة هذه النعمة عيابون طعانون يرونكم ما تحبون ويسرون ما تكرهون، يقولون لكم ويقولون أمثال النعام يتبعون أول ناعق، أحب مواردها إليها البعيد لا يشربون إلا نغصًا ولا يردون إلا عكرًا، لا يقوم لهم رائد، وقد أعيتهم الأمور وتعذرت عليهم المكاسب، ألا فقد والله عبتم علي بما أقررتم لابن الخطاب بمثله ولكنه وطئكم برجله وضربكم بيده وقمعكم بلسانه فدنتم له على ما أحببتم أو كرهتم، ولنت لكم أوطأت لكم كتفي وكففت يدي ولساني عنكم فاجترأتم علي، أما والله لأنا أعز نفرًا وأقرب ناصرًا وأكثر عددًا، وأقمن إن قلت هلم أتى إلي، ولقد أعددت لكم أقرانكم، وأفضلت عليكم فضولًا، وكشرت لكم عن نابي، وأخرجتم مني خلقًا لم أكن أحسنه، ومنطقًا لم أنطق به، فكفوا عليكم ألسنتكم، وطعنكم، وعيبكم على ولاتكم، فإني قد كففت عنكم من لو كان هو الذي يكلمكم لرضيتم منه بدون منطقي هذا، ألا فما تفقدون من حقكم؟ والله ما قصرت في بلوغ ما كان يبلغ من كان قبلي، ومن لم تكونوا تختلفون عليه فضل فضلي من مال فما لي لا أصنع في الفضل ما أريد فلم كنت إمامًا فقام مروان بن

الحكم فقال: إن شئتم حكمنا والله بيننا وبينكم السيف نحن والله وأنتم كما قال الشاعر:

فرشنا لكم أعراضنا فنبت بكم   معارسكم تبنون في دمن الثرى

فقال عثمان: اسكت لأسكت، دعني وأصحابي ما منطقك في هذا، ألم أتقدم إليك ألا تنطق فسكت مروان ونزل عثمان.[1]

١٥-**قال ابن شبة**: ما روي من الاختلاف فيمن أعان عثمان ﷺأو أعان عليه من أصحاب النبي ﷺ وأزواجه رضي الله عنهم وغيرهم؛ عن قيس بن عباد قال: كنا مع علي ﷺفكان إذا شهد مشهدًا، أو أشرف على أكمة، أو هبط واديًا قال: صدق الله ورسوله، فقلت لرجل من بني يشكر: انطلق بنا إلى أمير المؤمنين نسأله عن قوله: صدق الله ورسوله، فانطلقنا إليه فقلنا: يا أمير المؤمنين، رأيناك إذا شهدت مشهدًا أو أشرفت على أكمة قلت: صدق الله ورسوله، فهل عهد إليك رسول الله ﷺ في ذلك شيئًا؟ فأعرض عنا، فألحمنا عليه فقال: والله ما عهد إلي رسول الله ﷺ في ذلك عهدًا إلا شيئًا أخذه على الناس، ولكن الناس وثبوا على عثمان ﷺ فقتلوه فكان غيري فيه أسوأ حالًا مني وأسوأ فعلًا مني، ثم رأيت أني أحقهم بها فوثبت عليها، فالله أعلم أخطأنا أم أصبنا.[2]

١٦- وقال أيضًا: حدثنا علي بن محمد، عن جناب بن موسى، عن مجالد، عن الشعبي قال: لما قدم أهل مصر المرة الثانية صعد عثمان رضي الله عنه المنبر فحصبوه، وجاء علي ﷺفدخل المسجد، فقال عثمان ﷺ: يا علي، قد نصبت القدر على أثاف، قال: ما جئت إلا

(١) **ضعيف جدًّا**. أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٦٤٤)، فيه الواقدي: متروك.

(٢) **ضعيف**. أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (١١٦٦) من طريق محمد بن حميد، وأخرجه في مسند عبد الله ابن المبارك (٢٥٣) من طريق حبان بن موسى، كلاهما (محمد، حبان) عن عبد الله بن المبارك عن معمر عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن عن قيس بن عباد، وإسناده ضعيف فيه: علي بن زيد بن جدعان: ضعيف، والحسن: مدلس وقد عنعنه، محمد بن حميد الرازي: أجمع أهل الري (بلده) على تضعيفه، وأنه كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض، وهو متهم بالكذب، انظر التاريخ الكبير (١/ ٦٩)، المجروحين (٢/ ٣٠٣)، الميزان (٣/ ٥٣٠)، تهذيب الكمال (٢٥/ ١٠٨: ٩٧).

وأنا أريد أن أصلح أمر الناس، فأما إذا اتهمتني فسأرجع إلى بيتي[(١)].

١٧- وقال ابن شبة حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا يوسف بن المجاشون قال: حدثني أبي: أن أم حبيبة زوج النبي ﷺ ورضي عنها حين حصر عثمان ﷺ حملت حتى وضعت بين يدي علي ﷺ في خدرها وهو على المنبر فقالت: أجر لي من في الدار، قال: نعم، إلا نعثلًا وشقيًا، قالت: فوالله ما حاجتي إلا عثمان وسعيد بن العاص، قال: ما إليهما سبيل، قالت: ملكت يا ابن أبي طالب فأسجح قال: أما والله ما أمرك الله بهذا ولا رسوله.[(٢)]

١٨-عن أبي الصهباء البكري قال: تذاكرنا قتل عثمان ﷺ فقال بعضنا: ما أرى عليًا قتله إلا أنه كان يراه كافرًا، فقلت ألا تسأله عن ذلك؟ فسألته، فقال: والله، ما كان عثمان بشرنا، ولكن ولي فاستأثر، وجزعنا فأسأنا الجزع، وسنرد إلى حكم فيقضي بينا.[(٣)]

١٩- عن نوفل بن مساحق، قال: دخل علي ﷺعلى عثمان ﷺبالذي وجده أهل مصر مع غلامه، فحلف عثمان ﷺما كتبه، فقال له علي ﷺ: فمن تتهم؟ قال: أتهمك وكاتبي، فغضب علي ﷺوخرج، وقال: والله، لئن لم يكن كتبه أو كتب على لسانه ما له عذر في تضييع أمر الأمة،

---

(١) أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (١١٦٧)، فيه مجالد بن سعيد، ضعفه يحيى بن سعيد، وكان الإمام أحمد يقول: ليس بشيء، وقال يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه، وقال مرة: ضعيف، وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه غير محفوظ. (تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٢٤: ٢١٩).

(٢) **إسناده مرسل**. تاريخ المدينة (٤/ ١١٦٧)، يعقوب بن أبي سلمة الماجشون والد يوسف، لم يدرك الواقعة، قال الذهبي: وُلد في زمن عثمان سنة أربع وثلاثين (تاريخ الإسلام٧/ ٥٠٥)، وقال: أرسل عن صحابة (الكاشف٣/ ٢٩١). وقال الحافظ: صدوق من الرابعة (تقريب التهذيب (رقم٨٠٩٨)، والطبقة الرابعة جُل روايتهم عن كبار التابعين، كما ذكر الحافظ في المقدمة.

(٣) **إسناده ضعيف**. أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١١٦٨)، وفيه:

أ-أبو الصهباء البكري (صهيب)، قال أبو زرعة عنه: مديني ثقة (الجرح والتعديل٤/ ٤٤٤)، وقال النسائي: ضعيف (١٣/ ٢٤٢)، وذكره ابن حبان في ثقاته (٤/ ٣٨١)، وقال الحافظ: مقبول (تقريب التهذيب١/ ٢٥٧).

ب-أبو معاوية البجلي، وهو (عمار الدهني)، قال الحافظ: صدوق يتشيع (تقريب التهذيب١/ ٤٢٢).

ج-أبو صخر، وهو (حميد بن زياد) الخراط، قال الحافظ المزي: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سُئل أبي عن أبي صخر، فقال: ليس به بأس، وضعفه ابن معين في أكثر من رواية، وقال النسائي: حميد بن صخر ضعيف (تهذيب الكمال٧/ ٣٦٨: ٣٦٧)، وقال مرة: ليس بالقوي (الضعفاء ١٦٨).

ولئن كان كتبه لقد أحل نفسه ولا أرد عنه وقد اتهمني، فاعتزل، واعتزل ناس كثير.[(١)]

٢٠- عن عوف قال: كان أشد الصحابة على عثمان طلحة بن عبيد الله، وإنما أفسد عثمان رضي الله عنه بطانة استبطنها من الطلقاء.[(٢)]

٢١-عن حكيم بن جابر قال: كلم علي طلحة وعثمان في الدار محصور، فقال: إنهم قد حيل بينهم وبين الماء، فقال طلحة: أما حتى تعطي بنو أمية الحق من أنفسها فلا.[(٣)]

---

(١) **ضعيف جدًّا**. تاريخ المدينة (٤/ ١١٦٨) وإسناده ضعيف جدًّا، فيه: لوط بن يحيى أبو مخنف، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وهو شيعي محترق إخباري تالف (الجرح والتعديل٧/ ١٨٢).

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**. أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١٢٨٣) فيه:

أ-عوف هو ابن أبي جميلة المعروف بالأعرابي ثقة صدوق رمي بالقدر والتشيع. التقريب (٥٢١٥)، وتهذيب الكمال (٢٢/ ٤٤٠)، وحكى العقيلي عن ابن المبارك قال: حتى كانت فيه بدعتان قدري شيعي، وقال الأنصاري: رأيت داود بن أبي هند يضرب عوفًا ويقول: ويلك يا قدري ويلك يا قدري، وقال في الميزان: قال بندار وهو يقرأ لهم حديث عوف: لقد كان قدريًا رافضيًا شيطانًا. تهذيب التهذيب (٨/ ١٤٩).

ومع كونه رمي بالتشيع فهولم يدرك الواقعة؛ فالإسناد منقطع بينه وبينها لأنه مات سنة ست وأربعين ومئة، وقال أبوداود مات سنة سبع وأربعين ومئة، وقال أبو عاصم: دخلنا على عوف الأعرابي سنة ست وأربعين فقلنا: كم أتى لك؟ قال ست وثمانون سنة؛ فيفهم من هذا أنه ولد في نحو سنة ستين من الهجرة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان مولده سنة ٥٩. تهذيب التهذيب (٨/ ١٤٩)، قلت: والحادثة في سنة ٣٥ فلا ندري من شيخه في هذا الخبر.

ب- جعفر بن سليمان الضبعي، وهو ثقة حسن الحديث، ولكنه تشيع. طبقات الحفاظ للسيوطي (١/ ١٩)، وروى ابن حبان في الثقات عن جرير بن يزيد بن هارون بين يدي أبيه قال: بعثني أبى إلى جعفر بن سليمان الضبعي، فقلت له: بلغنا أنك تسب أبا بكر وعمر قال: أما السب فلا، ولكن البغض ما شئت، قال: وإذًا هو رافضي مثل الحمار، قال أبو حاتم: وكان جعفر بن سليمان من الثقات المتقنين في الروايات، غير أنه كان ينتحل الميل إلى أهل البيت، ولم يكن بداعية إلى مذهبه، وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائز (الثقات٦/ ١٤٠)، الضعفاء للعقيلي (١/ ١٨٨)، قلت: الصواب من ذلك أن روايته تقبل في غير بدعته، وقال ابن حبان في مشاهير علماء الأمصار وكان يتشيع ويغلو فيه (١/ ٢٥٢). وانظر: التقريب للحافظ بن حجر رحمه الله (١/ ١٦٢)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٤٨١)، والكامل لابن عدي (٢/ ١٤٤)، وكان يحيى بن سعيد القطان لا يكتب حديثه. تاريخ ابن معين للدوري (٢/ ١٠٤).

(٣) **ضعيف**. تاريخ المدينة (٤/ ١١٢٩)، فيه حيان بن بشر، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه شيئًا (٣/ ٢٤٨) فمثله مجهول، وهو منقطع بين عمر بن شبة وبين سفيان بن عيينة لأنه يروي عنه بواسطة

٢٢- عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قال لي عبد الملك بن مروان: أشهدت الدار؟ قلت: نعم، فليسل أمير المؤمنين عما أحب، قال: أين كان علي؟ قلت: في داره، قال: فأين كان الزبير؟ قلت: عند أحجار الزيت، قال: فأين كان طلحة؟ قلت: نظرت فإذا مثل الحرة السوداء فقلت ما هذا؟ قالوا: طلحة واقف، فإن حال حائل دون عثمان قاتله، فقال: لو لا أن أبي أخبرني يوم مرج راهط أنه قتل طلحة ما تركت على وجه الأرض من بني تميم أحدًا إلا قتلته. (١)

٢٣- الروايات في رمي مروان لطلحة ثابتة، وتأويلها أن مروان اجتهد في ذلك وأخطأ في اجتهاده، حيث ظن أن طلحة ممن شارك في قتل عثمان ﷺ، وليس هناك من ضرورة توجب إصابة مروان في اجتهاده. قال ابن حجر: جَاءَ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ رَمَاهُ فَأَصَابَ رُكْبَتَهُ فَلَمْ يَزَلْ يَنْزِفُ الدَّمُ مِنْهَا حَتَّى مَاتَ(٢)

٢٤-عن عبد الوهاب بن عكرمة من بني قيس بن ثعلبة عن أمه قالت: كنت عند عائشة ﵂ فدخل عليها أبو البختري بن درهم فقال: يا أم المؤمنين، ما تقولين في عثمان؟

في سائر كتابه، وكذلك لم يذكر سفيان بن عيينة في شيوخ عمر بن شبة النميري ولا ذكر عمر في تلاميذه فإسناده منقطع مع ما فيه من مخالفة للصحيح الوارد عن طلحة ﷺ.

(١) موضوع. تاريخ المدينة (٤/ ١١٧٠) من طريق عمرو بن ثابت عن أبي زارة عنه به قلت: إسناده ضعيف فيه عمرو بن ثابت؛ قال البخاري: ليس بالقوي عندهم (التاريخ الكبير٦/ ٣١٩)، وقال العجلي: عمرو بن ثابت بن هرمز البكري شديد التشيع غال فيه واهي الحديث. معرفة الثقات (٢/ ١٧٣)، وقال النسائي: متروك الحديث. الضعفاء والمتروكين (١/ ٢٢٠)، قال علي بن الحسن بن شقيق سمعت ابن المبارك يقول: لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف، وقال الحسن بن عيسى: ترك ابن المبارك حديثه، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، وكذا قال أبو حاتم وزاد: يكتب حديثه؛ كان رديء الرأي شديد التشيع، وقال الآجري، عن أبي داود: رافضي- خبيث، وقال في موضع آخر: رجل سوء؛ قال لما مات النبي ﷺ: كفر الناس إلا خمسة وجعل أبوداود يذمه، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، وقال ابن عدي: الضعف على رواياته بي، وقال ابن سعد: كان متشيعًا مفرطًا؛ ليس هو بشيء في الحديث، ومنهم من لا يكتب حديثه لضعفه ورأيه وقال أبو أحمد الحاكم حديثه ليس بالمستقيم وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه كان يشتم عثمان ترك ابن المبارك حديثه وقال الساجي مذموم وكان ينال من عثمان ويقدم عليا على الشيخين تهذيب التهذيب (٨/ ٩)، والجرح والتعديل (٦/ ٢٢٣)، والكامل في الضعفاء (٥/ ١٢٠)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ٧٦)، والبداية والنهاية (٦/ ٩١).

(٢) فتح الباري (٧/ ٨٢).

فقالت: " وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء ". [١]

٢٥-عن النعمان بن بشير ﷺقال: دخلت على عائشةﷺ وعندها قوم من المهاجرين يذكرون عثمان رضي الله عنه أول ما حصر فقالت: أنا أمكم، تريدون أمرا إن عمل به رأيتم ما تكرهون، فنظرت إلي عائشة فقالت: نعمان؟ قلت: نعم، قالت: تعلمني بك أي عدو الله، والله لوددت أن قريشا ردتك تكرها اضربوه، قال: فضربوني، فقلت: لا جرم، والله لا آتي هذا المكان أبدًا. [٢]

٢٦-عن وهب بن جرير قال، حدثنا أبي قال، سمعت قتادة يحدث: أن عبد الله بن أذينة العبدي لما بلغه قدوم طلحة والزبير ركب فرسه فتلقاهما قبل أن يدخلا البصرة، فإذا محمد بن طلحة بن عبيد الله (وكان يقال له الساجد من عبادته فقال له: من أنت؟ قال: أنا محمد بن طلحة، قال: والله إن كنت لأحب أن ألقاك، قال له محمد: من أنت؟ قال: عبد الله بن أذينة، فأخبرني عن قتل عثمان، قال: أخبرك أن دم عثمان، ثلاثة أثلاث، ثلث على صاحبة الخدر – يعني: عائشةﷺ – فلما سمعته يقول ذلك شتمته وأساءت له القول، فقال: يغفر الله لك يا أمتاه، وثلث على علي بن أبي طالبﷺ ، وثلث على صاحب الجمل الأحمر ميمنة القوم – يعني أباه طلحة – فلما سمعه أبوه أقبل إليه سريعًا وقال: ويحك هل

---

(١) إسناده ضعيف. وهذا خبر منكر، أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١١٧١) من طريق عبد الوهاب بن عكرمة وهو يروى عن كريمة بنت عمارة جدته عن عائشة روى عنه أهل البصرة الثقات (٧/ ١٣٢) وجدته هذه هي التي قال عنها أمه في الرواية التي معنا وقد صرح بذلك البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٩٩) فقال: عبد الوهاب بن عكرمة يعد في البصريين قال: اخبرتني جدتي كريمة بنت عمارة قالت: فذكره وكذا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٧٠) ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا فهو مجهول الحال.

ومما يدل على نكارته ما تقدم من خبر عائشة من حزنها على مقتل عثمانﷺ، والدعاء على من قتله.

(٢) تاريخ المدينة لابن شبة (٤/ ١١٧٣). من طريق سعيد بن عبد الله الأنصاري عن أبيه عن سعيد بن عبد الرحمن بن حسان به وهو منقطع بين سعيد بن عبد الرحمن بن حسان والنعمان بن بشير فسعيد من صغار الطبقة العاشرة مات سنت ٢٤٩ والنعمان صحابي قتل في أول سنة ٦٤ التقريب (ت٢٣٤٨، ٧١٥٢)، وتهذيب التهذيب (٢/ ٣١٨)، وطبقات ابن خياط (١/ ٩٤)، وسعيد بن عبد الله الأنصاري لم أجد له ترجمة.

ثاب رجل بأفضل من نفسه.[١]

٢٧- قال الحارث بن خليف، سألت سعدا عن قتل عثمان رضي الله عنه فقال: قتل بسيف سلته عائشة رضي الله عنها: وشحذه طلحة رضي الله عنه، وسمه ابن أبي طالب رضي الله عنه قلت: فالزبير؟ قال: فسكت وأشار بيده وأمسكنا، ولو شئنا لرفعنا ولكن عثمان رضي الله عنه تغير وتغير، أساء وأحسن، ولم يجد متقدما، فإن كنا أحسنا فقد أحسنا وإن كنا أسأنا فنستغفر الله. قال وكان الزبير لي صديقًا فأتيته، فقال ما أقدمك؟ فقلت: جئت لأقتدي بك، قال: فارجع، قلت: فأنت؟ قال تالله إني لمغلوب مطلوب، يغلبني أهلي، وأطلب بذنبي، قلت: فصاحبكم؟ قال: لو لم يجد إلا أن يشق بطنه من حب الإمارة لشقة.[٢]

---

(١) موضوع. أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة تاريخ المدينة (٤/ ١١٧٣)، وفي إسناده عبد الله بن أذينة: منكر الحديث جدًّا، يروي عن ثور ما ليس من حديثه لا يجوز الاحتجاج به بحال المجروحين (٢/ ١٩)، والكامل لابن عدي (٤/ ٢١٤)، وقال ابن حجر: وقال الأزدي قال أبوزكريا في تاريخ أهل الموصل قال خضر بن حسان أتيت علي بن حرب أسأله عن ابن أذينه فضعفه وقال أبوداود كان قاضي البصرة وقال الحاكم والنقاش روى أحاديث موضوعة وقال الدارقطني متروك الحديث. لسان الميزان (٢/ ٢٦).

وجرير بن حازم بن زيد ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه تقريب التهذيب (ت ٩١١)، وهذا من حديث جرير عن قتادة، فيُضعف.

(٢) موضوع. أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١١٧٤)، وفيه:

أ-الإسناد معلق إلى ابن داب فهو من الثامنة وابن شبة من كبار الحادية عشرة قال الحافظ ابن حجر: بن داب: هو محمد بن داب بموحدة المدني لسان الميزان (٣/ ٢٨٠).

ب- محمد بن داب قال أبو زرعة ضعيف الحديث كان يكذب، وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود سمعت أبا حاتم قال سمعت الأصمعي قال قال لي خلف الأحمر إنشاء بين المشرق والمغرب ابن داب يضع الحديث بالمدينة وابن شول يضع الحديث بالسند وقيل إن ابن داب الذي ذكره خلف هو عيسى بن يزيد له عنده حديث أبي سعيد من كتم علما قلت عيسى بغدادي كان ينادم المهدي فلعل خلفا إن كان قصده عنى مدينة المنصور وإلا فظاهر الإطلاق يدل على أنه أراد الأول وفي عيسى يقول الشاعر خذوا عن مالك وعن بن عون ولا ترووا أحاديث بن داب تهذيب التهذيب (٥/ ١٠١)، وتهذيب الكمال (٢٥/ ١٧٢)، والتقريب (١/ ٤٧٧)، وميزان الاعتدال (٣/ ٥٤٠)، الجرح والتعديل (٧/ ٢٥٠). وإن كان ابن داب هو عيسى بن داب فهذا حاله: قال الذهبي: عيسى بن يزيد بن بكر بن داب الليثي المدنى. وكان أخباريًا علامة نسابة، لكن حديثه واه، قال خلف الأحمر: كان يضع الحديث، وقال البخاري وغيره: منكر الحديث.

٢٨-حدثنا سليمان بن رجاء قال، حدثني أبي قال، حدثني عبد الله بن ميسرة، عن غياث البكري قال: سألت أبا سعيد الخدري ﷺ عن قتل عثمان، هل شهده أحد من أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، لقد شهده ثمانمائة. (١)

٢٩-عن يوسف بن الماجشون قال، أخبرني أبي: أن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- واقف المسور بن مخرمة ﷺبالسوق، فقال المسور: والله لنقتلنه، فقال عبد الله: إنما تريدون أن تجعلوها هرقلية، كلما غضبتم على ملك قتلتموه - يريد عثمان ﷺ. (٢)

الوجه الثالث: إن سيرة هؤلاء الصحب الكرام مع عثمان ﷺلا تدل على مثل هذا أبدا بل تدل على العكس تماما وهذه بعض الروايات الصحيحة التي تدل على هذا.

١-أما طلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص فقد كانوا مع عثمان شركاء في الأمر قبل الشورى ثم تنازل كل منهم بمحض إرادته وأما علي فبايعه طائعًا مختارًا، وهذه هي الرواية بذلك:

وقال أبوحاتم: منكر الحديث ميزان الاعتدال (٣/ ٣٢٨) وقال العقيلي: وما لا يتابع عليه من حديثه أكثر مما يتابع عليه ضعفاء العقيلي (٣/ ٣٩١) وانظر توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم (٤/ ٧).

ج- أما الحارث بن خليف فلم أجد له ترجمة.

(١) **ضعيف جدًّا**. أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١١٧٤)، وإسناده ضعيف جدًّا فيه:

أ- غياث البكري (قيل عتاب) سمع أبا سعيد، روى عن عبد الله بن ميسرة (الإكمال٦/ ١٣٣)، وقد ذُكر في الجرح والتعديل (عتاب) يروي عن عبد الله بن ميسرة (٥/ ١٧٧)، وعتاب الذي يروي عن أبي سعيد الخدري، قال ابن حجر: مقبول، ولم يتابعه أحد، فهو لين الحديث.

ب- سليمان بن رجاء، وقال أبو زرعة: لا يعرف. لسان الميزان (٣/ ٩١)، وميزان الاعتدال (٢/ ٢٠٧)، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال أبو زرعة: لا يعرف (الجرح والتعديل ٤/ ١١٧) وأبوه لم أجد له ترجمة.

ج- عبد الله بن ميسرة كان كثير الوهم على قلة روايته كثير المخالفة للثقات فيما يروى عن الأثبات. وهو الذي يروى عن هشيم ويقول: حدثنا أبو عبد الجليل وحدثنا أبو ليلى وحدثنا أبو إسحق الكوفي، لا يحل الاحتجاج بخبره. المجروحين لابن حبان (٢/ ٣٢) وقال الحافظ ابن حجر ضعيف. التقريب (ت ٣٦٥٢) وقال أبو حاتم: لين، وقال أبو زرعة: واهي الحديث ضعيف. الجرح والتعديل ٥/ ١٧٧، والكامل لابن عدي (٤/ ١٧١)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (١/ ٢٠٤)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٢٨٠)، وضعفه ابن معين، وأحمد بن حنبل في الجرح والتعديل (٥/ ١٧٧).

(٢) تاريخ المدينة (٤/ ١١٧٥). وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين يعقوب بن أبي سلمة الماجشون وبين الواقعة وقد سبق بيان ذلك.

عن عمرو بن ميمون قال في سياقه لحديث مقتل عمر: فقالوا أوص يا أمير المؤمنين استخلف قال ما أجد أحدًا أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر أو الرهط الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض فسمى عليًا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن وقال يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الأمر شيء - كهيئة التعزية له - فإن أصابت الإمرة سعدا فهو ذاك وإلا فليستعن به أيكم ما أمر فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة، وقال أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين أن يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم وأوصيه بالأنصار خيرا الذين تبوؤوا الدار والإيمان من قبلهم أن يقبل من محسنهم وأن يعفى عن مسيئهم وأوصيه بأهل الأمصار خيرا فإنهم ردء الإسلام وجباة المال وغيظ العدو وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم. وأوصيه بالأعراب خيرا فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام أن يؤخذ من حواشي أموالهم ويرد على فقرائهم وأصيه بذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ أن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا إلا طاقتهم.

فلما قُبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن عمر قال يستأذن عمر بن الخطاب قالت أدخلوه فأدخل فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم فقال الزبير قد جعلت أمري إلى علي فقال طلحة قد جعلت أمري إلى عثمان وقال سعد قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف. فقال عبد الرحمن أيكما تبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم في نفسه؟ فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أفتجعلونه إلى الله علي أن لا آلو عن أفضلكم؟ قالا نعم فأخذ بيد أحدهما فقال لك قرابة من رسول الله ﷺ والقدم في الإسلام ما قد علمت فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه فبايع له علي وولج أهل الدار فبايعوه.[1]

---

(١) البخاري (٣٧٠٠).

وإذا كان الحال كذلك فما الذي يدعوهم بعد ذلك للخروج على عثمان طلبا للأمر والولاية!

٢ـ ولنعلم جميعًا أن الصحابة أجمعوا على خلافة عثمان على أحقيته بها في ذلك الوقت بلا استثناء وهذا يقطع كل دعوى في حق الصحابة أو عثمان رضي الله عنه.

أـ قال ابن تيمية: عثمان لم يصر إمامًا باختيار بعضهم بل بمبايعة الناس له وجميع المسلمين بايعوا عثمان بن عفان ولم يتخلف عن بيعته أحد.

قال الإمام أحمد في رواية حمدان بن علي: ما كان في القوم أوكد بيعة من عثمان كانت بإجماعهم فلما بايعه ذوو الشوكة والقدرة صار إمامًا وإلا فلو قدر أن عبد الرحمن بايعه ولم يبايعه علي ولا غيره من الصحابة أهل الشوكة لم يصر إمامًا، ولكن عمر لما جعلها شورى في ستة عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف ثم إنه خرج طلحة والزبير وسعد باختيارهم وبقي عثمان، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف واتفق الثلاثة باختيارهم على أن عبد الرحمن بن عوف لا يتولى ويولى أحد الرجلين وأقام عبد الرحمن ثلاثا حلف أنه لم يغتمض فيها بكبير نوم يشاور السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان ويشاور أمراء الأنصار وكانوا قد حجوا مع عمر ذلك العام فأشار عليه المسلمون بولاية عثمان وذكر أنهم كلهم قدموا عثمان فبايعوه لا عن رغبة أعطاهم إياها ولا عن رهبة أخافهم بها.

ولهذا قال غير واحد من السلف والأئمة كأيوب السختياني، وأحمد بن حنبل والدارقطني، وغيرهم من لم يقدم عثمان على علي فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار وهذا من الأدلة الدالة على أن عثمان أفضل لأنهم قدموه باختيارهم واشتوارهم.[1]

بـ قال ابن كثير: ويروى أن أهل الشورى جعلوا الأمر إلى عبد الرحمن ليجتهد للمسلمين في أفضلهم ليوليه فيذكر أنه سأل من يمكنه سؤاله من أهل الشورى وغيرهم فلا يشير إلا بعثمان بن عفان حتى أنه قال: يا على أرأيت إن لم أولك بمن تشير به علي قال

(١) منهاج السنة (١/ ٥٣٣).

بعثمان وقال لعثمان أرأيت إن لم أولك بمن تشير به قال بعلي بن أبي طالب والظاهر أن هذا كان قبل أن ينحصر الأمر في ثلاثة وينخلع عبد الرحمن منها ينظر الأفضل والله عليه والإسلام ليجتهدن في أفضل الرجلين فيوليه ثم نهض عبد الرحمن بن عوف ﷺيستشير الناس فيهما ويجمع رأي المسلمين برأي رؤس الناس وأقيادهم جميعًا وأشتاتًا مثنى وفرادى ومجتمعين سرًا وجهرًا حتى خلص إلى النساء المخدرات في حجابهن وحتى سال الولدان في المكاتب وحتى سأل من يرد بمن الركبان والأعراب إلى المدينة في مدة ثلاثة أيام بلياليها فلم يجد اثنين يختلفان في تقدم عثمان بن عفان إلا ما ينقل عن عمار والمقداد أنهما أشارا بعلي بن أبي طالب ثم بايعا مع الناس علي ما سنذكره فعسى في ذلك عبد الرحمن ثلاثة أيام بلياليها لا يغتمض بكثير نوم إلا صلاة ودعاءا واستخارة وسؤالًا من ذوي الرأي عنهم فلم يجدا أحدا يعدل بعثمان بن عفان ﷺفلما كانت الليلة يسفر صباحها عن اليوم الرابع من موت عمر بن الخطاب جاء إلى منزل ابن أخته المسور بن مخرمة وعثمان قال المسور فقلت: بأيهما ابدأ فقال بأيهما شئت قال فذهبت إلى علي فقلت: فقال أنائم يا مسور والله لم أغتمض بكثير نوم منذ ثلاث اذهب فادع إلي عليا أجب خالي فقال أمرك أن تدعو معي أحدًا قلت: نعم قال: من قلت عثمان بن عفان قال بأينا بدا قلت لم يأمرني بذلك بل قال ادعو لي يهما شئت أولا فجئت إليك قال فخرج معي فلما مررنا بدار عثمان بن عفان جلس علي حتى دخلت فوجدته يوتر مع الفجر فقال لي كما قال لي علي سواء ثم خرج فدخلت بهما على خالي وهو قائم يصلي فلما انصرف أقبل عليَّ عليٌّ، وعثمان فقال أني قد سألت الناس عنكما فلم أجد أحدًا يعدل بكما أحدًا ثم أخذ العهد على كل منهما أيضا لئن ولاه ليعدلن ولئن ولي عليه ليسمعن وليطيعن ثم خرج بهما إلى المسجد وقد لبس عبد الرحمن العمامة التي عمه رسول الله ﷺ وتقلد سيفا وبعث إلى وجوه الناس من المهاجرين والأنصار ونودي في الناس عامة الصلاة جامعة فامتلأ المسجد حتى غص بالناس وتراص الناس وتراصوا حتى لم يبق لعثمان موضع يجلس إلا في أخريات الناس وكان رجلا حييا ﷺ ثم

صعد عبد الرحمن بن عوف منبر رسول الله ﷺ فوقف وقوفا طويلا ودعا دعاء طويلا لم يسمعه الناس ثم تكلم فقال أيها الناس إني سألتكم سرًا وجهرًا بأمانيكم فلم أجدكم تعدلون بأحد هذين الرجلين أما علي وأما عثمان فقم إلى يا علي فقام إليه فوقف تحت المنبر فأخذ عبد الرحمن بيده فقال هل أنت مبايعي على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وفعل أبي بكر وعمر قال اللهم لا ولكن على جهدي من ذلك وطاقتي قال: فأرسل يده وقال: إلي يا عثمان فأخذه بيده فقال: هل أنت مبايعي على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وفعل أبي بكر وعمر قال اللهم نعم قال فرفع رأسه إلى سقف المسجد ويده في يد عثمان فقال: اللهم اسمع واشهد اللهم اسمع واشهد اللهم اسمع واشهد اللهم إني قد خلعت ما في رقبتي من ذلك في رقبة عثمان قال: وازدحم الناس يبايعون عثمان حتى غشوه تحت المنبر قال: فقعد عبد الرحمن مقعد النبي ﷺ واجلس عثمان تحته على الدرجة الثانية وجاء إليه الناس يبايعونه وبايعه علي بن أبي طالب أولا ويقال آخرا وما يذكره كثير من المؤرخين كابن جرير وغيره عن رجال لا يعرفون أن عليًا قال لعبد الرحمن خدعتني وإنك إنما وليته لأنه صهرك وليشاورك كل يوم في شأنه وأنه تلكأ حتى قال له عبد الرحمن ﴿فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَـٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (الفتح: ١٠) إلى غير ذلك من الأخبار المخالفة لما ثبت في الصحاح فهي مردوده على قائليها وناقلها، والله أعلم.[١]

جـ قال الإمام الصابوني: ثم خلافة عثمان بإجماع أهل الشورى وإجماع الأصحاب كافة ورضاهم به حتى جعل الأمر إليه[٢]

د- قال أبو الحسن الأشعري: وثبتت إمامة عثمان ﷺ بعد عمر ﷺ بعقد من عقد له الإمامة من أصحاب الشورى الذين نص عليهم عمر ﷺفاختاروه ورضوا بإمامته وأجمعوا على فضله وعدله.[٣]

٣-أما موقف عبد الله بن مسعود: عن النزال بن سبرة قال: قال عبد الله حين

---

(١) البداية والنهاية (٧/ ١٤٧).

(٢) عقيدة السلف وأصحاب الحديث.

(٣) الإبانة (١/ ٢٥١).

استخلف عثمان استخلفنا خير من بقي ولم نأله، وعن النزال بن سبرة قال شهدت عبد الله بن مسعود في هذا المسجد ما خطب خطبة إلا قال أمرنا خير من بقي ولم نأل. [١]

٤- عن عبد الرحمن بن يزيد قال: صلى عثمان بمنى أربعًا فقال عبد الله صليت مع النبي ﷺ ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين زاد عن حفص ومع عثمان صدرًا من إمارته ثم أتمها زاد من ها هنا عن أبي معاوية ثم تفرقت بكم الطرق فلوددت أن لي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين قال الأعمش فحدثني معاوية بن قرة عن أشياخه أن عبد الله صلى أربعًا، قال: فقيل له عبت على عثمان ثم صليت أربعًا قال الخلاف شر. [٢]

قال ابن كثير: فإذا كان هذا متابعة من ابن مسعود إلى عثمان في هذا الفرع فكيف بمتابعته إياه في أصل القرآن والاقتداء به في التلاوة التي عزم على الناس أن يقرؤا بها لا بغيرها. [٣]

٥-وهذه عائشة تتأول ما تأول عثمان ﷺ؛ عن الزهري عن عروة عن عائشةؓ قالت: الصلاة أول ما فرضت ركعتين فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر.

قال الزهري: فقلت لعروة ما بال عائشة تتم؟ قال تأولت ما تأول عثمان. [٤]

الوجه الرابع: لقد كان قتل عثمان من دلائل نبوة النبي ﷺ.

وذلك أنه أخبر أن عثمان مقتول وأخبر أنه شهيد وأنه يقتل مظلومًا، ولو لم يقع قتل عثمان لكان ذلك قادحًا في صدق كلام النبي ﷺ ولهذا نقول لكم معشر الطاعنين بمقتل عثمان: إن هذا الحدث من أدلة صدق النبي ﷺ فلو لم يكن يوحى إليه فمن الذي أخبره أن عثمان يقتل وهذا في زمانه كان من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله[٥] وهذه بعض الأحاديث بذلك.

١-عن أنس بن مالك ﷺ حدثهم: أن النبي ﷺ صعد أحدا وأبو بكر وعمر وعثمان

---

(١) الطبقات الكبرى (٣/ ٦٢).

(٢) أبو داود (١٩٦٠)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٧٢٦).

(٣) البداية والنهاية (٧/ ٢١٨).

(٤) البخاري (١١٤٠)، ومسلم (٦٨٥).

(٥) انظر هذا المعنى في: الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام، وإظهار محاسن الإسلام (١/ ٣٧٤).

فرجف بهم فقال: (اثبت أحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان). (١)

٢- عن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله ﷺ: **"اهدأ فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد"**. (٢)

٣- عن عبد الله بن حوالة أن رسول الله ﷺ قال: **"من نجا من ثلاث فقد نجا -ثلاث مرات- موتي، والدجال، وقتل خليفة مصطبر بالحق معطيه"**. (٣)

ومعلوم أن الخليفة الذي قتل مصطبرًا هو عثمان، وفي الحديث أن هذه فتنة عظيمة وجه النبي ﷺ إلى أهمية السلامة من الخوض فيها حسيًا ومعنويًا. (٤)

٤- عن محمد بن سيرين عن كعب بن عجرة قال: ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقربها، فمر رجل مقنع رأسه، فقال رسول الله ﷺ: هذا يومئذ على الهدى، فوثبت فأخذت بضبعي عثمان، ثم استقبلت رسول الله ﷺ، فقلت: هذا؟ قال: هذا. (٥)

وعن ابن عمر قال: ذكر رسول الله ﷺ فتنة فمر رجل، فقال: يقتل فيها هذا المقنع يومئذ مظلوما قال فنظرت فإذا هو عثمان بن عفان ﷺ (٦).

وقال بهز في حديثه قال قال رسول الله ﷺ: تهيج فتنة كالصياصي فهذا ومن معه على الحق قال فذهبت فأخذت بمجامع ثوبه فإذا هو عثمان بن عفان ﷺ.

عن مرة البهزى قال: بينما نحن مع نبي الله ﷺ في طريق من طرق المدينة فقال كيف في

---

(١) البخاري (٣٦٧٥).

(٢) مسلم (٢٤١٧).

(٣) مسند أحمد (٤/ ١٠٥)، وقال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ربيعة بن لقيط وهو ثقة (٧/ ٦٤٥)، والحديث صححه الألباني في (ظلال الجنة: ١١٧٧).

(٤) فتنة مقتل عثمان للغبان (٤٤).

(٥) سنن ابن ماجه (١١١)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٨٩).

(٦) مسند أحمد (٢/ ١١٥)، الترمذي (٣٧٠٨)، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عمر، قلت: وله شاهد من حديث كعب بن عجرة، وقد سبق.

فتنة تثور في أقطار الأرض كأنها صياصي بقر، قالوا نصنع ماذا يا نبي الله؟ قال: عليكم هذا وأصحابه أو اتبعوا هذا وأصحابه قال فأسرعت حتى عطفت على الرجل فقلت هذا يا نبي الله قال: هذا فإذا هو عثمان بن عفان ﷺ[(١)].

٥- عن النعمان بن بشير عن عائشة قالت: أرسل رسول الله ﷺ إلى عثمان بن عفان فأقبل عليه رسول الله ﷺ فلما رأينا رسول الله ﷺ أقبلت إحدانا على الأخرى فكان من آخر كلام كلمه أن ضرب منكبه وقال: **" يا عثمان أن الله ﷻ عسى أن يلبسك قميصًا فإن أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه حتى تلقاني يا عثمان إن الله عسى أن يلبسك قميصًا فإن أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه حتى تلقاني ثلاثًا"** فقلت لها يا أم المؤمنين فأين كان هذا عنك قالت نسيته والله فما ذكرته قال فأخبرته معاوية بن أبي سفيان فلم يرض بالذي أخبرته حتى كتب إلى أم المؤمنين أن اكتبي إلي به فكتبت إليه به كتابًا. [(٢)]

وأخيرا : وماذا عن فتنة مقتل المسيح ـكما يزعمون ـ في الكتاب المقدس.

يتحدث الكتاب المقدس عن حادث مقتل المسيح –كما يزعمون– وما فيها من فتن، كما في (مرقس ١٤، ١٥): ثُمَّ إِنَّ يَهُوذَا الإِسْخَرْيُوطِيَّ، وَاحِدًا مِنَ الاثْنَيْ عَشَرَ، مَضَى إِلَى رُؤَسَاءِ الْكَهَنَةِ لِيُسَلِّمَهُ إِلَيْهِمْ. ١١ وَلَمَّا سَمِعُوا فَرِحُوا، وَوَعَدُوهُ أَنْ يُعْطُوهُ فِضَّةً. وَكَانَ يَطْلُبُ كَيْفَ يُسَلِّمُهُ فِي فُرْصَةٍ مُوافِقَةٍ. وَلَمَّا كَانَ الْمَسَاءُ جَاءَ مَعَ الاثْنَيْ عَشَرَ. ١٨ وَفِيمَا هُمْ مُتَّكِئُونَ يَأْكُلُونَ، قَالَ يَسُوعُ: «الْحَقَّ أَقُولُ لَكُمْ: إِنَّ وَاحِدًا مِنْكُمْ يُسَلِّمُنِي. اَلآكِلُ مَعِي! » ١٩ فَابْتَدَأُوا يَحْزَنُونَ، وَيَقُولُونَ لَهُ وَاحِدًا فَوَاحِدًا: «هَلْ أَنَا؟ » وَآخَرُ: «هَلْ أَنَا؟ » ٢٠ فَأَجَابَ وَقَالَ لَهُمْ: «هُوَوَاحِدٌ مِنَ الاثْنَيْ عَشَرَ، الَّذِي يَغْمِسُ مَعِي فِي الصَّحْفَةِ. ٢١ إِنَّ ابْنَ الإِنْسَانِ مَاضٍ كَمَا

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣٣)، ابن أبي شيبة (٧/ ٤٤٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/ ٦٥) وابن حبان في صحيحه (٢٩١٤) من حديث عبد الله بن شقيق حدثني أسامة بن خريم، وهرمي بن الحارث، عن مرة البهزي به وإسناده صحيح وانظر التعليق على صحيح ابن حبان.

(٢) صحيح. مسند أحمد (٦/ ٨٧)، فضائل الصحابة (٨١٦)، تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١٠٦٩)، ابن أبي عاصم في السنة (١١٧٩)، ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٤٩٠) صحيح ابن حبان (٦٩١٥)، الترمذي (٣٧٠٥) من طرق عن النعمان بن بشير به. والحديث صححه الألباني في ظلال الجنة (١١٧٩، ١١٧٣، ١١٧٢).

هُومَكْتُوبٌ عَنْهُ، وَلكِنْ وَيْلٌ لِذلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي بِهِ يُسَلَّمُ ابْنُ الإِنْسَانِ. كَانَ خَيْرًا لِذلِكَ الرَّجُلِ لَولَمْ يُولَدْ! ». ٢٢ وَفِيمَا هُمْ يَأْكُلُونَ، أَخَذَ يَسُوعُ خُبْزًا وَبَارَكَ وَكَسَّرَ، وَأَعْطَاهُمْ وَقَالَ: «خُذُوا كُلُوا، هذَا هُوجَسَدِي». ٢٣ ثُمَّ أَخَذَ الْكَأْسَ وَشَكَرَ وَأَعْطَاهُمْ، فَشَرِبُوا مِنْهَا كُلُّهُمْ. ٢٤ وَقَالَ لَهُمْ: «هذَا هُو دَمِي الَّذِي لِلْعَهْدِ الْجَدِيدِ، الَّذِي يُسْفَكُ مِنْ أَجْلِ كَثِيرِينَ. ٢٥ اَلْحَقَّ أَقُولُ لَكُمْ: إِنِّي لاَ أَشْرَبُ بَعْدُ مِنْ نِتَاجِ الْكَرْمَةِ إِلَى ذلِكَ الْيَوْمِ حِينَمَا أَشْرَبُهُ جَدِيدًا فِي مَلَكُوتِ اللهِ». ٢٦ ثُمَّ سَبَّحُوا وَخَرَجُوا إِلَى جَبَلِ الزَّيْتُونِ.

٢٧ وَقَالَ لَهُمْ يَسُوعُ: «إِنَّ كُلَّكُمْ تَشُكُّونَ فِيَّ فِي هذِهِ اللَّيْلَةِ، لأَنَّهُ مَكْتُوبٌ: أَنِّي أَضْرِبُ الرَّاعِيَ فَتَتَبَدَّدُ الْخِرَافُ. ٢٨ وَلكِنْ بَعْدَ قِيَامِي أَسْبِقُكُمْ إِلَى الْجَلِيلِ». ٢٩ فَقَالَ لَهُ بُطْرُسُ: «وَإِنْ شَكَّ الْجَمِيعُ فَأَنَا لاَ أَشُكُّ! » ٣٠ فَقَالَ لَهُ يَسُوعُ: «اَلْحَقَّ أَقُولُ لَكَ: إِنَّكَ الْيَوْمَ فِي هذِهِ اللَّيْلَةِ، قَبْلَ أَنْ يَصِيحَ الدِّيكُ مَرَّتَيْنِ، تُنْكِرُنِي ثَلاَثَ مَرَّاتٍ». ٣١ فَقَالَ بِأَكْثَرِ تَشْدِيدٍ: «وَلَو اضْطُرِرْتُ أَنْ أَمُوتَ مَعَكَ لاَ أُنْكِرُكَ! ». وَهكَذَا قَالَ أَيْضًا الْجَمِيعُ. ٣٢ وَجَاءُوا إِلَى ضَيْعَةٍ اسْمُهَا جَثْسَيْمَانِي، فَقَالَ لِتَلاَمِيذِهِ: «اجْلِسُوا ههُنَا حَتَّى أُصَلِّيَ». ٣٣ ثُمَّ أَخَذَ مَعَهُ بُطْرُسَ وَيَعْقُوبَ وَيُوحَنَّا، وَابْتَدَأَ يَدْهَشُ وَيَكْتَئِبُ. ٣٤ فَقَالَ لَهُمْ: «نَفْسِي حَزِينَةٌ جِدًّا حَتَّى الْمَوْتِ! اُمْكُثُوا هُنَا وَاسْهَرُوا». ٣٥ ثُمَّ تَقَدَّمَ قَلِيلًا وَخَرَّ عَلَى الأَرْضِ، وَكَانَ يُصَلِّي لِكَيْ تَعْبُرَ عَنْهُ السَّاعَةُ إِنْ أَمْكَنَ. ٣٦ وَقَالَ: «يَا أَبَا الآبُ، كُلُّ شَيْءٍ مُسْتَطَاعٌ لَكَ، فَأَجِزْ عَنِّي هذِهِ الْكَأْسَ. وَلكِنْ لِيَكُنْ لاَ مَا أُرِيدُ أَنَا، بَلْ مَا تُرِيدُ أَنْتَ». ٣٧ ثُمَّ جَاءَ وَوَجَدَهُمْ نِيَامًا، فَقَالَ لِبُطْرُسَ: «يَا سِمْعَانُ، أَنْتَ نَائِمٌ! أَمَا قَدَرْتَ أَنْ تَسْهَرَ سَاعَةً وَاحِدَةً؟ ٣٨ اِسْهَرُوا وَصَلُّوا لِئَلاَّ تَدْخُلُوا فِي تَجْرِبَةٍ. أَمَّا الرُّوحُ فَنَشِيطٌ، وَأَمَّا الْجَسَدُ فَضَعِيفٌ». ٣٩ وَمَضَى أَيْضًا وَصَلَّى قَائِلًا ذلِكَ الْكَلاَمَ بِعَيْنِهِ. ٤٠ ثُمَّ رَجَعَ وَوَجَدَهُمْ أَيْضًا نِيَامًا، إِذْ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ ثَقِيلَةً، فَلَمْ يَعْلَمُوا بِمَاذَا يُجِيبُونَهُ. ٤١ ثُمَّ جَاءَ ثَالِثَةً وَقَالَ لَهُمْ: «نَامُوا الآنَ وَاسْتَرِيحُوا! يَكْفِي! قَدْ أَتَتِ السَّاعَةُ! هُوَذَا ابْنُ الإِنْسَانِ يُسَلَّمُ إِلَى أَيْدِي الْخُطَاةِ. ٤٢ قُومُوا لِنَذْهَبَ! هُوَذَا الَّذِي يُسَلِّمُنِي قَدِ اقْتَرَبَ! ». ٤٣ وَلِلْوَقْتِ فِيمَا هُو يَتَكَلَّمُ أَقْبَلَ يَهُوذَا، وَاحِدٌ مِنَ الاثْنَيْ عَشَرَ، وَمَعَهُ جَمْعٌ كَثِيرٌ بِسُيُوفٍ وَعِصِيٍّ مِنْ عِنْدِ رُؤَسَاءِ الْكَهَنَةِ وَالْكَتَبَةِ وَالشُّيُوخِ. ٤٤ وَكَانَ مُسَلِّمُهُ قَدْ أَعْطَاهُمْ

عَلاَمَةً قَائِلًا: «الَّذِي أُقَبِّلُهُ هُوهُوَ. أَمْسِكُوهُ، وَامْضُوا بِهِ بِحِرْصٍ». ٤٥ فَجَاءَ لِلْوَقْتِ وَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ قَائِلًا: «يَا سَيِّدِي، يَا سَيِّدِي! » وَقَبَّلَهُ. ٤٦ فَأَلْقَوْا أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ وَأَمْسَكُوهُ. ٤٧ فَاسْتَلَّ وَاحِدٌ مِنَ الْحَاضِرِينَ السَّيْفَ، وَضَرَبَ عَبْدَ رَئِيسِ الْكَهَنَةِ فَقَطَعَ أُذْنَهُ. ٤٨ فَأَجَابَ يَسُوعُ وَقَالَ لَهُمْ: «كَأَنَّهُ عَلَى لِصٍّ خَرَجْتُمْ بِسُيُوفٍ وَعِصِيٍّ لِتَأْخُذُونِي! ٤٩ كُلَّ يَوْمٍ كُنْتُ مَعَكُمْ فِي الْهَيْكَلِ أُعَلِّمُ وَلَمْ تُمْسِكُونِي! وَلكِنْ لِكَيْ تُكْمَلَ الْكُتُبُ». ٥٠ فَتَرَكَهُ الْجَمِيعُ وَهَرَبُوا. ٥١ وَتَبِعَهُ شَابٌّ لاَبِسًا إِزَارًا عَلَى عُرْيِهِ، فَأَمْسَكَهُ الشُّبَّانُ، ٥٢ فَتَرَكَ الإِزَارَ وَهَرَبَ مِنْهُمْ عُرْيَانًا. ٥٣ فَمَضَوْا بِيَسُوعَ إِلَى رَئِيسِ الْكَهَنَةِ، فَاجْتَمَعَ مَعَهُ جَمِيعُ رُؤَسَاءِ الْكَهَنَةِ وَالشُّيُوخُ وَالْكَتَبَةُ. ٥٤ وَكَانَ بُطْرُسُ قَدْ تَبِعَهُ مِنْ بَعِيدٍ إِلَى دَاخِلِ دَارِ رَئِيسِ الْكَهَنَةِ، وَكَانَ جَالِسًا بَيْنَ الْخُدَّامِ يَسْتَدْفِئُ عِنْدَ النَّارِ. ٥٥ وَكَانَ رُؤَسَاءُ الْكَهَنَةِ وَالْمَجْمَعُ كُلُّهُ يَطْلُبُونَ شَهَادَةً عَلَى يَسُوعَ لِيَقْتُلُوهُ، فَلَمْ يَجِدُوا. ٥٦ لأَنَّ كَثِيرِينَ شَهِدُوا عَلَيْهِ زُورًا، وَلَمْ تَتَّفِقْ شَهَادَاتُهُمْ. ٥٧ ثُمَّ قَامَ قَوْمٌ وَشَهِدُوا عَلَيْهِ زُورًا قَائِلِينَ: ٥٨ «نَحْنُ سَمِعْنَاهُ يَقُولُ: إِنِّي أَنْقُضُ هذَا الْهَيْكَلَ الْمَصْنُوعَ بِالأَيَادِي، وَفِي ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ أَبْنِي آخَرَ غَيْرَ مَصْنُوعٍ بِأَيَادٍ». ٥٩ وَلاَ بِهذَا كَانَتْ شَهَادَتُهُمْ تَتَّفِقُ. ٦٠ فَقَامَ رَئِيسُ الْكَهَنَةِ فِي الْوَسْطِ وَسَأَلَ يَسُوعَ قَائِلًا: «أَمَا تُجِيبُ بِشَيْءٍ؟ مَاذَا يَشْهَدُ بِهِ هؤُلاَءِ عَلَيْكَ؟ » ٦١ أَمَّا هُو فَكَانَ سَاكِتًا وَلَمْ يُجِبْ بِشَيْءٍ. فَسَأَلَهُ رَئِيسُ الْكَهَنَةِ أَيْضًا وَقَالَ لَهُ: «أَأَنْتَ الْمَسِيحُ ابْنُ الْمُبَارَكِ؟ » ٦٢ فَقَالَ يَسُوعُ: «أَنَا هُوَ. وَسَوْفَ تُبْصِرُونَ ابْنَ الإِنْسَانِ جَالِسًا عَنْ يَمِينِ الْقُوَّةِ، وَآتِيًا فِي سَحَابِ السَّمَاءِ». ٦٣ فَمَزَّقَ رَئِيسُ الْكَهَنَةِ ثِيَابَهُ وَقَالَ: «مَا حَاجَتُنَا بَعْدُ إِلَى شُهُودٍ؟ ٦٤ قَدْ سَمِعْتُمُ التَّجَادِيفَ! مَا رَأْيُكُمْ؟ » فَالْجَمِيعُ حَكَمُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ مُسْتَوْجِبُ الْمَوْتِ. ٦٥ فَابْتَدَأَ قَوْمٌ يَبْصُقُونَ عَلَيْهِ، وَيُغَطُّونَ وَجْهَهُ وَيَلْكُمُونَهُ وَيَقُولُونَ لَهُ: «تَنَبَّأْ». وَكَانَ الْخُدَّامُ يَلْطِمُونَهُ. ٦٦ وَبَيْنَمَا كَانَ بُطْرُسُ فِي الدَّارِ أَسْفَلَ جَاءَتْ إِحْدَى جَوَارِي رَئِيسِ الْكَهَنَةِ. ٦٧ فَلَمَّا رَأَتْ بُطْرُسَ يَسْتَدْفِئُ، نَظَرَتْ إِلَيْهِ وَقَالَتْ: «وَأَنْتَ كُنْتَ مَعَ يَسُوعَ النَّاصِرِيِّ! » ٦٨ فَأَنْكَرَ قَائِلًا: «لَسْتُ أَدْرِي وَلاَ أَفْهَمُ مَا تَقُولِينَ! » وَخَرَجَ خَارِجًا إِلَى الدِّهْلِيزِ، فَصَاحَ الدِّيكُ. ٦٩ فَرَأَتْهُ الْجَارِيَةُ أَيْضًا وَابْتَدَأَتْ تَقُولُ لِلْحَاضِرِينَ: «إِنَّ هذَا مِنْهُمْ! » ٧٠ فَأَنْكَرَ أَيْضًا. وَبَعْدَ قَلِيلٍ أَيْضًا قَالَ الْحَاضِرُونَ لِبُطْرُسَ:

«حقًّا أَنْتَ مِنْهُمْ، لأَنَّكَ جَلِيلِيٌّ أَيْضًا وَلُغَتُكَ تُشْبِهُ لُغَتَهُمْ! ». [٧١] فَابْتَدَأَ يَلْعَنُ وَيَحْلِفُ: «إِنِّي لاَ أَعْرِفُ هذَا الرَّجُلَ الَّذِي تَقُولُونَ عَنْهُ! » [٧٢] وَصَاحَ الدِّيكُ ثَانِيَةً، فَتَذَكَّرَ بُطْرُسُ الْقَوْلَ الَّذِي قَالَهُ لَهُ يَسُوعُ: «إِنَّكَ قَبْلَ أَنْ يَصِيحَ الدِّيكُ مَرَّتَيْنِ، تُنْكِرُنِي ثَلاَثَ مَرَّاتٍ». فَلَمَّا تَفَكَّرَ بِهِ بَكَى.

وَلِلْوَقْتِ فِي الصَّبَاحِ تَشَاوَرَ رُؤَسَاءُ الْكَهَنَةِ وَالشُّيُوخُ وَالْكَتَبَةُ وَالْمَجْمَعُ كُلُّهُ، فَأَوْثَقُوا يَسُوعَ وَمَضَوْا بِهِ وَأَسْلَمُوهُ إِلَى بِيلاَطُسَ. [٢] فَسَأَلَهُ بِيلاَطُسُ: «أَأَنْتَ مَلِكُ الْيَهُودِ؟ » فَأَجَابَ وَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ تَقُولُ». [٣] وَكَانَ رُؤَسَاءُ الْكَهَنَةِ يَشْتَكُونَ عَلَيْهِ كَثِيرًا. [٤] فَسَأَلَهُ بِيلاَطُسُ أَيْضًا قِائِلًا: «أَمَا تُجِيبُ بِشَيْءٍ؟ اُنْظُرْ كَمْ يَشْهَدُونَ عَلَيْكَ! » [٥] فَلَمْ يُجِبْ يَسُوعُ أَيْضًا بِشَيْءٍ حَتَّى تَعَجَّبَ بِيلاَطُسُ. [٦] وَكَانَ يُطْلِقُ لَهُمْ فِي كُلِّ عِيدٍ أَسِيرًا وَاحِدًا، مَنْ طَلَبُوهُ. [٧] وَكَانَ الْمُسَمَّى بَارَابَاسَ مُوثَقًا مَعَ رُفَقَائِهِ فِي الْفِتْنَةِ، الَّذِينَ فِي الْفِتْنَةِ فَعَلُوا قَتْلًا. [٨] فَصَرَخَ الْجَمْعُ وَابْتَدَأُوا يَطْلُبُونَ أَنْ يَفْعَلَ كَمَا كَانَ دَائِمًا يَفْعَلُ لَهُمْ. [٩] فَأَجَابَهُمْ بِيلاَطُسُ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ أُطْلِقَ لَكُمْ مَلِكَ الْيَهُودِ؟ ». [١٠] لأَنَّهُ عَرَفَ أَنَّ رُؤَسَاءَ الْكَهَنَةِ كَانُوا قَدْ أَسْلَمُوهُ حَسَدًا. [١١] فَهَيَّجَ رُؤَسَاءُ الْكَهَنَةِ الْجَمْعَ لِكَيْ يُطْلِقَ لَهُمْ بِالْحَرِيِّ بَارَابَاسَ. [١٢] فَأَجَابَ بِيلاَطُسُ أَيْضًا وَقَالَ لَهُمْ: «فَمَاذَا تُرِيدُونَ أَنْ أَفْعَلَ بِالَّذِي تَدْعُونَهُ مَلِكَ الْيَهُودِ؟ » [١٣] فَصَرَخُوا أَيْضًا: «اصْلِبْهُ! » [١٤] فَقَالَ لَهُمْ بِيلاَطُسُ: «وَأَيَّ شَرّ عَمِلَ؟ » فَازْدَادُوا جِدًّا صُرَاخًا: «اصْلِبْهُ! » [١٥] فَبِيلاَطُسُ إِذْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ لِلْجَمْعِ مَا يُرْضِيهِمْ، أَطْلَقَ لَهُمْ بَارَابَاسَ، وَأَسْلَمَ يَسُوعَ، بَعْدَمَا جَلَدَهُ، لِيُصْلَبَ. [١٦] فَمَضَى بِهِ الْعَسْكَرُ إِلَى دَاخِلِ الدَّارِ، الَّتِي هِيَ دَارُ الْوِلاَيَةِ، وَجَمَعُوا كُلَّ الْكَتِيبَةِ. [١٧] وَأَلْبَسُوهُ أُرْجُوَانًا، وَضَفَرُوا إِكْلِيلًا مِنْ شَوْكٍ وَوَضَعُوهُ عَلَيْهِ، [١٨] وَابْتَدَأُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ قَائِلِينَ: «السَّلاَمُ يَا مَلِكَ الْيَهُودِ! » [١٩] وَكَانُوا يَضْرِبُونَهُ عَلَى رَأْسِهِ بِقَصَبَةٍ، وَيَبْصُقُونَ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَسْجُدُونَ لَهُ جَاثِينَ عَلَى رُكَبِهِمْ. [٢٠] وَبَعْدَمَا اسْتَهْزَأُوا بِهِ، نَزَعُوا عَنْهُ الأُرْجُوانَ وَأَلْبَسُوهُ ثِيَابَهُ، ثُمَّ خَرَجُوا بِهِ لِيَصْلِبُوهُ. [٢١] فَسَخَّرُوا رَجُلًا مُجْتَازًا كَانَ آتِيًا مِنَ الْحَقْلِ، وَهُو سِمْعَانُ الْقَيْرَوَانِيُّ أَبُو أَلَكْسَنْدَرُسَ وَرُوفُسَ، لِيَحْمِلَ صَلِيبَهُ. [٢٢] وَجَاءُوا بِهِ إِلَى مَوْضِعِ «جُلْجُثَةَ» الَّذِي تَفْسِيرُهُ مَوْضِعُ «جُمْجُمَةٍ». [٢٣] وَأَعْطَوْهُ خَمْرًا مَمْزُوجَةً بِمُرّ لِيَشْرَبَ، فَلَمْ يَقْبَلْ. [٢٤] وَلَمَّا صَلَبُوهُ اقْتَسَمُوا ثِيَابَهُ

مُقْتَرِعِينَ عَلَيْهَا: مَاذَا يَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ؟ ٢٥ وَكَانَتِ السَّاعَةُ الثَّالِثَةُ فَصَلَبُوهُ. ٢٦ وَكَانَ عُنْوَانُ عِلَّتِهِ مَكْتُوبًا: «مَلِكُ الْيَهُودِ». ٢٧ وَصَلَبُوا مَعَهُ لِصَّيْنِ، وَاحِدًا عَنْ يَمِينِهِ وَآخَرَ عَنْ يَسَارِهِ. ٢٨ فَتَمَّ الْكِتَابُ الْقَائِلُ: «وَأُحْصِيَ مَعَ أَثَمَةٍ». ٢٩ وَكَانَ الْمُجْتَازُونَ يُجَدِّفُونَ عَلَيْهِ، وَهُمْ يَهُزُّونَ رُؤُوسَهُمْ قَائِلِينَ: «آهِ يَا نَاقِضَ الْهَيْكَلِ وَبَانِيَهُ فِي ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ! ٣٠ خَلِّصْ نَفْسَكَ وَانْزِلْ عَنِ الصَّلِيبِ! » ٣١ وَكَذلِكَ رُؤَسَاءُ الْكَهَنَةِ وَهُمْ مُسْتَهْزِئُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ مَعَ الْكَتَبَةِ، قَالُوا: «خَلَّصَ آخَرِينَ وَأَمَّا نَفْسُهُ فَمَا يَقْدِرُ أَنْ يُخَلِّصَهَا! ٣٢ لِيَنْزِلِ الآنَ الْمَسِيحُ مَلِكُ إِسْرَائِيلَ عَنِ الصَّلِيبِ، لِنَرَى وَنُؤْمِنَ! ». وَاللَّذَانِ صُلِبَا مَعَهُ كَانَا يُعَيِّرَانِهِ. ٣٣ وَلَمَّا كَانَتِ السَّاعَةُ السَّادِسَةُ، كَانَتْ ظُلْمَةٌ عَلَى الأَرْضِ كُلِّهَا إِلَى السَّاعَةِ التَّاسِعَةِ. ٣٤ وَفِي السَّاعَةِ التَّاسِعَةِ صَرَخَ يَسُوعُ بِصَوْتٍ عَظِيمٍ قَائِلًا: «إِلُوِي، إِلُوِي، لِمَا شَبَقْتَنِي؟ » اَلَّذِي تَفْسِيرُهُ: إِلهِي، إِلهِي، لِمَاذَا تَرَكْتَنِي؟ ٣٥ فَقَالَ قَوْمٌ مِنَ الْحَاضِرِينَ لَمَّا سَمِعُوا: «هُوَذَا يُنَادِي إِيلِيَّا». ٣٦ فَرَكَضَ وَاحِدٌ وَمَلأَ إِسْفِنْجَةً خَلًّا وَجَعَلَهَا عَلَى قَصَبَةٍ وَسَقَاهُ قَائِلًا: «اتْرُكُوا. لِنَرَ هَلْ يَأْتِي إِيلِيَّا لِيُنْزِلَهُ! »فَصَرَخَ يَسُوعُ بِصَوْتٍ عَظِيمٍ وَأَسْلَمَ الرُّوحَ. ٣٨ وَانْشَقَّ حِجَابُ الْهَيْكَلِ إِلَى اثْنَيْنِ، مِنْ فَوْقُ إِلَى أَسْفَلُ. ٣٩ وَلَمَّا رَأَى قَائِدُ الْمِئَةِ الْوَاقِفُ مُقَابِلَهُ أَنَّهُ صَرَخَ هكَذَا وَأَسْلَمَ الرُّوحَ، قَالَ: «حَقًّا كَانَ هذَا الإِنْسَانُ ابْنَ اللهِ! »

* * *

٦ـ شبهة: موقف عائشة والصحابة من موقعة الجمل.

نص الشبهة: أنهم يتحاربون من أجل السلطة والتربع على عرش الخلافة.

والرد عليه من وجوه:

الوجه الأول: أن الصحيح من مواقف الصحابة بعد مقتل عثمان يدل على خلاف هذا وإليك ذكر الأحداث التي تلت مقتل عثمان رضي الله عنه حتى قبيل معركة الجمل:

* أصاب المسلمين بلاء عظيم بسبب مقتل الخليفة عثمان رضي الله عنه، إذ كان المسلمون قد مرّوا بانتقال السلطة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وبعد وفاة الصديق رضي الله عنه، لكنهم الآن أمام تجربة جديدة تمثلت باستخدام العنف في تغيير السلطة ونجم عن ذلك مقتل الخليفة وبقاء المنصب شاغرًا، وسعى المعارضون إلى بيعة واحد من كبار الصحابة لملأ الفراغ في السلطة، فعرضوها على طلحة وعبد الله بن عمر، لكن أحدًا لم يكن ليقبل منهم السلطة في ظروف الفتنة، لأنهم لا يمثلون الأمة، بل يمثلها كبار الصحابة في المدينة، وهم الذين يقبل الناس في أنحاء الدولة اختيارهم، وقد أدرك المعارضون ذلك بعد فشل محاولاتهم.

* قال محمد بن الحنفية: كنت مع أبي حين قتل عثمان رضي الله عنه فقام فدخل منزله، فأتاه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: إن هذا الرجل قد قتل ولا بد للناس من إمام ولا نجد اليوم أحد أحق بهذا الأمر منك، لا أقدم سابقة ولا أقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لا تفعلوا، فإني إن أكون وزيرًا خير من أن أكون أميرًا، فقالوا: لا، والله ما نحن بفاعلين حتى نبايعك، قال: ففي المسجد فإنَّ بيعتي لا تكون خفيًا ولا تكون إلا عن رضا المسلمين، قال سالم بن أبي الجعد: فقال عبد الله بن عباس رضي الله عنه: فلقد كرهت أن يأتي المسجد مخافة أن يُشغب عليه، وأبى هو إلا المسجد، فلما دخل المهاجرون والأنصار فبايعوه، ثم بايعه الناس.

* وهناك رواية عن أبي بشير العابدي يقول فيها: إن المهاجرين والأنصار وفيهم طلحة والزبير أتوا عليًا فقالوا له: إنه لا يصلح الناس إلا بإمرة، وقد طال الأمر، فقال لهم: إنكم اختلفتم إليَّ وأتيتم، وإني قائل لكم قولًا إن قبلتموه قبلت أمركم، وإلا فلا حاجة لي فيه، فقالوا: ما قلت من شيء قبلناه إن شاء الله، فبايعوه في المسجد.

* وهناك رواية أخرى تفيد أن طلحة والزبير قالا: يا علي ابسط يدك، فبايعه طلحة والزبير، وهذا بعد مقتل عثمان لثماني عشرة ليلة خلت من ذي الحجة.

* وهناك رواية أخرى عن عوف بن أبي جميلة العبدي قال: أمّا أنا فأشهد أني سمعت محمد بن سيرين يقول: إن عليًا جاء فقال لطلحة: ابسط يدك يا طلحة لأبايعك، فقال طلحة: أنت أحق وأنت أمير المؤمنين فابسط يدك، فبسط عليّ يده فبايعه.[١]

* وقد ذكر ابن سعد في الطبقات بيعة علي رضي الله عنه يوم الجمعة بالخلافة سنة خمس وثلاثين، وذكر من جملة الصحابة الذين بايعوا: طلحة والزبير وجمع من الصحابة ممن كان في المدينة[٢].

* ذكر المسعودي أن عليًا بويع في اليوم الذي قتل فيه عثمان بن عفان رضي الله عنه يعني البيعة الخاصة، ثم قال إنه بويع البيعة العامة بعد مقتل عثمان بأربعة أيام.[٣]

* وذكر اليعقوبي في تاريخه: أن طلحة والزبير بايعا عليًا، وكان أول من بايعه وصفق على يده يد طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.[٤]

يقول الحافظ الذهبي في شأن البيعة: لما قتل عثمان سعى الناس إلى عليّ وقالوا: لابد للناس من إمام فحضر طلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، والأعيان، وكان أول من بايعه طلحة، ثم سائر الناس.[٥]

الوجه الثاني: وأما الروايات المخالفة التي نقلها الإمام الطبري في تاريخه[٦]، وهي تدل على خلاف ما ذكرنا:

١-فمنها من يقول بأن طلحة والزبير بايعا كرهًا، حيث روى من طريق الزهري قال: بايع الناس علي بن أبي طالب، فأرسل إلى الزبير وطلحة فدعاهما إلى البيعة، فتلكّأ طلحة

(١) كلها عند الطبري في تاريخه (٤/ ٤٢٧-٤٢٨) و(٤/ ٤٣٤)، وكذلك في فضائل الصحابة للإمام أحمد (٢/ ٥٧٣).

(٢) الطبقات لابن سعد (٣/ ٣١).

(٣) مروج الذهب (٣٥٨).

(٤) تاريخ اليعقوبي (١/ ١٧٨).

(٥) دول الإسلام (١/ ٢٨).

(٦) تاريخ الطبري (٤/ ٤٣٥، ٤٣١، ٤٢٩).

فقام الأشتر وسل سيفه وقال: والله لتبايعن أو لأضربن بهما بين عينيك فقال طلحة: وأين المهرب عنه؟ فبايعه، وبايعه الزبير، والناس.

٢- وهناك روايات أخرى تبين أنهما بايعا والسيف فوق عنقيهما، هذه كلها لا تصح؛ لأنها من روايات الواقدي، وأبي مخنف الكذاب.

يقول ابن العربي عنها: فإن قيل: قال طلحة: (بايعته واللج على قفي)، قلنا: اخترع هذا الحديث من أراد أن يجعل في القفا لغة قفي، كما يجعل في الهوى هوي، وتلك لغة هذيل لا قريش فكانت كذبة لم تدبر. (١)

٣- وقول من قال: بايع عليًا يد شلاّء – أي: يد طلحة – والله لا يتم هذا الأمر. قال ابن العربي عن ذلك: وأما من قال يد شلاء وأمر لا يتم، فإن يدًا شلت في وقاية رسول الله ﷺ يتم لها كل أمر، ويتوقى بها من كل مكروه. وقد تم الأمر على وجهه، ونفذ القدر بعد ذلك على حكمه، وجهلَ المبتدع ذلك فاخترع ما هو حجة عليه. (٢)

٤-وفي رواية عمر بن شبة كما رواها الطبري في تاريخه(٣) عن محمد بن الحنفية قال: بايعت الأنصار عليًا إلا نفير يسير. (٤)

وذكر منهم: سعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وأسامة بن زيد، ومحمد بن مسلمة

---

(١) العواصم من القواصم (١٤٨).

(٢) المصدر السابق (١٤٩) بتصرف.

(٣) تاريخ الطبري (٤/ ٤٢٩).

(٤) قال الطبري: وحدّثني عمر قال: حدّثنا أبو الحسن قال: أخبرنا شيخ من بني هاشم، عن عبد الله بن الحسن قال: لما قتل عثمان ﷺبايعت الأنصار عليًّا إلاّ نفيرًا يسيرًا، منهم حسّان بن ثابت، وكعب بن مالك، ومسلمة بن مخلَّد، وأبو سعيد الخدريّ، ومحمد بن مسلمة، والنعمان بن بشير، وزيد بن ثابت، ورافع بن خديج، وفضالة بن عبيد، وكعب بن عجرة، كانوا عثمانيّة. فقال رجل لعبد الله بن حسن: كيف أبي هؤلاء بيعة عليّ؟ وكانوا عثمانية. قال: أما حسّان فكان شاعرًا لا يبالي ما يصنع؛ وأما زيد بن ثابت فولاّه عثمان الديوان وبيت المال، فلما حصر عثمان؛ قال: يا معشر الأنصار، كونوا أنصارًا لله. . . مرّتين، فقال أبو أيُّوب: ما تنصره إلا أنه أكثر لك من العضدان، فأما كعب بن مالك فاستعمله على صدقة مزينة وترك ما أخذ منهم له. **قلت: وهذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ من بني هاشم.**

وغيرهم، وهذا غير صحيح؛ فإن حضورهم لعلي واعتذارهم عن الوقوف معه في حرب أهل الشام أو فيما يدور بينه وبين المسلمين من القتال في العراق لدليل واضح على أن في أعناقهم بيعة تلزمهم بطاعته حين اعتذروا، ولو كان الأمر خلاف ذلك لتركوه يخرج دون أن يذهبوا إليه ويعتذروا له، فهم حينئذ غير ملزمين بطاعته. ويبرر الباقلاني موقف الصحابة الذين تأخروا عن نصرة علي فيقول في هذا الصدد: فإن قال قائل: فإن كانت إمامة علي من الصحة والثبوت بحيث وصفتم، فما تقولون في تأخر سعد وابن عمر وابن مسلمة وأسامة وغيرهم عن نصرته والدخول في طاعته؟ قيل له: ليس في جميع القاعدين ممن أسمينا أو ضربنا عن ذكره من طعن في إمامته واعتقد فسادها، وإنما قعدوا عن نصرته على حرب المسلمين لتخوفهم من ذلك وتجنب الإثم فيه. [(١)]

ويذكر ابن العربي: أن قومًا قالوا تخلف عنه من الصحابة جماعة منهم سعد وابن مسلمة وابن عمر وأسامة. فيرد عليهم بقوله: قلنا أما بيعته فلم يتخلف عنها، وأما نصرته فتخلف عنها قوم؛ منهم من ذكرتم؛ لأنها كانت مسألة اجتهادية فاجتهد كل واحد وأعمل نظره وأصاب قدره. [(٢)]

وخلاصة القول: لئن كانت بعض الروايات تستثني من البيعة بعض الصحابة فإن ذلك لا يقدح في خلافة علي ﷺ. وإن ثبت امتناع معاوية عن مبايعته فإن ذلك لا يقدح في إجماع أهل الحل والعقد على خلافته، على أن معاوية معترف بأن عليًا أحق بالإمامة منه، وإنما حجّته في الامتناع هو طلبه تسليم الموجودين من قتلة عثمان فيقتص منهم.

ويخلص الماوردي في الأحكام السلطانية إلى القول: بأن فرض الإمامة أو البيعة يكون فرض كفاية كالجهاد وطلب العلم، حيث إذا قام بها من هو أهلها سقط فرضها عن كافة الناس. [(٣)]

٥-بعد أن تولى علي الخلافة قام بعزل بعض الولاة وتعيين آخرين بدلًا عنهم، فعزل

(١) التمهيد في الرد على الملحدة (٢٣٣-٢٣٤).

(٢) العواصم من القواصم (١٥٠) بتصرف.

(٣) الأحكام السلطانية (٣٠).

والي مكة خالد بن العاص، وعين بدله أبا قتادة الأنصاري مدة شهرين، ثم عزله وعين قثم بن العباس، ويبدو أن الرأي العام بمكة كان غاضبًا لعثمان وتصاعد الغضب لكثرة النازحين من المدينة إلى مكة على إثر سيطرة الثوار على المدينة. (١)

وأرسل عثمان بن حنيف الأنصاري إلى البصرة واليًا عليها بدلًا من عبد الله بن عامر واليها لعثمان، وكان قد ترك البصرة متجهًا إلى مكة. وقد انقسمت البصرة على الوالي الجديد، فمنهم من بايع ومنهم من اعتزل، ومنهم من رفض البيعة حتى يقتل قتلة عثمان.

وأما مصر فكان واليها عبد الله بن سعد بن أبي السرح قد تركها متجهًا إلى عسقلان، فاستولى عليها محمد بن أبي حذيفة مدة عام كامل، وواجه معارضة تطالب بالقصاص من قتلة عثمان، فلما قتل ولي عليها قيس بن سعد بن عبادة فتمكن من أخذ البيعة لعلي وهادن أهلها.

وأرسل علي إلى معاوية يطلب منه البيعة فرد عليه قائلًا: فإن كنت صادقًا فأمكنا من قتلة عثمان نقتلهم به ونحن أسرع الناس إليك.

فإن قال قائل: إن عليًا قد أخطأ في عزل جميع ولاة عثمان قبل أن تأتيه بيعة أهل الأمصار.

فالجواب:

١-إن عليًا ﷺ إمام مجتهد له أن يعزل عمال عثمان إذا رأى المصلحة في ذلك، وقد ولى رسول الله ﷺ -وهو المعصوم- خالد بن سعيد بن أبي العاص على صنعاء، وعمرو بن العاص على عمان، فعزلهما الصديق من بعده، وولى الصديق خالد بن الوليد والمثنى بن حارثة، فعزلهما الفاروق من بعده، وولى الفاروق عمرو بن العاص، والمغيرة بن شعبة فعزلهما عثمان من بعده. (٢)، وهكذا فعل علي لما رأى المصلحة في ذلك؛ فهل ينتقد عاقل الصديق والفاروق وذا النورين في عزلهم هؤلاء العمال الأكفاء؟!

٢-أما القول بأنه عزل جميع عمال عثمان، هذا غير صحيح فالعزل لم يتحقق إلا في معاوية في الشام وخالد بن أبي العاص في مكة، وأبي موسى الأشعري في الكوفة، على أنه

(١) تاريخ خليفة (١٥١)، وعصر الخلافة الراشدة لأكرم العمري (١٣٩-١٤٦).
(٢) الأخبار الطوال للدينوري (١٦٣، ١٦٢).

أقره بعد ذلك.[(١)]

وأما البصرة فإن واليها خرج من نفسه، وفي اليمن أخذ أميرها يعلي بن مُنية مال جباية اليمن وقدم مكة بعد مقتل عثمان وانضم إلى طلحة والزبير وحضر معهم موقعة الجمل، وابن أبي السرح خرج إلى فلسطين ومكث هناك حتى مات بعد أن تغلب ابن أبي حذيفة على مصر.[(٢)]، وهكذا فإن أميري اليمن والبصرة عزلا أنفسهما، وأمير مصر عزله المتغلب عليها، وأمير الكوفة أقره على منصبه فلم يرد العزل إلا في حق معاوية والي الشام وخالد والي مكة.

وأما القول بأنه عزلهم قبل أن تأتيه بيعة أهل الأمصار.

فالجواب: أن تولية الإمام للعمال على الأمصار غير مشروط بوصول بيعة أهلها له، فمتى بايع أهل الحل والعقد، لزمت بيعته جميع البلدان النائية عن مركز الخلافة، ولو كانت تولية الخليفة العمال على الأمصار متوقفة على وصول بيعة أهلها له ما تمت بيعة أبي بكر ﷺ لأنه تصرف بإرسال جيش أسامة ومحاربة المرتدين قبل وصول بيعة أهل مكة والطائف وغيرها من البلاد، وكذلك فعل الفاروق وذو النورين، فإنهما تصرفا في أمور المسلمين أيضًا قبل وصول بيعة الأمصار إليهما.

الوجه الثالث: مقدمات معركة الجمل وما سبقها من أحداث.

لما مضت أربعة أشهر على بيعة علي ﷺ خرج كل من طلحة والزبير من المدينة بقصد العمرة، وكذلك خرج عبد الله بن عامر من البصرة ويعلي بن مُنْية من اليمن إلى مكة في أوقات مختلفة، وأما عن طلب الزبير وطلحة من علي السماح لهما بالذهاب إلى البصرة والكوفة لإحضار جند يقاتلون بهم قتلة عثمان ﷺ فهذا خبر لا يصح منه شيء؛ لأن طلحة والزبير رضي الله عنهما كانا حريصين على إصلاح ذات البين وإطفاء نار الفتنة ومنع إراقة المزيد من دماء المسلمين، كما سيأتي.

اجتمع طلحة، والزبير، ويعلي، وعبد الله بن عامر، وعائشة بعد نظر طويل على الشخوص

---

(١) تاريخ خليفة (١٧٨، ١٥٥، ١٢٣، ١٢٢، ١٠٢، ٩٧)، تاريخ الطبري (٣/ ٣٤٣)، (٤/ ٢٤١).

(٢) تاريخ الطبري (٤/ ٤٤٢)، وتاريخ خليفة (ص٢٠١).

إلى البصرة من أجل الإصلاح بين الناس حين اضطرب أمرهم بعد مقتل عثمان ﷺوليس من أجل المطالبة بدم عثمان، ودليل ذلك حديث الحوأب - هو موضع قريب من البصرة، وهو من مياه العرب في الجاهلية ويقع على طريق القادم من مكة إلى البصرة، وسمي بالحوأب نسبة لأبي بكر بن كلاب الحوأب، أو نسبة للحوأب بنت كلب بن وبرة القضاعية[١]، ففي أثناء الطريق إلى البصرة مر الجيش على منطقة يقال لها الحوأب، فنبحت كلابها فلما سمعت عائشة هذا النباح، طرأ عليها حديث، فقالت: ما هذه المنطقة؟ قالوا: هذه الحوأب، فتذكرت حديث الرسول ﷺ حيث روى أحمد، وابن حبان، والحاكم عن قيس بن حازم: أن عائشة لما أتت على الحوأب سمعت نباح الكلاب، فقالت: ما أظنني إلا راجعة، إن رسول الله ﷺ قال لنا: أيتكن تنبح عليها كلاب الحوأب. فقال لها الزبير: ترجعين؟! - أي لا ترجعي لأنهم يحترمونك - عسى الله أن يصلح بك بين الناس، هذا لفظ شعبة.

أما لفظ يحيى فقال: لما أقبلت عائشة بلغت مياه بني عامر ليلًا، فنبحت الكلاب فقالت: أي ماء هذا؟ قالوا: ماء الحوأب، قالت: ما أظنني إلا راجعة، فقال بعض من كان معها: بل تقدمين فيراك المسلمون فيصلح الله ذات بينهم. قالت: إن رسول الله ﷺ قال لها ذات يوم: كيف بإحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب. [٢]

وقد أشكل حديث الحوأب على بعض الناس فردوه - منهم الإمام ابن العربي في كتابه العواصم من القواصم[٣]، وتابعه الشيخ محب الدين الخطيب في حاشيته على هذا الكتاب القيم[٤]-، وهو حديث صحيح، ولسان حالهم يقول: كان على عائشة رضي الله عنها لما علمت بالحوأب أن ترجع، والحديث يدل على أنها لم ترجع وهذا مما لا يليق أن ينسب لأم المؤمنين.

وقد أجاب الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ على هذا الإشكال فقال:

---

(١) انظر: معجم البلدان (٢/ ٣١٤).

(٢) السلسلة الصحيحة (٤٧٤).

(٣) العواصم من القواصم (١٦٢).

(٤) المصدر السابق (١٥٢).

ليس كل ما يقع من الكمّل يكون لائقًا بهم، إذ المعصوم من عصم الله والسنّي لا ينبغي له أن يغالي فيمن يحترمه، حتى يرفعه إلى مصاف أئمة الشيعة المعصومين، ولا شك أن خروج أم المؤمنين كان خطأً من أصله ولذا همّت بالرجوع حين علمت بتحقيق نبوة النبي ﷺ عند الحوأب، ولكن الزبير رضي الله عنه قد أقنعها بترك الرجوع بقوله: عسى الله أن يصلح بك بين الناس، ولاشك أنه كان مخطئًا في ذلك أيضًا.(١)

هنا أدرك علي رضي الله عنه خطورة الموقف وما يمكن أن يجر إليه الخلاف من تمزيق الدولة الإسلامية، فاستنفر أهل المدينة للخروج معه فاجتمع معه حوالي سبعمائة رجل، واعتزل الكثير من الصحابة هذه الفتنة، فخرج علي من المدينة متجهًا إلى العراق، وقد عسكر في الربذة حيث أضيف إلى جنده مائتا رجل فبلغوا تسعمائة رجل.(٢)

وقد حاول الحسن بن علي ثني أبيه عن الذهاب إلى العراق وهو يبكي لما أصاب المسلمين من الفرقة والاختلاف، لكن عليًا رفض ذلك وأصر على الخروج.(٣)

وقد جاءت روايات لتبين أن عليًا رضي الله عنه خرج من المدينة في إثر أصحاب الجمل، وهذا الأمر لم يحدث، بل الصحيح أنه خرج من المدينة عاقدًا العزم على التوجه إلى الكوفة ليكون قريبًا من أهل الشام، ولم يخرج في أعقاب أصحاب الجمل.

وفي ما يلي بيان هذا الأمر: ـ

أ- ذكرت بعض الروايات أن عليًا رضي الله عنه حين خرج من المدينة أقام في الربذة عدة أيام، وهذا الصنيع من علي رضي الله عنه لا يشبه صنيع من خرج يطلب قومًا. هذا فضلًا عن أن الربذة تقع على طريق الكوفة بينما أصحاب الجمل كانوا يسلكون طريق البصرة.

---

(١) السلسلة الصحيحة (٤٧٤) بتصرف يسير، وقال ابن حجر عن الحديث: سنده على شرط الشيخين، انظر فتح الباري (١٣/ ٥٩-٦٠)، وقال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح، مجمع الزوائد (٧/ ٢٣٤)، وصححه الألباني في الصحيحة، ورد على من طعن في صحته، وبين من أخرجه من الأئمة، انظر: الصحيحة (٤٧٤).

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٢/ ٤٥٦).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١٥/ ٩٩، ١٠٠) بإسناد حسن، تاريخ دمشق (٤٢/ ٤٥٦، ٤٥٧).

ب- كذلك ذكرت بعض الروايات أن عليًا ﷺحين خرج من الربذة توجه إلى فَيْد[١]، ثم الثعلبية[٢]، وهذه الأماكن من منازل طريق الكوفة، وهذا يعني أن عليًا لم يكن يتعقب أصحاب الجمل، وإلا لترك طريق الكوفة وقصد طريق البصرة. خاصة أن من أراد البصرة وكان خارجًا من المدينة فإنه يتجه إلى – النَّقِرَة[٣]، ومنها يتيامن حتى يصل النِّباج[٤]، التي تقع على طريق البصرة. [٥]

لكن عليًا ﷺلم يفعل ذلك، بل تعدى النقرة وواصل سيره إلى فيد، ثم الثعلبية. [٦]

هنا وبعد أن عسكر علي ﷺفي الربذة، أرسل رسولين لاستنفار الكوفيين، وهما محمد بن أبي بكر ومحمد بن جعفر، فأخفقا في مهمتهما لأن أبا موسى الأشعري والي الكوفة لعلي التزم موقف اعتزال الفتنة وحذر الناس من المشاركة فيها. [٧]

وهذا الخبر يؤيده ما أخرجه البخاري في صحيحه[٨] من طريق أبي وائل قال: دخل أبو موسى وأبو مسعود على عمار حيث بعثه علي إلى أهل الكوفة يستنفرهم، فقالا: ما رأيناك أتيت أمرًا أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر منذ أسلمتا، فقال عمار: ما رأيت منكما منذ أسلمت أمرًا أكره عندي من إبطائكما عن هذا الأمر، وكساهما حلة، ثم راحوا إلى المسجد. فاتجه علي إلى – ذي قار: ماء لبكر بن وائل قريب من الكوفة[٩]. قرب الكوفة وعسكر بها، ومنها أرسل

---

(١) انظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق البلادي (٢٣٩).

(٢) انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي (٢/ ٧٨).

(٣) السابق (٥/ ٢٩٨) التي تقع على طريق الكوفة.

(٤) السابق (٥/ ٢٥٥).

(٥) انظر: كتاب المناسك للحربي (٣٢٢، ٥٨٧).

(٦) انظر: حول هذا الموضوع مع نقد الروايات في ذلك كتاب استشهاد عثمان ووقعة الجمل لخالد الغيث (١٨٣-١٨٤).

(٧) سنن أبي داود (٤/ ٤٥٩-٤٦٠) بإسناد حسن.

(٨) البخاري (٧١٠٤).

(٩) معجم البلدان لياقوت الحموي (٤/ ٢٩٣-٢٩٤).

عبد الله بن عباس وأتبعه ابنه الحسن وعمار بن ياسر لاستنفار الكوفيين. (١)

وكان السبب في تغير وجهة السير، هو أن عليًا ﷺ سمع بأنباء القلاقل التي حدثت في البصرة وأدت إلى خروج عامله عنها.

روى البخاري في صحيحه عن أبي وائل قال: لما بعث علي عمارًا والحسن إلى الكوفة ليستنفرهم خطب عمار فقال: إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه أو إياها. وروي كذلك عن أبي مريم قال: لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة بعث علي عمار بن ياسر والحسن بن علي، فقدما علينا الكوفة فصعدا المنبر، فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه وقام عمار أسفل الحسن. فاجتمعنا إليه فسمعت عمارًا يقول: إن عائشة قد سارت إلى البصرة، والله إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي.

قال الحافظ في الفتح: ومراد عمار بذلك أن الصواب في تلك القصة كان مع علي، وأن عائشة مع ذلك لم تخرج عن الإسلام ولا أن تكون زوجة النبي ﷺ في الجنة، فكان ذلك يعد من إنصاف عمار وشدة تحريه قول الحق.

وقال أيضًا: قال ابن هبيرة: في هذا الحديث أن عمارًا كان صادق اللهجة وكان لا تستخفه الخصوصية إلى أن ينتقص خصمه، فإنه شهد لعائشة بالفضل التام مع ما بينهما من حرب(٢). وهنا يجدر التنبيه إلى أن كلام عمار ﷺعن عائشةرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مبني على عدم معرفة عمار بحقيقة خروج أصحاب الجمل، وهو أنهم قد خرجوا للإصلاح بين الناس(٣). فقدم على عليٍّ وفد الكوفة بذي قار، فقال لهم: يا أهل الكوفة أنتم لقيتم ملوك العجم فعضضتم جموعهم، وقد دعوتكم لتشهدوا معنا إخواننا من أهل البصرة فإن رجعوا فذاك الذي نريده، وإن أبو داويناهم بالرفق حتى يبدأونا بالظلم، ولن ندع أمرًا فيه الإصلاح إلا آثرناه

(١) تاريخ الطبري (٤/ ٤٨٢) بسند صحيح إلى الزهري مرسلًا، والفتح (١٣/ ٦٣).

(٢) انظر: الفتح (١٣/ ٦٣).

(٣) انظر: استشهاد عثمان ووقعة الجمل لخالد الغيث (١٨٥).

على ما فيه الفساد إن شاء الله تعالى.[1]

وتذكر بعض الروايات أن أصحاب الجمل بعد أن خرجوا من مكة واقتربوا من أوطاس: وهو سهل يقع على طريق الحاج العراقي إذا أقبل من نجد، وتبعد عن مكة (١٤٣كم) باتجاه الشمال الشرقي[2]، تيامنوا عنها وتركوا طريق البصرة وساروا بمحاذاته حتى وصلوا البصرة.

وهذا الخبر لا يصح بحق أولئك الصحب الكرام، حيث إنه يصور أصحاب الجمل الذين خرجوا للإصلاح بأنهم مجموعة من الخارجين على الخلافة، وأن خوفهم من علي رضي الله عنه قد دفعهم إلى الابتعاد عن سلوك طريق البصرة لكي لا يلحق بهم.

وبدراسة خط سير أصحاب الجمل من مكة إلى البصرة، اتضح أنهم سلكوا طريق البصرة ولم يحيدوا عنه كما زعمت الروايات.

وبيان ذلك كما يلي:

أ- ذكرت الروايات أن أصحاب الجمل حين وصلوا أوطاس تيامنوا عنها وتركوا طريق البصرة وساروا بمحاذاته.

وهذا الخبر فيه تلبيس يوهم أن أصحاب الجمل قد تركوا طريق البصرة، بينما حقيقة الأمر أن من أراد البصرة وكان خارجًا من مكة تيامن من عند أوطاس كما فعل أصحاب الجمل، ومن أراد الكوفة تياسر عنها، حيث إن طريقي البصرة والكوفة يأخذان بالتفرع يمينًا ويسارًا من بعد أوطاس.

ب- ورد في الحديث الصحيح الذي أخرجه الإمام أحمد أن كلاب الحوأب نبحت على عائشة رضي الله عنها حين بلغت ديار بني عامر. وبنو عامر هؤلاء بنو عامر بن صعصعة، والحوأب ماء من مياه العرب يقع على طريق البصرة وهو من مياه بني بكر بن كلاب، وبنو كلاب

(١) البداية والنهاية لابن كثير (٧/ ٢٣٧).

(٢) انظر: معجم البلدان (١/ ٢٨١).

هؤلاء بطن من عامر بن صعصعة[١]. وحيث إن بني كلاب كانوا يسكنون ضَرِيَّة[٢]، فإن هذا يعني أن الحوأب تقع في ضرية، وحيث إن ضرية تقع على طريق الحاج البصري[٣]، فإن ذلك يعني أن أصحاب الجمل قد سلكوا الطريق المعتاد بين مكة والبصرة ولم يحيدوا عنه كما زعمت الروايات.[٤]

الوجه الرابع: سياق معركة الجمل من خلال الروايات التاريخية المقبولة والموافقة لمكانة الصحابة رضي الله عنهم:

كان جيش مكة قد وصل خلال تلك الفترة إلى البصرة فأرسل عثمان بن حنيف ﷺ وهو والي البصرة من قبل علي إليهم يستفسر عن سبب خروجهم فكان الجواب: إن الغوغاء من أهل الأمصار ونزاع القبائل غزوا حرم رسول الله ﷺ وأحدثوا فيه الأحداث، وآووا فيه المحدِثين، واستوجبوا فيه لعنة الله ولعنة رسوله، مع ما نالوا من قتل أمير المسلمين بلا ترة ولا عذر فاستحلوا الدم الحرام فسفكوه، وانتهبوا المال الحرام وأحلوا البلد الحرام والشهر الحرام، فخرجت في المسلمين أعلمهم ما أتى هؤلاء القوم وما فيه الناس وراءنا، وما ينبغي لهم أن يأتوا في إصلاح هذا، وقرأت: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ (النساء: ١١٤)، ننهج في الإصلاح ممن أمر الله ﷻ وأمر رسوله ﷺ الصغير والكبير والذكر والأنثى فهذا شأننا إلى معروف نأمركم به ونحضكم عليه، ومنكر ننهاكم عنه ونحثكم على تغييره.[٥]

قلت: وهذا سياق لا يصح إسناده، والصواب أن الغرض هو الإصلاح لا الطلب بدم

---

(١) انظر: معجم البلدان (١/ ٣١٤).

(٢) انظر: كتاب المناسك للحربي (ص٦١٢)، ومعجم البلدان (٣/ ٤٥٧).

(٣) انظر: كتاب المناسك للحربي (٥٩٤).

(٤) انظر: حول هذا الموضوع مع نقد الروايات في ذلك: كتاب استشهاد عثمان ووقعة الجمل لخالد الغيث (١٦٦-١٦٨).

(٥) تاريخ الطبري (٤/ ٤٦٢)، من طريق سيف بن عمر، وهي رواية ضعيفة لا تصح سندًا فلا يعتمد عليها فيما خالفت فيه الروايات الصحيحة.

عثمان رضي الله عنه.

قال ابن العربي: أما خروجهم إلى البصرة فصحيح لا إشكال فيه، ولكن لأي شيء خرجوا لم يصح فيه نقل ولا يوثق فيه بأحد؛ لأن الثقة لم ينقله وكلام المتعصب غير مقبول وقد دخل مع المتعصب من يريد الطعن في الإسلام واستنقاص الصحابة.

فيحتمل أنهم خرجوا خلعًا لعلي لأمر ظهر لهم وهو أنهم بايعوا لتسكين الثائرة وقاموا يطلبون الحق، ويحتمل أنهم خرجوا ليتمكنوا من قتلة عثمان، ويمكن أنهم خرجوا لينظروا في جمع طوائف المسلمين وضم تشردهم وردهم إلى قانون واحد حتى لا يضطربوا فيقتتلوا وهذا هو الصحيح لا شيء سواه بذلك وردت صحاح الأخبار، فأما الأقسام الأول فكلها باطلة وضعيفة:

أما بيعتهم كرهًا فباطل وقد بيناها، وأما خلعهم فباطل؛ لأن الخلع لا يكون إلا بنظر من الجميع فيمكن أن يولى واحد أو اثنان ولا يكون الخلع إلا بعد الإثبات والبيان.

وأما خروجهم في أمر قتلة عثمان فيضعف، لأن الأصل قبله تأليف الكلمة ويمكن أن يجتمع الأمران. ويروى أن تغيبهم قطعًا للشغب بين الناس فخرج طلحة والزبير وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنهم رجاء أن يرجع الناس إلى أمهم فيرعوا حرمة نبيهم واحتجوا عليها بقول الله تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ (النساء: ١١٤)، وقد خرج النبي ﷺ في الصلح وأرسل فيه، فرجت المثوبة، واغتنمت الفرصة، وخرجت حتى بلغت الأقضية مقاديرها، وأحس بهم أهل البصرة فحرض من كان بها من المتألبين على عثمان الناس، وقالوا: اخرجوا إليهم حتى تروا ما جاءوا إليه فبعث عثمان بن حنيف حكيم بن جبلة فلقي طلحة والزبير بالزابوقة فقتل حكيم، ولو خرج مسلمًا مستسلمًا لا مدافعا[1] لما أصابه شيء، وأي خير كان له في المدافعة؟ وعن أي شيء كان يدافع وهم ما جاءوا مقاتلين ولا ولاة، وإنما ساعين في الصلح

(١) أي مقاتلًا.

راغبين في تأليف الكلمة؟ فمن خرج إليهم ودافعهم وقاتلهم دافعوا عن مقصدهم كما يفعل في سائر الأسفار والمقاصد.

فلما وصلوا إلى البصرة تلقاهم الناس بأعلى المربد مجتمعين حتى لو رمى حجر ما وقع إلا على رأس إنسان، فتكلم طلحة وتكلمت عائشة رضي الله عنها وكثر اللغط، وطلحة يقول: انصتوا فجعلوا يركبونه ولا ينصتون فقال: أف أف، فراش نار، وذباب طمع وانقلبوا على غير بيان، وانحدروا إلى بني نهد فرماهم الناس بالحجارة حتى نزلوا الجبل والتقى طلحة والزبير وعثمان بن حنيف عامل عليّ على البصرة، وكتبوا بينهم أن يكفوا عن القتال ولعثمان دار الإمارة والمسجد وبيت المال، وأن ينزل طلحة والزبير من البصرة حيث شاءا ولا يعرض بعضهم لبعض حتى يقدم عليّ.

وروى أن حكيم بن جبلة عارضهم حينئذ فقتل بعد الصلح.

وقدم عليّ البصرة وتدانوا ليتراءوا فلم يتركهم أصحاب الأهواء، وبادروا بإراقة الدماء واشتجر بينهم الحرب وكثرت الغوغاء على البوغاء كل ذلك حتى لا يقع برهان ولا تقف الحال على بيان ويخفى قتلة عثمان، وإن واحدًا في الجيش يفسد تدبيره فكيف بألف؟ [1]

ولم يثبت من طريق صحيح يمكن أن يعول عليه، أنهم ضربوا عثمان بن حنيف ونتفوا شعر وجهه رضي الله عنه، والصحابة الكرام رضي الله عنهم يتنزهون عن مثل هذه المثلة القبيحة. [2]

وحين عسكر جيش عليّ بذي قار أرسل عبد الله بن عباس إلى طلحة والزبير يسألهما: هل أحدث ما يوجد السخط على خلافته، كحيف في حكم أو استئثار بفيء؟ أوفي كذا؟ فقال الزبير: ولا في واحدة منها. [3]

وبالجملة فعائشة وطلحة والزبير رضي الله عنهم إنما خرجوا قاصدين الإصلاح، وجمع كلمة المسلمين، وما رافق ذلك من قتال وحروب فلم يكن بمحض إرادتهم ولا قصدًا منهم،

---

(١) العواصم من القواصم (١٥٥)، وانظر: تاريخ الطبري (٤/ ٤٦٨-٤٧١).

(٢) وهذه من روايات أبي مخنف الكذاب، انظر: مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري (ص٢٥٨).

(٣) فضائل الصحابة للإمام أحمد (٢/ ٥٩٦) بسند صحيح، وابن أبي شيبة: المصنف (١٥/ ٢٦٧) بتصرف يسير.

وإنما أثير من قبل السبئية وأعوانهم من الغوغاء، ولم يكن الإصلاح هدف طلحة والزبير وعائشة وحدهم، بل إن عليًا أيضًا لم ير في مسيره إليهم إلا الإصلاح وجمع الكلمة، وعلى العموم لم ير عليّ وطلحة والزبير وعائشة- رضوان الله عليهم- أمرًا أمثل من الصلح وترك الحرب، فافترقوا على ذلك، وإنه لموقف رائع من طلحة والزبير- رضي الله عنهما-، وهولا يقل روعة عن موقف أمير المؤمنين علي ﷺ فكل منهم قبل الصلح ووافق عليه، وكل منهم كان يتورع أن يسفك دمًا أويقتل مسلمًا.

ولا يمكن أن يفهم عاقل يقف على النصوص السابقة أن زعماء الفريقين هم الذين حركوا المعركة وأوقدوا نارها، وكيف يتأتى ذلك وكلا الطرفين كانت كلمة الصلح قد نزلت من نفوسهم وقلوبهم منزلًا حسنًا؟ ولكنهم قتلة عثمان أصحاب ابن سبأ- عليهم من الله ما يستحقون- هم الذين أشعلوا فتيلها وأججوا نيرانها حتى يفلتوا من حد القصاص.

وقد يسأل سائل لماذا سمح علي ﷺ لأهل الفتنة بالبقاء معه في جيشه ولم يعاقبهم على فعلتهم الشنيعة؟!

وجوابه

١-كان سبب إبقاء علي على أهل الفتنة في جيشه أنهم كانوا سادات في أقوامهم، فكان عليّ يرى أن يصبر عليهم إلى أن تستقر الأمور.

٢-وقد أجاب عن ذلك الإمام الطحاوي في شرح العقيدة الطحاوية بقوله: وكان في عسكر عليّ ﷺ من أولئك الطغاة الخوارج الذين قتلوا عثمان، من لم يُعرف بعينه، ومن تنتصر له قبيلته، ومن لم تقم عليه حجة بما فعله، ومن في قلبه نفاق لم يتمكن من إظهاره كله. (١)

٣-وعلى كل حال كان موقف علي ﷺ، موقف المحتاط منهم، المتبرئ من فعلهم، وهو-وإن كان لم يخرجهم من عسكره- فقد كان يعاملهم بحذر وينظر إليهم بشزر، حتى قال الإمام الطبري في تاريخه. (٢): بأنه لم يول أحد منهم أثناء استعداده للمسير إلى الشام – يقصد مسيره لحرب صفين –، حيث دعا ولده محمد بن الحنفية وسلمه اللواء وجعل عبد

(١) شرح العقيدة الطحاوية (ص٤٨٣).

(٢) تاريخ الطبري (٣/ ٤٩٥).

الله بن عباس- رضي الله عنهما- قائد الميمنة وعمر بن أبي سلمة ﷺعلى الميسرة وجعل على مقدمة الجيش أبا ليلى بن عمر بن الجراح واستخلف على المدينة قثم بن العباس ﷺ.

وهذه بادرة منه ﷺ ليعلن تبرؤه من أولئك المارقين، ويثبت قدرته على السيطرة على أمر المسلمين من غير عون منهم، فقد كان له في المسلمين الموالين له والمؤيدين لخلافته ما يغنيه عن الاستعانة بهم والتودد إليهم. وهذا أقصى ما يمكنه فعله بتلك الطائفة إذ ذاك، وهو كافٍ في عذره لأنهم مئات ولهم قرابة وعشائر في جيشه، فما يأمن لوعاملهم بأكثر من هذا من الشدة أن يمتد حبل الفتنة في الأمة، كما حصل ذلك لطلحة والزبير وعائشة بالبصرة حين قتلوا بعضًا منهم، فغضب لهم قبائلهم واعتزلوهم. (١)

فلما نزل الناس منازلهم واطمأنوا خرج عليّ وخرج طلحة والزبير فتوافقوا وتكلموا فيما اختلفوا فيه، فلم يجدوا أمرًا هو أمثل من الصلح، فافترقوا على ذلك، رجع عليّ إلى عسكره ورجع طلحة والزبير إلى عسكرهما وأرسل طلحة والزبير إلى رؤساء أصحابهما، وأرسل عليّ إلى رؤساء أصحابه ما عدا أولئك الذين حاصروا عثمان ﷺ، فبات الناس على نية الصلح والعافية، وهم لا يشكون في الصلح فكان بعضهم بحيال بعض، وبعضهم يخرج إلى بعض لا يذكرون ولا ينوون إلا الصلح فباتوا بخير ليلة باتوها منذ مقتل عثمانﷺ، وبات الذين أثاروا الفتنة بشرّ ليلة باتوها قط، إذ أشرفوا على الهلاك وجعلوا يتشاورون ليلتهم كلها. (٢)

فاجتمعوا على إنشاب الحرب في السر، فغدوا في الغلس وعليهم ظلمة وما يشعر بهم جيرانهم، فوضعوا فيهم السيوف، فثار أهل البصرة وثار كل قوم في وجوه الذين باغتوهم، فقام طلحة ينادي وهو على دابته - وقد غشيه الناس - فيقول: يا أيها الناس أتنصتون؟ فجعلوا يركبونه ولا ينصتونه، فما زاد أن قال: أف، أف، فراش نار وذبان طمع.(٣) وهل يكون فراش النار وذبان الطمع غير أولئك السبئية؟! التحم القتال من

(١) إفادة الأخيار ببراءة الأبرار للتباني (٢/ ٥٢).
(٢) تاريخ الطبري (٤/ ٥٠٦-٥٠٧) من طريق سيف بن عمر.
(٣) تاريخ خليفة (١٨٢).

الغوغاء وخرج الأمر عن عليّ وطلحة والزبير. وكان طلحة يقول والسهام تناوشه: اللهم خذ لعثمان مني اليوم حتى ترضى.(١)

ويصور لنا الحسن بن عليّ حال والده فيقول: لقد رأيته حين اشتد القتال يلوذ بي ويقول: يا حسن لوددت أني مت قبل هذا بعشرين حجة - أوسنة -، فقال له الحسن: يا أبت قد كنت أنهاك عن هذا، قال: يا بني لم أر الأمر يبلغ هذا.(٢)

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه بإسناده إلى حبيب بن أبي ثابت أن عليًا قال يوم الجمل: اللهم ليس هذا أردت، اللهم ليس هذا أردت.(٣)

الوجه الخامس: أن الروايات التي جاءت تفيد بأن طلحة ﷺ قام بتحريض الناس على القتال، هي روايات مردودة بما ثبت من عدالة الصحابة رضوان الله عليهم.

وقام طلحة ورجع خلف الجيش، فجاءه سهم غرب لا يعرف من أين أتى فنزل في المفصل من ركبته فصادف جرحًا في ساقه كان أصابه يوم أحد بين يدي رسول الله ﷺ فبدأ ينزف فحمله غلامه إلى البصرة، وألجأه إلى دار خربة لا أحد فيها ومات هناك.(٤)

والصحيح أن الروايات في رمي مروان لطلحة ثابتة، والذي حمله على ذلك هو أنه ظن أن طلحة شارك في قتل عثمان فاجتهد في ذلك وأخطأ في اجتهاده، وليس هناك من ضرورة توجب إصابة مروان في اجتهاده. قال ابن حجر: جَاءَ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ رَمَاهُ فَأَصَابَ رُكْبَتَهُ فَلَمْ يَزَلْ يَنْزِفُ الدَّمُ مِنْهَا حَتَّى مَاتَ وَقَالَ قيس بن أبي حازم: رأيت مَروان بن الحكم حين رمى طلحة يومئذٍ بسهمٍ، فوقع في رُكبته، فما زال يسحّ حتّى مات. وفي بعض طُرُقه: رماه بسهمٍ، وَقَالَ: هذا ممّن أعان على عثمان(٥).

---

(١) تاريخ خليفة (١٨٥)، دول الإسلام للذهبي (١/ ٢٨).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١٥/ ٢٨٨) بإسناد صحيح، والسنة لعبد الله بن أحمد (٢/ ٥٦٦، ٥٨٩).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١٥/ ٢٧٥).

(٤) تاريخ الطبري (٤/ ٥١٢، ٥١٤) من طريق سيف بن عمر.

(٥) فتح الباري (٧/ ٨٢)، والسنة لأبي بكر الخلال (٣/ ٥١٧)، ومصنف ابن أبي شيبة (٣/ ٦٠)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٣/ ١٥٩).

وفي أثناء المعركة قال علي للزبير: أتذكر حديث رسول الله ﷺ حين قال: **يا زبير، أما والله لتقاتلنه وأنت ظالم له.** (١) روى الحاكم في المستدرك من طرق متعددة(٢)، أن عليًا ذكّر الزبير بأن النبي ﷺ قال له: **"لتقاتلن عليًا وأنت ظالم له"**، فلذلك رجع.

وأخرج إسحاق من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عبد السلام - رجل من حيه - قال: خلا علي بالزبير يوم الجمل فقال: أنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول وأنت لاوي يدي: **" لتقاتلنه وأنت ظالم له ثم لينتصرن عليك "**، قال: قد سمعت، لا جرم لا أقاتلك. (٣)

وروى أن الزبير ﷺلما عزم على الرجوع إلى المدينة عرض له ابنه عبد الله فقال: مالك؟ قال: ذكّرني علي حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ وإني راجع، فقال له ابنه: وهل جئت للقتال؟ إنما جئت تصلح بين الناس، ويصلح الله هذا الأمر. (٤)

وبالفعل فإن موقف الزبير ﷺكان السعي في الإصلاح حتى آخر لحظة، وهذا ما أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق أبي حرب بن أبي الأسود الديلي، وفيه أن الزبير ﷺسعى في الصلح بين الناس ولكن لما قامت المعركة واختلف أمر الناس مضى الزبير وترك القتال. (٥)

وهذا الفعل من الزبير ﷺ هو الذي ينسجم مع مقصده الذي قدم البصرة من أجله، لا كما تصوره بعض الروايات من أنه كان من المحرضين على القتال.

وأثناء انسحابه ﷺ رآه ابن جرموز، فتبعه فأدركه وهو نائم في القائلة بوادي السباع، فهجم عليه فقتله ﷺ، ثم سلب سيفه ودرعه. (٦)

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٨/ ٤١٠: ٤٠٨).

(٢) الحاكم في المستدرك (٣/ ٣٦٥-٣٦٦).

(٣) ذكره الحافظ في الفتح (١٣/ ٦٠)، وانظر المطالب العالية (٤/ ٣٠١).

(٤) ابن عساكر في تاريخه (١٨/ ٤١٠)، وابن كثير في البداية (٧/ ٢٤٢).

(٥) الحاكم في المستدرك (٣/ ٤١٣، ٣٦٦)، وقال الذهبي: **صحيح**.

(٦) الفصل في الملل والنحل لابن حزم (٤/ ٢٣٩). **وقال ابن كثير**: أن هذا القول هوالأشهر. انظر: البداية والنهاية (٧/ ٢٥٠). نقلًا عن كتاب- صدق النبأ في بيان حقيقة عبد الله بن سبأ (٩٨).

وجاء إلى علي ﷺ متقربًا إليه بذلك، فأمسك علي السيف بيده وقال: طالما جلى به الكرب عن وجه رسول الله ﷺ وقال: " **بشر قاتل ابن صفية بالنار**". (١)

وذكره أحمد في كتاب فضائل الصحابة **بإسناد حسن** بلفظ قريب وفيه(٢): جاء قاتل الزبير يستأذن، فجاء الغلام فقال: هذا قاتل الزبير فقال: " **ليدخل قاتل الزبير النار،**

وجاء قاتل طلحة يستأذن فقال الغلام: هذا قاتل طلحة يستأذن، فقال: ليدخل قاتل طلحة النار"، وهذا الخبر يؤيده ما أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة(٣) بإسناد حسن، وفيه أن ابن جرموز استأذن على عليّ ﷺ فقال: من هذا؟ فقال: ابن جرموز يستأذن. فقال: " **ائذنوا له ليدخل قاتل الزبير النار، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لكل نبي حواريّ وإن حواريّ الزبير** ".

وفي تعليل هذه الجرأة من ابن جرموز على قتل الزبير ﷺيقول الحافظ أبونعيم الأصفهاني في كتاب الإمامة(٤): وكثر في أيامه - أيام عثمان ﷺ- من لم يصحب الرسول، وفُقد من عَرَفَ فضل الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

هنا ذهب كعب بن سَور بالخبر إلى أم المؤمنين فقال لها: أدركي الناس قد تقاتلوا.

وكانت المعركة قريبة من البصرة، فوضع لها الهودج فوق البعير – وَرَدَ أن اسم البعير عسكر - فجلست فيه وغطي بالدروع، وذهبت إلى أرض المعركة لعل أن يوقف الناس القتال عندما يشاهدونها، فلما وصلت، أعطت عائشة المصحف لكعب وقالت له: خلِّ البعير وتقدم وارفع كتاب الله وادعهم إليه، فشعر أهل الفتنة بأن القتال سيتوقف إذا تركوا كعبًا يفعل ما طُلب منه، فلما قام كعب ورفع المصحف وأخذ ينادي تناولته النبال فقتلوه. (٥)

---

(١) ذكره الحافظ في الفتح (٦/ ٢٦٤-٢٦٥) و (٧/ ١٠٢) وانظر: المسند (١/ ٨٩، ١٠٢) وصححه الحاكم في المستدرك (٤/ ٣٦٧).

(٢) فضائل الصحابة للإمام أحمد (٢/ ٧٣٦-٧٣٧).

(٣) المصدر السابق.

(٤) تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة لأبي نعيم الأصبهاني (ص٣٢٢).

(٥) كما جاء في رواية الطبري (٤/ ٥١٣) من طريق سيف بن عمر، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧/ ٨٨).

ثم أخذوا بالضرب نحو الجمل، بغية قتل عائشة لكن الله نجاها، فأخذت تنادي: أوقفوا القتال، وأخذ عليّ ينادي وهو من خلف الجيش: أن أوقفوا القتال، وقادة الفتنة مستمرين، فقامت أم المؤمنين بالدعاء على قتلة عثمان قائلة: اللهم العن قتلة عثمان، فبدأ الجيش ينادي معها، وحين سمع علي ﷺأثناء المعركة أهل البصرة يضجون بالدعاء، قال: ما هذه الضجة؟ فقالوا: عائشة تدعو ويدعون معًا على قتلة عثمان وأشياعهم، فأقبل عليّ يدعو ويقول: اللهم العن قتلة عثمان وأشياعهم.[1]

وروى ابن أبي شيبة في المصنف[2]، والبيهقي في السنن الكبرى[3]، أن عليًا سمع يوم الجمل صوتًا تلقاء أم المؤمنين فقال: انظروا ما يقولون، فرجعوا فقالوا: يهتفون بقتلة عثمان، فقال: اللهم أحلل بقتلة عثمان خزيًا.

ويؤيد هذا الخبر ما أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة بإسناد صحيح، من طريق محمد بن الحنفية قال: بلغ عليًا أن عائشة تلعن قتلة عثمان في المربد، قال: فرفع يديه حتى بلغ بهما وجهه فقال: وأنا ألعن قتلة عثمان، لعنهم الله في السهل والجبل، قال مرتين أوثلاثًا. وارتفعت أصوات الدعاء في المعسكرين.[4]

يقول الحارث بن سويد الكوفي - شاهد عيان ثقة ثبت - لقد رأيتُنا يوم الجمل، وإن رماحنا ورماحهم لمتشاجرة ولو شاءت الرجال لمشت عليه، يقولون: الله أكبر، سبحان الله، الله أكبر.[5]، ثم إن أهل الفتنة أخذوا يرشقون جمل أم المؤمنين بالنبال وعليّ يصرخ فيهم أن كفوا عن الجمل، لكنهم لا يطيعونه فصار الجمل كالقنفذ من كثرة النبال التي علقت به.[6]

ويقدم الأشتر نحو الجمل فوقف له ابن الزبير فتقاتلا، ولهذا شاهد من حديث أخرجه

---

(١) تاريخ الطبري (٤/ ٥١٣).

(٢) ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/ ٢٧٧).

(٣) البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٨١).

(٤) فضائل الصحابة للإمام أحمد (١/ ٤٥٥).

(٥) تاريخ خليفة (١٩٨) بإسناد صحيح.

(٦) تاريخ الطبري (٤/ ٥١٣، ٥٣٣) من طريق سيف بن عمر.

ابن أبي شيبة في المصنف[١] بإسناد رجاله ثقات: أن الأشتر وابن الزبير التقيا فقال ابن الزبير: فما ضربته ضربة حتى ضربني خمسًا أوستًا، ثم قال: فألقاني برجلي، ثم قال: والله لولا قرابتك لرسول الله ﷺ ما تركت منك عضوًا مع صاحبه، قال: وقالت عائشة: واثكل أسماء، قال: فلما كان بعد أعطت الذي بشرها به أنه حيّ عشرة آلاف.

أما قصة صراع ابن الزبير مع الأشتر وقول ابن الزبير: اقتلوني ومالكًا، تعارضها الروايات الصحيحة، فقد أخرج الطبري[٢] بسند صحيح عن علقمة أن الأشتر لقي ابن الزبير في الجمل فقال: فما رضيت بشدة ساعدي أن قمت في الركاب فضربته على رأسه فصرعته. قلنا فهو القائل: اقتلوني ومالكًا؟ قال: لا، ما تركته وفي نفسي منه شيء، ذاك عبد الرحمن بن عتاب بن أسيد، لقيني فاختلفنا ضربتين، فصرعني وصرعته، فجعل يقول: اقتلوني ومالكًا، ولا يعلمون من مالك فلو يعلمون لقتلوني.[٣]

هنا وصل القعقاع إلى الجمل فخاف على أم المؤمنين أن تصاب فبدأ ينادي بالانسحاب فأخذ الجمل محمد بن طلحة بن عبيد الله، فقتل رضي الله عنه فأخذ القعقاع الجمل وسحبه خارج المعركة.

أخرج ابن أبي شيبة في المصنف[٤] بسند صحيح أن عبد الله بن بديل قال لعائشة: يا أم المؤمنين أتعلمين أني أتيتك عندما قتل عثمان فقلتُ ما تأمريني، فقلتِ الزم عليًا؟ فسكتت فقال: اعقروا الجمل فعقروه قال: فنزلت أنا وأخوها محمد واحتملنا الهودج حتى وضعناه بين يدي عليّ، فأمر به علي فأدخل في بيت عبد الله بن بديل. وأورده الحافظ في الفتح.[٥]

هنا علي رضي الله عنه أصدر الأوامر بأن لا تلحقوا هاربًا ولا تأخذوا سبيًا فثار أهل الفتنة وقالوا: تحل لنا دماؤهم ولا تحل لنا نساؤهم وأموالهم؟ فقال عليّ: أيكم يريد عائشة في سهمه فسكتوا،

---

(١) ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ١٠٨)، (١٥/ ٢٥٧).
(٢) تاريخ الطبري (٤/ ٥٢٠).
(٣) ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/ ٢٢٨).
(٤) السابق.
(٥) الحافظ في الفتح (١٣/ ٦٢).

فنادى لا تقتلوا جريحًا ولا تقتلوا مدبرًا، ومن أغلق بابه وألقى سلاحه فهو آمن[١].

وعن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب قال: دخلت على مروان بن الحكم، فقال: ما رأيت أحدًا أكرم من أبيك، ما هو إلا أن ولينا يوم الجمل فنادى مناديه لا يقتل مدبرٌ ولا يذفف على جريح.[٢]

وكان علي ﷺيطوف على القتلى وهم يدفنون، ثم سار حتى دخل البصرة فمر على طلحة، ورآه مقتولًا، فجعل يمسح التراب عن وجهه ويقول: عزيز عليّ أبا محمد أن أراك مجندلًا تحت نجوم السماء، ثم قال: إلى الله أشكو عجري وبجري - أي همومي وأحزاني - وبكى عليه وعلى أصحابه.[٣]

بعدها ذهب إلى بيت عبد الله بن بديل الخزاعي لزيارة عائشة والاطمئنان عليها فقال لها: غفر الله لكِ، قالت: ولك ما أردت إلا الإصلاح بين الناس.[٤]، ونقل الزهري[٥] قولها: إنما أريد أن يحجز بين الناس مكاني، ولم أحسب أن يكون بين الناس قتال، ولو علمت ذلك لم أقف ذلك الموقف أبدًا. وهذا هو الصحيح بخلاف من قال بأن عائشة نزلت في بيت عبد الله بن خلف الخزاعي.

ثم قام علي بتجهيز عائشة وإرسالها إلى مكة معززة مكرمة، وهذا الفعل من علي ﷺيعد امتثالًا لما أوصاه به النبي ﷺ[٦]، في حديث أبي رافع رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لعلي بن أبي طالبﷺ: إنه سيكون بينك وبين عائشة أمر، قال: فأنا أشقاهم يا رسول الله؟ قال: لا، ولكن إذا كان ذلك فارددها إلى مأمنها.

وكان خروج عائشة رضي الله عنها يوم الجمل يعتبر زلة عن قصد حسن وهو الإصلاح، وقد

---

(١) البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٨٢)، وابن أبي شيبة (١٥/ ٢٥٧) و (١٥/ ٢٨٦) بإسناد صحيح.

(٢) وأخرجه الشافعي في الأم (٤/ ٣٠٨)، وأورده الحافظ في الفتح (١٣/ ٦٢).

(٣) تاريخ دمشق (٢٥/ ١١٥)، وأسد الغابة لابن الأثير (٣/ ٨٨-٨٩).

(٤) شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (١/ ٢٠٦).

(٥) في المغازي (١٥٤).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/ ٣٩٣) بسند حسن.

ندمت على ذلك، وقد أخبر النبي ﷺ أنها زوجته في الجنة كما في المستدرك وقال عمار: والله إنها لزوجة رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة، كما في الصحيح بهذا المعنى.

وبهذين الدليلين وبوصف الله لها في القرآن بأنها طيبة، تنقطع ألسنة الطاعنين في صحابة رسول الله ومنهم أم المؤمنين . (١)

وكانت رضي الله عنها إذا قرأت: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ (الأحزاب: ٣٣) بكت حتى يبتل خمارها، وكانت حينما تذكر الجمل تقول: وددت أني كنت جلست كما جلس أصحابي، وفي رواية ابن أبي شيبة: وددت أني كنت غصنًا رطبًا ولم أسر مسيري هذا. (٢)

والعقل يقطع بأنه لامناص من القول بتخطئة إحدى الطائفتين المتقاتلتين اللتين وقع فيهما مئات القتلى، ولاشك أن عائشة رضي الله عنها هي المخطئة؛ لأسباب كثيرة وأدلة واضحة، منها ندمها على خروجها، وذلك هو اللائق بفضلها وكمالها، وذلك مما يدل على أن خطأها من الخطأ المغفور، بل المأجور.

قال الإمام الزيلعي في نصب الراية: وقد أظهرت عائشة الندم كما أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب عن ابن أبي عتيق - عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق - قال: قالت عائشة لابن عمر: يا أبا عبد الرحمن ما منعك أن تنهاني عن مسيري؟ قال: رأيت رجلًا غلب عليك - يعني ابن الزبير - فقالت: أما والله لو نهيتني ما خرجت.

قال الشيخ الألباني: ولهذا الأثر طرق أخرى، فقال الذهبي في السير: عن قيس قال: قالت عائشة، وكانت تحدث نفسها أن تدفن في بيتها فقالت: إني قد أحدثت بعد رسول الله ﷺ حدثًا، ادفنوني مع أزواجه، فدفنت بالبقيع رضي الله عنها، قلت - أي الذهبي -: تعني بالحدث مسيرها يوم الجمل، فإنها ندمت ندامة كلية وتابت من ذلك، على أنها ما فعلت ذلك إلا متأولة، قاصدة للخير، كما اجتهد طلحة والزبير وجماعة من كبار الصحابة- رضي الله عن الجميع-(٣).

---

(١) الصحيح المسند من دلائل النبوة للشيخ مقبل الوادعي (٤١٧) في الهامش.

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/ ١٧٧)، مجمع الزوائد للهيثمي (٧/ ٢٣٨) وابن أبي شيبة (١٥/ ٢٨١).

(٣) انظر: السلسلة الصحيحة (١/ ٨٥٤-٨٥٥).

يقول شيخ الإسلام: إن عائشة لم تخرج للقتال، وإنما خرجت بقصد الإصلاح بين الناس وظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين، ثم تبين لها فيما بعد أن ترك الخروج كان أولى، فكانت إذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبل خمارها، وهكذا عامة السابقين ندموا على ما دخلوا فيه من القتال فندم طلحة والزبير رضي الله عنهم أجمعين[١].

ويقول الإمام القرطبي: لا يجوز أن ينسب إلى أحد من الصحابة خطأ مقطوع به، إذ كانوا كلهم اجتهدوا فيما فعلوه وأرادوا الله عز وجل. . هذا مع ما قد ورد من الأخبار من طرق مختلفة عن النبي ﷺ أن طلحة شهيد يمشي على وجه الأرض - يشير إلى حديث أبي هريرة عند مسلم[٢] ونصه: أن رسول الله ﷺ كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة، فقال رسول الله ﷺ: **" اهدأ فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد"**[٣]، فلو كان ما خرج إليه من الحرب عصيانًا لم يكن بالقتل فيه شهيدًا. . ومما يدل على ذلك ما قد صح وانتشر من إخبار عليّ بأن قاتل الزبير في النار، وقوله سمعت رسول الله ﷺ يقول: **" بشر قاتل ابن صفية بالنار"** – تقدم تخريجه –، وإذا كان كذلك فقد ثبت أن طلحة والزبير غير عاصيين ولا آثمين بالقتال - أي أنهما معذوران باجتهادهما - لأن ذلك لو كان كذلك، لم يقل النبي ﷺ في طلحة شهيد، ولم يخبر أن قاتل الزبير في النار، وإذا كان كذلك لم يوجب ذلك لعنهم، والبراءة منهم، وتفسيقهم وإبطال فضائلهم وجهادهم - رضي الله تعالى عنهم-.

وعلى ذلك إذا كان الصحابة رضوان الله عليهم يجوز عليهم الخطأ كما يجوز على كل بشر، فحينئذ نستطيع أن نقبل ما يحدث في تصرفاتهم من أخطاء غير مقصودة، وإنما وقعت نتيجة اجتهاد لم يوفقوا فيه إلى الصواب، لكنهم مثابون على الإخلاص في اجتهادهم إن شاء الله.

---

(١) منهاج السنة (٤/ ٣١٦-٣١٧، ٣٢١-٣٢٢) و (٦/ ٢٠٨، ٣٦٣).

(٢) مسلم (٤/ ١٨٨٠).

(٣) تفسير القرطبي (٨/ ٣٢١-٣٢٢) في تفسير سورة الحجرات، والترمذي (٥/ ٦٤٤)، وانظر: كتاب فضائل الصحابة للنسائي (١١٣)، وابن ماجه في فضائل طلحة (١/ ٤٦)، والأصفهاني في الإمامة (٣٧١-٣٧٢).

ولقد أخطأ من قال بأن الباعث لخروج طلحة والزبير هو ما كانا عليه من الطمع في الخلافة والتآمر على الناس بذلك.

فينفي ابن شبّة في كتابه أخبار البصرة هذا الزعم بقوله: إن أحدًا لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا عليًا في الخلافة، ولا دعوا إلى أحد منهم ليولوه الخلافة، وإنما أنكروا على علي منعه - أي تأخيره - من قتل قتلة عثمان وترك الاقتصاص منهم.[1]

ويقول ابن حزم:[2] فقد صح صحة ضرورية لا إشكال فيها، أنهم لم يمضوا إلى البصرة لحرب علي ولا خلافًا عليه، ولا نقضًا لبيعته ولو أرادوا ذلك لأحدثوا بيعة غير بيعته، وهذا ما لا يشك فيه أحد ولا ينكره أحد، فصح أنهم إنما نهضوا إلى البصرة لسد الفتق الحادث في الإسلام من قتل أمير المؤمنين عثمان ﷺ ظلمًا.

وأما عن عدد قتلى معركة الجمل فقد بالغ المؤرخون في ذكرهم، فمن مقلل ومن مكثر على حسب ميل الناس وأهوائهم؛ لكن العدد الحقيقي لقتلى معركة الجمل فقد كان ضئيلًا جدًّا للأسباب التالية: -

١ - قصر مدة القتال، حيث أخرج ابن أبي **شيبة بإسناد صحيح** أن القتال نشب بعد الظهر، فما غربت الشمس وحول الجمل أحد ممن كان يذب عنه.

٢ - الطبيعة الدفاعية للقتال، حيث كان كل فريق يدافع عن نفسه ليس إلا.

٣ - تحرج كل فريق من القتال لما يعلمون من عظم حرمة دم المسلم.

٤ - قياسًا بعدد شهداء المسلمين في معركة اليرموك - ثلاثة آلاف شهيد، تاريخ الطبري[3]- ومعركة القادسية - ثمانية آلاف وخمسمائة شهيد، تاريخ الطبري[4] - وهي التي استمرت عدة أيام، فإن العدد الحقيقي لقتلى معركة الجمل يعد ضئيلًا جدًّا، هذا مع

(١) أورده الحافظ في الفتح (١٣/ ٦٠-٦١).
(٢) الفصل في الملل (٤/ ٢٣٨-٢٣٩).
(٣) تاريخ الطبري (٣/ ٤٠٢).
(٤) المصدر السابق (٣/ ٥٦٤).

الأخذ بالاعتبار شراسة تلك المعارك وحدتها لكونها من المعارك الفاصلة في تاريخ الأمم.

٥ - أورد خليفة بن خياط في تاريخه[1] بيانًا بأسماء من حفظ من قتلى يوم الجمل، فكانوا قريبًا من المائة. فلو فرضنا أن عددهم كان مائتين وليس مائة، فإن هذا يعني أن قتلى معركة الجمل لا يتجاوز المائتين. وهذا هو الراجح للأسباب والحيثيات السابقة. والله أعلم. [2]

وهذا العدد مصداق لقوله ﷺ فيما رواه البزار عن ابن عباس رضي الله عنه قال: **" قال رسول الله ﷺ لنسائه: ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الأدبب تخرج فتنبحها كلاب الحوأب، يقتل عن يمينها وعن يسارها قتلى كثير، ثم تنجو بعد ما كادت".** [3]

أما قولهم: بوجود عداوة قديمة بين عائشة وعلي سببها هو ماكان بين عائشة وفاطمة حيث كانت عائشة زوجة أبيها بعد أمها والبنت تكره زوجة أبيها إلى آخر ما قالوا في هذا المعنى، والرد عليه من وجوه:

أولها: فساد ما بني عليه هذا الكلام وهو أن عائشة وعلي كانا يقصدان قتال بعض وقد مر بيان ذلك.

ثانيها: النصوص الصحيحة تدل على حسن العلاقة بين عائشة وفاطمة.

ثالثها: لا يوجد أي دليل صحيح يدل على سوء العلاقة بين أسرة أبي بكر الصديق وأسرة على بن أبي طالب رضي الله عنه.

وإليك البيان بالتفصيل:

النصوص الصحيحة تدل على حسن العلاقة بين عائشة وفاطمة، وهذا من جهتين الأولى جهة عائشة، والثانية جهة فاطمة.

أما ما كان من جهة عائشة فهذه أدلته:

١-عائشة هي التي روت حديث الكساء والذي يعتبر من أعظم المناقب لفاطمة رضي الله عنها،

---

(١) تاريخ خليفة (١٨٧-١٩٠).

(٢) انظر: حول هذا الموضوع كتاب: استشهاد عثمان ووقعة الجمل لخالد الغيث (٢١٤-٢١٥)، وكتاب- صدق النبأ في حقيقة عبد الله بن سبأ.

(٣) السلسلة الصحيحة (١/ ٨٥٣).

فعن عائشة: خرج النبي ﷺ غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود فجاء الحسن بن علي، فأدخله ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (الأحزاب: ٣٣). [١]، وبداهة العقل تقول لو أن عائشة تبغض فاطمة وعليًا لما روت لنا هذا الحديث، وفي الحديث أنها صرحت بذكر اسم علي رضي الله عنه وهذا يرد على من زعم أنها تكره حتى ذكر اسمه.

٢-عن عائشة رضي الله عنها قالت: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: " **مرحبا بابنتي** ". ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثم أسر إليها حديثًا فبكت فقلت لها لم تبكين؟ ثم أسر إليها حديثًا فضحكت، فقلت: ما رأيت كاليوم فرحًا أقرب من حزن، فسألتها عما قال فقالت: ما كنت لأفشي رسول الله ﷺ حتى قبض النبي ﷺ، فسألتها فقالت: " **أسر إلي إن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وإنك أول أهل بيتي لحاقًا بي. فبكيت فقال: أما ترضين أن تكوني سيدة أهل الجنة أو نساء المؤمنين** ". **فضحكت لذلك.** [٢]

وفي رواية قالت: إنا كنا أزواج النبي ﷺ عنده جميعًا لم تغادر منا واحدة، فأقبلت فاطمة رضي الله عنها تمشي ولا والله لا تخفى مشيتها من مشية رسول الله ﷺ، فلما رآها رحب وقال: " **مرحبًا بابنتي، ثم أجلسها عن يمينه أوعن شماله، ثم سارها فبكت بكاء شديدًا فلما رأى حزنها سارها الثانية فإذا هي تضحك، فقلت لها: أنا من بين نسائه خصك رسول الله ﷺ بالسر من بيننا، ثم أنت تبكين فلما قام رسول الله ﷺ سألتها عم سارك؟ قالت: ما كنت لأفشي على رسول الله ﷺ سره، فلما توفي قلت لها: عزمت عليك بما لي عليك من الحق لما أخبرتني قالت: أما الآن فنعم، فأخبرتني. قالت: أما حين سارني في الأمر الأول، فإنه أخبرني أن جبريل كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة، وإنه قد عارضني به العام مرتين ولا أرى الأجل إلا قد اقترب فاتقي الله واصبري، فإني نعم السلف أنا**

(١) مسلم فضائل الصحابة (٢٤٠٨) من حيث عائشة.

(٢) البخاري (٣٦٢٤، ٣٦٢٣)، مسلم (٢٤٥٠).

لك. قالت: فبكيت بكائي الذي رأيت، فلما رأى جزعي سارني الثانية قال: يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو سيدة نساء هذه الأمة". (١)

قال أبو نعيم في الحلية: وروته فاطمة بنت الحسين وعائشة بنت طلحة عن عائشة نحوه(٢).

وأما من جهة فاطمة فإنها تحب عائشة وذلك لوجوه:

١-أنها حبيبة أبيها، والمعروف أن المرء يحب محبوب حبيبه والذي أصل هذا هو رسول الله ﷺ كما روت عائشة رضي الله عنها قالت: أرسل أزواج النبي ﷺ فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ، فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي فأذن لها، فقالت: يا رسول الله، إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة وأنا ساكتة. قالت: فقال لها رسول الله ﷺ أي بنية ألست تحبين ما أحب؟ فقالت: بلى. قال فأحبي هذه قالت: فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله ﷺ: فرجعت إلى أزواج النبي ﷺ، فأخبرتهن بالذي قالت وبالذي قال لها رسول الله ﷺ، فقلن لها ما نراك أغنيت عنا من شيء، فارجعي إلى رسول الله ﷺ فقولي له إن أزواجك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة، فقالت فاطمة: والله لا أكلمه فيها أبدًا. (٣)

فقولها: بلى إجابة عن سؤاله الست تحبين ما أحب تصريح منها أنها تحب عائشة رضي الله عنها، وقوله: فأحبي هذه أمر منه ﷺ لفاطمة بحب عائشة، ومن من الناس أولى بطاعة أبيها من فاطمة التي هي أشبه الخلق به ﷺ كما سبق في رواية عائشة.

٢- لم يحدث في حياة فاطمة ولا حياة عائشة ما يدل على إساءة إحداهما إلى الأخرى لأن الواصلة بينهما هو رسول الله ﷺ، وهو يحبهما وهما يحبانه ويحبان ما يحب كما سبق بيانه.

٣- وهذه قصة تدل على احترام كل واحدة منهما للأخرى. عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، شَكَتْ مَا تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ، فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، فَوَجَدَتْ

(١) البخاري (٦٢٨٦، ٦٢٨٥).

(٢) حلية الأولياء (٢/ ٤٠).

(٣) مسلم (٢٤٤٢).

عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ، فَجاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخذْنَا مَضاجِعَنَا، فَذَهبْتُ لِأَقُومَ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا». فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، وَقَالَ: «أَلاَ أُعَلِّمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ، وَتُسَبِّحَا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَتَحْمَدَا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»[1]

وأما ما جرى بين الصديق وبين فاطمة رضي الله عنها بخصوص مسألة الميراث: وهو ما روت عائشة أن فاطمة أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكٍ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ وَإِنِّي وَاللهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ شَيْئًا فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ قَالَ فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلِيٌّ، وَكَانَ لِعَلِيٍّ مِنْ النَّاسِ وِجْهَةٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وُجُوهَ النَّاسِ فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ وَلَمْ يَكُنْ بَايَعَ تِلْكَ الْأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ ائْتِنَا وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ أَحَدٌ كَرَاهِيَةَ مَحْضَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: وَاللهِ لَا تَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَحْدَكَ، فَقَالَ أَبُوبَكْر: وَمَا عَسَاهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي إِنِّي وَاللهِ لَآتِيَنَّهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ فَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ قَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَضِيلَتَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللهُ وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللهُ إِلَيْكَ وَلَكِنَّكَ اسْتَبْدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ وَكُنَّا نَحْنُ نَرَى لَنَا حَقًّا لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ فَإِنِّي لَمْ آلُ فِيهَا عَنْ الْحَقِّ وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْر: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةُ لِلْبَيْعَةِ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ رَقِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلُّفَهُ عَنْ

---

(١) صحيح البخاري (٣٧٠٥) ومسلم (٢٧٢٧).

الْبَيْعَةِ وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ وَأَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَلَا إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ الله بِهِ، وَلَكِنَّا كُنَّا نَرَى لَنَا فِي الْأَمْرِ نَصِيبًا فَاسْتُبِدَّ عَلَيْنَا بِهِ فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسُرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُوا أَصَبْتَ فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ.(١)

ففي هذا الحديث مسائل لا تخلو من إشكالات:

١- هل يجوز لفاطمة أن تهجر أبا بكر على قطعة أرض تسببت في هجر المسلمين بعضهم لبعض طوال قرون؟ ومعلوم أن النبي ﷺ نهى عن أن يهجر المسلم أخاه فوق ثلاثة أيام؟ فمن كان أكثر طاعة؟! أبو بكر الذي منعه حديث "وإن الأنبياء لم يورثوا درهمًا ولا دينارًا" أم فاطمة؟ أم أن الأمر متعلق بامتناع فاطمة عن تكليم عمر في شأن أرض فدك؟

فإن لفظ الحديث الذي رواه معمر عن الزهري الذي فيه "(فهجرته فاطمة. . فوقع عند عمر بن شبه من وجه آخر عن معمر ونصه: (فلم تكلمه في ذلك المال) ليس فيه لفظ هجران ولا غضب ولا غيره.

وكذا نقل الترمذي عن بعض مشايخه أن معنى قول فاطمة لأبي بكر وعمر: (لا أكلمكما) أي: في هذا الميراث.(٢)

قلت: وهذا شبيه بقولها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا في قصة عائشة مع نساء النبي ﷺ (والله لا أكلمه فيها أبدًا) فلا يفهم من هذا أنها خاصمت النبي ﷺ.

٢- بينت روايات خارج البخاري(٣) (فغضبت فاطمة وهجرته ولم تكلمه حتى ماتت.

إلخ الكلام الطويل: أنه مدرج من كلام الزهري وليس من نص الحديث. وقد نص البيهقي على أن الزهري أدرج في هذا الحديث.

٣- وذكر أن البيهقي روى من طريق الشعبي بسنده أنه قال: لما مرضت فاطمة أتاها

---

(١) البخاري (٣٧١٢)، ومسلم (١٧٥٩)، واللفظ له.

(٢) ذكر ذلك كله ابن حجر في الفتح (٦/ ٢٠٢).

(٣) البيهقي (٦/ ٣٠٠).

أبوبكر الصديق، فاستأذن عليها، فقال علي: يا فاطمة، هذا أبو بكر الصديق يستأذن عليك؟ فقالت: أتحب أن آذن له؟ قال: نعم، فأذنت له فدخل عليها يترضاها، فقال: والله ما تركت الدار والمال، والأهل والعشيرة، إلا ابتغاء مرضاة الله، ومرضاة رسوله، ومرضاتكم أهل البيت، ثم ترضاها حتى رضيت. [١]

قال ابن كثير- رحمه الله-: وهذا إسناد جيد قوي والظاهر أن عامر الشعبي سمعه من علي أو ممن سمعه من علي. [٢]

قال الحافظ ابن حجر: إسناده إلى الشعبي صحيح، وبه يزول الإشكال في جواز تمادي فاطمة على هجر أبي بكر. [٣]

فائدة حديثية: اتفق المحدثون على أن مراسيل الزهري واهية شبه الريح[٤]، وباتفاقهم أن مراسيل الشعبي أقوى من ذلك، فمن أراد أن يحتج بمرسل الزهري لزمه الاحتجاج بمرسل الشعبي من باب الأولى، مع أن مرسل الزهري لم يثبت أصلًا.

وحديث عائشة في البخاري (أن فاطمة ماتت وهي غاضبة عليه) لا ينافي هذا الحديث فإن عائشة رضي الله عنها حدثت بما علمت وبحسب علمها ومعرفتها وفي رواية الشعبي زيادة علم وثبوت زيارة أبي بكر لها وكلامها له ورضاها عنه.

وهنا قاعدة مهمة عند أهل الأصول: وهي أن عائشة نفت، والشعبي أثبت، والقول المثبت مقدم على القول المنفي؛ لأن احتمال الثبوت حصل بغير علم النافي، وكذلك كيف يغيب عن فاطمة قول النبي ﷺ: **"لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث".**

ولذلك قال القرطبي: ثم إنها أي فاطمة لم تلتق بأبي بكر لشغلها بمصيبتها برسول الله

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٠١).

(٢) البداية والنهاية (٥/ ٢٥٣).

(٣) فتح الباري (٦/ ٢٠٢).

(٤) تدريب الراوي (١/ ٢٠٥).

ﷺ ولملازمتها بيتها، فعبر الراوي عن ذلك بالهجران. [١]

وهناك أمر مهم - يفضل تذكره- وهو أنّ أبا بكر ﷺ كان في خلافته يحمل على كتفه الحسن ﷺ، وهو يضحك ويقول: بأبي شبيه النبيّ وليس شبيها بعليّ، وكان عليّ يراهما ويضحك سرورًا.

كما رواه أحمد عن عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة أخبرني عقبة بن الحرث قال: (خرجت مع أبي بكر الصديق ﷺ من صلاة العصر بعد وفاة النبي ﷺ بليال وعلي ﷺ يمشي إلى جنبه فمر بحسن بن علي يلعب مع غلمان فاحتمله على رقبته وهو يقول:

وا بأبي شبه النبي ليس شبيهًا بعلي

قال: وعلي يضحك. [٢]، ولا يعقل أن يستطيب علي هذا من أبي بكر وفاطمة بنت الرسول ﷺ غاضبة من أبي بكر وساخطة عليه.

والأولى أن يفهم من الحديث ثبات أبي بكر على طاعة رسول الله، وقد كان ذلك من أثقل الفتن عليه. فإن فاطمة كانت أحب إليه من ولده. ولكن طاعة أبيها أولى.

ولقد كان علي يعلم بهذا الحديث الذي احتج أبو بكر به. ففي صحيح مسلم أن عمر قال لعلي والعباس: اتئدا. أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض! أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: **" لا نورث. ما تركنا صدقة "**قالوا: نعم. ثم أقبل على العباس وعليّ فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض! أتعلمان أن رسول الله قال: " لا نورث. ما تركناه صدقة "قالا: نعم) اهـ. [٣]

وقد قال بعض الأئمة: إنما كانت هجرتها انقباضًا عن لقائه والاجتماع به، وليس ذلك من الهجران المحرم لأن شرطه أن يلتقيا فيعرض هذا وهذا، وكأن فاطمة ﵂ لما خرجت غضبى من أبي بكر تمادت في اشتغالها بحزنها ثم بمرضها، وأما سبب غضبها مع احتجاج

---

(١) المفهم على مسلم (١٢/ ٧٣).
(٢) مسند أحمد (١/ ٨)، وهو صحيح على شرط البخاري.
(٣) مسلم (١٧٥٧).

أبي بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها تأويل الحديث على خلاف ما تمسك به أبو بكر، وكأنها اعتقدت تخصيص العموم في قوله: لا نورث، ورأت أن منافع ما خلفه من أرض وعقار لا يمتنع أن تورث عنه، وتمسك أبو بكر بالعموم واختلفا في أمر محتمل للتأويل، فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك فإن ثبت حديث الشعبي أزال الإشكال، وأخلق بالأمر أن يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها رضي الله عنها. (١)

وهذه بعض النقول المهمة عن أهل العلم في دحضها.

الوجه الأول: أن كتب القوم متناقضة في نقل هذه الحادثة، فبعضها تذكر أن فاطمة طالبت بفدك؛ لأن رسول الله ﷺ منحها إياها، وبعضها تذكر أن فاطمة رضي الله عنها طالبت بإرثها، وهذا تناقض واضح يدل على اضطراب القوم وجهلهم بأصل هذه المسألة، وبالتالي سقوط ما بنوا عليها من أحكام.

قال ابن تيمية: إن ما ذكر من ادعاء فاطمة رضي الله عنها فدك فإن هذا يناقض كونها ميراثًا لها، فإن كان طلبها بطريق الإرث امتنع أن يكون بطريق الهبة، وإن كان بطريق الهبة امتنع أن يكون بطريق الإرث، ثم إن كانت هذه هبة في مرض الموت فرسول الله ﷺ منزه، إن كان يُورث كما يُورث غيره أن يوصي لوارث، أو يخصه في مرض موته بأكثر من حقه، وإن كان في صحته فلابد أن تكون هذه هبة مقبوضة، وإلا فإذا وهب الواهب بكلامه، ولم يقبض الموهوب شيئًا حتى مات الواهب كان ذلك باطلًا عند جماهير العلماء، فكيف يهب النبي ﷺ فدكًا لفاطمة، ولا يكون هذا أمرًا معروفًا عند أهل بيته والمسلمين، حتى تختص بمعرفته أم أيمن أوعليّ -رضي الله عنهما. (٢)

الوجه الثاني: أن الصحيح الثابت في هذه الحادثة أن فاطمة رضي الله عنها طالبت أبا بكر بميراثها من رسول الله ﷺ، فاعتذر إليها من ذلك محتجًا بقول النبي ﷺ: **"لا نورث، ما تركنا صدقة"** على ما أخرج ذلك الشيخان من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (إن فاطمة بنت

---

(١) فتح الباري (٦/ ٢٠٢)، أحاديث يحتج بها الشيعة (١٢١).

(٢) الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم للنباطي (٢/ ٢٨٢)، ومنهاج السنة (٤/ ٢٢٨).

رسول الله ﷺ أرسلت إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك، وما بقي من خمس خيبر، فقال أبوبكر: إن رسول الله ﷺ، قال: **"لا نورث، ما تركنا صدقه"**، إنما يأكل آل محمد ﷺ في هذا المال، وإني والله لا أغير شيئًا من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله ﷺ، ولأعملن فيها بما عمل به رسول الله ﷺ، فأبى أبو بكر أن يدفع لفاطمة منها شيئًا، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك، فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت).

فقد كانت فاطمة رضي الله عنها مجتهدة في ذلك، اعتقدت أن الحق معها، ثم لما رأت من عزم الخليفة على رأيه أمسكت عن الكلام في المسألة، وما كان يسعها غير ذلك.

قال ابن حجر في توجيه اجتهادها: وأما سبب غضبها -أي فاطمة- مع احتجاج أبي بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها تأويل الحديث على خلاف ما تمسك به أبو بكر، وكأنها اعتقدت تخصيص العموم في قوله: "لا نورث" ورأت أن منافع ما خلفه من أرض وعقار لا يمتنع أن تورث عنه، وتمسك أبو بكر بالعموم، واختلفا في أمر محتمل للتأويل، فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك. (١)

الوجه الثالث: أن السنة والإجماع قد دلا على أن النبي ﷺ لا يورث، فيكون الحق في هذه المسألة مع أبي بكر رضي الله عنه.

قال ابن تيمية: كون النبي ﷺ لا يورث ثبت بالسنة المقطوع بها، وبإجماع الصحابة، وكل منهما دليل قطعي، فلا يعارض ذلك بما يظن أنه عموم، وإن كان عمومًا فهو مخصوص، لأن ذلك لو كان دليلًا لما كان إلا ظنيًا فلا يعارض القطعي، إذ الظني لا يعارض القطعي، وذلك أن هذا الخبر رواه غير واحد من الصحابة في أوقات ومجالس، وليس فيهم من ينكره، بل كلهم تلقاه بالقبول والتصديق، ولهذا لم يصرّ أحد من أزواجه على طلب الميراث ولا أصرّ العم على طلب الميراث، بل من طلب من ذلك شيئًا فأخبر

---

(١) فتح الباري (٦/ ٢٠٢).

بقول النبي ﷺ رجع عن طلبه، واستمر الأمر على ذلك على عهد الخلفاء الراشدين إلى علي، فلم يغير من ذلك شيئًا، ولا قسم له تركة. (١)

وبإجماع الخلفاء الراشدين على ذلك احتج الخليفة العباسي أبو العباس السفاح على بعض مناظريه في هذه المسألة على ما نقل ابن الجوزي في تلبيس إبليس قال: وقد روينا عن السفاح أنه خطب يومًا، فقام رجل من آل علي ﷺقال: أنا من أولاد علي ﷺ، فقال: يا أمير المؤمنين أعدني على من ظلمني قال: ومن ظلمك؟ قال: أنا من أولاد علي ﷺوالذي ظلمني أبو بكر ﷺ حين أخذ فدك من فاطمة، قال: ودام على ظلمكم؟ قال: نعم، قال: ومن قام بعده؟ قال: عمر ﷺقال: ودام على ظلمكم؟ قال: نعم، قال: ومن قام بعده؟ قال عثمان ﷺقال: ودام على ظلمكم؟ قال: نعم، قال: ومن قام بعده؟ فجعل يلتفت كذا وكذا ينظر مكانًا يهرب منه. . . . (٢)

وبتصويب أبي بكرﷺ في اجتهاده صرح بعض أولاد عليّ من فاطمة ﷺ على ما روى البيهقي بسنده عن فضيل بن مرزوق قال: قال زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: أما لو كنت مكان أبي بكر، لحكمت بما حكم به أبو بكر في فدك). (٣)

كما نقل القرطبي اتفاق أئمة أهل البيت بدءًا بعلي ﷺومن جاء بعده من أولاده، ثم أولاد العباس الذين كانت بأيديهم صدقة رسول الله ﷺ، أنهم ما كانوا يرون تملكها، وإنما كانوا

(١) منهاج السنة (٤/ ٢٢٠).

(٢) تلبيس إبليس (١٣٥).

(٣) السنن الكبرى (٦/ ٣٠٢)، وهو أثر إسناده حسن. وهاهم رجاله: قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ-هو الإمام الحاكم- أنا أبو عبد الله الصفار-هو محمد بن عبد الله بن أحمد الإمام المحدث القدوة. سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٣٧)، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي -قال أبو حاتم: ثقة صدوق الجرح والتعديل (٢/ ١٥٨)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ١٥٩) ثنا نصر بن علي الجهضمي: ثقة ثبت. التقريب (٧١٢٠)، وثنا ابن داود -هو عبد الله بن داود بن عامر الهمداني ثقة عابد. التقريب (٣٢٩٧) عن فضيل بن مرزوق-صدوق يهم ورمي بالتشيع. التقريب (٥٤٣٧) قال: قال زيد بن علي بن الحسين بن عليّ أما أنا فلو كنت مكان أبي بكر لحكمت بمثل ما حكم به أبو بكر في فدك، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٥/ ٢٧٤).

ينفقونها في سبيل الله قال -رحمه الله-: إن عليًا لما ولي الخلافة لم يغيرها عما عمل فيها في عهد أبي بكر، وعمر، وعثمان، ولم يتعرض لتملكها، ولا لقسمة شيء منها، بل كان يصرفها في الوجوه التي كان من قبله يصرفها فيها، ثم كانت بيد حسن بن عليّ، ثم بيد حسين بن علي، ثم بيد علي بن الحسين، ثم بيد الحسين بن الحسن، ثم بيد زيد بن الحسين، ثم بيد عبد الله بن الحسين، ثم تولاها بنو العباس على ما ذكره أبو بكر البرقاني في صحيحه، وهؤلاء كبراء أهل البيت - رضي الله عنهم - لم يأخذها واحد منهم وقد صار أمرها إليه.[1] فظهر بهذا إجماع الخلفاء الراشدين، وسائر الصحابة، وأئمة أهل البيت - رضي الله عنهم - أجمعين، على أن رسول الله ﷺ لا يورث، وأن ما تركه صدقة، وعلى ذلك جرى عمل الخلفاء الراشدين وأئمة أهل البيت الذين كانت بأيديهم صدقة رسول الله ﷺ[2].

الوجه الرابع: أن النبي ﷺ إنما أراد بغضب فاطمة الذي يغضب له هو: أن تغضب بحق، وإلا فالرسول ﷺ لا يغضب لنفسه، ولأحد من أهل بيته بغير حق، بل ما كان ينتصر لنفسه- ولو بحق- ما لم تنتهك محارم الله، كما جاء في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (ما خيّر النبي ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يأثم، فإذا كان الإثم كان أبعدهما منه، والله ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى إليه قط، حتى تنتهك حرمات الله فينتقم لله).[3]

وفاطمة رضي الله عنها على جلالتها، وكمال دينها، وفضلها، هي مع ذلك ليست معصومة، بل قد كانت تصدر منها بعض الأمور التي ما كان النبي ﷺ يقرها عليها، وقد تطلب من النبي ﷺ الشيء فلا يجيبها له: كسؤالها النبي ﷺ خادمًا فلم يعطها وأرشدها وعليًا للتسبيح كما ثبت في حديث علي رضي الله عنه في الصحيحين.[4]

وفي سنن أبي داود عن عمر بن عبد العزيز: (إن فاطمة سألت الرسول ﷺ أن يجعل

---

(١) المفهم للقرطبي (٣/ ٥٦٤).
(٢) الانتصار للصحب والآل (٤٢٦).
(٣) البخاري (٦٧٨٦)، ومسلم (٢٣٢٧).
(٤) البخاري (٣٧٠٥)، ومسلم (٢٧٢٧).

لها فدكًا فأبى). [١]

وثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها: أن فاطمة جاءت لرسول الله ﷺ وقالت له: إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، فقال لها رسول الله ﷺ: **" أي بنية ألست تحبين ما أحب؟ فقالت: بلى، قال: فأحبي هذه. . . "**. [٢]

فلم يجبها النبي ﷺ لشيء من ذلك، فدل على عدم موافقته لها في كل شيء، بل قد تفعل الأمر مجتهدة فتخطئ فلا يقرها عليه، وبالتالي فأن لا يغضب لغضبها من باب أولى. وطلبها ميراث رسول الله ﷺ من أبي بكر من جنس ذلك، فقد كانت رضي الله عنها مجتهدة وكان الحق في ذلك مع أبي بكر للنص الصريح في ذلك، ولموافقة الصحابة له في رأيه، فكان إجماعًا معتضدًا بالنص كما تقدم، فأبو بكر في ذلك قائم بالحق متبع للنص مستمسك بعهد رسول الله ﷺ في هذه المسألة، فكيف يتصور أن يسخط بفعله هذا رسول الله، وهو إنما يعمل بشرعه ويهتدي بهديه.

الوجه الخامس: أن قول النبي ﷺ: **"فاطمة بضعة مني فمن أغضبها فقد أغضبني"**[٣]، من نصوص الوعيد المطلق التي لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعنيين، إلا بعد وجود الشروط، وانتفاء الموانع. [٤]

هذا مع أن ما في هذا الحديث من الوعيد لو كان لازمًا لكل من أغضبها مطلقًا، لكان لازمًا لعلي قبل أبي بكر، ولكان لحوقه بعلي أولى من لحوقه بأبي بكر، إذ أن مناسبة هذا الحديث هو خطبة علي رضي الله عنه لابنة أبي جهل وشكوى فاطمة له على النبي ﷺ على ما روى الشيخان من حديث المسور بن مخرمة قال: (إن عليًا خطب بنت أبي جهل فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول الله ﷺ فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علي ناكح

(١) سنن أبي داود (٢٩٧٢).

(٢) مسلم (٢٤٤٢).

(٣) البخاري (٣٧٦٧).

(٤) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠/ ٣٧٢، ٢٨/ ٥٠٠-٥٠١).

بنت أبي جهل، فقام رسول الله ﷺ فسمعته حين تشهد يقول: " **أما بعد أنكحت أبا العاص بن الربيع فحدثني وصدقني، وإن فاطمة بضعة مني وإني أكره أن يسوءها، والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد فترك علي الخطبة**". [١]

وفي رواية: أن رسول الله ﷺ قال: " **فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني** ". [٢]

فظهر أن مناسبة الحديث هي خطبة علي رضي الله عنه لابنة أبي جهل وغضب فاطمة من ذلك، والنص العام يتناول محل السبب، وهو نص فيه باتفاق العلماء، حتى قالوا لا يجوز إخراج السبب بدليل تخصيص، لأن دلالة العام على سببه قطعية وعلى غيره على وجه الظهور[٣]، وعلى هذا فلو كان هذا الحديث متنزلًا على كل من أغضب فاطمة لكان أول الناس دخولًا في ذلك عليّ رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ضمن رده على الرافضة في هذه المسألة وبعد أن ذكر الحديث: فسبب الحديث خطبة علي رضي الله عنه لابنة أبي جهل والسبب داخل في اللفظ قطعًا، إذ اللفظ الوارد على سبب لا يجوز إخراج سببه منه، بل السبب يجب دخوله بالاتفاق.

وقد قال في الحديث: " **يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها** "، ومعلوم قطعًا أن خطبة ابنة أبي جهل عليها رابها وآذاها، والنبي ﷺ رابه ذلك وآذاه، فإن كان هذا وعيدًا لاحقًا بفاعله لزم أن يلحق هذا الوعيد علي بن أبي طالب، وإن لم يكن وعيدًا لاحقًا بفاعله، كان أبوبكر أبعد عن الوعيد من علي. [٤]

الوجه السادس: أن فاطمة رضي الله عنها كانت قد رجعت عن قولها في المطالبة بإرث رسول الله ﷺ، كما نص على ذلك غير واحد من الأئمة في الحديث والسير. قال القاضي عياض: وفي ترك فاطمة منازعة أبي بكر بعد احتجاجه عليها بالحديث: التسليم للإجماع على قضية،

---

(١) البخاري (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩).

(٢) البخاري (٣٧١٤).

(٣) انظر: المسودة في أصول الفقه للأئمة الثلاثة من آل تيمية: شيخ الإسلام وأبيه شهاب الدين وجده أبي البركات (١١٩)، وتخريج الفروع على الأصول للزنجاني (٣٦٠).

(٤) منهاج السنة (٤/ ٢٥١).

وأنها لما بلغها الحديث وبين لها التأويل، تركت رأيها ثم لم يكن منها ولا من ذريتها بعد ذلك طلب ميراث، ثم ولي علي الخلافة فلم يعدل بها عما فعله أبوبكر، وعمر.[1]

وقال القرطبي: فأما طلب فاطمة ميراثها من أبيها من أبي بكر فكان ذلك قبل أن تسمع الحديث الذي دل على خصوصية النبي ﷺ بذلك، وكانت متمسكة بما في كتاب الله من ذلك، فلما أخبرها أبو بكر بالحديث توقفت عن ذلك ولم تعد إليه.[2]

وقال ابن تيمية: فهذه الأحاديث الثابتة المعروفة عند أهل العلم، وفيها ما يبين أن فاطمة رضي الله عنها طلبت ميراثها من رسول الله ﷺ على ما كانت تعرف من المواريث، فأخبرت بما كان من رسول الله ﷺ فسلمت ورجعت.[3]

وقال ابن كثير: وقد روينا أن فاطمة رضي الله عنها احتجت أولًا بالقياس، وبالعموم في الآية الكريمة، فأجابها الصدّيق رضي الله عنه بالنص على الخصوص بالمنع في حق النبي ﷺ، وأنها سلمت له ما قال، وهذا هو المظنون بها رضي الله عنها.[4] فظهر بهذا رجوع فاطمة رضي الله عنها إلى قول أبي بكر وما كان عليه عامة الصحابة، وأئمة أهل البيت من القول بعدم إرث رسول الله ﷺ، وهذا هو اللائق بمقامها في الدين والعلم رضي الله عنها.

الوجه السابع: أنه ثبت عن فاطمة رضي الله عنها أنها رضيت عن أبي بكر بعد ذلك، وماتت وهي راضية عنه، على ما روى البيهقي بسنده عن الشعبي أنه قال: (لما مرضت فاطمة أتاها أبو بكر الصديق فاستأذن عليها، فقال عليّ: يا فاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك؟ فقالت: أتحب أن آذن له؟ قال: نعم، فأذنت له فدخل عليها يترضاها، فقال: والله ما تركت الدار والمال، والأهل والعشيرة، إلا إبتغاء مرضاة الله، ومرضاة رسوله،

---

(١) شرح مسلم للنووي (١٢/ ٧٣).

(٢) المفهم (٣/ ٥٦٣).

(٣) منهاج السنة (٤/ ٢٣٤).

(٤) البداية والنهاية (٥/ ٢٥٢).

ومرضاتكم أهل البيت، ثم ترضاها حتى رضيت). [١]

قال ابن كثير: وهذا إسناد جيد قوي. والظاهر أن الشعبي سمعه من علي أو ممن سمعه من علي رضي الله عنه. [٢]

وقال ابن حجر: وهو وإن كان مرسلًا فإسناده إلى الشعبي صحيح، وبه يزول الإشكال في جواز تمادي فاطمة عليها السلام على هجر أبي بكر. [٣]

وقال أيضًا: فإن ثبت حديث الشعبي أزال الإشكال وأخلق بالأمر أن يكون كذلك، لما علم من وفور عقلها ودينها، عليها السلام. [٤]

على أن الذي ذكره العلماء أن فاطمة رضي الله عنها لم تتعمد هجر أبي بكر رضي الله عنه أصلًا، ومثلها ينزه عن ذلك لنهي النبي ﷺ عن الهجر فوق ثلاث، وإنما لم تكلمه لعدم الحاجة لذلك.

قال القرطبي في سياق شرحه لحديث عائشة المتقدم، ثم إنها (أي فاطمة) لم تلتق بأبي بكر لشغلها بمصيبتها برسول الله ﷺ، ولملازمتها بيتها فعبر الراوي عن ذلك بالهجران، وإلا فقد قال رسول الله ﷺ: **" لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث"**. [٥]، وهي أعلم الناس بما يحل من ذلك ويحرم، وأبعد الناس عن مخالفة رسول الله ﷺ كيف لا يكون كذلك وهي بضعة من رسول الله ﷺ وسيدة نساء أهل الجنة. [٦]

وقال النووي: وأما ما ذكر من هجران فاطمة أبا بكر رضي الله عنه فمعناه انقباضها عن لقائه، وليس هذا من الهجران المحرم، الذي هو ترك السلام والإعراض عند اللقاء، وقوله في هذا الحديث (فلم تكلمه) يعني في هذا الأمر، أو لانقباضها لم تطلب منه حاجة ولا

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٠١).
(٢) البداية والنهاية (٥/ ٢٥٣).
(٣) فتح الباري (٦/ ٢٠٢).
(٤) المصدر نفسه.
(٥) البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).
(٦) المفهم (٣/ ٥٦٨-٥٦٩).

اضطرت إلى لقائه فتكلمه، ولم ينقل قط أنهما التقيا فلم تسلم عليه ولا كلمته[١].

وبهذا يظهر الحق في هذه المسألة، وتبطل الدعوى وتندحض الشبهة بما تم تقريره من خلال النصوص والأخبار الصحيحة الدالة على براءة الصديق من مطاعن أعدائه، وأن ما جرى بين الصديق وفاطمة لا يعدو أن يكون اختلافًا في مسألة فقهية ظهر لفاطمة رضي الله عنها الحق فيها فرجعت له، وعرف لها الصديق فضلها، فعادها قبل وفاتها واسترضاها فما ماتت إلا وهي راضية عنه. [٢]

وأما قولهم إن عائشة رضي الله عنها كانت حريصة على أن يتولى طلحة الخلافة لتعود إلى بني تيم، فذالك باطل من وجوه:

١-ما مر بيانه من اعتراف عائشة ومن معها بالخلافة لعليّ رضي الله عنه.

٢-لم يأت أي دليل صحيح يبين أنها دعت لطلحة بالخلافة وهذا أيضًا قد مر بيانه.

٣-أن المعهود من سيرة عائشة رضي الله عنها هو البعد عن هذا الأمر كسائر الصحابة.

ومن ذلك: قولها إن أبا بكر رجل أسيف، وإنه إن يقم مقامك لا يسمع الناس، تريد بذلك صرف الخلافة عن أبيها. فعن عائشة رضي الله عنها قالت: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ الله ﷺ جاءَ بِلَالٌ يُوذِنُهُ بِالصَّلَاةِ **فَقَالَ: " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَو أَمَرْتَ عُمَرَ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ. فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَو أَمَرْتَ عُمَرَ. قَالَ: إِنَّكُنَّ لَأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولُ الله ﷺ فِي نَفْسِهِ خِفَّةً فَقَامَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرِجْلَاهُ يَخُطَّانِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ فَجَاءَ رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا يَقْتَدِي أَبُوبَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ الله ﷺ وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه. "**[٣].

(١) شرح صحيح مسلم (١٢/ ٧٣).

(٢) الانتصار للصحب والآل من افتراءات السماوي الضال (٤٢١- ٤٣٦).

(٣) البخاري (٧١٣).

وفي لفظ عن عائشة قالت: **لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْتِي قَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ فَلَو أَمَرْتَ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: وَاللهِ مَا بِي إِلَّا كَرَاهِيَةُ أَنْ يَتَشَاءَمَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَتْ: فَرَاجَعْتُهُ مَرَّتَيْنِ أَو ثَلَاثًا، فَقَالَ: لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُوبَكْرٍ فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ"**[1]

فكيف تدفع الأمر عن أبيها ثم تتطلبه بعد ذلك لابن عمها بالحرب والقتال على أن المعول عليه في هذا الشأن هو ما صح من النقل ولا نقل يصح فيه فآل كأشباهه إلى النكارة والبطلان.

وأما قولهم إنها لا تطيق ذكر اسم عليّ فباطل أيضًا لأنه مبني على الظن والتخمين وهذا لا يعوَّل عليه على أنه صح ذكرها لاسمه في أكثر من موطن ومنها:

١-ماسبق أن ذكرناه من حديث الكساء وهو من أعظم مناقب عليّ رضي الله عنه.

٢-تصريحها بذكر اسمه أكثر من مرة في حديث قضية الميراث التي كانت بين الصديق وبين السيدة فاطمة رضي الله عنها، وقد سبق ذكره.

٣- عن شريح بن هانئ قال: سألت عائشة عن المسح فقالت: (ائت عليًا فهو أعلم مني قال: فأتيت عليًا فسألته عن المسح على الخفين قال: فقال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نمسح على الخفين يومًا وليلة، وللمسافر ثلاثًا).[2]

كما أخرج مسلم بسنده إلى شريح بن هانئ قال: (أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين فقالت: عليك بابن أبي طالب فسله. . . ألخ)[3].

٤-عن أبي سهلة عن عائشة قالت: قال رسول الله: ادعوا لي بعض أصحابي. قلت أبو بكر قال: لا. قلت: عمر قال: لا. قلت: ابن عمك عليّ. قال: لا، قالت: قلت: عثمان قال نعم فلما جاء قال تنحى- جعل يساره- ولون عثمان يتغير فلما كان يوم الدار وحصر فيها قلنا يا

---

(١) مسلم (٤١٨).

(٢) فضائل الصحابة لأحمد (١١٩٩). والمسند (١/ ٩٦ و١٠٠ و١١٣ و١١٧)، ولفظه عن المقدام بن شريح عن أبيه قال: سألت عائشة رضي الله عنها فقلت: أخبريني برجل من أصحاب النبي ﷺ اسأله عن المسح على الخفين، فقالت: ائت عليًا رضي الله عنه فسله فإنه كان يلزم النبي ﷺ. . . الحديث.

(٣) مسلم (٢٧٦).

أمير المؤمنين: ألا تقاتل قال: لا إن رسول الله ﷺ عهد إلي عهدًا وإني صابر نفسي عليه. (١)

٥- وقال الإمام أحمد في مسنده ثنا يعقوب قال: حدثني أبى عن محمد بن إسحاق قال: حدثني يزيد بن أبى حبيب عن سليمان بن أبي سليمان عن أمه أم سليمان- وكلاهما كان ثقة- قالت: دخلت على عائشة زوج النبي ﷺ فسألتها عن لحوم الأضاحي، فقالت: قد كان رسول الله ﷺ نهى عنها ثم رخص فيها. قدم عليّ بن أبى طالب من سفر فأتته فاطمة بلحم من ضحاياها فقال: أولم ينه عنها رسول الله ﷺ، فقالت: إنه قد رخص فيها. قالت، فدخل عليّ على رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك، فقال له: كلها من ذي الحجة إلى ذي الحجة. (٢)

أما الزيادة التي قال فيها ابن عباس: إن عائشة لا تطيب لها بذكر أوعلي أولا تقدر على أن تذكره بخير وهي تستطيع. **والجواب على هذا من وجوه:**

الأول: أنها زيادة شاذة ولاتصح عن ابن عباس- رضي الله عنهما-، وانظر التخريج وبيان وجه الشذوذ في الحاشية. (٣)

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٥١)، **وإسناده صحيح.**

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٢٨٢)، وإسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق وقد صرح هنا بالتحديث.

(٣) هذه الزيادة مدارها على الزهري ـ رحمه الله ـ ولها إليه ثلاثة طرق:

الأولى: طريق يعقوب بن عتبة عنه أخرجها البلاذري في أنساب الأشراف (١/ ٢٣٦)، والطبري في التاريخ (٢/ ٤٢٣و٤٣٢) من طريق ابن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن الزهري به مع ذكر هذه الزيادة وهي من هذه الطريق منكرة؛ لأنه اجتمع فيها ضعف رجال الإسناد مع المخالفة. أما الضعف ففي طريق البلاذري عبد الله بن أبي أمية. قال الدارقطني: ليس بالقوي. السنن (١/ ٢٨٢)

وطريقا الطبري فيهما محمد بن حميد الرازي -وهومتروك على الصحيح في شأنه- (الكاشف للذهبي (١/ ١٦٦)، والمجروحين (٢/ ٣٠٣)، وضعفاء العقيلي (٤/ ٦١).

وأما الاختلاف فعلى ابن إسحاق. حيث رواها عنه يونس بن بكير من غير هذه الزيادة كما أخرجها البيهقي في الدلائل من طريق الحاكم وأبي سعيد بن عمر؛ كلاهما عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدثنا يعقوب بن عتبة به، **وهذا إسناد حسن**، يونس قال فيه ابن حبان: لم أر في حديثه شيئًا يجب أن يعدل به عن سبيل العدول إلى سبيل المجروحين الثقات (٨/ ٤٥)، وقال ابن حجر: ضعيف وسماعه للسيرة صحيح. (التقريب٦٤)، وهذا من روايته للسيرة.

قال الدارقطني: لابأس به وسئل عن مغازي يونس؟ فقال مروإلى غلام بالكناس سمع معنا مع أبيه (تهذيب

التهذيب)، فبعد هذا الاختلاف يتبين أن الرواية المحفوظة عن ابن إسحاق هي التي صرح فيها بالتحديث؛ وهي التي لم يذكر فيها الزيادة، وهذه أول طريق لهذه الزيادة قد أعلت بالنكارة.

الطريق الثانية: طريق معمر ويونس عن الزهري رواها عنهما ابن المبارك، واختلف عليه أيضًا فروى الحديث عنه أحمد ابن الحجاج مع ذكر هذه الزيادة كما عند ابن سعد في الطبقات (٢/ ٢٣٢)، ورواها عنه سويد بن نصر بن سويد من غير هذه الزيادة كما عند النسائي في الكبرى (٧٠٨٣)، وكذلك بشر بن محمد كما عند البخاري (٥٧١٤)، وبهذا ترى أن أحمد بن الحجاج عن ابن المبارك خالفه سويد بن نصر وبشر بن محمد في الرواية من غير الزيادة وأحمد بن الحجاج ثقة لكن سويد بن نصر لقبه الشاه براوية حديث ابن المبارك، ومعه بشر بن محمد وهوصدوق اتهم بالإرجاء. تهذيب الكمال (٤/ ٢٤٥)، وبهذا تكون رواية ابن المبارك عن معمر ويونس بذكر الزيادة المذكورة شاذة والرواية من غيرها هي المحفوظة.

الطريق الثالثة: رواية معمر عن الزهري وهى أيضا اختلف فيها على معمر

فرواها عنه عبد الرزاق واختلف عليه هوالآخر فرواية المصنف مع ذكر الزيادة (٥/ ٤٢٨)، وخالف هذه الرواية محمد بن عبد الله بن مهل الصنعاني وإسحاق الدبري، ومحمد بن يحيى؛ فرواها ثلاثتهم من غير هذه الزيادة كما عند أبي عوانة في المستخرج (١٢٩٨)، وعبد بن حميد ومحمد بن رافع كما عند مسلم (٩٦٤)، وبهذا تكون رواية عبد الرزاق عن معمر بذكر هذه الزيادة شاذة. فتبقى رواية عبد الأعلى عن معمر عن الزهري بذكر هذه الزيادة وهي التي أخرجها أحمد (٦/ ٩٨) وهذا إسناد ظاهره الصحة.

لكن خالف عبد الأعلى هؤلاء:

١-عبد الرزاق، كما سبق في الرواية المحفوظة عنه.

٢-وعبد الله بن المبارك في الرواية المحفوظة عنه؛ وهي عند البخاري من طريق بشر بن محمد (٥٧١٤)، والنسائي في الكبرى، من طريق سويد بن نصر (٧٠٨٣).

٣-وهشام بن يوسف، كما رواها عنه البخاري (٦٦٥) من طريق إبراهيم بن موسى.

٤-ومحمد بن إسحاق، كما عند أبي يعلى في المسند (٤٥٧٦-٨/ ٥٦) عن جعفر بن مهران، عن عبد الأعلى، عن ابن إسحاق به، عن الزهري؛ وقد صرح بالتحديث.

وبهذه المخالفة الواضحة تكون رواية عبد الأعلى عن معمر عن الزهري بهذه الزيادة شاذة. والمحفوظ عن معمر هو الرواية من غير هذه الزيادة.

والحاصل أن هذه الزيادة لها ثلاثة طرق: واحدة منكرة، واثنتان شاذتان، ثم الحديث رواه جماعة آخرون عن الزهري من غير هذه الزيادة:

١-فرواه سفيان، كما عند النسائي في الكبرى (٧٠٨٨).

٢-وشعيب بن أبي حمزة، كما عند البخاري (١٩٨) باب الغسل والوضوء.

٣-وعقيل بن خالد، عند مسلم باب استخلاف الإمام والبلاذري ١/ ٢٣٦

فعلى فرض أن الرواة عن الزهري بهذه الزيادة لم يحصل عليهم اختلاف وأن روايتهم سلمت، فهذا اختلاف

٢-ولو صحت؛ فإن ابن عباس قد علم شيئًا، وخفيت عليه أشياء، ومما خفي عليه ثناء عائشة على عليّ رضي الله عنه في الحديث الذي ذكرته سابقًا.

٣-ثم إن حديث الخروج إلى الصلاة بين رجلين قد جاء أيضًا عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في قوله: (فخرج يهادى بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض)، وعلى قاعدة الكاتب يكون ابن عباس عدوًا لأبيه العباس، ولعليّ بن أبي طالب، لعدم تصريحه بأسمائهما؛ وهذا باطل؛ لأن ابن عباس من كبار أصحاب علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

أما الحكمة في إبهام الرجل الآخر: **فقد قال البدر العيني**: الحكمة في أن عائشة رضي الله عنها قالت: ورجل آخر ولم تعينه مع أنه كان هو عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان في قلبها منه ما يحصل في قلوب البشر مما يكون سببًا في الإعراض عن ذكر اسمه.

قلت: وهذا مردود بما سبق من روايتها لفضائل عليّ وأهل بيته.

وجاء في رواية بين الفضل بن عباس، وفي أخرى بين رجلين أحدهما أسامة، وطريق الجمع أنهم كانوا يتناوبون الأخذ بيده الكريمة تارة هذا وتارة هذا، وكان العباس أكثرهم أخذًا بيده الكريمة؛ لأنه كان أدومهم لها إكرامًا له واختصاصًا به، وعليّ، وأسامة والفضل؛ يتناوبون اليد الأخرى فعلى هذا يجاب بأنها صرحت بالعباس وأبهمت الآخر لكونهم ثلاثة. وهذا الجواب أحسن من الأول.[1]

* * *

على الزهري يحكم به على الرواية التي وردت فيها الزيادة بالشذوذ، هذا وقد وافق الزهري على عدم ذكر هذه الزيادة موسى بن أبي عائشة كما أخرجه مسلم (٩٦٣) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن زائدة، عن موسى بن أبي عائشة فهذه متابعة أخرجها مسلم وهي موافقة للرواية المحفوظة، عن الزهري - رحمه الله -.
ولا يعكر على الحكم بالشذوذ على هذه الرواية ما قال الشيخ الألباني - رحمه الله - من أن إسنادها صحيح، فإن صحة الإسناد في الظاهر لا تنافي الحكم بالشذوذ. والله أعلم.

(١) عمدة القاري (٤/ ٤٣٠).

٧ـ موقف الصحابة في معركة صفين.

نص الشبهة:

كيف يتقاتل أمثال هؤلاء الصحابة من أجل أشخاص أو صراع على سلطة؟

والرد على ذلك كما يلي.

أولًا: إجمال التأويل الذي ذهب إليه كل من الفريقين في قتال الآخر، وأنه لم يكن البحث عن الخلافة والملك من معاوية ﷺ، ولم يكن رضًا بقتل عثمان من جهة عليّ ﷺ ولا دفاعًا عن قتلته في معركة صفين، وذلك في نقول عن أهل العلم نجعلها في نقاط كما يلي:

الوجه الأول: ذكر الرواية بذلك

لقد شاع بين الناس قديمًا وحديثًا أن الخلاف بين عليّ ومعاوية- رضي الله عنهما -كان سببه طمع معاوية في الخلافة، وأن خروج هذا الأخير على عليّ وامتناعه عن بيعته كان بسبب عزله عن ولاية الشام. [١] جاء في كتاب: الإمامة والسياسة المنسوب لابن قتيبة الدينوري رواية تذكر أن معاوية ادعى الخلافة، وذلك من خلال الرواية التي ورد فيها ما قاله ابن الكواء لأبي موسى ﷺ: اعلم أن معاوية طليق الإسلام، وأن أباه رأس الأحزاب، وأنه ادعى الخلافة من غير مشورة، فإن صدقك فقد حل خلعه، وإن كذبك فقد حرم عليك كلامه. [٢]

ونقل الذهبي رحمه الله أن معاوية قال لجرير بن عبد الله ﷺ: اكتب إلى عليّ أن يجعل لي الشام وأنا أبايع له، وذكر يحيى الجعفي في كتاب صفين بإسناده أن معاوية قال لجرير بن عبد الله: اكتب إلى عليّ أن يجعل لي الشام وأنا أبايع له قال: وبعث الوليد بن عبد الله: اكتب إلى عليّ أن يجعل لي الشام وأنا أبايع له قال: وبعث الوليد بن عقبة إليه يقول:

معاوي إن الشام شامك فاعتصم　　بشامك لا تدخل عليك الأفاعيا

وحام عليها بالقبائل والقنا　　ولا تك محشوش الذراعين وانيًا

فإن عليًّا ناظر ما تجيبه　　فاهد له حربًا تشيب النواصيا. [٣]

---

(١) فتنة مقتل عثمان (١٤٣).

(٢) الإمامة والسياسة (١/ ١١٣).

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (١/ ٤٦٥).

الوجه الثاني: نقد الرواية وتوجيه المسألة:

وهذا كله باطل وكذب. والصحيح أن الخلاف بين عليّ ومعاوية رضي الله عنهما كان حول مدى وجوب بيعة معاوية وأصحابه لعليّ قبل توقيع القصاص على قتلة عثمان أو بعده، وليس هذا من أمر الخلافة في شيء.

وعلى هذا، فلم تكن معركة صفين مختلفة عن واقعة الجمل بأطرافها أو الغاية منها، لذا ذكر علماء التاريخ أن سبب الخلاف والقتال بين عليّ ومعاوية في صفّين لم يكن بسبب أن لمعاوية طمعًا وتطلعًا للخلافة كما يدّعي ويروج له الكثير من الكتاب.

فمعاوية لم يرفع إلى الخلافة رأسًا، ولم يبايع له بها أحد من المسلمين، ولم يقاتل عليًا على أنه خليفة، بل كان سبب الخلاف بين خليفة المسلمين عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، وأمير الشام معاوية رضي الله عنه أنه لم يمتثل بما أمره به خليفة المسلمين من عزله من ولاية الشام والإقرار له بالخلافة.

كان معاوية يريد إنفاذ القصاص في قتلة خليفة المسلمين المغدور به عثمان، وقد أشيع عند أهل الشام أن الخليفة عليًا رضي الله عنه امتنع عن معاقبة وملاحقة قتلة عثمان رضي الله عنه عند توليه خلافة المسلمين، وبدلًا من ذلك قاتل أهل الجمل، وترك أيضًا المدينة وسكن الكوفة وهي معقل قاتلي عثمان، وأن في جيشه من هو متهم في قتل خليفة المسلمين السابق. [1]

ويذكر ابن العربي تباين وجهة النظر، واختلاف الاجتهاد الذي أدى إلى الحرب فيقول: ودارت الحرب بين أهل الشام وأهل العراق هؤلاء يدعون إلى عليّ بالبيعة وتأليف الكلمة على الإمام، وهؤلاء يدعون إلى التمكين من قتلة عثمان ويقولون لا نبايع من يؤوي القتلة، وعليّ يقول: لا أمكن طالبًا من مطلوب ينفذ فيه مراده بغير حكم ولا حاكم، ومعاوية يقول: لا نبايع متهمًا بقتله أو قاتلًا له هو أحدُ من نطلب فكيف نحكمه أو نبايعه وهو خليفة عداء وتسور؟. [2]

ويرد ما خالف هذا الأصل بقوله: وذكروا في تفاصيل ذلك كلمات آلت إلى استفعال

(١) نهج البلاغة: (٣٦٦)، وبحار الأنوار: (٣٣/ ٧٦). نقلًا عن كتاب ما قاله الثقلان في أولياء الرحمن.

(٢) العواصم من القواصم (١٦٦).

رسائل واستخراج أقوال، وإنشاء أشعار، وضرب أمثال تخرج عن سيرة السلف، يقرؤها الخلْف وينبذها الخلَف. [١]

وقال الجويني: ومعاوية- وإن قاتل عليًا- فإنه كان لا ينكر إمامته ولا يدّعيها لنفسه وإنما كان يطلب قتلة عثمان ظانًّا أنه مصيب- وكان مخطئًا- وعليّ ﷺ متمسك بالحق. [٢]

قال ابن تيمية: والحديث المذكور: "إذا اقتتل خليفتان فأحدهما ملعون " كذب مفترى لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث ولا هو في شيء من دواوين الإسلام المعتمدة، ومعاوية لم يدّع الخلافة، ولم يبايع له بها حين قاتل عليًا، ولم يقاتل على أنه خليفة ولا أنه يستحق الخلافة ويقرون له بذلك، وقد كان معاوية يقر بذلك لمن سأله عنه ولا كان معاوية وأصحابه يرون أن يبتدئوا عليًا وأصحابه بالقتال ولا يعلوا، بل لما رأى عليّ ﷺوأصحابه أنه يجب عليهم طاعته، ومبايعته إذ لا يكون للمسلمين إلا خليفة واحد، وأنهم خارجون عن طاعته يمتنعون عن هذا الواجب وهم أهل شوكة، رأى أن يقاتلهم حتى يؤدوا هذا الواجب فتحصل الطاعة والجماعة، وهم قالوا إن ذلك لايجب عليهم وأنهم إذا قوتلوا على ذلك كانوا مظلومين. قالوا لأن عثمان قتل مظلومًا باتفاق المسلمين وقتلته في عسكر عليّ وهم غالبون لهم شوكة، فإذا امتنعنا ظلمونا واعتدوا علينا، وعليّ ﷺ لا يمكنه دفعهم كما لم يمكنه الدفع عن عثمان ﷺ، وإنما علينا أن نبايع خليفة يقدر على أن ينصفنا ويبذل لنا الإنصاف، وكان في جهال الفريقين من يظن بعليّ وعثمان ظنونًا كاذبة- برأ الله منها عليًّا وعثمان- كان يظن بعليّ أنه أمر بقتل عثمان وكان عليٌّ يحلف- وهو البار الصادق بلا يمين- أنه لم يقتله، ولا رضي بقتله ولم يمالئ على قتله وهذا معلوم بلا ريب من عليّ ﷺ فكان أناس من محبّي عليّ ومن مبغضيه يشيعون ذلك عنه، فمحبوه يقصدون بذلك الطعن على عثمان بأنه كان يستحق القتل وأن عليًّا أمر بقتله، ومبغضوه يقصدون بذلك الطعن على عليّ، وأنه أعان على قتل الخليفة المظلوم الشهيد الذي

---

(١) الخلْف بفتح الخاء وسكون اللام: الطالح. والخلَف بفتح الخاء واللام: الصالح، والمقصود بهم: علماء الحديث محاربي المبتدعة والمعطلة. المرجع السابق.

(٢) لمع الأدلة (١/ ١٢٩).

صبر نفسه ولم يدفع عنها، ولم يسفك دم مسلم في الدفع عنه فكيف في طلب طاعته وأمثال هذه الأمور التي يتسبب بها الزائغون على المتشيعين العثمانية والعلوية! ، وكل فرقة من المتشيعين مقرة مع ذلك بأن معاوية ليس كفًا لعليّ بالخلافة ولا يجوز أن يكون خليفة مع إمكان استخلاف عليّ ﷺ، فإن فضل عليّ وسابقيته وعلمه ودينه وشجاعته وسائر فضائله كانت عندهم ظاهرة معروفة كفضل إخوانه أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم ﷺ (١).

ولم يكن بقي من أهل الشورى غيره وغير سعد، وسعد كان قد ترك هذا الأمر وكان الأمر قد انحصر في عثمان وعليّ، فلما توفي عثمان لم يبق لها معين إلا عليّ ﷺ، وإنما وقع الشر بسبب قتل عثمان. فحصل بذلك قوة أهل الظلم والعدوان وضعف أهل العلم والإيمان حتى حصل من الفرقة والاختلاف ما صار يطاع فيه مَن غيره أولى منه بالطاعة ولهذا أمر الله بالجماعة والائتلاف ونهى عن الفرقة والاختلاف. ولهذا قيل ما يكرهون في الجماعة خير مما يجمعون من الفرقة.

دفع إشكال حديث "ويح عمار تقتله الفئة الباغية".

١-قد تأوله بعضهم على أن المراد بالباغية الطالبة بدم عثمان كما قالوا نبغي ابن عفان بأطراف الأسل، وليس بشيء.

٢-بل يقال: ما قاله رسول الله ﷺ فهو حق كما قاله، وليس في كون عمار تقتله الفئة الباغية ماينافي ما ذكرناه فإنه قد قال الله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (الحجرات: ٩-١٠) فقد جعلهم- مع وجود الاقتتال والبغي- مؤمنين إخوة، بل مع أمره بقتال الفئة الباغية جعلهم مؤمنين، وليس كل ما كان بغيًا وظلمًا أو عدوانًا يخرج عموم الناس عن الإيمان ولا يوجب لعنتهم. فكيف يخرج ذلك من كان من خير القرون!

وكل من كان باغيًا أو ظالمًا أو معتديًا أو مرتكبًا ما هو ذنب فهو قسمان: متأول، وغير

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٧٢).

متأول، فالمتأول: المجتهد كأهل العلم والدين الذين اجتهدوا واعتقد بعضهم حل أمور واعتقد الآخر تحريمها كما استحل بعضهم بعض أنواع الأشربة، وبعضهم بعض المعاملات الربوية وبعضهم بعض عقود التحليل والمتعة وأمثال ذلك فقد جرى ذلك

وأمثاله من خيار السلف. فهؤلاء المتأولون المجتهدون غايتهم أنهم مخطئون، وقد قال الله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾، و قد ثبت في الصحيح أن الله استجاب هذا الدعاء. وقد أخبر سبحانه عن داود وسليمان -عليهما السلام- أنهما حكما في الحرث وخص أحدهما بالعلم والحكم، مع ثنائه على كل منهما بالعلم والحكم، والعلماء ورثة الأنبياء فإذا فهم أحدهم من المسألة ما لم يفهمه الآخر لم يكن بذلك ملومًا ولا مانعًا لما عرف من علمه ودينه، وإن كان ذلك مع العلم بالحكم يكون إثمًا وظلمًا والإصرار عليه فسقًا، بل متى علم تحريمه ضرورة كان تحليله كفرًا. فالبغي هو من هذا الباب، أما إذا كان الباغي مجتهدًا ومتأولًا ولم يتبين له أنه باغ، بل اعتقد أنه على الحق، وإن كان مخطئًا في اعتقاده لم تكن تسميته باغيًا موجبة لإثمه فضلًا عن أن توجب فسقه، والذين يقولون بقتال البغاة المتأولين يقولون مع الأمر بقتالهم: قتالنا لهم لدفع ضرر بغيهم لا عقوبة لهم، بل للمنع من العدوان، ويقولون: إنهم باقون على العدالة لا يفسقون ويقولون: هم كغير المكلف كما يمنع الصبي، والمجنون، والناسي، والمغمى عليه، والنائم من العدوان أن لا يصدر منهم، بل تمنع البهائم من العدوان. ويجب على من قتل مؤمنًا خطأ الدية بنص القرآن مع أنه لا إثم عليه في ذلك، وهكذا من رفع إلى الإمام من أهل الحدود، وتاب بعد القدرة عليه فأقام عليه الحد، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له والباغي المتأول يجلد عند مالك والشافعي وأحمد، ونظائره متعددة ثم بتقدير أن يكون البغي بغير تأويل يكون ذنبًا، والذنوب تزول عقوبتها بأسباب متعددة بالحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك.

٣-ثم إن عمارًا تقتله الفئة الباغية ليس نصًا في أن هذا اللفظ لمعاوية وأصحابه، بل يمكن أنه أريد به تلك العصابة التي حملت عليه حتى قتلته وهي طائفة من العسكر ومن

رضي بقتل عمار كان حكمه حكمها، ومن المعلوم أنه كان في المعسكر من لم يرض بقتل عمار كعبد الله بن عمرو بن العاص، وغيره، بل كل الناس كانوا منكرين لقتل عمار حتى معاوية، وعمرو.

٤-والفقهاء ليس فيهم من رأيه القتال مع من قتل عمارًا لكن لهم قولان مشهوران كما كان عليهما أكابر الصحابة. منهم من يرى القتال مع عمار وطائفته، ومنهم من يرى الإمساك عن القتال مطلقًا.

وفى كل من الطائفتين طوائف من السابقين الأولين:

في القول الأول عمار، وسهل بن حنيف، وأبو أيوب.

وفي الثاني سعد بن أبى وقاص، ومحمد بن مسلمة، وأسامة بن زيد، وعبد الله بن عمر ونحوهم، ولعل أكثر الأكابر من الصحابة كانوا على هذا الرأي.

ولم يكن في العسكرين بعد عليّ أفضل من سعد بن أبى وقاص، وكان من القاعدين.

٥-وحديث عمار قد يحتج به من رأى القتال؛ لأنه إذا كان قاتلوه بغاة فالله يقول: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي. . . ﴾

٦-والممسكون يحتجون بالأحاديث الصحيحة عن النبيّ ﷺ في أن القعود عن الفتنة خير من القتال فيها، وتقول إن هذا القتال ونحوه هو قتال الفتنة كما جاءت أحاديث صحيحة تبين ذلك.

٧-وأن النبي ﷺ لم يأمر بالقتال ولم يرض به، وإنما رضي بالصلح. وإنما أمر الله بقتال الباغي ولم يأمر بقتاله ابتداءً، بل قال: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ (الحجرات: ٩) قالوا: والاقتتال الأول لم يأمر الله به، ولا أمر كل من بغي عليه أن يقاتل من بغي عليه، فإنه إذا قتل كل باغ كفر، بل غالب المؤمنين، بل غالب الناس لا يخلو من ظلم وبغي، ولكن إذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين فالواجب

الإصلاح بينهما وإن لم تكن واحدة منهما مأمورة بالقتال فإذا بغت الواحدة بعد ذلك قوتلت، لأنها لم تترك القتال ولم تجب إلى الصلح، فلم يندفع شرها إلا بالقتال، فصار قتالها بمنزلة قتال الصائل الذي لا يندفع ظلمه عن غيره إلا بالقتال كما قال النبيﷺ: **" مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ"**(١)، قالوا: فبتقدير أن جميع العسكر بغاة فلم نؤمر بقتالهم ابتداء بل أمرنا بالإصلاح بينهم وأيضًا فلا يجوز قتالهم إذا كان الذين مع عليّ ناكلين عن القتال فإنهم كانوا كثيري الخلاف عليه ضعيفي الطاعة له، والمقصود أن هذا الحديث لايبيح لعن أحد من الصحابة ولا يوجب فسقه وأما أهل البيت فلم يسبوا قط ولله الحمد. (٢)

٨-**وقال الهيثمي**: ومن اعتقاد أهل السنة والجماعة أن ما جرى بين معاوية وعليّ- رضي الله عنهما-من الحروب فلم يكن لمنازعة معاوية لعليّ في الخلافة للإجماع على أحقيتها لعليّ، فلم تهج الفتنة بسببها، وإنما هاجت بسبب أن معاوية ومن معه طلبوا من عليّ تسليم قتلة عثمان إليهم لكون معاوية ابن عمه، فامتنع عليّ ظنًّا منه أن تسليمهم إليهم على الفور مع كثرة عشائرهم واختلاطهم بعسكر علي يؤدي إلى اضطراب وتزلزل في أمر الخلافة التي بها انتظام كلمة أهل الإسلام سيما وهي في ابتدائها لم يستحكم الأمر فيها، فرأى عليّ ﷺ أن تأخير تسليمهم أصوب إلى أن يرسخ قدمه في الخلافة ويتحقق التمكن من الأمور فيها على وجهها ويتم له انتظام شملها، واتفاق كلمة المسلمين ثم بعد ذلك يلتقطهم واحدًا فواحدًا ويسلمهم إليهم. ويدل لذلك أن بعض قتلته عزم على الخروج على عليّ ومقاتلته لما نادى يوم الجمل بأن يخرج عنه قتلة عثمان، وأيضًا فالذين تمالؤا على قتل عثمان كانوا جموعًا كثيرة كما علم مما قدمته في قصة محاصرتهم له إلى أن قتله بعضهم جمع من أهل مصر قيل سبعمائة، وقيل ألف، وقيل خمسمائة، وجمع من الكوفة، وجمع من البصرة، وغيرهم قدموا كلهم المدينة وجرى منهم ما جرى، بل ورد أنهم هم وعشائرهم

(١) أصله في البخاري (٢٣٤٨)، ومسلم (١٤١)، وهذا لفظ الترمذي (١٤٨٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٧٢-٧٩).

نحو من عشرة آلاف. فهذا هو الحامل لعليّ ﷺ على الكف عن تسليمهم لتعذره كما عرفت، ويحتمل أن عليًا ﷺ رأى أن قتلة عثمان بغاة حملهم على قتله تأويل فاسد استحلوا به دمه ﷺ لإنكارهم عليه أمورًا، كجعله مروان ابن عمه كاتبًا له ورده إلى المدينة بعد أن طرده النبي ﷺ منها، وتقديمه أقاربه في ولاية الأعمال، والباغي إذا انقاد إلى الإمام العدل لا يؤاخذ بما أتلفه في حال الحرب عن تأويل دمًا كان أو مالًا كما هو المرجح من قول الشافعي ﷺ، وبه قال جماعة آخرون من العلماء. وهذا الاحتمال -وإن أمكن- لكن ما قبله أولى بالاعتماد منه؛ فإن الذي ذهب إليه كثيرون من العلماء أن قتلة عثمان لم يكونوا بغاة، وإنما كانوا ظلمة وعتاة لعدم الاعتداد بشبههم ولأنهم أصروا على الباطل بعد كشف الشبهة وإيضاح الحق لهم، وليس كل من انتحل شبهة يصير بها مجتهدًا، لأن الشبهة تعرض للقاصر عن درجة الاجتهاد، ولا ينافي هذا ما هو المقرر في مذهب الشافعي ﷺمن أن من لهم شوكة دون تأويل لا يضمنون ما أتلفوه في حال القتال كالبغاة لأن قتل عثمان ﷺلم يكن في قتال، فإنه لم يقاتل، بل نهى عن القتال حتى إن أبا هريرة ﷺ لما أراده قال له عثمان: عزمت عليك يا أبا هريرة إلا رميت بسيفك إنما تراد نفسي وسأقي المسلمين بنفسي كما أخرجه ابن عبد البر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة.

٩-ومن اعتقاد أهل السنة والجماعة أيضا أن معاوية ﷺ لم يكن في أيام عليّ خليفة؛ وإنما كان من الملوك وغاية اجتهاده أنه كان له أجر واحد على اجتهاده، وأما عليّ ﷺ فكان له أجران أجر على اجتهاده، وأجر على إصابته.(١)

١٠-وهكذا تتضافر الروايات وتشير إلى أن معاوية خرج للمطالبة بدم عثمان وأنه صرح بدخوله في طاعة علي ﷺ إذا أقيم الحد على قتلة عثمان ولو فرض أنه اتخذ قضية القصاص والثأر لعثمان ذريعة لقتال عليّ طمعا في السلطان، فماذا سيحدث لو تمكن عليّ من إقامة الحد على قتلة عثمان حتمًا ستكون النتيجة خضوع معاوية لعليّ ومبايعته له؛ لأنه التزم

---

(١) الصواعق المحرقة لابن حجر المكي (٢/ ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤).

بذلك في موقفه من تلك الفتنة كما أن كل من كان معه كانوا يقاتلون على أساس إقامة الحد على قتلة عثمان على أن معاوية إذا كان يخفي في نفسه شيئًا آخر لم يعلن عنه سيكون هذا الموقف مغامرة ولا يقدم عليه إذا كان ذا أطماع، ومعاوية كان من كتاب الوحي، ومن أفاضل الصحابة، وأصدقهم لهجة، وأكثرهم حلمًا فكيف يعتقد أن يخالف الخليفة الشرعي ويهرق دماء المسلمين من أجل ملك زائل، وهو القائل: والله لا أخير بين أمرين بين الله وبين غيره إلا اخترت الله على ما سواه. وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال فيه: **"اللهم اجعله هاديًا مهديًا واهد به"**[(١)]، وقال: **" اللهم علمه الكتاب وقه العذاب"**[(٢)]. [(٣)]

ثانيا: إذا كان الأمر على ما مر بالنسبة لموقف معاوية فمع من كان الصواب في هذه الحرب؟

وإذا كان الصواب في جانب عليّ فما هو الخطأ في جهة معاوية رضي الله عنه؟.

١-قال ابن العربيّ-رحمه الله-: وأما الصواب فيه فمع عليّ رضي الله عنه

لأن الطالب للدم لا يصح أن يحكم وتهمة الطالب للقاضي لا توجب عليه أن يخرج عليه، بل يطلب الحق عنده فإن ظهر له قضاء وإلا سكت وصبر، فكم من حق يحكم الله فيه، وإن لم يكن له دين فحينئذ يخرج عليه فيقوم له عذر في الدنيا، ولئن اتهم عليّ بقتل عثمان فليس في المدينة أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا وهو متهم به أو قل معلوم قطعًا أنه قتله؛ لأن ألف رجل جاءوا لقتل عثمان لا يغلبون أربعين ألفًا.

وهب أن عليًا وطلحة والزبير تضافروا على قتل عثمان فباقي الصحابة من المهاجرين والأنصار ومن اعتد فيهم وضوى إليهم ماذا صنعوا بالقعود عن نصرته؟

فلا يخلو أن يكون لأنهم رأوا أولئك طلبوا حقًا وفعلوا حقًا فهذه شهادة قائمة على عثمان فلا كلام لأهل الشام، وإن كانوا قعدوا عنه استهزاء بالدين وأنهم لم يكن لهم رأس مال في الحال ولا مبالاة عندهم بالإسلام ولا فيما يجري فيه من اختلال، فهي ردة ليست

---

(١) رواه الترمذي (٣٨٤٢)، وصححه الألباني في المشكاة (٦٢٣٥).

(٢) رواه أحمد (٤/ ١٢٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٢٧).

(٣) فتنة مقتل عثمان (١٥٠).

معصية لأن التهاون بحدود الدين وإسلام حرمات الشريعة للتضييع كفر وإن كانوا قعدوا؛ لأنهم لم يروا أن يتعدوا حد عثمان وإشارته فأي ذنب لهم فيه. وأي حجة لمروان، وعبد الله بن الزبير، والحسن، والحسين، وابن عمر، وأعيان العشرة معه في داره يدخلون إليه ويخرجون عنه في الشكة والسلاح والمطالبون ينظرون، ولو كان بهم قوة أو أووا إلى ركن شديد لما مكنوا أحدًا أن يراه منهم ولا يداخله، وإنما كانوا نظارة، فلو قام في وجوههم الحسن، والحسين، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير ما جسروا ولو قتلوهم ما بقي على الأرض منهم حيّ. والذي يكشف الغطاء في ذلك أن معاوية لما صار إليه الأمر لم يمكنه أن يقتل من قتلة عثمان أحدًا إلا بحكم إلا من قتل في حرب بتأويل أو دس عليه فيما قيل حتى انتهى الأمر إلى زمان الحجاج وهم يقتلون بالتهمة لا بالحقيقة، فتبين لكم أنهم ما كانوا في ملكهم يفعلون ما أضحوا له يطلبون.

٢-والذي تثلج به صدوركم أن النبي ﷺ ذكر في الفتن، وأشار وبين وأنذر الخوارج وقال: تقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق، فبين أن كل طائفة منهما تتعلق بالحق، ولكن طائفة عليّ أدنى إليه. قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ (الحجرات: ٩)، فلم يخرجهم عن الإيمان بالبغي بالتأويل ولا سلبهم اسم الأخوة بقوله بعده ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (الحجرات: ١٠)

٣-وقال ﷺ في عمار: **"تقتله الفئة الباغية"**، وقال في الحسن: **" ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين"**، فحسن له خلعه نفسه وإصلاحه وكذلك يروى أنه أذن في الرؤيا لعثمان في أن يستسلم ويفطر عنده الليلة.

٤-فهذه كلها أمور جرت على رسم النزاع ولم تخرج عن طريق من طرق الفقه ولا تعدت سبيل الاجتهاد الذي يؤجر فيه المصيب عشرة والمخطئ أجرًا واحدًا. [1]

(١) الحديث عند البخاري (٦٩١٩) عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: " إذا حكم الحاكم

٥-وما وقع من روايات في كتب التاريخ عدا ما ذكرنا فلا تلتفتوا إلى حرف منها؛ فإنها كلها باطلة. (١)

٦-وقال ابن تيمية بعد اعتذاره عن معاوية ومن معه من المطالبين بدم عثمان- كما سبق نقله-: وهذا وأمثاله مما يبين شبهة الذين قاتلوه ووجه اجتهادهم في قتاله، لكن لا يدل على أنهم كانوا مصيبين في ترك مبايعته وقتاله، وكون قتلة عثمان من رعيته لا يوجب أنه كان موافقًا لهم، وقد اعتذر بعض الناس عن عليّ، بأنه لم يكن يعرف القتلة بأعيانهم، أو بأنه كان لا يرى قتل الجماعة بالواحد، أو بأنه لم يدع عنده ولي الدم دعوى توجب الحكم له، ولا حاجة إلى هذه الأعذار. بل لم يكن عليّ مع تفرق الناس عليه متمكنًا من قتل قتلة عثمان إلا بفتنة تزيد الأمر شرًا وبلاء، ودفع أفسد الفاسدين بالتزام أدناهما أولى من العكس؛ لأنهم كانوا عسكرًا وكان لهم قبائل تغضب لهم، والمباشر منهم للقتل وإن كان قليلًا، ا فكان ردؤهم أهل الشوكة ولولا ذلك لم يتمكنوا، ولما سار طلحة والزبير إلى البصرة ليقتلوا قتلة عثمان قام بسبب ذلك حرب قتل فيها خلق.

ومما يبين ذلك أن معاوية قد أجمع الناس عليه بعد موت عليّ وصار أميرًا على جميع المسلمين، ومع هذا فلم يقتل قتلة عثمان الذين كانوا قد بقوا، فمعاوية ﷺالذي يقول المنتصر له إنه كان مصيبًا في قتال عليّ؛ لأنه كان طالبًا لقتل قتلة عثمان لّما تمكن وأجمع الناس عليه لم يقتل قتلة عثمان.

فإن كان قتلهم واجبًا وهو مقدور له كان فعله بدون قتال المسلمين أولى من أن يقاتل عليا وأصحابه لأجل ذلك، ولو قتل معاوية قتلة عثمان لم يقع من الفتنة أكثر مما وقع ليالي صفين.

٧-وإن كان معاوية معذورًا في كونه لم يقتل قتلة عثمان، إما لعجزه عن ذلك، أو لما يفضى إليه ذلك من الفتنة وتفريق الكلمة وضعف سلطانه فعليّ أولى أن يكون معذورًا أكثر من

فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر".

(١) العواصم من القواصم (١٦٨)، وما بعدها، وارجع إلى ما سبق نقله عن الهيتمي في الفقرة السابقة، وما سبق نقله عن ابن تيمية.

معاوية؛ إذ كانت الفتنة وتفريق الكلمة وضعف سلطانه بقتل القتلة لو سعى في ذلك أشدّ.

٨-ومن قال إن قتل الخلق الكثير الذين قتلوا بينه وبين عليّ كان صوابًا منه لأجل قتل قتلة عثمان، فقتل ما هو دون ذلك لأجل قتل قتلة عثمان أولى أن يكون صوابًا وهو لم يفعل ذلك لما تولى ولم يقتل قتلة عثمان.

٩-وذلك أن الفتن إنما يعرف ما فيها من الشر إذا أدبرت فأما إذا أقبلت فإنها تزين ويظن أن فيها خيرًا، فإذا ذاق الناس ما فيها من الشر والمرارة والبلاء صار ذلك مبينًا لهم مضرتها وواعظًا لهم أن يعودوا في مثلها كما أنشد بعضهم:

الحرب أول ما تكون فتية تسعى بزينتها لكل جهول

حتى إذا اشتعلت وشب ضرامها ولت عجوزًا غير ذات حليل

شمطاء ينكر لونها وتغيرت مكروهة للشم والتقبيل

والذين دخلوا في الفتنة من الطائفتين لم يعرفوا ما في القتال من الشر ولا عرفوا مرارة الفتنة حتى وقعت وصارت عبرة لهم ولغيرهم.

١٠-ومن استقرأ أحوال الفتن التي تجري بين المسلمين تبين له أنه ما دخل فيها أحد فحمد عاقبة دخوله لما يحصل له من الضرر في دينه ودنياه، ولهذا كانت من باب المنهي عنه والإمساك عنها من المأمور به الذي قال الله فيه: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (النور: ٦٣). [1]

اعتراض على كون الحق مع علي والجواب عليه من كلام ابن تيمية رحمه الله:

قال -رحمه الله-: وأما قول القائل إن عليًا بدأهم بالقتال؟

قيل له: وهم أولًا امتنعوا من طاعته ومبايعته وجعلوه ظالمًا مشاركًا في دم عثمان وقبلوا عليه شهادة الزور ونسبوه إلى ما هو بريء منه.

وإذا قيل هذا وحده لم يبح له قتالهم؟

(١) منهاج السنة لابن تيمية (٤/ ٤٠٧-٤١٠).

قيل: ولا كان قتاله مباحًا لكونه عاجزًا عن قتل قتلة عثمان.

بل لو كان قادرًا على قتل قتلة عثمان وقدر أنه ترك هذا الواجب إما متأولًا وإما مذنبًا لم يكن ذلك موجبًا لتفريق الجماعة والامتناع عن مبايعته ولمقاتلته، بل كانت مبايعته على كل حال أصلح في الدين وأنفع للمسلمين وأطوع لله ولرسوله من ترك مبايعته.

وبيان ذلك ما يلي:

١-فقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: **"إن الله يرضى لكم ثلاثًا أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم".** [١]

٢-وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: **" على المرء المسلم السمع والطاعة في عسره ويسره، ومنشطه ومكرهه، وأثره عليه ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة".** [٢]

٣-وعن عبادة رضي الله عنه قال: **" بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في يسرنا وعسرنا، ومنشطنا ومكرهنا، وأثره علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقول أو نقوم بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم ".** [٣]

٤-وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: **" مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلاَمِ مِنْ عُنُقِهِ**[٤]**، وفي رواية" فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ، إِلاَّ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ".** [٥]

٥-وعن ابن عمر رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول: **" من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعه مات ميتة جاهلية".** [٦]

---

(١) البيهقي بلفظه (٨/ ١٦٣)، وأصله في صحيح مسلم (١٧١٥).

(٢) رواه البخاري (٦٧٢٥)، ومسلم (١٨٣٩).

(٣) رواه البخاري (٦٦٤٧)، ومسلم (١٧٠٩).

(٤) رواه الترمذي (٣١٠٢).

(٥) رواه البخاري (٦٦٤٦)، ومسلم (١٨٤٩).

(٦) رواه مسلم (١٨٥١).

٦-وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: **" ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم رجل: ". . . ، ورجل بايع رجلًا لا يبايعه إلا للدنيا إن أعطاه ما يريد وفّى له وإلا لم يفِ له. . . . " الحديث.** (١)

٧-وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: **" اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة".** (٢)

١١-ومن الأدلة على أن موقف عليّ هو الصواب: أن عليًا ﷺكان قد بايعه أهل الكوفة ولم يكن في وقته أحق منه بالخلافة وهو خليفة راشد تجب طاعته، ومعلوم أن قتل القاتل إنما شرع عصمة للدماء، فإذا أفضى قتل الطائفة القليلة إلى قتل أضعافها لم يكن هذا طاعة ولا مصلحة، وقد قتل بصفين أضعاف أضعاف قتلة عثمانﷺ.

١٢-وأيضًا فقول النبي ﷺ في الحديث المتفق على صحته: " تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق" يدل على أن عليًّا وأصحابه أدنى إلى الحق من معاوية وأصحابه، فلا يكون معاوية وأصحابه في قتالهم لعليّ أدنى إلى الحق.

١٣-وكذلك حديث عمار بن ياسر" تقتلك الفئة الباغية" قد رواه مسلم في صحيحه من غير وجه، ورواه البخاري- لكن في كثير من النسخ لم يذكره تامًا.

وأما تأويل من تأوله أن عليًا وأصحابه قتلوه، وأن الباغية الطالبة بدم عثمان، فهذا من التأويلات الظاهرة الفساد التي يظهر فسادها للعامة والخاصة. والحديث ثابت في الصحيحين، وقد صححه أحمد بن حنبل وغيره من الأئمة، وإن كان قد روى عنه أنه ضعفه فآخر الأمرين منه تصحيحه.

قال يعقوب بن شيبة في مسنده في المكيين في مسند عمار بن ياسر لما ذكر أخبار عمار: سمعت أحمد بن حنبل سئل عن حديث النبي ﷺ في عمار تقتلك الفئة الباغية؟ فقال أحمد قتلته الفئة الباغية كما قال النبيﷺ، وقال في هذا غير حديث صحيح عن النبي ﷺ وكره

(١) رواه البخاري (٦٧٨٦).

(٢) منهاج السنة (٤/ ٤١٠) وما بعدها، والحديث رواه البخاري (٦٧٢٣٢).

أن يتكلم في هذا بأكثر من هذا. وقال البخاري في صحيحه حدثنا مسدد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة قال: قال لي ابن عباس ولابنه انطلقا إلى أبي سعيد واسمعا من حديثه، فانطلقنا فإذا هو في حائط يصلحه فأخذ رداءه فاحتبى ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى على ذكر بناء المسجد فقال: كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فرآه رسول الله ﷺ، فجعل ينفض التراب عنه ويقول: **" ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار"**، قال: يقول عمار: أعوذ بالله من الفتن.

والحديث ثابت صحيح عن النبي ﷺ عند أهل العلم بالحديث والذين قتلوه هم الذين باشروا قتله. والحديث أطلق فيه لفظ البغي لم يقيده بمفعول كما قال تعالى: ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾، وكما قال النبي ﷺ: **"الذين هم فيكم تبع لا يبغون أهلًا ولا مالًا"**.

ولفظ البغي إذا أطلق فهو الظلم كما قال تعالى: ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي﴾، وقال: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ﴾.

وأيضًا فإن النبي ﷺ ذكر هذا لما كانوا ينقلون اللبن لبناء المسجد وكانوا ينقلون لبنة لبنة وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين فقال النبي ﷺ: **"ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار"**، وهذا ليس فيه ذم لعمار، بل مدح له ولو كان القاتلون له مصيبين في قتله لم يكن مدحًا له، وليس في كونهم يطلبون دم عثمان ما يوجب مدحه.

وكذلك من تأول قاتله بأنهم الطائفة التي قاتل معها؛ فتأويله ظاهر الفساد ويلزمهم ما ألزمهم إياه علي وهو أن يكون النبي ﷺ وأصحابه قد قتلوا كل من قتل معهم في الغزو كحمزة وغيره، وقد يقال فلان قتل فلانًا إذا أمره بأمر كان فيه حتفه، ولكن هذا مع القرينة لا يقال عند الإطلاق، بل القاتل عند الإطلاق الذي قتله دون الذي أمره.

ثم هذا يقال لمن أمر غيره، وعمار لم يأمره أحد بقتال أصحاب معاوية، بل هو كان من أحرص الناس على قتالهم وأشدهم رغبة في ذلك وكان حرصه على ذلك أعظم من حرص غيره، وكان هو يحض عليًا وغيره على قتالهم.

ولهذا لم يذهب أحد من أهل العلم الذين تذكر مقالاتهم إلى هذا التأويل، بل أهل العلم في هذا الحديث على ثلاثة أقوال:

١-فطائفة ضعفته لما روى عندها بأسانيد ليست ثابتة عندهم، ولكن رواه أهل الصحيح، رواه البخاري كما تقدم من حديث أبي سعيد، ورواه مسلم من غير وجه من حديث الحسن عن أمه عن أم سلمة رضي الله عنها من حديث أبي سعيد عن أبي قتادة وغيره.

٢-ومنهم من قال: هذا دليل على أن معاوية وأصحابه بغاة، وأن قتال علي لهم قتال أهل العدل لأهل البغي، لكنهم بغاة متأولون لا يكفرون ولا يفسقون. ولكن يقال ليس في مجرد كونهم بغاة ما يوجب الأمر بقتالهم؛ فإن الله لم يأمر بقتال كل باغ، بل ولا أمر بقتال البغاة ابتداء، ولكن قال: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾، فلم يأمر بقتال البغاة ابتداء، بل أمر إذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين أن يصلح بينهما، وهذا يتناول ما إذا كانتا باغيتين أو إحداهما باغية.

ثم قال: ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ قد يقال المراد به البغي بعد الإصلاح، ولكن هذا خلاف ظاهر القران؛ فإن قوله ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ﴾ يتناول الطائفتين المقتتلتين سواء أصلح بينهما، أو لم يصلح كما أن الأمر بالإصلاح يتناول المقتتلتين مطلقًا، فليس في القران أمر بقتال الباغي ابتداء، لكن أمر إذا اقتتلت طائفتان أن يصلح بينهما وأنه إن بغت إحداهما على الأخرى بعد القتال أن تقاتل حتى تفيء، وهذا يكون إذا لم تجب إلى الإصلاح بينهما وإلا فإذا أجابت إلى الإصلاح بينهما لم تقاتل، فلو قوتلت ثم فاءت إلى الإصلاح لم تقاتل لقوله تعالى ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾، فأمر بعد القتال- إلى أن تفيء- أن يصلح بينهما بالعدل وأن يقسط. وقتال

الفتنة لا يقع فيه هذا، وذلك قد يكون لأن الله لم يأمر بالقتال ابتداء، ولكن أمر إذا اقتتلوا وبغت إحداهما على الأخرى بقتال الفئة الباغية، وقد تكون الآية أمرًا بالإصلاح وقتال الباغية جميعًا لم يأمر بأحدهما، وقد تكون الطائفة باغية ابتداء، لكن لما بغت أمر بقتالها وحينئذ لم يكن المقاتل لها قادرًا لعدم الأعوان أو لغير ذلك، وقد يكون عاجزًا ابتداء عن قتال الفئة الباغية، أو عاجزًا عن قتالٍ تفيء فيه إلى أمر الله. فليس كل من كان قادرًا على القتال كان قادرًا على قتالٍ يفيء فيه إلى أمر الله، وإذا كان عاجزًا عن قتالها حتى تفيء إلى أمر الله لم يكن مأمورًا بقتلاها لا أمر إيجاب ولا أمر استحباب، ولكن قد يظن أنه قادر على ذلك فتبين له في آخر الأمر أنه لم يكن قادرًا، فهذا من الاجتهاد الذي يثاب صاحبه على حسن القصد. وفعل ما أمر وإن أخطأ فيكون له فيه أجر ليس من الاجتهاد الذي يكون له في أجران؛ فإن هذا إنما يكون إذا وافق حكم الله في الباطن.

كما قال النبي ﷺ: **"إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر، وإذا اجتهد فأصاب فله أجران"**.[1]

ومن الاجتهاد أن يكون ولي الأمر أو نائبه مخيرًا بين أمرين فأكثر تخيير تحرٍّ للأصلح لا تخيير شهوة كما يخير الإمام في الأسرى بين القتل، والاسترقاق، والمن، والفداء عند أكثر العلماء.

فإن قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ ليس بمنسوخ، وكذلك تخيير من نزل العدو على حكمه كما نزل بنو قريظة على حكم النبي ﷺ فسأله حلفاؤهم من الأوس أن يمن عليهم كما من على بني النضير حلفاء الخزرج، فقال النبي ﷺ ألا ترضون أن أحكم فيهم سعد بن معاذ سيد الأوس فرضيت الأوس بذلك، فأرسل النبي ﷺ خلف سعد بن معاذ فجاء وهو راكب وكان تمرض من أثر جرح به في المسجد، وبنو قريظة شرقي المدينة بينهم نصف نهار أو نحو ذلك. فلما أقبل سعد قال النبي ﷺ: **"قوموا إلى سيدكم"**، فقاموا وأقاربه في الطريق يسألونه أن يمن عليهم ويذكرونه بمعاونتهم ونصرهم له في الجاهلية، فلما دنا قال: لقد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم، فأمره النبي ﷺ أن يحكم فيهم،

---

(١) البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

فحكم بأن تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم، وتغنم أموالهم، فقال النبي ﷺ لسعد: "**قد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سماوات**"(١).

وعن بريدة عن النبي ﷺ قال: "**إذا حاصرت أهل حصن فسألوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله، فإنك لا تدري ما حكم الله فيهم، ولكن أنزلهم على حكمك وحكم أصحابك**"(٢). فدل هذان الحديثان الصحيحان على أن لله حكمًا معينًا فيما يكون ولي الأمر مخيرًا فيه تخيير مصلحة، وإن كان لو حكم بغير ذلك نفذ حكمه في الظاهر فما كان من باب القتال فهو أولى أن يكون أحد الأمرين أحب إلى الله ورسوله إما فعله وإما تركه، ويتبين ذلك بالمصلحة والمفسدة فما كان وجوده خيرًا من عدمه لما حصل فيه من المصلحة الراجحة في الدين، فهذا مما يأمر الله به أمر إيجاب أو استحباب وما كان عدمه خيرًا من وجوده فليس بواجب ولا مستحب، وإن كان فاعله مجتهدًا مأجورًا على اجتهاده، والقتال إنما يكون لطائفة ممتنعة، فلو بغت ثم أجابت إلى الصلح بالعدل لم تكن ممتنعة، فلم يجز قتالها ولو كانت باغية، وقد أمر بقتال الباغية إلى أن تفيء إلى أمر الله أي ترجع، ثم قال: ﴿فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ﴾، فأمر بالإصلاح بعد قتال الفئة الباغية كما أمر بالإصلاح إذا اقتتلتا ابتداء، وقد قالت عائشة رضي الله عنها لما وقعت الفتنة ترك الناس العمل بهذه الآية. وهو كما قالت فإنهما لما اقتتلتا لم يصلح بينهما، ولو قدر أنه قوتلت الباغية، فلم تقاتل حتى تفيء إلى أمر الله، ثم أصلح بينهما بالعدل. والله تعالى أمر بالقتال إلى الفيء، ثم الإصلاح لم يأمر بقتال مجرد، بل قال ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ وما حصل قتال حتى تفيء إلى أمر الله، فإن كان ذلك مقدورًا فما وقع -وإن كان معجوزًا عنه- لم يكن مأمورًا به.

وعجز المسلمين يوم أحد عن القتال الذي يقتضي انتصارهم كان بترك طاعة الرسول وذنوبهم وكذلك التولي يوم حنين كان من الذنوب يبين ذلك أنه لو قدر أن طائفة بغت

---

(١) البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨).

(٢) مسلم (١٧٣١).

على طائفة وأمكن دفع البغي بلا قتال لم يجز القتال، فلو اندفع البغي بوعظ أو فتيا أو أمر بمعروف لم يجز القتال، ولو اندفع البغي بقتل واحد مقدور عليه أو إقامة حد أو تعزيز مثل قطع سارق وقتل محارب وحد قاذف لم يجز القتال، وكثيرًا ما نثور الفتنة إذا ظلم بعض طائفة لطائفة أخرى فإذا أمكن استيفاء حق المظلوم بلا قتال لم يجز القتال، وليس في الآية أن كل من امتنع من مبايعه إمام عادل يجب قتاله بمجرد ذلك، وإن سمى باغيًا لترك طاعة الإمام فليس كل من ترك طاعة الإمام يقاتل.

والصديق قاتل ما نعي الزكاة لكونهم امتنعوا عن أدائها بالكلية فقوتلوا بالكتاب والسنة وإلا فلو أقروا بأدائها وقالوا لا نؤديها إليك لم يجز قتالهم عند أكثر العلماء وأولئك لم يكونوا كذلك، ولهذا كان:

٣-القول الثالث: في هذا الحديث حديث عمار إن قاتل عمار طائفة باغية ليس لهم أن يقاتلوا عليًا ولا يمتنعوا عن مبايعته وطاعته، وإن لم يكن على مأمورًا بقتالهم ولا كان فرضًا عليه قتالهم لمجرد امتناعهم عن طاعته مع كونهم ملتزمين شرائع الإسلام، وإن كان كل من المقتتلتين متأولين مسلمين مؤمنين وكلهم يستغفر لهم ويترحم عليهم عملًا بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾.[1]

ثالثا: خبر التحكيم وبراءة الصحابة الكرام مما نسب إليهم من الأباطيل في هذا الخبر:

ذكر الرواية في ذلك.

قال الطبري: قال أبو مخنف حدثني أبو جناب الكلبي أن عمرًا وأبا موسى حيث التقيا بدومة الجندل أخذ عمرو يقدم أبا موسى في الكلام يقول: إنك صاحب رسول الله ﷺ وأنت أسن مني فتكلم وأتكلم، فكان عمرو قد عود أبا موسى أن يقدمه في كل شيء اغتزى بذلك كله أن يقدمه فيبدأ بخلع عليّ. قال: فنظر في أمرهما وما اجتمعا عليه فأراده عمرو على معاوية

(١) منهاج السنة (٤/ ٤٠٧) وما بعدها.

فأبى، وأراده على ابنه فأبى، وأراد أبو موسى عمرًا على عبد الله بن عمر فأبى عليه، فقال له عمرو: خبرني ما رأيك؟ قال: رأيي أن نخلع هذين الرجلين ونجعل الأمر شورى بين المسلمين، فيختار المسلمون لأنفسهم من أحبوا، فقال له عمرو: فإن الرأي ما رأيت، فأقبلا إلى الناس وهم مجتمعون، فقال: يا أبا موسى، أعلمهم بأن رأينا قد اجتمع واتفق، فتكلم أبو موسى، فقال: إن رأيي ورأي عمرو قد اتفقا على أمر نرجو أن يصلح الله ﷻ به أمر هذه الأمة. فقال عمرو: صدق وبر يا أبا موسى، تقدم فتكلم، فتقدم أبو موسى ليتكلم، فقال له ابن عباس: ويحك والله إني لأظنه قد خدعك! إن كنتما قد اتفقتما على أمر فقدمه فليتكلم بذلك الأمر قبلك، ثم تكلم أنت بعده. فإن عمرًا رجل غادر ولا آمن أن يكون قد أعطاك الرضا فيما بينك وبينه، فإذا قمت في الناس خالفك. وكان أبو موسى مغفلًا، فقال له: إنا قد اتفقنا، فتقدم أبو موسى فحمد الله ﷻ وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، إنا قد نظرنا في أمر هذه الأمة فلم نر أصلح لأمرها ولا ألم لشعثها من أمر قد أجمع رأيي ورأي عمرو عليه وهو أن نخلع عليًا ومعاوية وتستقبل هذه الأمة هذا الأمر فيولوا منهم من أحبوا عليهم وإني قد خلعت عليا ومعاوية فاستقبلوا أمركم وولوا عليكم من رأيتموه لهذا الأمر أهلًا، ثم تنحى وأقبل عمرو بن العاص، فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه وقال: إن هذا قد قال ما سمعتم وخلع صاحبه وأنا أخلع صاحبه كما خلعه وأثبت صاحبي معاوية؛ فإنه ولي عثمان بن عفان، والطالب دمه، وأحق الناس بمقامه، فقال أبو موسى: مالك -لا وفقك الله- غدرت وفجرت. إنما مثلك كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث. قال عمرو: إنما مثلك كمثل الحمار يحمل أسفارًا، وحمل شريح بن هانئ على عمرو فقنعه بالسوط، وحمل على شريح ابن لعمرو فضربه بالسوط، وقام الناس فحجزوا بينهم وكان شريح بعد ذلك يقول: ما ندمت على شيء ندامتي على ضرب عمرو بالسوط ألا أكون ضربته بالسيف آتيًا به الدهر ما أتى، والتمس أهل الشام أبا موس، ى فركب راحلته ولحق بمكة.

قال ابن عباس: قبح الله رأي أبي موسى! حذرته وأمرته بالرأي فما عقل، فكان أبو موسى

يقول: حذرني ابن عباس غدرة الفاسق، ولكني اطمأننت إليه وظننت أنه لن يؤثر شيئًا على نصيحة الأمة، ثم انصرف عمرو وأهل الشام إلى معاوية وسلموا عليه بالخلافة، ورجع ابن عباس وشريح بن هانئ إلى علي، وكان إذا صلى الغداة يقنت فيقول: اللهم العن معاوية، وعمرًا، وأبا الأعور السلمي، وحبيبًا، وعبد الرحمن بن خالد، والضحاك بن قيس، والوليد. فبلغ ذلك معاوية، فكان إذا قنت لعن عليًا، وابن عباس والأشتر، وحسنًا، وحسينًا. [1]

والجواب: الرواية منكرة، وإسنادها واه. وفيها ما يلي:

١-الانقطاع: لأن الطبري لم يذكر من حدثه عن أبي مخنف، وبينه وبين أبي مخنف اثنان أو ثلاثة.

٢-لوط بن يحيى، أبو مخنف إخباري تالف لا يوثق به. تركه أبو حاتم وغيره، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال يحيى بن معين: ليس بثقة، وقال مرة: ليس بشيء، وقال بن عدى: شيعي محترق صاحب أخبارهم. [2]

٣-أبو جناب الكلبي، ضعيف، وقال أبو حاتم: صدوق مدلس ولم يصرح[3]، وقال ابن سعد: أبو جناب الكلبي واسمه: يحيى بن أبي حية، وكان ضعيفًا في الحديث. [4]

٤- والحكاية مرسلة، أبو جناب لم يشهد الحدث، والمرسل ضعيف لا تقوم به الحجة.

هذا، وللرواية طريق آخر عند ابن سعد قال: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني أبو بكر ابن عبد الله بن أبي سبرة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عمرو بن الحكم بنحوه. [5]

وهذا إسناد يزيد الأول ضعفًا ويؤكد على رد روايته؛ لأن متابعة الكذابين لبعض تؤكد كذبهم كما أن متابعة المقبولين والثقات لبعض تؤكد صحة الرواية، وإليك ما فيه:

---

(١) تاريخ الطبري (٣/ ١١٢).

(٢) لسان الميزان (٤/ ٤٩٢).

(٣) تقريب التهذيب (٧٥٣٧).

(٤) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٦٠).

(٥) السابق (٤/ ٢٥٦).

١-محمد بن عمر: متروك الرواية سبقت ترجمته.

٢-أبو بكر بن أبي سبرة. قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس بشيء كان يضع الحديث ويكذب، وقال الدوري ومعاوية بن صالح عن ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال ابن المديني: كان ضعيفًا في الحديث، وقال مرة: كان منكر الحديث، وقال البخاري: ضعيف، وقال مرة: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ وهو في جملة من يضع الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات لا يجوز الاحتجاج به، وقال الساجي: عنده منا كير، وقال الحاكم أبو عبد الله: يروي الموضوعات عن الأثبات مثل هشام بن عروة وغيره.[1]، وقال الحافظ: رموه بالوضع.[2]

٣-إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة: قال البخاري: تركوه، وقال أحمد: لا تحل عندي الرواية عنه، وفي رواية: ليس بأهل أن يحمل عنه، وقال ابن معين في رواية معاوية بن صالح حديثه: ليس بذاك، وفي رواية ابن أبي مريم عنه: لا يكتب حديثه ليس بشيء، وفي رواية أبي داود والغلابي عنه ليس بثقة، وقال الدوري عنه: بنو أبي فروة ثقات إلا إسحاق، وفي رواية علي بن الحسن الهسنجاني عنه: كذاب. وقال عمرو بن علي وأبو زرعة وأبو حاتم النسائي: متروك الحديث، وقال النسائي في موضع آخر: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وزاد أبو زرعة: ذاهب الحديث. وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم.[3]، وقال الحافظ: متروك من الرابعة.[4]

ثانيا نقد الرواية من حيث المتن:

١-الرواية تصور الخلاف بين الحكمين تبعًا للخلاف بين عليّ ومعاوية على الخلافة، وقد سبق أن بينا أن موضوع الخلاف هو سرعة الأخذ بالقصاص من قتلة عثمان.[5]

---

(١) تهذيب التهذيب (١٢/ ٣١).

(٢) التقريب (ت٧٩٧٣).

(٣) تهذيب التهذيب (١/ ٢١٠).

(٤) التقريب (٣٦٨).

(٥) تحقيق موقف الصحابة في الفتنة (٢٢٤).

٢-الرواية تنص على عزل الحكمين لمعاوية فيما بينهما وعلى تثبيت عمرًا لمعاوية أمام الناس مع أن معاوية لم يكن خليفة ولا ادعى الخلافة طرفة عين حتى قتل علي ﷺ، ولهذا فإن العزل والتثبيت جاءا على غير محلهما، وهذا مما يدل على عدم إحكام الكذابين لكذبتهم فليرجعوا إليها إن شاءوا ليحذفوا منها ما دل على كذبهم.

٣-الرواية تصور أبا موسى مغفلًا سبابًا وتصور عمرًا ماكرًا مخادعًا سبابًا هو الآخر، وتصور ابن عباس وهو يطعن في أبي موسى وفي اختيار عليّ له، وهذا ينافي الثابت من الفضائل لهؤلاء الكبار- رضي الله عنهم ورضوا عنه-. [١]

د- ومما يؤكد عدم صحة هذه الرواية التي قبلها أهل العلم لقضية التحكيم والتي ينكشف بها كذب الكذابين أكثر من ذي قبل:

قال ابن العربي: وقد تحكم الناس في التحكيم فقالوا فيه مالا يرضاه الله، وإذا لاحظتموه بعين المروءة دون الديانة رأيتم أنها سخافة حمل على سطرها في الكتب في الأكثر عدم الدين وفي الأقل جهل بيّن، والذي صح من ذلك ما روى الأئمة كخليفة بن خياط والدراقطني أنه لما خرج الطائفة العراقية في مائة ألف والشامية في سبعين أو تسعين ألفًا ونزلوا على الفرات بصفين. اقتتلوا في أول يوم وهو الثلاثاء على الماء فغلب أهل العراق عليه، ثم التقوا يوم الأربعاء لسبع خلون من صفر سنة سبع وثلاثين ويوم الخميس ويوم الجمعة وليلة السبت، ورفعت المصاحف من أهل الشام. . . ، حتى يكون الرجلان يحكمان بين الدعويين بالحق فكان من جهة عليّ الخميس ويوم الجمعة وليلة السبت ورفعت المصاحف من أهل الشام ودعوا إلى الصلح وتفرقوا على أن تجعل كل طائفة أمرها إلى رجل: أبو موسى من جهة عليّ، ومن جهة معاوية عمرو بن العاص.

وكان أبو موسى رجلًا تقيًا ثقفًا فقيها عالمًا حسبما بيناه في كتاب (سراج المريدين أرسله النبي ﷺ إلى اليمن مع معاذ وقدمه عمر وأثنى عليه بالفهم. وزعمت الطائفة التاريخية الركيكة أنه كان أبله ضعيف الرأي مخدوعًا في القول، وأن ابن العاص كان ذا دهاء وأرب

(١) انظر السابق (٢٢٥، ٢٢٦).

حتى ضربت الأمثال بدهائه تأكيدًا لما أرادت من الفساد، وتبع في ذلك بعض الجهال بعضًا وصنفوا فيه حكايات. وغيره من الصحابة كان أحذق منه وأدهى وإنما بنوا ذلك على أن عمرًا لما غدر أبا موسى في قصة التحكيم صار له الذكر في الدهاء والمكر. [(١)] ثم قال بعد سوق الرواية بنحو ما مر في الرواية السابقة: هذا كله كذب صراح ما جرى منه حرف قط، وإنما هو شيء اخترعته المبتدعة ووضعته التاريخية للملوك فتوارثته أهل المجانة والجهارة بمعاصي الله والبدع. وإنما الذي روى الأئمة الثقات الأثبات أنهما لما اجتمعا للنظر في الأمر في عصبة كريمة من الناس منهم ابن عمر ونحوه عزل عمرو معاوية.

ذكر الدارقطني بسنده إلى حصين بن المنذر: لما عزل عمرو معاوية جاء حصين بن المنذر فضرب فسطاطه قريبًا من فسطاط معاوية، فبلغ ثناه معاوية، فأرسل إلي، فقال إنه بلغني عن هذا أي عن عمرو كذا وكذا، فاذهب فانظر ما هذا الذي بلغني عنه، فأتيته فقلت: أخبرني عن الأمر الذي وليت أنت وأبو موسى كيف صنعتما فيه؟ قال: قد قال الناس في ذلك ما قالوا، والله ما كان الأمر على ما قالوا، ولكن قلت لأبي موسى: ما ترى في هذا الأمر؟ قال: أرى أنه في النفر الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض. قلت: فأين تجعلني أنا ومعاوية؟ فقال: إن يستعن بكما ففيكما معونة، وإن يستغن عنكما فطالما استغنى أمر الله عنكما. قال: فكانت هي التي قتل معاوية منها نفسه، فأتيته فأخبرته فأتى حصين معاوية فأخبره أن الذي بلغه عنه كما بلغه، فأرسل إلى أبي الأعور الذكواني فبعثه في خيله، فخرج يركض فرسه ويقول: أين عدو الله؟ أين هذا الفاسق؟. قال أبو يوسف: أظنه قال إنما يريد حوباء نفسه فخرج عمرو إلى فرس تحت فسطاطه فجال في ظهره عريانًا، فخرج يركضه نحو فسطاط معاوية وهو يقول: إن الضجور قد تحتلب العلبة يا معاوية إن الضجور قد تحتلب العلبة، فقال معاوية: أحسبه ويريد الحالب فتدق أنفه وتكفأ إناءه.

قال الدارقطني وذكر سندًا عدلًا وساق الحديث ربعي عن أبي موسى أن عمرو بن

---

(١) العواصم من القواصم لأبي بكر العربي (١/ ١٤٠).

العاص قال: والله لئن كان أبو بكر وعمر تركا هذا المال وهو يحل لهما منه شيء لقد غبنا ونقص رأيهما وايم الله ما كان مغبونين ولا ناقصي الرأي ولئن كانا امرأين يحرم عليهما هذا المال الذي أصبناه بعدهما لقد هلكنا، وايم الله ما جاء الوهم إلا من قبلنا.

فهذا كان بدء الحديث ومنتهاه، فأعرضوا عن الغاوين، وازجروا العاوين، وعرجوا عن سبيل الناكثين إلى سنن المهتدين وأمسكوا الألسنة عن السابقين إلى الدين وإياكم أن تكونوا يوم القيامة من الهالكين بخصومة أصحاب رسول الله ﷺ، فقد هلك من كان أصحاب النبي ﷺ خصمه دعوا ما مضى، فقد قضى الله فيه ما قضى وخذوا لأنفسكم الجد فيما يلزمكم اعتقادًا وعملًا ولا تسترسلوا بألسنتكم فيما لا يعنيكم مع كل ماجن اتخذ الدين هملًا، ا فإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملًا. ورحم الله الربيع بن خثيم فإنه لما قيل له قتل الحسين قال: اقتلوه قالوا: نعم، فقال: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ عَٰلِمَ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِى مَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (الزمر: ٤٦)، ولم يزد على هذا أبدًا فهذا العقل والدين والكف عن أحوال المسلمين، والتسليم لرب العالمين.[1]

وبعد. فإن تلك الخلافات والفتن التي حدثت بين أصحاب النبي ﷺ من قتال فيما بينهم، مع بغي أحدهم على الآخر، وما حصل بينهم بعد ذلك من إصلاح وتحكيم بما يرضي الله ﷻ، ثم قبول كل من الطرفين بهذا الحكم، إنما يذكرنا بقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (الحجرات: ٩-١٠). والحرص على الإصلاح والسعي، وإلى لمّ شعث المسلمين كان رجاء أمير المؤمنين عليّ ﷺ، وكذلك البعد عن كل ما يوقع البغضاء والفرقة في نفوس المسلمين، لهذا سعى أمير المؤمنين عليّ ﷺ إلى البعد عن كل ما يثير الأحقاد ويفرق الصفوف ومن ذلك: القول السيئ، فنهى من كان في جيشه عن لعن

---

(١) العواصم من القواصم (١٧٥-١٨٢).

وشتم جيش معاوية بن أبي سفيان، مع حدوث القتال فيما بينهم.

ومما يدل على التلاحم الأخوي والتراحم الديني بين أمير المؤمنين عليّ ومعاوية- رضي الله عنهما - مع ما كان بينهما من اختلاف اجتهادي - فقد كان معاوية كلما تذكر عليًا بعد استشهاده بكى على فقده وترحم عليه.

فعن الأصبغ بن نباتة قال: (دخل ضرار بن ضمرة النهشلي على معاوية بن أبي سفيانﷺ، فقال له: صف لي عليًا؟ قال: أو تعفيني؟ فقال: لا، بل صفه لي. قال ضرار: رحم الله عليًا! كان والله فينا كأحدنا، يدنينا إذا أتيناه، ويجيبنا إذا سألناه، ويقربنا إذا زرناه، لا يغلق له دوننا باب، ولا يحجبنا عنه حاجب، ونحن -والله- مع تقريبه لنا وقربه منا لا نكلمه لهيبته، ولا نبتديه لعظمته، فإذا تبسم فمن مثل اللؤلؤ المنظوم.

فقال معاوية: زدني في صفته. فقال ضرار: رحم الله عليًا كان -والله- طويل السهاد، قليل الرقاد، يتلو كتاب الله آناء الليل وأطراف النهار.

قال: فبكى معاوية وقال: حسبك يا ضرار! كذلك والله كان عليّ، رحم الله أبا الحسن).

هذا هو حال الإخوة في الزمن الماضي، لم يمنع اختلافهم في الاجتهاد من تراحمهم وخلو قلوبهم من الغل والبغضاء، والتاريخ خيرُ معين لفهم حوادث الزمن الماضي، بعيدًا عن أقوال مبناها عاطفة هوجاء تتقاذف بالمسلم في كل صوب، وليس له من بعد ذلك إلا زيغ الشيطان وشبهاته تتحكم به، والعياذ بالله. (١)

ثالثا: ما عند النصارى من الاقتتال على حطام الدنيا وفيهم نبيهم وقد خذله بعضهم.

١- ومن أعظم المخازي في ذلك أن يهوذا الإسخريوطي أحد أصحاب عيسى الاثنا عشر هو الذي أسلمه للصلب، وهذا في العهد الجديد ففي إنجيل (متى ١٠/ ٤) قال وهو يعد أصحاب عيسى ويهوذا الإسخريوطي الذي أسلمه.

وفي نفس الإنجيل (٢٦/ ١٦: ١٤): **حِينَئِذٍ ذَهَبَ وَاحِدٌ مِنَ الاثْنَيْ عَشَرَ، الَّذِي يُدْعَى يَهُوذَا الإِسْخَرْيُوطِيَّ، إِلَى رُؤَسَاءِ الْكَهَنَةِ ١٥ وَقَالَ: «مَاذَا تُرِيدُونَ أَنْ تُعْطُونِي وَأَنَا أُسَلِّمُهُ**

(١) من مقالة الثقلان في أولياء الرحمن. عبد الله بن جوران الخضير.

إِلَيْكُمْ؟ » فَجَعَلُوا لَهُ ثَلاَثِينَ مِنَ الْفِضَّةِ. ١٦ وَمِنْ ذلِكَ الْوَقْتِ كَانَ يَطْلُبُ فُرْصَةً لِيُسَلِّمَهُ.

ثم جاء فيه (٢٦/ ٢٥: ٢٠): وَلَمَّا كَانَ الْمَسَاءُ اتَّكَأَ مَعَ الاثْنَيْ عَشَرَ. ٢١ وَفِيمَا هُمْ يَأْكُلُونَ قَالَ: «الْحَقَّ أَقُولُ لَكُمْ: إِنَّ وَاحِدًا مِنْكُمْ يُسَلِّمُنِي». ٢٢ فَحَزِنُوا جِدًّا، وَابْتَدَأَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَقُولُ لَهُ: «هَلْ أَنَا هُوَ يَارَبُّ؟ » ٢٣ فَأَجَابَ وَقَالَ: «الَّذِي يَغْمِسُ يَدَهُ مَعِي فِي الصَّحْفَةِ هُوَ يُسَلِّمُنِي! ٢٤ إِنَّ ابْنَ الإِنْسَانِ مَاضٍ كَمَا هُوَ مَكْتُوبٌ عَنْهُ، وَلكِنْ وَيْلٌ لِذلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي بِهِ يُسَلَّمُ ابْنُ الإِنْسَانِ. كَانَ خَيْرًا لِذلِكَ الرَّجُلِ لَوْ لَمْ يُولَدْ! ». ٢٥ فَأَجَابَ يَهُوذَا مُسَلِّمُهُ وَقَالَ: «هَلْ أَنَا هُوَ يَا سَيِّدِي؟ » قَالَ لَهُ: «أَنْتَ قُلْتَ». ثم قال في كيفية القبض على المسيح (٢٦/ ٥٠: ٤٧): وَفِيمَا هُوَ يَتَكَلَّمُ، إِذَا يَهُوذَا أَحَدُ الاثْنَيْ عَشَرَ قَدْ جَاءَ وَمَعَهُ جَمْعٌ كَثِيرٌ بِسُيُوفٍ وَعِصِيٍّ مِنْ عِنْدِ رُؤَسَاءِ الْكَهَنَةِ وَشُيُوخِ الشَّعْبِ. ٤٨ وَالَّذِي أَسْلَمَهُ أَعْطَاهُمْ عَلاَمَةً قَائِلاً: «الَّذِي أُقَبِّلُهُ هُوَ هُوَ. أَمْسِكُوهُ». ٤٩ فَلِلْوَقْتِ تَقَدَّمَ إِلَى يَسُوعَ وَقَالَ: «السَّلاَمُ يَا سَيِّدِي! » وَقَبَّلَهُ. ٥٠ فَقَالَ لَهُ يَسُوعُ: «يَا صَاحِبُ، لِمَاذَا جِئْتَ؟ » حِينَئِذٍ تَقَدَّمُوا وَأَلْقَوْا الأَيَادِيَ عَلَى يَسُوعَ وَأَمْسَكُوهُ.

٢-ومن العجب في قصة يهوذا الإسخريطي هذا أن صلب المسيح لم يكفر عنه خطيئته مع أنه أسلم للصلب ليكفر خطايا بني آدم ولذلك شنق نفسه.

كما في إنجيل متى (٢٧/ ٧: ١): وَلَمَّا كَانَ الصَّبَاحُ تَشَاوَرَ جَمِيعُ رُؤَسَاءِ الْكَهَنَةِ وَشُيُوخُ الشَّعْب عَلَى يَسُوعَ حَتَّى يَقْتُلُوهُ، ٢ فَأَوْثَقُوهُ وَمَضَوْا بِهِ وَدَفَعُوهُ إِلَى بِيلاَطُسَ الْبُنْطِيِّ الْوَالِي.

٣ حِينَئِذٍ لَمَّا رَأَى يَهُوذَا الَّذِي أَسْلَمَهُ أَنَّهُ قَدْ دِينَ، نَدِمَ وَرَدَّ الثَّلاَثِينَ مِنَ الْفِضَّةِ إِلَى رُؤَسَاءِ الْكَهَنَةِ وَالشُّيُوخِ ٤ قَائِلاً: «قَدْ أَخْطَأْتُ إِذْ سَلَّمْتُ دَمًا بَرِيئًا». فَقَالُوا: «مَاذَا عَلَيْنَا؟ أَنْتَ أَبْصِرْ! » ٥ فَطَرَحَ الْفِضَّةَ فِي الْهَيْكَلِ وَانْصَرَفَ، ثُمَّ مَضَى وَخَنَقَ نَفْسَهُ. ٦ فَأَخَذَ رُؤَسَاءُ الْكَهَنَةِ الْفِضَّةَ وَقَالُوا: «لاَ يَحِلُّ أَنْ نُلْقِيَهَا فِي الْخِزَانَةِ لأَنَّهَا ثَمَنُ دَمٍ». ٧ فَتَشَاوَرُوا وَاشْتَرَوْا بِهَا حَقْلَ الْفَخَّارِيِّ مَقْبَرَةً لِلْغُرَبَاءِ.

٣-ومن الفضائح والمخازي في ذلك ما فعله بطرس وهو من أصحاب المسيح فيما سطره

كتابهم حيث تبرأ منه حال كونه يحاكم قبل الصلب وحلف أنه لا يعرفه كما في إنجيل (متى ٢٦/ ٣٥: ٣١): حِينَئِذٍ قَالَ لَهُمْ يَسُوعُ: «كُلُّكُمْ تَشُكُّونَ فِيَّ فِي هذِهِ اللَّيْلَةِ، لأَنَّهُ مَكْتُوبٌ: أَنِّي أَضْرِبُ الرَّاعِيَ فَتَتَبَدَّدُ خِرَافُ الرَّعِيَّةِ. ٣٢ وَلكِنْ بَعْدَ قِيَامِي أَسْبِقُكُمْ إِلَى الْجَلِيلِ». ٣٣ فَأَجَابَ بُطْرُسُ وَقَالَ لَهُ: «وَإِنْ شَكَّ فِيكَ الْجَمِيعُ فَأَنَا لاَ أَشُكُّ أَبَدًا». ٣٤ قَالَ لَهُ يَسُوعُ: «الْحَقَّ أَقُولُ لَكَ: إِنَّكَ فِي هذِهِ اللَّيْلَةِ قَبْلَ أَنْ يَصِيحَ دِيكٌ تُنْكِرُنِي ثَلاَثَ مَرَّاتٍ». ٣٥ قَالَ لَهُ بُطْرُسُ: «وَلَوِ اضْطُرِرْتُ أَنْ أَمُوتَ مَعَكَ لاَ أُنْكِرُكَ! » هكَذَا قَالَ أَيْضًا جَمِيعُ التَّلاَمِيذِ.

ثم تحققت النبوءة عند القبض على الرب كما يلي (٢٦/ ٧٥: ٦٩): أَمَّا بُطْرُسُ فَكَانَ جَالِسًا خَارِجًا فِي الدَّارِ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ جَارِيَةٌ قَائِلَةً: «وَأَنْتَ كُنْتَ مَعَ يَسُوعَ الْجَلِيلِيِّ! ». ٧٠ فَأَنْكَرَ قُدَّامَ الْجَمِيعِ قَائِلاً: «لَسْتُ أَدْرِي مَا تَقُولِينَ! » ٧١ ثُمَّ إِذْ خَرَجَ إِلَى الدِّهْلِيزِ رَأَتْهُ أُخْرَى، فَقَالَتْ لِلَّذِينَ هُنَاكَ: «وَهذَا كَانَ مَعَ يَسُوعَ النَّاصِرِيِّ! » ٧٢ فَأَنْكَرَ أَيْضًا بِقَسَمٍ: «إِنِّي لَسْتُ أَعْرِفُ الرَّجُلَ! » ٧٣ وَبَعْدَ قَلِيل جَاءَ الْقِيَامُ وَقَالُوا لِبُطْرُسَ: «حَقًّا أَنْتَ أَيْضًا مِنْهُمْ، فَإِنَّ لُغَتَكَ تُظْهِرُكَ! » ٧٤ فَابْتَدَأَ حِينَئِذٍ يَلْعَنُ وَيَحْلِفُ: «إِنِّي لاَ أَعْرِفُ الرَّجُلَ! » وَلِلْوَقْتِ صَاحَ الدِّيكُ. ٧٥ فَتَذَكَّرَ بُطْرُسُ كَلاَمَ يَسُوعَ الَّذِي قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ قَبْلَ أَنْ يَصِيحَ الدِّيكُ تُنْكِرُنِي ثَلاَثَ مَرَّاتٍ». فَخَرَجَ إِلَى خَارِجٍ وَبَكَى بُكَاءً مُرًّا.

قلت وماذا ينفعه بكاؤه وقد سلم إلهه ومعبوده فلمن يتوب؟

ثم يقال: أين هذا التصرف من قول خبيب بن عدي ﷺ وهو مصلوب والله ما أحب أن أكون معافى في أهلي ورسول الله تصيبه شوكة في مكانه الذي هو فيه.

٣-ومن العيوب اللاصقة بالجبين أمام كل ناظر هروب الأصحاب عند القبض على الرب فقد جاء في إنجيل متى ٢٦/ ٥٦ قوله بعد القبض على المسيح حينئذ تركه التلاميذ كلهم وهربوا.

قلت: حتى لو نهاهم عن القتال فما كان ينبغي لهم أن يتركوه ولو ماتو معه، فالهرب في مثل هذا الموقف عار، فإن عثمان ﷺ نهى المسلمين عن القتال وأقسم عليهم وقد ثبت معه في الدار جماعة.

٤-ولم لا يفعلو ذلك وقد عاتبوا امرأة ولاموها على أنها سكبت على رأسه قارورة طيب

وقالوا لها كان يمكن أن يباع بثمن غال كما في (متى٢٦/ ١٢: ٦): وَفِيمَا كَانَ يَسُوعُ فِي بَيْتِ عَنْيَا فِي بَيْتِ سِمْعَانَ الأَبْرَصِ، ٧ تَقَدَّمَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ مَعَهَا قَارُورَةُ طِيبٍ كَثِيرِ الثَّمَنِ، فَسَكَبَتْهُ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ مُتَّكِئٌ. ٨ فَلَمَّا رَأَى تَلاَمِيذُهُ ذلِكَ اغْتَاظُوا قَائِلِينَ: «لِمَاذَا هذَا الإِتْلاَفُ؟ ٩ لأَنَّهُ كَانَ يُمْكِنُ أَنْ يُبَاعَ هذَا الطِّيبُ بِكَثِيرٍ وَيُعْطَى لِلْفُقَرَاءِ». ١٠ فَعَلِمَ يَسُوعُ وَقَالَ لَهُمْ: «لِمَاذَا تُزْعِجُونَ الْمَرْأَةَ؟ فَإِنَّهَا قَدْ عَمِلَتْ بِي عَمَلاً حَسَنًا! ١١ لأَنَّ الْفُقَرَاءَ مَعَكُمْ فِي كُلِّ حِينٍ، وَأَمَّا أَنَا فَلَسْتُ مَعَكُمْ فِي كُلِّ حِينٍ. ١٢ فَإِنَّهَا إِذْ سَكَبَتْ هذَا الطِّيبَ عَلَى جَسَدِي إِنَّمَا فَعَلَتْ ذلِكَ لأَجْلِ تَكْفِينِي.

٥-ثم هم يعتذرون عن تسليم المسيح وعن قتله بأن الكتب بشرت بذلك كما جاء في (متى ٢٦: ٥٦) وأما هذا كله، فقد كان لكي تكمل كتب الأنبياء حينئذ تركه التلاميذ كلهم وهربوا.

فلماذا يستنكرون قتل عثمان، وقد أخبر بذلك رسول الله ﷺ فإذا كان قتل المسيح لتكتمل الكتب فقتل عثمان لتتحقق البشارة، فيكون قتله دليلًا على صدق النبي ﷺ فآمنوا خيرًا لكم.

٦-تزعمون أن الصحابة اقتتلو على الخلافة وهي من أمر الدنيا فهل احتياج الرب إلى أتان من أمر الآخرة؟ (متى ٢١/ ١١: ١): وَلَمَّا قَرُبُوا مِنْ أُورُشَلِيمَ وَجَاءُوا إِلَى بَيْتِ فَاجِي عِنْدَ جَبَلِ الزَّيْتُونِ، حِينَئِذٍ أَرْسَلَ يَسُوعُ تِلْمِيذَيْنِ ٢ قَائِلاً لَهُمَا: «اِذْهَبَا إِلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أَمَامَكُمَا، فَلِلْوَقْتِ تَجِدَانِ أَتَانًا مَرْبُوطَةً وَجَحْشًا مَعَهَا، فَحُلاَّهُمَا وَأْتِيَانِي بِهِمَا. ٣ وَإِنْ قَالَ لَكُمَا أَحَدٌ شَيْئًا، فَقُولاَ: الرَّبُّ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِمَا. فَلِلْوَقْتِ يُرْسِلُهُمَا». ٤ فَكَانَ هذَا كُلُّهُ لِكَيْ يَتِمَّ مَا قِيلَ بِالنَّبِيِّ الْقَائِلِ: ٥ «قُولُوا لابْنَةِ صِهْيَوْنَ: هُوَذَا مَلِكُكِ يَأْتِيكِ وَدِيعًا، رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ وَجَحْشٍ ابْنِ أَتَانٍ». ٦ فَذَهَبَ التِّلْمِيذَانِ وَفَعَلاَ كَمَا أَمَرَهُمَا يَسُوعُ، ٧ وَأَتَيَا بِالأَتَانِ وَالْجَحْشِ، وَوَضَعَا عَلَيْهِمَا ثِيَابَهُمَا فَجَلَسَ عَلَيْهِمَا. ٨ وَالْجَمْعُ الأَكْثَرُ فَرَشُوا ثِيَابَهُمْ فِي الطَّرِيقِ. وَآخَرُونَ قَطَعُوا أَغْصَانًا مِنَ الشَّجَرِ وَفَرَشُوهَا فِي الطَّرِيقِ. ٩ وَالْجُمُوعُ الَّذِينَ تَقَدَّمُوا وَالَّذِينَ تَبِعُوا كَانُوا يَصْرَخُونَ قَائِلِينَ: «أُوصَنَّا لابْنِ دَاوُدَ! مُبَارَكٌ الآتِي بِاسْمِ الرَّبِّ! أُوصَنَّا فِي الأَعَالِي! ». ١٠ وَلَمَّا دَخَلَ أُورُشَلِيمَ ارْتَجَّتِ الْمَدِينَةُ كُلُّهَا قَائِلَةً: «مَنْ هذَا؟ » ١١ فَقَالَتِ الْجُمُوعُ: «هذَا يَسُوعُ النَّبِيُّ الَّذِي مِنْ نَاصِرَةِ الْجَلِيلِ».

قلت: ويلاحظ في هذا النص أمور منها:

١-أنه الرب في أول النص

٢-أنه محتاج إلى أتان!

٣-وفي آخر النص أنه النبيّ!

٦-يستنكرون على الصحابة وقوع الفتنة في عهدهم على أيدي من ليس منهم ولا يستنكرون على ربهم -في زعمهم-- نحو هذا، بل أشد كما في (متى١٠/ ٣٦: ٣٤): **لاَ تَظُنُّوا أَنِّي جِئْتُ لأُلْقِيَ سَلاَمًا عَلَى الأَرْضِ. مَا جِئْتُ لأُلْقِيَ سَلاَمًا بَلْ سَيْفًا. ٣٥ فَإِنِّي جِئْتُ لأُفَرِّقَ الإِنْسَانَ ضِدَّ أَبِيهِ، وَالابْنَةَ ضِدَّ أُمِّهَا، وَالْكَنَّةَ ضِدَّ حَمَاتِهَا. ٣٦ وَأَعْدَاءُ الإِنْسَانِ أَهْلُ بَيْتِهِ.**

وبناءً على ذلك كانوا يسمون المجازر عقابًا وتأديبًا لبسط الهيبة وترويع الناس كانت سياسة الاجتياح المسيحي: أول ما يفعلونه عندما يدخلون قرية أو مدينة هو ارتكاب مجزرة مخيفة فيها. . مجزرة ترتجف منها أوصال هذه النعاج المرهفة)).

وأنه كثيرًا ما كان يصف لك القاتل والمبشر في مشهد واحد فلا تعرف من تحزن: أمن مشهد القاتل وهو يذبح ضحيته أو يحرقها أو يطعمها للكلاب، أم من مشهد المبشر الذي تراه خائفًا من أن تلفظ الضحية أنفاسها قبل أن يتكرم عليها بالعماد فيركض إليها لاهثًا يجرجر أذيال جبته وغلاظته وثقل دمه لينصرها بعد أن نضج جسدها بالنار أو اغتسلت بدمها، أو التهمت الكلاب نصف أحشائها.

إن العقل الجسور والخيال الجموح ليعجزان عن الفهم والإحاطة، فإبادة عشرات الملايين من البشر في فترة لا تتجاوز الخمسين سنة هول لم تأت به كوارث الطبيعة. ثم إن كوارث الطبيعة تقتل بطريقة واحدة. أما المسيحيون الأسبان فكانوا يتفننون ويبتدعون ويتسلون بعذاب البشر وقتلهم. كانوا يجرون الرضيع من بين يدي أمه ويلوحون به في الهواء، ثم يخبطون رأسه بالصخر أو بجذوع الشجر، أو يقذفون به إلى أبعد ما يستطيعون. وإذا جاعت كلابهم قطعوا لها أطراف أول طفل هندي يلقونه، ورموه إلى أشداقها ثم أتبعوها بباقي الجسد. وكانوا يقتلون الطفل ويشوونه من أجل أن يأكلوا لحم كفيه وقدميه قائلين: إنها أشهى لحم الإنسان.

رأى لاس كازاس كل ذلك بعينيه، وأرسل الرسائل المتعددة إلى ملك أسبانيا يستعطفه ويسترحمه ويطالبه بوقف عذاب هؤلاء البشر. وكانت آذان الملك الأسباني لا تسمع إلا رنين الذهب. ولماذا يشفق الملك على بشر تفصله عنهم آلاف الأميال من بحر الظلمات ما دامت جرائم عسكره ورهبانه في داخل إسبانيا لا تقل فظاعة عن جرائم عسكره ورهبانه في العالم الجديد؟ كان الأسبان باسم الدين المسيحي الذي يبرأ منه المسيح عليه السلام يسفكون دم الأندلسيين المسلمين الذين ألقوا سلاحهم وتجردوا من وسائل الدفاع عن حياتهم وحرماتهم. وكان تنكيلهم بهم لا يقل وحشية عن تنكيلهم بهنود العالم الجديد. لقد ظلوا يسومون المسلمين أنواع العذاب والتنكيل والقهر والفتك طوال مائة سنة فلم يبق من الملايين الثلاثة الثلاثين (حسبما ذكر الكتاب) مسلم واحد كما ساموا الهنود تعذيبًا وفتكًا واستأصلوهم من الوجود. كانت محاكم التفتيش التي تطارد المسلمين وتفتك به ورجال التبشير الذين يطاردون الهنود ويفتكون بهم من طينة واحدة.

إن أحدًا لا يعلم كم عدد الهنود الذين أبادهم الأسبان المسيحيين ثمة من يقول إنه مائتا مليون، ومنهم من يقول إنهم أكثر. أما لاس كازاس فيعتقد أنهم مليار من البشر، ومهما كان الرقم فقد كانت تنبض بحياتهم قارة أكبر من أوروبا بسبعة عشر مرة، وها قد صاروا الآن أثرًا بعد عين.

أما المسيحيون فعاقبوهم بمذابح لم تعرف في تاريخ الشعوب. كانوا يدخلون على القرى فلا يتركون طفلًا أو حاملًا أو امرأة تلد إلا ويبقرون بطونهم ويقطعون أوصالهم كما يقطعون الخراف في الحظيرة. وكانوا يراهنون على من يشق رجلًا بطعنة سكين، أو يقطع رأسه أو يدلق أحشاءه بضربة سيف.

كانوا ينتزعون الرضع من أمهاتهم ويمسكونهم من أقدامهم ويرطمون رءوسهم بالصخور. أو يلقون بهم في الأنهار ضاحكين ساخرين. وحين يسقط في الماء يقولون: ((عجبًا إنه يختلج)). كانوا يسفدون الطفل وأمه بالسيف وينصبون مشانق طويلة ينظمونها مجموعة مجموعة كل مجموعة ثلاث عشر مشنوقًا، ثم يشعلون النار ويحرقونهم

أحياء. وهناك من كان يربط الأجساد بالقش اليابس ويشعل فيها النار.

كانت فنون التعذيب لديهم أنواعًا منوعة. بعضهم كان يلتقط الأحياء فيقطع أيديهم قطعًا ناقصًا لتبدو كأنها معلقة بأجسادهم، ثم يقول لهم: ((هيا احملوا الرسائل)) أي: هيا أذيعوا الخبر بين أولئك الذين هربوا إلى الغابات. أما أسياد الهنود ونبلاؤهم فكانوا يقتلون بأن تصنع لهم مشواة من القضبان يضعون فوقها المذراة، ثم يربط هؤلاء المساكين بها، وتوقد تحتهم نار هادئة من أجل أن يحتضروا ببطء وسط العذاب والألم والأنين.

ولقد شاهدت مرة أربعة من هؤلاء الأسياد فوق المشواة. وبما أنهم يصرخون صراخًا شديدًا أزعج مفوض الشرطة الأسبانية الذي كان نائمًا (أعرف اسمه، بل أعرف أسرته في قشتالة) فقد وضعوا في حلوقهم قطعًا من الخشب أخرستهم، ثم أضرموا النار الهادئة تحتهم.

رأيت ذلك بنفسي، ورأيت فظائع ارتكبها المسيحيون أبشع منها. أما الذين هربوا إلى الغابات وذرى الجبال بعيدًا عن هذه الوحوش الضارية، فقد روض لهم المسيحيون كلابًا سلوقية شرسة لحقت بهم، وكانت كلما رأت واحدًا منهم انقضت عليه ومزقته وافترسته كما تفترس الخنزير. وحين كان الهنود يقتلون مسيحيًا دفاعًا عن أنفسهم كان المسيحيون يبيدون مائة منهم لأنهم يعتقدون أن حياة المسيحي بحياة مائة هندي أحمر.

وشهد شاهد من أهلها ...كما يقولون. .

ألم تذكرنا هذه الفظاعات والوحشية بما حصل في البوسنة والشيشان؟ من وراء ذلك كله أليسوا هم دعاة المسيحية الذين يتشدقون بالحرية والإنسانية والمساواة والعدالة؟ ويتهمون الإسلام بالإرهاب؟

لا تنـــه عن خلق وتأتي مثلـــه   عـــار عليك إذا فعلت عظيـــم[1]

٧-بولس يعترف أنه كذاب! !

فهو القائل: ((وَلكِنْ، إِنْ كَانَ كَذِبِي يَجْعَلُ صِدْقَ اللهِ يَزْدَادُ لِمَجْدِهِ، فَلِمَاذَا أُدَانُ أَنَا بَعْدُ

(١) هذا الكتاب من تأليف المطران برتولومي دي لاس كازاس. ترجمة سميرة عزمي الزين. من منشورات المعهد الدولي للدراسات الإنسانية. لمن أراد أن يستزيد فالكتاب مليء بالفضائح التي تقشعر لها الأبدان.

بِاعْتِبَارِي خَاطِئًا؟)) [رومية ٣: ٧].

أنه ينشر دين الله بالكذب والطرق الملتوية، وهذا هو حال المبشرين اليوم.

أما نحن فأصحاب نبينا كلهم عدول بفضل الله على أمة الإسلام.

٨-بولس يعترف أنه إنسان تعيس ولا يسكن في جسده الصلاح!

يقول في رسالته إلي أهل روما (٧: ١٥ - ٢٤): ((فَإِنَّ مَا أَفْعَلُهُ لاَ أَمْلِكُ السَّيْطَرَةَ عَلَيْهِ: إِذْ لاَ أُمَارِسُ مَا أُرِيدُهُ، وَإِنَّ مَا أُبْغِضُهُ فَإِيَّاهُ أَعْمَلُ. ١٦فَمَا دُمْتُ أَعْمَلُ مَا لاَ أُرِيدُهُ، فَإِنِّي أُصَادِقُ عَلَى صَوَابِ الشَّرِيعَةِ. ١٧فَالآنَ، إِذَنْ، لَيْسَ بَعْدُ أَنَا مَنْ يَفْعَلُ ذلِكَ، بَلِ الْخَطِيئَةُ الَّتِي تَسْكُنُ فِيَّ. ١٨لأَنَّنِي أَعْلَمُ أَنَّهُ فِيَّ، أَيْ فِي جَسَدِي، لاَ يَسْكُنُ الصَّلاَحُ: فَأَنْ أُرِيدَ الصَّلاَحَ ذَلِكَ مُتَوَفِّرٌ لَدَيَّ؛ وَأَمَّا أَنْ أَفْعَلَهُ، فَذَلِكَ لاَ أَسْتَطِيعُهُ. ١٩فَأَنَا لاَ أَعْمَلُ الصَّلاَحَ الَّذِي أُرِيدُهُ؛ وَإِنَّمَا الشَّرُّ الَّذِي لاَ أُرِيدُهُ فَإِيَّاهُ أُمَارِسُ. ٢٠ وَلكِنْ، إِنْ كَانَ مَا لاَ أُرِيدُهُ أَنَا إِيَّاهُ أَعْمَلُ، فَلَيْسَ بَعْدُ أَنَا مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، بَلِ الْخَطِيئَةُ الَّتِي تَسْكُنُ فِيَّ. ٢١ إِذَنْ، أَجِدُ نَفْسِي، أَنَا الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ مَا هُوَ صَالِحٌ، خَاضِعًا لِهَذَا النَّامُوسِ: ٢٢أَنَّ لَدَيَّ الشَّرَّ. فَإِنَّنِي، وَفْقًا لِلإِنْسَانِ الْبَاطِنِ فِيَّ، أَبْتَهِجُ بِشَرِيعَةِ الله. ٢٣وَلكِنَّنِي أَرَى فِي أَعْضَائِي نَامُوسًا آخَرَ يُحَارِبُ الشَّرِيعَةَ الَّتِي يُرِيدُهَا عَقْلِي، وَيَجْعَلُنِي أَسِيرًا لِنَامُوسِ الْخَطِيئَةِ الْكَائِنِ فِي أَعْضَائِي. فَيَا لِي مِنْ إِنْسَانٍ تَعِيسٍ!))

إن هذا الكلام الذي قاله بولس يتعارض مع ما قال يوحنا في رسالته الأولى: ((كل من هو مولود من الله لا يفعل خطيةٍ، لأَنَّ طَبِيعَةَ الله صَارَتْ ثَابِتَةً فِيهِ. بَلْ إِنَّهُ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَارِسَ الْخَطِيئَةَ، لأَنَّهُ مَوْلُودٌ مِنَ الله. ١٠إِذَنْ، هَذَا هُوَ الْمِقِيَاسُ الَّذِي نُمَيِّزُ بِهِ بَيْنَ أَوْلاَدِ الله وَأَوْلاَدِ إِبْلِيسَ.)) (رسالة يوحنا الأولى ٣: ٩).

وللمزيد انظر: فصل تحريف الكتاب المقدس من هذه الموسوعة.

* * *

الفهرس

الفهرس الإجمالي للموسوعة